

الإقتضاب

في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب

تأليف

الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن عبد الحاشي

ابن سليمان البغدادي الشافعي

(٥٣٦ - ٦٢٥ هـ)

بمشقة ووقار له ورفعه عليه

الشيخ محمد بن الحسن بن سليمان البغدادي

سنة ١٢٠٠ هـ

الطبعة الأولى

مكتبة حبيبت

الأقضية

في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب

تأليف
الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن عبد الحق
ابن سليمان اليقيني التميمي
(٥٣٦ - ٦٢٥ هـ)

الجزء الثاني

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَوَّ عَلَيْهِ
الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

التلمساني، محمد بن عبدالحق بن سليمان
الافتضاب في غريب الموطأ وإعرايه على الأبواب
تحقيق عبدالرحمن سليمان العثيمين - الرياض.

٧٢٤ص، ٢٤١٧سم

ردمك: ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

١- الحديث، مسانيد ٢- الحديث، أحكام ٣- الفقه المالكي

أ- العثيمين، عبدالرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٤٥٧٣

ديوي ٢٣٦،٤

ردمك: ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٤٥٧٣

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م


الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩



[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صلى الله على محمد]

كِتَابُ الْجِهَادِ^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- [قَوْلُهُ]: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ» [٢]. أي: تَصَمَّنَ، يُقَالُ: فُلَانٌ كَفَيْلٌ بِكَذَا، وَكَافِلٌ وَضَمِينٌ وَضَامِنٌ وَجَمِيلٌ وَجَامِلٌ^(٢). وَ«السَّبِيلُ»: الطَّرِيقُ، وَأَضَافَ السَّبِيلَ إِلَى اللَّهِ - وَإِنْ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ - عَلَى مَعْنَى التَّشْرِيفِ لَهُ، وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ. وَمَعْنَى: «تَصَدِّيقِ كَلِمَاتِهِ»: تَصَدِيقُهُ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَإِعَادِهِ، رَغْبَةً فِي نَيْلِ الآخِرَةِ، وَالقُرْبَةِ، لِئَلَّا يَكُونَ جِهَادُهُ ابْتِغَاءً لَغَنِيمَةٍ يَنَالُهَا، وَمَحَبَّةً فِي دَرَجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسْعَى لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحْبِطُ أَجْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». «أَوْ» بِمَعْنَى الواوِ^(٣). يُرِيدُ مَعَ الَّذِي يَسْأَلُ مِنْهُمَا، فَإِنْ أَصَابَ غَنِيمَةً فَلَهُ أَجْرٌ وَغَنِيمَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْ الغَنِيمَةَ فَلَهُ الأَجْرُ عَلَى

(١) «المُخْتَارُ...» للمؤلف، ونسختي في هذا الكتاب جيّدة محفوظة في مكتبة جامع القرويين بفاس، لا تحمّل رقماً، ولا تزقيم في صفحاتها. والموطأ رواية يحيى (٤٤٣/٢)، ورواية أبي مُصعب (٣٧٧/١)، ورواية مُحمّد بن الحسن (١٠٧)، ورواية سُويّد (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٤٥/١)، والتّمهيد (٧/١٠)، والاسْتِدْكَار (٧/١٤)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣/١٥٩)، والتّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٣٣/١)، والقبس لابن العربي (٥٧٩)، وتَنْوِيرُ الحَوَالِكِ (٢/٢)، وشرح الرُّزْقَانِي (٢/٢) أيضاً، وكشف المغطى (٢١٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لأبي الوليد الوقيسي (٣٣٤/١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لأبي الوليد الوقيسي (٣٣٣/١). ولم يُشَدِّ البَيِّنَتَ.

كُلِّ حَالٍ، كَقَوْلِ جَرِيرٍ^(١):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ [لَهُ] قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ

وَيُقَالُ: مَسَكِنٌ وَمَسْكَنٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا^(٢).

- وَ«الطَّيْلُ» وَ«الطَّوْلُ» [٣]: الْحَبْلُ الَّذِي تَطْوُلُ بِهِ الدَّابَّةُ^(٣)، مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ، وَقَلَّ مَا يَأْتِي فِي الْأَفْعَالِ، وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَكَثِيرٌ، كَالشُّسْعِ وَالضُّلْعِ وَالنَّطْعِ، وَسِرْرُ الصَّبِيِّ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: طَوَالَ بِالْأَلْفِ، وَهُوَ حَطًّا، قَالَ طَرْفَةُ^(٤):

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لِكَالطَّوْلِ الْمُرْخَى وَثِيَابَهُ فِي الْيَدِ

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» وَ«كَانَتْ»^(٥) وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى، فَمَنْ قَالَ: «كَانَ» ذَكَرَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ»، وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ» أَنْتَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ^(٦) الْقُرَاءُ [قَوْلَهُ

(١) دِيوَانُهُ (٤١٦)، وَفِيهِ: «إِذْ كَانَتْ. . .» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ. وَكَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ أَنْشَدَهُ التَّحَوُّيُونَ مِنْهُمْ الْهَرَوِيُّ فِي الْأَزْهِيَّةِ (١٢٠)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٤ / ٣)، وَابْنُ هِشَامٍ فِي الْمُغْنِيِّ (٦٢)، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِيانَةَ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦ / ٢)، وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي «الْمُخْتَارِ. . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى قَدْرِ» وَاقْتَصَرَ فِي «الْمُخْتَارِ» عَلَى ذِكْرِ الصَّدْرِ فَقَطْ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٣٤ / ١).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (١٠٧) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، وَأَنْشَدَ الْمُؤَلِّفُ نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ. . .» صَدْرَ بَيْتِ الْقُطَامِيِّ [دِيوَانُهُ: ٢٣]:

* وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطَّيْلُ *

(٤) دِيوَانُهُ (٥٨)، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ، وَيُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٨٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٣٤ / ١).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ. . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «قَرَأَتْ» أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ.

تَعَالَى] ^(١): ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ تَقْنَتْ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ: « فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ». الاستِنَانُ: المَرَحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ ^(٢).
 وَالِاسْتِنَانُ/ - أَيْضًا -: الإِسْرَاعُ. وَمِنْ أَمْثَالِ العَرَبِ ^(٣): « اسْتَنْتَ الفِصَالَ حَتَّى
 القَرَعَى » يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخِلُ نَفْسَهُ بَيْنَ الأَشْيَاءِ. وَالقَرَعَى مِنَ الفِصَالِ:
 الَّتِي أَصَابَهَا القَرَعُ، وَهُوَ جَرَبٌ يُصِيبُهَا، فَتَسْقُطُ أَوْبَارُهَا، قَالَ أَعَشَى هَمْدَانَ: ^(٤)

(١) سُورَةُ الأَحْزَابِ، الآيَةُ: ٣١، وَتَرَاوَجَ القِرَاءَةُ فِي السَّبْعَةِ لابن مُجَاهِدٍ (٥٢١)، قَالَ: « وَكَمْ
 تَخْتَلِفُ النَّاسُ فِي « يَقْنُتْ » أَنَّهَا بِاليَاءِ » وَقَالَ ابنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ القِرَاءَاتِ (١٩٨/٢):
 « اتَّفَقَ القُرَّاءُ عَلَى اليَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ « مَنْ »
 وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنْ مُؤَنَّثٍ هَهُنَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ قَلِيلٌ: ﴿ وَمَنْ يَقْنَتْ ﴾ عَلَى اللَّفْظِ،
 وَلَوْ رَدَّ عَلَى المَعْنَى لَقِيلَ: ﴿ وَمَنْ تَقْنَتْ ﴾ بِالتَّاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الحَرْفَ؛ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمِ
 السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشُّذُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَسَيِّبَةَ، وَنَافِعِ بِالتَّاءِ ﴿ وَمَنْ تَقْنَتْ ﴾ وَهُوَ صَوَابٌ فِي
 العَرَبِيَّةِ، خَطَأً فِي الرِّوَايَةِ... ». وَيُرَاجَعُ: الحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ (٤٧٤/٥)، وَالمُحَرَّرُ الوَجِيزُ
 (٥٣/١٢)، وَالكَشَافُ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرُ الفَرُّطِيِّ (١٧٦/١٤)، وَالبَحْرُ المَحِيطُ (٢٢٨/٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٣٣٥/١).

(٣) أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ المَقَالِ» (٤٠٢)، وَجَمْهَرَةُ الأَمْثَالِ (١٠٨/١)، وَمَجْمَعُ
 الأَمْثَالِ (٣٣٣/١)، وَالمُسْتَقْبَلُ (١٥٨/١)، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجُ: (قَرَعُ) وَ(سَنَنُ).

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ فِي «الصُّبْحِ المَنِيرِ» وَفِيهِ مَقْطُوعَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ، فَلَعَلَّهَا مِنْ شِوَارِدِهَا،
 أَوْلَاهَا هُنَاكَ:

جَرَّتْ بِهِ ذَيْلَهَا غَرَاءُ سَاحِيَّةٍ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مِنَ الجَّوْزَاءِ مُنْخَرِقِ
 وَالشَّاهِدُ فِي الاسْتِذْكَارِ (١٧/١٤)، وَفِيهِ: «يَسْتَنْ فِي عُنْفٍ». وَهُوَ تَخْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَ«العَنْقُ»
 ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ، وَفِي الحَدِيثِ: «إِنَّهُ كَانَ يَسِيرُ العَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجُوهَ نَصٍّ» وَفِي الشُّعْرِ قَالَ
 أَبُو النَّجْمِ العِجْلِيُّ الرَّاجِزُ [دِيوانه: ٨٢]:

لَا تَيْأَسَنَّ عَلَى شَيْءٍ فَكُلُّ فِتْنَةٍ إِلَى مَنِيَّتِهِ يَسْتَرْثِي فِي عَنَقِي

- و«الشَّرْفُ»: المَوْضِعُ المُرْتَفِعُ مِنَ الأَرْضِ^(١)، وَهُوَ مَوْضِعٌ هَلْهُنَا مَوْضِعَ الطَّلَقِ، وَلِذَلِكَ ثَبَاهُ، كَمَا يُقَالُ: جَرَى الفَرَسُ طَلْقًا أَوْ طَلَقَيْنِ، وَلَيْسَ المُرَادُ أَنَّهَا صَعَدَتْ مَكَانَيْنِ مُشْرِفَيْنِ. وَيُقَالُ: نَهَرٌ وَنَهْرٌ. وَقَوْلُهُ: «تَغْنِيًا» أَي: اسْتِغْنَاءً^(٢). يُقَالُ: غَنِيَ الرَّجُلُ غِنًى، وَتَغْنَى تَغْنِيًا، وَاسْتَغْنَى اسْتِغْنَاءً، وَتَغَانَى تَغَانِيًا، قَالَ الأَعَشَى^(٣):

* عَفِيفُ المُبَاحِ طَوِيلُ التَّغْنِ *

وَقَالَ آخَرُ^(٤):

* وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيًا *

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَقًا فَسِيحًا

إِلَى سُلَيْمَانَ فَسْتَرِيحًا

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ (١/٣٣٥).

(٢) عَنِ المَصْدَرِ السَّابِقِ، وَلَمْ يُشَدَّ البَيْتَيْنِ، وَأُنشِدَهُمَا الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٠/١٦).

(٣) دِيوَانُهُ: «الصُّبْحُ المُنِيرُ» وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* وَكُنْتُ أَمْرًا زَمْنَا بِالعِرَاقِ *

(٤) يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بنِ مَعَاوِيَةَ فِي شِعْرِهِ (٨٩)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى المَغِيرَةَ بنِ جَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ،

يُرَاجِعُ شِعْرَهُ فِي: «شُعْرَاءُ أَمْوِيُونَ» (٣/١٠٨)، وَإِلَى الأَبْرَدِ الرِّيَاحِيِّ التَّمِيمِيِّ فِي الأَغَانِي

(١٢٨/١٣) (دَارُ الكُتُبِ) وَإِلَى سَيَّارِ بنِ هُبَيْرَةَ، أَحَدِ بنِي رَيْبَعَةَ الجُوعِ بنِ مَالِكِ بنِ زَيْدِ مَنَاةَ

ابْنِ تَمِيمٍ كَمَا فِي ذَيْلِ الأَمْثَالِي (٧٤)، وَإِلَى حَارِثَةَ بنِ بَدْرِ كَمَا فِي شَرْحِ أبياتِ المَغْنِيِّ

(٤/٢٦٧)، وَالشَّاهِدُ فِي مَحَاضِرَاتِ الأَدْبَاءِ (٢/١١)، وَشَرْحِ الأَشْمُونِيِّ (٢/٢٦٠)،

وَشَرْحِ النَّصْرِيحِ (٢/٤٣)، وَصَدْرُهُ:

* كَلَانَا غِنِيٌّ عَنِ أَخِيهِ حَيَاتُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ [فِي رِقَابِهَا]»^(١) [أَي: ظُهورها، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا]^(٢) فَذَكَرَ الرَّقَابَ، وَهُوَ يُرِيدُ: ذَوَاتَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَكُ رَقَبَةٌ﴾^(٤)، [وَقَالَ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَيَخْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾. وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْعُنُقَ فِي مِثْلِ هَذَا كَالرَّقَبَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ [مِنْ]»^(٥) عُنُقِهِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذِكْرَ الرَّقَبَةِ فِي مَوْضِعِ الْمَلِكِ لِلشَّيْءِ، وَالتَّكْفُلِ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَسِيرِ أَنْ يُغَلَّ فِي رَقَبَتِهِ، فَيَمْلِكُ، وَلِأَنَّهُمْ^(٦) يُشَبِّهُونَ مَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِمَا يُقَلِّدُهُ فِي عُنُقِهِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ مُقَيَّدٌ وَمُطَوَّقٌ بِعُنُقِكَ، وَمَعْصُوبٌ بِرَأْسِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَأَذْهَبَ بِهَا فَأَذْهَبَ بِهَا طُوْفَتْهَا طَوَّقَ الْحَمَامَةَ
وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ الْآخِرُ بِقَوْلِهِ^(٧):

إِنَّ لِي حَاجَةَ إِلَيْكَ فَقَالَتْ بَيْنَ أُذُنِي وَعَاتِقِي مَا تُرِيدُ

-
- (١) فِي الْأَصْلِ: «فِيهَا».
 (٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.
 (٣) سُورَةُ الْبَلَدِ.
 (٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٢.
 (٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.
 (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦). وَفِيهِ: «لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ الْمُلْتَزَمَ...» وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ، وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بَعْدُ.
 (٧) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ الْآنَ، وَرَبَّمَا كَانَ مِنْ شَعْرِ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ؟!

وَقَالَ كُثَيْبٌ^(١):

غَمْرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا عَتَقَتْ بِضَحْكَتِهِ رِقَابُ الْمَالِ
فَإِنْ قِيلَ: ذَكَرَ رِقَابَهَا وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتَهَا كُلَّهَا، فَقَدْ دَخَلَتْ ظُهُورُهَا فِي ذَلِكَ، فَمَا
الْوَجْهُ فِي ذِكْرِ الظُّهْرِ؟ قِيلَ: يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ الظُّهُورَ تَتَمِيمًا لِلْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ
الْمُنْتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ، وَبِمَا يُعَصَّبُ بِهِ الرَّأْسُ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظُّهْرِ،
فَيَقُولُونَ: أَتَقَلَّتْ ظَهْرِي بِبِرِّكَ، أَي: حَمَلْتَنِي بَرًّا أَعْجَزُ عَنِ التُّهُؤُصِ بِهِ.
وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ أَفْرَدَ ظُهُورَهَا بِالذِّكْرِ تَنْوِيهًا وَتَشْرِيْفًا لَهَا؛ لِأَنَّ الْخَيْلَ،
وَإِنْ كَانَ لَهَا حُقُوقٌ، فَأَجَلُّهَا: رُكُوبُ ظُهُورِهَا، وَالغَزْوُ عَلَيْهَا، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا أَنَّ
الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيْفَ شَيْءٍ جَعَلَتْ لَهُ ذِكْرًا تَخْصُّهُ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢):
﴿فِيهَا فِكْهَةٌ وَنَخْلٌ وَرِمَاقٌ﴾^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «وَنَوَاءٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ» يُقَالُ^(٤): نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مُنَاوَأَةً وَنَوَاءً؛
إِذَا عَادَيْتُهُ وَعَالَبْتُهُ. وَسُمِّيَ مُنَاوَأَةً وَنَوَاءً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَنْوَأُ إِلَى
صَاحِبِهِ، أَي: يَنْهَضُ إِلَى حَرْبِهِ فِي بَطْءٍ وَتَثَاقُلٍ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ^(٤):
بَلَّتْ قُتَيْبَةُ فِي النَّوَاءِ بِفَارِسٍ لَا طَائِشَ رَعِشٍ وَلَا وَقَافٍ

(١) ديوانه (٨٨)، وروايته «غلقت» من عَلَقِ الرَّهْنِ، وهو عدم القدرة على فكه.

(٢) سورة الرَّحْمَنِ.

(٣) النَّصُّ كَلَهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُثَيْبِيِّ فِي التَّلْبِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٣٦).. مَا عَدَا الْأَبْيَاتِ فَإِنَّهَا مِنَ
الِاسْتِذْكَارِ (١٤/٢٢-٢٥)، وَالتَّمْهِيدِ (١٠/٢١، ٢٢).

(٤) ديوانه (١٦٠)، بَلَّتْ بِفَارِسٍ: بُلِيَّتْ بِهِ، وَالنَّوَاءُ: اسْمُ مَوْضِعٍ، رَعَشٌ: جَبَانٌ.

وَقَالَ أَعْشَىٰ بَاهِلَةً: (١)

إِذَا مَا يُصْبِحُ عَدُوٌّ فِي مَنَاوَاهِ فَاصْبِرْ فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْتَصِرُ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: (٢)

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْأَوَائِلُ
- وَ«الْفَادَةُ» وَ«الْفَذَّةُ» سَوَاءٌ؛ وَهِيَ الْمُتْفَرِّدَةُ، وَكَذَلِكَ الْفَادُ وَالْفَذُّ: الشَّادُّ
الْمُتْفَرِّدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٣) «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ» فَأَرَادَ أَنَّ
هَذِهِ الْآيَةَ (٤) جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُتْفَرِّدَةً فِي عُمُومِهَا، لَا آيَةَ أَعَمَّ مِنْهَا،

(١) شعره «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٦٧)، واسمه عامر بن الحارث. والبيت من قصيدته المشهورة التي
يرثي بها أخاه لأُمِّه المنتشر بن وهب الباهلي أولها:

هَاجَ الْفَوَادُ عَلَىٰ عِرْفَانِهِ الدُّكْرُ وَرَوْرُ مَيْتٍ عَلَىٰ الْأَيَّامِ يُهْتَصَرُ
وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي شِعْرِهِ فِي «الاستذكار» و«التَّمهيد»: «يَوْمًا فَقَدْ كُنْتُ . . .»

(٢) وَرَدَ فِي التَّمهيد (٢١ / ١٠) قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ:

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْكَوَامِلُ
إِذَا مَا اسْتَوَىٰ قَرْنَاكَ لَمْ يَهْتَضِمْهُمَا عَزِيْزٌ وَلَمْ يَأْكُلْ صَفِيْفُكَ أَكِلُ
وَلَا يَسْتَوِي قَرْنُ النَّكَاحِ الَّذِي بِهِ تَنْوُ وَقَرْنٌ كُلَّمَا قُمْتَ مَائِلُ

وَأَنْشَدَ الْأَوَّلَ وَالثَّلَاثَ فِي «الاستذكار» ونسبها الحافظ ابن عبد البر إلى أوس بن حجر كما ذكر
المؤلف، ولم ترد في ديوانه الذي جمعه الدكتور محمد يوسف نجم، وطبع في دار صادر بيروت،
الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٩هـ). ويظهر لي أنها من المَقْطُوعَةِ التي في الدِّيوان (٩٩) أولها:

[أ] يَا رَاكِبًا إِذَا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنِي بِرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا أَنَا قَائِلُ

(٣) الحديث في الاستذكار (٢٥ / ١٤)، والتَّمهيد (٢٢ / ١٠).

(٤) المقصود بها ما جاء في المَوْطَأَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿١٠٦﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿١٠٧﴾﴾ [سورة الزُّلْزَلَةِ].

عَلَى اخْتِصَارِهَا، اجْتَمَعَ فِيهَا مَا هُوَ مُفْرَقٌ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا: جَمَاعَةً.

- «الْمَنْشُطُ» [٥]: النَّشَاطُ، وَ«الْمَكْرَهُ» الْكَرَاهِيَّةُ. وَيُقَالُ: أَمْرٌ مُكْرَهُ؛ أَي: مُكْرُوهُ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* أَوْغَلْتَهَا وَمُكْرَهُ إِيغَالَهَا *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ لَنَا نِزَاعَ الْأَمْرِ أَهْلَهُ». الْمُنَازَعَةُ: الْمُعَالَبَةُ^(٢) وَالْمُجَادَبَةُ؛ وَسُمِّيَتْ مُنَازَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَ مَا فِي يَدِ صَاحِبِهِ، وَلِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ» [٦] / أَرَادَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾﴾. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ النِّكَرَةَ إِذَا تُنِيَّتْ كَانَتْ اثْنَيْنِ، فَالْأَوَّلُ غَيْرُ الثَّانِي، فَقَوْلُهُ: ﴿يُسْرًا﴾ وَ﴿يُسْرًا﴾: يُسْرَانِ، وَالْعُسْرُ وَالْعُسْرُ وَاحِدٌ كَأَنَّهُ جَاءَ لِلتَّأَكُّيدِ، فَافْتَضَى اسْتِعْرَاقَ الْجِنْسِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

١/٥١

(النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوَالِدَانِ فِي الْغَزْوِ)

- قَوْلُهُ: «بَرَحَتْ بِنَا أُمَّرَأَهُ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ» [٨]. أَي: كَشَفَتْ أَمْرَنَا وَأَظْهَرَتْهُ، حَتَّى شَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ، يُقَالُ: بَرَحَ بِهِ الْأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ، وَأَجْهَدَهُ، وَلَقِيَتْ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالتَّبْرِيحَ، وَالتَّبْرِيحِينَ وَالتَّبْرِيحِينَ.

(١) لم أقف عليه بعد؟!

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦).

(٣) سورة الانشراح.

- وَقَوْلُهُ: «فَارْفَعُ»^(١) السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَدْرَكَهُ [نَهَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]^(٢) فَأَكْفُتُ». كَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقُولَ: فَرَفَعْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ، فَكَفَمْتُ، فَيَأْتِي بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى مَاضٍ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبَرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهَا، فَلِذَلِكَ أَتَى بِالْمُضَارِعِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «فَارْفَعُ عَلَيْهَا»: فَكُنْتُ أَرْفَعُ، وَكُنْتُ أَدْرَكَهُ، وَكُنْتُ أَكْفُتُ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِضْمَارِ «كَانَ». وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ^(٤)، وَعَلَيْهِ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانِ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَنَلُوهُ، وَسَبَبُؤَيْهِ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ هَذَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرَبَّمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ الْمَاضِي مَوْضِعَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلِ مَوْضِعَ الْمَاضِي، وَعَطَفَتْ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُّوا عَن أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ» [١١] يُرِيدُ: حَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا، حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ جُلُودِهَا. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ رَأْسَ الْأَصْلَعِ الَّذِي أَفْرَطَ صَلَعُهُ بِأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ؛ وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ الْقَطَاةَ تَفْحَصُ فِي الْأَرْضِ فَتَبْيِضُ عَلَى غَيْرِ عَشٍّ. وَيَجُوزُ: «وَلَا تُحْرَبَنَّ» وَ«لَا تُحْرَبَنَّ» [١٠] بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ: «وَلَا تُحْرَقَنَّ»

(١) فِي الْأَصْلِ، وَ«الْمُحْتَار...» لِلْمَوْلَفِ: «فَارْفَعُ عَلَيْهَا السَّيْفَ».

(٢) عَنِ الْمُوَطَّأِ.

(٣) سُورَةُ الْحَجِّ، آيَةُ: ٢٥.

(٤) رَأْيُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٣٧).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٧): «قَالَ الطُّوسِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ

تَجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ فْتَمَلَّسَهُ ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تَرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ».

و«لَا تَحْرِقَنَّ». وَيُقَالُ: «مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ» - بفتح الكافِ وَضَمِّهَا -، وَجَمَعُهَا: مَأْكِلٌ، وَيَفْتَحُ الكَافِ رِوَايَتِي؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ عِيَاضٌ^(١) أَنَّهُ قَيَّدَهُ فِي «المَوْطَأَ»؛ أَي: لِتَأْكُلُوهُ، قَالَ: وَيَجُوزُ بِالضَّمِّ. وَيُقَالُ: «وَلَا تَغْلُلْ» بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ، وَلَوْ أَدْغَمَ لَكَانَ جَائِزًا؛ وَهِيَ الخِيَانَةُ، وَكُلُّ خِيَانَةٍ غُلُولٌ، لَكِنَّهُ صَارَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ لِخِيَانَةِ المَغَانِمِ حَاصَّةً. وَيُقَالُ: غَلَّ وَأَغْلَّ [وَيَأْتِي فِي فَصْلِ [المعنى] الفَرْقُ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالجَيْشِ أَنَّ السَّرِيَّةَ مَنْ يَدْخُلُ دَارَ الحَرْبِ مُسْتَخْفِيًا، وَالجَيْشُ: مَنْ يَدْخُلُهَا مُعْلِنًا]^(٢) وَيُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمْثَلُ مَثَلًا، عَلَيَّ مِثَالٌ: قَتَلْتُ أَقْتُلُ قِتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمْثَلُ تَمْثِيلًا - بالتَّشْدِيدِ -؛ إِذَا أَرَدْتَ تَكْثِيرَ الفِعْلِ وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ.

(مَا جَاءَ فِي الوَفَاءِ بِالأَمَانِ)

- «مَطْرَسٌ» [١٢]: لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ. تَقُولُ الفُرْسُ: مَطْرَسٌ: أَي لَا تَخَفْ^(٣) - وَقَوْلُهُ؛ «مَا خَتَرَ قَوْمٌ بِالعَهْدِ»: أَي غَدَرُوا وَنَقَضُوا. وَ«الخَتْرُ»: أَسْوَأُ الغَدْرِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿كُلُّ خَتَارٍ كَفُورٍ﴾^(٥). وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٥): الخَتْرُ: الفَسَادُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الغَدْرِ وَغَيْرِهِ. يُقَالُ: خَتَرَهُ^(٦) الشَّرَابُ؛ إِذَا أَفْسَدَ نَفْسَهُ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ (١/٣٠).

(٢) عَنِ «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) التَّعْلِيْقُ عَلَى المَوْطَأِ (١/٣٣٨) وَفِيهِ: «وَذَكَرَ ابْنُ وَصَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عُبَيْدِ اللهِ: مَطْرَسٌ».

(٤) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٥) هُوَ نَفْطُوِيَه، وَالتَّقْلُ عَنْهُ فِي الغَرِيْبَيْنِ لِلهَرَوِيِّ (٢/٥٣٢).

(٦) اللِّسَانُ: (ختر) وَفِيهِ التَّقْلُ عَنِ ابْنِ عَرَفَةَ.

(الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الْجَهَازُ - بفتح الجيم -^(١) : هُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمُعَدِّ لِمَا يَصْلُحُ فِي السَّفَرِ لِلْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ التَّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ كَسَرَ الْجِيمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ » . يَعْنِي رَحْلَهُ وَمَتَاعَ سَفَرِهِ ، مِنْ فَرَاشٍ وَغَيْرِهِ .

- «وَأَدِي الْقُرَى» [١٣] : مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ^(٢) ، وَلَا أَذْرِي أَهُوَ الَّذِي أَرَادَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ :

تَحْمَلَنَّ مِنْ وَادِي الْقُرَى لِنَيْتَةٍ^(٣) شُطُونَ التَّوَى تَزْدَادُ نَأْيًا وَتَنْزَحُ

(جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ)

النَّفْلُ يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا : مَالُ الْغَنِيمَةِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤) : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ^(٥) :

* إِنَّ تَقْوَى رَبَّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ *

(١) وفي القرآن قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ ﴾ [سورة يوسف ، الآية : ٧٠] .

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤ / ٣٨٤ ، ٥ / ٣٩٧) ، وَالْمِغَانِمُ الْمُطَابَعَةُ (٤٢٣) ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤ / ١٣٢٨) .
وتقدم في الجزء الأول (٣٧٦) .

(٣) كتبت عليها التأسخ (كذا) لأنه لم يتبين معناها ، وَعَلَى هَذَا الرَّسْمِ لَا يَسْتَقِيمُ وَزْنُ الْبَيْتِ !؟
ولم أقف عليه في مصدر آخر ، لذا لم أقدر على تصحيحه .

(٤) سورة الأنفال ، الآية : ١ .

(٥) ديوانه (١٧٤) ، وعجزه :

* وَيَأْذِنُ اللَّهُ رَبِّي وَعَجَلٌ *

والتَّائِبِي: مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْخُمْسِ، يُقَالُ: نَقَلَ الْإِمَامُ فُلَانًا تَنْفِيلاً، وَالْإِسْمُ النَّفْلُ، وَاشْتِقَاقُهُمَا مَعًا مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَسُمِّيَ مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ نَفْلاً؛ لِأَنَّهُ فَضْلٌ يَنْفَضُّ بِهِ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ مِنْ عَسْكَرِهِ، وَسُمِّيَتِ الْغَنِيمَةُ نَفْلاً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ/ فَهِيَ مِمَّا^(١) تَفْضَلُ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهَا، وَوَاحِدُ أَنْفَالِ الْغَنَائِمِ وَالْعَطَايَا: نَفْلٌ - بِالْفَتْحِ - وَنَافِلَةُ الصَّلَاةِ: وَاحِدَتُهَا نَفْلٌ بِالِاسْتِكَانِ.

- وَالسُّهْمَانُ [١٥]. جَمْعُ: سَهْمٌ^(٢)؛ وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِطُّ. وَيُجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَيَّ أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى النَّصِيبُ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَفَارَعُونَ عَلَيَّ الشَّيْءَ بِالسُّهَامِ، فَسُمِّيَتِ الْأَنْصِبَاءُ بِأَسْمَائِهَا عَلَيَّ مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- وَالْبَعِيرُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَيَّ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ^(٣). وَجَمْعُهُ: بُعْرٌ وَأَبْعَرَةٌ وَيُبْعِرَانُ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ لِلذَّكْرِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ: أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: صَرََعْتَنِي بَعِيرِي^(٤)، وَأَنْشَدَ: (٥)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا
عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكَيْفُ الْمِعْصَارِ

(١) في الأصل: «ما» والتَّصْحِيحُ من «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) في التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٩).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٠٤) وَفِيهِ: «حَدَّثَنِي الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: . . .»، وَفِي

الصَّحَاحِ: (بَعْرٌ) وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ (١/٣٣٩): «حَكَى عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ . . .».

(٥) لم أجده في مصادرِي.

(مَا لَا يَجُوزُ^(١) فِيهِ الْخُمْسُ)

- «لَفْظُهُمُ الْبَحْرُ» أَي: رَمَى بِهِمْ. لَفَظْتُ الشَّيْءَ الْفُطُءَ: رَمَيْتُ بِهِ، وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، وَلَفَظَ: مَاتَ. وَيُرْوَى: «أَوْ عَطَبُوا أَوْ عَطِشُوا»^(٢) أَوْلَى؛ لِيَخْتَلِفَ مَعْنَى اللَّفْظَتَيْنِ بِدُخُولِ «أَوْ» بَيْنَهُمَا.

(مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ)

- «الْمَقَاسِمُ» جَمْعُ مَقْسَمٍ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: مَضْرَبٌ بِمَعْنَى الضَّرْبِ، وَجَمْعٌ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا قَالُوا: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاكِحُ. - وَ«التَّافَهُ» الْحَقِيرُ الْيَسِيرُ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ.

(مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ)

- يُقَالُ: «أَبَقَ الْعَبْدُ» [١٧]. وَيَأْبُقُ - بِكُسْرِ الْبَاءِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَضَمِّهَا -^(٣). - وَيُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عِيَارًا، فَهُوَ عَائِرٌ؛ إِذَا أَفَلَّتْ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

- (١) فِي «الْمَوْطَأَ»: «مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ».
- (٢) فِي «الْمُنْخَتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «أَوْ عَطِشُوا» وَ«أَوْ عَطَبُوا».
- (٣) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (أَبَقَ): «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ، وَضْرَبَ، وَمَنَعَ، أَبَقًا وَيُحْرَكُ، وَإِبَاقًا كَكِتَابٍ: ذَهَبَ بِلَا خَوْفٍ، وَلَا كَدَّ عَمَلٍ، أَوْ اسْتَحْفَى ثُمَّ ذَهَبَ».
- (٤) الْبَيْتُ لِلأَعْوَرِ التَّنْهَانِيِّ حُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ التَّنْهَانِيِّ الطَّائِيِّ، وَقِيلَ فِي اسْمِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي هَجَا جَرِيْرًا، لَهُ أَحْبَابٌ وَأَشْعَارٌ فِي «الأَغَانِي» وَغَيْرِهِ، يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٩)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٣)، وَشِعْرُ طَيْئِ وَأَخْبَارُهَا (٥٧٤/٢)، وَقَبِيلَةُ طَيْئِ (٢١٠)، =

تَرَى الْجَوْنَ ذَا السَّمْرَاحِ وَالْوَرْدَ يَبْتَغِي لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ
 وَقَصِيدَةٌ عَائِرَةٌ: سَائِرَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ^(١): عَارَ الْفَرَسُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ؛ وَهُوَ
 حِمَارُ الْوَحْشِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ فَعَلِهِ فِي النَّفَارِ وَالْفِرَارِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
 «جَمَهْرَتِهِ»^(٢): عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عَيْرًا؛ إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبِطِهِ فَذَهَبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ،
 وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.

وَقَالَ الْحَرَبِيُّ^(٣): هُوَ مِنْ عَارَ يَعِيرُ؛ إِذَا تَحَيَّرَ وَالْفَرَسُ^(٤) إِذَا أَفَلَتَ ذَهَبَ
 مُتَحَيِّرًا يَمِينًا وَشِمَالًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَتَقَدَّمَ «الْمَقَاسِمُ» .
 وَ«فَدَيْتُ» الرَّجُلَ أَفَدَيْتُهُ فِدَاءً، وَيُقَالُ: أَفَدَى وَفَدَى وَفَادَى، فَأَمَّا فَادَى:
 فَأَعْطَى رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا فَدَى: فَأَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا أَفَدَى
 فَأَخَذَ مَالًا وَأَعْطَى رَجُلًا.

وَ«الْمُكَافَأَةُ» الْمَسَاوَاةُ، يُقَالُ: تَكَافَأَ الْقَوْمُ؛ إِذَا تَسَاوَوْا وَالزَّوْجُ كُفءُ
 الْمَرْأَةِ، أَيُّ: ^(٥) مِثْلُهَا، وَهُوَ كُفؤُكَ وَكِفؤُكَ وَكِفَاؤُكَ، أَيُّ: مُسَاوِينِكَ، وَفِي
 صِفَتِهِ ﷺ: «كَانَ لَا يَقْبَلُ الشَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٦)، أَيُّ: إِذَا أَنْعَمَ

= ولم يرد البيت في شعره فيهما، وورد منسوبًا إليه في اللسان (شمخ).

(١) الثقل عن البخاري في مشارق الأنوار (١٠٦/٢) وفيه: «فسره البخاري في رواية أبي ذر...» .

(٢) جمهرة اللغة (٧٧٧).

(٣) في المشارق (١٠٦/٢) عن الحرابي: «هو إذا ذهب فجعل يتردد» .

(٤) في «المختار...» للمؤلف: «الفارس» .

(٥) ساقط من «المختار...» للمؤلف .

(٦) قول ابن قتيبة، ورد ابن الأثير عليه في الغريبين للهروي (١٦٣٧/٥)، وعنه في النهاية

لابن الأثير (١٨٠/٤، ١٨١) وعنه في اللسان والتاج: (كفا).

عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةٌ فَكَافَاهُ بِالشَّئِءِ عَلَيْهِ قَبْلَ ثَنَاءِهِ، وَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُنْعَمَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهُ. وَعَلَّطَهُ فِيهِ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْفَكُ أَحَدٌ مِنْ إِنْعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ بَعَثَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، قَالَ: وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الشَّئِءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ، لَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْإِسْتِنْبَاهِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ^(١): «إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ» أَي: مُقَارِبٍ فِي مَدْحِهِ غَيْرِ مُجَاوِزٍ بِهِ حَدَّهُ، وَلَا مُقْصِرٍ بِهِ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالْوَجْهُ إِلَيْهِ: أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّفْلِ، فَحَدَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَ«سَلْبٌ [ذَلِكَ]»^(٢) الْقِتِيلُ [١٨]. مَا أُخِذَ عَنْهُ مِنْ لِبَاسٍ، وَآلَةٌ حَرْبٍ وَسَلْبُ الشَّاةِ: جِلْدُهَا إِذَا انْسَلَخَ، كُتْلُهُ - بِفَتْحِ اللَّامِ، وَالْمُرَادُ بِالنَّفْلِ - هُنَا - مَا يُنْفَلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَ«الْجَوْلَةُ»: الاضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ. وَهُوَ - هُنَا -: الثُّغُورُ وَالْإِنْكَشَافُ وَالزَّوَالُ عَنْ مَوَاقِفِهِمْ؛ وَمِنْهُ: «فَاجْتَالَتْهُمْ مِنْ دِينِهِمْ» أَي: اسْتَحَقَّتْهُمْ / فَذَهَبَتْ بِهِمْ وَسَاقَتْهُمْ إِلَى مَا يَرِيدُونَ مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ». وَالْمَوْتُ لَيْسَ لَهُ رِيحٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

(١) فِي الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥): «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ» وَذَكَرَهُ، تَجِدُهُ هُنَاكَ.

(٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْمَثْبُتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

وَلَكِنَّهُ مَثَلٌ^(١) لِمَا يُحَسُّ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ، كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذَّوْقُ لِمَا يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

وَسَمِنْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تِلْقَائِهِمْ فِي مَازِقِ وَالْخَيْلِ لَمْ تَتَبَدَّدِ
- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ». كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ، تَقْدِيرُهُ^(٥): مَا بَالُ
النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ؟ وَجَوَابُ عُمَرَ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا، تَقْدِيرُهُ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا هَا اللَّهُ إِذَا» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِهَا^(٦)، وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ
الْقَاضِي^(٧)، عَنِ الْمَازِنِيِّ^(٨): إِنَّ الرُّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لـ «إِذَا» فِي

- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٠).
- (٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٨٥.
- (٣) قَاتِلَةُ عَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ لِأُمِّهِ، سَيَأْتِي الْبَيْتُ فِي كِتَابِ «الْجَامِعِ».
- (٤) فِي «الْمُخْتَارِ». «لِلْمُؤَلَّفِ»: «الْحَارِثُ بْنُ عِبْطَاءٍ»؟!
- (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١).
- (٦) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١): «كَذَا الرُّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ...».
- (٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٢٨٢هـ) قَاضِي بَغْدَادٍ، وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ وَعَالِمُهُمْ، كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ عَالِمًا، مُتَّقِنًا، فَمِنَهَا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَشَرَحَ الْمَذْهَبَ وَاحْتَجَّ لَهُ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٦/٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٣/٣٣٩)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ (١/٢٨٢).
- (٨) بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ بَقِيَّةِ بْنِ عَثْمَانَ (ت: ٢٤٧هـ) نَحْوِيُّ بَصْرِيٍّ، رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٧/٩٣)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١/٢٤٦)، وَبَغِيَةِ الرُّوَاةِ (١/٤٦٣).

هَذَا الْمَوْضِعِ، قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَا اللهُ ذَا»، وَ«لَا هَاءَ اللهُ ذَا»، وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَا اللهُ ذَا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ اللهُ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ: تَرَكُ الْهَمْزَةَ. وَالْمَعْنَى: لَا هَا^(١) اللهُ ذَا مَا أُقْسِمَ بِهِ، فَأُدْخِلَ اسْمُ اللهِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا». وَقَالَ الْخَلِيلُ: «هَا»^(٢) بَتَفْخِيمِ الْأَلْفِ تَنْبِيهُ^(٣)، وَالْأَلْفُ حَرْفٌ هِجَاءٍ، وَمِنَ التَّنْحَوِيَيْنِ مَنْ يُقَدِّرُ الْأَمْرَ ذَا، فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ الْحَبْرَ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* تَعَلَّمَنْ [هَا] لَعَمْرُ اللهِ ذَا قَسَمًا * الْبَيْتِ

- وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتُ [بِهِ]^(٥) مَحْرَفًا». الْمَحْرَفُ: التَّخْلُ، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ^(٦): الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ يَزْدَرِعُهَا، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٧): الْمَخَارِفُ وَاحِدُهَا:

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «لَا هَا وَاللهِ ذَا...».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَبِالْإِمَالَةِ».

(٤) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٨٢) وَعَجْزُهُ:

* فَاقْصِدْ بَرِّعَكَ وَاَنْظُرْ أَيَّنْ تَنْسَلِكُ *

(٥) عَنِ الْمُؤَلِّفِ.

(٦) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ (١/٣٤١).

(٧) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَمَا بَعْدَهُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٣٣)، وَفِيهِ: «وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْرَفُ: الْفَاكِهَةُ نَفْسُهَا، وَالْمَحْرَفُ: وَعَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ. وَأَنْكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرَفُ الثَّمَرُ، قَالَ: وَإِنَّمَا هِيَ التَّخْلُ، وَالثَّمَرُ مَحْرُوفٌ» وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢١٣)، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْغَلَطِ» (١٠١)، وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٤٨٢، ٤٨٣)، كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَيْهِ وَدَفَعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ: «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ، =

مَحْرَفٌ، وَهُوَ جَنِي النَّحْلِ؛ لِأَنَّهُ يُحْتَرَفُ، أَي: يُجْنَى. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِدِ الْمَرِيضِ:
«فِي مَحْرَفَةِ الْجَنَّةِ» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي حُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وَفَسَّرَهُ
النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ جَنَاهَا. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: سِكَّةٌ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنْ نَحْلِ يُحْتَرَفُ مِنْ
أَيِّهَا شَاءَ، أَي: يَجْنَى. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: الطَّرِيقُ؛ أَي: عَلَى طَرِيقِ تُوْدِيهِ إِلَى
الْجَنَّةِ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ جَنَاهَا، وَهُوَ أَصْحَحُ وَأَثْبَتُ.

- وَقَوْلُهُ: «تَأَثَّلْتُ فِي الْإِسْلَامِ» أَي: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ^(١)، وَالْأَثْلَةُ،
وَالْأَثْلَةُ - بِتَسْكِينِ الثَّاءِ وَفَتْحِهَا - : أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

* أَلَسْتُ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: ^(٣)

* وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدِ مُؤَثَّلِ *

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُحْرِجَهُ» [١٩]. وَالصَّوَابُ^(٤):

= وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاصِحٌّ فِي مَذْهَبِ اللَّغَةِ، وَالْمَحْرَفُ: حُرْفَةُ الثَّمَرِ، وَهُوَ مَا يُحْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَحْرَمِ
فِي الْحُرْمَةِ، يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَحْرَمًا، أَي: حُرَّمَهُ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ.

فَارَدْتُ أَنْ أَعْشَى إِلَيْهَا مَحْرَمًا وَلِمِثْلِهَا يُعْشَى إِلَيْهَا الْمَحْرَمُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٢)، وَلَمْ يَتَشَدَّ الْبَيِّنِينَ.

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٦) وَعَجْزُهُ:

* وَلَسْتُ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ *

(٣) دِيوَانُهُ (٣٩)، وَعَجْزُهُ:

* وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤَثَّلَ أَمْثَالِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٢).

«كَادَ يُحْرِجُهُ»؛ لَأَنَّ «كَادَ» لَا تَدْخُلُ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .
 - وَقَوْلُهُ: «أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُ هَذَا؟ مَثَلُ صَبِينٍ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(١)،
 وَالتَّقْدِيرُ: مَثَلُهُ مَثَلُ صَبِينٍ^(٢)، فَحُذِفَ الْمُبْتَدَأُ لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ،
 وَيُقَالُ: مِثْلٌ وَمِثْلٌ.

(مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ النَّقْلِ [مِنْ] الْحُمْسِ)

- قَوْلُهُ: «مَوْقُوتٌ» [٢٠]. أَي: مُقَدَّرٌ مَحْدُودٌ. وَالْمَوَاقِيْتُ كُلُّهَا حُدُودٌ
 لِلْعِبَادَاتِ؛ وَيَكُونُ وَقْتٌ بِمَعْنَى: أَوْجَبٌ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ
 كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ». وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْآخِرِ،
 لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: إِقَامَةُ الْحُقُوقِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِهَا.

(الْقَسْمُ لِلْخَيْلِ فِي الْعَزْوِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَادِينَ»: خَيْلٌ غَيْرُ عَرَابٍ، وَلَا عِتَاقٍ^(٥). سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْبَرْدَانَةِ؛

(١) المصدر نفسه .

(٢) هُوَ صَبِينُ بْنُ عَسَلِ الْخَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤٥٨/٣): «صَبِينٌ - بوزن عَظِيمٍ - بِنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ: بِالضَّغْنِيزِ، وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ الْخَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ، وَقِصْبَةٌ مَعَ عُمَرُ مَشْهُورَةٌ» يُرَاجِعُ بَقِيَّةَ التَّعْلِيلِ فِي هَامِشِ «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأ» .

(٣) عن «الموطَّأ» .

(٤) سورة النساء .

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٨٣/١) . تَقَدَّمَ (٣٠٨/١) .

وَهِيَ الثَّقَالَةُ، يُقَالُ: بَرَزَنَ الرَّجُلُ؛ إِذَا ثَقُلَ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الْبَرَازِينُ: هِيَ الْعِظَامُ، يُرِيدُ: الْجَافِيَةَ الْخَلْقَةَ الْغَلِيظَةَ الْأَعْضَاءِ؛ لِأَنَّ الْعِرَابَ أَضْمَرُوا وَأَرْقُوا أَعْضَاءَهُ. وَالْهَجِينُ مِنَ الْخَيْلِ: هُوَ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْخَيْلِ، وَالْمُقْرَفُ بَعْكَسِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدٍ^(٢):

* وَإِنْ يَكُ إِقْرَافٌ فَمِنْ جِهَةِ الْفَحْلِ *

و﴿رَبَّاطِ الْخَيْلِ﴾^(٣) / [الوَاحِدِ]^(٤) رَبِيطٌ، وَرَبَطَهَا: حَبَسَهَا وَإِعْدَادَهَا لِمَا يُرَادُ لَهُ مِنْ جِهَادٍ. وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥): ﴿وَمِنْ رَبِطِ الْخَيْلِ﴾. يُقَالُ: رَبَّاطٌ، وَأَرْبِطَةٌ، ثُمَّ رَبُطٌ.

ب/٥٢

و«الْقُوَّةُ» - هُنَا - : السَّلَاحُ وَالْخَيْلُ وَالْعُدَّةُ. وَرُوِيَ مَرْفُوعًا: «أَنَّهُ الرَّمِيُّ». وَمَعْنَى: «تُرْهَبُونَ»: تُخِيفُونَ. الرَّهْبُ وَالرُّهْبُ، [الْخَوْفُ يُقَالُ: أَرْهَبْتُهُ وَأَسْتَرْهَبْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ^(٦) ﴿وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أَي: أَخَافُوهُمْ]^(٧) وَأَسْتَدْعُوا رَهَبَتَهُمْ.

-
- (١) قول ابن حبيب.
 - (٢) هي هند بنت الثُّعْمَانِ بنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ. تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٤٢٤).
 - (٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.
 - (٤) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.
 - (٥) وهي قراءة الحَسَنِ، وَأَبُو حَيوة، ومالك بن دينار. يُرَاجَع: المحرر الوجيز (٦/٣٥٩)، وتفسير القرطبي (٨/٣٦)، والبحر المحيط (٤/٥١٢)، والدرُّ المصون (٥/٦٢٩).
 - (٦) سورة الأعراف، الآية: ١١٦.
 - (٧) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ)

-- «الْعُلُولُ» [٢٢] الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ^(١)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: غَلَّ يَغْلُ، مِثْلُ رَدَّ يَرُدُّ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِنْطِوَاءَ عَلَى الْعِدَاوَةِ قُلْتَ: غَلَّ يَغْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): سُمِّيَ غُلُولًا؛ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَهُ كَأَنَّهُ يَغْلُهُ فِي مَتَاعِهِ، أَيْ: يُدْخِلُهُ فِي أَضْعَافِهِ . وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَاءُ الْجَارِي بَيْنَ الشَّجَرِ: غَلَلًا . وَقَرَأَتِ الْقُرَّاءُ^(٣): ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغْلَ ﴾ - بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْعَيْنِ -؛ يَحُونُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَقَرَأَتْ - أَيْضًا -^(٤): ﴿ يَغْلُ ﴾ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ - . وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهٌ: ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يُحَانَ، وَالثَّانِي: أَنْ يُوجَدَ غَالًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَلْتُ الرَّجُلَ^(٥)؛ إِذَا وَجَدْتَهُ يَغْلُ، كَمَا يُقَالُ: أَذْمَمْتُهُ وَأَحْمَدْتُهُ؛ إِذَا وَجَدْتَهُ مَذْمُومًا وَمَحْمُودًا .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٢) .

(٢) غَرِيبَ الْمَحْدِثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/٢٢٦) .

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٦١ .

(٤) هِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَحَمَزَةَ وَالْكَسَائِيَّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنَ وَغَيْرَهُمْ . يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٢١٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٢٤٦)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاجِ (١/٤٨٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/١٢٢)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٣/٩٤، ٩٥)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (١/٣٧٥)، وَالْمَوْضُوحُ فِي وَجْهِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٩، ٢٩٠)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٧/٣٥٠، ٣٥٣)، وَالْكَشْفُ لِمَكِيِّ (١/٣٦٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٣/٢٠٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٤٩١) وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٤/٢٥٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣/١٠١)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٣/٤٦٥)، وَالتَّشْرُوحُ (٢/٢٤٣) .

(٥) فِي «زَادَ الْمَسِيرُ»: «قَالَهُ الْحَسَنُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ» .

وَالثَّالِثُ^(١): أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْغُلُولِ؛ وَهَذَا الْوَجْهُ أَنْكَرُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ بَابَ النَّسَبِ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَعَلٍ، كَقَوْلِهِمْ^(٢): فَسَقْتُهُ، وَفَجَّرْتُهُ: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: يُغَلَّلُ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ أَفْعَلَ بِمَعْنَى النَّسَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، قَالُوا: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ؛ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْكَذِبِ.

- وَيُقَالُ: «الْحِجْرَانَةُ» وَ«الْحِجْرَانَةُ» [٢٢] - بِالشَّدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، كَذَا يَزِيدُ الْمُحَدِّثُونَ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ الشَّدِيدَ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ»^(٣).

- وَ«السَّمُرُ»: شَجَرٌ طَوِيلٌ لَهُ شَوْكٌ^(٤)، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةٍ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ بِهِ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهِ وَطَوْلِهِ، وَشَبَّهَتْ الْعَرَبُ الْإِبِلَ بِهَا، وَبِالنَّخِيلِ وَالْأَثَلِ، وَكَذَلِكَ يُسَبَّهُونَ بِهَا الْجِيُوشَ، وَسَائِرَ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ؛ لِالتَّفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدَدِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخَيْلاً» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «ثُمَّ» - هُنَا - بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْمُهْلَةِ. وَمَعْنَاهُ^(٥): إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكُمْ جَمِيعَهُ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَعْدَ هَذَا بِخَيْلاً بِمَا يَكُونُ

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١١٥).

(٢) في «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «كقولك».

(٣) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٣٦٨، ٣٦٩)، وذكره ثانية ص (٣٨٦)، وَنَقَلَ هُنَاكَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَالْمَخْطَاطِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَلَمْ يَحْكُ عَنِ «الْبَارِعِ» إِلَّا هُنَا، وَنَصَّهُ هَذَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٣)، وَتَخْرِيجُهُ هُنَاكَ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٣).

(٥) - (٥) ساقط من «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

لِي مَنَعُهُ وَصَرَفَهُ إِلَى سِوَاكُمْ^(٥). وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَلًا» بُنُونَيْنِ، فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالثُّونُ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لَا تَسْقُطُ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ^(١) بُنُونٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ تَخْفِيفًا؛ لِاجْتِمَاعِ الثُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ قَرَأَ^(٢): ﴿أَمْحَجُّونِي فِي اللَّهِ﴾، وَاخْتَلَفَ التُّحَاةُ فِي الثُّونِ الْمَحْذُوفَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الْأُولَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالصَّوَابُ، وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ^(٣):

* يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَّيْنِي *

- وَقَوْلُهُ: «أَدُّوا الْخَائِطَ^(٤) وَالْمَخِيطَ». وَيُرْوَى: «الْخَائِطُ وَالْخِيَاطُ»، وَذَكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٥) أَنَّ الْخِيَاطَ: الْمَخِيطَ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ، قَالَ: وَجَمَعُهُ: خِيْطٌ

(١) ساقط من «المختار». للمؤلف أيضا.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٣) ديوانه (١٦٩)، وصدرة:

* تَرَاهُ كَالنَّعَامِ يُعَلُّ مَسْكًَا *

وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ «فلا»، قَالَ الْأَخْفَشُ: «يُرِيدُ: فَلَيْيْنِي فَحَذَفَ الثُّونَ الْأَخْيَرَةَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الثُّونَ وَقَايَةُ لِلْفِعْلِ، وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ، فَأَمَّا الثُّونُ الْأُولَى فَلَا يَجُوزُ طَرْحُهَا؛ لِأَنَّهَا الْاسْمُ الْمُضْمَرُّ. وَفَلَيْتُ الشُّعْرَ: إِذَا تَدَبَّرْتُهُ وَاسْتَخْرَجْتُ مَعَانِيهِ وَغَرِيْبَهُ» وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/٢٧٤): «الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، قَبِيحٌ، مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ لِلوَزْنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يُحْتَمَلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ» كَذَا نَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَصُونِ»، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «المَوْطَأِ»؛ «الخياط».

(٥) قول أبي زيدٍ في «التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» لِأبي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٤).

- بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْيَاءِ .- قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١) : هُوَ هُنَا : الْحَيْطُ ؛ لِذِكْرِهِ مَعَ [الْإِبْرَةِ، وَالْمِخْيَاطِ الْإِبْرَةَ، وَيُقَالُ لِلْإِبْرَةِ أَيْضًا]^(٢) الْمِخْيَاطُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(٣) : يُقَالُ : حِيَاطٌ وَمِخْيَاطٌ، كَمَا يُقَالُ : لِحَافٌ وَمِلْحَفٌ، وَقِنَاعٌ وَمِقْنَعٌ، وَإِزَارٌ وَمِئْزَرٌ [وَقِرَامٌ]^(٤) وَمِمْرَمٌ. وَقَوْلُهُ هَذَا خَرَجَ عَلَى التَّقْلِيلِ ؛ لِيَكُونَ مَا فَوْقَهُ أَحْرَى بِالذُّخُولِ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ^(٥) : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾^(٦) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿﴾^(٧).

- وَقَوْلُهُ : «[فَإِنَّ الْعُلُولَ]^(٦) عَارٌ وَتَارٌ وَشَنَارٌ». فَالشَّنَارُ : مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ. قَالَ الْقَطَامِيُّ^(٧) :

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رِعَاءٌ وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ الشَّنَارُ

الْمَعِيْبُ^(٨) الَّذِي فِيهِ نَارٌ. وَقَوْلُهُ : «نَارٌ» يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ النَّارَ بِعَيْنِهَا لِمَا أَدَّى إِلَى النَّارِ، وَكَانَ سَبَبًا لَهَا، سَمَّاهُ بِاسْمِهَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَتِهِمُ الشَّيْءَ

(١) قول الهروي هذا نقله القاضي عياض في المشارق (١/٢٤٩)، ويراجع كتابه «الغريبين» (٦١٠/٢).

(٢) عن «المختار» . . . للمؤلف .

(٣) عن الاستذكار (١٤/١٨٤)، ويراجع : معاني القرآن للفرّاء (١/٣٧٩).

(٤) ساقط من الأصل، والتّصحيح من مصدره . و«القرام» ثوب من صوف ملون . . . كما جاء في لسان العرب (قرم).

(٥) سورة الزلزلة .

(٦) في الأصل : «فإنه» .

(٧) ديوانه (١٤٢) .

(٨) في «المختار» . . . للمؤلف : «وقيل : النار الذي . . .» .

باسمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لَهُ، أَوْ مُسَبَّبًا عَنْهُ، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا مِثْلَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١):
﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ وَلَمْ يَأْكُلُوا النَّارَ بِعَيْنِهَا، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مَا يُؤَدِّي إِلَيْهَا.

وَيَحْتَمِلُ (٢) أَنْ يُرِيدَ بِالنَّارِ فِي الْحَدِيثِ: السِّمَّةُ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ إِذَا كُوِيَ، وَسُمِّيَتْ السِّمَّةُ نَارًا؛ لِأَنَّهَا أَثْرَهَا/ عِنْدَ الْكَيِّ. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْعَارَ ١/٥٣ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿ سَسِمْهُمْ عَلَى الْخُرْطُومِ (١٦) ﴾: أَيُّ: سَسِمْهُمْ بِعَارٍ لَا يُمَكِّنُهُ إِخْفَاؤُهُ، كَمَا لَا يَخْفَى الْكَيُّ عَلَى الْخُرْطُومِ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ (٤):

أَعْيَاشَ قَدْ ذَاقَ الْقَيْوُونَ مَوَاسِمِي وَأَوْقَدْتَ نَارِي فَادَنْ دُونَكَ فَاصْطَلِي

وَقَالَ الرَّاجِزُ فِي السِّمَّةِ: (٥)

- (١) سورة البقرة، الآية: ١٧٤.
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (١/٣٤٥)، وَلَمْ يُنْشِدْ بَيْتَ جَرِيرٍ.
- (٣) سورة القلم.
- (٤) ديوانه (٩٤٥)، وفيه: «ذَاقَ الْقَيْوُونَ مَرَارِيَّ».
- (٥) أَنَشَدَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (نجر) و(نور) وَلَمْ يُنْسِبْهُمَا، وَقَوْلُهُ: «كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ نَجَارُهَا» أَصْبَحَ مَثَلًا، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ (١٢٨)، وَشَرَحَهُ فَصْلُ الْمَقَالِ (١٩٠)، وَالْعَسْكَرِيُّ فِي جَمْهَرَةِ الْأَمْثَالِ (١٣٩/٢)، وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْصَى (٢/٢٢٩)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/١٤٥) . . . وَغَيْرَهَا، وَقَاتِلَهُمَا لَصٌّ كَانَ يَغْيِرُ عَلَى النَّاسِ فَيَطْرُدُ إِبِلَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بِهَا الشُّوقَ فَيَعْرِضُهَا عَلَى الْبَيْعِ، فَيَقُولُ الْمُشْتَرِي: مِنْ أَيِّ إِبِلٍ هَذِهِ؟ فَيَجِيبُ:

تَسْأَلُنِي الْبَاعَةَ أَيْنَ ذَارُهَا

لَا تَسْأَلُونِي وَأَسْأَلُوا مَا نَارُهَا

كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ

وَفِي الْمَصَادِرِ: «وَنَارُ إِبِلِ الْعَالَمِينَ . . .».

نِعْجَارُ كُلِّ إِبْلِ نِعْجَارُهَا
وَنَارُ إِبْلِ الْمُسْلِمِينَ نَارُهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

قَدْ سَقَيْتَ أَبَالَهُمْ بِالنَّارِ
وَالنَّارُ قَدْ تَشْفِي مِنَ الْأَوَارِ

أَيُّ: عُرِفَ وَسَمَّهُمْ، فَلَمْ يُمْنَعُوا سَقْيَ إِبْلِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبَرَّةٌ مِنْ بَعِيرٍ» وَبَرَّةٌ - بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَمَنْ سَكَنَهَا أَخْطَأَ -.

وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبَرَّةٍ»^(٢). أَيُّ: تَنَاوَلَ وَبَرَّةٌ، أَوْ شَيْئًا يُشْبِهُهُ

الْوَبَرَّةُ، هَلْكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَوْ شَاءٍ» يُرِيدُ: جَمَعَ شَاءَةً
بِالْحَفْضِ عَطْفًا عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِذِكْرِ الشَّاءِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْوَبَرَ
لَا تُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ.

- وَ«الْحَرْزُ» [٣٢]: حِجَارَةٌ مُجْرَعَةٌ^(٣) بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ

وَيُقَالُ لَهَا: الْجَرْعُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الرَّاي -.

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةٍ رَجُلٍ» [٢٤] أَيُّ: فِرَاشِهِ الْمُبْطَنِ. وَأَوْلَعَ قَوْمٌ مِنْ

الْمُبْرَسَمِينَ^(٤): بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَرَبَّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا آلَةٌ، وَالْآلَةُ مَكْسُورَةٌ

(١) فِي السَّنَانِ: (نور) وروايته:

* حَتَّى سَقُوا *

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَهَّابِيِّ (١/٣٤٥).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) الْبِرْسَامُ: عِلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا، بُرْسِمٌ بِالضَّمِّ فَهُوَ مُبْرَسَمٌ. كَذَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (برسم).

الأوّل. وإِنَّمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الآلَةُ مَكْسُورَةٌ الأوّل، إِذَا كَانَ أَوَّلُهَا مِيمًا نَحْوَ: مِرْوَحَةٍ، وَمِفْدَحَةٍ، وَمِكْنَسِيَةٍ، إِلَّا أَشْيَاءَ شَدَّتْ كَمُغْزَلٍ، وَمُدْهِنٍ، وَمُسْعَطٍ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ أَوَّلُهُ مِيمًا فَخَارَجُ عَنْ هَذَا الْبَابِ، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ أَنْ يَكْسَرَ أَوَّلُ آلَةٍ وَأَدَاةٍ، نَحْوَ الدَّوَاءِ، وَالْجَلْمِ، وَالْحَلْقَةِ، وَالْقَلَمِ، وَالْفَأْسِ، وَالْقَدُومِ، وَالْقَدْحِ، وَالْقُلَّةِ، وَالْكَأْسِ، فَلَيْسَ يَجُوزُ كَسْرُ الْبَرْدَعَةِ إِلَّا إِنْ كَانَ اللُّغَوِيُّونَ حَكَوْهُ، وَأَمَّا بِهَذَا الْقِيَاسِ فَلَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا الْأَمْوَالُ؛ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ» [٢٥]. فِيهِ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ، وَهُمْ^(١) دَوْسٌ^(٢) قَبِيلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَا تُسَمَّى الْعَيْنَ مَالًا، وَإِنَّمَا الْأَمْوَالُ عِنْدَهُمْ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ، وَالْعُرُوضُ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ: الْمَالُ الصَّامِتُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَالْمَعْرُوفُ مِنَ كَلَامِ الْعَرَبِ: أَنَّ كُلَّ مَا تُمُولُ وَتُمْلِكُ فَهُوَ مَالٌ، وَهَذَا الْاِسْتِثْنَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الْجِنْسِ عَلَى لُغَةِ دَوْسٍ؛ لِأَنَّهُ اسْتَثْنَى الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الْمَتَاعُ وَالثِّيَابُ مِمَّا لَيْسَ بِمَالٍ؛ وَهِيَ الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعًا عَلَى الْكُلِّ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَنْعَمْ مِنَ الْمَالِ مَا هَلَدِهِ صِفَتُهُ، ثُمَّ اسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِلَّا الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ، فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْجِنْسِ.

- وَالسَّهْمُ الْعَائِرُ: الَّذِي لَا يُدْرَى مِنْ رَمَاهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَارَ الْفَرَسُ: أَفَلَتْ.

(١) فِي «الْمُحْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَهِيَ» وَالتَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ جَائِزٌ.

(٢) جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٤٣).

- وَقَوْلُهُ: «كَالًا»: [كَالًا] ^(١) كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الرَّذْءُ وَالرَّجْرُ.
 - و«السَّمْلَةُ»: كِسَاءٌ يُسْتَمَلُ بِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ سَمْلَةٌ إِذَا كَانَ لَهُ هُدْبٌ.
 وَقَالَ ابْنُ دَرَيْدٍ ^(٢): هُوَ كِسَاءٌ يُؤْتَزَرُ بِهِ. و«الشَّرَاكُ»: مَا تُشَدُّ بِهِ النَّعْلُ. و«الْحَخْرُ»
 و«الْحَخْرُ»: العَدْرُ.

(الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ثَلَاثًا: أَشْهَدُ بِاللَّهِ» ^(٣) [٢٧]. أَي: لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا، أَي: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلَ وَالْإِحْيَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَيَكُونُ
 الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ فِعْلًا مَحْدُوفًا ^(٤)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: الْمُحَدَّثَ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثٍ» عَلَى
 هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.
 وَلَفْظُ: «الضُّحِكُ» [٢٨] - هُنَا - مَجَازٌ ^(٥)، أَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «يَضْحَكُ اللَّهُ

(١) عن «المُحْتَارِ». للمؤلفِ.

(٢) جمهرة اللُّغَةِ (٨٧٩)، وَأُنشِدَ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

كَالْحَبِيبِيِّ النَّفَّ أَوْ تَسْبَحًا

فِي سَمْلَةٍ أَوْ ذَاتِ زِفِّ عَوْهَجًا

ذَاتُ زِفِّ: نَعَامَةٌ، وَالْعَوْهَجُ: الطَّوِيلَةُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاثَةٌ أَشْهَدُ اللَّهَ» وَالنَّضْحِيحُ مِنَ «الْمُوطَأِ».

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٦/١).

(٥) الضُّحِكُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَتَّصِفُ بِهَا عَلَى وَجْهِ يَلِينُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١).

إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ» .

- وَقَوْلُهُ : «لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا» [٢٩] . «الْكَلْمُ» : الْجَرْحُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ، وَجَمْعُهُ : كِلَامٌ وَكُلُومٌ ، قَالَ جَرِيرٌ^(١) :

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَافْرِيشُ بَرَدُ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

- وَقَوْلُهُ : «يَتَعَبُ دَمًا» . أَيُّ : يَنْفَجِرُ^(٢) وَيَنْدَفِعُ يُقَالُ : تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبَهُ ، وَمَاءٌ تَعَبٌ وَتَعَبٌ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - ، وَقَدْ أَتَعَبَ^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : «أَيُّكْفُرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟» [٣١] . الْيَأُ مَفْتُوحَةٌ ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤) : ﴿وَمِحْيَايَ﴾ ، وَ﴿عَصَايَ﴾ ، وَكَذَلِكَ يَأُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ أَلْفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ»^(٥) [٣٢] . أَيُّ : لَهُمْ ، وَقَدْ يُكُونُ «عَلَيْهِمْ» بِمَعْنَى «لَهُمْ» فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَيَكُونُ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ» ، أَيُّ : أَنَا شَهِيدٌ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٦) مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَطَاعَتِهِ ، / وَطَاعَةِ رَسُولِهِ . وَمَعْنَى «شَهِيدٌ» فِي حَدِيثِ : «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ دَمًا» : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي شَاهِدُهُ مَعَهُ ، عَلَى هَذَا أَدْخَلَهُ مَالِكٌ ،

(١) دِيوَانُهُ (٢١٩) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ» . لِلْمُؤَلِّفِ : «انْتَعَبَ» .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، آيَةُ : ١٦٢ ، وَسُورَةُ طه ، آيَةُ : ١٨ .

(٥) فِي «الْمُوطَأِ» : «قَالَ لِشَهْدَاءِ أَحَدٍ : هَلْؤَلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ، آيَةُ : ٢٣ .

وَأَدْخَلَ أَيْضًا فِي شُهَدَاءِ أَحَدٍ: «هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» فَيَكُونُ شَهِيدٌ فِيهِمْ فَعَيْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

- وَالْمُضْجَعُ [٣٣]: الْمَرْقَدُ، الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتُحُ الْجِيمِ . وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادُّ . وَيُقَالُ: بُقِعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَبُقِعَ - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا - .

(مَا تَكُونُ [فِيهِ] ^(١) الشَّهَادَةُ)

- «الْجُبْنُ» [٣٥]: ضِدُّ الْجُرْأَةِ؛ وَهِيَ الْجَسَارَةُ، الْوَاحِدُ: جُرِيٌّ، وَالْجَمْعُ جُرَاءٌ، عَلَى وَزْنِ عُلَمَاءَ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ» . أَيْ: جُسْرَاءُ ^(٢) مُتَسَلِّطُونَ غَيْرُ هَائِبِينَ لَهُ، وَمِثْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيٌّ»، وَ«عَجِبْتُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَ«مَا الَّذِي جَرَأَ أَصْحَابَكَ»؛ يَعْنِي عَلِيًّا، كُلُّهُ مَهْمُوزٌ . وَ«الْجُرْأَةُ»: الشَّجَاعَةُ، حَدَّثَهَا: ثُبُوتُ الْقَلْبِ عِنْدَ حُلُولِ الْمَصَائِبِ .

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا يَكُونُ مِنَ الشَّهَادَةِ وَالْمُثَبَّتِ مِنَ «الْمُوطَأِ» .

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤)، وَجَاءَ فِي التَّهْيِئَةِ (١/٢٥٣):

«بِوزْنِ عُلَمَاءَ، جَمْعُ جَرِيٍّ، أَيْ: مُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهِ غَيْرِ هَائِبِينَ لَهُ، هَلَكَاذًا رَوَاهُ وَشَرَحَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْمَعْرُوفُ: جِرَاءٌ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَسَيَجِيءُ». وَذَكَرَ فِي حَرْفِ الْحَاءِ (١/٣٧٥)، وَقَالَ: «أَيُّ: غِيَابٌ، ذَوْرُ عَمٍّ وَهَمٌّ، قَدْ انْتَقَصَهُمْ أَمْرُهُ، وَعَيْلٌ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أُثِرَ فِي أَجْسَامِهِمْ وَانْتَقَصَهُمْ» وَفِي اللِّسَانِ (حَرِي) عَنِ اللَّيْثِ: «الْحَرِيُّ التُّقْصَانُ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ حَرِيًّا: يُنْقُصُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ، وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ:

مَا زَالَ مَحْنُونًا عَلَى اسْتِ الدَّهْرِ

فِي بَدَنِ بَيْمِي وَعَقْلِي يَحْرِي

وَكَلامِ اللَّيْثِ فِي الْعَيْنِ (٣/٢٨٦)، وَكلامِ شَمِيرٍ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١٥/٢١٢)، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الْمَذْكُورَ .

و«العَرِيْزَةُ»: الْجِبَلَةُ وَالطَّبِيْعَةُ الَّتِي يَخْلُقُ اللهُ عَلَيْهَا الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ اِكْتِسَابٍ،
و«الْحَتْفُ»: الْمَوْتُ، وَمَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَي: عَلَى فِرَاشِهِ. كَأَنَّ أَنْفَهُ أَمَاتَهُ
بِانْقِطَاعِ النَّفْسِ عَنْهُ.

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ * (١)

أَي مَنِ السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ شَدِيدُ الْفِرْعِ يَخْشَى الْحَتْفَ
يَقَعُ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ
فَأَحْذَرُوهُمْ فَانْقَلَبُوا﴾ (٣).

(الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الشُّهَدَاءِ)

- قَوْلُهُ: «فِي الْمُعْتَرِكِ» [٣٧] كَذَا لِلْكَافَةِ (٤)، وَعِنْدَ الْمُهَلَّبِ (٥): «فِي
الْمَعْرِكِ» وَمَعَارِكِ الْحَرْبِ: مَوَاضِعُ الْقِتَالِ؛ لِتَعَارُكِ الْأَقْرَانِ هُنَاكَ (٦)،

(١) الْبَيْتُ لِعَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ، أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ وَسَيَاتِي مَعَ آيَاتٍ لَهُ ص (٤٢٠).

(٢) سُورَةُ الْمَنَافِقُونَ، آيَةُ: ٤.

(٣) - (٣) سَاقِطٌ مِنَ الْمُخْتَارِ. . لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) لَفْظَةُ «كَافَةٌ» لَا يَصِحُّ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا تُضَافُ، بَلْ تَكُونُ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ.

(٥) هُوَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُبْرَةَ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدِ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ (ت: ٤٣٥ هـ) الْأَنْدَلُسِيُّ، شَارِحُ

الْبُخَارِيِّ، وَشَارِحُ مُلَخَّصِ الْقَابِسِيِّ لِرِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ لِلْمَوْطَأِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّكَاةِ الْمُفْرَطِ

وَالِاعْتِنَاءِ التَّامِّ بِالْعُلُومِ، لَهُ أَحْبَابٌ فِي جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٣٣٠)، وَبَغِيَةِ الْمُتَمَسِّ (٤٥٧)،

وَالصَّلَةِ (٢/٥٩٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١١٧/٢٦) (مَخْطُوطٌ)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ

(٢/٣٤٦). وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ: «الْأَسَدِيُّ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ «الْأَسَدِيُّ» نَسْبَةً إِلَى بَنِي أُسَيْدِ

ابْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ. وَالثَّقَلُ عَنْ الْمُهَلَّبِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٧٢).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ. . لِلْمُؤَلَّفِ: «هُنَا».

وَتَصَارِعِهِمْ. وَ«السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ»؛ ^(١) لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرَعُ النَّاسَ فِيهَا، وَيُسْغِلُهُمْ بِهَا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ. وَمِنْهُ: «مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا مَبَايِنَ السُّتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ» ^(٢).

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ^(٣)

- قَوْلُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨]، وَنَاشَدْتُكَ، وَأُنشِدُكَ ^(٤). مَعْنَاهُ كُفُّهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ وَبِاللَّهِ. وَقِيلَ: ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي ^(٥) لَكَ بِذَلِكَ، التَّشِيدُ: الصَّوْتُ، وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ: تَعْرِيفُهَا، وَنَشَدْتُهَا: طَلَبْتُهَا، وَأَصْلُهُ رَفَعُ الصَّوْتِ، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ، وَحَكَى الْحَرَبِيُّ ^(٦) بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي التَّاشِدِ وَالْمُنشِدِ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكُسُهُ، وَلِكُلِّ حُجَّةٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَحْمِلْنِي وَسُحَيْمًا». عَرَضَ بِأَنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ. وَأَرَادَ: «الزُّقُّ»: السُّحْمَةُ السَّوَادُ، وَالسُّحَامُ: السَّوَادُ، وَابْنُ السَّحْمَاءِ صِفَةٌ أُمَّةٌ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ سَوْدَاءَ ^(٧)، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُحَيْمٌ - أَيْضًا -:

- (١) النَّهْيَةُ (٣/٢٢٢).
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٧٢) مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ.
- (٣) فِي «الْمَوْطَأُ»: «مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».
- (٤) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٨).
- (٥) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ: «وَإِشَارَتِي»، وَفِي الْغُرَيْبِينَ (٥/١٨٣٧): «نَشِيدِي».
- (٦) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ: «أَعْرَابِي»، وَالنَّقْلُ عَنِ الْحَرَبِيِّ فِي «الْمَشَارِقِ» وَكَلَامِ الْحَرَبِيِّ مَفْصَلًا بِأَقْوَالِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥٠٩-٥١١)، وَفِيهِ فَوَائِدُ لَطِيفَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ.
- (٧) هُوَ شَرِيكُ بَنِ سَحْمَاءَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، =

مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ .^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- قَوْلُهُ: «وَكَاثَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ» [٣٩]. هَذِهِ كَلِمَةٌ مِنَ الْمَجَازِ تَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَا سَفَلَ عَنْ غَيْرِهِ، وَأَنْحَطَّ عَنْ مَرْتَبَتِهِ، بِمَكَانٍ كَانَ ذَلِكَ، أَوْ بِغَيْرِ مَكَانٍ. وَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَعْلُوهَا، وَتُسَمَّى مَرْكَبًا لَهُ، وَفِرَاشًا، وَمَطِيئَةً، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَتَبِجُ كُلُّ شَيْءٍ: ظَهْرُهُ، وَقِيلَ: وَسَطُهُ^(٢). وَالشَّبْحُ: مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. وَسُمِّيَتِ السَّرِيَّةُ [٤٠] سَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ؛ وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ» [٤١] كَذَلِكَ الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «فَأَقْرَهُ» بِالْهَمْزِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَقْرَأُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَأَقْرَهُهُ الْكِتَابَ، وَلَا يُقَالُ: أَقْرَهُهُ السَّلَامَ، إِلَّا فِي لُغَةٍ سَوَاءٍ^(٤)؛ إِلَّا إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فَيُقَالُ ذَلِكَ، أَيُّ: اجْعَلْهُ يَقْرَأُهُ، كَمَا يُقَالُ: أَقْرَهُ الْكِتَابَ.

= وهي أمُّه، واسم أبيه عبدة بن مُغيث بن الجَدِّ بن العجلان البَلَوِيّ، حليفُ الأنصارِ «الإصابة (٣/٣٤٤).

(١) جاء في اللسان (سَحَمَ): «وَسُحِّمٌ وَسُحَامٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ، قَالَ لَبِيدٌ [شرح ديوانه: ٣١٢]:

فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابَ فَضُرِّجَتْ بِدَمٍ وَغُودِرَ فِي الْمَكْرُ سَحَامَهَا

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٨).

(٣) عن المصنوع نفسه.

(٤) فِي الصَّحَاحِ (قَرَأَ): «فُلَانٌ قَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ» [٤٣]. الْكَرِيمَةُ^(١) - هُنَا -: كُلُّ مَا يَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَيُحْتَمَلُ الْكَثِيرُ مِنْهُ، أَوِ الْحَلَالُ [مِنْهُ]^(٢) وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَلَقَدْ [أَحْسَنَ] ^(٣) الْقَائِلُ^(٤) :

وَقَدْ تُخْرِجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكِ كَرَائِمَ مِنْ رَبِّ بِهِنَّ ضَيِّقُ
وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فُلَانٌ كَرِيمٌ قَوْمِهِ؛ إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«إِذَا أَنَا كُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرُمُوهُ» وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٥):

وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي تَفِيهَا كَرِيمَتِي / وَمَا إِنْ تَقِي نَفْسِي كَرَائِمَ مَالِيَا
يُقُولُ: إِنْ بَدَلْتُ مَا أَضِنُّ بِهِ مِنْ مَالِي لَمْ يَنْ نَفْسٍ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ نَفْسِي لَا
تَقْدِرُ أَنْ تَقِي مَا يَكْرُمُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهَا، فَنَفْسِي وَمَالِي كِلَاهُمَا مُعَرَّضٌ لِلْهَلَاكِ.
- وَ«مِيَّاسَرَةُ الشَّرِيكِ»: مُوَافَقَتُهُ وَمُسَاهَلَتُهُ، وَتَرْكُ مُسَاحَتِهِ، يُقَالُ:
يَاسَرْتُ الرَّجُلَ مِيَّاسَرَةً وَيَسَارًا - بِكَسْرِ الْيَاءِ -؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمِيَّاسَرِ، وَمَنْ
فَتَحَهَا أَخْطَأَ.

١/٥٤

(١) قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي: «الْكَرِيمَةُ، أَيُّ: كَرَائِمُ الْأَمْوَالِ وَخِيَارُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: الثَّاقَةُ الْعَزِيزَةُ عَلَيْهِ، الْمُخْتَارَةُ عِنْدَهُ. وَقَالَ الْبُونِيُّ: أَيُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، سُمِّيَتْ كَرِيمَةً؛ لِأَنَّهَا كَرَمٌ عَنِ السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَيُّ: مَا يَكْرُمُ عَلَيْكَ مِنَ الْمَالِ مِمَّا يَقِينُ بِهِ اللَّهُ شَحْخَ نَفْسِكَ.

(٢) عَنِ الْمُخْتَارِ. . . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الْمُخْتَارِ. . . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) الْبَيْتُ فِي مَجَالِسِ تَعَلُّبِ (١٨/١)، وَذِيلِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (١٩١)، وَعُيُونِ الْأَخْبَارِ (٣٣٧/١) . . . وَغَيْرِهَا.

(٥) شَرَحَ دِيوانَهُ (٢٨٧) وَفِيهِ: «كَرِيمَةُ» وَ«كَرَائِمُ» هِيَ رِوَايَةُ الْأَعْلَمِ، يُرَاجِعُ شَرَحَ أَشْعَارِ السِّتَةِ الْجَاهِلِيِّينَ لَهُ (٣٤٣).

(مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهُمَا)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «مِنَ الْحَفِيَّا»^(١) [٤٥] بِالْقَصْرِ. وَضَبَطَهُ الْبَكْرِيُّ^(٢)، فَقَالَ: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ: عَلِيَاءَ^(٣). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤): وَلَمْ أَرَفِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْحَفِيَاءُ»: تَمَدُّ وَتُقْصَرُ^(٥). قَالَ: وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَيُقَالُ: ضَمَّرْتُ الْفَرَسَ، وَأَضَمَّرْتُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّنُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقْصَرُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قُوَّتِهِ، وَيُحْبَسُ فِي بَيْتٍ، وَيَعْرِقُ لِيَصْلُبَ لَحْمُهُ، وَيَذْهَبَ رَهْلُهُ وَرَخَاوَتُهُ. وَالْأَمْدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَ«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: ثَنِيَّةٌ بِمَكَّةَ^(٦) دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُعْنَيْنَ:

(١) في «المختار...» للمؤلف: «الحفيا» بدون «من».

(٢) معجم ما استعجم (٤٥٨)، ويراجع: معجم البلدان (٢٧٦/٢)، والمغانم المطابة (١١٧)، ووفاء الوفاء (٤/١١٩٢).

(٣) جاء في حاشية الأصل: «وفي «المقصور والممدود» يذكر ابن القوطية رحمه الله فعلاء في الأسماء، وأما الصفات بها فيكثر من أن يحاط بها. والحفيا: موضع قرب مدينة النبي ﷺ».

(٤) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (١/٣٥٠).

(٥) النص في مشارق الأنوار (١/٢٢٠).

(٦) قال ذلك الوقيسي في «التعليق على الموطأ» ورددت على ذلك في هامشه؛ لأن من المعلوم أن ثنية الوداع بالمدينة، دخل منها رسول الله ﷺ عام الهجرة، فليراجع من شاء ذلك هناك.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لَكَ دَاعٍ

- و«الثَّيْبَةُ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

- و«الرَّهَانُ» و«المُرَاهَنَةُ» [٤٦]: المُسَابَقَةُ^(١)؛ وَسَمِّيَ رِهَانًا، لِمَا يُوضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهَانِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي المَخَاطِرَةِ^(٢) - بِالْأَلْفِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ المَخَاطِرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ، وَأَرَهَنْتُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا؛ وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا». يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الحَالِ؛ أَي: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي أُسَاسِ الْبَلَاغَةِ» لِلزَّمَخْشَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَنَسَابَقْنَا وَاسْتَبَقْنَا. يُقَالُ: مَنْ رَزَقَ السَّبَقَةَ أَحْرَزَ السَّبَقَةَ، وَهِيَ مَا يَتْرَاهُنُ عَلَيْهِ، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ السَّبَقَةَ وَالسَّبَقَ، وَأَحْرَزْنَا السَّبَقَ وَالِإِسْبَاقَ، وَكَانَ السَّبَقُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَفِي «الْجَمْهَرَةِ» لابن دُرَيْدٍ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبَقًا، وَالسَّبَقُ الرَّهْنُ بَيْنَ الْمُتَسَابِقِينَ، وَفَازَ فَلَانٌ بِسَبَقِهِ وَسَبَقْتِهِ» نَمَتْ مِنَ الْأَصْلِ. يُرَاجَعُ: أُسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٢٠١) وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٣٣٨)، وَفِيهِ: النَّقْلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٥١)، وَفِيهِ النَّقْلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ، وَابْتِثُ فِي «مَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ» الَّذِي نَشَرَهُ الدَّكْتُورُ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّمَانِ (٢٦) وَشِعْرُهُ الَّذِي جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ وَوَلِدُ مُحَمَّدِ السَّرَاقِبِيِّ (٨٥)، وَفِي الْأَصْلِ: «فَجَزَتْ» بَدَلَ «نَجَوْتُ».

إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنِيهِ، وَالرَّاهِنُ: دَافِعُ الرَّهْنِ، وَالْمُرْتَهِنُ: آخِذُهُ.
 - وَيُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا. - بِسُكُونِ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ
 الْحَطَرَ قُلْتَ: سَبَقْتُ^(١)، فَفَتَحْتَ الْبَاءَ، قَالَ رُوَيْبَةُ: (٢)
 * تَضْمِيرُكَ السَّابِقَ يُطَوِّى لِلْسَّبْقِ *

وَأَمَّا السَّبَاقُ - بِكَسْرِ السِّينِ -، وَالْمُسَابَقَةُ: فَعِلُّ الْمُسَابِقِينَ.
 - وَالْمَكَاتِلُ [٤٨]. جَمْعُ: مِكْتَلٍ، وَهُوَ الْفُقَّةُ الْكَبِيرَةُ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ
 «الْعَيْنِ»^(٤): الْمِكْتَلُ: الرَّنْبِيلُ.

- وَالْحَمِيسُ: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ^(٥)،
 مُقَدَّمَةٌ، وَسَاقَةٌ، وَمَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَقَلْبٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ. وَقِيلَ: سُمِّيَ
 خَمِيسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمَسُ الْغَنَائِمَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْخُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.
 - وَسَاحَةُ الْقَوْمِ، وَبَاحَتُهُمْ: فِنَاؤُهُمْ، وَجَمْعُهُ: سَاحٌ، وَبَاحٌ، وَسَاحَاتٌ
 وَبَاحَاتٌ.

- وَ«بَابُ الرَّيَّانِ» [٤٩]: مِنَ الرَّيِّ؛ وَهُوَ اسْتِيفَاءُ الشُّرْبِ، حَتَّى يَمْتَلِيَاءَ

-
- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَلَمْ يَنْشُدْ بَيْتَ رُوَيْبَةَ.
 (٢) دِيوَانُهُ (١٠٤)، وَفِيهِ: «تَلْوِيْحُكَ . . .»
 (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٥١) وَفِيهِ: «الْفُقَّةُ الْعَظِيمَةُ» وَهُوَ
 النَّاقِلُ عَنِ «الْعَيْنِ».
 (٤) الْعَيْنُ (٥/٣٣٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٢٤).
 (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ.

مَحَلُّهُ مِنَ الْجِسْمِ امْتِلَاءً لَا يَحْتَمِلُ زِيَادَةً، خُصَّ بِهِ الصَّائِمُونَ لِعَطَشِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْهُ: (١)

يَبْلُغُ مِنِّي الرَّبِّي حَتَّىٰ إِنِّي أَرَى الرَّبِّي

(إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ)

- «الجزية»: خَرَجُ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: جَزَى، وَهِيَ بِمَعْنَى النَّيَابَةِ وَالْقَضَاءِ، وَمِنْهُ: (٢) «لَنْ تُجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» أَي: لَنْ تُنُوبَ، وَلَا يَقْضِيَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الصُّحْيَةِ - غَيْرُ مَهْمُوزٍ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣): فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ: [جَزَأًا] (٤) اللَّهُ عَنِّي [مَهْمُوزًا] (٥) وَأَجْزَأَ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ؛ وَأَنَّ جَزَى وَأَجْزَى بِمَعْنَى قَضَى. وَقَالَ آخَرُونَ: أَجْزَيْتُ عَنْكَ: قَضَيْتُ، وَأَجْزَيْتُ: كَفَيْتُ. وَأَخَذَ الْبِلَادَ عُنُوةً، أَي: غَلَبَةً وَقَهْرًا وَذِلَّةً. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٦): ﴿وَعَنْتِ الْأُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ وَيُقَالُ (٧): عَنَا يَعْنُو، وَعَعِنِي يَعْنِي.

(١) لَمْ أَفِ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَوَزَنُهُ مُضْطَرِبٌ.

(٢) تَقَدَّمَ فِي (كِتَابِ الْأَصْحَابِ).

(٣) الْغَرِيبِينَ (١/ ٣٤٠)، وَالتَّائِلَ عَنْهُ لِئَمَّا هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/ ١٤٧).

(٤) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَ«الْغَرِيبِينَ».

(٥) عَنِ «الْغَرِيبِينَ» وَهِيَ سَاقِطَةٌ مِنْ «المَشَارِقِ» أَيْضًا.

(٦) سُورَةُ طه، آيَةُ: ١١١ .

(٧) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ بَدُونَ وَاوٍ.

(الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ)

- قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَائِي، أَي: عِدَّةٌ» [٥٠].
«الْوَأْيُ»: التَّعْرِيفُ بِالْعِدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِالْوَعْدِ. وَقِيلَ: الْوَأْيُ: هِيَ الْعِدَّةُ الْمَضْمُونَةُ.

- وَ«الْحَفْنَةُ»: أَخَذَ مِنْ يَدَيْنِ الْمَحْفُوفِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ^(١) /: /٥٤
«إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٢): الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ. يُقَالُ: حَفَنَ لِلْقَوْمِ الْمَالَ وَحَثَا لَهُمْ: إِذَا أُعْطِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَفْنَةً أَوْ حَثْوَةً. وَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا عَلَى كَثْرَتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ عِنْدَ اللَّهِ كَالْحَفْنَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطَتْ يَدَاهُ» [٤٩]. أَي: نُحِيتْ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ»، وَفِيهِ: «أَدْنَاهَا إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» أَي: تَنْحِيتهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ

-
- (١) حديثُ أبي بكرٍ في غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (١/٥٧٠)، وَالتَّهَاهُةُ (١/٤٠٩).
(٢) غريبُ الحديث له (١/٥٧٠)، وَفِيهِ: «وَالْحَثْوَةُ». وَفِي شَرْحِ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٥٤): «الْمُرَادُ بِالْحَثِيَّةِ: الْحَفْنَةُ عَلَى مَا قَالَه الْهَرَوِيُّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الْمَعْرُوفُ لَعَةً أَنَّ الْحَثِيَّةَ مَلَأُ الْكَفِّ». وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٢/٤٦٧)، وَالفَائِقُ (١/٢٩٧)، وَصَاحِبُ الْغَرِيبِينَ إِنَّمَا نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَيَلَاخِظُ تَعْبِيرَهُ بِالْحَثِيَّةِ لَا بِالْحَثْوَةِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِنَا خِلَافَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ؟. وَإِنْ كَانَا مَعًا صَوَابٌ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١/١٨٠): «يُقَالُ: حَثَا يَحْثُو حَثْوًا مِثْلَ غَزَا يَغْزُو غَزْوًا، وَحَثَى يَحْثِي [حَثِيًا] مِثْلَ رَمَى يَرْمِي رَمِيًا، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهَذِهِ أَعْلَى اللَّغَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ حَثَنَ بِالثَوْنِ، وَحَفَنَ، وَحَفْنَةً، وَحَثِيَّةً بِالْفَاءِ وَالثَّوْنُ مِثْلُ حَثِيَّةٍ بِالْيَاءِ.».

عَنِ الْكِسَائِيِّ^(١): مِطُّ عَنْهُ، وَأَمَطُّ: نَحَيْتُ^(٢)، وَكَذَلِكَ مِطُّ أَنَا وَأَمَطُّ
غَيْرِي، [وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ عَنْهُ وَأَمَطُّ نَحَيْتُ، وَكَذَلِكَ
مِطُّ وَأَمَطُّ غَيْرِي]^(٣).

(١) النَّصُّ مِنَ الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٦/١٧٩١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ .

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ: «وَأَمْتُ عَنْهُ، وَأَمَطْتُ: نَحَيْتُ» .

(٣) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ، وَفِي «الْغَرِيبِينَ»: «وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ أَنَا
وَأَمَطُّ غَيْرِي» .

كِتَابُ الضَّحَايَا (١)

(مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا)

- قَوْلُهُ: «الْبَيْنُ ظَلَعُهَا» [١] الرَّوَايَةُ بِفَتْحِ اللَّامِ . وَقَالَ ابْنُ السِّيْدِ: «الظَّلْعُ» بِالظَّاءِ سَاكِنُ اللَّامِ، لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ . وَإِنَّمَا قَالَهُ؛ لِأَنَّ الظَّلْعَ (٢) [- بِالْفَتْحِ -]: دَاءٌ فِي قَوَائِمِ الدَّابَّةِ تَغْمِزُ مِنْهُ، وَالظَّلْعُ - بِالْإِسْكَانِ -: العَرَجُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ (٣): «ارْبِعْ عَلَيَّ ظَلْعِكَ» قَالَ كُنْيَرٌ (٤):

وَكُنْتُ كَذَاتِ الظَّلْعِ لَمَّا تَحَامَلْتُ عَلَيَّ ظَلْعَهَا بَعْدَ الْعِتَارِ اسْتَقَلَّتْ

- وَيُقَالُ: ظَلَعٌ - بِالْكَسْرِ -؛ إِذَا كَانَ غَيْرَ خِلْقَةٍ، فَإِنْ كَانَ خِلْقَةً قِيلَ: ظَلَعٌ

(١) لَمْ يَرِدْ فِي نُسَخَتِنَا مِنْ تَعْلِيْقِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ عَلَيَّ الْمُوَطَّأَ، وَهُوَ فِي الْمُوَطَّأِ رَوَايَةٌ بِخَيْبِ (٢/٤٨٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ (٢/١٨٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢١٤)، وَرَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٦٨٤)، وَالْإِسْتِذْكَارِ (١١٧/١٥)، وَالتَّمْهِيدِ (١٠/٢٦١)، وَالْمُنْتَقَى (٣/٨٣)، وَالْقَبَسِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٦٣٨)، وَتَنْوِيرِ الْحَوَالِكِ (٢/٣٤)، وَشَرْحِ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٧٠).

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي «الْمُحْكَمِ» الْعَيْنُ وَالضَّادُ وَاللَّامُ ظَلَعُ الرَّجُلِ ظَلْعًا، وَالذَّابَّةُ تَظْلَعُ ظَلْعًا: عَرَجٌ، وَذَابَّةٌ [ظَالِعٌ] إِنْ كَانَ مُذَكَّرًا فَعَلَى الْفِعْلِ، وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا فَعَلَى النَّسَبِ، وَفِي مَثَلٍ «ارْقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» وَالظَّلَاعُ: دَاءٌ يَأْخُذُ قَوَائِمَ [الدَّوَابِّ] وَالْإِبِلِ فِي الْأَوَّلِ مِنْ غَيْرِ سَبِيْرٍ وَلَا تَعَبٍ فَتَظْلَعُ مِنْهُ». يُرَاجِعُ: الْمُحْكَمُ (٢/٤٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاحُ (ظَلْع).

(٣) الْمَثَلُ فِي: الْمَسْتَقْصَى (١/١٤٢)، وَزَهْرُ الْأَكْمِ (٣/٥٩)، وَيُزَوِّي: «ارْقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ» وَ«ارْقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» أَوْ «أَنْ يُهَاضَا» وَهَذِهِ رَبَّمَا كَانَتْ فِي شَطْرِ بَيْتٍ، وَتَقَدَّمَ فِي نَصِّ «الْمُحْكَمِ» السَّابِقِ، وَعِنْدَهُ فِي اللِّسَانِ (ظَلْع).

(٤) دِيْوَانُهُ (٩٩).

بِالْفَتْحِ، عَلَى مِثَالِ عَرَجٍ وَعَرَجَ فِي الْحَالَيْنِ^(١). وَيُقَالُ: رَجُلٌ ظَالِعٌ، أَيْ: مَائِلٌ مُذْنِبٌ؛^(٢) وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ ظَلَعِ الدَّابَّةِ. وَحَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): ضَالِعٌ - بِضَادٍ -، أَيْ: مَائِلٌ مُذْنِبٌ^(٢)، وَذَكَرَ اخْتِلَافَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي الظَّلْعِ الَّذِي هُوَ العَرَجُ: هَلْ هُوَ بِضَادٍ أَوْ بِضَادٍ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ظَالِعٌ بِغَيْرِ هَاءٍ.

- وَقَوْلُهُ: «الْبَيْنُ عَوْرُهَا». يُرِيدُ الَّذِي ذَهَبَ بَصْرُ إِحْدَى عَيْنَيْهَا. يُقَالُ: عَارَتِ الْعَيْنُ تَعَارًا، وَعُورَتْ: إِذَا ذَهَبَ بَصْرُهَا. وَعَيْنٌ عَوْرَاءٌ، وَلَا يُقَالُ: عَمِيَاءٌ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تُنْقِي» يُرِيدُ: أَنَّهَا عَدِيمَةُ النَّقِيِّ، وَهُوَ الْمُخُّ، وَإِنَّمَا يُعَدَّمُ الْمُخُّ عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ، فَيَصِيرُ الْمُخُّ ذَائِبًا كَأَنَّهُ مَاءٌ. يُقَالُ: عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ: مُخٌّ رَارٌ وَرَيْرٌ، بِكسْرِ الرَّاءِ، وَرَيْرٌ يَفْتَحُهُمَا، وَمِنْ لُغَةٍ أَحَادِيثِ الصَّحَابَةِ مِمَّا لَيْسَ فِي البَابِ لِمَالِكٍ وَيَأْتِي.

قَوْلُهُ: «أَنْ تُشْرِفَ الْعَيْنُ وَالْأُذُنُ» فَيَحْتَمَلُ تَأْوِيلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: النَّظَرُ إِلَيْهِمَا. مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرِفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ مُتَبَيِّنًا مُتَعَرِّفًا، كَمَا قَالَ^(٤):

فَيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ يَسْتَشْرِفُونِي
كَأَنَّ لَمْ يَرَوْا بَعْدِي مُحِبًّا وَلَا قَبْلِي

وَالْآخَرَ: أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرِفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا اتَّخَذْتَهُ شَرِيفًا، كَمَا

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «يُنْبَغِي عَلَى قَوْلِهِ أَنْ يَكُونَ ضِدَّ عَرَجٍ وَعَرَجَ؛ فَإِنَّ عَرَجَ - بِالْكَسْرِ - لِمَنْ كَانَ عَرَجُهُ خُلُقَةً، وَعَرَجَ بِالْفَتْحِ لِمَنْ طَرَأَ عَلَيْهِ العَرَجُ لِعَارِضٍ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «المُحْتَارِ». للمؤلف.

(٣) الثَّقَلُ عَنْ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٣٢٩).

(٤) البَيْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ مَطِيرِ الْأَسَدِيِّ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحْسِنٌ عِيَّاضٌ وَنَشَرَهُ سَنَةَ (١٣٩١هـ) ص (٦٧).

يُقَالُ: اسْتَكْرَمْتُهُ وَاسْتَصْفَيْتُهُ: إِذَا اتَّخَذْتَهُ كَرِيْمًا وَصَفِيًّا.

و«المُقَابَلَةُ»: الَّتِي تُشَقُّ أُذُنُهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ ذَلِكَ الْمَشْقُوقُ حَتَّى يَسْتَرْخِي، وَيُتْرَكُ مُعَلَّقًا قَدَامَ الْأُذُنِ، فَإِنْ عُلِقَ خَلْفَ الْأُذُنِ فِيهَا «الْمُدَابِرَةُ»، وَيُقَالُ لِتِلْكَ الْجِلْدَةِ الْمُعَلَّقَةِ: الْإِقْبَالَةُ وَالْإِدْبَارَةُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ فِي الْمَثَلِ^(١): «مَا يَعْرِفُ قَبِيْلًا مِنْ دَبِيْرٍ» فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): الْمُقَابَلَةُ عِنْدَ أَهْلِ النِّفْهِ وَعِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا؛ وَالْمُدَابِرَةُ: مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِي الْأُذُنِ. وَقَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ فِي الْمُقَابَلَةِ^(٣): الَّتِي يُقَطِّعُ طَرَفُ أُذُنِهَا. وَ«الْمُدَابِرَةُ»: الَّتِي يُقَطِّعُ مُؤَخَّرُ أُذُنِهَا. وَ«الشَّرْقَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ طُوْلًا. وَ«الْجَدَمَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ عَرْضًا. وَ«الْحَرْقَاءُ»: الَّتِي فِي أُذُنِهَا حَرْقٌ، أَي: تُثَقَّبُ. وَ«الْجَدَمَاءُ» وَالْجَدَعُ^(٤): يُسْتَعْمَلُ فِي الْأُذُنِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْأَنْفِ.

وَقَوْلُهُ: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» [٢] هَكَذَا رَوَيْنَاهُ^(٥)، وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» بِفَتْحِ الثُّوْنِ تَبَعًا لِابْنِ قُتَيْبَةَ^(٦)، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هِيَ الَّتِي لَمْ

(١) هَذَا مِثْلُ مَشْهُورٍ، يُرَاجَعُ أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٤٠)، وَالْفَاخِرُ (١٩)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢٨٦/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢٦٩/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (٣٣٧/٢)، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَأَدَبِ الْكَاتِبِ (١٩)، وَشَرْحِ الْقِصَائِدِ الطُّوَالِ (٦٣، ١٦٧)، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (٢٩٦)، وَالْمُزْهَرُ (١/١٢٠)، وَاللِّسَانُ وَالنَّاسِحُ (دَبْر).

(٢) الْاسْتِدْكَارُ (١٥/١٢٧).

(٣) الْمَنْتَقَى (٣/٨٤).

(٤) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «رَوَيْتَنَا».

(٦) الْاسْتِدْكَارُ (١٥/١٣١)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/٣٠٥، ٣٠٦).

تُنَبِّتُ أُسْنَانُهَا، كَأَنَّهَا لَمْ تُعْطَ أُسْنَانًا، كَمَا تَقُولُ: لَمْ تُلَيْنِ؛ أَي لَمْ تُعْطَ لَبَنًا، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَلَمْ تُعْسِلْ، كَذَلِكَ قَالَ. وَيُقَالُ: سَنَّتِ الْبَدَنَةُ؛ أَي: نَبَتَتْ أُسْنَانُهَا، وَسَنَّتَهَا اللَّهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(١): وَهَمَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الرَّوَايَةِ؛ وَإِنَّمَا الْمَحْفُوظُ عَنْ أَهْلِ الثَّبَتِ وَالضَّبْطِ: لَمْ تُسِنَّ - بِكَسْرِ التَّوْنِ - وَالصَّوَابُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ: لَمْ تُسِنَّ وَلَمْ تُسِنَّ، وَأَرَادَ أَبُو عَمْرٍو^(٢) أَنَّهُ لَا يُضْحَى بِأُضْحِيَّةٍ إِذَا لَمْ تُتْنِ، فَإِذَا أَتَتْ/ فَقَدْ أَسَنَّتْ، وَأَذْنَى الْإِسْنَانِ الْإِثْنَاءُ. وَقَوْلُ الْقُتَيْبِيِّ: سَنَّتِ النَّاقَةُ، وَسَنَّتَهَا اللَّهُ، غَيْرُ صَحِيحٍ، لَا يَقُولُهُ ذُوو الْمَعْرِفَةِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: لَمْ تُلَيْنِ، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَمَعْنَاهُمَا: لَمْ تُطْعَمَ سَمْنًا، وَلَمْ تُسَقَّ لَبَنًا. أَبُو عَمْرٍو: وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ قُتَيْبَةَ: الَّتِي لَمْ تُسِنَّ: الَّتِي لَمْ تُبَدَّلْ أُسْنَانُهَا، وَهَذَا يُشْبِهُ مَذْهَبَ ابْنِ عَمْرٍو؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّحَايَا: وَالْبُدُنُ: الثَّنِي فَمَا فَوْقَهَا، وَلَمْ يُجَوِّزْ غَيْرُهُ الْجَذَعَ مِنَ الضَّانِّ وَغَيْرِهِ، قَالَ: وَهَذَا خِلَافُ الْآثَارِ الْمَرْفُوعَةِ، وَخِلَافُ الْجُمْهُورِ الَّذِينَ هُمْ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ شَدَّ عَنْهُمْ.

1/٥٥

(١) رَدُّ الْأَزْهَرِيِّ عَلَى ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (١٢/٢٩٩). وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ (٢/٤١٦) بَعْدَ أَنْ أوردَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «الْحَطْبُ فِي هَذَا أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَوَجْهَ الْكَلَامِ بَيْنَ، وَمَعْنَاهُ وَاضِحٌ إِذَا اتَّبَعَ صَوَابُهُ، وَلَمْ يُعَيِّرْ إِعْرَابُهُ، إِنَّمَا هُوَ: لَمْ تُسِنَّ، أَي: لَمْ تُسِنَّ، رَدَّهُ عَلَى الْأَصْلِ فَأَظْهَرَ التَّوْنِينَ يُرِيدُ بِذَلِكَ سِنَّ الْإِثْنَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ لَنَا الْأَثْبَاتُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، لَمْ أَرُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا».

(٢) الاستدكار (١٥/١٣١).

(مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا)

في «الأضحية» أربع لغات: أضحية - بضم الهَمْزة - وإضحية - بكسرِها -،
 وضحية، وجمعها: ضحايا، كما تقول: هديته وهدايا، وأضحاة [وأضحى] (١)،
 كما تقول: أرطاة وأرطى، وبها سمي يوم الأضحى وجاء في بعض
 الحديث (٢): «على كل مسلم في كل عام أضحاة وعتيرة» [العتيرة] (٢) ذبح كان
 يُذبح في رجب، وكانوا يُسمونها في الجاهلية: الرجبية (٣)، و«الفحيل»:
 الفحل الذكر من الغنم والإبل، قال الراعي - يصف إبلًا - (٤):

كَانَتْ نَجَائِبَ مُنْدِرٍ وَمَحَرَّقِي أُمَاتِهِنَّ وَطَرَفُهُنَّ فَحِيلًا

وكل ذكر فحل حتى من النخل، إلا أن الأشهر فيها: فحال، وكبس فحيل:
 عظيم الخلق؛ وهو المراد في حديث الضحية، وأما في غيره فالمُنْجَب في
 ضرابه، وبه سمي الأول؛ لشبهه به في عظمه. قال ابن دريد (٥): فحل فحيل:
 إذا كان نجيبًا كريمًا. و«الأقرن»: الذي له قرُون، وصدُّه الأجم.

(ادِّخَارُ لُحُومِ الْأَصْحِي)

في حديث عبد الله بن واقد: «بعد ثلاث» [٦، ٧]، وكذلك في حديث

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) التَّهْيَاة (١٧٨/٣).

(٣) يُرَاجَع: فَصُّ الْخَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الْوَلَامِ (٩٢).

(٤) ديوانه (٢١٧).

(٥) جَمَهْرَةُ اللَّعْمَةِ (٥٥٥)، وَأُنْشِدَ بَيْتَ الرَّاعِي السَّالِفِ الذَّكْرِ.

جَابِرٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ». فَإِذَا ذَكَرْتَ أَيَّامَ، فَالْوَجِبُ إِثْبَاتُ الْهَاءِ فِي ثَلَاثَةٍ؛ وَإِذَا لَمْ تُذَكِّرْهَا فَالْوَجِبُ إِسْقَاطُهَا؛ لِأَنَّهُمْ يُغْلِبُونَ اللَّيْلَةَ عَلَى الْيَوْمِ فِي التَّارِيخِ، وَنَحْوَهُ إِذَا جَمَعُوا بَيْنَهُمَا.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «دَفَّ نَاسٌ»، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ» فَالِدَّفِيفُ: مَشْيٌ ضَعِيفٌ [فِي جَمَاعَةٍ] ^(١) مِنْ ثِقَلٍ لَا يَسْتَطِيعُ [عَلَى] ^(١) التُّهُؤُصَ، أَوْ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ عَارِضٍ. يُقَالُ: دَفَّ يَدْفُ دَفِيفًا، وَهُوَ بِالذَّالِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَدَفَّ الطَّائِرُ إِذَا صَارَ مَعَ الْأَرْضِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢):

وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ إِذَا أُصِيبَتْ قَوَادِمُهَا تَدْفُ عَلَى الْإِكَامِ

- وَقَوْلُهُ: «حَضْرَةَ الْأَصْحَى» [٧]. أَي: وَقْتَ حُضُورِهِ، ثُمَّ حَذَفَ الظَّرْفَ، وَأَقَامَ الْحَضْرَةَ مَقَامَهُ، وَهَكَذَا ^(٣) قَوْلُهُمْ: جِئْتُهُ غُرُوبَ الشَّمْسِ؛ أَي: وَقْتَ غُرُوبِهَا. «وَيُجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكُ» أَي: يُذَيَّبُونَ ^(٤)، يُقَالُ: جَمَلْتُ الشَّحْمَ وَأَجْمَلْتُهُ، وَيُقَالُ لِلْوَدَكِ: جَمِيلٌ، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ جَمِيلٌ الْوَجْهِ؛ يُرِيدُونَ أَنَّ مَاءَ السَّمَنِ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ.

- وَ«الْأَسْقِيَةُ»: الزَّقَاقُ، وَاحِدُهَا: سِقَاءٌ.

- وَ«الْهَجْرُ» [٨] بِضَمِّ الْهَاءِ: الْكَلَامُ الْقَبِيحُ. يُقَالُ مِنْهُ: أَهَجَرَ الرَّجُلُ إِهْجَارًا: إِذَا قَالَ الْفُحْشَ. وَالْهَجْرُ - بِالْفَتْحِ - الْهَدْيَانُ؛ مِنْهُ: هَجَرَ الرَّجُلُ

(١) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) لم أقف عليه بعد.

(٣) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَهَذَا».

(٤) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٥٢): «بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا».

يَهْجُرُ هَجْرًا؛ إِذَا هَذَى، وَكَلِمَةُ هَاجِرَةٌ، أَي: فَاسِدَةٌ.

(الشَّرِكَةُ فِي الضَّحَايَا، وَعَنْ كَمٍ^(١) تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ)

- قَوْلُهُ فِي الْبَابِ: «وَعَنْ كَمٍ تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ؟» يُرِيدُ: وَتُنَحِّرُ الْبَدَنَةَ، فَعَطَفَ تَذْكِيَةَ الْبُدْنِ عَلَى تَذْكِيَةِ الْبَقْرِ بِلَفْظِ الذَّبْحِ، لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا فِي التَّذْكِيَةِ، كَقَوْلِهِ^(٢):

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

وَتَقَدَّمَ.

(الضَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ)

- «الْأَضْحَى يَوْمَانِ» [١٢]. أَي: أَيَّامُ الْأَضْحَى، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَلِلذَلِكَ قَالَ: «بَعْدَ يَوْمِ الْأَضْحَى». وَالْأَضْحَى: جَمْعُ أَضْحَاةٍ، كَأَرْطَاةٍ وَأَرْطَى. وَالضَّحِيَّةُ: وَاحِدَةُ الضَّحَايَا، كَهَدِيَّةٍ وَهَدَايَا، وَتَقَدَّمَ أَنْ فِيهِ / الْأَرْبَعُ لُغَاتٍ^(٣).

ب/٥٥

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَعَنْ حُكَمٍ».

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (١٦٩).

(٣) ص (٤٧) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ (١)

مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاةِ فِي (٢) حَالِ الضَّرْوَرَةِ

- «اللَّفْحَةُ» [٣] - بِكَسْرِ اللَّامِ -، وَقَدْ يُقَالُ: يَفْتَحُهَا، وَجَمَعُهَا: لِفَاحٌ، بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ؛ وَهِيَ ذَوَاتُ الدَّرِّ مِنَ الْإِبِلِ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ (٣). ثُمَّ [هِيَ] (٤) لَبُونٌ. وَاللَّفْحَةُ: اسْمٌ [لَهَا] (٥) فِي تِلْكَ الْحَالِ، لَا صِفَةً، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ لِفْحَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَلَذِهِ لِفْحَةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الْوَصْفَ قَالُوا: نَاقَةٌ: لِقَوْحٌ، وَلَا فِحْ؛ وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهُنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: اللَّفْحَةُ فِي الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ (٦)، كَمَا جَاءَتْ فِي الْإِبِلِ.

(١) الْمُخْتَارُ . . . لِلْمُؤَلَّفِ (لَمْ يُرْقَمِ)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٤٨٨/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (١٩٢/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢١٧)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (٧٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٠٩/١٥)، وَالتَّمْهِيدُ (٣١٩/١٠)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٠٤/٣)، وَالْقَبَسُ (٦١٣/٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣٨/٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٨٠/٣)، وَهَذَا الْكِتَابُ كَسَابِقِهِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

- (٢) فِي الْأَصْلِ، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ: «عَلَى حَالٍ» وَالْمُثَبَّتُ مِنَ «الْمَوْطَأِ».
- (٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٦٢/١) عَنْ ثَعْلَبٍ: «هِيَ كَذَلِكَ بَعْدَ شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ بَقَرٍ وَوِلَادَتِهَا».
- (٤) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ».
- (٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ أَيْضًا، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».
- (٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ»: «الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَدَاكَهَا بِشِطَاظٍ». وَفِي غَيْرِهِ: «فَنَحَرَهَا بِشِطَاظٍ»، وَفِي غَيْرِهِ عَلَى مَا يَأْتِي: «فَأَخَذَ وَتَدَا فَوْجًا بِهِ فِي لَبِّيْهَا». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١): هُوَ عُوْدٌ يُجْعَلُ فِي عُرْوَةِ الْجُوَالِقِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): هُوَ الْعُوْدُ الَّذِي يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ عُرْوَتَيْ الْغَرَارَيْنِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ أُمِّيَّةٍ^(٣):

* مَجَالُ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الشُّطَاظِ *

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٤): قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ الْعُوْدُ الْحَدِيدُ الطَّرْفِ. وَقَالَ غَيْرُهُمْ: الشُّطَاظُ: فِلَقَةُ الْعُوْدِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ -^(٥): وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ؛ فَفِي النَّحْرِ يَنْهَيَّا بِعُوْدِ الْجُوَالِقِ إِذَا كَانَ مَحْدُوْدَ الطَّرْفِ؛ وَفِي الشَّاةِ لَا يَنْهَيَّا إِلَّا بِفِلَقَةِ عُوْدٍ مَحْدُوْدِ الْجِهَاتِ، يَتِمَّكَّنُ الدَّبْحَ بِهِ.

- وَ«سَلْعٌ» [٤] - بِسُكُونِ اللَّامِ -: جَبِيْلٌ بِسُوْقِ الْمَدِيْنَةِ^(٦)، وَوَقَعَ عِنْدَ

(١) قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٥١).

(٢) قَوْلُ ابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لَهُ (٢/٧٦).

(٣) قُلْنَا فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (٢/٧٦، ٧٧) إِنَّهُ لَا يَوْجَدُ فِي دِيْوَانِي أُمِّيَّةٍ!؟ وَإِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ

عَبْدِ الْبَرِّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ فِي التَّمْهِيدِ (١٠/٣٢٥) وَأَنْشَدَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَيْضًا لِعَنْتَرَةَ:

إِذَا ضَرَبْتُهَا سَاعَةً بِدِمَائِهَا وَحَلَّ عَنِ الْكَوْمَاءِ عَقْدُ شِطَاظِهَا

وَهَذَا الْبَيْتُ أَيْضًا لَا يَوْجَدُ فِي دِيْوَانِ عَنْتَرَةَ!؟

(٤) الْاسْتِذْكَارُ (١٥/٢٢٥).

(٥) فِي «الْمُحْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «أَقُولُ».

(٦) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٣٣) عَنِ الْبُخَارِيِّ: «الْجَبِيْلُ الَّذِي بِالسُّوقِ» وَرُجَّعَ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٧٤٧)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢٦٧)، وَالرُّوْضُ الْمَعْطَارُ (٣١٨)، وَالْمَغَانِمُ =

بَعْضِهِمْ^(١) - بَفْتَحِ اللَّامِ وَسُكُونِهَا - ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بَغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ ،
 وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ ؛ وَإِنَّمَا قَيْدُهُ الْبَكْرِيُّ بِفَتْحِ السِّينِ ، وَإِسْكَانِ^(٢) اللَّامِ ، وَالْعَيْنِ
 الْمُهْمَلَةِ ، عَلَى أَنَّ أَبَا عَمَرَ قَالَ :^(٣) يُرْوَى بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَتَحْرِيكِهَا ، وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ
 يُحَرِّكُونَهَا بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَأَظُنُّ الشَّاعِرَ فِي قَوْلِهِ^(٤) :

إِنَّ بِالشَّعْبِ الَّذِي دُونَ^(٥) سَلَعٍ لَقَيْتِلَا دَمُهُ مَا يُطَلُّ

خَفَّفَ الْحَرَكَةَ وَهُوَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَالْأَصْحَحُ مَا تَقَدَّمَ .

وَقَوْلُهُ : « مَا فَرَى الْأَوْدَاحَ » [٦] أَي : قَطَعَهَا وَشَقَّهَا^(٦) ، كَذَا رِوَايَتُنَا فِيهِ .
 وَقِيلَ : بَلْ هُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : أَفْرَى ؛ إِذَا شَقَّهَا ، وَأَخْرَجَ مَا فِيهَا ، وَقَتَلَ
 صَاحِبَهَا ، فَكَأَنَّهُ مِنَ الْإِفْسَادِ ، وَالرُّوَايَةُ صَحِيحَةٌ^(٧) ؛ لِأَنَّ الذِّكَاةَ إِصْلَاحُ

= المطابة (١٨٣) ، وفيه : «جَبِيلٌ بسوق المدينة» ووفاء الوفاء (١٢٣٥) .

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢٣٣/٢) وقع عند القاضي ابن سهل في «الموطأ» :
 «سَلَعٌ» بفتح اللام وسكونها معاً ، وذكر أنه رواه بعضهم بالعين المعجمة ، وكله خطأ .

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف : «وسكون» ولفظ الأصل هو لفظ البكري في معجم ما استعجم
 وهما سواء .

(٣) الاستذكار (٢٣٣/١٥) .

(٤) هو تأبط شراً ، ديوانه (٢٤٧) ، وفي اللسان (سَلَعٌ) عن ابن بري أنه للشَّنْفَرِيُّ ابن أُخْتِ تَابُطَ
 شَرًّا يَرْثِيهِ ، وَتَبَعًا لِنِسْبَةِ الْبَيْتِ تُنْسَبُ الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ ، عَلَى أَنَّ الْمُبَرِّدَ يُنْسِبُهَا إِلَى
 حَلْفِ الْأَحْمَرِ ، وَلَيْسَ هَذَا مَجَالُ الْحَدِيثِ لِتَصْحِيحِ ذَلِكَ .

(٥) في «المختار» . . . للمؤلف : «جنب» .

(٦) هي عبارة القاضي عياض في مشارق الأنوار (١٥٥/٢) والنص كله له .

(٧) في المشارق : «قال القاضي كحلل الله والرّواية صحيحة» . . .

لا إِفْسَادُ. وَقِيلَ: فَرَى الْمَزَادَةَ: خَرَزَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ قَطْعَهَا لِلْحَرَزِ. وَأَفْرَى
الْجُرْحَ: إِذَا بَطَّه^(١).

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا بَضَعَ»: أَي: قَطَعَ، وَمِنْهُ «الْبَاضِعَةُ»^(٢) مِنَ الشَّجَاجِ؛ وَهِيَ
الَّتِي خَرَقَتْ فِي اللَّحْمِ، أَي: قَطَعَتْهُ. وَالْبِضَاعَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْمَالِ تُبْضَعُ لِلشَّجَارِ؛
أَي: تُقَطَّعُ مِنْ جُمْلَتِهِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الدَّبِيحَةِ فِي الذَّكَاءِ)

- قَوْلُهُ: «تَرَدَّتْ» [٧] أَي: سَقَطَتْ؛ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَدَيْتُهُ
بِالْحَجَرِ: إِذَا رَمَيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ سَلَمَةَ^(٣): «فَمَازِلْتُ أُرْدِيهِمْ». أَي: أَرْمَيْتُهُمْ
بِالْحِجَارَةِ، وَالْمِرْدَاةُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - : الْحِجَارَةُ تَرَادَمَتْ بِنَفْسِهَا؛ وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مِنَ الرَّدَى؛ وَهُوَ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ: «تَرَدَّى مِنْ حَالِي» أَي: أُلْقِيَ بِنَفْسِهِ^(٤).
وَرَفِي الْحَدِيثِ^(٥): «تَرَدَّى عَلَيْهَا» أَي: تَدَلَّى.

- وَقَوْلُهُ: «وَنَفْسَهَا يَجْرِي»: يُرْوَى بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَسْكِينِهَا، وَقَالَ
عِيَاضُ^(٦): بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ فَمَنْ فَتَحَ: أَرَادَ التَّنَفُّسَ، وَمَنْ سَكَّنَ:
أَرَادَ الدَّمَ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الدَّمَ نَفْسًا، وَتَقَدَّمَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْحَيَوَانِ إِلَّا مَعَ

(١) بَطَّه: شَقَّه، وَهِيَ لُغَةٌ الْعَامَّةُ فِي نَجْدِ الْآنِ.

(٢) سَتَاتِي فِي كِتَابِ (الْعُقُول).

(٣) حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي النِّهَايَةِ (٢/٢١٧).

(٤) فِي الْمَشَارِقِ (١/٢٧٨): «فَاتَرَدَّى مِنْ حَالِي، أَي: أُلْقِيَ نَفْسِي».

(٥) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢١٧).

(٦) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/٢٢).

[وَجُودٌ] ^(١) النَّفْسِ الَّتِي بِهَا الْحَيَاةُ، وَهَذَا مِنْ تَسْمِيَّتِهِمُ الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ ^(٢) سَبَبٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ لَا يُنْحَسُ» وَمِنْهُ قِيلَ: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ؛ لِسَيْلَانِ الدَّمِ مِنْهَا، وَيُسْمَوْنَ الْمَاءَ نَفْسًا؛ لِأَنَّ بِهِ حَيَاةَ النَّفْسِ، قَالَ الرَّاجِزُ: ^(٣)

أَتَجْعَلُ النَّفْسَ الَّتِي تُدِيرُ
فِي جِلْدِ شَاةٍ ثُمَّ لَا تَسِيرُ
وَمَعْنَى: «تَطْرِفُ»: تُحَرِّكُ طَرْفَهَا، وَهُوَ عَيْنُهَا وَأَجْفَانُهَا.

(ذَكَاءُ مَا فِي بَطْنِ الذَّبِيحَةِ)

جَاءَ فِي أَكْثَرِ الْأَحَادِيثِ: «ذَكَاءُ الْجَنِينِ ذَكَاءُ أُمِّهِ» [٩]. فَالْحَنْفِيَّةُ تُرَجِّحُ فَتَحَ «ذَكَاءِ» الثَّانِيَةَ عَلَى مَذْهَبِهَا فِي أَنَّهُ يُدَكَّى مِثْلَ ذَكَاءِ / أُمِّهِ؛ فَيَكُونُ انْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمُشَبَّهِ بِهِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ: يُرَجِّحُ الرَّفْعَ؛ لِاسْتِقْطِهِمْ ذَكَاءَهُ ^(٤).

(١) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِسَبَبٍ مِنْهُ» وَالْمَثْبُتُ مِنَ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ .

(٣) هُمَا فِي اللِّسَانِ (نَفْس) دُونَ نَسَبَةٍ .

(٤) الخِلَافُ مُفْصَّلٌ فِي الاستِذْكَارِ (٢٥٢/١٥) فَمَا بَعْدَهَا .

كِتَابُ الصَّيْدِ (١)

(تَرْكُ أَكْلِ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْحَبْرُ)

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَفِي غَيْرِهَا: «رَمَيْتُ طَيْرَيْنِ بِحَبْرٍ»، وَالصَّوَابُ: «طَائِرَيْنِ»؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ: طَائِرٌ، وَالْجَمْعُ (٢): طَيْرٌ، بِمَنْزِلَةِ رَاكِبٍ وَرَكْبٍ، وَرَاحِلٍ وَرَحْلٍ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: طَيْرَانٍ، إِلَّا أَنْ يُرَادَ صِنْفَانِ مِنَ الطَّيْرِ، أَوْ جَمَاعَتَانِ، فَذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ الْأَجْدَعُ [الْهَمْدَانِيُّ] (٣):

(١) «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ (غير مرقم الصفحات)، والمُوطأ رواية يحيى (٤٩١/٢)، ورواية أبي مضعب الزُّهْرِيُّ (١٩١/٢)، ورواية محمَّد بن الحسن (٢١٩)، ورواية سُؤَيْدِ (٣٢٨)، والسَّمْهيد (٣٣٩)، والاستذكار (٢٥٩/١٥)، والمُنْتقى لأبي الوليد الباجي (١١٨/٣)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٦٣٠/٢)، وتنوير الحوالك (٤٠/٢)، وشرح الرُّقَاقِي (٨٤/٣)، ولم يرد هَذَا الْكِتَابُ فِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ» لِابْنِ حَبِيبٍ، وَلَا فِي «التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ: «الْجَمِيعُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الثَّمِيرِي»، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَادِعِيٌّ هَمْدَانِيٌّ، فَهُوَ الْأَجْدَعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْبَانَ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَادِعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ بْنِ نَاشِحِ بْنِ قَانِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُشَمِ بْنِ حَاشِدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ خَيْرَانَ بْنِ نَوْفِ بْنِ هَمْدَانَ، فَارَسُ سَيْدٌ، وَشَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَبَقِيَ إِلَى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَوَفَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: الْأَجْدَعُ، فَقَالَ: إِنَّمَا الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، أَنْتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَكَانَ ابْنَهُ مَسْرُوقُ التَّائِبِيِّ يُكْتَبُ: مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٤٩)، وَالْإِشْتِقَاقُ (٢٥٣)، وَالْأَغَانِي (٢٥/١٤)، وَاللَّالِي لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (١٠٩)، وَالْإِصَابَةُ =

حَيَّلَانِ مِنْ قَوْمِي وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ حَفَضُوا أَسِنَّهُمْ وَكُلَّ نَاعٍ
 - وَقَوْلُهُ: «بِقُدُومِ» [١]، الْعَامَّةُ يَقُولُونَ: قَدُومٌ - بِالتَّشْدِيدِ -، وَهُوَ خَطَأٌ،
 وَالصَّوَابُ: بِالتَّخْفِيفِ، وَجَمَعُهُ: قُدُومٌ، مِثْلُ رَسُولٍ وَرُسُلٍ، قَالَ الْأَعَشَى (١):
 * حَوْلَيْنِ تَضْرِبُ فِيهِ الْقُدُومُ *

- وَقَوْلُهُ: «أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَكْرَهُ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالبُدْقَةُ» [٢]. كَلَامٌ
 فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا لَمْ يُدْرِكْ، تَرَكَ ذِكْرَ التَّذَكِّيَةِ إِجْزَاءً، وَكَذَلِكَ
 حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «وَمَا أَصَابَ بَعْرَضِهِ فَلَا يُؤْكَلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»: أَيُّ: فَلَا
 يُؤْكَلُ إِذَا لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ بَعْضَ الْكَلَامِ اتِّكَالًا
 عَلَى فَهْمِ السَّمْعِ. وَأَمَّا «الْمِعْرَاضُ»: فَإِنَّهُ سَهْمٌ لَا رِيْشَ عَلَيْهِ (٢) تُرْمَى بِهِ
 الْأَعْرَاضُ، وَيُنْعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ، وَجَمَعُهُ: مَعَارِيضٌ. وَقِيلَ: هِيَ خَشَبَةٌ مَحْدُودَةٌ
 الطَّرْفِ. وَقِيلَ: بَلْ فِيهِ حَدِيدَةٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

مَعَارِيضُ يَتْلُوهَا قَتَابٌ (٤) كَأَنَّهَا

= (١٠٢/١)، وطبقات ابن سعد (٥٠/٦)، وتهذيب التهذيب (١٠٩/١٠)، والبيئ من
 قصيدة له في الأصمعيات (٦٨)، والتعريف والتخرج منه، وروايته هناك «حَيَّانِ مِنْ قَوْمِي»
 وهو موضعُ الشَّاهِدِ، فعلى هذه الرواية لا يصلحُ الاستشهاد به.

(١) ديوانه «الصُّبح المنير» (٣٣)، وصدوره هناك:

* أَقَامَ بِهِ سَابُورُ الْجُنُودِ *

(٢) التَّهْيَاةُ لابن الأثير (٢١٥/٣).

(٣) لم أقف عليه بعد.

(٤) في «المُحْتَارِ...» للمؤلف: «عتاب».

فَالْمَعَارِضُ الْأَوَّلُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُعَرَّضُ بِهِ. وَالْبُنْدُقَةُ وَالْمِخْدَفَةُ^(١): هُوَ رَمِي الصَّيْدَ بِالْحَجَرِ الصَّغِيرِ وَشِبْهِهِ إِذَا كَانَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ فَهُوَ خَذَفٌ^(٢)، وَإِنْ كَانَ بَعْصَى مُجَوَّفَةً يُنْفَخُ فِيهَا فَهُوَ صَيْدُ الْبُنْدُقَةِ. وَالْبُنْدُقَةُ غَالِبًا تُصْنَعُ مِنْ فُحَّارٍ مَطْبُوعٍ وَمِنْ طِينٍ غَيْرِ مَطْبُوعٍ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: خَزَقَ السَّهْمُ يَخْزِقُ خَزُوقًا وَخَسَقَ يَخْسِقُ خُسُوقًا؛ إِذَا نَفَذَ^(٢). وَفِي الْمِثْلِ^(٣): «أَنْفَذَ مِنْ خَازِقٍ وَمِنْ خَاسِقٍ»، وَيُقَالُ فِي مَصْدَرِهَا: خَزَقًا وَخَسَقًا. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الْخَسِقُ: مَا يَثْبُتُ، وَالْخَزَقُ: مَا يَنْفُذُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبَلَغَ الْمَقَاتِلَ أَنْ يُؤْكَلَ». «أَنَّ» وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِ خَفْضِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ «مَا» تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: لَا أَرَى بَأْسًا بِأَكْلِ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضَ.

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمُعَلَّمَاتِ)

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - فِي الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ -: «كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ، أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» [٥]. وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ أَكَلَ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» [٦]. كَذَا وَقَعَ فِي نَسْخِ «الْمَوْطَأِ» الَّتِي رَأَيْنَاهَا: «وَإِنْ أَكَلَ» بِالْوَاوِ. وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَهُمَا مَعًا، يُرِيدُ: أَنَّهُ قَالَ: كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ، وَإِنْ أَكَلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْخَذَفُ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَمَا بَعْدَهُمَا.

(٢) اللِّسَانُ: (خَزَقَ).

(٣) الْمِثْلُ فِي جَمْعِ الْأَمْثَالِ (٢/٢٩٨)، وَالذَّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٣٩١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٩٦)،

وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٥٧) . . . وَغَيْرِهَا.

(٤) التَّنْقِيلُ عَنِ مَخْتَصَرِ الْعَيْنِ (١/٤١٨).

وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ . وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِ الدَّوْدِيِّ فِي «شَرْحِ الْمُوطَّأِ» : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» فَسُقُوطُ الواوِ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ يَفْتَضِي أَنَّهُ قَالَ : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» مَكَانَ : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» . يُرِيدُ : أَنَّ نَافِعًا اخْتَلَفَتْ رِوَايَتُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ فَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «إِنْ قَتَلَ وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ» ، وَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «وَإِنْ أَكَلَ ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» ، وَسَقَطَتْ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ الدَّوْدِيِّ ، وَأَمَّا عَلِيُّ رِوَايَتِنَا الْمَشْهُورَةِ عِنْدَنَا فَتَكُونُ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ شَرْطًا لَمْ يُؤْتَ لَهُ بِجَوَابٍ ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا سَدَّ مَسَدَ جَوَابِهَا ، وَمِنْ شَأْنِ الشَّرْطِ إِذَا تَقَدَّمَ كَلَامٌ يُعْنِي عَنْ جَوَابِهِ أَنْ يُحَدَفَ ، كَقَوْلِهِ : أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا إِشْكَالٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعَ مَا يُمَسِكُهُ الْكَلْبُ يُؤْكَلُ ؛ وَلَكِنَّهُ يُنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ ؛ وَلِأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ التَّحَوُّيُونَ الْمُحَقِّقُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١) : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ : إِنْ «مِنْ» هُنَا لَا تَكُونُ زَائِدَةً ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَزَادُ لِمَعْنَى الْعُمُومِ مَعَ النَّفْيِ ، وَإِنَّمَا يُنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِلتَّبَعِيضِ ، وَلِبَيَانِ الْجِنْسِ الَّذِي أَمْرُنَا بِأَكْلِهِ ؛ لِأَنَّ صَيْدَ الْجَوَارِحِ جِنْسَانِ : أَحَدُهُمَا : مُبَاحٌ أَكْلُهُ ، وَهُوَ مَا أَمْسَكَتْهُ عَلَيْنَا ، وَضَرْبٌ مَحْظُورٌ أَكْلُهُ ؛ / وَهُوَ مَا لَمْ يُمَسِكْهُ عَلَيْنَا .

وَقَوْلُهُ - أَيْضًا - : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَحْذُوفٌ يُنَمِّئُهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ إِذَا ذَكَرْتَهُ مَا لَمْ يَقْتُلْ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدَرْ هُنَا الشَّرْطُ مُضْمِنًا فِيهِ كَانَ قَدْ أَبَاحَ أَكْلَ مَا يُحْلِصُهُ الصَّائِدُ مِنَ الْجَوَارِحِ ، وَبِهِ حَيَاةٌ وَتُرْبُصٌ بِهِ حَتَّى يَمُوتَ .

(١) سورة المائدة، الآية : ٤ .

- وَفِي «الْبَازِيِّ» لُغَاتٌ ثَلَاثٌ [٨]. يُقَالُ: بَازٍ عَلَيَّ مِثَالِ: دَارٍ، وَمَالٍ، وَبَازٍ^(١) مَنقُوصٌ عَلَيَّ مِثَالِ قَاضٍ، وَبَازِيٌّ - مُشَدَّدُ الْيَاءِ - وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَزَيْتُهُ؛ إِذَا قَهَرْتُهُ، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ^(٢):

فَإِنِّي أَخُوكَ الدَّائِمُ الْعَهْدُ لَمْ أَحِلْ إِنَّ ابْرَأَكَ خَصْمٌ أَوْ نَبَاكَ مَنزِلٌ

- وَ«الصَّقْرُ» - بِالصَّادِ وَالسَّيْنِ -: يَقَعُ عَلَيَّ الْجَوَارِحُ مِنَ الطَّيْرِ، وَقِيلَ: هُوَ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ^(٣) شَهْمٌ يَصِيدُ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٤):

* كَمَا هُوَ الْبَازِيُّ مِنَ الصَّقُورِ *

وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَقَرْتُ الْحَجَرَ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِالْمِعْوَلِ^(٥)، وَيُقَالُ لِلْمِعْوَلِ: صَاقُورٌ، فَسُمِّيَ صَقْرًا؛ لِأَنَّهُ يَنْقُضُ عَلَيَّ الصَّيْدَ فَيَخْطِفُهُ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُ بِالْمَصْدَرِ مِنْ صَقَرْتُ الْحَجَرَ مُبَالَغَةً فِي مَعْنَاهُ.

- وَ«التَّرْبِصُّ»: الْإِنْتِظَارُ وَالْمُكْثُ. وَ«الضَّرْوُ»: الضَّارِيُّ مِنَ الْكِلَابِ الْمُعْتَادَةِ الصَّيْدِ، وَالْجَمْعُ: ضِرَاءٌ. وَقَدْ ضَرَيْتُ ضَرَوَاءً، وَالْإِنَاءُ الضَّارِيُّ: الْمُعْتَادُ بِالتَّخْمِيرِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي اللَّحْمِ: لَهُ ضَرَاوَةٌ، أَيُّ: عَادَةٌ. وَالضَّوَارِيُّ: الْمَوَاشِي الْمُعْتَادَةُ الرَّعْيِ لِزُرُوعِ النَّاسِ.

(١) رَسَمَهَا رَسْمٌ مَا قَبْلَهَا وَتَقْدِيرُهَا مُخْتَلِفٌ.

(٢) دِيوَانُهُ (٩٣).

(٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي دِيوَانِ الْعَجَّاجِ (٣٥٣/١):

* تَقْضِي الْبَازِيَّ . . . *

(٥) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ (صقر): «صَقَرْتُ الْحِجَارَةَ صَقْرًا: إِذَا كَسَرْتَهَا بِالصَّاقُورِ».

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ)

- «لَفْظَةُ الْبَحْرِ» [٩]. أَي: رَمَى بِهِ، مِنْ لَفَظْتُ الشَّيْءَ - بِفَتْحِ الْفَاءِ -
أَلْفِظُهُ: رَمَيْتُ بِهِ: وَلَفَظَ: مَاتَ. وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا
يُلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ (١).

- وَقَوْلُهُ: «تَمَوْتُ صَرَدًا» [١٠]. أَي: بَرَدًا، مِنْ صَرَدَ صَرَدًا، وَقَوْمٌ
صُرَدَاءُ، وَيَوْمٌ صَرِيدٌ: شَدِيدُ الْبَرْدِ، وَالْأَسْمُ: الصُّرْدُ.

- وَ«الْجَارُ» (٢) [١٢] سَاحِلُ الْمَدِينَةِ: قَرْيَةٌ كَثِيرَةُ الْأَهْلِ وَالْقَصُورِ عَلَى
سَاحِلِ الْبَحْرِ تَرْفَأُ إِلَيْهِ السُّفُنُ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

أَلَيْتَنَّا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا مُعَلَّقَةٌ أَعْضَادُهَا (٤) بِالْحَقَائِبِ

(تَحْرِيمِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ)

- قَوْلُهُ: «ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ» [١٣]. النَّابُ: السِّنُّ الَّتِي خَلَفَ الرُّبَاعِيَّةَ،

(١) سورة ق.

(٢) معجم ما استعجم (١/٣٥٥)، والنَّصْرُ لَهُ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/١٠٧)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ
(١٥٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٧٣).

(٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ:

وَلَيْتَنَّا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا
سَمِعْتُ كَلَامًا مِنْ وَرَى سَجْفٍ مَحْمَلٍ
وَقَائِلَةٍ لَاحِ الصَّبَاحِ وَنُورُهُ
عَسَى يَدْرُكُ التَّعْرِيفَ وَالْمَوْقِفُ الَّذِي

(٤) فِي «الْمُحْتَارِ». «لِلْمَوْلَفِ: «الْبَاتِهَا».

وَالْجَمْعُ: أُنْيَابٌ وَالتَّابُ: التَّاقَةُ الْمُسِنَّةُ الَّتِي طَالَ نَابُهَا، وَذَلِكَ مِنْ عِلَامَةِ هَرَمِهَا، وَالتَّابُ: سَيِّدُ الْقَوْمِ، وَإِنَّمَا اخْتُصَّ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْحَيَوَانَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِهِ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُهُ لَهُ تَابٌ؛ لِأَنَّ بِهِ تَغَلَّبَ عَلَى مَا يَفْتَرِسُهُ، وَبِهِ يُقَطَّعُهُ لِيَزْدَرِدَهُ، وَغَنَاؤُهُ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ غَنَائِهِ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ اخْتَصَّهُ اللَّهُ بِذِكْرِهِ، فَخُصَّ لِهَذَا بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ)

- قَوْلُهُ: «الْبَائِسُ: الْفَقِيرُ» [١٥]. لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ، وَرَبَّمَا عَبَّرُوا عَنْهُ بِالْمَسْكِينِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَهُوَ الَّذِي تَبَاءَسَ مِنْ ضُرِّ الْفَقْرِ، وَهُوَ الْبُؤْسُ. وَالْبُؤْسُ وَالْبَاسُ؛ وَقَدْ بُوِّسَ بُؤْسًا وَبُؤْسًا.

- وَقَوْلُهُ: «الْمُعْتَرُ»: الرَّائِرُ، قَدْ قِيلَ مَا قَالَ. وَقِيلَ: الْمُعْتَرُ: الَّذِي يَعْتَرِيكَ، وَيَتَعَرَّضُ لَكَ لِتُعْطِيَهُ، وَلَا يُفْصَحُ بِالسُّؤَالِ. وَيُقَالُ: عَرَاهُ يَعْرُوهُ: إِذَا قَصَدَهُ طَالِبًا لِحَاجَتِهِ. وَقِيلَ: «الْقَانِعُ»: الْفَقِيرُ، وَقَدْ قِيلَ: الْقَانِعُ: السَّائِلُ، قَالَ الشَّمَاخُ: (١)

لَمَالِ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُعْطِي مَقَافِرَهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ

أَيُّ: السُّؤَالِ. يُقَالُ مِنْهُ: قَنَعَ قُنُوعًا - بِالْفَتْحِ - إِذَا سَأَلَ، وَقَنَعَ - بِالْكَسْرِ - قَنَاعَةً؛ إِذَا رَضِيَ بِمَا أُعْطِيَ. وَأَصْلُ هَذَا كُلُّهُ الْفَقْرُ وَالْمَسْكَنَةُ، وَضَعْفُ الْحَالِ.

(١) ديوانه (٢٢١).

(مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيِّتَةِ)

الْمَيِّتَةُ: اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَا فَاتَ مِنْ غَيْرِ ذَكَاءٍ . وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا أُجْرِيَ مُجْرَى الصِّفَةِ ، وَلَمْ يُجْعَلْ اسْمًا قُلْتُ لِلْمَذَكَّرِ مَيِّتٌ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَلِلْمُؤَنَّثِ مَيِّتَةٌ بِالْهَاءِ . وَأَمَّا الْأَرْضُ فَيُقَالُ فِيهَا : أَرْضٌ مَيِّتٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، كَمَا يُقَالُ : مَكَانٌ مَيِّتٌ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا ﴾ وَتَقَدَّمَ . وَزَعَمَ قَوْمٌ : أَنَّ الْمَيِّتَ بِالتَّخْفِيفِ : مَا قَدَّمَ مَاتَ ، وَأَنَّ الْمَيِّتَ بِالتَّشْدِيدِ : مَا سَيَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ؛ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ . وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِهِ شَيْئَانِ : /

١/٥٧

أَحَدُهُمَا : أَنَّ «مَيِّتًا» مُحَقَّفٌ مِنْ مَيِّتٍ لَا خِلَافَ فِيهِ ، وَالتَّخْفِيفُ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ مَعْنَاهُ الَّذِي كَانَ وَوُضِعَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَقَّفَ ، كَمَا أَنَّكَ إِذَا خَفَفْتَ هَيْئًا وَلَيْئًا ، فَقُلْتَ : هَيْئٌ ، وَلَيْئٌ ، لَمْ يُخْرِجَا بِذَلِكَ عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ .

وَالْآخَرُ : أَنَا قَدْ وَجَدْنَا هُمَا يَقَعَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي قَوْلِهِ (٢) :

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ

وَقَالَ : (٣)

(١) سورة ق، الآية : ١١ .

(٢) هو عَدِيُّ بن الرَّعْلَاءِ الْعَسَانِيُّ ، وَالرَّعْلَاءُ : أَثْمُهُ ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ - : صِفَةُ النَّاقَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا وَتُتْرَكُ تُنَوِّسُ . يُرَاجَعُ : اللِّسَانُ (رَعَلٌ) وَفِيهِ : «وَابْنُ الرَّعْلَاءِ مِنْ شُعْرَائِهِمْ» يُرَاجَعُ : معجم الشعراء (٨٦) ، والاشتقاق (٥١ ، ٤٨٦) ، والبيتُ فِي اللِّسَانِ (موت) وبعده :

إِنَّمَا الْمَيِّتُ مِنْ يَعِيشُ شَقِيئًا كَأَسِفًا بِالْهُ قَلِيلَ الرَّجَاءِ

فَأَنَاسٌ يُمَصِّصُونَ نِمَادًا وَأَنَاسٌ حُلُوفُهُمْ فِي الْمَاءِ

(٣) الْبَيْتُ لِأَبِي الْمُهَوَّشِ الْفَقْعَسِيِّ الْأَسَدِيِّ ، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى يَزِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الصَّعْقِ مَعَ بَيْتَيْنِ =

* إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ * البيت

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ «الإِهَابَ» [١٧] إِنَّمَا يَكُونُ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ^(١)، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهَا جِلْدٌ، فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى اللُّغَةِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ؛ لِأَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوا فِي كُتُبِهِمْ: إِنَّ الإِهَابَ الْجِلْدُ، وَلَمْ يَخْصُوا شَيْئًا مِنْ شَيْءٍ، وَهُمَا اسْمَانِ مُسْتَعْمَلَانِ فِي كُلِّ حَيَوَانٍ. قَالَ الشَّمَاخُ^(٢) - يَرِثِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -

= أَخْرَيْنِ هِي:

إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ فَسَرَّكَ أَنْ يَعْنِشَ فَحِيءَ بَرَادٍ
بِحُبْزٍ أَوْ بِلَحْمٍ أَوْ بِتَمْرٍ أَوْ الشَّيْءِ الْمُكَلَّفِ فِي الْجِدَادِ
تَرَاهُ يُنْقَبُ الْبَطْحَاءُ حَوْلًا لِيَأْكُلَ رَأْسَ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ

يُراجع: الكامل للمبرِّد (١/٢٢٤)، وشرح أدب الكاتب للجوالقي (٩٧)، والخزانة (٣/١٤٢)، وكنايات الجرجاني (٧٣).

(١) في الاستذكار (١٥/٣٤٨)، والتمهيد (١٠/٣٧٧)، قال الحافظ في «الاستذكار»: «وقال أهل اللُّغَةِ منهم النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَنَّ الإِهَابَ جِلْدُ الْبَقَرِ وَالغَنَمِ وَالإِبِلِ، وَمَا عَدَاهُ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: جِلْدٌ لِإِهَابٍ، حَكَى ذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ» إِنَّمَا يُقَالُ الإِهَابُ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ، أَمَّا السَّبَاعُ فَجُلُودٌ، قَالَ الْكَوْسَجُ: قَالَ لِي إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ كَمَا قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْرِفُ مَا قَالَ النَّضْرُ...». وفي «التمهيد»: «وَأَنْكَرْتُ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَوْلَ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ هَذَا، وَزَعَمْتُ أَنَّ الْعَرَبَ تَسْمِي كُلَّ جِلْدٍ إِهَابًا، وَاحْتَجَّتْ بِقَوْلِ عَنَتْرَةَ:

فَشَكَكْتُ بِالرُّمَحِ الطَّوِيلِ إِهَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَتَا بِمُحَرِّمٍ

(٢) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ تُنسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ، وَلَا يُوجَدُ فِي دِيوانِهِ؟ وَإِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (٤٩٩)، كَمَا تُنسَبُ إِلَى جَزَّءِ بْنِ ضِرَارٍ، أَخُو الشَّمَاخِ، أَوْ إِلَى مُزَرَّدِ بْنِ ضِرَارٍ، أَخُو الشَّمَاخِ أَيْضًا، وَلَا تُوجَدُ فِي دِيوانِ مُزَرَّدٍ؟ وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى هَاتِفِ بْنِ الْجِنِّ. =

(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - (١):

جَزَيْتَ عَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرًا وَبَارَكْتَ يَدُ اللهِ فِي ذَاكَ الْأَدِيمِ الْمُمَرَّقِ
وَأَنْشَدَ فُطْرُبٌ:

* ... لِأَنَّتَ غِرْبَالُ الْإِهَابِ *

وَأَنْشَدَ أَيْضًا:

كَأَنَّ جِلْدِي وَقَدْ مَرَّ السَّهِيمُ^(٢) بِهِ إِهَابٌ شَيْهَمٌ بِالْبَيْدَاءِ مُنْبُوذٌ
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٣): «أَنَّهُ ﷺ قَالَ: لَوْ كُتِبَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ وُضِعَ فِي
النَّارِ لَمَّا^(٤) احْتَرَقَ» وَالْكِتَابُ لَا يُحْصَى بِجُلُودِ مَا ذَكَرُوهُ دُونَ غَيْرِهَا. لِأَنَّ الْكِتَابَ
قَدْ يَكُونُ فِي جُلُودِ الْغَزْلَانِ. وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ فِي أَبِيهَا^(٥): «وَحَقَّنَ الدَّمَاءَ فِي
أُهْبَيْهَا» تَرِيدُ بِذَلِكَ: أَجْسَامَ النَّاسِ وَجُلُودَهُمْ. وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِكُلِّ
جِلْدٍ، وَجَمْعُ الْإِهَابِ: الْأَهْبَةُ، وَالْأُهْبُ وَالْأُهْبُ.

= يُرَاجَع: حماسة أبي تمام «رواية الجواليقي»: (٣١٢)، وطبقات فحول الشعراء (١٣٣)،
والأغاني (١٠٢/٨)، وقد فصل الدكتور صلاح الدين الهادي القول في نسبة الأبيات في
ملحق ديوان الشماخ، وذكر المزيد من القول من مصادر مختلفة فليراجع من شاء ذلك هناك.

(١) - ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) في «المختار...» للمؤلف: «السهام». والشَيْهَمُ: ذَكَرُ الْقَتَاذِ.

(٣) الحديث مشروح في الغريبين للهرابي (١١٨/١)، والنَّهْيَاة لابن الأثير (٨٣/١).

(٤) في الأصل: «ما» وَالتَّصْحِيحُ من «المختار...» للمؤلف.

(٥) خبر عائشة - رضي الله عنها - في الغريبين للهرابي (١١٨/١)، والنَّهْيَاة لابن الأثير (٨٣/١).

وَيُرَاجَع: شرح خطبة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أبيها، تأليف أبي بكر ابن
الأنباري، نشره صلاح الدين المنجد سنة ١٤٠٠ هـ - بيروت، دار الكتاب الجديد.

[كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ)

زَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ أَصْلَ الْعَقِيْقَةِ: الشَّعْرُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ حِينَ يُوْلَدُ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبِحُ عَنْهُ عَقِيْقَةً؛ لِأَنَّهُ يُحْلَقُ عَنْهُ ذَلِكَ^(٣) الشَّعْرُ عِنْدَ الذَّبْحِ، قَالَ: وَلِهَذَا قِيلَ فِي الْحَدِيثِ: «وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» يَعْنِي بِالْأَذَى: ذَلِكَ الشَّعْرَ، وَهَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ^(٤) مِنْ أَنَّهُمْ رَبَّمَا سَمَّوْا الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مَعَهُ، أَوْ مِنْ سَبَبِهِ، فَسُمِّيَتْ الشَّاةُ عَقِيْقَةً بَعَقِيْقَةِ الشَّعْرِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُوْلُودٍ مِنَ الْبِهَائِمِ؛ فَإِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ حِينَ يُوْلَدُ عَقِيْقَةً وَعِقَّةً، قَالَ زُهَيْرٌ^(٥) - يَذْكُرُ حِمَارَ وَحْشٍ -:

أَذَلِكْ أَمْ أَقْبُ [البطن] ^(٦) جَابُ عَلَيْهِ مِنْ عَقِيْقَتِهِ عِفَاءُ

- (١) الْمُوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٥٠٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٠٤)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٢٥)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٢٣٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٢)، وَالتَّمْهِيدُ (١٠/٣٩١)، وَالاسْتِذْكَارُ (١٥/٣٦٣)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٠١)، وَالفَيْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٦٤٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٥٤)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٣/٩٦). وَكَمْ يَرِدُ هَذَا الْكِتَابُ فِي «التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.
- (٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٥٣)، وَالنَّصُّ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، فَاعْرِفْ ذَلِكَ.
- (٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «هَذَا».
- (٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «مِمَّا قُلْتُ لَكَ إِنَّهُمْ . . .».
- (٥) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٦٥).
- (٦) فِي الْأَصْلِ: «أَقْبُ الْوَجْهِ» وَالتَّصْحِيْحُ مِنَ الدِّيَوَانِ، وَمِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَهُوَ مُصَلِّدُ الْمُؤَلَّفِ.

يَعْنِي صِغَارَ الْوَبْرِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْعَقَّةُ وَالْعَقِيْقَةُ فِي النَّاسِ وَالْحُمْرِ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنْكَرَ ابْنُ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا^(٢)، وَمَا ذَكَرَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ. قَالَ: إِنَّمَا الْعَقِيْقَةُ الذَّبْحُ نَفْسُهُ؛ وَهُوَ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ وَالْحُلُقُومِ، قَالَ: وَلَا وَجْهَ لِمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ. وَاحْتَجَّ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ لِابْنِ حَنْبَلٍ بِأَنْ قَالَ مَا قَالَهُ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: عَقَّ: إِذَا قَطَعَ، وَمِنْهُ يُقَالُ: عَقَّ وَالِدِيهِ؛ إِذَا قَطَعَ رَحِمَهُمَا.

(الْعَمَلُ فِي الْعَقِيْقَةِ)

- النَّسِيكَةُ: الذَّبِيْحَةُ، وَجَمْعُهَا: نُسْكٌ^(٣)؛ وَهُوَ كُلُّ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «خَيْرُ نَسِيكَتِكَ» - بَفَتْحِ التَّوْنِ وَكَسْرِ السِّينِ - وَالْمُنْسَكُ: مَوْضِعُ الذَّبْحِ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿وَإِكُلْ أُمَّةً جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾: مَوْضِعُ مُتَعَبَّدَاتِ الْحَجِّ.

(١) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَعِبَارَتُهُ فِي «التَّمْهِيدِ» هَكَذَا: «هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ وَحِكَايَتُهُ، وَمَا ذَكَرَهُ فِي تَفْسِيرِ الْعَقِيْقَةِ، وَقَدْ أَنْكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا...»
 (٢) أَبَدَ أَبُو عَمَرَ قَوْلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، قَالَ: «وَيَشْهَدُ لِقَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:
 بِلَادٌ بِهَا عَقَّ الشَّبَابُ تَمَائِمِي وَأَوَّلُ أَرْضِ مَسَّ جِلْدِي تَرَابُهَا
 يُرِيدُ: أَنَّهُ لَمَّا سَبَّ فُطِعَتْ عَنْهُ تَمَائِمُهُ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ، وَاسْمُهُ الرَّمَاحُ:
 بِلَادٌ بِهَا نِيْطَتْ عَلَيَّ تَمَائِمِي وَقُطِعْنَ عَنِّي حِينَ أَدْرَكْنِي عَقْلِي
 وَقَوْلُ أَحْمَدَ فِي مَعْنَى الْعَقِيْقَةِ فِي اللُّغَةِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَقْرَبُ وَأَصْوَبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».
 وَيَبِيْتُ ابْنَ مِيَادَةَ فِي دِيْوَانِهِ (١٩٩).

(٣) مشارق الأنوار (٢/٢٦).

(٤) سورة الحج، الآية: ٣٤.

[كِتَابُ النُّذُورِ]^(١)

(مَا يَجِبُ مِنَ النُّذُورِ فِي الْمَشْيِ)

النُّذُورُ: جَمْعُ نَذْرٍ^(٢)، وَالنَّذْرُ فِي اللُّغَةِ: الْأَصْلُ: مِنْ قَوْلِكَ: نَذَرْتُ الشَّيْءَ عَلَى نَفْسِي - بَفَتْحِ الدَّالِ - أَنْذَرْتُ وَأَنْذَرْتُ - بِضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا -، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا، كَمَا قِيلَ: الْحُلُوفُ لِلْمَحْلُوفِ، وَالْكَسْبُ لِلْمَكْسُوبِ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرَانِ، مِنْ حَلَفَ وَكَسَبَ، وَاشْتِقَاقُ النَّذْرِ مِنْ قَوْلِكَ: أَنْذَرْتُ الرَّجُلَ بِالْأَمْرِ؛ إِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهِ؛ لِيَسْتَعِدَّ لَهُ وَيَتَأَهَّبَ؛ لِأَنَّ النَّاذِرَ يَعْلَمُ بِأَنَّهُ قَدْ أَوْجَبَ الْأَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَأَهَّبَ لِقَضَائِهِ، وَمِنْ هَذَا قَالُوا: نَذَرْتُ بِالشَّيْءِ - بِكَسْرِ الدَّالِ -؛ إِذَا عْلِمْتَهُ فَأَخَذْتُ / أَهْبَتَكَ لَهُ. وَالنَّذْرُ: لَفْظَةٌ مِنْ ٥٧/ب
الْأَلْفَاظِ الَّتِي أَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ عَلَى مَعْنَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَسْتَعْمِلُ النُّذُورَ، وَتَلْتَزِمُ الْوَفَاءَ بِهَا، وَذَكَرْتَهُ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِهَا.
وَتَقَدَّمَ أَنَّ «قُبَاءً» [٢] يَجُوزُ فِيهَا الصَّرْفُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ، وَتَرَكُهُ بِمَعْنَى
الْبُقْعَةِ^(٣).

- (١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخِيئُ (٤٧٢/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (٢٠٧/٢)، وَالشَّمْهِيدُ (٢١٧/١٠)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٥/١٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَقَّاسِ (٣٢٧/١)، وَالْقَيْسُ (٦٥٨/٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٦/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٥٥/٢).
(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١).
(٣) يُرَاجَعُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ (٢٠، ٢١، ١٩٦).

- وَ«الْجَرَوُ» [٣] مِنَ الْقِتَاءِ الصَّغِيرِ مِنْهُ، وَقِيلَ: الطَّوِيلُ مِنْهُ، وَقِيلَ:
الوَاحِدُ مِنْهُ؛ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «فَكَسَرْتُهُ»، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كِبَرِهِ. وَيُقَالُ:
قِتَاءٌ وَقُتَاءٌ - بِكَسْرِ الْقَافِ وَضَمِّهَا - ^(١) وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٢):
﴿وَقُتَّيْهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ.

- وَقَوْلُهُ: «لِجَرَوِ قِتَاءٍ فِي يَدِهِ» كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالتَّقْدِيرُ: مُشِيرٌ لِجَرَوِ
قِتَاءٍ فِي يَدِهِ، فَاللَّامُ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ لَفْظَةُ «هَذَا» مِنْ مَعْنَى الْإِشَارَةِ.

(مَا جَاءَ فِيْمَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ)

يُقَالُ: عَجَزَ الرَّجُلُ - بِالْفَتْحِ - يَعِجُزُ - بِالْكَسْرِ - ^(٣) وَلَا يُقَالُ بِالْعَكْسِ إِلَّا
أَنْ تَعْظَمَ عَجِيزَتُهُ، وَقَدْ ذَكَرَهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ فِي لَحْنِ الْعَامَّةِ. وَقَوْلُ يَحْيَى:
«وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَقَرَأَ عَلَيْهِ»، مَعْطُوفٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ؛
وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُهُ إِذَا أَرَادَ الْمُخَاطَبُ أَنْ يُزِيدَ فِي كَلَامِ الْمُخْبِرِ مَا أَغْفَلَهُ، أَوْ مَا
يَرَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِيهِ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: سَأَكْسُو زَيْدًا إِذَا جَاءَنِي، فَيَقُولُ
السَّامِعُ: فَأَرَى أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى فَرَسٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَابْتَنِي خَاصِرَةٌ» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَصَادٍ غَيْرِ
مُعْجَمَةٍ، يُرِيدُ: عِلَّةٌ عَرَضَتْ لَهُ فِي خَصْرِهِ، وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَصَرْتُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٢٧).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦١، وَالثَّقَلُ هُنَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ، وَقُلْنَا فِي هَامِشِ التَّعْلِيْقِ عَلَى
الْمُوطَأِ أَنَّ صَاحِبَ الْقِرَاءَةِ يَحْيَى بْنَ ثَوَابٍ وَخَرَجْنَا الْقِرَاءَةَ هُنَاكَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٢٩).

الرَّجُلَ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي خَصْرِهِ، كَمَا يُقَالُ: بَطَنْتُهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي بَطْنِهِ، وَصَدْرْتَهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي صَدْرِهِ، أَوْ يَكُونُ أَصَابَهُ بَرْدٌ فِي أَطْرَافِهِ، وَهُوَ الْخَصْرُ الَّذِي هُوَ بَرْدُ الْأَطْرَافِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «المَوْطَأُ»: «حَاصِرَةٌ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ^(١)، كَأَنَّهُ أَرَادَ عِلَّةَ حَصْرَتِهِ عَنِ السَّفَرِ، أَي: مَنَعَتْهُ. وَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ: مُحْصِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَنْ يُقَالَ: أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ - بِالْأَلْفِ - وَلَا يُقَالَ: حَصْرَهُ، إِلَّا فِي الْعَدُوِّ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾. فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فَمَجَازٌ هَا عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ حُصِرَ وَأُحْصِرَ لِعَتَيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَمَا قَالُوا: أَمَحَلَّ الْبَلَدَ فَهُوَ مَاحِلٌ، وَأُورَسَ الشَّجَرُ فَهُوَ وَاِرْسٌ؛ وَالْقِيَاسُ: مُورِسٌ وَمُمَحِّلٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَافِحَ﴾، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مَلَافِحٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ نُهَيْكٍ^(٤):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (١/٣٢٨).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦.

(٣) سُورَةُ الْحَجْرِ، آيَةُ: ٢٢.

(٤) وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارِ النَّهْشَلِيِّ، أَوْ إِلَى ضِرَارِ النَّهْشَلِيِّ، وَقِيلَ: قَائِلُهُ نَهْشَلٌ بْنُ حَرْيِّ بْنِ ضَمْرَةَ النَّهْشَلِيِّ، وَنُسِبَ إِلَى مُزَرَّدِ أَخِي الشَّمَاخِ بْنِ ضِرَارِ، وَإِلَى الْمُهْلَهْلِ، وَإِلَى لَيْبِدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (١/١٤٥، ١٨٣، ١٩٩)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابِنُ السِّيْرَافِيِّ (١/١١٠)، وَالْمُقْتَضِبِ (٣/٢٨٢)، وَالْأَصُولِ لِابْنِ السَّرَاجِ (٣/٤٧٤)، وَالْخِصَائِصِ (٢/٣٥٣)، وَالْمُحْتَسِبِ (١/٢٣٠)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (١/٨٠)، وَالْخَزَانَةَ (١/١٤٧)، وَالْمُرْجَّحُ أَنَّهُ لِنَهْشَلِ بْنِ حَرْيِّ يَرِثِي يَزِيدَ النَّهْشَلِيِّ فِي آيَاتِ مِنْهَا:

=

لِيُبِكَ يَرِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومِهِ وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطْنِحُ الطَّوَائِحُ

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْهِ هَدْيِي بَدَنِي أَوْ بَقَرَةٍ [أَوْ شَاةٍ] إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا هِيَ»، كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ هَذَا الْكِتَابِ الَّتِي وَقَعَتْ إِلَيْنَا أَوْ رَوَيْنَاهَا، وَهُوَ غَلَطٌ^(١)؛ لِأَنَّ «هِيَ» مِنْ ضَمَائِرِ الرَّفْعِ وَالصَّوَابُ: إِلَّا إِيَّاهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَحْمِلُكَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ». وَقَوْلُهُ: «إِنْ نَوَى أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَيَّ رَقَبَتِي يَرِيدُ بِذَلِكَ الْمَشَقَّةَ...» إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ وَقَدْ تَأَوَّلَهَا مَالِكٌ أَحْسَنَ تَأْوِيلٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ^(٢): حَمَلْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا وَضَعْتَهُ فَوْقَ ظَهْرِكَ أَوْ رَأْسِكَ، كَمَا يُقَالُ: حَمَلَتِ الدَّابَّةُ الْحِمْلَ، وَحَمَلَتِ الْمَرْأَةُ الْوَلَدَ. وَيُرْوَى^(٣) أَنْ أَعْرَابِيًّا كَانَ يَطُوفُ بِأُمِّهِ، وَيَقُولُ: أَحْمِلْ أُمِّي وَهَيِّ الْحِمَالَةَ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مَا يَرَكِبُهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: حَمَلَ السُّلْطَانُ فُلَانًا عَلَى فَرَسٍ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَوْيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ، وَتَكَمَّلْتُ لَهُ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَحَمَلْتُهُ: إِذَا كَفَيْتَهُ أَمْرًا مَا يَرِيدُ أَنْ

سَقَى جَدْنَا أُمْسَى بِدَوْمَةٍ نَاوِيَا
لَعَمْرِي لَئِنْ أُمْسَى يَزِيدُ بِنُ نَهْشَلِ
لَقَدْ كَانَ مِمَّنْ يَسْطُ الْكَفَّ فِي التُّدَى
مِنَ الدَّلْوِ وَالْجَوَزَاءِ غَادٍ وَرَائِحُ
حَشَا جَدَّتْ تَسْنِي عَلَيَّ الرِّوَائِحُ
إِذَا ضَنَّ بِالْخَيْرِ الْأَكْفُ الشَّنَائِحُ

وَأُورِدَ خِضْرُ بْنُ عَطَاءٍ اللَّهُ الْمُؤَصِّلِيُّ مِنْهَا فِي كِتَابِهِ «الإِسْعَافُ فِي شِرْحِ شَوَاهِدِ الْقَاضِي وَالْكَشَافِ» (مَخْطُوطٌ) ثَمَانِيَةَ آيَاتٍ تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(١) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْفِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٢٧).

(٢) هَذَا كَسَابِقُهُ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) هَذِهِ الْحِكَايَةُ الْمُخْتَصَرَةُ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ ثَانِيَةً.

يَحْمِلُهُ. فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَعْنَتَهُ عَلَى حَمْلِهِ قُلْتَ: أَحْمَلْتُهُ بِقَطْعِ الْأَلِفِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ)

- الكَفَّارَةُ: مُشْتَقَّةٌ مِنْ كَفَرْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا سَتَرْتُهُ وَغَطَّيْتَهُ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تُذْهِبُ الْإِثْمَ مِنَ الْحَالِفِ، وَتَقِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَقِيَتْ فَعَالَةً لِلْمُبَالِغَةِ، كَمَا يُقَالُ ضَرَابٌ/ لِلْمُبَالِغَةِ فِي الضَّرْبِ، وَقِتَالٌ لِلْمُبَالِغَةِ فِي الْقِتْلِ. وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ لَهَا: مُكْفَّرَةٌ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مِنْهَا كَفَّرَ تَكْفِيرًا، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، كَمَا قِيلَ: دَرَاكَ الْوَتْرِ؛ وَهُوَ مِنْ أَدْرَكَ. قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ رِفَاعَةَ^(١):

وَصَاحِبُ الْوَتْرِ لَيْسَ الدَّهْرُ مُدْرِكُهُ عِنْدِي وَإِنِّي لِدَرَاكٍ بِأَوْتَارِي
وَجَاءَ بِلَفْظِ التَّأْنِيثِ؛ لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَى مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُذْهِبَ
السَّيِّئَةَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسَيِّئَاتٍ﴾.

(اللَّغْوُ فِي الْيَمِينِ)

لَغْوُ الْكَلَامِ: مَا لَا مَحْصُولَ لَهُ؛ لِأَنَّ الْأَذَانَ تَمَجُّهُ، وَلَا تُرِيدُ سَمَاعَهُ،
وَسُمِّيَتْ الْيَمِينُ الَّتِي لَا كَفَّارَةَ فِيهَا لَغْوًا؛ لِأَنَّهَا لَا يَعْقِدُ الْحَالِفُ عَلَيْهَا نَيْتًا؛ لِأَنَّهَا
مُطْرَحَةٌ لَا يُلْتَمَعُ إِلَيْهَا. وَكُلُّ شَيْءٍ أُطْرِحَ فَهُوَ لَغْوٌ؛ إِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَعْقِدِ الْيَمِينُ بِهَا،
أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ الْحِنْتَ فِي أَوَّلِ اللَّغْوِ. وَاللَّغَاءُ: أَصْوَاتُ الطَّيْرِ وَلَغَطُهَا. يُقَالُ:

(١) البَيْتُ لَهُ مِنْ آيَاتِ ذِكْرِهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١٢/١) أَوْلَهَا:

مَنْ يَصِلُ نَارِي بِلَا ذَنْبٍ وَلَا تِرَةٍ يَصِلُ بِنَارِ كَرِيمٍ غَيْرِ غَدَارِ

وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٣/٣٧٩) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) سُورَةُ هُودٍ، آيَةُ: ١١٤.

لَعَوْتُ أَلْعُو لَعَوًا، وَلَعَوْتُ أَلْعَى لَعَوًا، وَلَعَيْتُ أَلْعَى لَعَا، وَلَعَيْتُ أَيْضًا، وَأَلْعَيْتُ فِي يَمِينِي، وَالشَّيْءَ: طَرَحْتُهُ، وَأَلْعَيْتُ: أَتَيْتُ بِلَعْوٍ. وَيُقَالُ: أَلْعَيْتَ أَيْضًا: إِذَا جَعَلْتَ خِلَافَكَ يَلْعُو. وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ^(١).

وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُمُ الْيَمِينِ الْمَحْلُوفِ بِهَا يَمِينًا؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّدرِجِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ يُنْقَلَ الشَّيْءُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَتَدْرَجَ مِنْ مَرْتَبَةٍ إِلَى مَرْتَبَةٍ، كَقَوْلِهِمْ لِلنَّبَاتِ نَدَى، فَإِنَّهُ عَنِ النَّدَى يَكُونُ، ثُمَّ سَمُوا الشَّجَرَ نَدَى؛ لِأَنَّهُ عَنِ النَّبَاتِ يَكُونُ، فَكَذَلِكَ الْيَمِينُ؛ إِنَّمَا أَصْلُهَا الْيَدُ، ثُمَّ سَمِيَتِ الْقُوَّةُ يَمِينًا؛ لِأَنَّ قُوَّةَ كُلِّ شَيْءٍ فِي مِيَامِنِهِ، ثُمَّ سَمِيَ الْحَلْفُ عَلَى الشَّيْءِ يَمِينًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَا يُرِيدُ، وَعَلَى مَعْنَى الْقُوَّةِ أَوَّلُ الْمُفَسَّرُونَ^(٢)، قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣):
 ﴿وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، وَعَلَيْهِ تُوَوَّلَ قَوْلُ الشَّمَاخِ: ^(٤)

(١) في الجزء الأول (١٣٠، ١٣١).

(٢) أهل السنَّة والجماعة يثبتون الصِّفَةَ لله تعالى على وجه يليق بجلاله وعظمته ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

(٣) سورة الزُّمَر، الآية: ٦٧.

(٤) ديوانه (٣٣٦) يَمْدَحُ عَرَابَةَ بَنِ أَوْسِ بْنِ قَيْطِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَوْسِيِّ ثُمَّ الْحَارِثِيِّ الصَّحَابِيِّ - رضي الله عنه - وعَرَابَةُ مترجمٌ في طبقات ابن سَعْدِ (٨٤/٤)، والإصابة (٨١/٤) قال ابن سَعْدِ في ترجمته: «كان عَرَابَةُ مشهورًا بالجود، وله أخبارٌ مع معاويةَ، وفيه يقولُ الشَّمَاخُ:

إِذَا مَا رَأَيْتُ . . . الأبيات

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: وَهِيَ قَصِيدَةٌ جَيِّدَةٌ أَوَّلُهَا:

=

إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ

وَأَمَّا الْحَلِيفُ فَمُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: سِنَانٌ حَلِيفٌ: إِذَا كَانَ حَدِيدًا، أَوْ رَجُلٌ حَلِيفٌ
اللسان. سُمِّيَتِ الْيَمِينُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَعْرِضُ عَنْ حِدَّةِ الْأَخْلَاقِ، وَثَوْرَانَ
الغضبِ، وَسُمِّيَتِ قَسَمًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ كَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ مِنْهَا تَحْسِينَ الشَّيْءِ
وَتَزْيِينَهُ، فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ مُقَسَّمٌ؛ إِذَا كَانَ جَمِيلًا، وَوَجْهٌ مُقَسَّمٌ،
وَالْقَسَامُ: الْحُسْنُ، قَالَ بَشْرٌ^(١):

* يَسْنُ عَلَى مَلَغِيهَا الْقَسَامُ *

وَقَالَ عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمِ الْيَشْكُرِيُّ^(٢):

كَلَّا يَوْمِي طُوَالَّةٌ وَضَلُّ أَرْوَى ظُنُونٌ أَنْ مُطَّرِحُ الظُّنُونِ =
وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
أَفَادَ مَحَامِدًا وَأَفَادًا مَجْدًا فَلَيْسَ كَمَا جِدَ لِحِزِّ ضَيْنِ
إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفِعَتْ البيت

وَسَبَبُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ وَغَيْرُهُ: أَنَّ عَرَابَةَ لَقِي الشَّمَاخَ وَهُوَ يَرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُ مَا أَقْدَمَتْهُ؟
فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُمْتَارَ لِأَهْلِي، وَكَانَ مَعَهُ بَعِيرَانِ فَأَوْقَرَهُمَا بُرًّا وَتَمْرًا، وَكَسَاهُ وَأَكْرَمَهُ، فَخَرَجَ
عَنِ الْمَدِينَةِ وَامْتَدَّحَهُ بِالْقَصِيدَةِ الْمَذْكُورَةِ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله فِي «الْإِصَابَةِ»،
وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ (١/١٦٧)، وَذَكَرَ خَبَرَ عَرَابَةَ مَعَ مُعَاوِيَةَ قَبْلَ ذَلِكَ.

(١) ديوانه (٢٠٢)، وصدرة؛

* وَأَبْلَجَ مُشْرِقُ الْحَدَّائِنِ فَحْمٌ *

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَلْبَاءُ بْنُ ضَرَمٍ» تَحْرِيفٌ عَنِ «أَرْقَمٍ» وَالْبَيْتُ فِي الْأَصُولِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٢٤٥)،
لِابْنِ صَرِيحٍ الْيَشْكُرِيِّ، وَابْنِ صَرِيحٍ اسْمُهُ (بَاعَثَ) مِنْ بَنِي غُبَرِ بْنِ عَنَمِ بْنِ يَشْكُرٍ، شَاعِرٌ =

وَيَوْمًا تُوَافِنَا بِوَجْهِ مُقَسَّمٍ كَأَنَّ ظَبْيَةً تَعْطُو إِلَيَّ وَارِقِ السَّلَمِ
 وَسُمِّيَتْ الْيَمِينُ الَّتِي يَفْتَتِحُ بِهَا الرَّجُلُ حَقَّ أَخِيهِ غَمُوسًا؛ لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا
 فِي الْإِثْمِ، كَمَا يُغْمَسُ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ. وَوُيِّنَتْ عَلَيَّ فَعَوْلٌ لِمُبَالَغَتِهَا فِي
 الْغَمْسِ. وَالْيَمِينُ الْمُعْقَدَةُ: ضِدُّ اللَّغْوِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ أَبْرَمَهَا،
 وَعَقَدَ عَلَيْهَا نَيْبَتَهُ، فَشَبَّهَ ذَلِكَ بِعَقْدِ الْحَبْلِ وَالْحَيْطِ. قَالَ جَرِيرٌ^(١):

وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ عَلَيْهِ أَلِيَّةٌ وَلَا فِي يَمِينٍ عُقِدَتْ بِالْمَائِمِ

(مَا لَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيمَانِ)

- الاستثناء [١٠]: اسْتِفْعَالٌ^(٢) مِنْ قَوْلِهِمْ: تَنَيْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا عَطَفْتَهُ،
 سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ بِيَمِينِهِ أَمْرًا أَوْجَبَهُ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ

= فارس جاهلي قديم في زمن عمرو بن هند. وصاحب البيت إنمّا هو علباء بن أرقم. قال ابن
 المستوفى في إثبات المَحْصَل (مخطوط) البيت لابن أصرم اليشكري، ووجدته لعلباء بن
 أرقم اليشكري.

أقول - وعلى الله أعتد -: لا أظنُّ أنَّ هناك شاعراً اسمه ابن أصرم اليشكري فيما أنَّ
 «أصرم» محرفة عن «ابن صريم» فيكون المقصود (باعت بن صريم) أو محرفة عن «أرقم»
 فيكون المقصود علباء بن أرقم وهو أقرب. والبيت من قصيدة جيدة له في الأصمعيات
 (١٥٧) رقم (٥٥) وهو علباء بن أرقم بن عوف بن سعد بن عجل بن عتيك بن كعب بن يشكر
 ابن بكر بن وائل، شاعر جاهلي، له أخبار في معجم الشعراء (٣٠٤). والخزانة (٤/٣٦٤)،
 ولراشد بن شهاب اليشكري قصيدة في المفضليات (٣٠٨) على وزنها وقافيتها، فهل هي
 منها؟! ومن ثم يكون البيت له؟! تراجع.

(١) لم أجده في ديوانه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَأَ (١/٣٣٠).

فَحَلَّهُ وَوَحْدَهُ . وَحَقِيقَتُهُ وَشَرْطُهُ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» .

وَأَمَّا «الْحِنْثُ» فَأَصْلُهُ الذَّنْبُ الْعَظِيمُ^(١) ، يُقَالُ : بَلَغَ الْعُلَامُ الْحِنْثَ : إِذَا بَلَغَ الْمَبْلَغَ الَّذِي يُؤْخَذُ فِيهِ بِمَا أَذْنَبَ ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : حِنْثٌ فِي يَمِينِهِ ؛ أَتَى ذَنْبًا يُنْقِضُهُ مَا كَانَ عَقْدَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَالْفِعْلُ مِنْهُ : حِنْثٌ يَحْنُثُ عَلَى مِثَالِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .
- وَ«الثَّنِيَا» وَالثَّنَوَى ، بِمَعْنَى الاستِثْنَاءِ ، إِذَا ضَمَمْتَ أَوْلَهَا فَهِيَ بِالْيَاءِ ، وَإِذَا فَتَحْتَ أَوْلَهَا فَهِيَ بِالْوَاوِ .

- وَ«النَّسَقُ» : الْمُتَتَابِعُ بَعْضُهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ^(٢) ؛ إِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ السَّيْنَ ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْأِسْمَ فَتَحْتَ السَّيْنَ ، وَرَبَّمَا فَتَحُوا السَّيْنَ فِي الْمَصْدَرِ . وَيُقَالُ : نَسَقْتُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ ؛ إِذَا عَطَفْتَهُ عَلَيْهِ ، وَيُسَمَّى بِأَبِ الْعَطْفِ بَابَ النَّسَقِ .

- وَقَوْلُهُ : «مُضْمِرًا عَلَى الشَّرِكِ» مَنْ فَتَحَ / الْمِيمَ فَمَعْنَاهُ : مُطَوِّيًا عَلَى^{ب/٥٨} الشَّرِكِ ؛ وَمَنْ كَسَرَهَا فَمَعْنَاهُ : مُنْطَوِّيًا عَلَى الشَّرِكِ .

(مَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْأَيْمَانِ)

- قَوْلُهُ : «فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا» . كَذَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) ، وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «أَنَّهُ ﷺ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا» وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمْرَةَ : «فَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، وَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي

(١) عن المصدر السابق .

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٠) ، هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا .

(٣) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٠ ، ٣٣١) ، وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَيْنِ .

هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ» فَجَاءَ «رَأَى» فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ فِي حَدِيثَيْهِمَا رُؤْيَةً عِلْمًا، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رُؤْيَةً اِعْتِقَادًا؛ لِأَنَّ رُؤْيَةَ الْعِلْمِ تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَرُؤْيَةَ اِلْتِقَادٍ تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِكَ: فَلَنْ يَرَى مَذْهَبَ مَالِكٍ: أَيِ يَعْتَقِدُ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ اقْوَالِ الرَّاجِزِ^(١):

لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ أَنْ يَكُورًا

إِذَا رَأَى ذَلِكَ أَوْ يَفِرًّا

وَقَدْ يَمَكِّنُ أَنَّ أَحَدَ الْمَفْعُولَيْنِ سَقَطَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِأَنَّ الْمُحَدِّثِينَ قَدْ يُسْقِطُونَ أَلْفَاظًا مِنَ الْحَدِيثِ كَثِيرَةً؛ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَهُ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ بِسَنَدِهِ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْقُصُهُ». هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَضْمُومُ الْقَافِ؛ إِذْ فَعَلُهُ الْمَاضِي نَقَصَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿يَصِفُهُ أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾^(٣)، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَنْقَصَ يَنْقِصُ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ» وَالْوَجْهُ: «أَنْتِ طَالِقٌ»؛ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ يَضَعُونَ الْمَصَادِرَ مَوْضِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مُبَالَغَةً فِي الْمَعَانِي^(٣)، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ وَرَجُلٌ صَوْمٌ؛ أَيِ: عَادِلٌ، وَصَائِمٌ؛ لِكَثْرَتِهِمَا مِنْهُ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ

(١) لم أفق عليهما بعد.

(٢) سورة المزمل.

(٣) التعليق على الموطأ (١/ ٣٣١) ولم ينشد البيت.

عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ، فَقِيلَ: ضَرَّهُ يَضُرُّهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَضَرَّ بِهِ نَعَمٌ وَنَعَمٌ قَدِيمًا عَلَى مَا كَانَ مِنْ مَالٍ وَآلٍ

(الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيمَانِ)

- يُقَالُ: وَكَذَّبْتُ الْيَمِينَ تَوَكِيدًا، وَكَذَّبْتُهَا تَأْكِيدًا^(١).

- وَالْمُدُّ الْأَضْعَرُ: هُوَ مُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُدُّ الْأَعْظَمُ: مُدُّ هِشَامٍ^(٢)، وَفِيهِ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ مُدٌّ وَثُلَثَانٌ، وَهِشَامٌ هَذَا هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، وَكَانَ عَامِلًا^(٣) لِبَنِي مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ وَتَقَدَّمَ هَذَا فِي بَابِ (الرَّكَاةِ).

- وَيُقَالُ: كَسَوَةٌ وَكُسُوَةٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - . وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَسَاهُمْ ثَوْبًا ثَوْبًا، وَكَسَاهُمْ ثَوْبَيْنِ ثَوْبَيْنِ فَمَسْأَلَتَانِ مِنَ التَّحْوِ فِيهِمَا غُمُوضٌ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لِكَسَوْتُ جَاءَ هُنَا مُنْفَصِلًا، كَمَا جَاءَتْ فِي الْحَالِ مُنْفَصِلَةً، فِيمَا حَكَاهُ سِبْيَوِيهِ^(٤) مِنْ قَوْلِهِمْ: بَيَّنَّتْ لَهُ حَسَابَهُ بَابًا بَابًا، وَلَقِيَتْ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهُ مُتَوَعًّا هَذَا التَّنْوِيعَ، وَمُرْتَبًا هَذَا التَّرْتِيبَ، وَكَمَا نَابَ الْأَسْمَانِ مَعًا

= [ضَرَّ بِهِ] وَأَضَرَّ بِهِ، وَضَارَهُ مُضَارَةٌ وَضَرَارًا يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٨/ ١٠١).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/ ٣٣٢).

(٢) هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، جَدُّهُ هِشَامُ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، كَانَتْ بِنْتُهُ زَوْجَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَلَهُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ سَنَةَ (٨٢هـ) وَخَلْفَهُ عَلَى إِمَارَتِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ (٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي نَسَبِ قُرَيْشٍ (٤٧)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/ ١٨٣، ٢٠١)، وَجَمَهْرَةُ الْأَنْسَابِ (١٣٩)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١/ ٢٠٤، ٢١٤).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «غَلَامًا».

(٤) الْكِتَابُ (١/ ١٩٦).

مَنَابَ حَبْرِ الْمُبْتَدَأِ الْمُفْرَدِ فِي قَوْلِهِمْ: هَذَا حُلُوٌّ حَامِضٌ، وَلَوْ أَدْخَلْتَ عَلَيَّ هَذِهِ
 الْمَسْأَلَةَ ظَنَنْتُ لَقُلْتَ: ظَنَنْتُ هَذَا حُلُوًّا حَامِضًا، فَكَانَا جَمِيعًا نَائِبِينَ مَنَابَ
 الْمَفْعُولِ الثَّانِي، كَمَا نَابَا جَمِيعًا مَنَابَ الْحَبْرِ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: كَانَ/ هَذَا
 حُلُوًّا حَامِضًا، وَإِنَّ هَذَا لَحُلُوٌّ حَامِضٌ.

١/٥٩

(جَامِعُ الْأَيْمَانِ)

- «الرَّتَّاجُ» [١٧]. وَالرَّتَّاجُ: الْبَابُ، وَقِيلَ: هُوَ الْبَابُ الْمُغْلَقُ. وَرَتَّجَهُ
 وَأَرْتَجَهُ: أَوْثَقَ إِغْلَاقَهُ^(١). وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ: إِلَّا أَرْتَجَهُ، وَرَتَّجَ فِي مَنْطِقِهِ رَتَّجًا
 وَأَرْتَجَ عَلَيْهِ: اسْتَعْلَقَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ يُرْتَجُ؛ أَيُّ: يُغْلَقُ؛
 وَمِنْهُ أَرْتَجَ عَلَيْهِ فِي كَلَامِهِ.

(١) اللسان (رتج) وذكر رأي الأصمعي.

[كِتَابُ] الْأَشْرِبَةِ ^(١)

(الْحَدُّ فِي الْخَمْرِ)

المَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ الْخَمْرَ: اسْمٌ وَقَعَ عَلَى عَصِيرِ الْعِنَبِ الَّذِي يَغْلِي وَيَقْدِفُ الزَّبَدَ بغيرِ نَارٍ، وَأَمَّا الْمَطْبُوحُ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ فَإِنَّمَا كَانُوا يُسَمُّونَهُ طَلَاءً، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ [عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ]: ^(٢)

هِيَ الْخَمْرُ يَكْنُونَهَا بِالطَّلَا كَمَا الذُّبُّ يُكْنَى أَبَا جَعْدَةَ ^(٣)

وَكَانُوا يُسَمُّونَ مَا اتَّخَذَ مِنَ التَّمْرِ: «الْفَضِيخَ» وَ«السَّكَّرَ» وَ«الْكَيْسِيَسَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الشَّعِيرِ: «الْجَعَّةَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الدَّرَّةِ «الْمِزْرَ» وَ«السُّكْرَكَ» وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ وَيُوقَعُونَ عَلَى جَمِيعِهَا: اسْمَ «التَّيِّدِ» ^(٤) وَكَانُوا رَبَّمَا سَمَّوْا هَذِهِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيّ (٢/٤٠٩)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٤/٢٥٧)، وَالتَّمْهِيدُ (١٤/١٣١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٤١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيّ (٢/٢٥٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٥٥)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِي (٤/١٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «إِلَى تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي جَعْدَةَ».

(٣) دِيوَانُ عَبِيدِ (٦٢) (مَفْرَدًا) وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ:

* هِيَ الْخَمْرُ بِالْهَزْلِ تُكْنَى الطَّلَا *

وَرِوَايَةُ الْأَغَانِي: «أُمُّ الطَّلَا» وَهِيَ مُنَاسِبَةٌ مَعَ «أَبِي جَعْدَةَ» وَفِي الصَّحَاحِ (جَعَدَ): «أَبِي: كُنِيَّتُهُ حَسَنَةٌ وَعَمَلُهُ مُنْكَرٌ».

(٤) خَرَّجَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِنْ بَعْضِ الْمَصَادِرِ فِي هَامِشِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيّ (٢/٢٥٩).

خَمْرًا؛ إِذْ كَانَتْ نَائِبَةً مَنَابِ الْخَمْرِ، وَسَادَّةً مَسَدَّهَا، وَكَانَ مَعْنَى الْخَمْرِ مَوْجُودًا فِيهَا كُلِّهَا، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسَمِّيهَا خَمْرًا. قَالَ (١):

* لَنَا الْعَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَيْسِيَسٍ وَمِنْ خَمْرٍ *

فَجَعَلَ الْكَيْسِيَسَ غَيْرَ الْخَمْرِ، وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ اتِّفَاقُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الْخَمْرَ الْمَعْصُورَ مِنَ الْعِنَبِ الَّتِي تَغْلِي بِغَيْرِ نَارٍ حَرَامٌ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَاخْتِلَافُهُمْ فِي غَيْرِهَا مِمَّا يُسَمَّى الْخَمْرَ. فَلَوْ اعْتَقَدَ أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الْخَمْرِ عَلَى الْجَمِيعِ وَقُوعًا وَاحِدًا لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيمَا كَانَ عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ - أَيْضًا - يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْمُتَشَدِّدِينَ فِي الْأَنْبِذَةِ الَّذِينَ أَجْرَوْهَا مُجْرَى وَاحِدًا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ الْخَمْرَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهَا وَلَا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ نَبِيذَ الْعَسَلِ وَنَحْوِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الْخَمْرِ عَلَيْهَا وَقُوعًا مُخْتَلَفًا فِيهِ (٢)، فَلَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٣): ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ... ﴾ الْآيَةَ. احْتَمَلَ الْخَمْرَ الْمَشْهُورَ الَّتِي لَا يُخْتَلَفُ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهَا، وَاحْتَمَلَ جَمِيعَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الْاسْمُ، فَأَوْضَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْإِيهَامَ بِأَنْ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ» أَي: حُكْمُهُ حُكْمُ الْخَمْرِ؛ وَلِهَذَا اخْتِجَ إِلَى أَنْ يُقَالَ: الْخَمْرُ يُكُونُ مِنَ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَلَوْ كَانَ مَشْهُورًا أَنَّهُ تُسَمَّى الْخَمْرَ لَمْ يَحْتَجْ لِهَذَا، وَلَكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

(١) هُوَ أَبُو الْهِنْدِيِّ كَمَا فِي الصَّحَاحِ (كَسَسَ) وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (٣٩)، وَصَدْرُهُ:

* فَإِنْ تُسَقَّ مِنْ أَعْنَابٍ وَجَّ فَإِنَّا *

و«وَجَّ» هُوَ الطَّائِفُ، يُرَاجَع: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤١٦/٥).

(٢) النَّصُّ هُنَا فَمَا بَعْدَهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَهَّابِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٦٢).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٩٠.

كِفَايَةٌ، كَمَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ اِحْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ كُلَّ مَيْتَةٍ، وَكُلَّ دَمٍ عَلَى الْعُمُومِ، وَاحْتَمَلَ كَوْنُهُ خُصُوصًا فِي بَعْضِ الْمَيْتَاتِ وَالِدَّمَاءِ، فَأَوْضَحَهُ ﷺ بِأَنْ قَالَ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَاتَانِ وَدَمَانِ». وَهَذِهِ الْآيَةُ عَكْسُ آيَةِ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ خُصَّصَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا، وَعَمَّمَ فِي آيَةِ الْخَمْرِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا. وَتَسَلَّقْنَا فِي هَذَا إِلَى مَا لَيْسَ مِنْهُ لِتَعَلُّقِهِ، فَالْعُلُومُ أَخَذَتْ بَعْضَهَا بِرِقَابِ بَعْضٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: سَمُوا الْخَمْرَ مِنَ الْعَنْبِ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُخَامِرُ الْعَقْلَ، وَسُمِّيَ النَّبِيذُ خَمْرًا؛ لِتَحَقُّقِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فِيهِ قِيَاسًا عَلَيْهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْخَمْرُ لِعَيْنِهَا. وَهَذَا غَيْرُ مَرَضِيٍّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ - إِنْ عَرَفْتَنَا بِتَوْقِيفِهَا -: أَنَا وَضَعْنَا الْاسْمَ لِلْمُسْكِرِ الْمُعْتَصِرِ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، فَوَضَعَهُ لِغَيْرِهِ تَقْوِيلٌ عَلَيْهِمْ، وَافْتِرَاحٌ، فَلَا يَكُونُ لِعَنْتِهِمْ، بَلْ يَكُونُ وَضَعُهَا مِنْ جَهْتِنَا. وَإِنْ عَرَفْتَنَا أَنَّهَا وَضَعَتْهُ: لِكُلِّ مَا يُخَامِرُ الْعَقْلَ كَيْفَ كَانَ، فَاسْمُ الْخَمْرِ ثَابِتٌ لِلنَّبِيذِ؛ لِتَوْقِيفِهِمْ لَا بِقِيَاسِنَا. كَمَا أَنَّهُمْ عَرَفُونَا أَنَّ كُلَّ مَصْدَرٍ فَلَهُ فَاعِلٌ، فَإِذَا سَمَّيْنَا فَاعِلَ الضَّرْبِ ضَارِبًا كَانَ ذَلِكَ عَنْ تَوْقِيفٍ، لَا عَنْ قِيَاسٍ، وَإِنْ سَكَنُوا عَنِ الْأَمْرَيْنِ اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْخَمْرُ مَا يُعْتَصَرُ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، وَاحْتَمَلَ غَيْرُهُ، فَلَمْ نَتَحَكَّمْ عَلَيْهِمْ وَنَقُولُ: لِعَنْتِكُمْ هَذِهِ. وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي اسْتِقَاقِ اسْمِ الْخَمْرِ عَلَى الْأَفَاطِ قَرِيبَةَ الْمَعَانِي مُتَدَاخِلَةً كُلِّهَا مُوجُودَةَ الْمَعْنَى فِي الْخَمْرِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُمِّيَتْ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُخَامِرُ الْعَقْلَ، أَيُّ: تُغَطِّيهِ وَتَسْتُرُّهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ غَطَى شَيْئًا فَقَدْ خَمَرَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

السَّاعِدِيِّ: «أَنَّهُ جَاءَ بِقِدْحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا حَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُوْدًا» وَمِنْ ذَلِكَ خِمَارُ الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي رَأْسَهَا. وَمِنْ ذَلِكَ الْحُمْرُ الشَّجَرُ الْمُتَمْتُّ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي مَا تَحْتَهُ. وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ حَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ، كَمَا يُقَالُ: خَمَرَ الرَّأْيُ وَاخْتَمَرَ، أَي: تَرَكَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ الْوَجْهُ. وَيُقَالُ: اخْتَمَرَ الْعَجِينُ؛ أَي: بَلَغَ إِدْرَاكَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ حَمْرًا مِنَ الْمُخَامِرَةِ، الَّتِي هِيَ الْمُخَالِطَةُ؛ لِأَنَّهَا تُخَالِطُ الْعَقْلَ، وَمِنْهُ دَخَلَتْ فِي خِمَارِ النَّاسِ، أَي: اخْتَلَطَتْ بِهِمْ. وَهَذَا الْوَجْهُ يُقْرَبُ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهَ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْحَمْرِ؛ لِأَنَّهَا تُرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ الْعَلْيَانَ، وَحَدَّ الْإِسْكَارِ؛ وَهِيَ مُخَالِطَةُ الْعَقْلِ، وَرَبَّمَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ، وَغَطَّتْهُ. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَمْرُ مَا حَمَرَتْهُ».

ب/٥٩

(مَا يُنْهَى أَنْ يُنْبَدَ فِيهِ)

- رُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُرْقَاتِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ». فَالدُّبَاءُ: جَمْعُ دُبَاءَةٍ^(١)، وَهُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ -^(٢). وَالْمُرْقَاتُ:

- (١) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٥٢): «بِضْمِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ مَمْدُودٌ وَيُقْصَرُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ، وَهُوَ جَمْعٌ، وَاحِدَتُهُ: دُبَاءَةٌ، وَمَنْ قَصَرَ قَالَ فِي الْوَاحِدَةِ «دُبَاءَةٌ» حِكَاةً شَبَّحْنَا الْقَاضِيَ التَّجِيْبِيَّ، عَنْ أَبِي مَرْوَانَ بْنِ سِرَاجٍ، وَلَمْ يَحْكِ أَبُو عَلِيٍّ فِيهِ غَيْرَ الْمَدِّ، وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ مِثْلَهُ، وَهُوَ الْقَرْعُ إِذَا بَيَسَ وَقُسِحَ قَشْرُهُ كَانُوا يُنْبَدُونَ فِيهِ وَرَبَّمَا دَفَنُوهُ».
- (٢) وَقَدْ تَحَرَّكَ الرَّاءُ بِالْفَتْحِ جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَرْعٌ): «قَالَ الْمَعْرِيُّ: الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ لُعْتَانُ الْإِسْكَانِ، وَالتَّعْرِيكُ، وَالْأَصْلُ: التَّحْرِيكُ، وَأَنْشَدَ:

=

المَطْلَبِيُّ بِالرَّفْتِ^(١) - بِكَسْرِ الرَّايِ -؛ وَهُوَ الْقَارُ. وَالْحَنْتَمُ: فَسَّرَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: بِأَنَّهُ
الْجِرَارُ الْخَضِرُ، وَقِيلَ: [هُوَ]^(٢) الْأَبْيَضُ، وَقِيلَ: الْأَبْيَضُ وَالْأَخْضَرُ، وَقِيلَ:
هُوَ مَا طَلِيَ بِالْحَنْتَمِ الْمَعْمُولِ مِنَ الرَّجَاجِ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: هُوَ الْفَحَارُ كُلُّهُ.
وَقِيلَ^(٣): هِيَ جِرَارٌ يُحْمَلُ فِيهَا الْخَمْرُ مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ
مِصْرَاءُ بِالْخَمْرِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ تُعْمَلُ مِنْ طِينٍ قَدْ عَجِنَ بِشَعِيرٍ وَدَمٍ^(٤)، وَهُوَ
قَوْلُ عَطَاءٍ، فَهِيَ عَنْهَا؛ لِنَجَاسَتِهَا. وَ«التَّقِيرُ»: هِيَ النَّخْلَةُ^(٥) تُنْقَرُ؛ أَيُّ: يُحْفَرُ
فِي جَوْفِهَا أَوْ جَنْبِهَا، وَيُلْقَى فِيهَا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ لِلانْتِبَازِ، وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ
فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا، وَتُنْقَرُ نَقْرًا» أَيُّ: تُنْقَرُ وَيُحْفَرُ جَوْفُهَا.

بِشْنِ إِدَامِ الْعَرَبِ الْمُعْتَلِّ
تَرْيْدَةُ بَقْرَعٍ وَخَلِّ

- قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الْقَرَعُ، وَاحِدَتُهُ قَرَعَةٌ فَحَرَكْتُ ثَانِيَهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ الْإِسْكَانُ. كَذَا قَالَ
ابْنُ بَرِّي «أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لُعْنَتْنَا الْعَامِيَّةُ الْآنَ فِي نَجْدٍ بِالتَّحْرِيكِ».
- (١) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٠٢، ٢٠٣)، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨١)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَرَبِيِّ (٦٦٦)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ
لِلْحَطَّابِيِّ (١/٣٦١)، وَالْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٨٢٢)، وَالْفَائِقِ (١/٣٢٦، ٤٠٧)، وَالْمَجْمُوعِ
الْمَغِيثِ (١/٥٠٨)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (١/٢٤٦)، وَالتَّهَّيَّةِ (١/٤٤٨).
- (٢) عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٠٢).
- (٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «قَالَ الْحَرَبِيُّ»، وَقَدْ أَشْرْنَا فِي تَحْرِيجِ اللَّفْظَةِ إِلَى كِتَابِهِ
فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ.
- (٤) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «بِالشَّعْرِ وَالْدَّمِ».
- (٥) مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٣).

(مَا يُكْرَهُ أَنْ يُنْبَدَ جَمِيعًا)

قَوْلُهُ: «نَهَى أَنْ يُنْبَدَ» [٧]. [النَّبْدُ] أَصْلُهُ: الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ وَالتَّرْكُ؛ لِأَنَّ النَّبِيدَ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، يُطْرَحُ وَيُرْمَى عَلَيْهِ الْمَاءُ، قَالَ الْقَطَامِيُّ^(١):
 فَهِنَّ يُنْبَدْنَ مِنْ قَوْلٍ يَضِيقُ بِهِ مَوَاضِعُ الْمَاءِ مِنْ ذِي الْعُلَّةِ الصَّادِي
 وَمِنْهُ الْمُنْبُودُ: اللَّفِيظُ، وَقِيلَ: الْمُنْبُودُ: مَا طُرِحَ صَغِيرًا أَوْ لَمَّا وُلِدَ، وَاللَّفِيظُ: مَا
 التَّفِظُ صَغِيرًا فِي السَّدَائِدِ وَالخَلَائِ وَشِبْهِهِ، وَقِيلَ: اللَّفِيظُ: إِذَا أُخِذَ، وَالْمُنْبُودُ مَا دَامَ
 مَطْرُوحًا، وَلَا يُسَمَّى لَفِيظًا إِلَّا بَعْدَ أَخْذِهِ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا أَعْلَمُ الْمُنْبُودَ إِلَّا وَلَدَ زَنَانًا.
 - وَالزُّهُوُ^(٨): [٨]: ابْتِدَاءُ صَالِحِ التَّمْرِ وَطَيْبِهِ. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزْهَتْ، وَأَنْكَرَ
 بَعْضُهُمْ: زَهَتْ^(٢). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ: ظَهَرَتْ، وَأَزْهَتْ: احْمَرَّتْ
 وَأَصْفَرَّتْ، وَهُوَ الزُّهُوُ وَالرُّهُوُ. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «حَتَّى تَزْهِيَ، وَحَتَّى يَزْهُوَ الْبُسْرُ».
 - «الْبُسْرُ»: مَا قَدْ أَزْهَى مِنْ مَاءِ التَّمْرِ، وَلَمْ يَبْدُ فِيهِ إِرْطَابٌ. وَالرُّطْبُ: مَا
 قَدْ جَاوَزَ حَدَّ الْبُسْرِ إِلَى الْإِرْطَابِ.

(١) ديوانه (٨١).

(٢) جاء في اللسان (زها): «ابن الأعرابي: زها التبت يزهو: إذا نبت ثمرة وأزهي يزهي: إذا
 احمر أو اصفر. وقيل: هما بمعنى الاحمرار والاصفرار، ومنهم من أنكر يزهو، ومنهم من
 أنكر يزهي...». ويراجع: فعلت وأفعلت لأبي حاتم (١٣٢)، وفعلت وأفعلت للرجاج
 (٤٥)، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٤٤)، قال أبو حاتم: ولا يقال: أزهي
 البسر، ولم يعرف زها التخل بغير ألف. قال الرجاج: «زهي التخل وأزهي: إذا بدت فيه
 الحمرة والصفرة» ومثله قال الجواليقي.

(تَحْرِيمُ الْخَمْرِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ الْبِتْعَ: شَرَابُ الْعَسَلِ، وَالْغُبَيْرَاءُ: الْأُسْكُرُكَةُ، وَالشُّكْرُكَةُ؛ وَهُوَ خَمْرُ الدُّرَّةِ^(١). وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: أَوْ خَمْرُ الْحَبَشَةِ الْأُسْكُرُكَةُ وَهُوَ الْأُرْزُ. أَبُو عَمَرَ^(٢): قَدْ قِيلَ فِي الْأُسْكُرُكَةِ: إِنَّهُ نَبِيذُ الدُّرَّةِ. وَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى أَصَحُّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْأَعَاجِمِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ تَتَّخِذُهُ الْحَبَشَةُ مِنَ الدُّرَّةِ، وَهِيَ تُسَكَّرُ، وَيُقَالُ لَهَا: الشُّكْرُكَةُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): الْغُبَيْرَاءُ: فَكِهَةٌ.

(جَامِعُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ)

- الرَّأْوِيَّةُ [١٢]: الْقَرْبَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تُرْوِي، وَهِيَ الْمَزَادَةُ. وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٥): الرَّأْوِيَّةُ: الْبَعِيرُ، وَوَعَاءُ الْمَاءِ: مَزَادَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزِيَادَةِ جِلْدِ ثَالِثٍ فِيهَا عَلَى جِلْدَيْنِ. وَالظَّاهِرُ مِمَّا فِي الْحَدِيثِ: «فَأَمْرٌ بِرَأْوِيَّتِهِ فَأُنِيحَتْ»: أَنَّهَا الْبَعِيرُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْمَزَادَتَيْنِ سَمَاهُمَا بِالْبَعِيرِ الَّذِي هُوَ الرَّأْوِيَّةُ بِحَمْلِهِ إِيَّاهَا. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الْبَعِيرُ رَأْوِيَّةً؛ لِأَنَّهُ يُسْقَى عَلَيْهِ بِالرَّأْوِيَّةِ، كَمَا يُسَمَّى

(١) خَرَجْتُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٣٠/١).

(٢) الاستدكار لابن عبد البر (٢٤/٢٩٦).

(٣) غريب الحديث له (٣٠٤/٥).

(٤) كتاب العين (٤/٤١٤).

(٥) إصلاح المنطق لابن السكيت (٣٣١).

نَاصِحًا؛ لِنُضْحِهِ الْمَاءَ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(١): الرَّاويَةُ: هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تَزْوِي، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يُسَمَّى الظَّرْفُ [الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ أَوْ الْحَمْرُ] رَاويَةً، بِمَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا جَاوَرَهُ أَوْ قَارَبَهُ، وَهَذَا نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

- وَ«الْفَضِيخُ»: بُسْرٌ يُسْرَخُ وَيُنْبَدُّ حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرْعَةٍ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢):

الْفَضِيخُ: نَبِيذُ البُسْرِ وَحَدَهُ. فِي الْأَثَرِ: «أَنَّهُ يُلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، / وَيُنْبَدُّ بِالْمَاءِ» وَعَلَيْهِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ.

ب/٦٠

و«الجِرَارُ»: أَوَانِي الحَزْفِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «سُئِلَ عَن نَبِيذِ الجِرِّ» وَفَسَّرَهُ

فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ المَدَرِ، وَالمُرَادُ بِهِ: الجِرَارُ الضَّارِبَةُ.

- وَ«المِهْرَاسُ»: هُوَ الحَجَرُ الَّذِي يُهْرَسُ بِهِ الشَّيْءُ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَى

تَهْرِيسِهِ، أَي: يُدَقُّ.

- وَ«الْوَبَاءُ»: المَرَضُ العَامُّ فِي جِهَةٍ، المُنْفِضِي إِلَى المَوْتِ غَالِبًا. يُقَالُ

مِنْهُ: وَبَتَّ الأَرْضُ تَوْبَاتٌ فَهِيَ مَوْبُوءَةٌ وَوَبِيئَةٌ، عَلَيَّ مِثَالِ مَرِيضَةٍ: إِذَا كَثُرَ مَرَضُهَا.

وَيُقَالُ أَيضًا: وَبَتَّ تَبِيًّا، وَأَوْبَاتٌ فَهِيَ مُوْبَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ» يُرِيدُ مِمَّنْ نَشَأَ فِيهَا.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَمَطُّ»، التَّمَطِّي: التَّمَدُّدُ. يُقَالُ: مَطَطْتُ الشَّيْءَ وَمَدَدْتُهُ

بِمَعْنَى: وَقَيْلٌ: مِنَ المَطَا: وَهُوَ الظَّهْرُ^(٣) هَذَا قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ؛ وَكَأَنَّ التَّمَطِّي:

(١) النَّصُّ فِي المُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣/١٥٤)، وَالإِضَافَةُ مِنْهُ.

(٢) النَّصُّ فِي الاسْتِذْكَارِ (٢٤/٣١٩)، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَقَيْلٌ: هُوَ وَحَلِيظُ البُسْرِ وَالتَّمْرِ».

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٣٧٨).

مَدُّ الْمَطَا. وَقِيلَ - أَيْضًا -: مَطَوْتُ بِمَعْنَى مَدَدْتُ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الطَّاءَ غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ مِنَ الدَّالِ. قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: وَعِنْدِي أَنَّهَا غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ إِنَّمَا يُقَالُ: مَطَّ وَمَدَّ لُغَتَانِ، ثُمَّ أَبْدِلَ مِنَ الطَّاءِ فِي تَمَطَّى يَاءً، أَصْلُهُ تَمَطَّطْتُ، اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ طَاءَاتٍ، كَمَا قَالُوا: تَطَّيْتُ وَتَقَضَّيْتُ مِنْ تَطَّنَ وَتَقَضَّضَ، وَمَطَّ الشَّيْءُ: مَدَّهُ. وَقَوْلُهُ فِي الطَّلَاءِ: يَتَمَطَّطُ، أَيُّ: يَتَمَدَّدُ لَا يُنْقَطِعُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ لِالتَّحَامِهِ. وَ«الطَّلَاءُ»: قَطِرَانٌ يُطَلَّى بِهِ الإِبِلُ الْجَرَبِيَّةَ، وَمِثْلُهُ الْعَصِيرُ إِذَا طُبِخَ حَتَّى يَشْتَخَنَ وَيَحْتَرُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا رَجَسٌ» [١٥] أَيُّ: قَدِرٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّهَا رَكْسٌ» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، أَيُّ: قَدُّ أُرَكِسَتْ فِي النَّجَاسَةِ بَعْدَ الطَّهَارَةِ. وَقَدْ جَاءَ الرَّجْسُ بِمَعْنَى الْمَائِمِ، وَالْكَفْرِ، وَالشُّكِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَوَادَّيْتَهُمْ رَجْسًا إِلَى رَجْسِهِمْ﴾. وَقِيلَ: نَحْوُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿لِيُدْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهَّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٣) مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْحَبَائِثِ. وَقَدْ يَجِيءُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ أَوْ الْعَمَلِ الَّذِي يُوجِبُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٤). وَقِيلَ: يَعْنِي اللَّعْنَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْعَذَابُ فِي الْآخِرَةِ.

(١) سورة التَّوْبَةِ، الآية: ١٢٥.

(٢) سورة الْأَحْزَابِ، الآية: ٣٣.

(٣) سورة يُونُسَ، الآية: ١٠٠.

كِتَابُ النِّكَاحِ^(١)

(مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النِّسَاءِ)

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ^(٢): خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خِطْبَةً - بِكَسْرِ الْحَاءِ - ،
وَخَطَبْتُ عَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً - بِضَمِّ الْحَاءِ -^(٣). وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ^(٤):
الْخِطْبَةُ - بِالْكَسْرِ - الْمَصْدَرُ، وَالْخُطْبَةُ - بِالضَّمِّ -: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ» وَأَفْرَدَ لِلطَّلَاقِ كِتَابًا .

الْمَوْطَأِ رِوَايَةٌ يَخْتِى (٥٢٣/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٥٦٧/١)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (١٧٦)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٢٥٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (٤٠٥/١)،
وَالاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٧/١٦)، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٧/١١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوْطَأِ
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣/٢)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ لَهُ (٣/٢٦٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٣/٦٧٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٦١)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٣/١٢٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٤٥).

(٢) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: «مِنَ الْمُحْكَمِ» خَطَبَ الْمَرْأَةَ يَخْطُبُهَا خَطْبًا وَخِطْبَةً، الْأَوْلَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ .
وَخَطْبِي وَخَطْبَهَا، وَاخْتَطَبَهَا عَلَيْهِ، وَهِيَ خِطْبَةٌ، وَالْجَمْعُ: أَخْطَابٌ، وَكَذَلِكَ خِطْبَتُهُ وَخَطْبَتُهُ
الضَّمُّ عَن كُرَاعٍ، وَخِطْبَانُهُ وَخِطْبِيَّتُهُ، وَهُوَ خِطْبَتُهَا، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ، وَكَذَلِكَ هُوَ خِطْبِيَّتُهَا،
وَالْجَمْعُ: خِطْبِيُّونَ، وَلَا يُكْسَرُ وَيَقُولُ: الْخَاطِبُ خِطْبٌ، وَيَقُولُ: الْمَخْطُوبُ إِلَيْهِ:
نِكَحٌ . . . وَاخْتَطَبَ الْقَوْمُ فَلَانًا: دَعَا إِلَى تَزْوِيجِ صَاحِبِيَّتِهِمْ . . . وَخَطَبَ الْخَاطِبُ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ خِطَابَةً . وَأَسْمُ الْكَلَامِ الْخُطْبَةُ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ: خَطَبَ عَلَى الْقَوْمِ خُطْبَةً فَجَعَلَهَا
مَصْدَرًا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ؟ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ وَضَعُ الْأَسْمِ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ
إِلَى أَنَّ الْخُطْبَةَ عِنْدَ الْعَرَبِ الْكَلَامُ الْمَنْثُورُ الْمُسَجَّعُ، وَرَجُلٌ خَطِيبٌ: حَسَنُ الْخُطْبَةِ .
يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٥/٧٥) وَقَوْلُهُ: «وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ» لَمْ يَرِدْ فِي «الْمُحْكَمِ» .

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٣/٢).

(٤) الْفَصِيحُ لثَعْلَبٍ (٣٠٢).

دُرُسْتَوِيهِ^(١): الْخِطْبَةُ، وَالْحُطْبَةُ: اسْمَانِ لَأَمْصَدْرَانِ، وَلَكِنَّهُمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتُعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرُ مَا لَا يَتَعَدَّى مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ، فَقِيلَ: خَطَبَ خُطُوبًا، وَلَكَانَ مَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي مِنْهُمَا عَلَى فَعَلٍ سَاكِنَ الْعَيْنِ؛ كَقَوْلِكَ: خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خَطْبًا؛ وَلَكِنْ تُرِكَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يُلْبَسَ بغيره، وَوَضِعُ غَيْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ يُغْنِي عَنْهُ، وَلَا يَلْتَبِسُ بِشَيْءٍ. قَالَ: وَالْخِطْبَةُ - بِالْكَسْرِ -: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَالْخِطْبَةُ - بِالضَّمِّ -: مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَدَلِيلُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: «كَانَ يُعَلِّمُنَا حُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةَ» كَذَا رُوِيَ بِضَمِّ الْحَاءِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ^(٢): الْخِطْبَةُ: فِيمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، يُرِيدُ: أَنَّ الْخِطْبَةَ - بِكَسْرِ الْحَاءِ -: وَاقِعٌ عَلَى مَا يَجْرِي مِنَ الْمُرَاجَعَةِ، وَالْمُحَاوَلَةِ لِلنِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ غَيْرُ مُقَدَّرٍ، وَلَا يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ، وَيَدُلُّ عَلَى قَوْلِهِ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَخْطَبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ» وَلَمْ يَعْنِ بِالْخِطْبَةِ الْكَلَامَ الْمُؤَلَّفَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا يَتَرَاجَعُ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ عِنْدَ مُحَاوَلَةِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ تَرُكْنَ إِلَيْهِ» [٢]. يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْكَافِ وَضَمُّهَا، وَهُمَا لُغَتَانِ^(٣). يُقَالُ: رُكِنَ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِلَى الشَّيْءِ. وَ«رُكِنَ» - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا - رُكُونًا، قَالَ: وَفِي الْقُرْآنِ^(٤): ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾؛ وَهِيَ

(١) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (١١٠)، والنّص في كتابه تصحيح الفصيح، ورقة (١٧٨) (مخطوط).

(٢) وله رسالة في الرد على كتاب الفصيح لثعلب (ط). وعلى رسالته تلك رد للجواليقي (ط) أيضًا.

(٣) النّص لأبي الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٢)، والفتح في المطبوع من رواية يَحْيَى.

(٤) سورة هود، الآية: ١١٣.

اللُّغَةُ الْعَالِيَّةُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَحِمَ اللَّهُ لَوْطًا، إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَيَّ رُكْنٍ شَدِيدٍ»
يُرِيدُ: اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَأَصْلُهُ الرُّكْنُ مِنَ الْجَبَلِ يُرْكَنُ إِلَيْهِ، وَهُوَ النَّاحِيَةُ
مِنْهُ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ لِسَهْوِهِ عَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا/ التَّعْرِيفُ فِي النِّكَاحِ فَإِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ^(١): يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَّضْتُ الشَّيْءَ: إِذَا وَضَعْتَهُ، وَتَعَرَّضَتِ الدَّابَّةُ فِي الْمَشْيِ: إِذَا أَخَذَتْ
يَمِينًا وَشِمَالًا، وَتَرَكَتِ السُّلُوكَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبَجَادِينَ^(٢):
يُخَاطَبُ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَحْدُو بِهَا:

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُوْبِي
تَعَرَّضِ الْجُزَاءِ لِلنُّجُومِ
هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

فَمَعْنَى التَّعْرِيفِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى هَذَا أَنْ يَعْدَلَ عَمَّا يُرِيدُهُ، وَلَا يَقْصِدُ قَصْدَهُ.
وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ عَرَّضِ الشَّيْءِ، وَهُوَ جَانِبُهُ. يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤/٢).

(٢) صحابيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ نَهْمِ بْنِ عَفِيفِ بْنِ سَحِيمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ الْمُزَنِيِّ، وَهُوَ
عَمُّ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلِ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَ اسْمُ ذِي الْبَجَادِينَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ فَغَيَّرَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، وَلِتَلْقِيْبِهِ بِ«ذِي الْبَجَادِينَ» قِصَّةٌ رَوَاهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي الْإِصَابَةِ (٤/١٦١)،
(١٦٣)، وَنَزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ (٢٨٠)، وَيُرَاجَعُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٢٢٧)، وَفِي مَنْحِ
الْمَدْحِ (١٠٠)، وَذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا وَنَسَبَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَهَا مَرَّةً أُخْرَى ص (٣٣٢)
وَنَسَبَهَا إِلَى يَسَارِ مَوْلَى بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ وَأَنْشَدَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨)،
(١٣٣٠)، وَالِاسْتِفْقَاقَ (٢١٧)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١/١٢١)، وَابْنُ فَارَسٍ فِي
مَقَائِسِ اللُّغَةِ (٢/٢٧٥)، وَالْمُجْمَلُ (٦٦٠)، وَهِيَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (عَرَضٌ).

أَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا بَدَا لَكَ عِرْضُهُ، وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيعُهُ. فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِيفِ: أَنْ يَظْهَرَ بَعْضُ مَا يُرِيدُهُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: «فَتَرَكَنَ» بِنَصْبِ الثُّونِ، وَ«يَتَّقَمَا» بِحَذْفِ الثُّونِ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «أَنْ يَحْطُبَ»؛ وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ وَرَدَتْ هَكَذَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ.

(اسْتِثْنَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيِّمِ فِي أَنْفُسِهِمَا)

«الْأَيِّمُ»: الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ طَلَّقَهَا^(١)، وَقَدْ آمَت تَيْمُّمٌ، وَبَعْضُهُمْ^(٢) يَقُولُ: تَيِّمٌ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو مَرْوَانَ بْنُ سِرَاجٍ، وَقَالَ: الْأَشْبَهُ تَامٌ، تَأَيَّمَتِ حَفْصَةُ؛ أَي: مَاتَ زَوْجُهَا^(٣) حُنَيْسٌ^(٤). وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الرَّجَالِ أَيْضًا،

- (١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٥/١)، وَهُوَ الثَّقَلُ عَنْ ابْنِ سِرَاجٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَابْنُ سِرَاجٍ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٤٥)، وَفِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥/٢): «الْأَيِّمُ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، تَيِّبًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ تَيِّبٍ» وَمِثْلُهُ فِي «الْثَّهَابِ...» وَغَيْرِهَا.
- (٢) فِي الْمَشَارِقِ: «قَالَ الْحَرْبِيُّ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: تَأَيَّمٌ مِثْلُ تَسَمَعَ...» وَفِي الْغَرِيبِينَ (١٢٧/١): «قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: يُقَالُ: تَأَيَّمَتِ الْمَرْأَةُ، أَي: أَقَامَتِ عَلَى الْيَوْمِ لَا تَتَزَوَّجُ، وَأَنْشَدَ:

وَقَوْلَا لَهَا يَا حَبْدًا أَنْتِ خِلٌّ بَدَا لَهَا أَوْ أَرَادَتْ بَعْدَنَا أَنْ تَأَيَّمَا؟!

- (٣) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: «الْأَيِّمُ مِنَ النِّسَاءِ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِكْرًا كَانَتْ أَوْ تَيِّبًا. وَمِنَ الرَّجَالِ: الَّذِي لَا امْرَأَةَ لَهُ، وَجَمَعَ الْأَيِّمُ مِنَ النِّسَاءِ أَيَّامٌ وَأَيَّامِي، فَأَمَّا أَيَّامٌ فَعَلَى بَابِهِ، وَأَمَّا أَيَّامِي فَعَلَى: هُوَ مِنْ بَابِ الْوَجْعِ؛ فَلِذَلِكَ وَضِعَ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ. قَالَ الْفَارِسِيُّ: هُوَ مَقْلُوبٌ مَوْضِعَ الْعَيْنِ إِلَى اللَّامِ، وَقَدْ آمَتِ أَيَّمَا وَأَيُّومًا، وَأَيِّمَةٌ وَإِيْمَةٌ، وَتَأَيَّمَتِ وَتَأَيَّمْتُ. وَأَيِّمْتُهَا: تَزَوَّجْتُهَا أَيَّمَا» تَمَّتْ مِنْ «الْمَحْكَمِ» مِنْ حَاشِيَةِ أَصْلِهِ «يُرَاجَعُ اللَّسَانُ (أَيِّمٌ).
- (٤) هُوَ حُنَيْسٌ - بِالْتَّصْغِيرِ - بِنُ حُدَاقَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمِ الْقُرَشِيِّ، أَخُو عَبْدِ اللَّهِ. =

وَأَكْثَرُهُ فِي النِّسَاءِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ فِيهِنَّ: أَيِّمَةٌ بِالْهَاءِ؛ لِاخْتِصَاصِهِنَّ بِهِلِدِهِ الصِّفَةِ، عَلَيَّ أَنَّ أَبَاعِبِيدَةَ قَدْ حَكَى أَنَّهُ يُقَالُ: امْرَأَةٌ أَيِّمَةٌ، وَقَدْ اسْتُعْمِلَ^(١) الْأَيِّمُ فِيمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا بِكْرًا أَوْ نَيْبًا، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

فَإِنْ تَنَكَّحِي أَنْكَحَ وَإِنْ تَتَأَيَّمِي وَإِنْ كُنْتِ أَفْتَى مِنْكُمْ أَتَأَيَّمُ
وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٣):

للهِ دَرَبِي [عَلَى] مِنْ أَيِّمٍ مِنْهُمْ وَنَاكِحٍ
وَفِي الْحَدِيثِ^(٤): «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ بَوَارِ الْأَيِّمِ» وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأَيِّمَ: مَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، نَيْبًا كَانَتْ أَوْ بِكْرًا. وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي^(٥): الْأَيِّمُ:

= كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٢/٣٤٥)، وَقَالَ: «كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ، وَهَاجَرَ إِلَى
الْحَبَشَةِ، ثُمَّ رَجَعَ وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَمَاتَ مِنْهَا،
وَكَانَ زَوْجَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ. ثَبَّتَ تَذَكْرَهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ طَرِيقِ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: تَأَيَّمْتُ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَاقَةَ...»
(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «الْمَشَارِقِ» إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/١٦)، وَالتَّمْهِيدِ (٢١/١١).
(٢) فِي اللِّسَانِ (أَيِّمٌ) وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّي:

* يَدِ الدَّهْرِ مَا لَمْ تَنَكَّحِي أَتَأَيَّمُ *

وَأَشَارَ النَّاسِخُ فِي الْهَامِشِ إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/١٦)،
وَالْتَّمْهِيدِ (٢١/١١)، (٢٣).
(٣) دِيوَانُ أُمَيَّةَ (٣٥٠) (السَّطَلِي) وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٦)، وَالتَّمْهِيدِ
(٢١/١١). وَأَنْشَدَ أَبُو عُمَرَ أَيْضًا لِلشَّمَاخِ دِيوَانَهُ (٧٦):

يَقْرُؤُ بَعَيْنِي أَنَّ أَبْنَأَ أَتَّهَا وَإِنْ لَمْ أَنْلُهَا أَيِّمٌ لَمْ تَزَوِّجْ

(٤) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِابْنِ عَبْدِ بَرِّ (٢٧/١٦).
(٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَاضِي بَغْدَادَ (٢٨٢هـ) وَشَيْخَ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ، شَرَحَ الْمُوطَّأَ فِي عَشْرِ =

الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِالْعَا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بَالِغٍ، بَكْرًا أَوْ ثَيِّبًا.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى [تَدْخُلَ بَيْنَهَا وَ]»^(١) يُعْرِفُ مِنْ حَالِهَا عَلَى مَذْهَبِ سَيِّبَوَيْهِ^(٢): أَنَّهَا لَا تُزَادُ «مِنْ» فِي الْوَاجِبِ، فَيَكُونُ فِيهِ حَذْفٌ، أَي: حَتَّى يُعْرِفَ مِنْ حَالِهَا الرُّشْدُ أَوْ نَحْوُهُ. وَعَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ: «مِنْ» زَائِدَةٌ، وَتَقَدَّمَ فِي (الصَّلَاةِ) فِي قَوْلِهِ: «وَقَدَّرَ أَيُّ مَنْ فَرَعَهُمْ».

(مَا جَاءَ فِي الصِّدَاقِ وَالْحِبَاءِ)

فِي «الصِّدَاقِ» خَمْسُ لُغَاتٍ^(٣)؛ صِدَاقٌ يَفْتَحُ الصَّادِ، وَصِدَاقٌ يَكْسِرُهَا، وَصِدْقَةٌ يَفْتَحُ الصَّادِ وَضَمُّ الدَّالِ، وَصِدْقَةٌ يَفْتَحُ الصَّادِ وَتَسْكِينِ الدَّالِ، وَصِدْقَةٌ بِضَمِّ الصَّادِ وَتَسْكِينِ الدَّالِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: رُمِحَ صَدَقٌ: إِذَا كَانَ شَدِيدًا صَلِيبًا، وَرَجُلٌ صَدَقُ النَّظَرِ، وَصَدَقُ اللَّقَاءِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ بِهِ يَنْعَقِدُ النَّكَاحُ وَيَكْمُلُ أَمْرُهُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ الصِّدْقُ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ وَاسْتِحْكَامِ وَقُوَّةِ، [وَ] الْكَاذِبُ بِضِدِّهِ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ: حَمَلَ الْفَارِسُ عَلَى قَرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الْحَمَلَةَ وَلَمْ يَرْجِعْ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ فَكَذَبَ: إِذَا جَبَنَ وَلَمْ يُحَقِّقْ وَ«الْحِبَاءُ»: الْعَطَاءُ الَّذِي لَا يُحْصَى بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ مَمْدُودٌ، قَالَ

= مُجَلَّدَاتٍ سَمَّاهُ «شَوَاهِدُ الْمُوْطَأِ». تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١٨) مِنْ هَذَا الْجِزَاءِ. وَرَأَيْهِ هَذَا فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٦).

(١) عَنْ «الْمُوْطَأِ».

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلَ هَذَا.

(٣) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٧، ٦، ٢).

ابن حِلْزَةَ: (١)

وَوَلَدَنَا عَمْرَو بْنَ أُمِّ أَنَسٍ مِنْ قَرِيبٍ لَمَّا أَتَانَا الْجِبَاءُ
 - وَقَوْلُهُ: «فَالْتَمَسْتُ شَيْئًا» [٨]. أَي: اطلبُهُ، وَمِنْهُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ
 عِلْمًا» أَي: يَطْلُبُهُ، وَمِنْهُ: «الْتَمَسْتُ عِقْدِي» أَي: طَلَبْتُهُ.
 - وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا». يَجُوزُ فِي «سُورَةِ» التَّنْوِينِ (٢)، وَيُجْعَلُ
 «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ صِفَةٍ، وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ الْمُضَافِ،
 كَمَا يُقَالُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ النَّسَاءِ، وَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ، وَهَكَذَا قَرَأْتُهُ.
 - وَقَوْلُهُ: «لِسُورٍ سَمَاهَا». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ (٣)، كَأَنَّهُ أَرَادَ: قَالَ ذَلِكَ
 لِسُورٍ سَمَاهَا.

- وَ«الْعَشِيرَةُ»: الْقَبِيلَةُ (٤)، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَعَاشِرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَقَوْلُهُمْ:
 فَلَانٌ عَشِيرُ فُلَانٍ، أَي: مُعَاشِرُهُ، كَمَا يُقَالُ: جَلِيسٌ بِمَعْنَى مُجَالِسٍ، وَنَدِيمٌ
 بِمَعْنَى مُنَادِمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَابْتَعَتْ أُمَّهَا صِدَاقَهَا» / مَعْنَاهُ: طَلَبَتْ (٥). يُقَالُ: بَعَيْتُ الشَّيْءَ
 أَبْغِيهِ بُعَاءً - بِضَمِّ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -؛ إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلَبِهِ قُلْتَ:

(١) ديوانه (١٦)، وهو من معلقته المشهورة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

ابْتَغَيْتُ ابْتِغَاءً .

- وَرَوَى يَحْيَى : « مَنْ كَانَ أَبًا وَغَيْرَهُمْ » ، وَرَوَى غَيْرُهُ « أَوْ غَيْرُهُ »^(١) بِإِفْرَادِ الضَّمِيرِ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ؛ لِأَنَّهُ يُعْوَدُ عَلَى « أَبٍ » . وَذَهَبَ يَحْيَى بِهِ إِلَى الْأَبِ وَغَيْرِهِ ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الضَّمِيرَ ، أَوْ جَعَلَ الْأَبَ بِمَعْنَى الْأَبَاءِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢) : ﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ . وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ ، كَمَا غَلَطَ فِي قَوْلِهِ : « فَلِزَوْجِهَا شَطْرُ الْحِبَاءِ » ، فَرَوَاهُ : « شَطْرُ الْحِبَاءِ » عَلَى أَنَّهُ فِي كِتَابِي^(٣) مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُصْلِحٌ « شَطْرُ الْحِبَاءِ » . أَبُو عَمَرَ^(٤) : وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَى شَطْرُ ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ .

- وَقَوْلُهُ : « أَوْ كَانَ فِي وِلَايَةِ أَبِيهِ » الْأَفْصَحُ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ لُغَةً ، وَلِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥) : ﴿ مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ ﴾ ، وَ﴿ وَلَا يَتِيَهُمْ ﴾ فَأَمَّا الْوِلَايَةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الرَّئِيسَةُ فَبِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ .

(إِرْخَاءُ السُّتُورِ)

إِرْخَاءُ السُّتْرِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْخَلْوَةِ . يُرِيدُ إِذَا خَلَا الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ ، وَانْفَرَدَ بِهَا سِوَاءَ كَانَ لَهُ سِتْرٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، أَوْ أَرْخَاهُ ، أَوْ لَمْ يُرْخِهِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : « أَبَاكَ أَوْ غَيْرَهُمْ » وَرَوَى « غَيْرُهُ » « أَوْ غَيْرُهُ » وَكَتَبَ النَّاسُخُ فَوْقَهَا (كَذَا) فِي الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا . وَالتَّصُّ لَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧/٢) .

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ .

(٣) هَلْذِهِ لَمْ تَرُدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ .

(٤) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ كَمَا فِي «الاسْتِذْكَارِ» .

(٥) سُورَةُ الْأَنْفَالِ ، الْآيَةُ : ٧٢ ، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٣٣٤) .

(المَقَامُ عِنْدَ الْأَيْمِ وَالْبِكْرِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِيكَ هَوَانٌ». مِنَ الْكِنَايَةِ الْحَسَنَةِ، وَالتَّعْرِيفِ الْمَلِيحِ، وَعَنَى بِ«أَهْلِيكَ» نَفْسَهُ ﷺ، يُرِيدُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِهَيْئَةٍ عَلَيْهِ، بَلْ يُرِيدُ إِكْرَامَهَا لَوْلَا حَقُّ سَائِرِ الزَّوْجَاتِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ)

- قَوْلُهُ: «وَلَا أَسْرَرُ» [١٦]. مِنَ التَّسْرُرِ وَالتَّسْرِي. وَأَصْلُهُ مِنَ السَّرِّ؛ وَهُوَ الْجِمَاعُ^(١). وَيُقَالُ لَهُ: الْاسْتِسْرَارِ، وَمِنْهُ السَّرِيَّةُ مِنَ التَّسْرِي. وَ«السَّرَارِي»: جَمْعُ سُرِّيَّةٍ^(٢).

(نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ)

- قَوْلُهُ: «فَاعْتَرَضَ عَنْهَا» [١٧]. يُقَالُ: اعْتَرَضَ الرَّجُلُ عَنِ أَهْلِهِ؛ إِذَا عَجَزَ عَنِ نِكَاحِهَا، كَمَا يُعْتَرَضُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا، فَيُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. وَيُقَالُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى «عَنْ» عَلَى صِنِغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَجُلٌ عَيْنِي^(٣). وَيُقَالُ مِنْهُ: أَكْسَلَ عَلَى مِثَالِ أَكْرَمَ، فَإِنْ كَانَ عَجْزًا عَنْ غَيْرِ جَمَاعٍ قِيلَ: كَسَلَ عَلَى مِثَالِ عَمِلَ، قَالَ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢١٣).

(٢) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ»: «بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ وَالرَّاءِ وَضَمِّ السِّينِ».

(٣) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٧٥): «الَّذِي يُعْتَرَضُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُّ: أَصَابَتْهُ عِلَّةٌ أَوْضَعَتْ ذَكَرَهُ عَنِ الْجِمَاعِ، وَهُوَ الْمُعْتَرَضُ، وَكَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ قَبْلُ. وَالْعَيْنِيُّ: الَّذِي خُلِقَ خَلْقَةً لَا يَأْتِيهِنَّ».

العجاج^(١):

* عن كسلائي والحِصانِ يَكْسَلُ *

وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): أَنَّ رُؤْيَةَ كَانَ يُنْشِدُ: «يَكْسَلُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالسِّينِ،
وَتَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ دُونَ تَفْرِيقِهِ^(٣).

- وَقَوْلُهَا: «مِثْلُ الْهُدْبَةِ» فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ^(٤): هُدْبَةٌ - بِتَسْكِينِ الدَّالِ -،
وَهُدْبَةٌ - بِضَمِّهَا - وَهَدَابَةٌ: وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرْفِ الثُّوبِ، ثُمَّ يُفْتَلُ،
وَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهُدْبِ مَفْتُولًا، وَغَيْرَ مَفْتُولٍ. وَيُقَالُ: هَدَبْتُ الثُّوبَ؛ إِذَا فَتَلْتَهُ
هُدْبَةً، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٥):

* كَمَشِي الْعَدَارِي فِي الْمَلَاءِ الْمُهَدَّبِ *

شَبَّهَتْ ذَكَرَهُ فِي لِيْنِهِ بِالْهُدْبَةِ؛ وَلِذَلِكَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا كَقَوْلِ
بَعْضِ الْمُعَرِّضِينَ فِي نَفْسِهِ^(٦):

(١) ديوانه^(٢/٣١١).

(٢) غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/٣١٧) (طبعة الهند).

(٣) يُرَاجِعْ (١/٧٧).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٠) مَعَ زِيَادَةِ ضَبْطٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيِّنَاتِ امْرِئِ الْقَيْسِ فَمَا بَعْدَهُ.

(٥) ديوانه (٥٠)، وصدرة هنالك:

* فَبَيْنَا نَعَاجٍ يَزْتَعِينُ حَمِيلَةً *

(٦) جَاءَ فِي فِي شَرْحِ لَامِيَةِ الْعَجْمِ لِصَالِحِ الدِّينِ الصَّفْدِيِّ (٢/٢٤٢) لِلْقَاضِي زَيْنِ الدِّينِ عُمَرَ بْنِ الْوَرْدِيِّ:

تَعَفَّفَ فَوْقَ الْخِضْيَيْنِ كَأَنَّهُ رِشَاءً عَلَى رَأْسِ الرِّكِيَّةِ مُلْتَفْتُ

كَفْرَخِ ابْنِ ذِي يَوْمَيْنِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وابنُ الْوَرْدِيِّ (ت: ٧٤٩هـ) بَعْدَ الْمُؤَلَّفِ بِزَمَنِ، فَلَعَلَّهُ ضَمَّنَهُ.

بِتَامُ عَلَى كَفِّ الْفَتَاةِ وَتَارَةً لَهُ حَرَكَاتٌ مَا يُحْسِبُ بِهَا الْكَفُّ
كَمَا يَرْفَعُ الْفَرْخُ ابْنَ يَوْمَيْنِ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمُوَطَّأِ»: «لَا يَحِلُّ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ» وَ«هَلْ يَحِلُّ لِزَوْجِهَا
الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا؟» [١٩]. بِالْيَاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّنْكِحِ، وَهُوَ الْوَجْهُ^(١)؛ لِأَنَّهُ
فِعْلُ الْمُرَاجَعَةِ وَ«أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا
يَحِلُّ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ مُرَاجَعَتُهَا.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «تَحِلُّ» بِالتَّاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّائِيثِ، وَهُوَ أَيْضًا
صَحِيحٌ، وَيَلْزَمُ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ أَنْ يُضْمَرَ فِي «تَحِلُّ» ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى الْمَرْأَةِ،
وَيُجْعَلُ «أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): «يُخَيَّلُ
إِلَيْهِمْ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّمَا تَسْعَى ﴿١٦﴾» قُرِئَ بِالْيَاءِ وَبِالتَّاءِ عَلَى هَلْذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ.

(مَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النِّسَاءِ)

- «الْوَالِدَةُ» [٢١] لُغَةً وَعُرْفًا: الْأُمَّةُ^(٣)، وَالْمَوْلَدَةُ: الْجَارِيَةُ تُؤَلَّدُ بَيْنَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١٠/٢).

(٢) سورة طه، والقراءة في إعراب القراءات لابن خالويه (٤٣/٢)، وقراءة التاء لابن عامرٍ برواية ابن ذكوان.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبِينَ (٢٥٨/١)، وَكَرَّرَهُ فِي (٢٠٣٢/٦)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ
ابْنِ قُتَيْبَةَ وَابْنِ شُمَيْلٍ، وَعَنْهُ فِي التَّهَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٩٤/١)، وَنَصُّ كَلَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١٣/٢). وَفِيهِ زِيَادَةٌ: «وَذَكَرَ الرَّيَادِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: النَّكَيْدُ: مَا
وَلَدَ عِنْدَ عَيْرِكَ ثُمَّ اشْتَرَيْتَهُ صَغِيرًا، فَكَبَتْ عِنْدَكَ. وَالتَّلَادُ: مَا وُلِدَتْ أَنْتَ، وَهَذَا هُوَ مَا فَسَّرْنَاهُ».

العرب. وفي حديث شريح: «أن رجلاً اشترى جارية، وشرط أنها مؤلدة، فوجدها تليدة». قال القنبي؛ التليدة: التي ولدت ببلاد العجم، وحملت فنشأت ببلاد العرب، قال: والمولدة: التي ولدت في بلاد الإسلام. وقال ابن شميل: التليد والمولد واحد، وهما اللذان ولدَا عندك، وقال غيره: إنما سمي مؤلداً؛ لأنه يرعى تربية الأولاد، ويعلم الأدب؛ والمولد/ من الكلام: ما استحدث ولم يكن في القدم.

ب/٦١

(ما لا يجوز من نكاح الرجل أم امرأته)

قول زبيد: «الأم مبهمه» [٢٢] وضع هنا «مبهمه» موضع مطلقه، أي: غير مقيده بصفة؛ ولهذا قال: «ليس فيها شرط»؛ لأن التقييد بمعنى الشرط، ولا يصح أن يكون في مقابلة المقيد إلا المطلق، اللهم إلا إن أراد أنه بمعنى أبهم الأمر، أي: أغلقت فلم تظهره، واستبهم الأمر: إذا استبته، وعلى أنه ليس هذا موضع الإغلاق؛ لأنه لو كانت عنده كذلك ما فصل، فلم يبق إلا أنه وضع الإبهام موضع الإطلاق. والله أعلم.

(جامع ما لا يجوز من النكاح)

للشغار في اللغة معنى، وذلك أنه مأخوذ من شغَرَ الكلب؛ إذا رفع رجله ليبول^(١)، وزعموا أنه لا يكون ذلك منه إلا في مفارقتيه حال الصغر إلى حال

(١) الاستذكار (١٦/٢٠١، ٢٠٢)، والتمهيد (١١/٨٣)، وفي مشارق الأنوار (٢/٢٥٦) وفيه: «وقيل: من رفع الصداق فيه، وبُعده منه».

يُمْكِنُ مِنْهُ فِيهَا طَلَبُ الْوُثُوبِ عَلَى الْأُنْثَى لِلنَّسْلِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِلْكَلْبِ عَلَامَةٌ
بُلُوغِهِ إِلَى حَالِ الْاِحْتِيَالِ مِنَ الرِّجَالِ، يُقَالُ مِنْهُ: شَغَرَ الْكَلْبُ شَغْرًا؛ إِذَا رَفَعَ
رِجْلَهُ فَبَالَ أَوْ لَمْ يَبُلْ، وَيُقَالُ: شَغَرَتِ الْمَرْأَةُ شَغْرًا وَأَشْغَرْتُهَا، حَكَاهُ ابْنُ
دُرَيْدٍ^(١) إِذَا رَفَعَتْ رِجْلَهَا لِلنِّكَاحِ؛ فَهَذَا مَعْنَى الشُّغَارِ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فِي
الشَّرِيعَةِ: فَعَلَى مَا فَسَّرَهُ مَالِكٌ، وَأَصَحُّ مَا قِيلَ فِي اسْتِثْقاقِ الشُّغَارِ: أَنَّهُ النِّكَاحُ
الْخَالِي عَنِ الصَّدَاقِ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَلَدٌ شَاغِرٌ؛ إِذَا كَانَ خَالِيًا^(٢).

- و«المُخَفِّقَةُ» [٢٧]: الدَّرَّةُ. وَلَا يُقَالُ: خَفَقَ الْأَفْيَ الصَّرْبُ بِالشَّيْءِ الْعَرِيضِ.
وَالْخَفَقُ: الْحَرَكَةُ، وَالْخَفَقَةُ فِي النَّوْمِ كَالسَّنَةِ. وَأَصْلُهُ: مَيْلُ الرَّأْسِ وَاضْطِرَابُهُ.

(نِكَاحُ الْأُمَّةِ عَلَى الْحُرَّةِ)

قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٣): «الطَّوْلُ» هُنَا: الْمَالُ، وَمَعْنَاهُ: وَجُودُ صَدَاقِ
حُرَّةٍ فِي مِلْكِهِ. وَأَصْلُهُ: الْمَقْدِرَةُ وَالْبَسْطَةُ وَالْفَضْلُ^(٤)، يُقَالُ: طَالَ عَلَيْهِمْ
يَطْوُلُ طَوْلًا؛ إِذَا فَضُلَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ ذِي الطَّوْلِ ﴾ أَي: ذِي الْغِنَى
وَالْفَضْلِ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ طَوْلٌ؛ أَي: فَضْلٌ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ طَوِيلٌ الْيَدِ
وَالْبَاعِ؛ إِذَا كَانَ كَرِيمًا.

(١) الجمهرة لابن دريد (٧٢٨).

(٢) الغريبين لأبي عبيد الهَرَوِيِّ (١٠١٣/٣).

(٣) الاستدكار لابن عبد البر (٢٣٢/١٦)،

(٤) من هنا فما بعده لأبي عبيد الهَرَوِيِّ في الغريبين (١١٨٨/٤).

(٥) سورة غافر، الآية: ٣.

وَتَفْسِيرُ مَالِكٍ: (١) ﴿أَلَعَنْتَ﴾ كَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٢): هُوَ الْهَلَاكُ، وَقِيلَ: الْفُجُورُ، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٣) يُرِيدُ الْهَلَاكَ مِنَ الرَّنَا، وَأَنْ يَحْمِلَهُ الشَّبَقُ عَلَى الْفُجُورِ، وَيَرْجِعُ إِلَى الْهَلَاكِ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: الْمَشَقَّةُ. [يُقَالُ]: عَقَبَهُ عُنُوتٌ، أَي: شَاقَّةُ الْمَصْعَدِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٤): أَصْلُهُ التَّشْدِيدُ، وَتَكْلِيفُ الْمَشَقَّةِ، وَقَدْ عَنَتَ وَأَعْنَتَهُ، وَتَعَنَّتُهُ.

(مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ)

- قَوْلُهُ: «مَا أَحِبُّ أَنْ أُخْبِرُهُمَا» [٣٣]. يُرِيدُ: أَطَاهُهُمَا (٥)، وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْحَرَاثِ: الْحَبِيرُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْمَزَارَعَةِ عَلَى الْجُزْءِ: مُحَابَرَةٌ. وَقَالَ تَعَالَى (٦): ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾. وَيُرْوَى: «أُخْبِرُهُمَا»، وَهُمَا كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ. وَالْخَبْرُ وَالْخَبْرُ: الْأَرْضُ اللَّيْنَةُ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ مِنْ خَبِيرٍ؛ لِمُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ ثَمَارِهَا (٧)، فَقِيلَ: خَابَرَهُمْ، ثُمَّ تَنَازَعُوا فَتَنُوهَا عَنْهَا، ثُمَّ جَازَتْ بَعْدُ،

(١) سورة النساء، الآية: ٢٥.

(٢) في الاستذكار (٢٢٨/١٦): «قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَنْتُ: هُوَ الرَّنَا».

(٣) في مختصر العين (١٥٤/١): «الْعَنْتُ: الْهَلَاكُ، وَيُقَالُ: الرَّنَا». وفي العين (٧٢/٢):

«الْعَنْتُ: إِدْخَالُ الْمَشَقَّةِ عَلَى إِنْسَانٍ. وَالْعَنْتُ: الْإِثْمُ أَيْضًا».

(٤) قول ابن الأنباري في الغريبين (١٣٣٣/٤).

(٥) التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (١١/٢).

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٧) الغريبين (٥٢٨/٢)، عن ابن الأعرابي، ومثله في المشاريق (٢٢٩/١)، والنص له، نقل عن «العين». يُراجع: العين (٢٥٨/٤) وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: «وَبِالْوَجْهَيْنِ قِيدْنَا فِي كِتَابِ =

هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَغَيْرُهُ يَا بَاهُ، وَيَقُولُ: إِنَّهَا لَفُظَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ. وَجَاءَ فِي مُسْلِمٍ: «نَهَى عَنِ الْحَبْرِ» كَذَا رَوَيْنَاهُ. وَيُرْوَى أَيْضًا بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا. قَالَ عِيَّاضٌ^(١): وَبِالْفَتْحِ هُوَ فِي «الْعَيْنِ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي نُسْحَتِي الْعَتِيقَةَ مِنْهُ بِالْكَسْرِ، وَالْحُبْرَةُ: التَّصِيبُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاةَ لِلنَّاسِ حُبْرَةً فَشَأْنُكَ إِنِّي ذَاهِبٌ لِسُئُونِي

(النَّهْيُ] عَنِ [أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ)

وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «رَأَيْتُ جَارِيَةً لِي مُتَكَشِّفًا عَنْهَا» [٣٧]. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: «مُتَكَشِّفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا» أَوْ نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَأَطْنُتُهُ نَقْصَانًا وَقَعَ فِي الْحَطِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي أَصْلِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي أَصْلِهِ هَكَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ تَفْتَحَ الشَّيْنُ، فَتَكُونَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: انْكَشَفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْدٍ، ثُمَّ يُحذفُ الثَّوْبُ الْفَاعِلُ، وَتَقُولُ: انْكَشَفَ عَنْ زَيْدٍ، وَتَقِيمُ الْمَصْدَرُ مَقَامَ الْفَاعِلِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: انْكَشَفَ الْانْكَشَافُ، / وَيُجْعَلُ الْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

١/٦٢

= أبي عبيدٍ يُراجع: غريبُ الحديثِ لأبي عبيدٍ (١/٢٩٠).

(١) مشارق الأنوار (٢/٢٢٩) ويُراجع: العين (٤/٣٥٨).

(٢) أنشدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيْبِيْنَ (٢/٥٢٨) وَلَمْ يُنْسِبْهُ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٢).

(٤) سورة الفاتحة، الآية: ٧.

(مَا جَاءَ فِي الْإِحْصَانِ)

أَصْلُ «الْإِحْصَانِ» [٣٩]. الْمَنْعُ: حَيْثُ وَرَدَتْ مَعَانِيهِ، فَلِذَلِكَ مَا يَأْتِي بِمَعْنَى الْعِفَّةِ، وَالنِّكَاحِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْحُرِّيَّةِ^(١)؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ تَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْفَاحِشَةِ، وَكُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا الْإِحْصَانَ بِمَعْنَى الْإِسْلَامِ. يُقَالُ: أَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصِنٌ، وَأَحْصِنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ، وَالْمَرْأَةُ مُحْصَنَةٌ؛ وَهِيَ الَّتِي قَدْ أَحْصَنَهَا زَوْجُهَا، وَمُحْصِنَةٌ وَهِيَ الَّتِي أَحْصَنَتْ نَفْسَهَا، وَيَجُوزُ مُحْصِنٌ، وَامْرَأَةٌ حَصَانُ الْفَرْجِ: بَيَّنَّتْ الْحَصَانَةَ وَالْحُصْنَ، وَقَدْ حَصَنَتْ عَنِ الرَّيْبَةِ، وَفَرَسٌ حَصَانٌ بَيْنَ التَّحْصِينِ: إِذَا كَانَ مُنْجِبًا، وَالْحِصَانُ: الْفَعْلُ.

(نِكَاحُ الْمُتْعَةِ)

- «مُتْعَةُ النِّسَاءِ» [٤١]. نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ، وَ«مُتْعَةُ الْحَجِّ» جَمْعُ الْمُتَبِعِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَمِنْهُ: «نُهِيَ عَنِ الْمُتَعَتَيْنِ» وَكِلَاهُمَا بِضَمِّ الْمِيمِ؛ إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ: كَسَرَ مِيمَ مُتْعَةِ الْحَجِّ^(٢).

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢٠٥/١).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٣٧٢/١)، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ الْخَلِيلِ. وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ (٨٣/٢): «وَمُتْعَةُ الْمَرْأَةِ الْمُطَلَّقَةِ إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجُهَا مُتْعَةً يُعْطِيهَا شَيْئًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ وَلِكِنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ [دِيَوَانَهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ»: ٨٥]:

حَتَّى إِذَا ذَرَفَ زَيْنُ الشَّمْسِ صَبَّحَهَا مِنْ آلِ نَبْهَانَ يَنْبِغِي أَهْلَهُ مُتْعًا

أَيُّ: يَنْبِغِيهِمْ صَبْدًا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ فِي هَذَا خَاصَّةً، فَيَقُولُ: الْمِتْعَةُ، وَالْمُتْعَةُ فِي الْحَجِّ: بَأَنَّ تَضَمُّ عُمْرَةَ إِلَى الْحَجِّ، فَلِذَلِكَ التَّمْتَعُ، وَيَلْزَمُ لِذَلِكَ دَمٌ لَا يُجْزِيهِ غَيْرُهُ». وَرَوَايَةٌ =

وَتَمَّ مُتَعَةٌ ثَالِثَةٌ: وَهِيَ مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ،
وَبَعْدَ الْفَرَضِ. وَالْمَتَاعُ: كُلُّ مَا انْتَفَعَ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿فَمَا
أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ أَي: انْتَفَعْتُمْ بِهِ مِنْ وَطْئِهِنَّ؛ وَلَمَّا كَانَ الْمَتَاعُ يَكْثُرُ وَيَقِلُّ
قَالَ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَمَتَلَعَا إِلَىٰ حِينٍ﴾ (٨٠)، أَي: مُدَّةً؛ وَقَالَ (٣): ﴿فَأَمْتَعُهُ قَلِيلًا﴾.

- وَالْحُمْرُ الْأَنْسِيَّةُ - بِفَتْحِ التَّوْنِ وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ - كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ (٤)،
عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ (٥)، وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ (٦)، وَابْنُ السَّكَنِ (٧) وَأَبُو ذَرٍّ (٨)،

= ديوان الأعراس لعجز البيت:

* ذُوَالِ نَبْهَانَ يَبْغِي صَحْبَهُ الْمُتَعَا *

- (١) سورة النساء، الآية: ٢٤.
- (٢) سورة النحل، الآية: ٨٠، وسورة يس، الآية: ٤٤.
- (٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.
- (٤) مشارق الأنور (١/ ٤٤)، وفيه: «كَذَا ضَبَطْنَاهُ عَلَىٰ أَبِي بَحْرٍ فِي «مُسْلِمٍ» وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ
وَابْنُ السَّكَنِ». وَأَبُو بَحْرٍ هُوَ شَيْخُ الْقَاضِي عِيَاضٍ، سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ (ت ٥٢٠هـ).
- (٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَحِيِّ، ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ مَالِكٍ (ت ٢٢٦هـ). يُرَاجَع:
رجال صحيح البخاري (١/ ٦٩)، وتهذيب الكمال (٣/ ١٢٤).
- (٦) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَلِيُّ (ت ٣٩٢هـ) مِنْ أَهْلِ أَصْبَلَةَ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ. يُرَاجَع: طبقات
علماء الأندلس (١/ ٢٤٩)، وَجَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٢٥٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٦/ ٥٦٠).
- (٧) هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، أَبُو عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ (ت ٣٥٣هـ) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ،
الْحَافِظُ، الْمَجُودُّ، الْكَبِيرُ». يُرَاجَع: سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٦/ ١١٧)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ
(٣/ ٣٣٨)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (٣/ ١٢).
- (٨) عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، شَيْخُ الْحَرَمِ الْهَرَوِيِّ الْمَالِكِيُّ الْمُحَدِّثُ (ت ٤٣٤هـ) يُرَاجَع: تاريخ
بغداد (١١/ ١٤١)، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ (٤/ ٦٩٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧/ ٥٥٤).

وَأَكْثَرُ رَوَايَاتِ الشُّيُوخِ فِيهِ بِكَسْرِ الهمزة، وَسُكُونِ التَّوْنِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛
لَأَنَّ الْأَنْسَ - بِفَتْحِ التَّوْنِ - : هُمْ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ الْإِنْسُ. قَالَ الْحَلِيلُ:
وَالجَانِبُ الْإِنْسِيُّ وَالْأَنْسِيُّ، وَهُوَ الْجَانِبُ الْأَيْمَنُ^(١). قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٢) فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى^(٣): ﴿إِنِّي ءَأَنْسْتُ نَارًا﴾ أَيُّ: رَأَيْتُ. قَالَ: وَسَمِّيَ الْإِنْسُ إِنْسًا؛ لِأَنَّهُمْ
يُؤْنَسُونَ، أَيُّ: يُرُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَنْسْتُ وَأَحْسَسْتُ وَوَجَدْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

(نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّ هَذَا وَهَبَ بَنَ عُمَيْرٍ^(٤) جَاءَنِي» [٤٤]. يَجُوزُ رُفْعُ وَهَبٍ عَلَى
خَبَرٍ «إِنَّ»^(٥) وَنَضْبُهُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ هَذَا، وَعَلَى عَطْفِ الْبَيَانِ وَيَكُونُ «جَاءَنِي»
هُوَ الْخَبَرُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالْأَسِيرَتَيْنِ شَهْرَيْنِ». يَعْنِي يَسِيرُ فِيهِمَا آمِنًا، وَهُوَ كَقَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٦): ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ أَيُّ: سِيرُوا وَاذْهَبُوا آمِنِينَ.
- وَقَوْلُهُ: «فَشْهَدَ^(٧) حُنَيْنَ» كَذَا الرَّوَايَةُ غَيْرُ مَصْرُوفٍ^(٨)، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى

-
- (١) بَعْدَهُ فِي «المشارق»: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَيُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٦٣٥)، وَلَمْ
يَنْقُلِ الْقَاضِي عِيَّاضٌ عَنِ الْحَلِيلِ. وَالثَّقَلُ عَنِ الْحَلِيلِ فِي كِتَابِهِ «العين» (٧/٣٠٧).
(٢) هُوَ نَفْطَوَيْهِ، وَالثَّقَلُ عَنْهُ فِي الْغَرِيبَيْنِ (١/١١٣).
(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ: ١٠، وَسُورَةُ الْقَصَصِ، آيَةُ: ٢٩.
(٤) تَرْجَمْتَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٦/٦٢٧).
(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧، ١٨).
(٦) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٢.
(٧) فِي الْأَصْلِ: «بِشْهَرٍ».
(٨) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨).

الأَرْضِ وَالْبُقْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى (١):
 ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ عَلَيْكُمْ﴾، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ (٢):

شَهْدَنَ مَعَ النَّبِيِّ مَسْوَمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَائِمَةُ الْحَوَامِي

وَأَدَاةُ الْحَرْبِ: مَا يُتَّقَوْنَ بِهِ عَلَيْهَا مِنَ الْبَتِّهَا، وَالْجَمْعُ: أَدَوَاتٌ. وَرَجُلٌ مُؤَدٍ:
 كَامِلُ الْأَدَاةِ، وَفُلَانٌ مُؤَدٍ، أَبِي: ذُو قُوَّةٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ (٣): «مِنْ قَبْلِ
 الْمَشْرِقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ» أَبِي: أَقْوَى شَيْءٍ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ»، وَلَا
 مَعْنَى لِذِكْرِ الرُّجُوعِ هُنَا (٤). وَرَوَى غَيْرُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ. قَالَ ابْنُ
 السَّيِّدِ (٥): «وَأُظْهِرُهُ: «زَحَفَ» بِالْحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالْفَاءِ فَصْحَفَ. وَمَعْنَاهُ:
 نَهَضَ إِلَى الْقِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: كَأَنَّ الرَّحْفَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَا قَرُبَ.

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةٌ: ٢٥.

(٢) ديوان العباس بن مرداس (٥٤)، وهو من أبيات تنسب إلى الحرث بن هلال القرظي، وربما
 نسبت إلى خفاف بن نذبة السلمي في ديوانه (١٢٨)، كما يروى للجاحظ بن حكيم بن
 عاصم في العقد الفريد (١١٧/١)، والشاهد في السيرة النبوية (٥٨/٤)، والحماسة لأبي
 تمام «رواية الجواليقي» (٤٨)، وشرح الحماسة للمرزوقي (١٣٩/١)، وشرحها للتبريزي
 (٦٩/١)، ويُراجع: الاشتقاق (٢٥٧)، والمُعَرَّب (١٧٨)، والحرث بن هلال القرظي من
 فرسان بني تميم، له وقائع وأيام مشهورة بخراسان. يُراجع: الإصابة (٢٠٩/٢).

(٣) في الغريبين لأبي عبيد الهروي (٥٨/١).

(٤) التلخيص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (١٨/٢).

(٥) المصدر نفسه.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ». لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّىٰ اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ؛ لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُ صَفْوَانَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا كَانَ اسْتِحْقَاقُ زَيْدِ الْعِقَابِ سَبَبًا مُوجِبًا لِعِقَابِهِ، لَكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: لَا تُقِمُّهُ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّىٰ يَقُومَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ^(١)، مَعْنَاهُ: اتْرُكْهُ حَتَّىٰ يَقُومَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ، وَلِ«حَتَّىٰ» مَعَانٍ تُشْكِلُ، مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

لَا يُسْلِمُونَ الْغَدَاةَ جَارَهُمْ حَتَّىٰ يَزَالَ^(٣) الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

فَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا تَبْدَأْهُ حَتَّىٰ يَبْدَأَكَ. كَانَ مَعْنَاهُ: إِذَا زَالَ الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ أَسْلِمُوهُ، وَلَمْ يُرِدْ الشَّاعِرُ هَذَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُمْ لَا يُسْلِمُونَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْإِسْلَامُ مِنْهُ هَذَا الْمَبْلَغَ، وَلَكِنَّهُمْ يَتَدَارَكُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَىٰ هَذِهِ الْحَالِ. فَهَذَا مَعْنَى ثَالِثٍ لِ«حَتَّىٰ» وَلَهَا مَعْنَى رَابِعٌ - وَهُوَ أَغْرَابُهَا -، وَهُوَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى / الْحَيْنِ، كَقَوْلِهِ ﷺ^(٤): «اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّىٰ تَمَلُّوا». وَإِنَّمَا جَازَ وَقُوعُهَا مَوْضِعَ الْحَيْنِ؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي الزَّمَانِ، كَقَوْلِهِ:

٦٢/ب

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨/٢، ١٩) وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٢) هُوَ مِنْ أَبْيَاتِ فِي الْحِمَاةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (١٤)، لِرَجُلٍ مِنْ حِمَيْرٍ فِي وَقْعَةٍ كَانَتْ لِبْنِي عَبْدِ مَنَآةَ، وَكَلَّبِ عَلَى حِمَيْرٍ، قَتَلَ فِيهَا عُلْقَمَةَ بِنْتُ ذِي يَزَانَ الْحِمَيْرِيَّ، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ الْمَرْزُوقِيِّ (١/٣٣٢)، وَشَرْحُ التَّبْرِيْزِيِّ (١/٣١٧)، وَشَرْحُهَا لِلْأَعْلَمِ (١/٣٢٢)، وَإِصْلَاحُ مَا غَلَطَ فِيهِ التَّمْرِيُّ (٦٨).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَزُولُ».

(٤) الْغُرَيْبِيُّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ (٦/١٧٧٧).

جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ، أَي: حَتَّى هَذَا الحِجْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الحِجْنِ
الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَمَلُّ عِنْدَ الغَايَةِ الَّتِي يَقَعُ
عِنْدَهَا المَلَلُ مِنْكُمْ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ [الشَّنْفَرِي] (١):

* لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى تَمَلُّوا *

وَلَهَا مَعْنَى خَامِسٌ: تَكُونُ فِيهِ بِمَعْنَى «كَيْ» كَقَوْلِهِ: صَلَّيْتُ حَتَّى يُغْفِرَ اللهُ لِي.
- و«الهجره» [٤٥]- بِكسْرِ الهاءِ -: هَيْئَةُ الهَجْرِ (٢)، بِمَنْزِلَةِ الجِلْسَةِ وَالرَّكْبَةِ،
وَسُمِّيَتْ هِجْرَةً؛ لِأَنَّ المُهَاجِرَ كَانَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجِرَةً
وَمُرَاغَمَةً؛ لِأَنَّ المِفَاعِلَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا.
وَأَمَّا تَوَجُّبُهَا (٣) ﷺ بِرِدَائِهِ إِلَى صَفْوَانَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ كَانَتْ العَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي
الجَاهِلِيَّةِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ إِجَارَةَ رَجُلٍ، أَوْ تَأْنِيسَهُ، أَوْ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ فِي كَنَفِهِ
أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ (٤):

(١) فِي الأَصْلِ: «السَّاعِدِي»، وَهَذَا البَيْتُ مِنَ القَصِيدَةِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا:

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَيْتِيلاً دَمَهُ مَا يُطَلُّ

وَقُلْنَا - فِيمَا سَبَقَ -: إِنَّهَا قَدْ تُنْسَبُ إِلَى تَابِطِ شَرَّاءٍ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (٢٤٧)، أَوْ إِلَى الشَّنْفَرِيِّ
الأَزْدِيِّ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (١١٧)، وَصَدْرُهُ:

* صَلَّيْتُ مِنِّي هُدَيْلٌ بِخَزَقٍ *

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ (١٩/٢).

(٣) مَا زَالَ الكَلَامُ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ وَأَنشَدَ بَيْتَ أَبِي خِرَاشٍ.

(٤) اسْمُهُ نُؤَيْلِدُ بْنُ مَرْةَ، أَحَدُ بَنِي قُرْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، تُوْفِيَ فِي
خِلافةِ عُمَرَ - رضي اللهُ عنه - . أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٤٠)، وَالأَغَانِي (٢١/٢١٦)،
وَالإِصَابَةَ (٢/٣٦٤)، وَالبَيْتُ فِي دِيوانِ الهُدَيْلِيِّينَ (٢/١٤٢)، وَشَرْحَهُ لِلشُّكْرِيِّ (١٢٣٠)، =

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْفَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُلَّ عَنْ مَا جِدَّ مَحْضِرٍ
فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِنْدَ الْعَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بَرْدَائِهِ؛ لِيُؤَمِّنَهُ، وَيُطَيِّبَ نَفْسَهُ مِمَّا
جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَلِيمَةِ)

- قَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» [٤٧]. هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ^(١) قَالَ ابْنُ وَهْبٍ
وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقِيلَ: اسْمٌ لِمَا زِنْتُهُ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَوَاةٌ، كَمَا يُقَالُ
لِلْعَشْرِينَ وَالْأَرْبَعِينَ: أُوقِيَّةٌ^(٢). وَقَالَ كُرَاعٌ^(٣): النَّشُّ نِصْفُ الشَّيْءِ. وَقِيلَ^(٤):
كَانَتْ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قِيمَتُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ. وَقَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُهَا ثَلَاثَةُ
دَرَاهِمٍ وَثَلَاثُ^(٥)، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ النَّوَاةَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا نَوَاةُ التَّمْرِ، أَرَادَ وَزْنُهَا
مِنَ الذَّهَبِ. وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ^(٦) أَعْلَمُ بِهَذَا مِنْ غَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ أَعْلَمُ

= ومناسبة الأبيات لحصتها عن الأغاني وشرح أشعار الهدليين للسكري في هامش التعليق
على الموطأ (٢/٢٠).

- (١) قاله أبو عبيد، غريب الحديث له (١/٤١٢، ٤١٣).
- (٢) المصدر نفسه.
- (٣) هو علي بن الحسن الهنائي (ت: ٣١٠هـ) عالم لغوي مصري مشهور بـ«كراع التمثل» له مؤلفات، منها: «المنجد» و«المجرد» و«المنتخب»... وغيرها. أخباره في: معجم الأدباء (١٣/١٢)، وإنباه الرواة (٢/٢٤٠)، وإشارة التبعين (٢١٥)، وغيرها.
- (٤) النص في الاستذكار (١٦/٣٤٠) من هنا حتى نهاية الفقرة، ومثله في التمهيد (١١/١٣٧).
- (٥) زاد في «التمهيد»: «وقال إسحاق: بل وزنها خمسة دراهم» وإسحاق هو ابن راهويه.
- (٦) لم يرد في «الاستذكار» ولا في «التمهيد».

بِعُرْفِ بَلَدِهِمْ فِي التَّخَاطُبِ وَفِي التَّحَاوُرِ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ ^(١) : وَزُنُ
التَّوَاةِ بِالْمَدِينَةِ : رُبْعُ دِينَارٍ . قَالَ : وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ ، وَاحْتِجَّ بِمَا رُوِيَ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَّةً
وَأَصْدَقَهَا زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ؛ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ وَرُبْعٍ » .

- وَ« الصُّفْرَةُ » يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ صُفْرَةَ زَعْفَرَانَ أَوْ غَيْرِهِ ^(٢) ، اسْتُعْمِلَ عَلَى
وَجْهِ الصَّبِغِ لِلثِّيَابِ ، أَوْ لِلجَسَدِ ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ أَثَرَ الصُّفْرَةِ كَانَ بِجَسَدِهِ ، وَإِنَّمَا
يُحْتَمَلُ الثِّيَابَ إِذَا اسْتُعْمِلَ اللَّفْظُ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ ، كَمَا يُقَالُ : أَصَابَ
فُلَانٌ الطَّيْنَ وَالْمَطَرَ ، وَإِنَّمَا أَصَابَ ذَلِكَ ثِيَابَهُ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ صُفْرَةَ طَيْبٍ لَهُ
لَوْ أَنَّ قَدْ تَطَيَّبَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَبَقِيَتْ مِنْ لَوْنِهِ عَلَى جَسَدِهِ أَوْ ثِيَابِهِ بَقِيَّةً .

- وَ« الْوَلِيْمَةُ » قَالَ صَاحِبُ « الْعَيْنِ » ^(٣) : هِيَ طَعَامُ الْعُرْسِ . وَقَدْ أَوْلِمَ ؛ إِذَا
أَطْعَمَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ : هُوَ طَعَامُ الْعُرْسِ وَالْإِمْلَاقِ خَاصَّةً ^(٤) ،
وَأَنْشَدَ تَعَلَّبُ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ : ^(٥)

(١) عاد إلى كلام أبي عمر .

(٢) في الاستذكار : « أمَّا قوله في حديث مالك هكذا : « وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ، فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ
ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ ، وَحُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ ، فَقَالَ فِيهِ : « وَبِهِ رَذَعٌ مِنْ زَعْفَرَانَ » يُبَيِّنُ تِلْكَ الصُّفْرَةَ مَا
كَانَتْ . . . » . وَفِي التَّمْهِيدِ : « فَقَدْ بَانَ فِي هَذِهِ الْأَثَارِ مِنْ نَقْلِ الْأُمَّةِ أَنَّ الصُّفْرَةَ الَّتِي رَأَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَبْدَ الرَّحْمَنِ] كَانَتْ زَعْفَرَانًا . . . » .

(٣) العين (٨ / ٣٤٤) ، وفيه : « طَعَامٌ يُتَّخَذُ عَلَى عُرْسٍ ، وَالْفِعْلُ : أَوْلِمَ يُؤْلِمُ » .

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢ / ٢١) .

(٥) البيتان غير منسويين في غريب الحديث لأبي عبيد (٥ / ٥٤٧) ، وتهذيب اللُّغة (٢ / ٣١١) ،
والأفعال للسرُّقسطي (١ / ١٩٦) ، وَاللِّسَانُ (نقع) .

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَهِي رِبْعَةً
الْحُرْصُ وَالْإِعْدَارُ وَالنَّقِيعَةُ

الْحُرْصُ وَالْحُرْصَةُ: الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ لِلتُّفْسَاءِ - بِالسِّينِ وَالصَّادِ - (١)،
وَالْإِعْدَارُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْحَتَانِ (٢)، وَالنَّقِيعَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ (٣)،
وَالْوَكِيرَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ بِنَاءِ الدَّارِ (٤)، وَالْمَادَّبَةُ: كُلُّ مَا دُعِيَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ
- بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا - (٥).

- وَ«الدُّبَاءُ» [٥١]: هُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ - وَالْجَمْعُ: دُبَاءَةٌ (٦).

(جَامِعُ النِّكَاحِ)

- «النَّاصِيَةُ» [٥٢]. مُقَدَّمُ شَعْرِ الرَّأْسِ.

- وَ«ذِرْوَةُ الشَّيْءِ» [٥٣]. أَعْلَاهُ، عِزُّ الدَّرَجِ: أَيُّ بَيْضِ الْأَسْنِمَةِ وَأَطْوَلُهَا

دُرْمِي، أَيُّ: أَسْنُمُهَا، وَسَنَامُ الْبَعِيرِ: حَدْبَتُهُ. وَجَمَلٌ مُسَنَّمٌ: عَظِيمُ السَّنَامِ.

(١) فِي التَّاجِ (حَرْس) ذَكَرَ الْحُرْصُ وَالْحُرْصَةَ ثُمَّ قَالَ: «وَسَيَاتِي أَنَّ الصَّادَ لُغَةٌ فِيهِ» وَفِي الصَّادِ
قَالَ: «وَالْحُرْصَةُ: طَعَامُ التُّفْسَاءِ نَفْسِهَا، وَكَأَنَّهُ لُغَةٌ فِي السِّينِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ» وَفَرَّقَ أَهْلُ اللُّغَةِ
بَيْنَ (الْحُرْصِ) وَ(الْحُرْصَةِ) فَالْحُرْصُ: طَعَامُ الْوَالِدَةِ، وَالْحُرْصَةُ: الَّتِي تَطْعَمُهَا التُّفْسَاءُ
نَفْسُهَا. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (حَرْس).

(٢) فَصُّ الْحَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الْوَالِئِمِ (٧٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٥٨).

(٤) اللِّسَانُ (وَكْر).

(٥) فِي اللِّسَانِ: (أَدَبٍ): «الْمَشْهُورُ فِي الْمَادَّبَةِ ضَمُّ الدَّالِ وَأَجَازَ بَعْضُهُمُ الْفَتْحَ».

(٦) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٨٦) مِنْ هَذَا الْجِزءِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَذَكَرَ أَنَّهَا [فَدَدْ]»^(١) كَانَتْ أَحَدَثَتْ. فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنِ قَوْلِهِ: زَنْتُ^(٢)، كَمَا يَكْتَنِي عَنِ اللَّفْظِ الْهَجِينِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، مِمَّا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿يَا كُلَّانِ الطَّعَامِ﴾، وَذَلِكَ كَثِيرٌ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يُرِيدَ أَحَدَثَتْ حَدَّثًا، فَحَدَفَ الْمَفْعُولَ، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ كِنَايَةً عَنِ الزَّنَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَضْرِبُهُ أَوْ كَادَ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»^(٤)، وَالتَّخْوِيمُونَ لَا يُجِزُّونَ ذِكْرَ «أَنْ» مَعَ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شِعْرٍ، وَالصَّوَابُ: «أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ» كَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عَمْرٍ.

١/٦٣

- وَقَوْلُهُ: «فَأَثَرُ الشَّابَةِ عَلَيْهَا» [٥٧]. أَي: فَضَّلَهَا.

وَيُقَالُ: أَثَرَةٌ عَلَى مِثَالِ: غَرْفَةٍ، وَإِثْرَةٌ عَلَى مِثَالِ: كِسْرَةٍ، وَأَثْرَةٌ عَلَى مِثَالِ: سَحْرَةٍ.

- وَمَعْنَى: «فَنَاشَدْتُهُ»^(٥) الطَّلَاقَ «أَي: سَأَلْتَهُ وَطَلَبْتَ مِنْهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا»^(٦).

وَمِنْهُ: نَاشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَشَدْتُكَ اللَّهُ، أَي: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ.

(١) عن «الموطأ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَأَنشَدْتُهُ».

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥).

كِتَابُ الطَّلَاقِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ)

- قَالَ الشَّيْخُ الْعَالِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ - أَيَّدَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ - : فِي رِوَايَتِي : « وَسَبْعَةٌ وَتَسْعُونَ أَنْخَذَتْ بِهَا آيَاتِ اللَّهِ هُرُؤًا » [١] . وَصَوَابُهُ : « وَسَبْعٌ وَتَسْعُونَ » ؛ لِأَنَّ عِدَّةَ الْمَذْكَرِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ بِهَاءٍ ، وَعَدَدُ الْمَوْثِقِ بِغَيْرِهَا .

- وَ« الْبَتَّةُ » [٤] . فِي الطَّلَاقِ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : بَتَّ الْحَبْلَ : إِذَا قَطَعَهُ (٢) ، وَابْتَتَّ مَا بَيْنَ الْقَوْمِ ، أَيْ : انْقَطَعَ ، وَسَكَرَانَ مَا يَبْتُ أَمْرًا ، أَيْ : لَا يَفْصِلُهُ ، وَيُقَالُ : بَتَّ الْحَاكِمُ عَلَى الرَّجُلِ الْقَضَاءَ ، وَابْتَتَّهُ : إِذَا فَصَلَهُ ، وَالْبَتَّةُ مَصْدَرٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عِنْدَ سِيبَوَيْهِ (٣) وَأَصْحَابِهِ ، وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ : أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢/٥٥٠) ، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (١/١٠٦) ، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٨٦) ، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٢٧١) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (١/٤١١) ، وَالاسْتِذْكَارُ (٧/١٧) ، وَالتَّمْهِيدُ (١١/١٦١) ، وَالمُنْتَهَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٤/٢) ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٧) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٧٩) ، وَشرح الزُّرْقَانِيِّ (٣/١٦٦) . وَكَشَفُ الْمُغْطَى (٢٥٦) .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٧) .

(٣) الْكِتَابُ (١/١٩٠) ، وَيُرَاجَعُ : اللِّسَانُ ، وَالتَّلَاحُ (بِت) عَنْ ابْنِ بَرِّي ، وَفِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ لابن بَرِّي « التَّنْبِيهِ وَالْإِيضَاح . . . » : « لَا أَفْعَلُهُ بَتَّةً وَالبَتَّةُ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْرِفَةً فَتَقُولُ : الْبَتَّةُ لَا غَيْرُ ، وَإِنَّمَا أَجَارَتْ تَنْكِيرُهُ الْفَرَّاءَ وَحَدَّهُ ، وَهُوَ مِنَ الْكُوفَةِ » . وَيُرَاجَعُ الزَّاهِرُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (١/٥٧٨ ، ٥٧٢) ، وَفِيهِ : « قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ : =

مُعَرَّفًا وَمُنْكَرًا. وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِنْقِطَاعِ يُقَوِّي قَوْلَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْبَيْتَ تُحْرَمُ الْمَرْأَةُ كَمَا يُحْرَمُ الثَّلَاثُ مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ.

- وَيَجُوزُ: «نَمَانٍ تَطْلِيْقَاتٍ»، وَ«نَمَانِي» بِالْبَاءِ وَعَيْرِ الْيَاءِ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ لَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ لَبْسًا» أَي: خَلَطَ وَأَبْهَمَ، يُقَالُ: لَبَسَ يَلْبَسُ - بِتَخْفِيْفِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا مِنَ الْمَاضِي، وَكَسْرِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ -، وَالْمَصْدَرُ: لَبْسٌ - بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ - فَإِذَا أُرِدَتِ الْأَسْمُ قُلْتُ: لَبَسْتُ - بِفَتْحِ الْبَاءِ - كَمَا يُقَالُ: الْهَدْمُ بِتَسْكِينِ الدَّالِ لِلْمَصْدَرِ، وَالْهَدْمُ - بِفَتْحِهَا - لِلشَّيْءِ الْمُنْهَدِمِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَيُقَالُ مِنْ لِبَاسِ الثَّوْبِ: لَبَسَ يَلْبَسُ عَلَى مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. وَالْمَصْدَرُ بِضَمِّ اللَّامِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تَلْبِسُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَتَنْحَمِلُهُ عَنْكُمْ» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «لَا تَلْبِسُونَ» بِالتَّوْنِ عَلَى مَعْنَى التَّنْفِي؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَتَنْحَمِلُهُ عَنْكُمْ» يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مُجْزُومًا عَلَى النَّهْيِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ^(١): لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ وَيَعْجِزُ عَنكَ، أَي: لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ، وَيَكُونُ مِنْهُ أَنْ يَعْجِزَ عَنكَ، وَلَا تَلْبِسُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَيَكُونُ مِنَّا أَنْ تَنْحَمِلَهُ عَنْكُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْخِلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ)

- قَوْلُهُ: «أَسْأَلُكَ بِرَبِّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ» [٥]. هَكَذَا رَوَاهُ قَوْمٌ «الْبَيْتَةِ» عَلَى مَا

= أُبَيِّنْتُ عَلَى فُلَانٍ الْقَضَاءَ وَبَيَّنْتُ، أَي: قَطَعْتُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ: أُبَيَّنْتُكَ بِالْأَلْفِ وَلَكِنْ يُقَالُ: بَيَّنْتُ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَيُقَالُ: طَلَّقَهَا ثَلَاثًا وَبَيَّنَلَهُ. . . « وَأَعَادَ مِثْلَ ذَلِكَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِر (٢/٣٥٧).

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧).

حَكَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ^(١). وَهُوَ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَنِيٍّ، وَلَكِنَّهُ خَصَّ الْبَيْتَ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، كَمَا لَوْ قَالَ: وَرَبُّ هَذَا الْبِنَاءِ. وَيُرْوَى: «رَبُّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ» عَلَى مِثَالِ: فَعَيْلَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكِّتِ^(٢): الْبَيْتَةُ: الْكَعْبَةُ، يُقَالُ: وَرَبُّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ مَا كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَمَا حَكَاهُ ابْنُ السَّكِّتِ ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٣).

- وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» هِيَ اسْتِعَارَةٌ لِلطَّلَاقِ، كَحَلِّ الْعَقَالِ لِلذَّهَابِ، أَيْ: أَنْتِ مُطَلَّقَةٌ كَالثَّاقَةِ إِذَا طَرِحَ رَسْنَهَا عَلَى ظَهْرِهَا أَوْ ذِرْوَتَيْهَا، وَتُرِكَتْ تَذَهَبُ فَتَفْرَعُ وَلَا تَرَعَى، إِذَا لَمْ تَرَهُ فِي الْأَرْضِ. وَ«الْغَارِبُ»: أَعْلَى الظَّهْرِ، وَأَعْلَى الْمَرْجِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٤): الْغَارِبُ مِنَ الْبَعِيرِ: أَسْفَلُ السَّنَامِ؛ وَهُوَ مَا انْحَدَرَ مِنَ الْعُنُقِ. وَ«الْحَبْلُ» - هُنَا -: الْحَبْلُ الْمَعْرُوفُ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْمَحْبَلُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحَبْلُ هُنَا: الْإِتِّصَالُ، فَيَكُونُ كِنَايَةً عَنِ عِصْمَةِ الزَّوْجِيَّةِ وَمِلْكِهِ لَهَا. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^(٥): كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُونَ نِسَاءَهُمْ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَمَعْنَاهُ: أَمْرُكَ بِيَدِكَ فَاصْنَعِي مَا شِئْتِ، فَقَدْ انْقَطَعَ سَبَبُكَ مِنْ سَبَبِي.

(١) النَّصُّ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٨/٤).

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٥٧).

(٣) الْعَيْنُ (٨/٣٨٢).

(٤) الزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧)، وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» أَصْبَحَ مَثَلًا مَعْنَاهُ: اذْهَبِي

حَيْثُ شِئْتِ، يَرِاجِعُ: جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٣٨٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/١٩٦)، وَالْمُسْتَقْصَى

(٢/٥٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (غَرْب).

(٥) الزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧).

- وَقَوْلُهُمْ: «أَنْتِ خَلِيَّةٌ» أَي: مُنْفَرِدَةٌ مِنِّي . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١): «وَلَسْتُ لَكَ بِمُخَلِيَّةٍ»، أَي: مُنْفَرِدَةٌ. يُقَالُ: أَخْلَى أَمْرَكَ، وَأَخْلَى بِهِ؛ أَي: أَنْفَرَدَ بِهِ. وَ«الْخَلِيَّةُ» نَاقَةٌ خَلَّتْ عَنْ وَلَدِهَا، وَرَبَّتْ غَيْرَهُ^(٢). وَ«الْخَلِيَّةُ» السَّفِينَةُ دُونَ مَلَّاحٍ^(٣).
- وَ«أَنْتِ بَرِيَّةٌ» أَي: مُنْفَصِلَةٌ عَنِّي، وَمِنْهُ: بَرَّتُ مِنْهُ الدَّمَّةُ، وَمِنْهُ الْبَرَاءَةُ فِي الطَّلَاقِ، وَبَارَأْتُ الْمَرْأَةَ، أَي: صَالَحْتُهَا عَلَى الطَّلَاقِ. وَمِنْهُ أَبْرَأْتُ الرَّجُلَ مِنَ الْأَمْرِ./

ب/٦٣

(مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيْقُهُ وَاحِدَةً مِنَ التَّمْلِيكِ)

حَكَى صَاحِبُ «الْفَصِيحِ»^(٤) فِي بَابِ فَعَلَتْ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ - دَمَعَتْ عَيْنِي تَدْمَعُ . وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٥): دَمَعَتْ الْعَيْنُ دَمْعًا، وَدَمِعَتْ - بَفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا - : جَرَى مَآؤُهَا . وَكَذَلِكَ دَمَعَتْ الشَّجَّةُ: جَرَى دَمُهَا، بِاللُّغَتَيْنِ . وَقَالَ

(١) النُّهَيْيَةُ لابن الأثير (٧٤ / ٢).

(٢) كَذَا فِي اللُّسَانِ: (خَلَا) وَفِيهِ أَيْضًا: «وَالْخَلِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي خُلِّيَتْ لِلْحَلْبِ».

(٣) اللُّسَانُ: (خَلَا) وَفِيهِ: «الْخَلِيَّةُ: السَّفِينَةُ الَّتِي تَسِيرُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَيِّرَهَا مَلَّاحٌ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا زَرْقٌ صَغِيرٌ، وَقِيلَ: الْخَلِيَّةُ: الْعَظِيمَةُ مِنَ الشُّفَنِ، وَالْجَمْعُ خَلَايَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ الصَّحِيحُ، قَالَ طَرْفَةُ [دِيَوَانَهُ: ٧]:

كَأَنَّ حُدُوجَ الْمَالِكِيَّةِ عُذُودَ
خَلَايَا سَفِينٍ بِالْتَّوَاصِفِ مِنْ دَدٍ

وَقَالَ الْأَعَشَى [دِيَوَانَهُ «الصُّبْحِ الْمُنِيرِ»: ٣١]:

يَكُوبُ الْخَلِيَّةِ ذَاتَ الْفِلَاحِ
قَدْ كَادَ جُوجُوهَا يَنْحَطِمُ

(٤) الْفَصِيحُ لِتَعَلُّبٍ (٢٦١).

(٥) أَفْعَالُ السَّرْقُطِيِّ (٢٩٩ / ٣).

الكِسَائِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ^(١): دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْفَتْحِ - لَا غَيْرُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْكَسْرِ -. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٢): دَمَعَتْ الْعَيْنُ دَمْعًا وَدَمَعَانًا وَدُمُوعًا، وَامْرَأَةٌ دَمِعَةٌ: سَرِيعَةُ الْبُكَاءِ. وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مَاضِيَهُ بِالْفَتْحِ فَالْمُضَارِعُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ جَمِيعًا، كَعَكَفَ يَعَكِفُ وَيَعْكُفُ؛ إِذَا لَزِمَ مَكَانًا، أَوْ بِأَحَدِهِمَا نَحْوَ ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَقَتَلَ يَقْتُلُ؛ فَإِذَا كَانَ فِي الْفِعْلِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ جَازَ أَنْ يَجِيءَ الْمُضَارِعُ وَالْمَاضِي كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ نَحْوَ ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَسَحَرَ يَسْحَرُ. وَحُرُوفُ الْحَلْقِ سِتَّةٌ؛ الهمزة، والهاء، والعين، والحاء، والغين، والخاء. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالضَّمِّ فَالْمُضَارِعُ بِالضَّمِّ أَيْضًا، كَطَرَفَ يَطْرَفُ، وَشَرَفَ يَشْرَفُ. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالْكَسْرِ فَالْمُضَارِعُ مَفْتُوحٌ، إِلَّا أَرْبَعَةً أَحْرَفٍ، فَجَاءَتْ فِي الْمَاضِيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ بِالْكَسْرِ: حَسِبَ يَحْسِبُ، وَنَعِمَ يَنْعِمُ، وَبَيْسَ يَبِيسُ، وَكَيْسَ يَكِيسُ، فَفَسَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ مَعَ فِعْلِ الْبَابِ عَلَى مَا مَضَى لَكَ.

ومن بَدِيعِ لُغَةِ الْعَرَبِ قَوْلُهُمْ^(٣): «بِفِيهِ الْحَجَرُ»: إِذَا صَدَرَ مِنْهُ كَلَامٌ يُنْكِرُهُ السَّامِعُ، فَيَحْضُونُ الدُّعَاءَ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي جَرَى مِنْهُ الْخَنَى خَاصَّةً، فَإِذَا لَمْ يَخْتَصَّ ذَلِكَ بِعَضْوٍ مِنْهُ قَالُوا: «لَهُ الْحَجَرُ» وَ«لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَيَحْتَمَلُ بَعْدَ تَقْرِيرِ الشَّرْحِ قَوْلُهُ ﷺ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» الْحَقِيقَةُ؛ إِذْ ذَاكَ حُكْمُهُ، وَالْمَجَازُ يُرِيدُ: الْخَبِيَّةَ، وَيُؤْخَذُ حُكْمُهُ مِنْ حَيْثُ تَقَرَّرَ.

(١) قول الكسائي وأبي زيد في اللسان: (دَمَعَ).

(٢) العين (٦٣/٢).

(٣) المثل في فصل المقال (١٨)، ومجمع الأمثال (٧١/٢)، والمستقصى (١٢/٢)، والعقد الفريد (٨٨/٣)، واللسان، والتأج: (فوه).

(مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ)

- قَوْلُهُ: «خَطَبْتُ عَلِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» [١٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلِيَّ وَجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ مِنْهُ: خَطَبْتُ عَلِيَّ لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا يُقَالُ: تَكَلَّمَ فُلَانٌ عَلِيَّ لِسَانِ فُلَانٍ؛ فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.
وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ «عَلِيَّ» بِمَعْنَى اللَّامِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي^(١):

رَعَتُهُ أَشْهَرًا وَخَلَا عَلَيْهَا فَطَارَ التِّيُّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ» [١٥]. زَعَمَ ابْنُ السَّكَيْتِ^(٢): أَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ: إِفْتَاتَ عَلَيْهِ - بِالْهَمْزِ، وَلَا يُقَالُ بغيرِ هَمْزٍ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ بِصَحِيحٍ، وَلَآئِذَا لَوْ كَانَ مَهْمُوزًا كَمَا زَعَمَ لَمْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَنْ تُحَقِّفَ هَمْزَتُهُ، كَمَا يُخَفِّفُ كُلُّ مَهْمُوزٍ، فَكَيْفَ وَقَوْلُهُمْ إِفْتَاتَ بغيرِ هَمْزٍ صَحِيحٌ؟ عَلِيَّ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْهَمْزِ، وَلَكِنْ يَكُونُ افْتَعَلَ مِنْ فَاتِ الْأَمْرِ يَفُوتُ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٣): أَمْرٌ لَا يُفْتَاتُ، أَيُّ: لَا يَفُوتُ. وَكَانَ الْوَجْهُ: أَمِثْلِي يُصْنَعُ هَذَا بِهِ؟ أَمِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ؟ لِأَنَّ الْإِنْكَارَ بِغَيْرِ الْهَمْزَةِ الَّتِي لَفْظُهَا لَفْظُ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ، وَلَا يَحْدِفُونَهَا إِلَّا مَعَ «أَمٍّ» فِي الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ لِأَنَّ «أَمٍّ» تَدُلُّ عَلَيْهَا، وَرَبَّمَا حَذَفُوهَا دُونَ ذِكْرِ «أَمٍّ» اتِّكَالًا عَلَيَّ فَهَمَّ

(١) ديوانه (١٤٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩). وَرُجَاعٌ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ:

(١٤٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٦٦، ٣٦٧)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ». (٥٨٧).

(٣) مختصر العين (٢/٣٣٨)، والنَّصُّ لَهُ.

المُخَاطَبِ، قَوْلِ الشَّاعِرِ: (١)

أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ وَأَنْ أُورَثَ ذُوذَا شَصَائِصًا نَبَلًا
- وَقَوْلُهُ: «قَضَيْتِيهِ». تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيَّ أَمْثَلَهُ، وَأَنَّ فِيهِ لُغَتَيْنِ: قَضَيْتِيهِ،

(١) هو حَضْرَمِيُّ بْنُ عَامِرِ بْنِ مُجَمِّعِ بْنِ مَوَالَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ صَبِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ قَيْنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ابْنِ وَدَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ حُرَيْمَةَ الْأَسَدِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَوَقَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَصَحْبِهِ، وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، وَجَالَسَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَسَأَلَهُ عَنْ شِعْرِهِ فِي حُرُوبِ الْأَعَاجِمِ. فَأَنْشَدَهُ آيَاتًا حَسَنَةً فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ (١/٢٥٨)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٩٣)، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١١٥)، وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٧٠)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٢/٢٩)، وَالْإِصَابَةِ (٢/٩٥)، وَالخَزَائِنَةَ (٢/٥٥)، وَهُوَ أَشْعَارُ ذَكَرَهَا جَامِعُ شُعْرِ بَنِي أَسَدِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ عَلِيِّ دَقَّةٍ «دِيوانِ بَنِي أَسَدٍ» (٢/٣٥٨ - ٣٧٤)، وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا مِنْ آيَاتِ ذَكَرَ خَبَرَهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١/٦٦، ٦٧)، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دُرَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ حَضْرَمِيُّ بْنُ عَامِرٍ عَاشِرَ عَشْرَةِ مِنْ إِخْوَاتِهِ فَمَاتُوا فَوَرَّثَهُمْ فَأَصْبَحَتْ نَاعِمًا جَذِلًا فَقَالَ حَضْرَمِيُّ:

يَرْعَمُ جِزْءٌ وَلَمْ يَقُلْ سَدَدًا	أَنْي تَرَوَّجْتُ نَاعِمًا جَذِلًا
إِنْ كُنْتُ أَزْنَتْنِي بِهَا كَذِبًا	جِزْءٌ فَلَا قِنْتَ مِثْلَهَا عَجَلًا
أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ الْبَيْتِ
كَمْ كَانَ فِي إِخْوَتِي إِذَا احْتَضَنَ الْ	أَقْوَامُ تَحْتَ الْعَجَاجَةِ الْأَسَلَا
مِنْ وَاجِدٍ مَاجِدٍ أَخِي ثِقَّةً	يُعْطِي جَزِيلًا وَيَضْرِبُ الْبَطْلَا
إِنْ جِئْتَهُ خَائِفًا أَمِنْتَ وَإِنْ	قَالَ سَأَحْبُوكَ نَائِلًا فَعَلَا

فَجَلَسَ جِزْءٌ عَلَيَّ شَفِيرٍ بَثْرٍ، وَكَانَ لَهُ تِسْعَةُ إِخْوَةٍ فَأَنْحَسَفَتْ بِإِخْوَتِهِ وَنَجَا هُوَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ حَضْرَمِيًّا، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿١٦١﴾ كَلِمَةٌ وَافَقَتْ قَدْرًا وَأَبَقَتْ حِفْدًا».

وَقَضَيْتَنِيهِ، عَلَى إِشْبَاعِ الْكَسْرَةِ، فَتَنَوَّلْتُ الْيَاءُ عَنْهَا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):
رَمَيْتَنِيهِ فَأَصْمَيْتَ وَمَا أَخْطَأَتِ الرَّمِيَّةُ

(الإيلاء)

- «الإيلاء»: مَصْدَرُ أَلَيْتُ أُولَى إِيْلَاءً، وَالْيَيْتَةُ . وَ«الْأَلْيَةُ»: الْيَمِينُ ،
وَجَمْعُهَا: الْأَلْيَا، قَالَ كَثِيرٌ- يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -:^(٢)
قَلِيلُ الْأَلْيَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ نَدَرْتُ مِنْهُ الْأَلْيَةُ بَرَّتْ
وَقَالَ الْأَعَشَى^(٣) - يَمْدَحُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ - وَشَرَفَ وَكَرَّمَ:

فَأَلَيْتُ لَا أُرْتِي لَهَا مِنْ كَلَالَةٍ وَلَا مِنْ وَجَا حَتَّى تُنَلِّقِي مُحَمَّدًا
نَبِيِّي يَرَى مَا لَا تَرُونَ وَذِكْرُهُ أَغَارَ لَعْمَرِي فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

يُقَالُ: أَلَى فَهُوَ مُوَلٍ، وَالْمَفْعُولُ مُوَلَّى عَلَيْهِ، وَاتَّكَلَى وَتَأَكَلَى وَيُقَالُ: أَلَيْتُ عَلَى
مِثَالِ مَبِيَّتِهِ، وَالْوَلَةُ/ وَالْوَلَةُ وَالْوَلَةُ - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا -^(٤)، وَإِذَا عُدِّي
عُدِّي بِ«عَلَى»، كَمَا يُعَدَّى الْقَسَمُ وَالْحَلْفُ، وَإِذَا عُدِّي إِلَى الْمَحْلُوفِ بِهِ عُدِّي

١/٦٤

(١) بعده:

بِسَهْمَيْنِ مَلِيحَيْنِ
أُعَارِئُكُنِيهِمَا الطَّبِيَّةُ
وَهُمَا فِي «الْحَجَّةِ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ . وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا (١/٢٦٨).

(٢) ديوانه (٣٢٥)، وفيه: «وإن سبقت».

(٣) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٢، ١٠٣)، وفيه «تَزُور...» وَهُمَا غَيْرُ مُتَوَالِيَيْنِ فِي الدِّيَّانِ،
بَيْنَهُمَا قَوْلُهُ:

مَتَى مَا تُنَاخِي عِنْدَ بَابِ ابْنِ هَاشِمٍ
تُرِيحِي وَتَلْقِي مِنْ فَوَاضِلِهِمْ يَدَا
(٤) الْمُثَلَّثُ لِابْنِ السَّيِّدِ (١/٣٠٣).

بِالْبَاءِ، وَكَذَلِكَ الْقَسَمُ وَالْحَلِفُ. فَإِنْ قِيلَ^(١): قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، فَعَدَاهُ بِ«مِنْ». قِيلَ: هَذَا يَحْتَمِلُ أَوْجُهًا:
أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «عَلَى» كَمَا جَاءَتْ «عَلَى» بِمَعْنَى «مِنْ» فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى^(٣): ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾^(٤).

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ لَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصَ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛ فَتَكُونُ «مِنْ» مُتَعَلِّقَةً بِالْأَسْتِقْرَارِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّامُ، لَا بِإِيْلَاءٍ.
وَالْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَى «فِي» لِأَنَّهُ إِذَا آلَى أَنْ يَطَّأَهَا، فَقَدْ
انْفَصَلَ مِنْهَا، وَتَبْرَأَ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ^(٥):

إِذَا رَضِيتَ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

فَعَدَى الرِّضَى بِ«عَلَى»؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِقْبَالِ، لِأَنَّهُ إِذَا رَضِيَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ.

- وَ«الْفِيءُ»: الرَّجُوعُ. وَيُقَالُ: فَأَيْ يَفِيءُ. قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٢/٢).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٦.

(٣) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ.

(٤) الْبَيْتُ لِلْفُحَيْفِ بْنِ حُمَيْرٍ، أَحَدُ بَنِي قُشَيْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خَفَاجَةَ بْنِ عُقَيْلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ
عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ. شَاعِرٌ مُقَلِّدٌ، مِنْ شُعْرَاءِ الْإِسْلَامِ. كَذَا قَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (٨٣/٢٤).
وَجَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّامِنِ، وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ سَنَةَ (١٤٠٦ هـ)
وَالْبَيْتُ مِنْ أَبْيَاتٍ يَمْدَحُ بِهَا حَكِيمَ بْنَ الْمُسَيْبِ الْقُشَيْرِيَّ، وَهُوَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (٨٤/٢)،
وَنَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (١٧٦) وَالْمَقْتَضِبِ (٣٢٠/٢) وَالْأَزْهَيْيَّةِ (٢٨٧)، وَالْخِصَائِصِ (٣١١/٢)،
وَالْمَحْتَسِبِ (٥٢/١)، وَالْإِنْصَافِ (٣٣٠)، وَخِزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٤٧/٣).

(٥) سُورَةُ الْحَجْرَاتِ، الْآيَةُ: ٩.

أَمْرٍ لِلَّهِ ۖ

- وَيُقَالُ : رَجَعَهُ وَرَجَعَهُ، مَنْ فَتَحَ ذَهَبٌ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَمَنْ كَسَرَ ذَهَبَ

إِلَى الْهَيْئَةِ .

- وَ«السَّجْنُ» - بِفَتْحِ السِّينِ - الْمَصْدَرُ، وَالسَّجْنُ - بِكَسْرِ السِّينِ - : اسْمُ

الْبَيْتِ الَّذِي يُسَجَّنُ فِيهِ^(١)، وَالْوَجْهُ هُنَا فَتَحُ السِّينِ، وَكَذَا تَقْيِيدَ فِي رِوَايَتِي، فَإِنْ

كُسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعُ .

(ظَهَارُ الْحُرِّ)

- يُقَالُ : ظَاهَرَ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ، وَتَظَاهَرَ، وَنَظَهَرَ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

- وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : «أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي» [٢٣] : أَي : رَكُوبُكَ لِلنِّكَاحِ

عَلَيَّ حَرَامٌ كَرُكُوبِ أُمِّي لِلنِّكَاحِ، فَأَقَامَ الظَّهَرَ مَقَامَ الرُّكُوبِ، وَخَصَّصَهُ دُونَ

الْبَطْنِ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الرُّكُوبِ فِي الْبِهَائِمِ، وَالْمَرْأَةُ مَرْكُوبَةٌ إِذَا غُشِيَتْ، فَهِيَ

اسْتِعَارَةٌ لَطِيفَةٌ . وَ«مَا» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى :^(٢) ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ مَعَ الْفِعْلِ الَّذِي

بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ^(٣)، كَأَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ يَعُودُونَ لِلْقَوْلِ، كَمَا يُقَالُ : أَعْجَبَنِي

مَا فَعَلْتُ؛ أَي : أَعْجَبَنِي فِعْلُكَ، فَلَمَّا كَانَ التَّقْدِيرُ هَكَذَا جَعَلَ دَاوُدُ^(٤) وَمَنْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٣)، وَفِيهِ : «وَهُوَ أَلْيَقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنْ كُسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعُ» .

(٢) سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ، الْآيَةُ : ٣ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ : (٢/٣٤) .

(٤) هُوَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ت : ٢٧٠هـ) صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الظَّاهِرِيِّ . أَخْبَارُهُ

فِي : تَارِيخِ بَغْدَادِ (٨/٣٦٩)، طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٣/٩٧)،

وَشُدْرَاتِ الذَّهَبِ (٢/١٥٨) .

تَابَعَهُ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ الْعَوْدَةَ إِنَّمَا هِيَ الْقَوْلُ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْفَرَاءُ^(١) فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ. وَهَذَا الْقَوْلُ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ آيَةَ الظَّاهِرِ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي تَظَاهِرِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ^(٢) مِنْ أَمْرَاتِهِ خَوْلَةَ^(٣)، وَلَمْ يَزُودَ أَحَدٌ كَمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ الظَّاهِرَ كَانَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ هَلْ ظَاهَرَ ثُمَّ عَادَ لِقَوْلِ الظَّاهِرِ مَرَّةً أُخْرَى؟ وَلَا يَصِحُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ إِلَّا [عَلَى] مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَةَ إِلَى الْوَطْءِ، أَوْ الْإِمْسَاكِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: لَا يَصِحُّ هَذَا إِلَّا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوَطْءِ الْقَوْلِ أَوْ لِإِمْسَاكِ الْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ لَا يُوصَفُ بِالْوَطْءِ.

فَجَوَابُنَا: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ مِنَ التَّحْوِيلِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ: أَنَّ الْعَرَبَ تُقِيمُ الْمَصْدَرَ مَقَامَ الْمَفْعُولِ تَارَةً، وَمَقَامَ الْفَاعِلِ تَارَةً^(٤)، فَيَقُولُونَ: دَرِهْمٌ ضَرَبَ بِلَدِ كَذَا، وَثَوْبٌ نَسَجَ الْيَمَنِ، وَرَجُلٌ رَضِيَ، وَالْمَعْنَى: مَنْسُوجٌ وَمَضْرُوبٌ وَمَرْضِيٌّ. وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ: أَيُّ: عَادِلٌ، وَصَوْمٌ: أَيُّ: صَائِمٌ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا، وَإِذَا صَحَّ هَذَا كَانَ الْقَوْلُ فِي الْآيَةِ وَقَاعًا مَوْجِعَ الْمَفْعُولِ، وَكَانَ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوَطْءِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّاهِرُ، أَوْ الْإِمْسَاكِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّاهِرُ.

-
- (١) دَاوُدُ تَابَعَ لِلْفَرَاءِ؛ لِأَنَّ الْفَرَاءَ (ت: ٢٠٧هـ) فَهُوَ قَبْلَهُ بِزَمَنٍ وَقَوْلُهُمَا فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٢).
- (٢) هُوَ أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسٍ، أَخُو عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، خَزْرَجِيُّ أَنْصَارِي لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْإِصَابَةِ (١/١٥٦) وَغَيْرِهَا.
- (٣) خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ فِي الْإِصَابَةِ (٧/٦١٨).
- (٤) مَا زَالَ التَّقْدِيرُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمِلُ «مَا» لِمَنْ يَعْقِلُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (١) ﴿فَأَنكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ (٢): «سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ»، فَيَكُونُ التَّفْدِيرُ عَلَى هَذَا: ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَنْ قَالُوا فِيهِ الظُّهَارَ، أَي: لِوَطْئِهِ أَوْ إِسْبَاكِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَذْفِ، فَيُصْبِحُ تَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى أَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَيْدَهُ حَدِيثُ أَوْسٍ فَلَمْ يَرَوْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الرُّوَاةِ عَوْدَةً إِلَى الْقَوْلِ، فَسَقَطَ مَا قَالَهُ دَاوُدُ. وَاللَّامُ فِيهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِ«يَعُودُونَ». وَقَالَ الْأَخْفَشُ (٣): هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّخْرِيرِ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالْمَعْنَى: فَعَلَيْهِمْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ لِلْفِظْهِمْ بِالظُّهَارِ، ثُمَّ يَعُودُونَ لِلْوَطْءِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ (٤): الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ الْعَوْدَةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِ الْقَوْلِ، فَلِتِلْكَ الْعَوْدَةَ تَلْزِمُ الْكُفَّارَةَ، لِأَنَّ كُلَّ عَوْدَةٍ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٥): / الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ لِبَعْضِ مَا قَالُوا، أَي: مَا عَقَدُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الْحَلْفِ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا مُخَالَفَةٌ لِقَوْلِ دَاوُدَ وَالْفَرَّاءِ؛ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنِ الْفَرَّاءِ (٦): أَنَّ اللَّامَ بِمَعْنَى «عَنْ». وَالْمَعْنَى: ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَمَّا قَالُوا، وَيُرِيدُونَ الْوَطْءَ، وَهَذَا شَبِيهُ بِمَا قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَةَ إِلَى الْوَطْءِ.

ب/٦٤

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣.

(٢) يُرَاجِعْ هَامِشَ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ. وَهُوَ أَثَرٌ.

(٣) الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا، وَيُرَاجِعْ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٢/٥٣٧).

(٤) الثَّقَلُ عَنِ الرَّجَّاجِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَلَا ذَكَرَهُ الرَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ، وَهُوَ لَهُ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٥).

(٥) قَوْلُ ثَعْلَبٍ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ.

(٦) قَوْلُ الْفَرَّاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (٣/١٣٩)، وَالتَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَالْإِسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٤).

(مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ)

- «الْأَدَمُ» [٢٥]. يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا^(١)؛ فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَمَعَهُ عَلَى آدَامٍ، كَقَوْلِكَ: جَمَلٌ وَأَجْمَالٌ^(٢)، هَذَا فِي الْجَمْعِ الْقَلِيلِ، فَإِنْ أَرَادَ الْكَثِيرَ قَالَ: إِدَامٌ، وَمَنْ جَعَلَ الْأَدَمَ جَمْعًا فَوَاحِدُهُ إِدَامٌ، وَأَصْلُ الدَّالِ فِي هَذَا الْوَجْهِ الضَّمُّ، ثُمَّ يُخَفَّفُ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ حِمَارٍ حُمُرٌ وَحُمُرٌ. فَأَمَّا قَوْلُ النَّبِغَةِ^(٣):

إِنِّي أَيْمَمٌ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَثْنَى الْأَيْدِي وَأَكْسُو الْجَفَنَةَ الْأَدَمَا

فَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا يُرَادُ بِهِ الْجَنْسُ، وَحَرَكَ الدَّالَ لِإِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَغَيْرُ مُنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ ضَمُّ الدَّالِ لَعَنَةً. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدَمْتُ الشَّيْئِينَ؛ إِذَا خَلَطْتَهُمَا. يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا، وَأَدَمَ، أَيُّ: لَأَمٌ وَجَمَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُعِيزَةِ بِنِ شُعْبَةَ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً: (٤)
«لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا». وَقَالَ بَعْضُ الرَّجَّازِ (٥):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِمُنْ إِلَّا مُؤَدِمًا *

يَعْنِي بِالْبَيْضِ: النِّسَاءُ، أَيُّ: لَا يُحِبُّنَ إِلَّا الْمُحَبَّبَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَدَمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ». الْوَجْهُ أَنَّ يَكُونُ الْأَدَمُ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُرَادُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٦/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَجَمْعٍ وَأَجْعَالٍ» تَحْرِيفٌ.

(٣) دِيوَانُهُ (٦٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٧٢/٣)، وَالْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٥٧/١)، وَتَحْرِيفُهُ فِي هَامِشِهِمَا.

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٧٥/٣)، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ (٢١٤/١٤).

بِهِ الْوَاحِدُ^(١)، وَجَازَ أَنْ يُوقَعَ عَلَيْهِ التَّبَعِيضُ؛ لِأَنَّهُ جِنْسٌ، وَالْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ تُسَمَّى بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، وَيُسَمَّى كُلُّ جِنْسٍ مِنْهَا بِاسْمِ الْجِنْسِ أَوْ النَّوعِ، كَقَوْلِهِمْ: لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْعَسَلِ عَسَلٌ، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «تَعْتِقُ» [٢٦] التَّاءُ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ^(٢)، وَلَكَ أَنْ تَضُمَّ الْأُولَى، وَتَفْتَحَ الثَّانِيَةَ. يُقَالُ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتِقُ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَوْلَاةِ وَالْأَمَةِ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِير».

- وَ«زُبْرَاءُ» [٢٧]. مَمْدُودَةٌ^(٣)، كَأَنَّهَا تَأْنِيثُ الْأَزْبَرِ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الزُّبْرَةِ، وَالزُّبْرَةُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْكَتِفَيْنِ وَمَنْ قَصَرَهَا، فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَعَتَقْتُ» التَّاءُ مَفْتُوحَةٌ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا إِذَا أُرِيدَ بِهَا الْعِتْقُ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْقِدَمَ وَالْجَوْدَةَ فَالتَّاءُ مَضْمُومَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ أُخَيِّرْكَ إِلَّا وَاحِدَةً» [٣٠]. أَيُّ: فِي وَاحِدَةٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَزْرِ نُصِبَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (٤) ﴿وَإِخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ أَيُّ: مِنْ قَوْمِهِ.

(مَا جَاءَ فِي الْحُلْعِ)

- «الْحُلْعُ» - بِضَمِّ الْحَاءِ -: انْخِلَاعُ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا^(٥)، وَمَا سِوَاهُ: حُلْعٌ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

(٢) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي بَعْدَهَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

- بِفَتْحِ الْخَاءِ -، وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَجْعَلُ الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَرِّقُ بَيْنَهَا فَيَجْعَلُ الْخُلْعَ: أَخَذَ جَمِيعَ مَا أَعْطَاهَا، وَالصُّلْحَ: أَخَذَ الْبَعْضَ، وَالْفِدْيَةَ: أَخَذَ الْأَكْثَرَ أَوْ الْأَقْلَّ، وَحُكِيَ عَنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْمُخْتَلَعَةَ هِيَ الَّتِي اخْتَلَعَتْ مِنْ جَمِيعِ مَالِهَا، وَالْمُقْتَدِيَّةُ: هِيَ الَّتِي افْتَدَتْ بِبَعْضِ مَالِهَا؛ وَالْمُبَارِئَةُ: هِيَ الَّتِي بَارَأَتْ زَوْجَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، قَالَ: وَكُلُّهُ تَطْلِيْقَةٌ بَائِنَةٌ.

أَبُو عُمَرَ^(١): وَقَدْ يَدْخُلُ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَعْضُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَى بَعْضٍ، فَيَقَالُ: مُخْتَلَعَةٌ، وَإِنْ دَفَعَتْ بَعْضَ مَالِهَا. وَهَذَا تَوَجُّهُ اللَّغَةِ.

- وَأَمَّا: «لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ» [٣١] فَكَلَامٌ مَحْدُوفٌ^(٢) تَقْدِيرُهُ: لَا أَنَا صَاحِبَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ صَاحِبِي، فَحَذَفَتْ خَبَرَ الْمُبْتَدَأَيْنِ، وَعَطَفَتْ جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ.

وَتَسْتَعْمَلُهُ الْعَرَبُ فِي التَّبَرِّيِّ مِنَ الشَّيْءِ، وَالِاتِّفَاءِ مِنْهُ، لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ، يُرِيدُونَ، لَا أَنَا صَاحِبُ زَيْدٍ، وَلَا زَيْدٌ صَاحِبِي، وَرَبَّمَا أَظْهَرُوا الْأَخْبَارَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٣): ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا﴾. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «لَا» هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «لَيْسَ»، وَيَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا بِهَا، وَيَكُونُ خَبَرَهَا مَحْدُوفًا، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِزُّوْنَ فِي «لَا» الَّتِي بِمَعْنَى «لَيْسَ» أَنْ تَعْمَلَ فِي النَّكِرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ^(٤)، وَلَا يُجِيزُهُ الْبَصْرِيُّونَ إِلَّا فِي النَّكِرَةِ، كَمَا قَالَ

(١) التمهيد (٢٠٦/١١).

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٨/٢) مَاعَدَا الْبَيْتِ.

(٣) سُورَةُ الْمُتَمَتِّنَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

(٤) لَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ. فَقَدْ قَالَ التَّحَوُّيُّونَ أَنَّ «لَا» هَذِهِ لَا =

سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ^(١) /:

١/٦٥

تَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّكْرَاتِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ :

فِي النَّكْرَاتِ أَعْمِلْتُ كَلَيْسَ لَا وَقَدْ تَلِي لَاتٍ وَإِنْ ذَا الْعَمَلِ

وَفِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٤٣٠): «وجدتُ قومًا من التَّحويين مُعتمدين على أن «لا» المشبهة بـ«ليس» إنما ترفعُ النَّكراتِ خَاصَّةً، كقولك: «لا رَجُلٌ حَاضِرًا»، ولم يُجيزُوا «لا» الرَّجُلُ حَاضِرًا» كما لا يُقال: «لَيْسَ الرَّجُلُ حَاضِرًا»، وَعَلَّلُوا هَذَا بِأَنَّ «لا» ضَعِيفَةٌ فِي بَابِ الْعَمَلِ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَعْمَلُ بِحُكْمِ الشَّبهِ لَا بِحُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْعَمَلِ، وَالتَّكْرَةُ ضَعِيفَةٌ جَدًّا؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَعْمَلْ فِي الْعَامِلِ الضَّعِيفِ إِلَّا فِي النَّكْرَاتِ. . فَلَمَّا كَانَتْ «لا» أضعفُ الْعَامِلِينَ، وَالتَّكْرَةُ أضعفُ الْمُعْمُولِينَ خَصُّوا الْأضعفَ بِالْأضعفِ وَجَاءَ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ إِعْمَالَ «لا» فِي الْمَعْرِفَةِ فِي قَوْلِهِ:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُزِرْكَ خَلَاصًا مِنَ الْأَذَى فَلَا الْحَمْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيَا

وَوَجَدْتُ أَبَا الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنَ جُنَيْبٍ غَيْرَ مُنْكَرٍ لِذَلِكَ فِي تَفْسِيرِهِ لِشِعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ وَلِكَانَهُ قَالَ بَعْدَ إِزْرَادِ الْبَيْتِ شَبَهُ «لا» بِـ«لَيْسَ» فَنَصَّبَ بِهَا الْحَبَرَ. وَأَقُولُ: إِنَّ مَجِيءَ مَرْفُوعِ «لا» مُنْكَوِّرًا فِي الشَّعْرِ الْقَدِيمِ هُوَ الْأَعْرَفُ؛ إِلَّا أَنْ خَبَرَهَا كَأَنَّهُمْ أَلْزَمُوهُ الْحَذْفَ؛ وَذَلِكَ قَوْلُ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ.

مَنْ رُصِدَ عَنْ نِيرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحُ

وَمَرَّ بِي بَيْتٌ لِلتَّبَاعَةِ الْجَعْدِيِّ فِيهِ مَرْفُوعٌ «لا» مَعْرِفَةٌ وَهُوَ:

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَابَاغِيَا سِوَاهَا وَلَا عَنْ حُبِّهَا مُتْرَاحِيَا

وَلِكَلَامِهِ صِلَةٌ يُرَاجَعُ هُنَاكَ، وَالْمَسْأَلَةُ مَسْطُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّحْوِيينِ وَلَا خِلَافَ فِيهَا بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ - كَمَا قُلْتُ - مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، جَدُّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ، كَانَ سَعْدٌ أَحَدَ سَادَاتِ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ وَفِرْسَانِهَا قُتِلَ فِي حَرْبِ الْبَسُوسِ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات فحول الشعراء (٤٩)، والمؤتلف والمختلف (١٩٨) ومعجم الشعراء (١٤)، وجمهرة أنساب العرب (٣١٩، ٣٢٠)، والأغاني (٤٦/٥)، والخزانة (١/٢٢٦). والبيتُ من =

مَنْ صَدَّ عَنْ نَيْرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحٌ

(طَلَّاقُ الْمُخْتَلَعَةِ)

- «الْقُرْءُ» [٣٣]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ: «الْوَقْتُ»^(١)؛ فَلِذَلِكَ صَلَحَ
لِلطُّهْرِ وَالْحَيْضِ مَعًا^(٢)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣):

- = قصيدة قالها سعدٌ يعرضُ بالحرثِ بنِ عبَّادِ بنِ ضَبَيْعَةَ بنِ قَيْسِ بنِ ثَعْلَبَةَ، وكان من حُكَّامِ
ربيعةَ وفُرسانها المَعْدودين كَمَا في شرحِ الحمامة للتَّبْرِيذِيِّ: (٢/٧٩، ٨٠)، وشعره في
شُعْرَاءِ بَكْرِ للدكتور عبدالعزیز نبوی: (٥٤٠، ٥٤٩). والشَّاهدُ في كتابِ سيبويه، (٢٨/١)،
(٣٥٤)، وشرح أبياته لابن السِّيرافي (٨/٢) وشرحها لابن خَلْفٍ ورقة (٢٧، ٢٨) وأطال في
شرحه وإعرابه ونقلَ فَوَائِدَ مُهِمَّةٍ. والثَّكْتُ عليه للأعلم والمقتضب (٤/٣٦٠)، والأصول
(١/٥٥)، والإنصاف (٣٦٧)، والتَّخْمِيرُ (١/٢٩٥)، والخزانة (١/٢٢٦).
- (١) التَّمْهِيدُ (١١/٢٦٣)، والاستذكار (١٨/٢٥) فما بعدها، وَنَقَلَ عن أَهْلِ اللُّغَةِ كَلَامًا طَوِيلًا،
واستشهد على ذَلِكَ بشواهد كثيرة تجدها هناك، وَتَفْسِيرُ الْقُرْءِ بِالْوَقْتِ مستفيضٌ في كُتُبِ
اللُّغَةِ عن الأَصْمَعِيِّ وغيره.
- (٢) يُرَاجِعُ كُتُبَ الأضداد منها: أَضْدَادُ قُطْرِبِ (١٠٧)، وَأضْدَادُ الأَصْمَعِيِّ (٥)، أَضْدَادُ أَبِي
حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١١٥)، وَأضْدَادُ ابْنِ السَّكِّيتِ (١٦٣)، وَأضْدَادُ أَبِي بَكْرِ بنِ الأَنْبَارِيِّ
(٢٧)، وَأضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٢/٥٧١)، وَأضْدَادِ الصَّغَانِيِّ (١١٢).
- (٣) هُوَ مَالِكُ بنِ الحَارِثِ الهُدَلِيِّ وهو شاعرٌ مَخْضَرٌ له أَخْبَارٌ فِي المُوْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ (٣٦٢)،
والشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ (٦٤٩)، والبيتُ فِي ديوانِ الهُدَلِيِّينَ (٣/٨٣)، وَشَرْحِهِ للشُّكْرِيِّ
(١/٢٣٩) وَصَدْرُهُ:

* شَيْئْتُ العَقْرَ عَقْرَبَنِي شَأْنِي *

مِنْ قَصِيدَةٍ يَعْتَدِرُ بِهَا عَنْ فِرَارِهِ فِي القِتَالِ، مَطَّلَعُهَا:

تَقُولُ العَاذِلَاتُ أَكَلَّ يَوْمٍ لِسْرِيَةَ مَالِكٍ عَنَّقُ شَحَاحُ

* إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيحُ *

وَقَدْ حَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ^(١): أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: أَفْرَأَتْ
الْمَرْأَةُ؛ إِذَا طَهَّرَتْ، وَأَفْرَأَتْ: إِذَا حَاضَتْ، فَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهِ، فَذَهَبَ
فُقُهَاءُ الْحِجَازِ إِلَى أَنَّهُ الطُّهْرُ، وَذَهَبَ الْعِرَاقِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ الْحَيْضُ^(٢). وَلِكُلِّ
وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْلَيْنِ شَاهِدَانِ مِنَ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ؛ أَمَّا حُجَّةُ الْحِجَازِيِّينَ مِنَ الْأَثَرِ؛
فَمَا رُوِيَ عَنْ عَمْرٍ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّهُمْ قَالُوا: الْأَفْرَاءُ:
الْأَطْهَارُ، وَحُجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الْأَعْشى^(٣):

مُورَثَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةٌ لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَا

وَحُجَّةُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنَ الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ لِلْمُسْتَحَاضَةِ: «أَقْعُدِي عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ
أَفْرَائِكَ» وَحُجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤):

* لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ *

سَبَيْتُ: أَنْعَضْتُ، وَالْعَقْرُ: الْقَصْرُ، وَهُوَ هُنَا مَوْضِعٌ بَعَيْنُهُ، وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ
= (١٥٣/٤)، وَعَقْرُ بَنِي سُئَلِ، قَالَ تَابُطَ شَرًّا: . . وَأُنشِدَ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا؟ أَوْ قَالَ:
وَسُئَلُ: مِنْ بَجِيلَةَ، وَهُوَ جَدُّ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، وَمِثْلُهُ تَمَامًا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ
لِلشُّكْرِيِّ. وَعَنْ يَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ فِي دِيْوَانِ تَابُطَ شَرًّا (٢٤١) فِي «الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ».

(١) تُرَاجِعْ كُتُبَ الْأَضْدَادِ السَّالِفَةَ الذِّكْرَ.

(٢) الْكَلَامُ عَلَيْهَا مَفْصَلٌ فِي «الْاِسْتِذْكَارِ» وَ«الْتَّمْهِيدِ».

(٣) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٦٧) وَفِيهِ: وَ«فِي الْمَجْدِ . . .» وَفِي أَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ: «وَفِي

الْأَصْلِ . . .»، وَرَوَايَةُ الْمَوْئَلَّفِ هِيَ رَوَايَةُ أَبِي عَمْرٍاءِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمْهِيدِ» وَ«الْاِسْتِذْكَارِ».

(٤) أَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍاءِ فِي التَّمْهِيدِ (١١/٢٦٤)، وَالْاِسْتِذْكَارِ (١٨/٢٨) وَقِيلَ:

* يَارُبَّ ذِي ضَمْنٍ عَلَيَّ فَارِضِ *

وَقَدْ اِحْتَجَّ بَعْضُ الْحِجَازِيِّينَ لِقَوْلِهِمْ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾؛ لِأَنَّ الْحَيْضَ مُؤَنَّثَةٌ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْءُ لَفْظٌ مُذَكَّرٌ يَعْنِي بِهِ الْمُؤَنَّثُ، وَيَكُونُ تَذَكِيرٌ ثَلَاثَةَ حَمَلًا عَلَى اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: جَاءَ تِنِّي ثَلَاثَةٌ أَشْخُصِ، وَهُمْ يَعْنُونَ نِسَاءً، وَالْعَرَبُ تَحْمِلُ الْكَلَامَ تَارَةً عَلَى اللَّفْظِ، وَتَارَةً عَلَى الْمَعْنَى، أَلَا تَرَى إِلَى قِرَاءَةِ الْقُرْءِ^(٢): ﴿بَلَى قَدْ جَاءَ تَكَءَ آيَتِي﴾ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا.

(مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ)

اللَّعَانُ: الْمُبَاعَدَةُ، لَعَنَهُ اللهُ، أَي: أَبْعَدَهُ، وَاللَّعْنُ: الْبُعْدُ. وَرَجُلٌ لُعْنَةٌ: يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلُعْنَةٌ - بِالْإِسْكَانِ -: يَلْعَنُهُ النَّاسُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَتَقْتَلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ؟» [٣٤]. كَذَا رُوِيَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ، وَكَانَ الْأَجُودُ: أَنْ تُحَذَفَ وَيُنْصَبَ عَلَى جَوَابِ الْاسْتِفْهَامِ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبِّمَا رَفَعَتِ الْأَجُوبَةَ وَقَطَعَتْهَا مِمَّا قَبْلَهَا، كَمَا قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٢٨.

(٢) سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ: ٥٩. وَقِرَاءَةُ الْكَسْرِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ (٢/٤٢٣)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٨٢٦)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٢٤/١٥)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١٥/٢٧٣)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٧/٤٣٦).

(٣) دِيْوَانُهُ (١٤٤)، وَعَجْزُهُ:

* وَهَلْ تُخْبِرُنَاكَ الْيَوْمَ بَيِّدَاءُ سَمَلَقُ *

وَالْبَيِّتُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ النُّحَاةِ اسْتَشْهَدَ بِهِ سَبِيوِيهِ فِي كِتَابِهِ (١/٤٢٢) وَهُوَ فِي التُّكْتِ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧١٥)، وَالْجَمَلُ لِلزَّجَّاجِيِّ (٢٠٤)، وَيُرَاجَعُ شَرْحُ آيَاتِهِ لِابْنِ السَّيِّدِ (الْحُلَلِ)

* أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبَّ الْقَوَاءَ فَيَنْطِقُ *

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ» كَبُرَ الْأَمْرُ - بِالضَّمِّ -: أَي: عَظُمَ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾. وَأَمَّا كَبِرَ الصَّبِيُّ يَكْبُرُ، وَكَبِرَ يَكْبُرُ، وَكَبِرَ الشَّيْخُ: زَادَتْ سِنَّهُ وَعَلَتْ - بِالْكَسْرِ -، وَكَبِرَ أَيْضًا لُغَةً فِيهِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَسَطَ النَّاسِ». رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِإِسْكَانِ السَّيْنِ، وَبَعْضُهُمْ بِفَتْحِهَا.
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٢): وَسَطَ الدَّارِ وَوَسَطَهَا سَوَاءٌ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: جَلَسَ وَسَطَ الدَّارِ وَالْقَوْمِ، وَاحْتَجَمَ وَسَطَ قَفَاهُ. وَحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ الْمُفَضَّلِ: أَنَّ الْوَسَطَ - بِالْإِسْكَانِ -: اسْمٌ لِمَا يَتَّبَعُضُ، كَقَوْلِكَ: جَلَسْتُ وَسَطَ الْقَوْمِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ لَا يَفْتَرِقُ، وَجَلَسْتُ وَسَطَ الدَّارِ - بِفَتْحِ السَّيْنِ - هَذَا الَّذِي حَكَاهُ صَاعِدٌ^(٣)، وَعَابَهُ، وَكَذَلِكَ عَابَ قَوْلَ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَاخْتَارَ قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ الْوَسَطَ بِالتَّحْرِيكِ: اسْمٌ لِلْمَكَانِ، وَبِالْإِسْكَانِ: ظَرْفٌ يُقَالُ: ضَرَبْتُ وَسَطَهُ، وَنَزَلْتُ فِي وَسَطِ الدَّارِ، وَرَزَيْدٌ وَسَطَ الْقَوْمِ.

= (٢٦٣)، وهو في شرح المفصل لابن يعيش (٢٧/٧)، والخزّانة (٣/٦٠١).

(١) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ٥.

(٢) الثَّقَلُ هُنَا عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٩٥) وَهُوَ التَّنَاقُلُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَثَعْلَبٍ.

وَلَمْ يَرِدْ فِي «الْجَمْهَرَةِ» فِي «وَسَطَ» مِثْلَ هَذَا وَكَلَامٍ ثَعْلَبٍ فِي الْفَصِيحِ لَهُ (٣٠٣).

(٣) هُوَ صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٤١٠هـ) عَالِمٌ لُغَوِيٌّ كَبِيرٌ الْقَدْرِ، خَرَجَ مِنْ بَغْدَادِ، وَقَصَدَ

الْأَنْدَلُسَ، وَنَالَ مَكَانَةً عِنْدَ الْمَنْصُورِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، وَأَلَّفَ لَهُ كِتَابَهُ الْمَشْهُورَ بِ«الْفُصُوصِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ،

سَكَنَ قُرُطُوبَةَ، ثُمَّ دَانِيَةَ، وَاسْتَقَرَّ بِسَرَقُوسَةَ، وَتُوفِيَ بِصَقِيلِيَّةَ، أَخْبَارُهُ فِي جَدْوَةِ الْمُقْتَسَبِ (١٠٢)،

وَبَغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٣٠٦)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٢/٨٥)، وَبَغِيَةِ الْوَعَاةِ (٢/٧) وَنَفْحِ الطَّيِّبِ (٤/٧٥).

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ». هَكَذَا الرَّوَايَةُ^(١)، أَرَادَ: قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ حُكْمٌ أَوْ قُرْآنٌ، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْفَاعِلِ الْخِصَارًا؛ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾^(٣٧) يَعْنِي: الشَّمْسَ، وَالْعَرَبَ تُقَوَّلُ: هَبَّتْ جَنُوبًا، وَهَبَّتْ شَمَالًا، فَلَا يَذْكُرُونَ الرِّيحَ الْخِصَارًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا فِيمَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَإِنَّمَا حَسُنَ الْحَدُثُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ عُوَيْمِرًا^(٣) سَأَلَ كَيْفَ الْحُكْمُ فِي الرَّجُلِ إِذَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟. فَكَانَ سَأَلَهُ عَنِ الْحُكْمِ بِمَنْزِلَةِ تَقَدُّمِ مَا يَعُودُ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: قَدْ نَزَلَ الْحُكْمُ الَّذِي قَدْ سَأَلْتَ عَنْهُ. وَالضَّمِيرُ الْعَائِدُ وَمَا يَعُودُ عَلَيْهِ قَدْ يَكُونَانِ فِي كَلَامَيْنِ، كَمَا يَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَاحِدًا، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ، وَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا^(٤)؟. - وَقَوْلُ عُوَيْمِرٍ: «كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا» مَعْنَاهُ: إِنْ أُمْسَكْتُهَا فَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْكَذِبِ، وَكَانَ حُكْمُهُ التَّأْخِيرُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

ب/٦٥

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٢/٢).

(٢) سُورَةُ ص.

(٣) هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ أَبِي الْأَبْيَضِ الْعَجَلَانِيُّ. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ الْجَدِّ الْعَجَلَانَ. وَأَبْيَضٌ: لَقَبٌ أَحَدِ آبَائِهِ. يَرِاجِعُ: الْإِصَابَةَ (٧٤٦/٤) وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمُوطَأِ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٢/٢).

(٥) هَذَا الْبَيْتُ مَعَ بَيْتٍ آخَرَ قَبْلَهُ ذَكَرَهُمَا أَبُو نَتَمٍ فِي الْحَمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» فِي «بَابِ مَذْمَةِ النِّسَاءِ» وَلَمْ يُنْسِبْهُمَا، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْحَمَاسَةِ»: «قَالَ أَغْرَابِيُّ» وَنَسَبَهُمَا شَرَّاحُ الْحَمَاسَةِ إِلَى أُنَيْفِ بْنِ قُرَّةِ الْكَلْبِيِّ، أَوْ إِلَى عُرْوَةَ الرَّحَالِ، وَهُوَ ابْنُ عُثْبَةَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ، فَقَدْ نَافَسَ الْبَرَّاصَ الْكِنَانِيَّ فِي جَلْبِ لَطِيْمَةِ الثُّعْمَانَ، وَهِيَ عَيْرٌ تَحْمِلُ التَّجَارَةَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ. فِي قِصَّةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ.

شَرِبْتُ دَمًا إِنْ لَمْ أَرُعْكَ بِحِرَّةٍ بَعِيدَةٍ مَهْوَى الْقُرْطِ طَيِّبَةِ النَّشْرِ
 - وَقَوْلُهُ: «فِرَاقًا بَاتًا». يُرِيدُ: قَاطِعًا لِلْعِصْمَةِ، يُقَالُ: بَتَّ الْحَبْلُ؛ إِذَا
 قَطَعَهُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا. وَمِنْهُ: الْبَتَّةُ فِي الطَّلَاقِ الَّذِي تَنْقَطِعُ بِهِ الْعِصْمَةُ. وَتَقَدَّمَ
 أَنَّهُ يُقَالُ: «رَجَعْتُ وَرَجَعْتُ». وَإِنَّ مَنْ فَتَحَ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، مِنَ الرَّجُوعِ (١)،
 كَالضَّرْبَةِ وَالْقَتْلَةِ، وَمَنْ كَسَرَ الرَّاءَ أَرَادَ هَيْئَةَ الرَّجُوعِ، وَكِلَاهُمَا مَصْدَرٌ غَيْرٌ أَنْ
 أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْمِقْدَارِ، وَالْآخَرُ عَلَى الْهَيْئَةِ وَالصِّفَةِ.

(طَلَاقُ الْبِكْرِ)

- قَوْلُهُ: «قَدْ [جَاءَتْكَ] (٢) مُعْضِلَةٌ» [٣٩]. أَي: مَسْأَلَةٌ ضَيِّقَةُ الْمَخْرَجِ (٣)،

وَذَكَرَ الْخَالِدِيَّانِ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ (٢/٢٩٠) قَالَا: «وَكَانَتْ امْرَأَةٌ أُتِفِفَ بِنِ قُرَّةِ
 الْكَلْبِيِّ، سَيِّئَةَ الْحُلُقِ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تُشَارُهُ، فَقَالَ: لَوْ أُتِفِفْتُ بِهَا دِمَشْقَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ وَبَيْتَةٌ
 فَلَعَلَّهَا تَمُوتُ، فَقَدِمَ بِهَا دِمَشْقَ وَقَالَ:

دِمَشْقُ خُدَيْبِهَا وَأَعْلَمِي أَنْ لَيْلَةً	تَمُرُّ بَعُودِي نَعِشَهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ
شَرِبْتُ دَمًا الْبَيْتِ
يُجْرِعُكَ السَّمُّ الرُّعَافَ لِقَاؤُهَا	فَتُنْغِضِينَ مَنْ غِيظَ عَلَى لَهَبِ الْجَمْرِ
تَقُولُ لِكَ الْجَارَاتُ صَبْرًا وَإِنَّمَا	يُجْرِعُكَ الْجَارَاتُ كَأَسَا مِنَ الصَّبْرِ

وَفِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ مِنْهَا، وَنَسَبَهُمَا إِلَى الرَّحَالِ، وَفِي اللَّالِيِّ لِأَبِي
 عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (٢/٦٧٢) وَذَكَرَ خَبَرَ الرَّحَالِ وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ. وَيُرَاجَعُ:
 الْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢/٣٠٨) . . وَغَيْرُهَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٤٢).
 (٢) عَنْ «الْمُوَطَّأِ».
 (٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٩٦).

وَالْعَضَلُ: الْمَنْعُ، مَنَعَ الرَّجُلُ وَلَيْتَهُ مِنَ التَّرْوِيجِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١) ﴿فَلَا تَعْضَلُوهُمْ﴾، وَأَصْلُهُ: التَّضْيِيقُ وَالْمَنْعُ، يُقَالُ مِنْهُ: عَضَلَ يَعْضِلُ وَيَعْضِلُ، وَعَضَلَ، وَالذَّاءُ الْعُضَالُ، قَالَ مَالِكٌ: هُوَ الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: التَّشْدِيدُ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» ^(٢): الذَّاءُ الْعُضَالُ: الْمُعْيِي، وَعَضَلْتُ عَلَيْهِ: ضَيِّقْتُ، وَعَضَلَ بِهِمُ الْفَضَاءُ: ضَاقَ بِهِمْ، وَعَضَلْتُ الْمَرْأَةَ بَوْلِدِهَا: عَسَرَ عَلَيْهَا الْوِلَادَةَ، وَأَعْضَلْتُ أَيْضًا ^(٣) فِيهَا مُعْضِلٌ، وَكَذَلِكَ الدَّجَاجَةُ بِنَيْضَتِهَا ^(٤)، وَأَعْضَلَهُ الْأَمْرُ: غَلَبَهُ، وَأَرَادَ بِالْبِكْرِ فِي قَوْلِهِ: «طَلَّاقُ الْبِكْرِ»: الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا زَوْجُهَا نَبِيًّا كَانَتْ أَوْ بَكْرًا، وَمُسْتَعْمَلُهُ فِي الَّلُغَةِ: أَنَّ الْبِكْرَ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَمْ تُمَسَسْ، وَكَذَلِكَ حَكَى صَاحِبُ «الْعَيْنِ» ^(٥) لَكِنْ اِعْتَبَرَهَا هَلْهَنَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مُطْلَقِهَا. وَبِكْرُ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ.

(طَلَّاقُ الْمَرِيضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ أَصْلَ الْبَتِّ: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ الْبَتَّةُ فِي الطَّلَاقِ، وَبَتَّ الْقَاضِي الْحُكْمَ.

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٢.

(٢) النَّصُّ مِنْ مُخْتَصِرِ الْعَيْنِ لِلرَّبِّيْدِيِّ (٢٧٨/١)، وَفِيهِ: «إِذَا أَعْيَى الْأَطِبَاءُ وَأَعْضَلَهُمْ».

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ الرَّجَّاحُ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ»؟ وَفِي اللُّسَانِ (عَضَلَ): «وَأَعْضَلْتُ فِيهَا مُعْضِلٌ بِأَلْهَاءٍ».

(٤) اللُّسَانُ: «عَضَلَ» وَأَنْشَدَ لِلْكُمَيْتِ [شِعْرٌ: ٢٥٦/١].

وَإِذَا الْأُمُورُ أَهَمَّ غَبَّ نِتَاجِهَا يَسْرَتْ كُلُّ مُعْضِلٍ وَمُطْرَقٍ

(٥) الْعَيْنُ (٣٦٤/٥).

(مَا جَاءَ فِي مُتْعَةِ الطَّلَاقِ)

مُتْعَةُ الطَّلَاقِ : مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ ، وَبَعْدَ الْفِرَاقِ يُمْتَعُّ بِهَا ، وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَنْفَعَةِ ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿ مَنَعَا لَكُمُ وَلَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢٣) . وَتَمَّ مُتْعَتَانِ أُخْرَوَانِ :

إِحْدَهُمَا : مُتْعَةُ النِّسَاءِ : نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ قَدْ يُسْتَحَبُّ .

وَالْأُخْرَى : مُتْعَةُ الْحَجِّ : جَمْعُ الْمَلْبِيِّ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ ، وَكَانَ عُمَرُ يُنْهَى عَنْهَا ؛ لِفَضْلِ الْإِفْرَادِ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ : « نَهَى عَنْ الْمُتَمَتِّعِينَ » ، وَكِلَاهُمَا بِضَمِّ الْمِيمِ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ حَكَى عَنِ الْحَلِيلِ كَسَرَ مُتْعَةِ الْحَجِّ ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْأَفْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ وَطَّلَاقِ الْحَائِضِ)

تَقَدَّمَ طَرَفٌ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْقُرْءِ ، وَأَشْبَعْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي الْكِتَابِ « الْكَبِيرِ » .
- وَقَوْلُهُ : « انْتَقَلَتْ حَفْصَةٌ » [٥٤] . أَي : نَقَلْتُهَا ، يَعْنِي حَوَّلْتُهَا مِنْ مَوْضِعِهَا .
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ ^(٣) : « وَلَا سَمِينَ وَيُنْتَقَلُ » أَي : يَنْقُلُهُ النَّاسُ إِلَى بُيُوتِهِمْ فَيَأْكُلُونَهُ . يُقَالُ : نَقَلَ الشَّيْءَ نَقْلًا : حَوَّلَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ . وَنَقَلَ الْكَلَامَ : بَلَّغَهُ عَنْ

(١) سورة النَّازِعَاتِ ، آيَةُ : ٣٣ ، وَسُورَةُ عَبَسَ ، آيَةُ : ٣٢ .

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١٠٨) .

(٣) مَثَالُ الطَّلَبِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : (٥٤٠) وَيُرَاجَعُ « بُغْيَةُ الرَّائِدِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٤٥) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ « وَيُرْوَى « فَيَنْتَقِي » وَهُوَ أَحْسَنُ فِي التَّجَانُّسِ ، - وَالْإِنْتِقَاءُ « اسْتِخْرَاجُ النَّفْيِ وَهُوَ مُخَّ الْعَظْمِ ، وَكَثْرَةُ الْمُخِّ مِنْ آثَارِ السَّمَنِ » .

قَائِلِهِ، وَنَقَلَ الثَّوْبَ: رَفَعَهُ. وَنَقَلَ الْمَكَانَ - بِكَسْرِ الْقَافِ - نَقْلًا: كَثُرَ نَقْلُهُ؛ وَهُوَ صَغَارُ الْحِجَارَةِ^(١).

(عِدَّةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طُلِّقَتْ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «مِنْ أَذْبَارِ الْبُيُوتِ» [٦٥]، أَي: مِنْ ظُهُورِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ^(١٥)﴾ أَي: الظُّهُورُ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا تَدَابِرُوا» أَي: [لا] تَقَاطِعُوا. وَيُقَالُ: تَدَابَرَ الْقَوْمُ: إِذَا أَذْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنْ صَاحِبِهِ.

(مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقَةِ)

قَوْلُهُ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي» [٦٧]. أَي: يَزُورُونَهَا وَيَأْتُونَهَا، وَمَعْنَى الْغِشْيَانِ: الْإِلْمَامُ وَالْوُرُودُ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَغْشَاهُ الْأَصْيَافُ، وَغَشَيْتُهُمُ الْخَيْلُ، أَي: أَحَاطَتْ بِهِمْ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ^(٣) يَمْدَحُ بِنِي جَفَنَةَ، - وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ أَمْدَحُ بَيْتِ قَالْتَهُ الْعَرَبُ -:

يُغْشُونَ حَتَّى مَا تَهَرُّ كِلَابُهُمْ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ

- وَ«الصُّعْلُوكُ»: الْفَقِيرُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي الدِّينَ يَعْشُونَ مِنَ الْإِغَارَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ أَمْوَالٌ يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا صَعَالِيكَ، وَيُقَالُ: تَصَعَّلَكَ الرَّجُلُ. / وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْمَبْتُوتَةُ» فَكَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ^(٤). وَإِنَّمَا الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ:

١/٦٦

(١) فِي اللِّسَانِ: «نَقَلَ» هُوَ بَفَتْحَتَيْنِ: صِغَارُ الْحِجَارَةِ.

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ،.

(٣) دِيوَانُهُ (١/٧٤).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٤٦).

المَبْتُوتَةُ طَلَّاقُهَا؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنْ يُقَالَ: بَتَّ طَلَّاقَ الْمَرْأَةِ وَأَبْتَهُ، وَلَا يُقَالُ: بَتَّ الْمَرْأَةَ، إِلَّا عَلَى مَعْنَى بَتَّ طَلَّاقَ الْمَرْأَةِ، فَيُحَذَفُ الْمُضَافُ، وَيُقَامُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، فَعَلَى هَذَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ مَبْتُوتَةٌ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ» فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ (١):

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ شَدِيدٌ عَلَى أَهْلِهِ كَثِيرُ التَّأْدِيبِ لَهُمْ، فَجَعَلَهُ لِكَثْرَةِ تَأْدِيبِهِ لَهُمْ كَأَنَّ عَصَاهُ أَبَدًا عَلَى عَاتِقِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَضَعُهَا، فَهُوَ قَدْ يَنَامُ وَيُصَلِّي وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ؛ مُبَالِغَةً فِي الْمَعْنَى لَمَّا كَانَ يُكْثِرُ ضَرْبَ النِّسَاءِ نَسْبَهُ إِلَى ذَلِكَ عَلَى مَا قَالَتِ الْحُكَمَاءُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ وَنُسِبَ إِلَيْهِ. وَلَمْ يُرَدِّ بِالْعَصَا هُنَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْأَدَبَ بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ، وَبِمَا يَحْسُنُ الْأَدَبُ بِمِثْلِهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢): «لَا تَرْفَعُ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ» وَمِنْ هَذَا قَالَتِ الْعَرَبُ: فِي الْوَالِي: فُلَانٌ لَيْنُ الْعَصَا، وَفُلَانٌ شَدِيدُ الْعَصَا. قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (٣) - يَصِفَ رَاعِيَّ إِبِلِهِ -:

عَلَيْهَا حَفِظْتُ فَارِعٌ لَيْنُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا جَمَاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطَّاعَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ: الْعَصَا. تَقُولُ: «عَصَا الْإِسْلَامِ»،

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٢) النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٢٥٠).

(٣) دِيَوَانُهُ (١١٢)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ «كَانَ الْمِضْرَاعُ الْآخِرُ مِنَ الْبَيْتِ:

* يُسَاجِلُهَا عَمَّا بِهِ وَتُسَاجِلُهُ *

ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: صَوَابُهُ: «يُسَاجِلُهَا». إِلَى آخِرِ، تَمَّتْ.

وَ«عَصَا السُّلْطَانِ»، وَمِنْهُ^(١):

إِذَا كَانَتِ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَاكُ سَيْفٌ مُهَيَّبٌ
وَمِنْهُ قَوْلٌ: صِلَةٌ بِنِ أَشِيمٍ^(٢): «إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا». يَقُولُ: إِيَّاكَ أَنْ تُقْتَلَ، أَوْ
تَقْتَلَ قَتِيلًا إِذَا أَنْشَقَّتِ الْعَصَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي قَرَارَ الظَّاعِنِ، وَقَرَارَ الْأَمْرِ وَاسْتِوَاءَهُ
عَصَى فَإِذَا اسْتَغْنَى الْمُسَافِرُ عَنِ الظُّعْنِ قَالُوا: قَدْ أَلْقَى عَصَاهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

(١) نَسَبَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (٢/٢٢٦)، وَذَيْلِ الْأَمَالِي (١٤٠) إِلَى جَرِيرٍ وَأُنْكَرَ ذَلِكَ
الْأُسْتَاذُ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيُّ الرَّاجِكُوْتِي هَذِهِ النُّسْبَةَ. يَنْظُرُ هَامِشُ الْأَلْبَانِي (٨٩٩)،
وَالشَّاهِدُ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لِابْنِ وَوَادٍ (١١٧)، وَكِتَابُ الْعَصَا لِأَسَامَةَ بْنِ مُثَقَدٍ (١٤٠)،
وَالتَّخْمِيرِ (١/٤١٠، ٤١١)، وَالْمُغْنِي لِابْنِ هِشَامٍ (٦٢٢).

(٢) فِي الْإِصَابَةِ (٣/٤٦٣) صِلَةٌ بِنِ أَشِيمٍ - بَوَزْنِ أَحْمَدَ - بِمُعْجَمَةٍ وَتَحْتَانِيَّةٍ أَبُو الصَّهْبَاءِ الْعَبْدِيُّ
تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قُتِلَ بِسِجِسْتَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً،
قَالَ الْحَافِظُ: قُلْتُ فَعَلَى هَذَا فَقَدْ أُذْرِكُ الْجَاهِلِيَّةَ.

(٣) هَذَا الْبَيْتُ مُخْتَلَفٌ فِي نَسَبِهِ وَمِنْ نَسْبَةِ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فَيُنْسَبُ إِلَى مَعْقَرِ الْبَارِقِيِّ
فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣/٧٧)، وَعِنَهُ فِي اللِّسَانِ (عَصَا) كَمَا يُنْسَبُ إِلَى مُضَرِّسِ بْنِ رَبِيعِي
الْأَسَدِيِّ كَمَا فِي الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ (٣/٤٠)، وَفِيهِ أَنْشَدَ قَوْلَ مُضَرِّسٍ:

فَالْقَتَّ عَصَا التَّسْيَارِ عَنْهَا وَخَيَّمَتْ بِأَرْجَاءِ عَذْبِ الْمَاءِ يَبُضُّ مَحَافِرُهُ
ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا: وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ لِيَسِي أَسَدٍ «عَيْدُ الْعَصَا» وَقَوْلُهُ:
«وَقَالَ أَيْضًا» لَيْسَتْ تَصْرِيحًا بِنَسَبِهِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْهَا: «قَالَ الشَّاعِرُ». يُرَاجِعُ
ثَمَارَ الْقُلُوبِ (٦٢٨). وَجَمَعَ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي شَعْرَ مُضَرِّسٍ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ
الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ (١/٣٧) سَنَةَ ١٤٠٦ هـ. وَلَمْ يَرِدِ الْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِهِ فِي الْمَنْسُوبِ
إِلَيْهِ. وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى عَبْدِ رَبِّهِ السُّلَمِيِّ، أَوْ سَلِيمِ بْنِ ثُمَامَةَ الْحَنْفِيِّ، وَإِلَى رَاشِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.
وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لِمَعْقَرٍ، قَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (١١/١٦٠، ١٦١) وَقَالَ الْمَعْقَرُ بْنُ أَوْسِ بْنِ
حِمَارِ الْبَارِقِيِّ، حَلِيفُ بَنِي نُمَيْرِ بْنِ عَامِرٍ:

فَأَلْقَتْ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّتْ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرِ

وَهُوَ مَعْنَى التَّأْوِيلِ الثَّانِي مِنْ تَأْوِيلِ حَدِيثِ الْبَابِ، إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ ﷺ أَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ؛ لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يُمَسِّكُ الْعَصَا بِيَدِهِ، وَيَسْتَعْمِلُهَا فِي سَفَرِهِ؛ وَمِنْ شَأْنِ الْمُسَافِرِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْمَوْضِعِ رَمَى الْعَصَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ زُهَيْرٌ^(١):

فَلَمَّا وَرَدَنَ الْمَاءَ زُرْقًا جَمَامُهُ وَضَعَنَ عِصِيَّ الْحَاضِرِ الْمُتَحَيِّمِ

وَهَذَا الْوَجْهُ وَإِنْ كَانَ مَعْرُوفًا مِنْ فِعْلِ الْعَرَبِ، وَقَدْ فَسَّرَتِ النَّاسُ بِهِ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدِي مَدْخَلٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ﷺ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مِنَ التَّأْوِيلِ وَالشَّدَّةِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسَاقَسَتَهُ». وَ«الْقَسَاقَسَةُ»: الْعَصَا^(٢)، وَسَمَّيْتُ قَسَاقَسَتَهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُقْسُ بِهَا الدَّابَّةَ؛ أَي: يَسُوْفُهَا، وَصَحَّفَهُ قَاسِمٌ فَقَالَ: «قَشَقَاشَةُ» بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

أَمِنْ آلِ شَعْنَاءِ الْحُمُولِ الْيَوَاكِرُ مَعَ اللَّيْلِ أَمْ زَالَتْ قُبَيْلُ الْأَبَاعِرُ =
وَحَلَّتْ سُلَيْمَى فِي هَضَابٍ وَأَيْكَةِ فَلَيْسَ عَلَيْهَا يَوْمٌ ذَلِكَ قَادِرُ
وَأَلْقَتْ عَصَاهَا البيت

وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ كَامِلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

فائدة: بيتٌ مُضَرَّرٌ: «فَأَلْقَتْ عَصَا التُّسْبَارِ . . .» فِي شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ وَنَسَبَهُ تَعَلَّبٌ فِي شَرْحِ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (١٤) إِلَى الْأُبَيْرِدِ، وَمَعَ أَنَّ الدُّكْتُورَ الْفَاضِلَ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي ذَكَرَهُ فِي شِعْرِ الْأُبَيْرِدِ الرَّيَاحِي فِي كِتَابِهِ «شُعْرَاءُ أُمُويُونَ» (لَا يُحْمَلُ رَقْمُ الْجُزْءِ) (٢٧٥) لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمُنْسُوبِ إِلَى مُضَرَّرٍ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ فِيمَا سَبَقَ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا.

(١) شرح ديوانه (١٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٤٧).

- وَأَمَّا مُعَاوِيَةَ فَرَجُلٌ أَخْلَقُ» الْأَخْلَقُ: الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، اشْتَقُّ مِنْ قَوْلِهِمْ:
رَجُلٌ أَخْلَقُ إِذَا كَانَ أَمْلَسَ، لَا شَعْرَ عَلَيْهِ، وَصَخْرَةٌ خَلْقَاءُ، وَقَوْلُ الْعَرَبِ:
«فَلَانٌ صُلْبُ الْعَصَا» وَ«ضَعِيفُ الْعَصَا». يَسْتَعْمِلُونَهُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَرَبَّمَا
أَرَادُوا: شِدَّةَ الْخُلُقِ وَقُوَّةَ الْبِنْيَةِ، وَرَبَّمَا أَرَادُوا بِهِ الصَّبْرَ عَلَى مُقَارَعَةِ الْخُطُوبِ
وَقِلَّةِ الْاِكْتِرَاثِ مِنَ التَّوَائِبِ، وَقَدْ نَبَّهَ الشَّاعِرُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ^(١):

إِذَا قَنَاءَ أَمْرِيءَ أَزْرَى بِهَا خَوْرٌ هَزَّ ابْنُ سَعْدٍ قَنَاءَ صَلْبَةَ الْعُودِ

(جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ رَفَعْتَهَا حَيْضَتُهَا»^(٢) [٧٠]. مَجَازٌ؛ لِأَنَّهَا إِذَا ارْتَفَعَتْ
حَيْضَتُهَا فَقَدْ قَصَرَتْهَا عَنِ الْخُرُوجِ عَنْ عِدَّتِهَا، وَعَنْ ارْتِفَاعِ مَوَاقِعِهَا، فَكَأَنَّهَا
مَنَعَتْهَا هِيَ بِنَفْسِهَا، وَرَفَعَتْهَا عَمَّا يُبَاحُ لَهَا بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْعِدَّةِ.
- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ» [٧١]. يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِالْكَسْرِ -: إِذَا خَرَجَ
مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ حَرْمٍ يَحْرُمُ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ)

قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [٧٢]. أَي: خِلَافٌ بَيْنَهُمَا،
وَالشَّقَاقُ: الْعِدَاوَةُ وَالْخِلَافُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِي﴾^(٥).

(١) لم أقف عليه بعد.

(٢) في شرح الرُّرْقَانِي (٢١٢/٣) «ثم رفعتها حيضتها، أي: لم تأتها».

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣٥.

(٤) سُورَةُ ص.

(يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَلَاقِ مَا لَمْ يَنْكِحْ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَثِمَ» [٧٣]. أَي: حِنْتَ فَتَحَمَلَ الإِثْمَ. يُقَالُ: أَثَمَهُ اللهُ يَأْثِمُهُ؛ إِذَا جَازَاهُ جَزَاءَ إِثْمِهِ وَأَنْشَدَ^(١):

فَهَلْ/ يَا ثَمَمِي اللهُ فِي أَنْ ذَكَرْتُنْهَا وَعَلَلْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفْرِ

ب/٦٦

أَي: هَلْ يُجَازِينِي اللهُ جَزَاءَ إِثْمِي.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ». أَي: ذَاتُ طَلَاقٍ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: وَمِنْ الاتِّسَاعِ وَالْحَذْفِ، قَوْلُهُمْ فِي صَرِيحِ الطَّلَاقِ: أَنْتِ وَاحِدَةٌ، أَي: أَنْتِ ذُو^(٢) تَطْلِيْقَةٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَأَقِيْمَتْ صِفَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَ الْاسْمِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: أَنْتِ الطَّلَاقُ، وَقَوْلُهُمْ: هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ، قِيلَ مَعْنَاهُ: أَي: ذِي اللَّؤْمِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُمْ قَصَدُوا الْمُبَالَغَةَ فِي الذَّمِّ، وَفِي الْفِرَاقِ حَتَّى أَوْقَعُوهُ مَوْقِعَ اللَّؤْمِ، وَأَوْقَعُوهَا مَوْقِعَ الطَّلَاقِ. وَطَلَاقُ الْمَرْأَةِ بِمَعْنَيَيْنِ^(٣): أَحَدُهُمَا: حَلُّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى التَّرْكِ وَالْإِرْسَالِ، يُقَالُ: طَلَّقْتُ الْقَوْمَ: إِذَا تَرَكْتَهُمْ، وَطَلَّقْتُ الْإِبِلَ إِلَى الْمَاءِ، وَأَطَلَّقْتُهَا: أَرْسَلْتُهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَنْتَ» يُقَالُ: حَنْتَ فِي يَمِينِهِ: إِذَا أَثِمَ. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى^(٤): ﴿الْحِنْثُ الْعَظِيمُ﴾^(٤٦): الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ.

(١) هُوَ نُصِيبٌ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٩٤).

(٢) كَذَا، وَلَعَلَّهَا «ذَاتُ».

(٣) الْعَرَبِيُّ لِلْهَرَوِيِّ (٤/١١٧٩).

(٤) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ.

(عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا)

- قَوْلُهُ: «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ» [٨٣]. تَقْدِيرُهُ^(١): حِلُّهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَحَدَفَ الْمُبْتَدَأُ اخْتِصَارًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ مَهَارٍ بَلَّغٌ﴾ أَي: هَذَا بَلَاغٌ. - وَقَوْلُهُ: «فَحَطَّتْ إِلَيَّ الشَّابُّ» مَعْنَاهُ: مَالَتْ إِلَيْهِ^(٢) وَانْجَذَبَتْ. قَالَ عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ^(٤):

ذَرِينِي وَحَطِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسَبِ الْعَالِي الرَّفِيعِ شَفِينِي

وَتَقَدَّمَ مَعْنَى لَمْ تَحِلَّ، وَأَنَّهُ يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ؛ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ لِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ: حَلَّ يَحِلُّ وَأَحَلَّ يَحِلُّ، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ -، إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى التُّزْوِلِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ أَهْلُهَا غَيْبًا». وَفِي حَدِيثِ آخَرَ: «وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيْبٌ» جَمْعُ غَائِبٍ، وَتَقِيدُ فِي كِتَابِي «غَيْبٌ»، وَكَذَا طَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ^(٥)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ: «غَيْبٌ» وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ فَاعِلًا مَتَى كَانَ صِفَةً لِمُذَكَّرٍ فَإِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى فُعَالٍ وَفُعَلٍ، نَحْوَ شَاهِدٍ وَشُهَادٍ وَشُهَدٍ، وَالْمُعْتَلُّ الْعَيْنُ يُجْرِي هَذَا الْمُجْرَى، مِثْلُ: قَائِمٍ وَقَوَامٍ وَقَوْمٍ، وَصَائِمٍ وَصُومٍ وَصُومٍ. قَالَ سَيْبَوَيْهِ^(٦): وَغَائِبٌ وَغَيْابٌ وَغَيْبٌ، إِلَّا أَنَّهُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٤٩/٢).

(٢) سُورَةُ الْأَحْقَاقِ، الْآيَةُ: ٣٥.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٤٩/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٤) شَعْرُهُ (٩٢).

(٥) عَنِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٤١/٢).

(٦) الْكِتَابُ (٢٠٦/٢).

يَجُوزُ فِي الْمُعْتَلِّ مِنْ هَذَا ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ يُوجِبُهَا التَّصْرِيْفُ، مِثْلُ: صَوْمٌ وَصِيْمٌ
وَصِيْمٌ، وَالْأَحْسَنُ فِيهِ الْأَلْفُ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ، وَلَا يُجْمَعُ فَاعِلٌ الَّذِي هُوَ
صِفَةٌ لِلْمَذَكَّرِ عَلَى فَوَاعِلَ إِلَّا شَاذًا لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: فَارِسٌ
وَفَوَارِسٌ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، وَنَاكِسٌ وَنَوَاكِسٌ؛ وَقَدْ وُجِدَ غَيْرُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ
العَرَبِ. قَالَ عْتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ^(١):

أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ وَمِثْلِي فِي غَوَائِكُمْ قَلِيلُ

وَقَالَ جَزْءُ بْنُ سَعْدِ الْمُحَاطِبِ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ: نَعَمْ. وَفِي شَوَاهِدِنَا. وَإِنَّمَا هُوَ
جَمْعٌ شَاهِدٌ وَغَائِبٌ مِنَ النَّاسِ. وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ أَنَّهُ الْأَصْلُ^(٢)، وَأَنَّهُ
فِي الشُّعْرِ شَائِعٌ جَائِزٌ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْفَرَزْدَقِ^(٣):

(١) هُوَ عْتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ شَهَابِ الْيَرْبُوعِيِّ، مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ
مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، مِنْ فُرْسَانَ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ
(١٨٤)، الْأَغَانِي (٢٧/١٤)، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٢٣١)، وَالْعِقْدُ الْفَرِيدُ (١/١٢٤)،
وَخِرَازَنَةُ الْأَدَبِ (١/١٢٤). وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لَهُ فِي النَّقَائِضِ (١/٧٠، ١١٧) يَقُولُ فِيهَا:

أَلَا مَنْ مُبْلَغُ جَزَاءِ بْنِ سَعْدِ	فَكَيْفَ أَصَاتَ بَعْدَكُمْ التَّقِيْلُ
أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ	وَمِثْلِي فِي غَوَائِكُمْ قَلِيلُ
كَمَا لَأَقِي ذُؤُومَا الْهَرْمَاسِ مِي	غَدَاةَ الرَّوْعِ إِذْ فَرِي السَّلِيلُ
إِذَا اخْتَلَفَتْ نَوَاصِي الْخَيْلِ طُتُّوا	بِأَنَّ بَضْعَتِي يُشْقَى الْغَلِيلُ
غَدَرْتُمْ غَدْرَةً وَغَدَرْتُ أُخْرَى	فَلَيْسَ إِلَيَّ تَوَا فِينَا سَبِيلُ
كَأَنَّكُمْ غَدَاةَ بَنِي كِلَابِ	تَفَاقَدْتُمْ عَلَيَّ لَكُمْ دَلِيلُ

(٢) الْمُقْتَضِبُ (١/١٢١، ٢/٢١٩)، وَالْكَامِلُ (٢/٥٧٤).

(٣) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١/٤٠٣) وَصَدْرُهُ:

* وَإِذَا الرَّجَالُ رَأَوْا يَرْيَدُ رَأَيْتَهُمْ *

* خُضِعَ الرَّقَابِ نَوَاكِسَ الْأَبْصَارِ *

وَيَكُونُ غَيْبًا عَلَى رِوَايَةٍ مَنِ رَوَاهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ: اسْمُ جَمْعٍ، كَالْتَفْرِ
وَالسَّمْرِ، قَالَ سَيْبَوَيْهِ فِي بَابِ أَسْمَاءِ الْجُمُوعِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: غَائِبٌ وَغَيْبٌ،
وَخَادِمٌ وَخَادِمٌ، فَإِنَّمَا الْخَادِمُ هُنَا كَالْأَدَمِ.

- وَيُقَالُ: «نَفِسَتِ الْمَرْأَةُ» عَلَى صِنْعَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. تُنْفَسُ، فَهَلْذِهِ
اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ الْفَصِيحَةُ^(١). وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّهُ يُقَالُ: نَفَسَتْ - بَفَتْحِ
الثُّونِ وَكَسْرِ الْفَاءِ -، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، إِنَّمَا الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ
السَّيِّدِ^(٢)، وَتَقَدَّمَ لَنَا أَوَّلَ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُقَالُ - عَلَى مَا حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ^(٣) وَصَاحِبُ
«الْغَرِيْبِيْنَ»^(٤) - : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ، وَنَفَسَتْ: حَاضَتْ، وَنَحْوَهُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ^(٥).

(مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ)

قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٦): «الْقَدُومُ» - بَفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّشْدِيدِ - مَوْضِعٌ، وَوَقَعَ فِي

= يَمْدَحُ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، الْكِتَابُ (٢/٢٠٧)، وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِأَعْلَمَ (١٠٣٥)، وَالْأَصُولُ
لَاِبْنِ السَّرَاجِ (٣/١٧)، وَجَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٢/٢٢٨)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ (٢/١٥٥)،
وَالْمَوْشَّحُ (١٦٧)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيْشَ (٥/٥٦).

- (١) تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ .
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٥٠).
- (٣) غَرِيْبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٢/٥٧٦).
- (٤) الْغَرِيْبِيْنَ لِلْهَرَوِيِّ (٥/١٨٧١).
- (٥) يُرَاجَعُ غَرِيْبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ.
- (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٥٠).

بَعْضِ النَّسَخِ - بِضَمِّ الْقَافِ -، وَذَلِكَ خَطَأً، وَكَذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّخْفِيفِ،
 وَمِثْلُهُ الَّذِي فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ الْبُكْرِيُّ: (١) قَدْوَمٌ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ،
 عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ - ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ. قَالَ: وَالْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: قَدْوَمٌ - بِتَشْدِيدِ
 ثَانِيهِ - . وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ: «اِخْتَنَّ بِالْقَدْوَمِ» وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ (٢): «بِالْقَدْوَمِ»
 مُخَفَّفًا، / وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ اللُّغَوِيِّينَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ (٣): قَدْوَمٌ:
 مَوْضِعٌ، مَعْرِفَةٌ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ، هَكَذَا ذَكَرَهُ بِالتَّشْدِيدِ، قَالَ: وَمَنْ
 رَوَى فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ: «بِالْقَدْوَمِ» مُخَفَّفًا، فَإِنَّمَا يَعْنِي الَّذِي يُنَجَّرُ بِهِ. وَقَالَ
 عِيَّاضٌ (٤): قَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرْفِ الْقَدْوَمِ» رُوِيَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا،
 وَتَخْفِيفِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِهَا، وَبِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ أَكْثَرُ، قَالَ: وَقَوْلُهُ: «اِخْتَنَّ
 إِبْرَاهِيمُ بِالْقَدْوَمِ» بِالتَّخْفِيفِ، وَفَتْحِ الْقَافِ: هِيَ قَرْيَةٌ بِالشَّامِ، وَقِيلَ: هِيَ آلَةٌ
 النَّجَّارِ الْمَعْرُوفَةُ، وَالآلَةُ مُخَفَّفَةٌ لِأَخْلَافٍ فِي تَخْفِيفِهَا، وَحَكَى الْبَاجِي (٥)
 التَّشْدِيدَ، وَقَالَ: هُوَ مَوْضِعٌ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٦): قَدْوَمٌ: ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ، وَضَبَطَهُ
 الْأَصْبَلِيُّ (٧) وَالْقَابِسِيُّ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ فِي «الْبُخَارِيِّ» بِالتَّشْدِيدِ. قَالَ الْأَصْبَلِيُّ (٧):

1/67

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبُكْرِيِّ (١٠٥٢، ١٠٥٣).

(٢) عَنِ الْبُكْرِيِّ أَيْضًا.

(٣) مِنْ شُبُوخِ الْحَرْبِيِّ كَمَا فِي «الْمَشَارِقِ» وَلَمْ أَعْرِفْهُ.

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١٩٨/٢).

(٥) الْمُتَنْقِي لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ، (١٣٤/٤).

(٦) مَازَالَ التَّفُّلُ عَنِ «الْمَشَارِقِ» . . .، وَيُرَاجَعُ: الْجُمْهُرَةُ لِأَبِي دُرَيْدٍ (٦٧٦).

(٧) عَنِ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا.

وَكَذَا قَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ [أَبِي] شَيْبَةَ فِيهِ الشَّدِيدُ،
وَحَكَى الْبُخَارِيُّ - عَنْ شُعَيْبٍ - فِيهِ التَّخْفِيفَ .

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» [٨٧]. كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ، وَتَقْدِيرُهُ^(١):

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُثْمَانَ، فَهُوَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ .

- وَ«قَنَاءَةٌ» [٨٨]: اسْمٌ وَإِدْبَاحِيَّةٌ أُحْدِ^(٢)؛ وَهُوَ عَلَمٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَفِي

الْحَدِيثِ: «فَسَالَ الْوَادِي قَنَاءَةً شَهْرًا» بِالرَّفْعِ وَتَرْكِ الصَّرْفِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الْوَادِي،
وَتَرْوِيهِ الْفُقَهَاءُ بِالنَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ، وَيَتَوَهَّمُونَ قَنَاءَةً مِنَ الْقَنَوَاتِ وَهُوَ غَلَطٌ .

- وَقَوْلُهُ: «تَنْتَوِي حَيْثُ انْتَوَى أَهْلُهَا» [٨٩]. أَي: تَذْهَبُ حَيْثُ ذَهَبُوا^(٣)،

وَيُقِيمُ حَيْثُ أَقَامُوا، وَهُوَ تَفْتَعِلٌ مِنَ النَّوَى، وَهُوَ مَا يَنْوِيهِ الْإِنْسَانُ مِنَ السَّفَرِ .

(مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ)

- قَوْلُهَا: «فَدَاعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ» [١٠]. يُرْوَى بِالْخَفْضِ

عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الطَّيْبِ^(٤)، وَبِالرَّفْعِ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ خَلُوقٌ،
وَالْخَلُوقُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ طَيْبٌ يُخْلَطُ بِالزَّرْعَفَرَانِ . وَيُقَالُ: هُوَ
الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْرَاسِ، يُقَالُ: تَخَلَّقَ الرَّجُلُ .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ (٥١/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٩٦)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٠١/٤)،
وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَّةُ (٣٥١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ (٥٢/٢).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٥٦/٢).

- وَيُقَالُ: حَدَّتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا. [١٠٢]. تَحَدَّدَ حَدَادًا^(١) وَأَحَدَّتْ تَحَدُّدًا إِحْدَادًا، فَهِيَ حَادَّةٌ وَمُحَدِّدٌ؛ إِذَا تَرَكَتِ الزَّيْنَةَ وَلَبَسَتِ السَّوَادَ، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَحَدَّتْ [فَهِيَ مُحَدِّدٌ].

- وَقَوْلُهَا: «أَفْتَكِحُلُهُمَا؟» [١٠٣] بِالتَّاءِ وَتَثْنِيَةِ الضَّمِيرِ، وَالْهَاءِ عَلَى هَذَا عَائِدَةٌ عَلَى الْعَيْنَيْنِ، أَيْ: أَفْتَكِحُلُ^(٢) ابْنَتِي عَيْنَيْهَا؟. وَيُقَالُ: «بَعْرَةٌ وَبُعْرَةٌ» بِتَسْكِينِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْجَمِيعِ: بَعْرٌ وَبَعْرٌ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «أَوْطِيرٌ»، وَالصَّوَابُ^(٣): «أَوْطَائِرٌ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجَمِيعِ لَا لِلْوَاحِدِ.

- وَ«الْحِفْشُ»: الْبَيْتُ الصَّغِيرُ^(٤)، كَذَلِكَ قَالَ الْحَلِيلُ^(٥). وَأَصْلُ الْحِفْشِ: الدَّرَجُ شُبَّهَ بِهِ الْبَيْتُ الصَّغِيرُ فِي صِغَرِهِ وَضَيْفِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦):

(١) المصدر نفسه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٧/٢) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحَلُّهَا كَحَلًّا فَهِيَ مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ، وَكَحَلَّهَا عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ» يَرَاغِعُ: الْمُحَكَّمُ (٢٩/٣) مَا عَدَا اللَّفْظَةَ الْأَخْيَرَةَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٧/٢).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمُحَكَّمِ» الْحِفْشُ: الشَّيْءُ الْبَالِي، وَالْحِفْشُ الدَّرَجُ يَكُونُ فِيهِ الْبَحُورُ، وَهُوَ أَيْضًا: الصَّغِيرُ مِنْ بُيُوتِ الْأَعْرَابِ وَقِيلَ: الْحِفْشُ وَالْحِفْشُ: الْبَيْتُ الْقَرِيبُ السُّمُكِ مِنَ الْأَرْضِ، جَمْعُهُ أَحْفَاشٌ وَحِفَاشٌ، وَحَفَّشَ الرَّجُلُ: أَقَامَ فِي الْحِفْشِ قَالَ رُوَيْبَةُ [ديوانه: ٧٨]:

* وَكُنْتُ لَا أُوْبِنُ فِي النَّحْفِشِ *

وَفِي دِيْوَانِ رُوَيْبَةَ: «بِالتَّخْفِيشِ». وَيُرَاغِعُ، الْمُحَكَّمُ (٧٩/٣).

(٥) الْعَيْنُ (٩٧/٣).

(٦) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١/١) وَفِيهِ وَ«جَمْعُهُ أَحْفَاشٌ» وَالنَّصُّ هُنَا مِنَ الْغَرِيبِينَ لِأَبِي عُبَيْدٍ =

الْحِفْشُ: الدَّرَجُ، وَجَمْعُهُ: أَحْقَاشٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُوَ الْبَيْتُ [الدَّلِيلُ] (١)
الْقَرِيبُ السُّمُكِ. وَقِيلَ: الْحِفْشُ: شِبْهُ الْقَفَّةِ يُصْنَعُ مِنْ خَوْصٍ تَجْمَعُ فِيهِ الْمَرْأَةُ
غَزْلَهَا وَسَقَطَهَا كَالدَّرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَتَفْتَضُّ بِهِ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٢): هُوَ مِنْ فَضَضْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا
كَسَرْتَهُ وَفَرَّقْتَهُ؛ وَمِنْهُ: فَضَّ خَاتِمَ الْكِتَابِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا تَفْضُوا مِنْ
حَوْلِكُمْ﴾. فَأَرَادَتْ أَنَّهَا تَكُونُ فِي عِدَّةٍ مِنْ زَوْجِهَا، فَتَكْسِرُ مَا كَانَتْ فِيهِ، وَتَخْرُجُ
مِنْهُ بِالْدَّابَّةِ. قَالَ: وَبَعْضُهُمْ (٤) يَرْوِيهِ: «فَتَفْتَضُّ» - بِالْقَافِ -، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ
مَالِكٌ، كَذَلِكَ رَأَيْتُ الْحِجَازِيِّينَ جَمِيعًا يَرَوُونَهُ، وَسَأَلْنَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ الْاِفْتِضَاضِ
كَيْفَ هُوَ؟ فَذَكَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ نَحْوًا مِمَّا فِي «الْمَوْطَأِ» إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ تَفْتَضُّ
بِطَائِرٍ تَمَسُّحُ بِهِ قُبْلَهَا وَتَنْبِذُهُ، فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ، أَيُّ: يَمُوتُ بِقُبْحِ رِيحِهَا
وَقَدَارَتِهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تُفْنِمُ حَوْلًا لَا تَغْتَسِلُ، وَلَا تَمَسُّ طِيئًا، فَيَكْثُرُ عَلَيْهَا

= الهَرَوِيُّ (٢/٤٦٥). وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

(١) عن الغريبيين، وبعده، وكذلك قال ابن الأعرابي، ويُراجع في هذه شرح هذه اللفظة:
غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (١/٣١١، ٣١٢، ٢/٤٩٦)، وذكر حديث «الموطأ» وفسره عن
ابن وهب، والقائ (١/٢٩٥)، والنهية (١/٤٠٧)، وكتاب في غريب الحديث لأندلسي
مجهول، فيه فوائد كثيرة عن السَّفَافِسيِّ وابن الأعرابي وغيرهما. ويُراجع أيضًا: «جمهرة
اللُّغة (٥٣٧)، وتهذيب اللُّغة (٤/١٨٩)، ومجمل اللُّغة (٢٤٤)، والمحكم (٣/٨٠)،
والأفعال للسَّرْفُطِيِّ (١/٣٩٣)، والصَّحاح، واللُّسان، والتَّاج (حَفْش).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٤٩٧).

(٣) سُوْرَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٥٩.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٥٧).

الْوَسْخُ، وَتَشْتَدُّ رَائِحَةُ الْعَرَقِ، فَقَلَّمَا تَمَسَّحَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ. وَقَالَ قَوْمٌ: «تَفْتَضُّ»
بِالْفَاءِ (١)؛ مِنْ الْفَضْضِ؛ وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ (٢). يُقَالُ: افْتَضَّضْتُ بِالْمَاءِ؛ إِذَا
اغْتَسَلْتُ بِهِ. فَمَعْنَى «تَفْتَضُّ بِهِ»: تَغْتَسِلُ وَتَسْتَنْقِي، كَمَا يُغْتَسَلُ بِالْمَاءِ.

أَبُو الْوَلِيدِ (٣): وَيَبْعُدُ هَذَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأْتِي بِهِ هَذَا،
وَإِنَّمَا يَتَأْتِي بِهِ مَا وَصَفَهُ مَالِكٌ أَوْ ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ (٤): هُوَ الْاِغْتِسَالُ بِالْمَاءِ
الْعَذْبِ؛ لِأَنَّهُ أَشَدُّ فِي الْإِنْقَاءِ مِنْ غَيْرِهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥): «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ
بِيَابٍ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ عَذْبٌ» (ح).

وَقَالَ الْخَلِيلُ (٦): الْفَضْضُ: مَاءٌ عَذْبٌ. فَاَلْمَعْنَى: أَنَّهَا تَمَسَّحُ بِهِ
كَالْشُّرَّةِ (٧)، ثُمَّ تَغْتَسِلُ بَعْدُ، وَتَسْتَنْقِي وَتَتَنَطَّفُ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ، / حَتَّى تَصِيرُ
كَالْفِضَّةِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ (٨): مَعْنَاهُ: تَمَسَّحُ بِيَدَيْهَا عَلَيْهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِهَا. وَمَنْ
رَوَى: «تَفْتَضُّ» - بِالْقَافِ - فَمَعْنَاهُ نَحْوُ مَعْنَى «تَفْتَضُّ» بِالْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ:

ب/٦٧

(١) النَّصُّ فِي التَّلَقُّيِّ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٨/٢).

(٢) الْاِسْتِذْكَارُ (٢٢٣/١٨)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ وَالْخَلِيلِ.

(٣) الْمُتَنَقِّي لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٢٣/١٨).

(٥) مَازَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي عُمَرَ.

(٦) الْعَيْنُ (١٣/٤).

(٧) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢٩/٢): «الْشُّرَّةُ» بِضَمِّ الثُّونِ - نَوْعٌ مِنَ التَّطْبِيبِ
بِالْاِغْتِسَالِ عَلَى هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ بِالتَّجْرِبَةِ لَا يَحْتَمِلُهَا الْقِيَاسُ الطَّبِيبِيُّ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي
جَوَازِهَا.

(٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٤٩٧/٢).

فَضَّضْتُ الشَّيْءَ وَفَضَّضْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ عَنْ مَالِكٍ^(١): «فَتَقْتَضَى» بِصَادٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ وَقَافٍ، ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ كَذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ، وَذَكَرَهُ النَّحَّاسُ^(٢) فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»، وَقَالَ: مَعْنَاهُ تَجْعَلُ أَصَابِعَهَا عَلَى الطَّائِرِ، كَمَا قُرِئَ^(٣): «فَقَبَضْتُ قَبْضَةً» قَالَ النَّحَّاسُ: وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ مَالِكٍ أَجْمَعُونَ، فَقَالُوا: «تَقْتَضَى»، وَهُوَ عَلَى تَفْسِيرِ مَالِكٍ كَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ افْتَضَّ الْقَوْمُ: إِذَا تَفَرَّقُوا، فَمَعْنَى تَقْتَضَى: تَزُولُ؛ لِأَنَّهَا لَا تَزُولُ إِلَّا بِهَذَا. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «فَتَقْبِضُ بِهِ»، وَالْقَبْضُ بِالْكَفِّ كُلُّهَا، وَالْقَبْضُ - بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ -: بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «اِكْتَحَلِيَ بِكُحْلِ الْجَلَاءِ» [١٠٥]. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ^(٥):
الْجَلَاءُ: كُحْلٌ يُكْحَلُ بِهِ الْبَصَرُ فَيَجْلُوهُ؛ إِذَا فُتِحَتِ الْجِيمُ مِنْهُ قُصِرَ، وَإِذَا كُسِرَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٨٢) وَأَبُو سَلَمَةَ بَغْدَادِيُّ، وَتَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ حِبَّانَ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، أَحَدُ الثَّقَاتِ وَالْحُقَاطِ الرُّفَعَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يُسْأَلُونَ عَنِ الرَّجَالِ، وَيُؤْخَذُ بِقَوْلِهِمْ فِيهِمْ» أَخَذَ عَنْ أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ. . . وَغَيْرِهِمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٧٠/١٣)، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٨٣/٨)، وَرِجَالِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٧١٠/٢)، وَرِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٥٦/٢)، وَالْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ (١٤٩٦/٢) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحَّاسُ (ت: ٣٣٨هـ) وَالنَّصُّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (٨٣/٢).

(٣) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٩٦، وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ خَرَجَهَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٠٦/١٦)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٥٣/٢)، وَابْنُ جَنِّي فِي الْمُحْتَسَبِ (٥٥/٢)، وَالرِّمَّحْشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ (٥٥١/٢) . . . وَغَيْرُهُمْ.

(٤) زَادُ الْمَسِيرِ (٣١٨/٥)، وَرِجَالُ الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالنَّجَاحِ «قَبْضٌ»، وَ«قَبْصٌ».

(٥) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لَهُ ١؟(٦٥)!

مُدَّ، قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ الْإِثْمِدُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: كُحِلُّ الْجَلَاءِ: هُوَ الصَّبْرُ هَلْهَنَا، وَهُوَ مِمَّا يَجْلُو الْبَصَرَ فَيَقْوِيهِ، أَوْ يَجْلُو الْوَجْهَ فَيُحَسِّنُهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): وَذَكَرَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٢): إِنَّ الْجَلَاءَ: الْإِثْمِدُ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْإِثْمِدَ تَتَرَيَّنُ بِهِ النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا الْجَلَاءُ: كُحِلُّ يَحْكُ عَلَى حَجَرٍ، وَيُؤْخَذُ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ فَيُكْتَحَلُّ بِهِ، وَفِيهِ حِدَّةٌ وَالْمَمُّ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُؤْلَمُ الْعَيْنُ، وَلَيْسَ الْإِثْمِدُ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ (٣):

وَأَكْحَلِكِ بِالصَّبَابِ أَوْ بِالْجَلَاءِ فَفَقَّحِ بِكُحْلِكَ أَوْ غَمَّضِ

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قَرَنَهُ بِالصَّبَابِ؛ وَهُوَ الصَّبْرُ. وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ لَهُ لَبَنٌ يُحْرِقُ الْعَيْنَ إِذَا أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَرَنَ بِهِ الْجَلَاءُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِثْلُهُ، وَمَعْنَى فَفَقَّحِ: افْتَحَ عَيْنَيْكَ.

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمُصَانِ» [١٠٧]. الرَّوَايَةُ بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَفَتْحِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا، كَذَا قَيَّدْنَاهُ، أَي: يَصِيرُ فِيهِمَا الرَّمَصُ، وَهُوَ الْقَدَى الْأَبْيَضُ الَّذِي تَقْدِفُهُ الْعَيْنُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» (٤): رَمَصَتِ الْعَيْنُ - بِكُسْرِ الْمِيمِ - رَمَصًا: أَوْجَعَهَا الْقَدَى. وَرَوَاهُ قَوْمٌ بِالصَّادِ مُعْجَمَةً، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَّاعُ (٥) عَنْ مَالِكٍ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَا يُصِيبُ الْعَيْنَ مِنَ الْوَجَعِ وَالْحَرْقَةِ؛ وَهُوَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٩/٢).

(٢) الْعَيْنُ (١٨٠/٦) وَيُرَاجَعُ هَامِشُ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٣) هُوَ أَبُو الْمُثَلِّمِ الْهَذَلِيُّ وَالْبَيْتُ شَرَحَ أَشْعَارَ الْهَذَلِيِّينَ (١/٢٠٤، ٢٠٧) مِنْ قَصِيدَةِ يَزِيدُ بِهَا عَلَى

عَامِرِ بْنِ الْعَجَلَانَ الْهَذَلِيَّ. وَيُرَاجَعُ الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٦٥).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢٥٥).

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ الْبَغْدَادِيُّ، نَزِيلُ أَدْنَةَ مِنَ النَّعْرِ (ت: ٢٢٤هـ) وَتَقَعُ النِّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ =

(كِتَابُ الرِّضَاعَةِ) (١)

يُقَالُ: الرِّضَاعَةُ وَالرِّضَاعَةُ، وَالرِّضَاعُ وَالرِّضَاعُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٢)،
وَالْفِعْلُ: رَضِعَ يَرْضَعُ، عَلَيَّ مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. فِي (٣) لُغَةُ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِمْ
تَقُولُ: رَضِعَ يَرْضَعُ عَلَيَّ مِثَالِ ضَرَبَ يَضْرِبُ، فَإِذَا أَرَدْتَ اللَّوْمَ قُلْتَ: رَضِعَ
يَرْضَعُ، عَلَيَّ مِثَالِ: قَبِحَ يَقْبُحُ قَبَاحَةً (٤)، مِثْلَ لَوْمٍ يَلُومُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا
يُقَالُ: رَضِعَ فِي مُقَابَلَةِ لَوْمٍ، فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ: رَضِعَ وَرَضِعَ كَالْمَاصِّ مِنَ الثَّدْيِ.
- وَقَوْلُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا - لِعَمِّ» (٥) لِحَفْصَةِ مِنَ الرِّضَاعَةِ [١]. لَيْسَ جَمِيعُهُ مِنْ
كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ (٦)، وَإِنَّمَا كَلَامُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا»، وَقَوْلُهُ: «لِعَمِّ لِحَفْصَةَ» تَفْسِيرٌ
لِفُلَانٍ، وَمَعْنَاهُ يَعْنِي عَمًّا لِحَفْصَةَ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذِهِ اللَّامَ فِيمَا مَضَى، وَإِنَّمَا

- (١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى: وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٦٠١)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥/٢)، وَرَوَايَةُ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (٢٠٨) وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٢٨٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابنِ حَبِيبٍ
(٤٠٢/١)، وَالاسْتِذْكَارُ (٢٤١/١٨). وَالتَّمْهِيدُ (٣٥٥/١١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٥١/٤)، وَالْفَيْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٧٦١) وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٣/٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٢٣٧/٣). وَكَشَفُ الْمُعْطَى (٢٦٧).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ (٦٣/٢).
- (٣) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي...».
- (٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمَا بَعْدَهُ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٩٣/١)، وَفِيهِ
التَّفْهِيمُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.
- (٥) فِي الْأَصْلِ: «لِعَمِّ حَفْصَةَ».
- (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ (٩٣٣/٢).

تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى يُرِيدُ وَيَعْنِي، وَيُفَسَّرُ بِهَا الْمُبْهَمُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا، لِعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ» إِنَّمَا أَرَادَ يَعْنِي عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «الَّلَّقَاحُ وَاحِدٌ» [٥]. هُوَ مَفْتُوحٌ اللَّامِ مَصْدَرٌ لَقَحَتِ الْأُنْثَى لِقَاحًا، وَمَنْ كَسَرَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ. إِنَّمَا اللَّقَّاحُ بِالْكَسْرِ جَمْعُ لِقَحَةٍ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(١)، وَتَبِعَ الْحَرَبِيُّ عَلَى إِنْكَارِ الْكَسْرِ. وَقَالَ عِيَاضُ^(٢): اللَّقَّاحُ وَاحِدٌ يَفْتَحُ اللَّامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا، قَالَ الْهَرَوِيُّ^(٣): وَيَحْتَمَلُ / اللَّقَّاحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْإِلْقَاحِ، يُقَالُ: أَلْقَحَ الْفَعْلُ النَّاقَةَ الْقَاحًا وَقَاحًا، كَمَا تَقُولُ: أَعْطَى إِعْطَاءً وَعَطَاءً، فَاسْتَعِيرَ لِيَنِي آدَمَ.

١/٦٨

- وَقَوْلُهُ: «أَرْضِعِيهِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ» [٧]. الضَّادُ مِنَ «رَضَعَاتٍ» مَفْتُوحَةٌ^(٤)؛ لِأَنَّ «فَعْلَةً» إِذَا كَانَتْ اسْمًا أَوْ مَصْدَرًا فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةٌ فِي الْجَمْعِ الْمُسَلَّمِ، كَضَرَبَاتٍ وَحَفَنَاتٍ وَرَكَعَاتٍ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ فَإِذَا كَانَتْ صِفَةً كَانَتْ سَاكِنَةً الْعَيْنِ كَقَوْلِهِ: امْرَأَةٌ ضَحْمَةٌ، وَنِسَاءٌ ضَحْمَاتٌ، وَتَقَدَّمَ هَذَا بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ «رَضَاعَاتٍ» جَعَلَهَا جَمْعُ رَضَاعَةٍ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ مَرِضْتُ» يُرْوَى: «مَرِضْتُ» بِإِضَافَةِ الْمَرِضِ إِلَى سَالِمٍ،

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٣/٢).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٣٦٢/١). وَنَقَلَ عَنِ الْحَرَبِيِّ.

(٣) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٩٨/٥).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٤/٢).

(٥) سُورَةُ فَاطِرٍ، آيَةُ: ٨.

وَيُرْوَى: «مَرِضْتُ» بِإِضَافَةِ الْمَرِضِ إِلَى أُمَّ كَلْثُومٍ وَهُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّ مَرَضَ سَالِمٍ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهَا مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ مَنَعَهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، إِلَّا أَنْ يَبْعُدَ مَكَانَهُ وَيَتَعَدَّرَ تَكَرَّرُهُ عَلَيْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَا رَضَاعَةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْمَهْدِ» [١١] مَعْنَاهُ: لَا رَضَاعَةَ مُحَرَّمَةً، فَحَذَفَ الصِّفَةَ لَمَّا فُهِمَ الْمَعْنَى^(١)، وَعُلِمَ أَنَّهُ يُرِيدُ: فِي الرِّضَاعِ الْمُحَرَّمِ خَاصَّةً، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا رَضَاعَ بَعْدَ فِصَالٍ» وَ«لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ». وَتَقَدَّمَ هَذَا الْمَعْنَى بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَقَوْلُهُ: «وَالرِّضَاعَةُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا إِذَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ يُحَرَّمُ» كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: يُحَرَّمَانِ^(٢)، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ أَحَدِهِمَا اخْتِصَارًا، وَحَذَفَ خَبَرَ الْآخِرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ يُرْضُوهُمَا. وَمَنْ رَوَى: «تُحَرَّمُ» بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ جَعَلَهُ خَبْرًا عَنِ الرِّضَاعَةِ، وَكَانَ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالرِّضَاعَةُ كُلُّهَا تُحَرَّمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، فَأَخْبَرَ عَنِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، وَتَرَكَ الْبَدَلَ.

(مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ)

- قَوْلُهَا: «وَأَنَا فَضْلٌ» [١٢]. قَالَ الْخَلِيلُ^(٤): رَجُلٌ مُتَفَضِّلٌ وَفَضْلٌ: إِذَا تَوَشَّحَ بِثَوْبٍ مُخَالَفٍ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ، وَثَوْبٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٤ / ٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٦٢.

(٤) الْعَيْنُ (٤٤ / ٧).

فُضِّلُ^(١). فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَهِيَ مُنْكَشِفٌ بَعْضُهَا جَالِسَةً كَيْفَ
أَمَكْنَهَا. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ^(٢): «فُضِّلُ» مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ وَالصَّدْرِ، وَقِيلَ: الْفُضِّلُ:
الَّتِي عَلَيْهَا الثَّوْبُ الْوَاحِدُ، وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ لِأَنَّ انْكَشَافَ الصَّدْرِ لَا
يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى ذَوِي الدِّينِ عِنْدَ ذِي مُحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْحُرَّةَ عَوْرَةً
مُجْمَعٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمِ نِيَابَهَا لَدَى السُّتْرِ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضِّلِ

- وَمَصَّصْتُ الشَّيْءَ، وَامْتَصَّصْتُهُ مَصًّا: شَرِبْتُهُ شُرْبًا رَفِيقًا.

- وَ«الْحَبْرُ»: الْعَالِمُ، حَيْثُ وَقَعَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا. وَأَنْكَرَ أَبُو الْهَيْثَمِ
الْكَسْرَ^(٤). وَ«الْحَبْرُ»: الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، مَكْسُورٌ الْأَوَّلَ. قِيلَ: وَبِهِ سُمِّيَ كَعْبُ
الْحَبْرِ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥)، قَالَ: لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ كُتُبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَعْبُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٦٥/٢).

(٢) التَّمْهِيدُ (٣٧٤/١١)، وَالِاسْتِذْكَارُ.

(٣) دِيوانه (١٤)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ أَيْضًا.

(٤) فِي الْغَرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (٣٩٧/٢) «وَكَانَ أَبُو الْهَيْثَمِ يُنْكَرُ الْحَبْرَ، وَيَقُولُ: هُوَ الْحَبْرُ لَا غَيْرُ».

(٥) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي «الْغَرَبِيِّينَ» وَيُرَاجَعُ «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ

ابْنِ سَلَامٍ (٢٢٢/١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ نَقَلَهُ عَنِ الْفَرَّاءِ: «إِنَّمَا هُوَ حَبْرٌ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَالِمِ،

قَالَ: «وَأِنَّمَا قِيلَ: كَعْبُ الْحَبْرِ لِمْكَانِ هَذَا الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ كُتُبٍ».

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لِأَدْرِي هُوَ الْحَبْرُ أَوْ الْحَبْرُ لِلرَّجُلِ الْعَالِمِ» وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي

كِتَابِهِ إِصْلَاحَ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٤٥) قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ ذَكَرَ

فِيهِ كَعْبًا الْحَبْرُ فَقَالَ: هُوَ كَعْبُ الْحَبْرِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - مُضَافٌ إِلَى الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، هَذَا

قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَلَسْتُ أَدْرِي لِمَ اخْتَارَ أَبُو عُبَيْدٍ نِسْبَةَ كَعْبٍ إِلَى الْحَبْرِ =

الأخبار: كَعْبُ الْعُلَمَاءِ، وَاحِدُهُمْ حَبْرٌ، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَحَبْرُ الْعَرَبِ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

(جامع ما جاء في الرضاعة)

- «الغَيْلَةُ وَالغَيْلَةُ» [١٦] المصَدَرُ^(١)، وَالغَيْلَةُ: الْهَيْئَةُ. وَالغَيْلَةُ: فِي الْقَتْلِ بِالْكَسْرِ فَقَطْ، وَمَعْنَاهَا: أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ وَهِيَ حَامِلٌ، أَوْ يَطْوُهَا الرَّجُلُ وَهِيَ تُرْضِعُ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): عَزَلَ عَنْهَا أَنْ لَمْ يَعَزَلْ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِتْمَا حَقِيقَةُ الْغَيْلَةِ: الْوَطْءُ مَعَ الْإِنْزَالِ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ حَبِيبٍ: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يُنْزِلْ وَأَنْزَلَتِ الْمَرْأَةُ، أَنَّ مَاءَهَا يُغَيِّرُ اللَّبْنَ، يَحْتَمَلُ يُغَيِّلُ اللَّبْنَ؛ أَيُّ: يُكَثِّرُهُ إِذَا كَانَ لَهُ تَأْيِيرٌ بِالتَّكْثِيرِ جَزَاءً أَنْ يَكُونَ لَهُ تَأْيِيرٌ بِالتَّغْيِيرِ. يُقَالُ: قَدَّ غَالَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ إِغَالَةً وَعَيْلًا. وَالاسْمُ مِنْهُ الْغَيْلَةُ، وَالْوَلَدُ مُغَالٌ وَمُغَيْلٌ، وَالْمَرْأَةُ الْمُغَيْلَةُ: الَّتِي تُرْضِعُ وَلَدَهَا وَهِيَ تُوْطَأُ، وَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ - أَعْنِي تَفْسِيرَ مَالِكٍ - أَكْثَرَ النَّاسِ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(٣):

=
الذي يُكْتَبُ بِهِ عَلَى صِفَتِهِ بِالْعِلْمِ وَهُوَ لَا يُرْوِيهِ عَنْ أَحَدٍ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَمِعَ قَوْمًا يَقُولُونَ: كَعْبُ الْحَبْرِ بِكَسْرِ الْحَاءِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْعَالِمِ: حَبْرٌ وَحَبْرٌ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَكسرها وَهَذَا مَحْكِيٌّ عَنْهُمْ، مَعْرُوفٌ فِيمَا جَاءَ عَلَى «فَعْلٍ» وَ «فِعْلٍ» مِثْلَ رَطَلٍ وَرَطْلٍ، وَجَسْرٍ وَجَسْرٍ، وَتَوْبٍ شَقٌّ وَشِقٌّ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَنْسُوبًا إِلَى الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ أَنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ذَكَرَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ، وَالْأَخْبَارُ: الْعُلَمَاءُ، هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ وَفِي «الغريبين» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يُنْصَفِ الْقُتَيْبِيُّ أَبَاعَبِيدٍ حَيْثُ أَضَافَ إِلَيْهِ اخْتِيَارًا لَمْ يَفْعَلْهُ وَإِنَّمَا حَكَى عَنِ الْأَيْمَةِ أَقْوَالَهُمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْفَتْحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْكَسْرَ. . .

(١) النَّصُّ فِي التَّلَاتِيحِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَيْسِيِّ (٦٥/٢).

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٠٤/١).

(٣) قَوْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٨٢/١٨)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٨٨/١١).

الغَيْلَةُ وَالغَيْلُ سَوَاءٌ؛ وَهِيَ أَنْ تَلِدَ الْمَرْأَةُ فَيَعْشَاهَا زَوْجُهَا، وَهِيَ تُرَضِعُ، فَتَحْمِلُ مِنْ ذَلِكَ الْوَطْءِ؛ لِأَنَّهَا إِذَا حَمَلَتْ فَسَدَ اللَّبَنُ عَلَى الطِّفْلِ الْمُرَضَعِ، وَيَفْسُدُ بِهِ جِسْمُهُ وَقُوَّتُهُ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ فِي عَقْلِهِ، قَالَ: وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(١): «إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْعُوهُ عَن فَرَسِهِ، أَوْ قَالَ: / عَنْ سَرَجِهِ». أَي: يُضَعْفُ فَيَسْقُطُ عَنِ السَّرَجِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

ب/٦٨

فَوَارِسُ لَمْ يُعَالُوا فِي رِضَاعٍ فَتَنَّبُو فِي أَكْفِهِمُ الشُّيُوفُ

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): وَقَوْلُهُ ﷺ: «حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّؤْمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» يَرُدُّ كُلَّ مَا قَالَهُ الْأَخْفَسُ، وَحَكَاهُ عَنِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ مِنْ تَكَادِيهِمْ وَظُنُونِهِمْ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَنَهَى عَنْهُ ﷺ عَلَى جِهَةِ الْإِرْشَادِ، فَإِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْمُسْلِمِينَ رَعُوفًا. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْغَيْلُ نَفْسُهُ: الرِّضَاعُ^(٣).
وَحَكَى ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ^(٤): أَنَّ الْغَيْلَةَ هُنَا الضَّرُّ، يُقَالُ: خِفْتُ غَائِلَةً كَذَا؛ أَي: خِفْتُ ضَرَرَهُ.

- (١) مازال النَّصُّ لأبي عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَيُرَاجَعُ غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٠٠/٢) (ط) الْهِنْدُ وَأَوَّلُ الْحَدِيثِ «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا إِنَّهُ لَيُدْرِكُ...»، و«التمهيد» وَأُنشِدَ مَعَهُ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ فِي «التمهيد».
- (٢) فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٨٣/١٨) وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَسِ.
- (٣) بَعْدَهُ فِي التَّمْهِيدِ «وَجَمْعُهُ: مَغَائِلٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْغَيْلُ: لَبَنُ الْحَامِلِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: نَيْلُ مِصْرَ الَّذِي تَنَبَّتْ عَلَيْهِ زُرُوعُهُمْ».
- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمُرِّيِّ الْإِلْبِيرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، صَاحِبُ «مُنْتَخَبِ الْأَحْكَامِ» (ت: ٣٩٩هـ) أَخْبَارَهُ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٤/٦٧٢)، وَبَغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٨٧)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٥٦)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ (٣/٣٢١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٧/١٨٨) وَزَمَيْنِينَ - بِفَتْحِ الْمِيمِ ثُمَّ كَسْرِ التَّوْنِ -.

(كِتَابُ الْبَيْوَعِ)^(١)

(مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرَبَانِ)

- في «العُرَبَانِ» [١] حَمْسُ لُغَاتٍ^(٢): عُرَبَانُ كَفْرَبَانِ^(٣)، وَعُرَبُونٌ كَعُصْفُورٍ، وَبِالْهَمْزِ فِيهِمَا أُرَبَانٌ وَأُرَبُونٌ، وَيُقَالُ: عَرَبُونٌ كَزَرْجُونٍ^(٣). وَيُقَالُ: عَرَبْتُ فِي السَّلْعَةِ وَأَعَرَبْتُ فِيهَا: إِذَا دَفَعْتَ الْعُرَبَانَ، وَكَانَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الثُّونَ زَائِدَةٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَعْجَمِيٌّ عَرَبِيَّةُ الْعَرَبِ^(٤).

- وَ«السَّلْعَةُ» - مَكْسُورَةٌ السَّيْنِ - وَجَمَعُهَا: سِلْعٌ، كَكِسْرَةِ وَكِسْرِ^(٥)، وَمَنْ قَالَ: سِلَاعٌ بِالْأَلِفِ [فَقَدْ] أَخْطَأَ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ: سَلْعَةٌ - بفتح السَّيْنِ - لِلْعُدَّةِ الَّتِي

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلَّفِ غَيْرِ مَرْقَمَةِ الصَّفَحَاتِ وَالْمُوَطَّأِ رِوَايَةُ يَحْيَى (٦٠٩/٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٣٠٥/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٦٧)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٣١)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٦٩/١)، وَالِاسْتِذْكَارَ (٧/١٩)، وَالتَّمْهِيدَ (٧/١٢)، وَالتَّغْلِيْقَ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٩١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٥٧/٤)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٧٥)، وَتَوْبِيرَ الْحَوَالِكِ (١١٨/٢)، وَشَرْحَ الزُّرْقَانِيِّ (٢٥/٣). وَكَشَفَ الْغَطَّى.

(٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «كَالْقُرَبَانِ».

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ «العُرَبَانِ وَالْعُرَبُونَ وَالْعَرَبُونَ»: كُلُّ مَا عَقِدَ بِهِ الْبَيْعَةَ مِنَ الثَّمَنِ، أَعْجَمِيٌّ أَعْرَبٌ مِنَ «المُحْكَمِ»؟ وَفِيهِ أُرَبُونٌ وَالْأُرَبُونَ وَالْأُرَبُونُ الْعُهُودُ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرَ الْأُرَبُونَ» وَيُرَاجَعُ الْمُحْكَمُ، وَفِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٦٧، ٢٨٠): «الْأُرَبَانِ وَالْأُرَبُونَ: حَرْفٌ أَعْجَمِيٌّ. الْفَرَاءُ: الْعُرَبَانِ وَالْعُرَبُونَ لُغَةٌ فِي الْأُرَبَانِ وَالْأُرَبُونَ».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٠) وَقَصْدُ السَّبِيلِ لِلْمُحَبِّي (٩٢/٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٩٢/٢).

تَكُونُ فِي الْعُنُقِ، وَجَمَعُهَا سِلَاحٌ وَسَلَعَاتٌ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ الْجَفَنَةِ: جِفَانٌ وَجَفَنَاتٌ. وَيُقَالُ: أَسْلَعَ الرَّجُلُ يُسْلَعُ إِسْلَاعًا: إِذَا كَثُرَتْ عِنْدَهُ السَّلْعُ وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا تَجَرَّبَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ فِيمَا نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ» يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ التَّوْنِ وَفَتْحُهَا، فَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَرَيْتُ ضَمًّا، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَيْتُ فَتَحَ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا: «فَمَا أَعْطَيْتُكَ لَكَ بَاطِلٌ» بِالرَّفْعِ، وَفِي بَعْضِهَا: «بَاطِلًا» بِالتَّصْبِ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ. فَمَنْ رَفَعَهُ جَعَلَهُ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ «مَا»، وَمَنْ نَصَبَهُ جَعَلَهُ حَالًا، وَجَعَلَ «لَكَ» هُوَ الْخَبَرُ، كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ لَكَ مَوْهُوبٌ وَمَوْهُوبًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ»^(١) مِنْهُ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَجُوزُ تَشْدِيدُ التَّوْنِ مِنْ «يَأْخُذَنَّ» وَتَخْفِيفُهَا.

- [وَقَوْلُهُ]^(٢): «أَذْكَرٌ هُوَ أَوْ»^(٣) أَنْتَى، أَحْسَنُ أَوْ قَبِيحٌ» إِلَى آخِرِهِ كَذَا الرِّوَايَةُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ «أَمُّ» مَذْكَورَةً فِي جَمِيعِهَا مَعَ أَلْفِ الْاسْتِفْهَامِ. فَيُقَالُ: أَنَا قِصٌّ أُمَّ تَامٌّ، أَحْيٌ أُمَّ مَيِّتٌ، وَهَذَا مَوْضِعٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يَغْمُضُ وَيَطُولُ الْكَلَامُ فِيهِ، فَندَعُهُ؛ لِأَنَّا لَسْنَا بِصَدَدِ كِتَابِ نَحْوِ.

وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُعْيِلَهُ» رَبَّمَا فَتَحَتْ الْعَامَّةُ الْيَاءَ، وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّوَابُ ضَمُّهَا، وَقَدْ حَكِيَ: «قَلْتُهُ الْبَيْعُ» وَهُوَ شَبِيهُ بِالْغَلَطِ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ «أَقْلْتُهُ»،

(١) في رواية يحيى المطبوعة: «فلا يأخذُ».

(٢) عن «المختار» . . . للمؤلف .

(٣) في «المختار» . . . للمؤلف: «أم» .

وَأَيْمًا يُقَالُ: [«فَلْتُ»]: إِذَا نِمْتَ فِي الْقَائِلَةِ، هَذَا نَقْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(١). وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ^(٢): يُقَالُ: أَقَلْتُ الرَّجُلَ فِي الْبَيْعِ وَقَلْتُهُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣): قَلْتُهُ الْبَيْعَ وَأَقَلْتُهُ. هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ وَأَبِي عَبِيدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبِلَ أَنْ يَحِلَّ» يُقَالُ: حَلَّ الشَّيْءُ يُحِلُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ -: إِذَا وَجَبَ وَلَزِمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ إِلَّا فِي التَّرْوِيلِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَارَ أَنْ»^(٥) رَجَعَتْ إِلَيْهِ سِلْعَتُهُ «الْوَجْهُ: فَتَحُ الْهَمْزَةَ مِنْ «أَنْ» وَلَا يَجُوزُ كَسْرُهَا؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلشَّرْطِ هُنَا»^(٦)، وَإِنَّمَا «أَنْ» الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي تُجْعَلُ مَعَ الْفِعْلِ كَالْمَصْدَرِ فِي نَحْوِ^(٧) قَوْلِكَ: أَعْجَبَنِي أَنْ تَقُومَ، أَيْ: أَعْجَبَنِي قِيَامَكَ، وَهِيَ هُنَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ [عَلَى] «عَلَى»^(٨) خَبَرَ «صَارَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَصَارَ الْبَيْعُ رُجُوعَ سِلْعَتِهِ إِلَيْهِ، أَيْ: حَصَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّفَقَةِ^(٩) رُجُوعُ سِلْعَتِهِ، وَإِعْطَاءُ صَاحِبِهِ إِيَّاهُ ثَلَاثِينَ دِينَارًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٣/٢).

(٢) كِتَابُ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لَهُ (٧٩).

(٣) لَمْ أَجِدْهُ فِي كُتُبِ الْأَفْعَالِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَلَعَلِّي لَمْ أَهْتَدِ إِلَى مَوْضِعِهِ.

(٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٨٦.

(٥) فِي «الْمُوطَأِ»: «فَصَارَ إِنْ رَجَعْتَ» بِكَسْرِ هَمْزَةِ «إِنْ».

(٦) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي» بِزِيَادَةِ وَوِ.

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٩٤/٢).

(٨) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأَ (٩٤/٢).

(٩) فِي الْأَصْلِ «الصَّفَقَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ)

- «الْعَرَضُ» [٢]: مَاعَدَا الْعَيْنِ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ^(١). وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَا كَانَ مِنَ الْمَالِ غَيْرَ نَقْدٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَاعَدَا الْحَيَوَانِ، وَالْعَقَارِ، وَالْمَكِيلِ، وَالْمَوْزُونِ.

و«أَفْلَسَ الرَّجُلُ»: قَالَ مَالُهُ^(٣) - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ - وَأَصْلُهُ مِنَ الْفُلْسِ، أَيْ: صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَنَانِيرٍ، فَهُوَ مُفْلِسٌ. وَفِي رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ^(٤): فُلِسَ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَكَذَا تَقَوْلُهُ الْفُقَهَاءُ.

وَمَنْ رَوَى: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» بِلَا هَاءِ الضَّمِيرِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: يَشْتَرِطُ مِنْ مَالِهِ مَا شَاءَ. وَمَنْ رَوَى: «يَشْتَرِطُهُ» بِالْهَاءِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَنْبِي نِصْفَهُ، وَلَا جُزْءًا مِنْهُ، عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي «الْكَبِيرِ»^(٥).

(١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٣ / ٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبُو عُبَيْدٍ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَفِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ: «أَبُو زَيْدٍ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَسَارِقِ» مَصْدَرُ الْمُؤَلَّفِ.

(٣) النَّصُّ هُنَا أَيْضًا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٨ / ٢).

(٤) بَعْدَهَا فِي «الْمَسَارِقِ» فِي رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ وَالْهَوَزَنْبِيِّ فِي حَدِيثِ ابْنِ زُمَيْحٍ «أَيُّمَا امْرُؤٍ فُلِسَ» وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. . . ثُمَّ قَالَ: وَغَيْرُهُ: أَفْلَسَ وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٥) يَقْصِدُ بِهِ كِتَابَهُ «الْمُخْتَارَ». . . وَفِي «الْمُخْتَارِ. . .» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: «عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي الْمَعْنَى» بِقُصْدٍ فِي «فَضْلِ الْمَعْنَى» مِنْ كِتَابِهِ وَهَنَّاكَ بَيِّنُهُ وَفَضَّلَهُ عَلَى عَادَتِهِ.

(مَا جَاءَ فِي الْعُهُدَةِ) /

«عُهُدَةُ الرَّقِيقِ» [٣]: الْمُدَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا مِنْ ضَمَانِ بَائِعِهِ . وَقَدْ تُسَمَّى وَرَيْقَةَ الشَّرَاءِ عُهُدَةً^(١) ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْ قَوْلِهِمْ: فِي هَذَا الشَّيْءِ عُهُدَةٌ: إِذَا كَانَ فِيهِ فَسَادٌ لَمْ يَحْكَمْ، وَلَمْ يُسْتَوْتَقَ مِنْهُ . وَيَحْتَمَلُ أَنْ تُشْتَقَّ مِنْ الْعَهْدِ، وَالْمَعْهَدِ^(٢)؛ وَهُوَ الْمَوْثِقُ، وَمِنْ تَعَهُدِ الشَّيْءِ وَتَعَاهُدِهِ؛ وَهُوَ تَفْقُدُهُ وَالِاحْتِفَاطُ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّمِيِّ الَّذِي أُعْطِيَ الْأَمَانَ وَاسْتَوْتَقَ لِنَفْسِهِ^(٣): مُعَاهِدٌ وَمُعَاهِدٌ، فَإِذَا أَسْلَمَ ذَهَبَ عَنْهُ هَذَا الْأِسْمُ؛ لِأَنَّهُ لِحَقِّ بِالْمُسْلِمِينَ . وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الْعُهُدَةُ: كِتَابُ الشَّرَاءِ .

(الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ)

الرَّقِيقُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْعَبِيدِ الْمُسْتَرْقِينَ، وَاحِدُهُمْ وَجَمْعُهُمْ، مُذَكَّرُهُمْ وَمُؤَنَّثُهُمْ، حَسَنُهُمْ وَقَبِيحُهُمْ^(٥)، يُقَالُ مِنْهُ: رَقَّ الرَّجُلُ رِقًّا فَهُوَ رَقِيقٌ، كَمَا يُقَالُ مِنَ الْعَتِقِ: عَتَقَ الرَّجُلُ فَهُوَ عَتِيقٌ، إِذَا لَمْ يَجْرِ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِذَا جَرَى عَلَى الْفِعْلِ قِيلَ: عَاتِقٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ رَقَّ إِذَا جَرَى عَلَى فِعْلِهِ: رَاقٌ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَقِيقٌ لِلوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَرَبَّمَا جُمِعَ

(١) النَّصُّ فِي التَّلْغِيهِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٦/٢).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ «العهد» .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ «مِنْ نَفْسِهِ» .

(٤) الْعَيْنُ (١/١٠٣، ١١٨) .

(٥) النَّصُّ فِي التَّلْغِيهِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٧/٢).

فَقِيلَ: أَرِقَاءُ، وَنَظِيرُ الرَّقِيقِ فِي كَوْنِهِ وَاحِدًا مَرَّةً، وَجَمْعًا مَرَّةً، قَوْلُهُمْ: الصَّدِيقُ
وَالرَّفِيقُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «بَاعَنِي عَبْدًا» [٤]. مَعْنَاهُ: بَاعَ مِنِّي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَتْرَكُ ذِكْرَ
«مِنْ» اخْتِصَارًا^(٣)، وَهُوَ أَكْثَرُ كَلَامِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿وَإِخْرَاجُ قَوْمِهِ
سَعِيدِينَ رَجُلًا﴾، وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ.

(٢) أَنْشَدَ الْوَلَدِيُّ بَعْدَهُ لِجَرِيرٍ [ديوانه: ١/٣٧٢]:

نَصَبَنُ الْهَوَىٰ نَمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْقِينِ عَلَى الْمُوطَأِ لِلْوَلَدِيِّ (٢/٩٨)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرِ الْآتِي، وَأَنْشَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٥) دِيوانه (١/٤٣٧) وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ.

* قَالُوا اشْتَرَوْا جَزْرَ مَنَا *

وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ هِيَ رَوَايَةُ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ (٢/٥٧٦): وَالْبَيْتُ مِنْ آيَاتِ قَالَهَا جَرِيرٌ لَمَّا
نَزَلَ عَلَى طُعْمَةَ بْنِ قُرَيْطِ الْعَنْبَرِيِّ، وَزَعَمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّ جَرِيرًا نَزَلَ بِبَيْتِ الْعَنْبَرِ فَلَمْ يُقْرَؤْهُ،
وَقَالُوا: مَالِكٌ عِنْدَنَا قَرَى الْأَبْتَمَنَ. فَقَالَ:

يَا طُعْمُ يَا بَنَ قُرَيْطٍ أَأَنْ بَيْعَكُمْ رَفَدَ الْقَرَى نَاقِضٌ لِلدِّينِ وَالْحَسَبِ

قَالُوا نَبَيْعُكُمْ

لَوْ لَا عِظَامُ طَرِيفٍ مَا عَفَرْتُ لَكُمْ يَوْمِي وَلَا أَنْسَأْتُكُمْ غَضَبِي

هَلْ أَنْتُمْ غَيْرُ أَوْ شَابٍ زَعَائِفَةٍ رِيْسُ الدُّنَابِي وَكَيْسَ الرَّأْسِ كَالدَّنَبِ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُتَيْمِينَ - عَمَّا اللَّهُ عَنْهُ -: «بُنُو الْعَنْبَرِ قَبِيلَةٌ
مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَهُمْ وَلَدُ الْعَنْبَرِ بْنِ يَزْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ، يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ
(٢٢١)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٢٢٦)، وَطَرِيفُ الْمَذْكُورُ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ هُوَ =

قَالُوا نَبِئَكُمْ بِنِعْمًا فَعَلْتُمْ لَهُمْ بِنِعْوِ الْمَوَالِي وَاسْتِخْوَامِنِ الْعَرَبِ

- وَقَوْلُهُ: «بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ» أَي: هُوَ عِنْدَ اخْتِيَارِهِ لِنَفْسِهِ، وَنَظَرِهِ لَهَا بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ عِنْدَهُ فِي الْأَمْرَيْنِ الْخَيْرَيْنِ مِنْهُمَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَيُؤَاجِرُهُ»: الْوَجْهُ فِيهِ الْهَمْزُ^(١)، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يُنْكَرُ تَرَكَ الْهَمْزِ؛ لِأَنَّهُ يُفَاعِلُ مِنَ الْأَجْرِ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ^(٢): أَلَّ تَحْفِينُ الْهَمْزَةَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ.

طَرِيفُ بْنُ تَمِيمِ الْعَنْبَرِيِّ، كَانَ مَشْهُورًا بِالشَّجَاعَةِ وَالْفُرُوسِيَّةِ، لَهُ فَرَسٌ مَشْهُورٌ يُدْعَى «الْأَعْرَ»، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ شَرَّاحِيلَ الشَّيْبَانِي فَطَلَبَهُ حَمْصِيصَةُ بْنُ جَنْدَلِ الشَّيْبَانِي وَتَبَعَهُ وَالتَّقَى بِهِ فِي سُوْقٍ عَكَظَ فَتَهَدَّدَهُ، وَقِصَّتُهُ مَعَهُ مَشْهُورَةٌ حَتَّى أَدْرَكَهُ يَوْمَ مُبَايَضٍ فَقَتَلَهُ وَسَلَبَ فَرَسَهُ وَدَرَعَهُ وَقَالَ - مِنْ أَبِيَاتٍ -:

سَلْبُوكَ دِرْعَكَ وَالْأَعْرَ كِلَيْهِمَا
وَبُنُوا أَسِيدَ اسْلَمُوكَ وَخُضْمُ
يَرُدُّ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ قَبْلَ ذَلِكَ:

تَحْيِي الْأَعْرَ وَفَوْقَ جِلْدِي نَثْرَةٌ
حَوْلِي أَسِيدُ وَالْهَجِيمُ وَمَازِنٌ
زَعْفٌ تَرُدُّ السِّيفَ وَهُوَ مِثْلُكُمْ
وَإِذَا حَلَلْتُ فَحَوْلَ بَيْتِي خُضْمُ

وَخُضْمٌ: هُمْ بُنُو الْعَنْبَرِ بْنِ يَرْبُوعَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ تَمِيمٍ.

وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/ ٦٦٠): «مُبَايَضٌ»، كَانَ فِيهِ يَوْمٌ لِلْعَرَبِ قُتِلَ فِيهِ طَرِيفُ بْنُ تَمِيمٍ، فَارَسُ بْنُ تَمِيمٍ قَتَلَهُ حَمْصِيصَةُ بْنُ جَنْدَلِ الشَّيْبَانِي. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ، وَ«مُبَايَضٌ» لَا يَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهِ وَهُوَ وَادٍ فِي مَنْطِقَةِ الْيَمَامَةِ فِي وَسْطِ نَجْدِ شِمَالِ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ فِيهِ مَوَارِدُ مَاءٍ عَذْبَةٍ، بَنِيَتْ فِيهِ هِجْرَةٌ لِقَبِيلَةِ مُطَيْرٍ سَنَةَ (١٣٣٤هـ) تَقْرِيبًا. وَهِيَ الْآنَ بَلْدَةٌ مَشْهُورَةٌ تَابِعَةٌ لِمَنْطِقَةِ الرَّيَاضِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٩٨).

(٢) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٢/ ١٨٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (أَجْر).

- «الغلة» بفتح العين^(١). يُقَالُ مِنْهُ: أَغْلَتِ الْأَرْضُ فِيهِ مِغْلَةً، قَالَ الرَّاجِزُ^(٢):

فَدَجَاءَ سَيْلٌ جَادَ مِنْ أَمْرَلِهِ
يَخْرِدُ حَزْدَ الْجَنَّةِ الْمُغْلَةَ

أَيُّ: يَقْصِدُ قَصْدَ الْجَنَّةِ، الْمُغْلَةُ: ذَاتُ الْغَلَّةِ، وَهُوَ الشَّاهِدُ، وَإِنْ كَانَ يُرْوَى «الْحَيَّة» بِالْحَاءِ، فَيَكُونُ الْمُغْلَةُ ذَاتَ الْغِلِّ.

- وَقَوْلُهُ: «تِلْكَ الرَّقِيقُ». كَذَا الرَّوَايَةُ بِلَفْظِ التَّائِيثِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ، وَلَوْ حُمِلَ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ لَقِيلَ: «ذَلِكَ الرَّقِيقُ» كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾، وَقُرِئَ: ﴿وَإِذْ قَالَ الْمَلَائِكَةُ﴾.

(مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ)

- يُقَالُ: أَبْرَ النَّخْلَ. [٩]. يَا بُرَّةُ وَيَا بُرَّةُ أَبْرًا وَأَبَارًا، وَأَبْرَةٌ تَأْبِيرًا؛ إِذَا ذَكَرَهُ وَلَقَّحَهُ. وَالْأَبْرُ^(٤): لِقَاحُ النَّخْلِ. وَالتَّلْقِيحُ: أَنْ يُؤْخَذَ طَلْعُ ذَكَرِ النَّخْلِ فَيُعَلَّقُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٢/٩٨).

(٢) النَّاجُ «جَرْدًا» وَأَنْشَدَهُمَا الْبِرِيدِيُّ فِي كِتَابِهِ مَا تَفَقَّ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ (٢٠) وَرَوَيْتُهُ فِيهِمَا: «أَقْبَلُ سَيْلٌ...».

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ٤٢، وَ«قَالَ» قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ كَمَا فِي الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (٢/٤٥٥).

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْأَبَارُ» وَهِيَ صَحِيحَةٌ أَيْضًا كَمَا سَبَقَ فِي كَلَامِ الْمُؤَلَّفِ، وَفِي الْأَسْتَدْكَارِ (١٩/٨٢) «وَقَالَ الْمَخْلِيلِيُّ الْأَبَارُ لِقَاحُ النَّخْلِ، قَالَ: «وَالْأَبَارُ: عِلَاجُ الزَّرْعِ بِمَا يُصْلِحُهُ مِنَ السَّقِيِّ وَالتَّعَاهِدِ» قَالَ الشَّاعِرُ- هُوَ طَرْفَةٌ- [ديوانه: ٦٣]:

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ يُصْلِحُ الْأَبْرُ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ
وَيُرَاجِعُ: الْعَيْنُ (٨/٢٩٠)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرْفَةَ.

بَيْنَ طَلْعِ الْإِنَاثِ . أَبُو عَمَرَ^(١) : وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ التَّلْقِيحَ : هُوَ أَنْ يَأْخُذَ طَلْعُ ذُكُورِ النَّخْلِ فَيُدْخِلَهَا بَيْنَ ظَهْرَانِي طَلْعِ الْإِنَاثِ . وَيُقَالُ : أَبْرَتْهَا فَأَتْبَرَتْ وَتَأَبَّرَتْ . وَيُقَالُ : اتَّبَرْتُ غَيْرِي ؛ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يُأَبِّرَ لَكَ نَحْلَكَ . وَأَبَّرْتُ الزَّرْعَ : أَصْلَحْتُهُ ، وَالْأَبْرُ : الْعَامِلُ ، وَالْمُؤْتَبِرُ : رَبُّ الزَّرْعِ ، وَالْمَأْبُورُ : الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ الَّذِي قَدْ لُقِّحَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢) : «خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ ، وَمُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ» أَرَادَ : خَيْرُ الْمَالِ نِتَاجُ أَوْ زَرْعٌ . وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٣) : التَّأْبِيرُ : أَنْ يَنْسُقَ الطَّلْعُ عَنِ الثَّمَرَةِ .

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا)

- «الْخَرْبُزُ» [١٣] . نَوْعٌ مِنَ الْبَطِيخِ^(٤) ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ بَطِيخٍ خَرْبِزًا وَكَلَامٌ مَالِكٍ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ الْبَطِيخُ نَفْسُهُ ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَوْعًا وَاحِدًا لَمْ يَعْطِفْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَلَا كَتَفَى بِذِكْرِ الْوَاحِدِ مِنْ ذِكْرِ الثَّانِي . وَيُقَالُ : طَبِيخٌ وَبَطِيخٌ ، وَهُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ لَا يُفْتَحُ .

(١) الاستدكار (٨٢/١٩) مع اختلاف يسير في العبارة .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد، وغريب الحديث للحرابي (٨٠/١)، والغريين للهروي

(٣) (٣٨/١)، والتعليق على الموطأ (٩٩/٢)، والنهاية (١٣/١)، وتفسير القرطبي

(١٠/٢٣٣) وهو في مسند أحمد (٤٦٨/٣)، وفيض القدير (٤٩١/٣) .

(٣) لم يرد كتابه في «تفسير غريب الموطأ» والنقل عنه في المنتقى لأبي الوليد الباجي (٢١٥/٤) .

(٤) كلام المؤلف في هذه الفقرة والفقرتان بعدها كله لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ

(٢/١٠٥، ١٠٦) وقد علق عليه هناك بما فيه كفاية إن شاء الله فليراجع هناك من شاء ذلك .

- وَيَقَالُ: «قِتَاءٌ» - بِالْكَسْرِ - وَ«قُتَاءٌ» بِالضَّمِّ. [وَقَرَأَ] ^(١) يَحْيَىٰ بنُ يَعْمَرَ ^(٢)
 ﴿وَقَتَّأَيْهَا﴾ بِالضَّمِّ.

- وَيَقَالُ: «جِرْزٌ وَجَزْرٌ» بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا؛ وَهُوَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ، وَيُسَمَّى
 أَيْضًا الْأَصْطَفَلِينَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ تَزُهِيَ، وَحَتَّىٰ تَزْهُو» [١١] جَاءَ اللَّفْظَانِ فِي الْحَدِيثِ ^(٤)،
 أَيُّ: تَصِيرُ زَهْوًا، وَهُوَ ابْتِدَاءُ إِرْطَابِهَا وَطَيِّبِهَا. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزَهَتْ ^(٥). وَأُنْكَرَ
 بَعْضُهُمْ: زَهَتْ ^(٦). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ [الثَّمَرَةُ: إِذَا] ظَهَرَتْ،

(١) عن «المختار...» للمؤلف، والتعليق على الموطأ. يقصد في قوله تعالى: ﴿وَقَتَّأَيْهَا
 وَتَوَيْهَا...﴾. في [سورة البقرة، الآية: ٦١]. وتقدم ذلك ص (٧٠).

(٢) في حاشية الأصل «في المحتسب» لابن جنى «يحيى بن عيسى الثقفي»، وفي «خواص
 الشوارب» لأبي الحسن بن علبون «يحيى بن وثاب». والذي في المحتسب (١/٨٧): «ومن
 ذلك قراءة يحيى بن وثاب والأشهب...».

(٣) التعليق على الموطأ (٢/١٠٦)، ويُراجع: شفاء الغليل للخفاجي.

(٤) في مشارق الأنوار «حكاة صاحب الأفعال».

(٥) في الأصل «زهت» وفي «المشارك» بعد أن نقل عن «صاحب الأفعال» وغيره قال: «وأنكر
 غيره الثلاثي، وقال: إنما يقال: أزَهَتْ لا غَيْرُ، وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ...» والذي أنكر الثلاثي هو أبو حاتم السجستاني قال في كتاب فعلت وأفعلت
 (١٣٢): «ولم يُعرف زَهَا النَّخْلُ بِغَيْرِ أَلْفٍ». وَنَقَلَ الْأَنْدَلُسِيُّ الْمَجْهُولُ فِي كِتَابِهِ فِي غَرِيبِ
 الْحَدِيثِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ لَمْ يُعْرِفْ إِلَّا زَهَى وَلَمْ يُعْرِفْ أَزَهَى، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَهُوَ الزَّهْوُ
 فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالزَّهْوُ بِالضَّمِّ» وَفِي اللِّسَانِ «زَهَى» عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيِّ أَنَّهَا
 بِالضَّمِّ جَمْعٌ، وَبِالْفَتْحِ مُفْرَدٌ كَقَوْلِكَ: فَرَسٌ وَرَدٌّ وَأَفْرَاسٌ وَرُدٌّ. وَفِيهِ أَيْضًا: «وَفِيهِمْ مَنْ أَنْكَرَ
 يَزْهُو وَمَنْهُم مَن أَنْكَرَ يَزْهِي». وَيُرْجَعُ: «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَاجِ ٤٥، وَمَا جَاءَ عَلَيَّ فَعَلْتُ =

وَأَزْهَتْ : أَحْمَرَتْ أَوْ اصْفَرَّتْ ، وَهُوَ الزَّهْوُ وَالرُّهُؤُ/ [مَعًا بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ] ^(١) .
 فِإِنْ قِيلَ : قَوْلُهُمْ : « وَمَا تُزْهِي ؟ » وَهِيَ لَفْظَةٌ عَرَبِيَّةٌ ، فَكَيْفَ تَخْفَى عَلَيَّ مَنْ
 مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ ^(٢) . فَالْجَوَابُ : أَنَّهُ يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ دُونَ بَعْضٍ ، فَسَأَلَ عَنْهَا مَنْ لَيْسَتْ
 مِنْ لُغَتِهِ .

الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ لَفْظَةً مُسْتَعَارَةً مِنْ حُسْنِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَجَمَالِ
 مَنْظَرِهَا ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ حُنَيْنٍ : « الْآنَ حَمِي الْوَطِيسُ » وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ
 الْأَلْفَافِ الْمُسْتَعَارَةِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : حَتَّى تَحْسِنَ الثَّمْرَةَ ، فَاحْتِاجَ السَّائِلُ أَنْ يَسْأَلَ
 عَنْ جِنْسِ الْحُسْنِ الَّذِي يُبْنَحُ بِبِعْهَا ، فَأُخْبِرُهُ : أَنَّ تَنَاهِي حُسْنِهَا بِحُمْرَتِهَا .

(مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ)

وَاحِدُ الْعَرَايَا : عَرِيَّةٌ ^(٣) ، فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، مِنْ عَرَاهُ يَعْرُوهُ : إِذَا

وَأَفْعَلْتُ لِلْجَوَالِيْقِي ٤٤ » . وَيَرْاجِعُ : الصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالنَّجَاحُ : (زهوه) .

(١) عَنْ « الْمَشَارِقِ » وَفِيهَا يَنْتَهِي نَصُّهُ .

(٢) سَاقَطَ مِنَ الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ فِي « صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ » الْعَرِيَّةُ : النَّخْلَةُ يُعْرَبُهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُنْتَجَبًا ،
 فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمْرَةً عَامِمًا ، فَيَعْرُوها ؛ أَي : يَأْتِيها ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَإِنَّمَا أُدْخِلْتُ فِيهَا
 الْهَاءَ ؛ لِأَنَّهَا أُفْرِدَتْ ، فَصَارَتْ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ ، مِثْلَ النَّطِيطَةِ وَالْأَكِيلَةِ ، وَلَوْ جِئْتُ بِهَا مَعَ
 النَّخْلَةِ قُلْتُ : نَخْلَةٌ عَرِيٌّ ، وَفِي الْحَدِيثِ « رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بَعْدَ نَهْيِهِ عَنِ الْمُرَابَّةِ ، لِأَنَّهُ
 رُبَّمَا تَأَذَى صَاحِبُهُ بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ ، فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَشْتَرِيها مِنْهُ بِثَمَنِ ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ » .

التَّمَسَّ مَعْرُوفَةٌ. (١) وَتُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَرِي يَغْرَى، كَأَنَّهَا عُرِيَتْ مِنْ جُمْلَةِ التَّحْرِيمِ، فَعَرِيَتْ، أَي حَلَّتْ وَخَرَجَتْ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ، وَيُقَالُ هُوَ عَرُوٌّ مِنْ هَذَا، أَي: خِلُوٌّ مِنْهُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ (٢): الْعَرِيَّةُ مِنَ النَّخْلِ الَّتِي تُعْرَى عَنِ الْمُسَاوِمَةِ عِنْدَ بَيْعِ النَّخْلِ، وَالْفِعْلُ الْإِعْرَاءُ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ ثَمَرُهَا لِمُحْتَاجٍ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَمْتَدِّحُ بِهَا، قَالَ بَعْضُ شُعَرَاءِ الْأَنْصَارِ (٣) يَصِفُ نَخْلَةً:

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرَبِيِّينَ (١٢٦٦/٤).

(٢) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١١٩/١٩) وَيُرَاجِعُ «العين ٢/٢٣٤» وَفِيهِ «التَّحْلَةُ الْعَرِيَّةُ الَّتِي عُرِلَتْ عَنِ الْمُسَاوِمَةِ؛ لِحُرْمَةِ أَوْ لِهَيْبَةٍ، إِذَا أُنْبِعَ ثَمَرُ النَّخْلِ» كَذَا فِي الْمَطْبُوعِ «عزلت» وَصَوَابُهَا «عَرِيَتْ» وَالتَّصُّ بِلَفْظِهِ عَنْ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/١٨٨) وَفِيهِ «ثَمَرَ عَامِيًا لِمُحْتَاجٍ» وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

(٣) هُوَ سُؤِيدُ بْنُ الصَّامِتِ الْخَزْرَجِيُّ كَمَا ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ وَذَكَرَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ لِأَخِيحَةِ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، وَلَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِ شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ أَسْتَاذُنَا حَسَنٌ بِاجُودَةٍ فِي الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، عَلَى عَادَةِ جُمَاعِ الدَّوَاوِينِ. وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ لِهَذَا الْبَيْتِ نَقْلًا عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهَلْكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ: «فِي السَّنِينَ الْمَوَاحِلِ» أَمَّا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ فَقَدْ أَنْشَدَهُ «فِي السَّنِينَ الْجَوَائِحِ» وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ:

أَدِينُ وَمَا دِينِي عَلَيْهِمْ بِمَعْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشُّمِّ الْجَلَادِ الْقَوَاحِ
عَلَى كُلِّ خَوَّارٍ كَانَ جُدُوعَهَا طُلَيْسِنَ بِقَارٍ أَوْ بِحَمَاءَ مَائِحِ
وَلَيْسَتْ بِسُنْهَاءَ الْجَوَائِحِ

قَالَ: «وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ النَّحْوِيُّ:

* وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينَ الْمَوَاحِلِ *

وَهُوَ غَلَطٌ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ مَا قَبْلَ الْبَيْتِ لِيُدَلَّلَ عَلَى صِحَّةِ الرَّوَايَةِ، وَيُرَاجِعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٧٣/١)، وَغَرِيبَ الْحَدِيثِ (٢٨٩/١)، وَمَجَالِسَ ثَعْلَبِ (١/٧٦)، وَالْجُمْهُرَةَ لِابْنِ دَرِيدٍ =

وَلَيْسَتْ بِسَنَهَاءَ وَلَا رُجْبِيَّةَ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السِّنِينَ الْمَوَاحِلِ
وَالسَّنَهَاءُ مِنَ النَّخْلِ الَّتِي تَحْمِلُ سَنَةً وَتَحُولُ سَنَةً فَلَا تَحْمِلُ، وَالرُّجْبِيَّةُ: الَّتِي
تَمِيلُ^(١) فَتُدْعَمُ مِنْ تَحْتِهَا، وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ ثَبَّتَتْ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)
وَقَوْلُهُ: «أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخِرْصِهَا» [١٤]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ:
أَرْخَصَ فِي بَيْعِ ثَمَرِ الْعَرَايَا، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَهُوَ
كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الثَّمَرُ عَرَايَا؛ لِمَا بَيَّنَّهَا^(٣) وَبَيَّنَ النَّخْلَ الَّتِي
هِيَ حَقِيقَةُ الْعَرَايَا مِنَ التَّعْلِيقِ، فَيَكُونُ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ
مُجَاوِرًا لَهُ، وَلَوْ كَانَتْ صِفَةً لِلْمَبِيعِ لَمَّا صَحَّ هَذَا الْقَوْلُ؛ لِأَنَّ الْهَاءَ فِي قَوْلِهِ
«بِخِرْصِهَا»^(٤) يَرْجِعُ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ وَلَا مَعْهُودٍ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: مَنَعَ مِنْ
بَيْعِ الْمُرَابَّنَةِ بِخِرْصِهَا، لَمَّا كَانَتْ الْمُرَابَّنَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: أَرْخَصَ
فِي بَيْعِ الْعَجْوَةِ بِخِرْصِهَا، لَمَّا كَانَتْ الْعَجْوَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ وَيُقَالُ: خَرَصْتُ
النَّخْلَةَ إِذَا حَزَرْتَ ثَمَرَهَا؛ لِأَنَّ الْحَزَرَ إِنَّمَا هُوَ تَقْدِيرٌ بِظَنْ، لَا بِإِحَاطَةٍ^(٥). وَأَصْلُ

-
- (١) (٢٦٦/١)، والأماي لأبي علي القالي (١٢١/١)، واللّالي للبكري (٣٦١) والأصدا لأبي الطيّب
(٢٦٤/٢)، وإعراب القراءات لابن خالويه (١٠٩/١) والأزمنة والأمكنة للمرزوقي (٢٤٦/١)،
والصّحاح، واللّسان، والتّاج (رجب)، (سنّة)، (عري) وذكره المؤلّف في «المختار». . على هذه
الرّواية، ثم ذكره في فصل المعنى على الصّحيح. وأبو عمر النحوي هو أبو عمر الرّاهد (غلام تغلب)
(١) في الأصل: «لصغرها» والتّصحيح من «المختار». . للمؤلّف، ومن مصدره «الاستدكار».
(٢) في «المختار». . للمؤلّف «زيادة في فصل المعنى».
(٣) في الأصل، وفي «المختار». . للمؤلّف: «بينهما».
(٤) في التّعليق على الموطأ (١٠٨/٢) «الخِرْصُ - بكسر الخاء - هو الصّواب».
(٥) العريبي (٥٤٤/٢).

الْخُرْصِ: الْكَذِبُ، يُقَالُ: خَرَصَ وَأَخْرَصَ وَتَخَرَّصَ: إِذَا كَذَبَ وَافْتَرَى؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (١) ﴿قُلِ الْخُرُصُونَ﴾ ﴿١٦﴾ يَعْنِي الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ خُرْصًا وَظَنًّا مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِالظَّنِّ فَهُوَ خَارِصٌ.

(الْبَجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ)

أَصْلُ «الْبَجَائِحَةُ» [١٦] الْمُصِيبَةُ تُصِيبُهُ، يُقَالُ: أَصَابَتْهُ بَجَائِحَةٌ، أَي: مُصِيبَةٌ اجْتَاكَ مَالَهُ؛ أَي: اسْتَأْصَلْتَهُ، وَمِنْهُ بَجَائِحَةُ الثَّمَارِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «اجْتَاكَ أَصْلُهُ» أَي: اسْتَأْصَلَهُ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ كَذَلِكَ: فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاكَهُمْ، أَي: اسْتَأْصَلَهُمْ، وَتَمَّ مَزِيدٌ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا» أَي: حَلَفَ (٢) وَالْأَلِيَّةُ: الْيَمِينُ.
يُقَالُ: آلَيْتُ وَآتَيْتُ وَتَأَلَيْتُ [وَأَلُوَّةٌ وَأَلُوَّةٌ] (٣) كُلُّهَا لُغَاتٌ فِيهَا، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ كَسْرَ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ الثَّمْرِ)

- «الْأَفْرَاقُ» [١٨]. يَفْتَحُ أَوَّلَهُ (٤)، وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْقَافِ، عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ، كَذَلِكَ ذَكَرَ الْبَكْرِيُّ، كَأَنَّهُ جَمَعَ فِرْقٍ؛ وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ سَائِرِ

(١) سُورَةُ الذَّارِيَاتِ.

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٢/١) وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٣) يُرَاجِعُ «الْمُثَلَّثُ لِابْنِ السَّيِّدِ» (٣٠٣/١).

(٤) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٧٦٦/١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٦٩/١) قَالَ «بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِكُسْرِهَا» وَيُرَاجِعُ: وَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٣٩).

شُيُوخَنَا^(١) وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ «الإِفْرَاقُ» بِالْكَسْرِ: وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ مِنْ أَمْوَالِ
الْمَدِينَةِ فِيهِ حَوَائِطُ نَخْلِ.

(مَايَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمْرِ)

لِثَمْرِ النَّخْلِ دَرَجَاتٌ وَطَبَقَاتٌ سَبْعٌ^(٢)، يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ إِغْرِضًا، ثُمَّ بَلْحًا،
ثُمَّ زَهْوًا، ثُمَّ بُسْرًا، ثُمَّ رُطْبًا، ثُمَّ تَمْرًا. فَأَوَّلُ مَا يَطْلَعُ يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ يَتَفَتَّحُ
الْجُفْتُ عَنْهُ وَيَبْيَضُّ فَيَكُونُ إِغْرِضًا، ثُمَّ يَذْهَبُ عَنْهُ بَيَاضُ الْإِغْرِضِ وَيَعْظُمُ^(٣)
حَبُّهُ، وَتَعْلُوهُ خُضْرَةٌ، فَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ بَلْحًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْخُضْرَةُ حُمْرَةٌ فَعِنْدَ
ذَلِكَ يَكُونُ زَهْوًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْحُمْرَةُ صُفْرَةٌ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ بُسْرًا، ثُمَّ تَعْلُو
تِلْكَ الصُّفْرَةُ دُكْنَةٌ وَتَلِينُ وَيَنْضَجُ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ رُطْبًا، ثُمَّ يَدْبُلُ لِلْيُسِّ وَيَسْتَنْجُ
فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ تَمْرًا. (٤)

- و«الْجَمْعُ»: خَلَطَ الثَّمْرَ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الطَّيِّبُ وَالرَّدِيءُ^(٥).

- و«الْجَنِيبُ»: الْمُتَخَيَّرُ الَّذِي قَدْ نَقِيَ عَنْهُ، / حَشَفُهُ وَرَدِيئُهُ. (٤)

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(٦)، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ الْمِصْرِيِّ: «الْجَنِيبُ» الَّذِي

(١) هِيَ عِبَارَةٌ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٨/١).

(٢) هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (٢١٧/٤)، وَهُوَ نَقَلَهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ قَالَ: «قَالَ بَنُ
حَبِيبٍ لِثَمْرَةِ النَّخْلِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ . . .» وَيُرَاجَعُ تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابْنِ حَبِيبٍ (٣٧٠/١).

(٣) فِي الْأَصْلِ «وَيَعْظُمُ».

(٤) هُمَا عِبَارَتَا ابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ (٣٧٤/١).

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٦) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٤٢/٤)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ كُرَاعٍ فِي «الْمُنْظَمِ»، وَأَبُو الطَّاهِرِ =

لَيْسَ فِيهِ خَلْطٌ، وَ«الْجَمْعُ» الْمُخْتَلَطُ. وَقَالَ كُرَاعٌ^(١) فِي «الْمُنْظَمِ»: الْجَيْنِبُ مِنَ التَّمْرِ: هُوَ الْمَتِينُ^(٢).

- وَ«الْبَيْضَاءُ بِالسُّلْتِ» جَاءَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ^(٣) «أَنَّهَا الشَّعِيرُ» وَقَالَ الدَّأودِيُّ: هُوَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْقَمَحِ، وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ^(٤) هُوَ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ كَرِهَهُ مِنْ بَابِ الرَّطْبِ بِالْيَاسِ مِنْ جَنْسِهِ. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الدَّأودِيِّ قَوْلُ مَالِكٍ فِي «الْمَوْطَأِ»: الْحِنْطَةُ كُلُّهَا الْبَيْضَاءُ وَالسَّمْرَاءُ وَالشَّعِيرُ. فَجَعَلَهَا غَيْرَ الشَّعِيرِ؛ وَهِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهِيَ حِنْطَةُ الْحِجَازِ.

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٥): «الْبَيْضَاءُ» هِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحِنْطَةِ تَكُونُ

المِصْرِيُّ هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْفَقِيهُ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرَاجِ، الْأَمْوِيُّ مَوْلَاهُمْ الْمِصْرِيُّ شَرَحَ مَوْطَأَ ابْنِ وَهْبٍ (ت: ٢٥٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٢/٦٥)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيِّ لِلْسَّبْكِ (٢/٢٦)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/٦٤)، وَحَسَنِ الْمَحَاضِرَةِ (١/٣٠٩)، وَالشُّدْرَاتِ (٢/١٢٠).

(١) فِي الْأَصْلِ «كُرَاعِمٌ» تَحْرِيفٌ وَالْمَقْصُودُ هُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ اللَّغَوِيُّ كُرَاعُ التَّمْلِ، وَاسْمُهُ عَلِيُّ ابْنُ الْحَسَنِ الْهَنْتَائِيُّ (ت: ٣١٠هـ) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١١٤) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ، وَكِتَابُهُ هَذَا «الْمُنْظَمُ» ذَكَرَهُ يَاقُوتُ فِي مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٣/١٣) وَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَجُودًا.

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْمَتْمِيزُ» وَمَا فِي الْأَصْلِ هِيَ عِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٣) هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٠٦، ١٠٧) وَالتَّصْنُفِ الْآتِي كُلُّهُ لَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ».

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٢٢٥) قَالَ: «الْبَيْضَاءُ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ، كَرِهَ بَيْعَ الْيَاسِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الرَّبَا فَلَا يَجُوزُ بَيْعُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ، إِلَّا مُتَمَاثِلِينَ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ التَّمَاثُلِ فِيهِمَا وَأَحَدُهُمَا رَطْبٌ وَالْآخَرُ يَاسٌ»، قَالَ: وَالسُّلْتُ حَبٌّ بَيْنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ لَا تَشْرَاهُ».

(٥) الْمُتَّفَقِيُّ (٤/٢٤٢).

بِمِصْرَ، وَالسَّمْرَاءُ: نَوْعٌ آخَرُ يَكُونُ بِالشَّامِ، وَهِيَ أَفْضَلُ جَوْدَةً مِنَ الْمَحْمُولَةِ.
 - «الرُّطْبُ» مِنَ التَّمْرِ: مَا تَنَاهَى طِينُهُ^(١) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الطَّاءِ، وَالرُّطْبُ
 - بِضَمِّ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الطَّاءِ - النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ خَاصَّةً، وَالرُّطْبُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ،
 وَسُكُونِ الطَّاءِ - ضِدُّ الْيَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.
 - وَقَوْلُهُ - فِي حَدِيثِ سَعْدٍ -: «أَيْتُهُمَا أَفْضَلُ؟» أَرَادَ أَيُّهُمَا أَكْثَرُ فِي الْكَيْلِ
 أَوْ الْوِزْنِ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)

(مَا جَاءَ فِي الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ)

- «الْمُرَابِنَةُ وَالرَّبْنُ» [٢٣]. بَيْعٌ مَعْلُومٌ بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، أَوْ يَبْعُ مَجْهُولٍ
 بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، مَا خُوذُ مِنَ الرَّبْنِ؛ وَهُوَ الدَّفْعُ^(٣) لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدْفَعُ
 صَاحِبَهُ عَنِ الرَّبْحِ عَلَيْهِ، وَيُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ^(٤) وَعِنْدِي أَنَّ
 الرَّبْنَ: هُوَ الْعَبْنُ، وَيَبْعُ الْمُرَابِنَةَ: يَبْعُ الْمُغَابِنَةَ^(٥) فِي الْجِنْسِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ
 الْعَبْنُ وَالزِّيَادَةُ؛ لِكَوْنِ ذَلِكَ رَبًّا وَغَرَرًا، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّ طَلَبَ
 الْمُغَابِنَةِ، وَبِنَاءَ الْبَيْعِ عَلَيْهِ غَرَرٌ، وَقَدْ نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ:

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١١٣/٢).

(٢) ذَكَرَهُ فِي «الْمُخْتَارِ...» فِي فَصْلِ الْمَعْنَى.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٣٠٩/١)، وَالْأَصْلُ لِلأَزْهَرِيِّ كَمَا فِي الْغَرِيبِينَ (٨١٢/٣).

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢٤٣/٤)، وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَيَرِاجِعُ: تَفْسِيرُ

غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٧٥/١).

الزُّبْنُ وَالزَّبَانُ: الحَظَرُ [المُخَاطَرَةُ] (١).

- وَ«المُحَاقَلَةُ» [٢٤]. كِرَاءُ الأَرْضِ بِالحِنْطَةِ (٢) كَمَا ذَكَرَ، وَإِكْرَاؤُهَا بِجُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا. وَقِيلَ: يَبِيعُ الزَّرْعَ قَبْلَ طِينِهِ، أَوْ يَبِيعُهُ فِي سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ وَهُوَ مِنَ الحَقْلِ، وَهُوَ الفَدَّانُ. وَمِنْهُ: «تُحَقَّلُ عَلَيَّ أَرْبَعَاءَ لَهَا»؛ أَي تَزْرَعُ [عَلَى جَدَاوِلِ]، وَالمَحَاقِلُ: المَزَارِعُ. وَقِيلَ: الحَقْلُ: الزَّرْعُ مَا دَامَ أَخْضَرَ. وَقِيلَ: أَصْلُهَا: أَنَّ يَأْخُذَ أَحَدُهُمَا حَقْلًا مِنَ الأَرْضِ بِحَقْلٍ لَهُ آخَرُ؛ لِأَنَّهَا مُفَاعَلَةٌ (٣) وَهَذَا ضَعِيفٌ. وَقِيلَ (٤): المُحَاقَلَةُ: يَبِيعُ الزَّرْعَ بِالحِنْطَةِ كَيْلًا، كَالْمَزَابِنَةِ فِي الثَّمَارِ. وَبِهَذَا فُسِّرَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

- وَ«الحِرَافُ» [٢٥]. بِكَسْرِ الجِيمِ: يَبِيعُ الشَّيْءَ بِغَيْرِ وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ؛ وَهُوَ المُجَازَفَةُ أَيْضًا (٥).

- وَ«المُصَبِّرُ»: المَضْمُومُ المَحْبُوسُ. وَأَصْلُ الصَّبْرِ: الحَبْسُ (٦)، وَيَمِينُ الصَّبْرِ: هِيَ الَّتِي تَلْزَمُ، وَيُحْبَسُ عَلَيْهَا حَالِفُهَا. وَصَبْرُ البَهَائِمِ: حَبْسُهَا لِلرَّعِيِّ، وَهِيَ المَصْبُورَةُ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الصَّبْرِ، أَي كُفِّفَ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى هَذَا، وَيَلْتَزِمُهُ.

(١) سَاقَطَ مِنَ الأَصْلِ، وَهُوَ فِي «المُخْتَارِ». «لِلْمَوْلَفِ، وَ«المُنْتَقَى» وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ»

(٢) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢٠٩/١) وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٣) غَرِيبُ الحَدِيثِ لابنِ قُتَيْبَةَ (١/١٩٤).

(٤) التَّمْهِيدُ لابنِ عَبْدِ البَرِّ (١٢/١٠١، ١٠٢).

(٥) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/١٤٨).

(٦) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (٢/٣٨).

- وَ«الْحَبْطُ» وَرَقُّ السَّمْرِ^(١)، وَاخْتَبَطَ: ضُرِبَ بِالْعَصَا لِيَسْقُطَ .
 - وَ«الْقَضْبُ» هُوَ الْفِصْفِصَةُ الرُّطْبَةُ^(٢) وَكُلُّ نَبْتٍ اِفْتَضَبَ وَأَكَلَ رَطْبًا فَهُوَ قَضْبٌ .
 - وَتَقَدَّمَ «الْكُرْسُفُ»: وَهُوَ الْقَطْنُ، وَالْقَرُّ^(٣): رَدِيءُ الْحَرِيرِ .
 - وَقَوْلُهُ: «ظَهَارَةٌ قَلْنَسُوءٌ» أَي مَائِعُلُو وَيُظْهَرُ مِنْهَا، وَالْقَلْنَسُوءُ مَعْلُومَةٌ^(٤)
 إِذَا فَتَحَتِ الْقَافَ ضَمَمَتِ السَّيْنَ كَانَ بِالْوَاوِ، وَإِنْ ضَمَمَتِ الْقَافَ كَسَرَتِ السَّيْنَ
 كَانَ بِالْيَاءِ^(٥) .

وَيُقَالُ: قَلْنَسَاءُ^(٦)، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسَ الشَّيْءِ؛ إِذَا غَطَّاهُ، الثُّونُ

(١) تقدّم ذكره في «كتاب الحج» .

(٢) الغريبين (٥/١٥٥٤)، والفِصْفِصَةُ فارسيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ، وهي الرُّطْبَةُ من عِلْفِ الدَّرَابِ، وتُسمى القَتَّ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَضْبٌ كَذَا فِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (٢٨٨) وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٢/٣٣٩) قَالَ عَنِ «الْفِصْفِصَةِ»: وَاحِدَتُهَا بِهَاءٍ، وَجَمْعُهُ: فَصَافِصُ، قَالَ الْأَعْشَى:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعُرْضَ أَصْبَحَ بَطْنُهُ نَخِيلاً وَزَرَعًا نَابِتًا وَقَصَافِصًا

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَزَزَ): «وَالْقَرُّ مِنَ الثُّيَابِ وَالْإِبْرِيْسَمِ: أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ»، وَفِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (٢٧٣): «الْقَرُّ مَعْرُوفٌ كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

كَأَنَّ حَرًّا فَوْقَهُ وَقَرًّا
 وَفُرْشًا مَحْشُوءَةً وَإِرَا

وَفِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ لابنِ دُرَيْدٍ (١٣٠) «الْقَرُّ الْمَلْبُوسُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ» .

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/١٨٥) .

(٥) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ» وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ ضَمَّ اللَّامِ، وَقَالُوا فِي الْجَمِيعِ أَيْضًا: قَلَّاسٍ مِثْلَ جَوَارِ، وَقَلْنَسٍ» وَيُرَاجَعُ إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٦٥) وَفِيهِ «وَلَا تَقُلْ قَلْنَسُوءٌ» .

(٦) الَّذِي فِي «الْمَشَارِقِ» قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَرَاهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسِ الرَّجُلِ الشَّيْءِ إِذَا غَطَّاهُ وَسَتَرَهُ، الثُّونُ زَائِدَةٌ . وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٢/١١٥٦)، وَتَقَلَّ عَنِ الْخَلِيلِ فِي الْعَيْنِ (٥/٧٩) .

زائدة، قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١) وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: فِيهَا سَبْعُ لُغَاتٍ، فَزَادَ قُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِوَةٌ، وَقُلَيْسَاءُ، ثَلَاثَةٌ مُصَغَّرَةٌ، وَهِيَ الَّتِي بِالْيَاءِ، وَمَاعِدَاهَا مُكَبَّرَةٌ.
- وَ«الذَّرْعُ» الْكَيْلُ بِالذَّرَاعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ الشَّرْعَةُ، فَكَأَنَّهُ يُسْرِعُ فِي كَيْلِهِ؛ وَمِنْهُ الْأَكْلُ الذَّرِيعُ، وَالسَّيْرُ: إِذَا كَانَ كَثِيرًا.
- «الإمام يُؤْتَمُّ بِهِ». أَرَادَ هُنَا: مَا يُحْتَدَى عَلَيْهِ.

(جَامِعُ بَيْعِ الشَّمْرِ)

- قَوْلُهُ «بِمَنْزِلَةِ رَاوِيَةٍ» [٢٦]. إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْمَاءِ؛ وَهِيَ الْقَرْبَةُ الْكَبِيرَةُ^(٢) الَّتِي يُرْوَى [مَا فِيهَا]^(٣). وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٤) الرَّاوِيَةُ: الْبَعِيرُ [وَقَالَ] الثَّعَالِبِيُّ^(٥): الرَّاوِيَةُ، إِذَا كَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى الْإِبِلِ. فَلَعَلَّ اسْتِعْمَالَهَا هُنَا بَدَلَ الْحَمِيَّتِ^(٦). وَالْمَسَادِ^(٧) وَعَاءٌ

- (١) كلام ابن الأنباري في كتابه الزَّاهِر (١/٢٨٨).
- (٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٣٠٣)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَهِيَ الْمَزَادَةُ وَهَمَّا سَوَاءٌ» ثُمَّ نَقَلَ عَنْ يَعْقُوبَ.
- (٣) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ: «الَّتِي تَرْوِي الْبَعِيرَ».
- (٤) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٣١).
- (٥) هُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٤٢٩هـ) صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْكَثِيرَةِ مِنْهَا «يَتِيمَةُ الدَّهْرِ» وَ«فَقْهُ اللُّغَةِ» وَغَيْرُهُمَا أَخْبَارُهُ فِي زَهْرِ الْأَدَابِ (١٢٧)، وَدَمِيَّةُ الْقَصْرِ (٢/٢٢٦)، وَنَزْهَةُ الْأَبْنَاءِ (٢٦٥)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (٣/١٧٨)، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ (٢/٢٤٦) وَغَيْرُهَا وَأَخْبَارُهُ فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ لَيْسَتْ كَثِيرَةٌ وَلَا تَتَنَاسَبُ مَعَ شُهْرَتِهِ وَكَثْرَةِ تَأْلِيفِهِ وَجُودَةِ تَصْنِيفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَنَا وَلَهُ.
- (٦) الْحَمِيَّتُ: وَعَاءُ السَّمَنِ. اللَّسَانُ (حَمَتٌ).
- (٧) فِي اللَّسَانِ (سَادُ) الْأَحْمَرِ: «الْمَسَادُ مِنَ الرَّقَاقِ أَصْغَرُ مِنَ الْحَمِيَّتِ»، وَقَالَ شَمِرٌ: الَّذِي =

الرَّيْتِ؟ لَأَنَّهُمْ يَحْمِلُونَهَا عَلَى الْبَعِيرِ لِعِظَمِهَا، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ سِيَاقُ كَلَامِهِ.

- وَتَقَدَّمَ الْفَرْقُ بَيْنَ «الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ»^(١). وَيُقَالُ: جَنَيْتُ/

السَّمَرَ وَاسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ اسْتَجَنَيْتُهُ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ اسْتَجَنَيْتُهُ^{ب/٧٠} بِمَعْنَى سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْنِيَ السَّمَرَ، أَوْ يُبِيحَ لِي أَنْ أَجْنِيَهُ. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمَزُ «الْكَالِي»^(٢) وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: ^(٣)

وَإِذَا تَبَاشَرَكِ الْهُمُو مُمْ فَإِنَّهَا كَالِ وَنَاجِزُ

وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤) فَكَانَ يَهْمِزُ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ: ^(٥)

* وَعَيْنُهُ كَالْكَالِيءِ الضَّمَارِ *

وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ الصَّحِيحُ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ لَا حُجَّةَ

فِيهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَنِ يُحَقِّفُ الْهَمْزَةَ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَمْزِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ: ^(٦) تَكَالَتْ كِلَاءَةٌ إِذَا أَخَذَتْ بِالنِّسِيئَةِ

وَقَوْلُهُمْ: كَلَّاكَ اللَّهُ؛ أَيُّ: حَفِظَكَ، وَكَلَّا الشَّيْءُ: إِذَا بَلَغَ غَايَتَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ

= سَمِعْنَا الْمُسَابُ بِالْبَاءِ: الرَّقُّ الْعَظِيمُ. الْجَوْهَرِيُّ الْمِسَادُ نَحْيُ السَّمَنِ أَوْ الْعَسَلِ، يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ.

(١) ص (١٨٣) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

(٢) النَّقْلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّلْغِيحِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٤/٢)، وَرَأَى الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا فِي اللِّسَانِ «كَلًّا».

(٣) هُوَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ، وَالْبَيْتُ فِي مُسْتَدْرَكِ دِيوانِهِ (٨٣).

(٤) قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٤٠/١).

(٥) الْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٤١/١) وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْفُسْطِيِّ (١٥٩/٢).

(٦) النَّصُّ فِي التَّلْغِيحِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١١٤/٢).

الشاعر^(١):

* فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَ مَا كَلَأَ الْعُمُرُ *

- وَ«النَّظْرَةُ»: التَّأخِيرُ - بِفَتْحِ الثُّونِ وَكَسْرِ الظَّاءِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ:
«ضَمِنَ الشَّيْءَ يَضْمُنُهُ بِكَسْرِ المِيمِ فِي المَاضِي وَفَتْحِهَا فِي المُسْتَقْبَلِ» .
- وَ«العَجْوَةُ» قَالُوا إِنَّهُ التَّمْرُ الأَسْوَدُ .

- وَ«الكَيْسُ»: تَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ، وَتَقَدَّمَتْ إِشَارَةٌ إِلَى أَصْنَافِ التَّمْرِ .
وَجَعَلَ مَالِكٌ: «العِدْقُ» نَوْعًا مِنَ التَّمْرِ، وَالمَشْهُورُ أَنَّ «العِدْقَ» بِفَتْحِ العَيْنِ النَّخْلَةُ
نَفْسُهَا^(٢)، وَ«العِدْقُ» بِكَسْرِ العَيْنِ: العِنُقُودُ مِنْهَا، وَالَّذِي أَرَادَ مَالِكٌ هُنَا: نَوْعٌ
مِنَ التَّمْرِ يُقَالُ لَهُ عِدْقُ بَنِ الحُبَيْقِ، وَتَقَدَّمَ فِي الزَّكَاةِ . وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الصَّبْرَةَ»: الكُدْسُ
مِنَ التَّمْرِ وَالمَطْعَامِ وَنَحْوِهَا، وَجَمَعُهَا: صَبْرٌ، وَصِبَارٌ، كَمَا يُقَالُ: بُرْمَةٌ وَبُرْمٌ وَبِرَامٌ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ ثُلُثِي^(٣) دِينَارِهِ رُطْبًا» . كَذَا الرِّوَايَةُ، وَأَصْلُهُ أَنْ
يُقَالُ: بِثُلُثِي نَمَّ يُحْدَفُ حَرْفُ الجَرِّ اخْتِصَارًا، كَمَا قَالُوا: أَمَرْتُكَ الحَايِرَ،
وَأَمَرْتُكَ بِالحَايِرِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أَرَادَ: بِمَا تُؤْمَرُ بِهِ،
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَ أَخَذَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ دِينَارٍ رُطْبًا» .

(١) صدره:

* تَعَفَّفْتُ عَنْهَا فِي العُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ *

وقد تحدثت عن نسبه في هامش التعليق على الموطأ (١١٥/٢).

(٢) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي (١١٦/٢).

(٣) الذي في «الموطأ» رواية يحيى المظنوع: «إِنْ كَانَ أَخَذَ بِثُلُثِي دِينَارٍ رُطْبًا» .

(٤) سورة الحجر، الآية: ٩٤ .

- وَ«الرَّاحِلَةُ» النَّاقَةُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا^(١)، سُمِّيَتْ رَاحِلَةً؛ لِأَنَّهَا تَرْحَلُ بِصَاحِبِهَا وَقِيلَ: سُمِّيَتْ رَاحِلَةً، لِأَنَّهَا يُرْحَلُ عَلَيْهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُرْحَلُ؛ أَي يُوضَعُ عَلَيْهَا الرَّحْلُ، وَالرَّحْلُ لِلنَّاقَةِ كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ لَهَا: مَرْحُولَةٌ، أَوْ مَرْحُولٌ عَلَيْهَا، لِكَتْمِ جَاءِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، كَمَا قِيلَ^(٢): ﴿عِشْرَةَ رَاضِيَةٍ﴾^(٣).

- وَ«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٤) وَفِعْلُهُ كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكَرَاءً؛ إِذَا كَانَ مِنْ اثْنَيْنِ، فَإِنْ نُسِبَ الْفِعْلُ إِلَى وَاحِدٍ قِيلَ: أَكْرَى يُكْرِي.

- وَقَوْلُهُ: «فِي رَاحِلَتِكَ فُلَانَةٌ». كَذَا الرَّوَايَةُ^(٥)، وَالْمَعْرُوفُ أَنْ يُقَالَ فِي الْكِنَايَةِ عَمَّنْ يَعْقِلُ: فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ - بغيرِ أَلِفٍ وَلَا مِ - وَإِذَا كُنِيَ عَنِ الْبَهَائِمِ قِيلَ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ يُقَالُ: رَكِبْتُ الْفُلَانَ: إِذَا كُنَيْتَ عَنْ جَمَلٍ، أَوْ فَرَسٍ، وَحَلَبْتُ الْفُلَانَةَ: إِذَا كُنَيْتَ عَنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ.
- وَيُقَالُ: نَقَدْتُهُ الثَّمَنَ أَنْقَدْتُهُ نَقْدًا، عَلَى مِثَالِ: رَزَقْتُهُ أَرْزَقُهُ رَزْقًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ حَدَّثَ بِهَا حَدَثٌ» الدَّالُّ مَفْتُوحَةٌ^(٥)، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَهُ «قَدَمٌ» فَإِنَّهُ يُقَالُ مِنْهُ: أَخَذَ مِنْهُ مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ لِلتَّبَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَتَى بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا، وَلَا يُجْمَعُ «غُدُوَّةٌ» عَلَى غَدَايَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَتْ مَعَ الْعَشَايَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (١١٧/٢).

(٢) سُورَةُ الْحَاقَّةِ، آيَةٌ: ٢١، وَسُورَةُ الْقَارِعَةِ، آيَةٌ: ٧.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (١١٧/٢).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١١٨/٢).

- وَقَوْلُهُ: «يَكُونُ ضَامِنًا عَلَى صَاحِبِهِ». الضَّامِنُ هُنَا: الثَّابِتُ ^(١) وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ مَضْمُونٌ، كَمَا قِيلَ مَاءٌ دَافِقٌ: بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ.

(بيع الفاكهة)

تَقَدَّمَ «الْحَرَبِيُّ» صِنْفٌ [مَعْرُوفٌ] ^(٢) مِنَ الْبَطِيخِ أَمْلَسُ مَدَوَّرُ الْأَرْوَسِ
مُنْقَطٌ، كَأَنَّهُ الْأَخْضَرُ مِنَ الْحَنْظَلِ، رَقِيقُ الْجِلْدِ، وَهُوَ الْبَطِيخُ السَّنْدِيُّ.
- وَ«الْحَرَزُ» الْإِسْفِنَارِيَّةُ، أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْحَزَرَ.

- وَ«الْأْتْرِجُ» بَضْمٌ الْهَمْزَةُ وَشَدُّ الْجِيمِ ^(٣)، وَيُقَالُ أَيْضًا أْتْرَجٌ، وَبِالْوَجْهِينِ
رُويَ فِي «المُوطَأِ» وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: تَرْنَجَةٌ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَهِيَ هَلِذِهِ
الْمَعْرُوفَةُ الطَّيِّبَةُ الرَّائِحَةِ الَّتِي تُؤْكَلُ.

(بيع الذهب بالورق عينا وتبرًا)

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ» [٣٠] يُقَالُ: شَفَفْتُ/ الشَّيْءَ: إِذَا
فَضَلْتُهُ عَلَيْهِ ^(٤) وَشَفَّ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا زَادَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا عَلَى هَذَا شُفُوفٌ،
أَيُّ: مَزِيَّةٌ وَفَضْلٌ. وَيُقَالُ لِلرَّبْحِ وَالسَّلْعَةِ شِفٌّ - بِكسْرِ الشَّيْنِ -؛ وَقَدْ شَفَّ فِي
سِلْعَتِهِ شَفًّا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ - إِذَا رَبِحَ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّفُّ أَيْضًا بِمَعْنَى التَّقْصَانِ،

١/٧١

(١) المصدر نفسه (١١٨/٢).

(٢) عن «المختار...» للمؤلف.

(٣) سيأتي ذكره في «كتاب الحدود».

(٤) النص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي (١١٩/٢).

فَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ^(١) وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَامَّةِ أَنْ يَقُولُوا: «أَنِيَّةٌ» لِلوَاحِدَةِ مِنَ الطَّرُوفِ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)، وَإِنَّمَا الْإِنِّيَّةُ جَمْعٌ وَاحِدُهَا: إِنَاءٌ، وَأَوَّانٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا إِنِّيَّةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لِأَنِّيَّةُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُضْحِيَّةِ»^(٣).

- وَ«النَّاجِرُ» الْحَاضِرُ.

- [وَقَوْلُهُ: بَاعَ سِقَايَةَ مِنْ ذَهَبٍ]، وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ^(٤) «أَنَّ السَّقَايَةَ الَّتِي بَاعَهَا مُعَاوِيَةُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا كَانَتْ قِلَادَةً، فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ» وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْقِلَادَةَ لَا تَسْمَى سِقَايَةَ عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ، وَإِنَّمَا السَّقَايَةُ شَيْءٌ مِنَ الْفِضَّةِ مُسْتَطِيلٌ يُشْبِهُ الْمَكْشُوكَ، كَانَ يُصْنَعُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ يَشْرَبُونَ بِهِ الْحَمْرَ، وَيُسَمَّى الصُّوَاعُ، وَبِهَذَا فَسَّرَ الْمُفَسِّرُونَ السَّقَايَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا مَوْضِعُ الْغَلَطِ فِي أَنَّ السَّقَايَةَ تُرْصَعُ بِالْجَوْهَرِ وَتَحْوِرُهُ مِنَ الْأَحْجَارِ، فَلِذَلِكَ تَوَهَّمُوا أَنَّهَا كَانَتْ قِلَادَةً.

- وَقَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ؟» يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنَ: أَحَدَهُمَا: مَنْ يَأْتِي بِعُذْرٍ مِنْهُ فِيمَا قَالَ أَقْبَلُهُ، وَالْآخَرُ: مَنْ يُقِيمُ عُذْرِي فِيمَا أَرُومُهُ

(١) يُرَاجَعُ كِتَابُ الْأَصْدَادِ لِلْأَصْمَعِيِّ (٣٨)، وَالْأَصْدَادُ لابن السَّكَيْتِ (١٩٢)، وَالْأَصْدَادُ لابن

الْأَنْبَارِيِّ (١٦٦)، وَالْأَصْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (١/٤١٠)، وَالْأَصْدَادُ لِلصَّغَانِيِّ (٩٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٩/٢).

(٣) فِي التَّهَابَةِ لابن الأَثِيرِ (٣/٧٨): «وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَّانَةٍ، وَالْأَلْفُ وَالثُّونُ زَائِدَتَانِ». وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْمَقْمَرَةُ فِي وَسْطِ الشَّهْرِ.

(٤) الْكَلَامُ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٩/٢) مَعَ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ.

مِنْ مُقَاتَلَتِهِ وَمُهَاجَرَتِهِ ، وَعَلَى هَذَا هَذَا الْمَعْنَيْنِ تَقُولُهُ الْعَرَبُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ
 - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١) لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، حِينَ أَتَى يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَوَجَدَ
 الْمَوَالِي قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى مُقَدِّمَةِ الصُّفُوفِ ، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ،
 غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْحَمْرَاءُ عَلَى قُرْبِكَ ، فَعَضِبَ ، وَرَكَضَ الْمُنْبَرَّ بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ : مَنْ
 يَغْذُرُنِي مِنْ هَؤُلَاءِ الضِّيَاطِرَةِ ، يَتَمَرَّغُ أَحَدُهُمْ عَلَى فِرَاشِهِ تَمَرَّغَ الْحِمَارِ ، حَتَّى
 إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ أَقْبَلَ ، وَيُهَجِّرُ قَوْمٌ لِلذِّكْرِ ، فَيَأْمُرُونَنِي أَنْ أُطْرُدَهُمْ ، مَا كُنْتُ
 لِأُطْرُدَهُمْ فَأَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ . وَيُقَالُ أَيْضًا فِيهِ : مَنْ غَذِيرِي مِنْ فَلَانِ .

- وَ«الرَّمَاءُ» [٣٤] . هُوَ الرَّبَا بِعَيْنِهِ ^(٢) ، غَيْرَ أَنَّ الرَّاءَ إِذَا فُتِحَتْ مِنْهُ ،
 وَمُدَّ ^(٣) قِيلَ : بِالْمِيمِ وَالْبَاءِ جَمِيعًا ، وَإِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ وَقَصِرَ كَانَ بِالْيَاءِ لِأَخِيَرِهِ . وَقَالَ

(١) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/١٢٠) .

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٢/١٢١) .

(٣) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ : (عِيَاضٌ) فِي «التَّشْبِهَاتِ» لَهُ الرَّمَاءُ ، بَفَتْحِ الرَّاءِ
 وَالْمَدِّ ، وَبِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ الرَّبَا ، ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، وَالرَّمَاءُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ مُدَوِّدٌ : الرَّبَا ،
 وَهُوَ مُفْسَّرٌ فِي الْحَدِيثِ ، وَيَكْسِرُ الرَّاءَ وَمُفْسَّرٌ أَيْضًا ، وَفِي «المَقْصُورِ» لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ الرَّمَا ،
 الرَّيَاذَةُ فِي قَوْلِ أَوْ فِعْلٍ أَوْ وَزْنَ أَوْ كَيْلٍ ، مِنْ أَرْمَيْتُ وَفِي «المُحْكَمِ» الرَّاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ ،
 الرَّمَاءُ : الرَّبَا ، وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ هُوَ عَلَى الْبَدَلِ ، وَفِيهِ أَيْضًا الرَّمَاءُ الْعَيْنَةُ وَهُوَ الرَّبَا عَنْ
 اللَّخْيَانِيِّ ، تَشْبِيهُهُ رَبَّوَانٍ وَرَبَّيَانٍ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَاوِ وَإِنَّمَا تَمَّى بِالْيَاءِ لِلإِمَالَةِ السَّاعَةِ فِيهِ مِنْ أَجْلِ
 الْكُسْرَةِ ، وَرَبَا الْمَالُ : زَادَ بِالرَّبَا ، وَالْمُرَبِّي الَّذِي يَأْتِي الرَّبَا . وَالْمَقْصُودُ بِ«التَّشْبِهَاتِ» هِيَ
 تَشْبِيهُاتُهُ عَلَى «الْمُدَوَّنَةِ» وَكَانَ أَسْتَاذُنَا الْعَلَامَةُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدَ الْحَبِيبِ بْنِ
 الْحَوْجَةِ قَدْ جَمَعَ نُسَخَهُ وَاعْتَنَى بِهِ عِنَايَةً كَبِيرَةً ، ثُمَّ لَا أَذْرِي مَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُ الْآنَ . وَعَهْدِي بِهِ
 مِنْهُ سَنَوَاتٍ عَدَّةً ، وَالشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - جَدِيدٌ بِالْعَمَلِ بِهِ ، قَادِرٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِخْرَاجًا عِلْمِيًّا =

عِيَاضٌ^(١) فِي الرَّمَاءِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقْصُرُهُ، وَيَكْسِرُ أَوَّلَهُ، وَيَنْفُتِحُ، وَيُقَالُ: أَرْقَى عَلَى الشَّيْءِ، وَأَرَبَى، وَأَرْدَى: إِذَا زَادَ.

- وَمَعْنَى «اسْتَنْظَرَكَ» [٣٥] سَأَلَكَ أَنْ تُنْظِرَهُ^(٢)، أَي تُؤَخِّرَهُ.

- وَ«يَلِجُ» يَدْخُلُ. يُقَالُ: وَلَجَ فِي الشَّيْءِ يَلِجُ وَلُوجًا فَهُوَ وَالِجُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يُبَاعُ كَالِيٍّ بِنَاجِزٍ» [٣٦]. كَذَا الرُّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، عَلَى وَجْهِ

الِإِخْبَارِ، لَا عَلَى النَّهْيِ، وَفِيهِ وَإِنْ كَانَ إِخْبَارًا مَعْنَى النَّهْيِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣):

﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الِّمُطَهَّرُونَ﴾^(٤)، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ

أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ لَفْظُ الْإِخْبَارِ، وَ«الْكَالِيَّةُ» - مَهْمُوزٌ -

المُؤَخَّرُ، وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ)

- «الصَّرْفُ» [٣٨]. كَلِمَةٌ لَمْ تَأْتِ بِهَذَا الْبِنَاءِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا جَاءَتْ

عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، إِلَّا أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ فَصِيحَةٌ جَاءَ لَفْظُ الْفِعْلِ مِنْهَا فِي حَدِيثِ

طَلْحَةَ، وَ«الصَّرْفُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بَيْعُ التَّقْدِيمِ بَعْضِهِمَا بِبَعْضٍ.

= يَجْزُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي التَّحْقِيقِ. أَعَانَهُ اللَّهُ وَسَدَّه وَجَزَّاهُ عَنِّي خَيْرًا.

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/٢٩٢)، ويراجع غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٦٧)،

والمقصود والممدود لأبي عليّ القالي (٤٤٠)، والمنقوص والممدود للفراء (٤٦).

(٢) هذه الفقرة فما بعدها كله لأبي الوليد الوقيشي في التعليل على الموطأ (٢/١٢١).

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

- وَقَوْلُهُ: «اضْطَرَفَ» هُوَ افْتَعَلَ مِنَ الصَّرْفِ^(١)، وَأَصْلُهُ اضْطَرَفَ، كَرِهَ
اجْتِمَاعُ الصَّادِ وَالتَّاءِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَأُبْدَلَتْ طَاءً، لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ
لِلصَّادِ فِي الْاِسْتِعْلَاءِ، وَلِلتَّاءِ فِي الْمَخْرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ». كَلَامٌ حُذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا؛
لِفَهْمِ الْمُرَادِ بِهِ^(٢)، وَالتَّقْدِيرُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي. وَالْعَرَبُ تُحَذِفُ بَعْضَ /
الكَلَامِ إِذَا كَانَ فِي الْبَاقِي دَلِيلٌ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ
أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ﴾ وَالتَّقْدِيرُ: فَحَلَقَ فِدْيَةً؛ لِأَنَّ الْفِدْيَةَ إِنَّمَا تَجِبُ بِالْحَلْقِ،
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٤): ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أَرَادَ: وَإِن مِّنْ
أَهْلِ الْكِتَابِ أَحَدًا إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ.

ب/٧١

وَ«الْغَابَةُ» مِنْ أَمْوَالِ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ مِنْ
الْغَابَةِ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا، وَمِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ^(٥): الْغَايَةُ،
وَكَذَا غَلِطَ بَعْضُ الشَّارِحِينَ فِي تَفْسِيرِهِ، فَقَالَ: الْغَابَةُ: مَوْضِعُ الشَّجَرِ الَّتِي
لَيْسَتْ بِمَرْبُوبَةٍ لِاحْتِطَابِ النَّاسِ وَمَنَافِعِهِمْ، فَعَلِطَ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ وَإِنَّمَا الْغَابَةُ فِي
اللُّغَةِ: الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ، وَالْأَجْمُ مِنَ الشَّجَرِ وَشِبْهَهَا.

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (١/١٢١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٥٩.

(٥) فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٤٣) وَقَدْ صَحَّفَ قَدِيمًا كَثِيرٌ هَذَا الْحَرْفِ فِي
حَدِيثِ السَّبَاقِ فَقَالَ فِيهِ: «الْغَايَةُ» فَرَدَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ، وَكَذَلِكَ غَلِطَ فِيهِ بَعْضُ الشَّارِحِينَ. . .».

- وَقَوْلُهُ: «إِلَاهَا وَهَاءَ». قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): هَكَذَا الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ - : وَكَذَلِكَ رَوَيْتُهُ، وَقَالَ عِيَاضٌ: (٢) «إِلَاهَاءَ وَهَاءَ» هَكَذَا رَوَيْنَاهُ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللَّغَةِ؛ وَمِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَنْ يَرْوِيهِ: «هَاءَ وَهَاءَ» مَقْصُورًا، وَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ أَكْثَرُهُمْ يُنْكِرُهُ، وَحَكَى بَعْضُهُمُ الْقَصْرَ. قَالَ: وَمَعْنَى الْكَلِمَةِ: هَاكَ، أُبْدِلَتِ الْكَافُ هَمْزَةً، وَأُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَيْهَا عِنْدَ مَنْ مَدَّ، أَوْ هَاءَ عِنْدَ مَنْ قَصَرَ، أَيُّ: خُذْ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُهُ لِصَاحِبِهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ هَاكَ وَهَاتِ، أَيُّ خُذْ وَأَعْطِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ (٣): هِيَ كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْمُنَاوَلَةِ، وَيُقَالُ لِلْمُؤْتِثِ عَلَى هَذَا [هَاءٍ] بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، كَمَا يُقَالُ: هَاكَ (٤). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: أَصْلُهُ «هَاءَ» - بِالْهَمْزِ - ثُمَّ خَفَّتِ الْهَمْزَةُ فَأَنْقَلَبَتْ أَلِفًا؛ لِانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا؛ وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: «هَاءَ» بِالْهَمْزِ وَالتَّسْكِينِ عَلَى مِثَالِ «خَفَّ»، وَيَقُولُونَ لِلْأَنْثَيْنِ: «هَاءَا» عَلَى مِثَالِ «خَافَا»، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُوا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلْمَرْأَةِ: «هَائِي» عَلَى مِثَالِ: «خَافِي»، وَلِلْمَرْأَتَيْنِ كَالرَّجُلَيْنِ، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُوا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلنِّسَاءِ: «هَيْنَ» عَلَى مِثَالِ: «طَهَّنَ» (٥) كَمَا يُقَالُ: «طَوَّأَ»، وَلِلْمَرْأَةِ «هَيْي» عَلَى مِثَالِ «طَطِي»، وَلِلنِّسَاءِ «هَأَنَّ» عَلَى مِثَالِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/١٢١).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٦٣) وَفِيهِ: «كَذَا قَيَّدْنَا عَنْ مُتَّقِنِي شَيْخِنَا . . .».

(٣) فِي الْمَشَارِقِ «وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ . . .» لِكُنْهَ آثَرِ نَقْلِ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ كَمَا سَيَأْتِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٢٢).

(٥) جَاءَ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ التَّالِيَةِ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ «هَاءَ» فِي تَصْرِيفِهِ

عَلَى مِثَالِ طَاءَ فَيَكُونُ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلَيْنِ وَالتَّجَمِيعِ بِهِ كَمَا يُقَالُ . . .».

«طَانٌ». وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «هَاءٌ»، فَيَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَيَمُدُّ عَلَى مِثَالِ: «هَاكَ»،
 وَلِلثَّانِيَيْنِ: «هَآؤُمَا» عَلَى مِثَالِ: «هَاكُمَا»، وَلِلرَّجَالِ: «هَآؤُمُوا» عَلَى مِثَالِ:
 «هَاكُمُوا»، وَلِلْمَرْأَةِ: «هَاءٌ» بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ عَلَى مِثَالِ «هَاكَ»، وَ«هَآؤُمَا»
 لِلثَّانِيَيْنِ، وَلِلنِّسَاءِ: «هَآؤُنَّ» عَلَى مِثَالِ: «هَاكُنَّ»، وَهَذَا أَفْصَحُ اللُّغَاتِ؛ لِأَنَّهَا
 اللُّغَةُ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿هَآؤُمْ أَقْرَبُ وَأَكْنِيئَةٌ﴾^(٢) فَيَسْبِغِي أَنْ يُقَالَ
 عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ: إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ^(٣). وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ ثَابِتٍ فِي «غَرِيبِهِ»^(٤) وَزَادَ
 غَيْرُهُ: «هَاءٌ» بِالْكَسْرِ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى سَوَاءً، إِلَّا أَنَّكَ تَزِيدُ لِلْأُنْثَى يَاءً، فَتَقُولُ:
 «هَائِي»، عَلَى مِثَالِ: «هَاتِي» لِلْمُؤَنَّثِ، كَأَنَّهَا صُرِّفَتْ تَصْرِيْفَ فِعْلِ مُعْتَلٍّ الْأَمِّ،
 مِثْلَ «رَاعِي»، وَزَادَ «هَاكَ» مَمْدُودَةً وَبَعْدَ الْهَمْزَةِ كَافٌ، وَيَكْسَرُ لِلْمُؤَنَّثِ، وَزَادَ
 أَيْضًا «هَاءٌ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ سَاكِنٌ الْهَمْزَةَ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْوَاحِدِ وَغَيْرِهِ
 سَوَاءً. قَالَ السِّيْرَانِيُّ^(٥) كَأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ صَوْتًا، مِثْلَ صَهْ.

- وَ«الزَّائِفُ». الرَّدِيُّ مِنَ الدَّرَاهِمِ^(٥)، أَوْ النَّاقِصُ الصَّرْفِ مِنْهَا عَلَى
 أَمْثَالِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: زَيْفٌ أَيْضًا، وَجَمْعُ زَائِفٍ: زَيْفٌ، كَقَوْلِكَ: شَاهِدٌ وَشُهُدٌ،

(١) سُورَةُ الْحَاقَّةِ، آيَةُ: ١٩.
 (٢) جَاءَ بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ «بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ». قَالَ الْحَطَّابِيُّ إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ بِالْمَدِّ لَا غَيْرُ،
 وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَهُ بِالْقَصْرِ وَتَرِكَ الْهَمْزِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَابِتٌ فِي «الدَّلَائِلِ» وَكَذَلِكَ قَالَ
 أَبُو دَاوُدَ الْمُفْرِيءِيُّ أَفْرَانِيَهُ أَبُو عَمْرٍو بِالْقَصْرِ لَا غَيْرُ».
 (٣) يَقْضُدُ بِهِ كِتَابَهُ «الدَّلَائِلُ».
 (٤) النَّقْلُ عَنِ السِّيْرَانِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيْفُ بِالسِّيْرِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (١٢٢/٢).
 (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٢٢/٢).

وَجَمَعَ زَيْفٌ زَيْوْفٌ، كَبَيْتٍ وَيُوتٍ .

(المِرْاطَلَةُ)

كُلُّ مُسْتَدِيرٍ لَا اسْتِطَالَهَ فِيهِ . «كِفَّةٌ» [٣٩] بِكَسْرِ الْكَافِ (١) نَحْوَ كِفَّةِ الْمِيرَانِ ،
وَكِفَّةِ الصَّائِدِ ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ يُدِيرُهَا ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ فِي اسْتِطَالَةِ «كِفَّةٍ» بِضَمِّ
الْكَافِ - نَحْوَ كِفَّةِ الثَّوْبِ ، وَكِفَّةِ الرَّمْلِ . وَ«الذَّرِيعَةُ» : السَّبَبُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ
إِلَى الشَّيْءِ . وَأَصْلُ الذَّرِيعَةِ : أَنْ يُرْسِلَ بَعِيرًا يَزْعَى مَعَ الْوَحْشِ ، فَإِذَا أَنْسَتَ بِهِ
اسْتَرَّ الصَّائِدُ وَرَاءَهُ ، وَرَمَى الْوَحْشَ ، وَجَمَعُهَا : ذَرَاعٌ وَذُرْعٌ . قَالَ الشَّاعِرُ (٢)

وَلِلْمَيْتَةِ أَسْبَابٌ تَقْرُبُهَا كَمَا تَقْرُبُ لِلْوَحْشِيَّةِ الذَّرْعُ

- وَقَوْلُهُ : «يُعْطِيهِ الذَّهَبَ الْعُتْقَ الْحَيَادَ» . يُرْوَى : «الْعُتْقُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ
مُحَقَّقَةً (٣) ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ عَتِيقٍ ، كَمَا يُقَالُ : فَضِيبٌ وَقُضْبٌ ، وَرَعِيفٌ وَرُعْفٌ ، وَرَوَاهُ
قَوْمٌ : «الْعُتْقُ» بِكَسْرِ التَّاءِ وَفَتْحِهَا ، جَعَلُوهُ جَمْعًا ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ . / وَ«الذَّهَبُ»
يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ (٤) ، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا لِلْجِنْسِ ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ (٥) : «إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَهَبَةٍ مِنَ الْيَمَنِ» . وَقَالَ التَّابِغَةُ (٦) :

وَالنَّظْمُ فِي سِلْكِ يَزِينُ نَحْرَهَا ذَهَبٌ تَوَقَّدُ كَالشُّهَابِ الْمُوقَدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٢٢، ١٢٣) ، فِي هَذِهِ الْفَقْرَةَ وَالْفَقْرَةَ الَّتِي تَلِيهَا ، وَأُنشِدَ الْبَيْتَ أَيْضًا .

(٢) فِي اللِّسَانِ «ذَرَاعٌ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٣) ، وَأُورِدَ حَدِيثٌ عَلَيَّ وَيَبَيْتَ التَّابِغَةِ .

(٤) يُرَاجِعُ الْمُذَكَّرَ وَالْمُؤنَّثَ لابن الأَنْبَارِيِّ (٣٩٩) .

(٥) النَّهْأَةُ لابن الأَنْبَارِيِّ (٢/١٧٣) .

(٦) دِيوَانُ التَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ (٩١) .

يُرْوَى: «تَوَقَّدَ - يَفْتَحُ الدَّالِ، وَتَوَقَّدُ بِضَمِّهَا؛ فَمَنْ فَتَحَ ذَكَرَ الذَّهَبَ، وَمَنْ ضَمَّ
 أَنْثَ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ تَتَوَقَّدُ، فَحَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ اسْتِثْقَالًا، لِاجْتِمَاعِهِمَا.
 وَيُقَالُ: «مِثْلُ» بِكَسْرِ المِيمِ وَإِسْكَانِ التَّاءِ، وَمِثْلُ يَفْتَحُ المِيمِ، وَجَمَعُهُمَا
 مَعًا: أَمْثَالٌ. وَقَدْ ذَكَرْنَا «العَجْوَةَ» وَ«الكَيْسَ» قَبْلُ. وَ«الحَشْفُ» رَدِيءُ التَّمْرِ.
 تَقُولُ العَرَبُ فِي أَمْثَالِهَا^(١): «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ مِنْ
 تَمَّارٍ تَمْرًا فَأَعْطَاهُ حَشْفًا، وَكَانَ كَيْلًا نَاقِصًا، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ عَلَيَّ التَّمْرَ الرَّدِيءَ،
 وَالكَيْلَ النَّاقِصَ، وَصَارَ مِثْلًا لِمَنْ يَجْمَعُ حَلَّتَيْنِ مَكْرُوهَتَيْنِ».

(العَيْنَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا)

أَصْلُ^(٢) «عَيْنَةٌ» فِعْلَةٌ مِنَ العَوْنِ.

- وَ«الجَارُ» [٤٤] بِالرَّاءِ المُهْمَلَةِ: هُوَ سَاحِلُ المَدِينَةِ^(٣)، وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ
 القُصُورِ، كَثِيرَةُ الأهلِ، عَلَى شَاطِئِ البَحْرِ، فِيمَا يُوَارِئِي المَدِينَةَ، مَرَفَأُ السُّفُنِ
 مِنْ مِصْرَ وَأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمِنَ البَحْرَيْنِ وَالصَّيْنِ، وَسُكَّانُ الجَارِ تُجَّارٌ.

(١) أَمْثَالُ أَبِي عبيد (٢٦١)، وَشَرْحُهُ فَضْلُ المَقَالِ (٣٧٤)، وَجَمَهَرَةُ الأَمْثَالِ (١٠١/١)،
 وَمَجْمَعُ الأَمْثَالِ (٢٠٧/١)، وَالمُسْتَقْصَى (٦٨/١)، وَهُوَ فِي جَمَهَرَةِ اللُّغَةِ (٥٣٧، ٩٨٣)
 وَالعِقْدِ الفَرِيدِ (١٢٨/٣)، وَاللِّسَانِ «حَشْفٌ» «كَيْلٌ».

(٢) جَاءَ فِي هَامِشِ الأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الأَصْلِ: فِي «المُحَكَّمِ»: «العَيْنُ وَالعَيْنَةُ الرَّبَا، وَالعَيْنَةُ
 السَّلْفُ تَعَيَّنَ عَيْنَةً، وَعَيْنَتُهُ إِتْيَاهَا، ذَكَرَ هَذَا فِي العَيْنِ وَالثُّونِ وَالبَاءِ، وَقَوْلُهُ: فِعْلَةٌ مِنَ العَوْنِ،
 لَيْسَ بِجَيِّدٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الأَبْهَرِيُّ العَيْنَةُ مِنْ بَابِ «سَلَفٍ جَرَّ مَنَفَعَةً». يَرِاجِعُ المَحْكَمُ.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٦٢) مِنْ هَذَا الجِزْءِ.

و«البحار» أيضًا: موضع آخر باليمن^(١). و«الصُّكُوكُ»^(٢) الرِّقَاعُ مَكْتُوبٌ فِيهَا أُعْطِيَاتُ الطَّعَامِ وَغَيْرَهَا مِمَّا يُعْطِيهِ الْأَمْرَاءُ النَّاسَ. وَ«الْأُدْمُ» تَقَدَّمَ، وَيَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ سَكَنَ الدَّالَ، فَهُوَ وَاحِدٌ، وَجَمْعُهُ: آدَامٌ، مِثْلُ قُفْلٍ وَأَقْفَالٍ، وَمَنْ ضَمَّ الدَّالَ جَعَلَهُ جَمْعَ إِدَامٍ، كَمَا يُقَالُ: حِمَارٌ وَحُمُرٌ، وَيَجُوزُ أَيْضًا إِذَا كَانَ جَمْعًا أَنْ تُسَكَّنَ دَالُهُ تَخْفِيفًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدِمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ؛ إِذَا خَلَطْتَهُ يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُمَا يَأْدِمُ أَدْمًا، وَأَدَمَ يُوْدِمُ، أَيُّ: لَأَمَّ وَحَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سُعْبَةَ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا» أَيُّ: يُوقِّقُ وَيُجَمِّعُ. وَ«الْجُبْنُ» الَّذِي يُؤَكَّلُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣): بِضَمِّ الْبَاءِ وَلَا تُشَدُّ التُّونُ، وَإِنَّمَا شَدَّدَهَا بَعْضُ الرُّجَّازِ، وَذَكَرَهُ فِي بَابِ مَا جَاءَ مُسَكَّنًا وَالْعَامَّةُ تُحَرِّكُهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِيهِ^(٤) وَإِنَّمَا كَانَ يُنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَهُ فِي بَابِ: مَا جَاءَ مُحَقَّفًا وَالْعَامَّةُ

- (١) معجم ما استعجم (١/٣٥٧)، ولم يذكرها ياقوت في معجم البلدان (٢/١٠٩) وذكَّرَ غَيْرُهُمَا.
- (٢) فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ كَمَا فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (١٦٩)، وَ قَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢٣٠) قَالَ: «وَفِي أَدَبِ الْقَضَاءِ: أَنَّهُ عَرَبِيٌّ».
- (٣) أَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٨٢).
- (٤) النَّصُّ هُنَا مِنَ الْاِقْتِضَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٢/١٨٨). وَجَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٨١): «وَالْجُبْنُ الَّذِي يُؤَكَّلُ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْيَاءِ وَتَشْدِيدِ التُّونِ، وَهِيَ أَفْصَحُ اللُّغَاتِ عَلَى مَا حَكَى عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ، وَ«الْجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَخْفِيفِ التُّونِ، وَ«الْجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ. قَالَ الرَّاجِزُ فَاتَى بُلْعَتَيْنِ فِي شِعْرِهِ. . . وَانْتَشَدَ الشَّاهِدَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ دُونَ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَيْتَاتِ، قَالَ: «فَأَمَّا قَوْلُ عَامَّةِ زَمَانِنَا «الْجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الْبَاءِ فَلَحْنٌ، وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمَناهُ» فَجَعَلَ ابْنُ هِشَامٍ ﷺ =

تَشَدُّدُهُ . وَقَدْ حَكَى يُونُسُ فِي «نَوَادِرِهِ» أَنَّهُ يُثَقِّلُ وَيُخَفِّفُ وَيُسَكِّنُ ثَانِيَهُ ، وَالرَّاجِزُ
الَّذِي عَنَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ هُوَ الْقَائِلُ : (١)

أَقَمَّرَ مَلُومٌ عَظِيمُ الْفَاكُ
كَأَنَّهُ فِي الْعَيْنِ دُونَ شَاكُ
جُبْنَةٌ مِنْ جُبْنِ بَعْلَبَاكُ

يَصِفُ فَرْجَ امْرَأَةٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ (٢) :

فَإِنَّ الْجُبْنَ عَلَى أَنَّهُ تَقْبِيلٌ وَحَيْمٌ يُشْهِي الطَّعَامَا

ذَكَرَهُ سَيِّبِيهِ (٣) فِيمَا جَاءَ مِنَ الْأَيْبَةِ عَلَى فِعْلٍ ، وَكَذَلِكَ فَيَدُهُ ابْنُ التَّيَّانِيِّ (٤) فِي
نُسَخَتِي مِنْ كِتَابِ «الْعَيْنِ» بِحَطِّهِ . وَ«الشَّيْرُقُ» وَ«الشَّيْرُجُ» تَقَدَّمَ ، وَهُوَ
دُهْنُ السَّمْسِمِ ، وَتَقَدَّمَ «الصَّبْرُ» .

= هَلْذِهِ اللَّغَةُ هِيَ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ ؟ ! فَنَأْتَلُ .

(١) هَلْذِهِ الْأَبْيَاتُ الَّتِي أَنْشَدَهَا الْمُؤَلِّفُ عَنِ الْاِقْتِضَابِ أَوْرَدَهَا يَأْقُوْتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ
(٥٣٨/١) ضَمَّنَ أَرْجُوزَةً قَالَ : «وَبِعَلْبَاكُ دَبْسٌ وَجُبْنٌ وَرَيْتٌ وَلَبْنٌ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلَهَا ،
يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ ، قَالَ أَعْرَابِيٌّ :

قُلْتُ لِدَاتِ الْكَعْبِ الْمُضْطَكُ
وَلَمْ أَكُنْ مِنْ قَوْلِهَا فِي شَاكُ

.....

كَأَنَّهُ قَعْبٌ نُضَارٍ مَكِّي
أَوْ جُبْنَةٌ الْبَيْتُ

(٢) لم أجده الآن في مصادري .

(٣) الكتاب (١١١/٢) .

(٤) تقدم التعريف به .

(السُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ)

السُّلْفُ: اسْمٌ مُشْتَرَكٌ^(١) يَقَعُ عَلَى السَّلْمِ، فَيُقَالُ: أَسْلَفَ فِي كَذَا وَسَلَفَ، كَمَا يُقَالُ: أَسْلَمَ وَسَلَّمَ. وَيُقَالُ: السُّلْفَةُ لِمَا سَلَفَ، وَلَا يُقَالُ: السُّلْمَةُ، وَيَكُونُ السُّلْفُ أَيْضًا وَالْإِسْلَافُ بِمَعْنَى الْإِفْرَاضِ، وَكِلَاهُمَا رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى التَّقَدُّمِ؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ شَيْئًا. وَسَلَفَ الرَّجُلُ: مُتَقَدِّمٌ آبَائِهِ، وَأَسْلَفْتُ: قَدَّمْتُ، كَمَا نَقَصَ السَّلْمَ عَائِدٌ إِلَى مَعْنَى التَّخَلِّي عَنِ الشَّيْءِ وَالتَّرْكَ لَهٗ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): «إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ هُنَا لَفْظَةَ السُّلْفِ دُونَ السَّلْمِ، لِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ: إِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ: أَسْلَمْتُ فِي كَذَا، وَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِسْلَامُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَلَيْسَ فِي كَرَاهِيَّتِهِ هَذَا مَنَعٌ مِنْ أَنْ يُقَالَ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِحْصَانٌ لِذَلِكَ، وَفِي اسْتِعْمَالِ مَالِكٍ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى قَوْلِ عُمَرَ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا عُبِّرَ عَنْهُ بِعِبَارَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ جَازَ لِلْمُنْكَلِمِ اسْتِعْمَالُ أَيَّتُهُمَا شَاءَ؛ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ لَفْظَةَ السَّلْمِ فِي كَلَامِهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَيُقَالُ: أَنْظَرْتُكَ بِالشَّيْءِ وَالذِّينِ: / أَخْرْتُكَ، مِنَ النَّظَرَةِ، وَأَدْخَلَهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣) فِيمَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلَ. «وَالعَجْوَةُ» التَّمْرُ الْأَسْوَدُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الجَمْعَ»: خَلَطَ التَّمْرَ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْجَيِّدُ وَالرَّدِيءُ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ١٢٤).

(٢) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ».

(٣) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (١١٣).

(بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لِأَفْضَلِ بَيْنَهُمَا)

تَقَدَّمَ الْأُذْمُ. وَمَعْنَى «يَتَحَرَّى» [٥٢]: يَتَّقِي.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ التَّمْرِ الَّذِي يُبَاعُ صَاعَانٍ مِنْ كَيْسٍ». وَيُرْوَى: «صَاعَانِ» بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيُرْوَى: «صَاعَيْنِ» بِالنَّصْبِ «صَاعًا» وَانْتِصَابُهُ عَلَى مَعْنَى الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مُسَعَّرًا هَذَا السَّعْرَ.

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ «الْكَيْسِ» وَ«الْحَشْفِ»، وَ«العَجْوَةِ»، وَ«الصُّبْرَةِ».

- وَ«الصَّاعُ»: مِكْيَالٌ يَسَعُ أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ^(١). وَيُقَالُ: صَاعٌ [وَصُوعٌ] وَصُوعٌ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَصُوعٍ وَصِيعَانٍ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَجَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ: «أَصْعٌ» وَ«الصَّوَابُ»: أَصُوعٌ.

(الحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الذَّهَبَ» [٥٦]. يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٢)، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا لِلْجِنْسِ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ، فَإِذَا كَانَ جَمْعًا فَيَكُونُ أَذْهَابًا جَمْعُ الْجَمْعِ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَمُودٍ كَبِيدِهِ» كَتَبَ بِالْعَمُودِ عَنِ الظَّهْرِ^(٣)، جَعَلَهُ كَالْخَشَبَةِ الَّتِي تَرْفَعُ الْبَيْتَ، فَكَأَنَّهُ عَمُودُ الْبَدَنِ، يَعْنِي عَلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ وَيُرْوَى^(٤): «عَلَى عَمُودِ بَطْنِهِ» لِأَنَّ الظَّهْرَ يُمَسِّكُ الْبَطْنَ وَيُقَوِّئِهِ، فَهُوَ كَالْعَمُودِ لَهُ، وَيُمْكِنُ عَلَى بُعْدِ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٥٢/٢).

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (١٩٤).

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٨٧/٢).

(٤) الْعَرَبِيُّونَ لِلْهَرَوِيِّ (١٣٢٥/٤).

أَنْ يُرِيدَ: ظَهَرَ دَأْبَتِهِ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُهَا.

وَذَكَرَ مَالِكٌ لَفْظَةَ: «الْحُكْرَةَ وَالتَّرْبُصَ» جَمِيعًا^(١)؛ لِأَنَّ حُكْمَهُمَا يَخْتَلِفُ،
أَمَّا الِاحْتِكَارُ: فَهُوَ ضَمُّ الطَّعَامِ وَجَمْعُهُ؛ وَأَمَّا التَّرْبُصُ: فَهُوَ انْتِظَارُ الْغِلَاءِ بِهِ لِأَنَّ
سَيِّمًا وَالْحُكْرَةَ: جَائِزَةٌ، وَالتَّرْبُصُ: حَرَامٌ، فَلَمَّا تَغَايَرَتِ الْحُكْرَةُ، وَالتَّرْبُصُ
لَفْظًا وَمَعْنَى وَحُكْمًا جَعَلَهُمَا مَالِكٌ لَفْظَتَيْنِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَالسَّلْفُ فِيهِ)

- «الْبَعِيرُ» [٥٩]. يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ مِنَ الْإِبِلِ، وَعَلَى الْأُنْثَى^(٢) [عَنِ الْأَصْمَعِيِّ]

يُقَالُ: حَلَبْتُ بَعِيرِي، قَالَ الشَّاعِرُ:^(٣)

لَا تَشْرَبْنَ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكِفُّ الْمِغْصَارِ

و«عَصِيفِيٌّ» تَصْغِيرُ: عَصْفُورٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اسْتُعِيرَ لَهُ لِخَفَّتِهِ.

- وَ«الرَّبْدَةُ» [٦٠]. بِيَفْتَحِ أَوْلِهِ وَثَانِيهِ، وَبِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ^(٤) الَّتِي جَعَلَهَا

عُمَرُ حَمَى لِإِبِلِ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ بَرِيدًا فِي بَرِيدٍ، وَبِالرَّبْدَةِ مَاتَ أَبُو ذَرٍّ، كَمَا أَخْبَرَهُ
الرَّسُولُ ﷺ. وَ«الرَّاحِلَةُ»: الْجَمَلُ الَّذِي يُسَافِرُ عَلَيْهِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَرْحَلُ
بِصَاحِبِهِ، وَيَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى. وَ«الْحَمُولَةُ» [٦١] بِيَفْتَحِ الْحَاءِ^(٥): الْإِبِلُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي الْمُحْكَمِ الْإِحْتِكَارُ جَمْعُ الطَّعَامِ وَنَحْوُهُ مِمَّا يُؤْكَلُ وَاحْتِبَاسُهُ انْتِظَارُ
وَقْتُ الْغِلَاءِ بِهِ وَالْحُكْرَةُ وَالْحَكْرُ مَا احْتِكَرَ»، يُرَاجِعُ الْمُحْكَمَ (٢٧/٣) وَعَنهُ فِي اللِّسَانِ (حَكَرَ).

(٢) مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (١٤).

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٩٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٢٥/٢) وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا.

الَّتِي تُطَيِّقُ الْحَمْلَ عَلَى ظُهُورِهَا؛ وَالْفَرْشُ: الصَّغَارُ الَّتِي لَا تُطَيِّقُ الْحَمْلَ، قَالَ تَعَالَى: (١) ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشٌ﴾. فَأَمَّا «الْحَمُولَةُ» بِضَمِّ الْحَاءِ فَهِيَ مَا يُحْمَلُ عَلَى ظُهُورِهَا مِنَ الْأَمْتِعَةِ، يُقَالُ: جَاءَتْ الْحَمُولَةُ عَلَى الْحَمُولَةِ. وَ«الْحَاشِيَةُ» صِغَارُ الْإِبِلِ وَضِعَافُهَا. وَ«النَّعَمُ»: الْإِبِلُ خَالِصَةٌ كَانَتْ، أَوْ مُخْتَلِطَةٌ بِالسَّاءِ وَالْبَقَرِ، وَلَا يُقَالُ لِلشَّاءِ وَلَا لِلْبَقَرِ إِذَا انْفَرَدَتْ نَعَمٌ. وَ«الرُّحْلَةُ» (٢) بِضَمِّ الرَّاءِ: الطَّاقَةُ عَلَى السَّفَرِ؛ وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَتَكُونُ الرُّحْلَةُ أَيْضًا: الْوَجْهُ الَّذِي يَقْصِدُهُ، تَقُولُ: رُحَلْتِي مَوْضِعُ كَذَا، وَحَكَيْ قَوْمٌ: الرُّحْلَةَ كَالرُّحْلَةَ، وَأَمَّا الرُّحْلَةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - فَإِنَّهَا الْارْتِحَالُ، وَلَا مَعْنَى لَهَا فِي هَذَا الْبَابِ. (٣)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ)

«الْمَلَايِقُ» هِيَ الْأَجِنَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي بَطُونِ إناثِ الْإِبِلِ، الْوَاحِدَةُ: مَلْفُوحَةٌ (٤). وَ«الْمَضَامِينُ» مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ. وَ«حَبْلُ الْحَبْلَةِ» (٥) وَلَدٌ ذَلِكَ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٢.

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: بَعِيرٌ ذُو رُحْلَةٍ، أَي قُوَّةٌ عَلَى السَّيْرِ، عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ».

(٣) هُنَا يَنْتَهِي السَّفَرُ التَّاسِعُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ وَيَتْلُوهُ فِي الْعَاشِرِ: «مَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ مِنَ الْحَيَوَانَ» وَالْجُزْءُ الْعَاشِرُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ النُّسخَةِ غَيْرِ مَوْجُودٍ الْآنَ.

(٤) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: الْمَلْفُوحُ وَالْمَلْفُوحَةُ: مَا لَقِحَتْهُ هِيَ مِنَ الْفَحْلِ، أَي: أَجَنَّتُهُ، وَيُقَالُ لِلْأُمَّهَاتِ الْمَلَايِقِ، وَنَهَى عَنْ أَوْلَادِ الْمَلَايِقِ، وَأَوْلَادِ الْمَضَامِينِ فِي الْمُبَايَعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَبَايَعُونَ أَوْلَادَ الشَّاءِ فِي بَطُونِ الْأُمَّهَاتِ، وَأَصْلَابِ الْآبَاءِ وَالْمَلَايِقِ الْأُمَّهَاتِ، وَالْمَضَامِينِ الْآبَاءِ، مِنَ «الْمُحْكَمِ»...». يُرَاجَعُ الْمُحْكَمُ (٨/٣)، وَاللَّسَانُ: (لَقِحَ).

(٥) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: مِنَ «الْمُحْكَمِ» الْحَبْلُ يَكُونُ مَصْدَرًا وَاسْمًا، =

الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ؛ وَهُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ^(١)، وَكَانَ
 ١/٧٣ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيعُونَ الْجَيْنَ/ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَيَبِيعُونَ مَا يَضْرِبُ الْفَحْلُ فِي عَامِ
 وَأَعْوَامِ، وَيَبِيعُونَ وَلَدَ الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَجَاءَ تَفْسِيرُهُ فِي سِيَاقِ
 الْحَدِيثِ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ مَرْفُوعًا فَهُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، وَحَسْبُكَ بِنَاوِيلَ مَنْ رَوَى
 الْحَدِيثَ، وَعَلِمَ مَخْرَجَهُ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: ^(٢) الْحَبَلَةُ: هُوَ الْحَمْلُ، وَالْحَبَلَةُ:
 الْجَيْنُ. وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ: الْمَلَأَقِيحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْجِمَالِ، وَالْمَضَامِينُ: مَا

= وَالْجَمْعُ أَحْبَالٌ قَالَ شَاعِرُهُمْ - فَجَعَلَهُ اسْمًا -:

ذَا جُرَّةٌ تَسْقُطُ الْأَحْبَالَ هَيْبَتُهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ مُسَامٍ مُكْرَرَةٍ يَسِمُ

وَلَوْ جَعَلَهُ مُضْدَرًّا وَأَرَادَ ذَوَاتِ الْأَحْبَالِ لَكَانَ حَسَنًا، وَامْرَأَةٌ حَابِلَةٌ، مِنْ نِسْوَةِ حَبَلَةٍ نَادِرٌ،
 وَحَبْلِي مِنْ نِسْوَةِ حَبِيلِيَّاتٍ وَحَبَالِي، وَكَانَ الْأَصْلُ حَبَالٍ كَدَعَاوٍ تَكْسِيرٌ دَعْوَى.

وَاحْتَلَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ أَعَامَةً لِلْإِنَاثِ، أَوْ خَاصَّةً لِبَعْضِهَا؟ فَقِيلَ: لَا يُقَالُ لَشَيْءٍ مِنْ
 غَيْرِ الْحَيَوَانَ حَبْلِي إِلَّا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ: نُهِيَ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَهُوَ أَنْ يَبَاعَ مَا يَكُونُ فِي
 بَطْنِ النَّاقَةِ، وَقِيلَ مَعْنَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ، حَمْلُ الْكَرْمَةِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ، وَجَعَلَ حَمْلَهَا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ
 حَبَلًا، وَكَذَا نُهِيَ عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَزْهِيَ. وَقِيلَ حَبَلُ الْحَبَلَةِ «وَلَدُ الْوَالِدِ الَّذِي فِي
 الْبَطْنِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيعُ عَلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ فِي أَوْلَادِهَا وَأَوْلَادِهَا فِي بَطْنِ الْعَنَمِ
 الْحَوَائِلِ، وَقِيلَ: كُلُّ ذَاتِ ظَهْرٍ حَبْلِي، قَالَ:

* أَوْ ذَيْخَةَ حَبْلِي مُحَجَّجٌ مُقْرَبٌ *

وَالْمُحْبَلُ أَوْ أَنْ الْحَبَلِ، وَالْمُحْبَلُ: مَوْضِعُ الْحَبَلِ مِنَ الرَّحِمِ، يُرَاجَعُ: «الْمُحْكَمُ» (٣/ ٢٧٢)،
 (٢٧٣). وَاللِّسَانُ: (حَبَل).

(١) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/ ١٢٨).

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَالِدِ الْبَاجِي (٥/ ٢١).

فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: ^(١) قَوْلُ مَالِكٍ أَظْهَرَ عَلَيَّ أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، وَتَفْسِيرُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ^(٢) فِي «الْمُوَطَّأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَرْجَمَةُ الْبَابِ. وَنَحْوُ مَا فِي «الْمُوَطَّأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ^(٣) الْمَضَامِينُ: مَا فِي الْبَطُونِ، وَهِيَ الْأَجِنَّةُ، وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ هُنَا، وَاسْتَشْهَدَ أَبُو عُبَيْدٍ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: ^(٤)

* مَلْفُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

لَأَنَّ الْبَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ «مَلْفُوحَةٌ» كَانَ وَجْهَ مَا اسْتَشْهَدَ بِهِ:

* مَضْمُونَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

(١) المصدر نفسه .

(٢) تهذيب اللغة (٤/٥٣)، والاستذكار (٢/٩٦)، والتمهيد (١٢/١٧٦).

(٣) غريب الحديث (١/٢٦٢)، وما جاء فيه هو عكس ما نسبته إليه الحافظ أبو عمر رحمه الله فقد جاء فيه «فإن الملاقيح ما في البطون، وهي الاجنثة، والواحدة منها ملفوحة...» فأما المضامين فما في أصلاب الفحول، وكانوا يبيعون الجنين في بطن الناقة وما يضرب الفحل في عامه أو في أعوامه.

(٤) قبله في «غريب الحديث»:

إِنَّا وَجَدْنَا طِرَادَ الْهَوَامِلِ
خَيْرًا مِنَ الثَّانَانِ وَالْمَسَائِلِ
وَعِدَّةِ الْعَامِ وَعَامِ قَابِلِ
مَلْفُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلِ

قَالَ: «أُنشِدُنِي الْأَحْمَرُ لِمَالِكِ بْنِ الرَّبِيعِ» وَالْأَبْيَاتُ فِي دِيوانِ مَالِكِ بْنِ الرَّبِيعِ (٨٤) مجلة معهد الخطوط (١٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٩ هـ) نقلها جامع شعره عن غريب أبي عبيد .

وَذَكَرَ الْمُرْنِيُّ^(١)، عن ابنِ شِهَابٍ شَاهِدًا: بِأَنَّ الْمَلَاقِيحَ: مَا فِي الْبُطُونِ
لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ.

مَنْبِتِي مَلَاقِحًا فِي أَبْطُنِ
تَنْتَجُ مَا تَلْقَحُ بَعْدَ أَرْمَنِ

أَيُّ: الْأَمْرَيْنِ كَانِ، فَعُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مُجْمِعُونَ عَلَيَّ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَجُوزُ
فِي بِيُوعِ الْأَعْيَانِ، وَلَا فِي بِيُوعِ أَيِّ الْأَجَالِ.

(بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ)

- أَصْلُ «الْمَيْسِرِ» [٦٥]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْجَزُورِ
خَاصَّةً، ثُمَّ قَاسَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يُجَزِّئُونَ الْجَزُورَ أَجْزَاءً،

(١) جَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٥٣/٤): «وَأَنَا أَخْفَظُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: الْمَضَامِينُ مَا فِي
ظُهُورِ الْجِمَالِ، وَالْمَلَاقِيحُ مَا فِي بُطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ، قَالَ الْمُرْنِيُّ: وَأَعْلَمْتُهُ يَقُولُ عَبْدُ الْمَلِكِ
بْنِ هِشَامٍ فَأَنْشَدَنِي شَاهِدًا لَهُ مِنْ شِعْرِ الْعَرَبِ:

إِنَّ الْمَضَامِينَ الَّتِي فِي الصُّلْبِ
مَاءَ الْفُحُولِ فِي الظُّهُورِ الْحُدْبِ
لَيْسَ بِمُعْنٍ عَنكَ جُهْدَ اللَّزْبِ

وَأَنْشَدَنِي فِي الْمَلَاقِيحِ «مَنْبِتِي مَلَاقِحًا...».

وَالْمُرْنِيُّ الْمَذْكُورُ هُنَا: هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمِ الْمُرْنِيِّ الْفَقِيهِ
(ت: ٢٦٤هـ) صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، فَقِيهُ
الْمِلَّةِ، عَلَمُ الرَّهَادِ»، وَهُوَ صَاحِبُ «الْمُخْتَصَرِ» الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ. أَخْبَارُهُ
فِي: طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٧٩)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢١٧/١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٤٩٢/١٢)،
وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبَكِيِّ (٩٣/٢، ١٠٩)، وَالشَّدْرَاتِ (١٤٨/٢).

وَيَضْرِبُونَ عَلَيْهَا بِالْقِدَاحِ، وَكَانَتْ الْقِدَاحُ عَشْرَةَ^(١) وَرُويَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَظِيمِ:
أَنَّ الْمَيْسِرَ: هُوَ الْقِمَارُ. وَقَالَ مَالِكٌ: الْمَيْسِرُ: مَيْسِرَانِ؛ مَيْسِرُ اللَّهِ، وَمَيْسِرُ

(١) كَلَامُ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/ ٣٦١، ٣٦٢) أَكْثَرُ وَضُوحًا مِنْ
كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ، وَأَكْثَرُ تَفْصِيلًا، فَرَأَيْتُ أَنْ أَنْقَلَهُ هُنَا لِتَكُونَ الصُّورَةُ وَاضِحَةً، وَالرُّؤْيِيَّةُ
صَحِيحَةً، قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ -: «وَكَانَ أَمْرُ الْمَيْسِرِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ جَزُورًا فَيَنْحَرُونَهَا،
ثُمَّ يُجَزُّونَهَا أَجْزَاءً، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْأَجْزَاءِ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ، وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: عَلَى ثَمَانِيَّةٍ وَعَشْرِينَ جُزْءًا، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو عُبَيْدَةَ لَهَا عَدَدًا، ثُمَّ يَسْهَمُونَ عَلَيْهَا
بِعَشْرَةِ أَقْدَاحٍ، لِسَبْعَةِ مِنْهَا أَنْصِبَاءٌ، وَهِيَ «الْقُدُّ» وَ«التَّوَامُ» وَ«الرَّقِيبُ» وَ«الْحِلْسُ» وَ«التَّنَافِسُ»
وَ«الْمُسْبِلُ» وَ«المُعَلَّى» وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا لَيْسَ لَهَا أَنْصِبَاءٌ وَهِيَ: «الْمَنْخُ» وَ«السَّفْنِجُ» وَ«الْوَعْدُ» ثُمَّ
يَجْعَلُونَهَا عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ عَدَلٍ عِنْدَهُمْ، يُجِيلُهَا لَهُمْ بِاسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ، ثُمَّ يَقْسِمُونَهَا عَلَى
قَدْرِ مَا تَخْرُجُ السَّهَامُ، فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ مِنْ هَذِهِ السَّبْعَةِ الَّتِي لَهَا أَنْصِبَاءٌ أَخَذَ مِنَ الْأَجْزَاءِ
بِحِصَّةِ ذَلِكَ، فَإِنْ خَرَجَ لَهُ وَاحِدٌ مِنَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَقَدْ يَأْخُذُ شَيْئًا وَلَمْ يَنْزَمْ، لَكِنْ يُعَادُ الثَّانِيَةَ
وَلَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ وَيَكُونُ لِنَوَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ يُصَيِّرُ ثَمَنُ هَذِهِ الْجَزُورُ كُلُّهُ عَلَى
أَصْحَابِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَيَكُونُونَ مَقْمُورِينَ، وَيَأْخُذُ أَصْحَابُ السَّبْعَةِ أَنْصِبَاءَهُمْ عَلَى مَا يَخْرُجُ
لَهُمْ. فَهَلْ لَآءِ الْيَاسِرُونَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَمْ أَجِدْ عُلَمَاءَنَا يَسْتَقْصُونَ مَعْرِفَةَ عِلْمِ هَذَا، وَلَا
يَدْعُونَ كُلَّهُ، وَرَأَيْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ أَقْلَهُمْ ادِّعَاءَ لِعِلْمِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ الْأَعْرَابَ
فَقَالُوا: لَا عِلْمَ لَنَا بِهِ هَذَا؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ قَطَعَهُ الْإِسْلَامُ مِنْذُ جَاءَ، فَلَسْنَا نَدْرِي كَيْفَ يَيْسِرُونَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «فَالْيَاسِرُونَ: هُمُ الَّذِينَ يَتَقَامَرُونَ عَلَى الْجَزُورِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَهْلِ
الشَّرَفِ مِنْهُمْ وَالثَّرْوَةِ وَالْجِدَّةِ، وَكَانُوا يَنْتَحِرُونَ بِهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَمْدَحُ قَوْمًا:
المُطْعَمُونَ الضَّيْفَ إِذَا مَا شَتُوا وَالْجَاعِلُو الْقَوَاتِ عَلَى الْيَاسِرِ
وَقَالَ طَرَفَةُ:

فَهُمْ أَنْسَارُ لُقْمَانَ إِذَا
أَغْلَتِ الشَّنَوَةُ أَبْدَاءَ الْجُزْرِ
وَهُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

الْقِمَارِ؛ فَمِنْ مَيْسِرِ اللَّهْوِ: التَّرْدُ^(١) وَالشُّطْرُنْجُ^(٢) وَالْمَلَاهِي كُلُّهَا، وَمَيْسِرُ الْقِمَارِ: مَا يَتَخَاطَرُ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَقَالَ عَلِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): الشُّطْرُنْجُ: مَيْسِرُ الْعَجَمِ، وَكُلُّ مَا فُؤِمِرَ بِهِ؛ فَهُوَ مَيْسِرٌ عِنْدَ مَالِكٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابْنِ سِيرِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي [ثَمَنٍ] ^(٤) الْكَلْبِ)

- «الْبَغِيَّةُ» [٦٨]: الزَّانِيَةُ، وَالْبَغَاءُ: الزَّانَا، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا^(٦)﴾ [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٦): ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتَكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ﴾، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: بَغِيَّةٌ، بِالْهَاءِ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا وُصِفَ بِهِ الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ فِي مَعْنَى فَاعِلَةٍ كَانَ بِالْهَاءِ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ رَحِيمَةٌ وَعَلِيمَةٌ، وَإِنَّمَا تَأْتِي بِغَيْرِ هَاءٍ [إِذَا كَانَتْ] بِمَعْنَى

(١) جَاءَ فِي الْمُعْرَبِ لِلجَوَالِقِيِّ (٣٣١): «التَّرْدُ: أَعْجَمِيٌّ مُعْرَبٌ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ لَعِبَ التَّرْدَشِيرَ...». وَيُرَاجَعُ: شِفَاءُ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ (٢٦٠) عَنْهُ.

(٢) جَاءَ فِي الْمُعْرَبِ لِلجَوَالِقِيِّ (٢٠٩): «فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ، وَبَعْضُهُمْ يُكْسِرُ شِينَهُ...». وَفِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (١٥٨): «قَالَ الْحَرِيرِيُّ: بَفَتْحِ الشُّيْنِ، وَالْقِيَاسُ كَشِرْهَا...». يُرَاجَعُ: دُرَّةُ الْغَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ (١٧٧)، وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ لِلْمُجَبِّيِّ (١٩٦/٢): «بِالْكَسْرِ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضُمَّهُ» وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ كَمَالٍ بَاشَا أَنَّ قِيَاسَ كَلَامِ الْعَرَبِ كَسْرُ الشُّيْنِ. وَكَلَامُ ابْنِ كَمَالٍ بَاشَا فِي رِسَالَتِهِ فِي الْمُعْرَبِ (٥٦) (ط) الْمَعْنَى الْفَرَنْسِي (١٩٩١ م).

(٣) التَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٩٦/٥).

(٤) عَنْ «المَوْطَأِ».

(٥) سُورَةُ مَرْيَمَ.

(٦) سُورَةُ التَّوْرِ، الْآيَةُ: ٣٣.

مَفْعُولٌ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَجَرِيحٌ ، فَالْوَجْهُ ^(١) فِي بَغْيٍ أَنْ يُجْعَلَ وَزْنُهُ فَعُولًا ، لَا فَعِيلًا ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي الْمُؤَنَّثِ بِغَيْرِ هَاءٍ ، كَقَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ صَبُورٌ وَشَكُورٌ ، وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ بِالْهَاءِ ، كَقَوْلِهِمْ : نَاقَةٌ حَمُولَةٌ وَرَكُوبَةٌ ، أَي : مَحْمُولٌ عَلَيْهَا وَمَرْكُوبَةٌ ، وَلِهَذَا حَمَلَ النَّحْوِيُّونَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بِغِيًّا ^(٢٨) ﴾ عَلَى أَنَّهُ فَعُولٌ ، لَا فَعِيلٌ قَالُوا : وَأَصْلُهُ بَعُوِيٌّ ، قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً ، وَأُدْغِمَتْ فِي الْيَاءِ ، وَكُسِرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حَمَلِهِ عَلَى الشُّدُورِ ، وَعَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ قَدْ شَدَّتْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ أُجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَسْمَاءِ ، كَالنَّطِيحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالْفَرِيَسَةِ ، وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ ^(٢) :

* مَتَى تَبَعْتُوهَا تَبَعْتُوهَا دَمِيمَةً *

- وَ«الزَّانَا» يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ^(٣) ، فَمَنْ قَصَرَ نَسَبَهُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّانِيَيْنِ عَلَى

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ١٣٠) .

(٢) شرح ديوانه (١٩) ، وَعَجْرُهُ :

* وَتَضَرَّ إِذَا ضَرَّئْتُمُوهَا فَتَضَرَّمْ *

وَهُوَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ ، يُرَاجَع : شرح القَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ، وشرح القَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ، وشرح القَصَائِدِ السَّبْعِ (١/ ٣٢٩) .

(٣) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢٨٨) ، وَفِيهِ : «يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [سُورَةُ الْإِسْرَاءِ ، آيَةَ : ٣٢] : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ ﴾ فَقَصَرَهُ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَمَا كَانَ جَيْشٌ يَتَقَرَّبُ الْخَمْرَ وَالزَّانَا جَمِيعًا إِذَا لَاقَى الْعَدُوَّ لِيُنْصَرَ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ فِي مَدِّهِ :

أَبَا حَاضِرٍ مَنْ يَزِنُ يُعْرِفُ زِنَاؤُهُ
وَأَنْشَدَ الْفَرَاءَ فِي مَدِّهِ :

=

انْفِرَادِهِ^(١)، وَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَنَا يُرْنِي زِنًا؛ وَمَنْ مَدَّهُ نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا، فَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَانِي يُرَانِي مَزَانَاةً، وَزِنَاءً وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا مَضَى.

- و«الحُلْوَانُ»: يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ^(٢):

أَحَدُهَا: أَجْرَةُ الْكَاهِنِ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ «الحُلْوَانَ»: الرِّشْوَةُ الَّتِي يُرْشَى بِهَا الْإِنْسَانُ كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَ كَاهِنٍ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ «الحُلْوَانَ»: الْعَطِيَّةُ رِشْوَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ رِشْوَةٍ. يُقَالُ: حَلَوْتُ

الرَّجُلَ أَحْلَوُهُ حُلْوَانًا، وَعَلَى هَذَا هُوَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ^(٣)،

يَهْجُو الْحَكَمَ بْنَ مَرْوَانَ بْنَ زَيْبَاعِ الْعَبْسِيِّ:

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشَّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ نَيْسٍ بِأَلْهَاهَا

وَقَالَ آخِرُ^(٤):

كَانَتْ فَرِيضَةٌ مَا تَقُولُ كَمَا كَانَ الزَّنَاءُ فَرِيضَةُ الرَّجْمِ

وَيُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِلْفَرَاءِ^(٤٢)، وَابْنِ السَّكَيْتِ (١٠٢) وَلِفِطْوَيْهِ^(٣٥)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللُّسَّانُ، وَالتَّاجُ (زَنَا).

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١٣١/٢). وَيُرَاجَعُ: (١/٢٦٠).

(٢) فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(٣) دِيْوَانُهُ (١٠٠)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨١)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِيئَاتِهِ (٦٣٢)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢/٢٧٦)، وَشَرْحُهُ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ اللَّالِيِّ (٩١٨)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللُّسَّانُ، وَالتَّاجُ (بَلَّلَ) (حَلَا). وَيُرْوَى: «حِينَ مَدَحْتُهُ».

(٤) هُوَ عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدَةَ فِي دِيْوَانِهِ (١٣١)، وَنَسَبَ ابْنَ بَرِّي إِلَى ضَبَائِي الْبُرْجُمِيِّ، وَمِثْلُهُ فِي الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ (١/٢٠٦)، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨٢)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٥٥، ٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِيئَاتِهِ (٣٢٧، ٦٣٢)، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٥/٢٣٤) =

فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلُوهُ رَحْلِي وَنَاقِي يَبْلُغُ عَنِّي الشَّعْرَ إِذْ مَاتَ فَأَيْلُهُ
 وَالرَّابِعُ: أَنَّ «الْحُلْوَانَ»: / مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
 الْعَرَبِ تَمَدَّحُ زَوْجَهَا^(١): ب/٧٣

* لَا يَأْخُذُ الْحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِنَا *

وَاشْتِقَاقُهَا كُلُّهَا مِنَ الْحَلَاوَةِ.

و«الْحُلْوَانَ» - أَيْضًا -: الشَّيْءُ الْحَلْوُ. يُقَالُ: حَلَوْتُ وَحُلْوَانٌ، وَيُقَالُ:
 رِشْوَةٌ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -، وَرِشْوَةٌ بِضَمِّهَا، وَرِشْوَةٌ^(٢) بِفَتْحِهَا؛ وَهِيَ الْعَطِيَّةُ بِغَيْرِ
 عَوْضٍ. وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُسْتَقْفَى بِهِ الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ^(٣)،
 أَرَادُوا: أَنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُ مِنَ الْمُرْتَشِي، كَمَا يَتَوَصَّلُ بِالْحَبْلِ
 إِلَى الْمَاءِ. وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «المَوْطَأِ»: «عَلَى أَنْ يَتَكَاهَنَّ»، وَفِي بَعْضِهَا: «عَلَى
 أَنْ يَتَكَهَنَّ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

(السَّلَفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ)

- «الشَّطَوِيُّ» [٦٩]: ضَرَبٌ مِنْ ثِيَابِ الْكَتَّانِ^(٤) تُعْمَلُ بِأَرْضِ يُقَالُ لَهَا:

-
- = وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجِ (حَلَا).
 (١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨٢/١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١٣١/٢)، وَالصَّحَاحُ،
 وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجِ (حَلَا).
 (٢) الإِعْلَامُ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢٥١/١).
 (٣) مَازَالَ التَّفُّلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.
 (٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا إِلَى نَهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى =

«شَطًا» (١).

- و«الكَتَّانُ» مَفْتُوحُ الكَافِ، وَكَسْرُهَا خَطًّا.

- و«القَصَبِيَّةُ»: ثِيَابٌ كَتَّانٍ نَاعِمَةٌ رِقَاقٌ، وَاحِدُهَا: قَصَبِيٌّ، وَيُقَالُ: قَصَبْتُ الثَّوْبَ تَقْصِيْبًا: إِذَا طَوَيْتَهُ.

- و«الإِثْرِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى مِصْرَ يُقَالُ لَهَا: «إِثْرِيَّةٌ» (٢).

- و«القَسِّيُّ»: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: «القَسُّ»، مِمَّا يَلِي حَوْرَ الفَرَمَا (٣)، وَقِيلَ: بِالصَّعِيدِ مِنْ قُرَى مِصْرَ، وَتَقَدَّمَ. وَالْفُقَهَاءُ (٤) يَرَوُونَهُ بِتَخْفِيفِ القَافِ وَالسِّينِ، وَبِكَسْرِ القَافِ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ التَّمِيمِيُّ الثَّقَفِيُّ بِقَوْلِهِ (٥):

= المُوَطَّأ (٢/١٣٢-١٣٥).

(١) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٣/٣٤٢)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ، وَقِيلَ: شَطَاءٌ: بَلِيدَةٌ بِمِصْرَ تُنسَبُ إِلَيْهَا الثِّيَابُ الشَّطَوِيَّةُ...».

(٢) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (١/٨٧)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ ثُمَّ الشُّكُونِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ وَبَاءٌ... كَوْرَةٌ فِي شَرْقِي مِصْرَ... لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ قَدِيمَةٌ...».

(٣) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٣٤٦) بِالْفَتْحِ، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٤٨٠). وَتَقَدَّمَ (١/١٠٣).

(٤) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (١/٢٨٣): «وَأَهْلُ الحَدِيثِ يَقُولُونَ: القِسْيُ بِكَسْرِ القَافِ».

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ، تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الجُزْءِ الأوَّلِ (١٠٣، ٣٩٣) وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي زَيْنَبِ بِنْتِ يُوسُفِ بْنِ الحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أُخْتُ الحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، لَهُ فِيهَا أشْعَارٌ، وَيُرْوَى البَيْتُ:

فَأَذْنَيْنِ حَتَّى جَوَرَ الرُّكْبُ دُونَهَا حَجَابًا البيت

=

فَأَذَيْنَ لَمَّا قُمْنَ يَخْجُبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ
 - وَ«الرِّيْقَةُ» - مَكْسُورَةُ الرَّايِ، مَفْتُوحَةُ الْيَاءِ -: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِالصَّعِيدِ غِلَاطٌ
 رَدِيئَةٌ، وَاحِدُهَا: زَيْقٌ [وَزَيْقَةٌ]، كَدِيكٌ^(١) وَدِيكَةٌ، وَفَيْلٌ وَفَيْلَةٌ.
 - وَ«الرَّيْقُ» - أَيْضًا -: طَوْقُ الْقَمِيصِ. وَيُقَالُ: تَزَيَّقَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا تَزَيَّقَتْ،
 وَتَزَيَّقَتْ: إِذَا لَبَسَتْ الرَّيْقَ.

- وَ«الشَّقَائِقُ»: أُرُزُ صَفِيْقَةٌ مِنْ رَدِيءِ الثِّيَابِ.
 - وَ«الْهَرَوِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِهَرَاةٍ صُفْرٌ، يُقَالُ: هَرَيْتُ الثَّوْبَ، إِذَا صَبَعْتَهُ
 بِالصُّفْرَةِ، وَكَانَ سَادَةٌ الْعَرَبِ يَتَعَمَّمُونَ بِالْعَمَائِمِ الْمُهْرَاءِ^(٢).
 - وَ«الْمَرْوِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُصْنَعُ بِمَرْوٍ، يَلْبَسُهَا خَاصَّةً النَّاسِ.
 - وَ«الْقُوْهِيةُ»: ثِيَابٌ بِيضٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٣):

..... كَأَنَّ رُءُوسَهَا مِنْ الْخَزِّ وَالْقُوْهِيةِ بِيضُ الْمَقَانِعِ

- وَقَالَ يَعْقُوبٌ^(٤): يُقَالُ: ثَوْبٌ «فُرْقِيٌّ» وَ«تُرْقِيٌّ»، وَفِي كِتَابِ

= يُرَاجِعْ شِعْرَهُ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُوْرِي حَمُوْدِي الْقَيْسِيُّ، ضَمِنَ «شِعْرَاءُ أُمُوْيُون» (٣/ ١٢٥)

(١) هَذَا التَّنْظِيرُ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ.

(٢) أَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ١٣٥):

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعْدَنَا عَمَرْتَ زَمَانًا قَاصِعًا لَاتَعَصَّبُ

قَالَ: «وَرَوَاهُ الْمُطَرِّزُ: «لَا تَعَمَّمُ» وَهُوَ غَلَطٌ. وَالْقَاصِعُ: «الَّذِي لَا يَتَعَمَّمُ».

(٣) لَمْ يُنْشِدهُ الْوَقْشِيُّ، وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/ ٢٨٥)، وَيُرَاجِعْ: دِيوَانَ ذِي
 الرُّمَّةِ (٧٩٠) وَأَوَّلُهُ: «مِنَ الرُّزْقِ أَوْ صُفْعٍ...».

(٤) الْإِبْدَالُ لِیَعْقُوبِ بْنِ السَّكْنِيتِ (١٢٦)، وَتَهْدِيبُ الْاللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٩/ ٤١٨)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ
 الْأَصْلِ: «حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: يَنْظُرُ فِيمَا حَكِيَّ عَنْ يَعْقُوبِ فِي الْأَلْفَظِينَ هَلْ هُمَا بِالْقَافِ أَوْ بِالْفَاءِ =

«العين»^(١): قُرْبِيٌّ - بِقَافَيْنِ - وَقَالَ: إِنَّهُ نُوبٌ مِنَ الْكِتَانِ الْأَبْيَضِ.

(السُّلْفَةُ فِي الْعُرُوضِ)

- اِخْتَلَفَتِ الْمَالِكِيَّةُ فِي «السَّبَائِبِ» [٧٠]. فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٢): أَنَّهَا الْعَمَائِمُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ: أَنَّهَا الْمَقَانِعُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَصَّاحٍ - وَعَزَاهُ أَبُو عَمْرٍو^(٣) لِمَالِكٍ -: أَنَّهَا غَلَاتِلُ يَمَانِيَّةٌ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَقِيلَ: شَقَائِقُ الْكِتَانِ وَغَيْرُهُ. وَقِيلَ: الْمَلَا حِفُّ. وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ، مِنْهُمْ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): السَّبُّ - بِكَسْرِ السِّينِ -: التَّوْبُ الرِّفِيقُ، وَالسَّبُّ: الْعِمَامَةُ. وَسِبُّ الْمَرْأَةِ: خِمَارُهَا. وَمَنْ قَالَ السَّبَائِبُ: شَقَّقَ الْكِتَانِ، فَوَاحِدَتُهَا سَبِيْبَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

أَقُولُ وَمَا يَنْدِرِي أَنْاسٌ عَدَّوْا بِهِ إِلَى اللَّحْدِ مَاذَا أَدْرَجُوا فِي السَّبَائِبِ

- وَيُقَالُ: «صَنَفْتُ» مِنَ الْمَتَاعِ، وَ«صِنْفٌ» - بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا -.

- وَيُقَالُ: «مَحَلٌّ» الْأَجَلِ، وَ«مَحَلٌّ» الْأَجَلِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -، كَمَا يُقَالُ: هُوَ مَحَلٌّ أَجْرٍ، وَقَرَأَ الْقُرَّاءُ^(٦): ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ ﴿مَحَلَّهُ﴾، وَتَقَدَّمَ

= فهو مشتبه في الأصل». وفي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ قَالَ: «بِالْفَاءِ وَالنَّاءِ».

(١) الْعَيْنُ (٥/٢٦٤): «الْفُرْقِيْبِيَّةُ» بِالْفَاءِ ثُمَّ الْقَافِ، وَمِثْلُهُ فِي مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ (١/٦٠٦). لَا بِالْقَافَيْنِ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ ١؟

(٢) التَّنْقُلُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَابْنِ بُكَيْرٍ وَابْنِ وَصَّاحٍ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٣٦).

(٣) الاسْتِذْكَارُ (٢/١٥١).

(٤) مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ (٢/٢٠٤).

(٥) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦ سَبَقَ ذَلِكَ مَرَارًا، يُرَاجَعُ: (١/٣٧٩، ٤٠١، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣،

قَوْلُهُ: «فِيْمَا نُزِيْ»، وَ«نَزِيْ»، وَأَكْثَرُ مَا فِي هَذَا الْبَابِ قَدْ مَضَى تَفْسِيْرُهُ.

(بِيعِ النَّحَاسِ وَالْحَدِيْدِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا مِمَّا يُوزَنُ)

- «الصُّفْرُ» [٧١]: النَّحَاسُ الْمَصْنُوعُ الْأَصْفَرُ.

- وَ«الشُّبَّةُ»: نَوْعٌ مِنْهُ، يُقَالُ لَهُ: اللَّاطُونُ^(١)، وَفِيهِ لُغْتَانِ، يُقَالُ: شَبَّهُ

- بِفَتْحِ الشُّنِّ وَالْبَاءِ؛ وَشَبَّهُهُ - بِكَسْرِ الشُّنِّ وَسُكُونِ الْبَاءِ. قَالَ الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ

- يَصِفُ نَاقَةً - (٢):

تَدِينِ لِمَزْرُورٍ إِلَى جَنْبِ حَلْقَةٍ مِنْ الشُّبَّةِ سَوَاهَا بِرَفْقٍ طَبِيْعُهَا

مَعْنَى تَدِينُ: تَحْطَعُ وَتَذِلُّ، وَالْمَزْرُورُ: الزَّمَامُ. /

١/٧٤

- وَ«الآنُكُ»: الْأُسْرُبُ^(٣)، وَيُقَالُ: الْأُسْرُفُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقِرْدِيُّ^(٤)،

وَقَالَ الْحَلِيلُ^(٥): الْآنُكُ: الْأُسْرُبُ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ أَنْكَةٌ.

- وَ«الْقَضْبُ» - بِفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ الضَّادِ -: نَبَاتٌ تَعْلَفُهُ الْحَيْلُ وَالْإِبِلُ،

يُسَمَّى الْفَصَافِصَ، وَاحِدُهَا: فِصْفِصَةٌ - بِكَسْرِ الْفَاءَيْنِ -، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارْسِيَّةٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٣٧/٢).

(٢) شَعْرُهُ فِي شُعْرَاءِ أُمُوَيْوُنَ (٤٣٩/٢). وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي الصَّحَاحِ: وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرَارِ الْفَقَّعَسِيِّ: «تَدِينُ لِمَزْرُورٍ» فَإِنَّمَا يَعْنِي زِمَامَ النَّاقَةِ، جَعَلَهُ مَزْرُورًا؛ لِأَنَّهُ يَعْدُو فَيَسُدُّ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٣٧/٢).

(٤) الْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/١٤٥).

(٥) قَوْلُ الْحَلِيلِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ»، وَهُوَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٦٤/٢٠)، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٤١٢/٥)، وَمَخْتَصَرُهُ (٤٠/٢).

عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ. وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ: اسْفِسْتُ^(١).

- و«الْكُرْسُفُ»: الْقُطْنُ، وَتَقَدَّمَ، قَالَ طَرَفَةُ^(٢):

وَجَاءَتْ بِصُرَادٍ كَأَنَّ صَقِيْعَهُ خِلَالَ الدِّيَارِ وَالْمَبَارِكِ كُرْسُفُ

- و«الْعُصْفُرُ»: نُورٌ مَعْلُومٌ، وَصَبِغٌ مَعْرُوفٌ^(٣).

- وَأَمَّا «النَّوَى» فَنَوَى التَّمْرِ، تُرْضَخُ بِالْمَرَاضِحِ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ.

- و«الْحَبْطُ» - يَفْتَحُ الْحَاءِ وَالْبَاءِ - وَرَقُّ الشَّجَرِ يُضْرَبُ بِالْعَصَا فَيَسْقُطُ، وَيُجْمَعُ وَيَدْقُ، وَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ. و«الْكَتْمُ»: شَجَرٌ يُخَضَّبُ بِهِ الشَّيْبُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٤): مَعَ الْحِنَاءِ. و«الْحَصْبَاءُ»: الْحَصَى الصَّغَارُ^(٥). و«الْقَصَّةُ»: الْجِيَارُ الَّذِي تَبْيَضُّ بِهِ الْحَيْطَانُ وَالْقُبُورُ. وَجَاءَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - بِ«فَهْوٍ» فِي قَوْلِهِ: «فَهْوٌ رَبًّا» فِي الْمَوْضِعَيْنِ آخَرَ الْبَابِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الرَّبْطِ.

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ)

- «الْبَيْعُ» مِنَ الْأَضْدَادِ^(٦)، يُقَالُ: بَعْتُ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَبِعْتُهُ: إِذَا

(١) تقدّم ذلك (١/٣١٨، ٢/١٨٥).

(٢) ديوانه (١٣٠). وتقدّم الكرسف (١/٩٠، ١٨٥).

(٣) هَذَا وَمَا بَعْدَهُ فِي الاسْتِذْكَارِ (٢٠/١٦٨).

(٤) الاسْتِذْكَارِ (٢٠/١٦٨).

(٥) هَلِدِهِ وَالَّتِي بَعْدَهَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٣٨).

(٦) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٣٩)، وَيُرْاجِعُ: الْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٧٣)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (١/٤٠). . . . وَغَيْرُهُمَا مِنْ كُتُبِ الْأَضْدَادِ وَمَعَاجِمِ اللَّغَةِ.

أَخْرَجْتَهُ مِنْ يَدِكَ. وَ«الْبَعِيرُ» [٧٣] تَقَدَّمَ أَنَّهُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْجَمَلِ وَالنَّاقَةِ، وَمَنْزِلَتُهُ فِي الْإِبِلِ مَنْزِلَةُ الْإِنْسَانِ فِي بَنِي آدَمَ، وَمَنْزِلَةُ الْفَرَسِ فِي الْحَيْلِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ «السَّلْعَةَ» مَكْسُورَةُ السَّيْنِ، لَا يَجُوزُ فَتْحُهَا، وَجَمْعُهَا: سِلْعٌ بِمَنْزِلَةِ كِسْرَةِ وَكِسْرٍ. - وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ «العَجْوَةِ»، وَجَمِيعُ مَا لَمْ نَذْكُرْهُ فِي هَذَا الْبَابِ.

(بَيْعُ الْعَرَرِ)

- يُقَالُ: «عَمَدًا» [٧٥] الرَّجُلُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ - يَعْمِدُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ - بِكَسْرِ الْمِيمِ -: إِذَا قَصَدَ^(١). وَيُقَالُ: «أَبَقَ الْغُلَامُ» - بِفَتْحِ الْبَاءِ - يَأْبِقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَ«الْبَانُ»: شَجَرَةٌ لَهَا ثَمَرٌ يُعَصَّرُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُ دُهْنٌ، فَيُطَيَّبُ بِأَشْيَاءٍ تُوضَعُ فِيهِ، فَيَصِيرُ بَانًا، وَسُمِّيَ هَذَا الدُّهْنُ السَّلِيخَةَ؛ لِأَنَّهُ أَنْسَلَخَ عَنِ ثَمَرَتِهِ؛ فَلِذَلِكَ كُرِهَ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ زَيْتِ الرَّيْتُونِ، فَإِذَا طُيَّبَ وَدَخَلَتْهُ صَنْعَةٌ جَازَ؛ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ عَنِ حَالِ السَّلِيخَةَ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ^(٢): «نُفَّتَنُ» - بِضَمِّ الثَّوْنِ -، وَالصَّحِيحُ بِالْفَتْحِ. وَ«النَّشِيشُ»: صَوْتُ الْغَلِيَانِ، وَصَوْتُ الشَّيْءِ عَلَى النَّارِ. قِيلَ لِبَعْضِ الطُّفَيْلِيِّينَ: مَا أَحْسَنُ الْغِنَاءِ؟ قَالَ: نَشِيشُ الْمُقْلِيِّ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ^(٣): «أَجْرُهُ بِقَدْرِ مَا عَالَجَ مِنْ ذَلِكَ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَجْرُهُ مَا عَالَجَ».

- وَقَوْلُهُ: «وَيَبْتُ بَيْعَهَا». يُقَالُ: بَتَّ الْبَيْعَ يَبْتُهُ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَضَمِّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَبَتْهُ يَبْتُهُ؛ إِذَا أَمْضَاهُ وَفَصَلَ فِيهِ.

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، هِيَ وَالْفِقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَمَا بَعْدَهُ فِيهِ أَيْضًا.

(٣) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ.

(المَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ)

- «السَّاجُ» [٧٦]، وَالسَّاجَةُ: الطَّيْلَسَانُ الحَسِينُ. وَفِي [«العَيْنِ»] (١):
 الطَّيْلَسَانُ الضَّحْمُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ اللَّامِ مِنْهُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَهُوَ
 أَقْلٌ (٢). وَ«الجِرَابُ»: وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ. وَ«الثَّوْبُ القُبْطِيُّ» - بِضَمِّ القَافِ -؛ وَهِيَ
 ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِمِصْرَ، وَيُجْمَعُ: قَبَاطِيٌّ، وَأَمَّا قِبْطُ مِصْرَ؛ وَهُمْ عَجَمُهَا - فَبِالْكَسْرِ -
 وَأَصْلُ هَذِهِ الثِّيَابِ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَلْزِمَتْ الثِّيَابُ هَذَا الاسمَ فَرَّقُوا بَيْنَ التَّسْبِينِ
 فَقَالُوا فِي الإِنْسَانِ بِالْكَسْرِ، وَفِي الثَّوْبِ بِالضَّمِّ. وَ«الْبِرْنَامِجُ» مَفْتُوحُ المِيمِ،
 وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٣)؛ وَهُوَ نَحْوُ الفِهْرِسَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الفَتْحُ فِي المِيمِ
 أَكْثَرُ؛ وَهُوَ زِمَامٌ تَسْمِيَةٌ مَتَاعِ الثَّجَارِ، يَكْتَبُونَ فِيهِ الأَعْدَالَ وَالصِّفَاتِ وَالْأَثْمَانَ.

(بَيْعُ المُرَابَحَةِ)

- «البُرَّةُ» [٧٧]: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ. وَ«البُرَّةُ» وَ«البِرَّةُ» فِي غَيْرِ هَذَا:

- (١) فِي الأَصْلِ: «المَخْتَبَرُ». وَيُرَاجَعُ: العَيْنُ (٦/١٦٠).
- (٢) فِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ (٣٣٣/١٢): «تَفْتَحُ اللَّامُ فِيهِ وَتُكْسَرُ»، وَقَالَ أَيضًا: «... وَحُكِيَ عَنِ
 الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الطَّيْلَسَانُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ، قَالَ: وَأَصْلُهُ فَارِسِيٌّ إِنَّمَا هُوَ تَالِشَانٌ فَأَعْرَبَ.
 قُلْتُ: وَلَمْ أَسْمَعْ الطَّيْلَسَانَ بِكَسْرِ اللَّامِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ». وَفِي العَيْنِ (٧/٢١٤): «الطَّيْلَسَانُ:
 بَفَتْحِ اللَّامِ وَكُسْرِهِ» وَيُرَاجَعُ: مشارِقُ الأنوارِ (١/٣٢٤)، وَالمُعَرَّبُ (٢٢٧)، وَشِفَاءُ الغَلِيلِ
 (١٧٥)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢٤٧، ٢٧٢).
- (٣) يُرَاجَعُ حَاشِيَةُ ابنِ بَرِّي عَلَى المُعَرَّبِ (٥٠)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/٢٧٣).

السَّلَاحُ. وَ«الْبَرْزَةُ» أَيْضًا: الشَّارَةُ الْحَسَنَةُ. وَ«السُّنْسَارُ»^(١): الَّذِي يَبِيعُ الْبَزَّ لِلنَّاسِ،
وَجَمْعُهُ: سَمَاسِرَةٌ.

(الْبَيْعُ عَلَى الْبَزِّ نَامَجٌ)

- قَوْلُهُ: «الْبَزُّ أَوْ الرَّقِيقُ» [٧٨]: هُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ السَّلْعَةِ^(٢).
- وَيُقَالُ: «رَبَّحْتُ» الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ - بِشُدِيدِ الْبَاءِ -، وَأَرْبَحْتُهُ أَرْبَحُهُ
إِرْبَاحًا، هَذَا أَفْصَحُ اللَّغَتَيْنِ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَزَّ نَامَجٌ» / مَفْتُوحُ الْمِيمِ، نَحْوَ الْفَهْرِيسَةِ.
- وَقَوْلُهُ: «وَيَحْضُرُهُ السُّوَامُ» جَمْعُ: سَائِمٍ^(٣)، وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ سَامَهُ
بِالسَّلْعَةِ يَسُوْمُهُ، كَمَا يُقَالُ: صَائِمٌ وَصَوَامٌ، وَقَائِمٌ وَقَوَامٌ.
- وَقَوْلُهُ: «مِلْحَفَةٌ بَصْرِيَّةٌ» يَجُوزُ فِيهَا كَسْرُ الْبَاءِ وَفَتْحُهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ^(٤).
- وَ«الرَّيْطَةُ»: الْمِلْحَفَةُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرَّيْطَةُ وَالرَّائِطَةُ: كُلُّ ثَوْبٍ يَكُونُ
لِفَقِيئَيْنِ، وَقِيلَ: كُلُّ ثَوْبٍ رَقِيقٍ لَيْنٍ. وَأَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ: رَيْطَةٌ، وَلَمْ يُجْزِ
الْبَصْرِيُّونَ: رَائِطَةً، وَأَجَازَهَا الْكُوفِيُّونَ، وَاخْتَلَفَ فِيهَا، رُوَاةُ «الْمَوْطَأِ».
- وَ«السَّابِرِيَّةُ»: الرَّقِيقَةُ؛ وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَابُورَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ^(٥)، فِيمَا
زَعَمَ بَعْضُ اللَّغَوِيِّينَ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي دِرْعِ الْحَدِيدِ إِذَا كَانَتْ لَطِيفَةً غَيْرَ

ب/٧٤

(١) فَارِسِيٌّ. يُرَاجَعُ: قِصْدُ السَّبِيلِ (١٥٢/٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤٠/٢).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١٤١/٢).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، وَفِيهِ: «وَالْفَتْحُ أَصَحُّ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤١/٢).

خَشِنَةٌ . قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ (١) :

فَقُلْتُ لَهُمْ ظَنُّوا بِالْقِي مُدَجِّجِ سَرَاتِهِمْ بِالسَّابِرِيِّ الْمَسْرِدِ

كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، وَالْأَشْهَرُ «بِالْفَارِسِيِّ» . قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ : السَّابِرِيُّ (٢) : مِنْ
الثِّيَابِ الرَّقِيقِ الَّذِي لَا يَسْتُرُ الْعَارِي ، وَلَا الْمُكْتَسِي .

(بَيْعُ الْخِيَارِ)

- «الْمُبْتَاعَانِ» [٧٩] وَ«الْبَيْعَانِ» سَوَاءٌ ؛ وَهُمَا الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي ، وَإِنَّمَا
قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْبَيْعَ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَ الشَّرَاءَ
أَيْضًا بِمَعْنَى الْبَيْعِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُسَمَّى بِاسْمِ صَاحِبِهِ ؛ فَمِنْ الْبَيْعِ الَّذِي يُرَادُ
بِهِ الشَّرَاءُ قَوْلُ النَّابِغَةِ (٣) :

وَقَارَفَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرِبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالْتُّمِيِّ سِفْسِيرٌ

وَمِنْ الشَّرَاءِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْبَيْعُ قَوْلُ ابْنِ مُفَرَّغِ الْحَمِيرِيِّ (٤) :

(١) ديوانه (٦٠) (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٨٥) ، وديوانه (٤٧) (ط) دار صعب ،
وفيها : «عَلَانِيَةً ظَنُّوا . . .» وفيه : «الْفَارِسِيُّ» وهو موضع الشاهد وهي التي أشار إليها المؤلف .

(٢) اللسان : (سبر) ولم ينقلها عن ابن السكيت .

(٣) ديوانه (١٥٧) ، وروى لأوس بن حجر ، ديوانه (٤١) يُرَاجِعُ مَا كُتِبَ فِي هَامِشِ التَّعْلِيقِ عَلَى
المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٢/١٥٣ ، ١٥٤) .

(٤) ديوانه (٩٦) ، ويُرَاجِعُ : الكامل (١/١٤٨) ، وفي الدِّيَوَانِ :

شَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْ مُلِّكْتُ صَفْقَتَهُ لَمَّا تَطَلَّبْتُ فِي بَيْعِي لَهُ رَشْدًا
لَوْلَا الدَّعِيُّ وَلَوْلَا مَا تَعَرَّضَ لِي مِنَ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتَهُ أَبَدًا

=

وَشَرَيْتُ بُرْذًا وَلَوْلَا مَا تَكَنَّفَنِي مِنْ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا

وَبُرْذٌ: اسْمُ غُلَامٍ كَانَ لَهُ فَبَاعَهُ مِنْ دَيْنٍ لَزِمَهُ.

- و«المُؤَاجِبَةُ» [٨٠] مُفَاعَلَةٌ، مِنْ وَجَبَ الشَّيْءُ^(١)؛ إِذَا لَزِمَ، وَمَعْنَاهَا:

أَنْ تُوجِبَ الشَّيْءَ عَلَى صَاحِبِكَ، وَيُوجِبُهُ عَلَيْكَ.

(مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ)

- يُقَالُ^(٢): «نَقَذْتُ» [٨١] الرَّجُلَ أَنْقَذُهُ - بِفَتْحِ الْقَافِ فِي الْمَاضِي،

وَضَمَّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ -: إِذَا أُعْطِيَتْهُ التَّقْدُّ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُؤَكِّلُهُ» [٨٢] أَي: لَا تُطْعِمُهُ غَيْرَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَتَقْضِي أَمْ تُرْبِي؟» [٨٣]. مَعْنَاهُ: أَتُعْطِي مَا عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ،

أَمْ تَرَبِّدُنِي فِيهِ، فَأَنْظِرَكَ بِهِ؟ يُقَالُ: أَرَبَى الرَّجُلُ يُرْبِي إِرْبَاءً،^(٣) فَهُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ^(٣)،

قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿ وَمَاءَ آيَاتِهِمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ وَأَشْتَقَاقُهُ مِنْ رَبَّتِ الدَّابَّةُ

تَرَبُّو: إِذَا انْتَفَحَ جَوْفُهَا عِنْدَ الْجَرِيِّ. وَكُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَلَى قَدْرِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَدْ

رَبَا. وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكُدَيْيَةِ: رَبُّوَةٌ؛ لِارْتِفَاعِهَا وَزِيَادَتِهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ.

= يَا بُرْذُ مَا مَسَّنَا دَهْرٌ أَضْرَّ بِنَا مِنْ قَبْلِ هَذَا وَلَا بَعْنَا لَنَا وَلَدًا

... ..

لَأَمْنِي النَّفْسُ فِي بُرْدٍ فَقُلْتُ لَهَا لَا تَهْلِكِي إِثْرَ بُرْدٍ هَكَذَا كَمَا

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤٣/٢).

(٢) هَلِدَةُ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤٤/٢).

(٣) - (٣) كَتَبَ فَوْقَهَا النَّاسِخُ: «كَذَا كَذَا كَذَا» وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٤) سُورَةُ الرُّؤْمِ، آيَةُ: ٣٩.

- وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ مَحَلِّهِ» يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْحَاءِ، وَكَسْرُهَا، وَبِهِمَا قَرَأَتِ الْقُرْآنُ؛ وَهَذَا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْوُجُوبِ ففَعْلُهُ: حَلَّ يَحِلُّ بِكَسْرِ الْحَاءِ مِنَ الْمُضَارِعِ، فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى التَّنْزِيلِ فَهُوَ: مَحَلٌّ مَفْتُوحٌ لَا غَيْرُ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ حَلَّ يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُضَارِعِ^(١) . - وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فَلَانَ مَحَلُّ أَجْرٍ، فَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى الْوُجُوبِ، إِذْ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ مَوْضِعٌ يَجِبُ فِيهِ الْأَجْرُ.

وَدَارُ نَحْلَةٍ^(٢): مَوْضِعُ سُوقٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ دَارٌ يَكُونُ فِيهَا الْبَرَّازُونَ صَفًّا.

(جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَوْلُ» - مَكْسُورُ الْحَاءِ -: الْاسْتِحَالَةُ بِالدِّينِ، سُمِّيَ حَوْلًا لِتَحَوُّلِ صَاحِبِ الدِّينِ مِنْ رَجُلٍ إِلَى آخَرَ. وَالْحَوْلُ: التَّحَوُّلُ^(٣)، يُقَالُ: حَالَ عَنِ الشَّيْءِ حَوْلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّبِعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «مَطْلُ الْعَيْنِ ظَلْمٌ» أَصْلُ الظُّلْمِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٥): وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِهِ، وَمِنْهُ قَالُوا^(٦): «مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ

(١) تقدّم مثل ذلك مراراً. يراجع: (١/٤٩، ٢٦٦، ٣٤١) ... وغيرها.

(٢) المغانم المطابة (١٣٨)، ووفاء الوفاء (٧٥٠، ١٢١١).

(٣) النصّ في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/١٤٥).

(٤) سورة الكهف.

(٥) النصّ في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/١٤٦).

(٦) المثل في أمثال أبي عكرمة (٦٧)، والفاخر (١٠٣)، وأمثال أبي عبيد (١٤٥، ٢٦٠)،

وشرحه فصل المقال (٨٥)، وجمهرة الأمثال (٢/٨٢، ٢٤٤)، ومجمع الأمثال

(٢/٣٠٠)، والمستقصى (٢/٣٥٢). ويراجع: العقد الفرند (٣/١٠٢)، واللّسان (شبه) =

فَمَا ظَلَمَ أَيُّ: لَمْ يَضَعِ الشَّبَهَ غَيْرَ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، فَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الْجَزُورَ؛ إِذَا نَحَرْتَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، وَظَلَمْتُ الْأَرْضَ؛ أَيُّ: حَفَرْتُ/ فِيهَا، وَلَمْ يَكُنْ مَوْضِعَ حَفْرِ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ بَيْتُ النَّابِغَةِ^(١):

1/٧٥

* وَالرُّؤْيَى كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلْدِ *

وَيُقَالُ: الْمَظْلُومَةُ: الْأَرْضُ الَّتِي أَصَابَ الْمَطْرُ مَا حَوْلَهَا وَلَمْ يُصِبْهَا، وَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الطَّرِيقَ؛ إِذَا عَدَلْتِ عَنْهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ تَلْزَمْ مَحَجَّتَهُ، وَظَلَمْتُ السَّقَاءَ؛ إِذَا سَقَيْتِ مِنْ لَيْتِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ رَائِبًا، وَلَبَنُ مَظْلُومٌ وَظَلِيمٌ. وَيُسَمَّى الشَّرْكَ بِاللَّهِ ظَلْمًا؛ لِأَنَّهُ وَضِعٌ لِلرُّبُوبِيَّةِ غَيْرَ مَوْضِعِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(١٣)، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ

= (وَلظلم)، وخزانة الأدب (٤/١٢٣)، وفي شعر كعب بن زهير [ديوانه]: ٦٤، ٦٥:

أَنَا ابْنُ الَّذِي قَدْ عَاشَ تِسْعِينَ حِجَّةً فَلَمْ يُخَزَ يَوْمًا فِي مَعَدٍّ وَلَمْ يَلْمَ
وَأَشْبَهُتُهُ مِنْ بَيْنِ مَنْ وَطِئَ الْحَصَا وَلَمْ يَنْبُ عَنِّي شِبْهُ خَالٍ وَلَا ابْنُ عَمِّ
فَقُلْتُ شَيْهَاتٍ بِمَا قَالَ عَالِمٌ بِهِنَّ وَمَنْ يُشْبِهُ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ

ومن شواهد النحويين [الرؤية في ملحقات ديوانه ١٨٢]:

بابه اقتدى عدي في الكرم

ومن يشابه أبه فما ظلم

يراجع: شرح السهيل لابن مالك (١/٤٦)، وشرح الألفية لابن النّاطم (١٢) وغيرهما.

(١) ديوانه (١٥)، وصدرة:

* إِلَّا الْأَوَارِيَّ لِأَيَّا لَا أُبَيِّنُهَا *

(٢) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٣) سُورَةُ الْفُرْقَانِ.

نَذِقَهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾، وَقَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾،
 أَي: بِشْرِكٍ. وَيُسَمَّى النُّقْصَانُ ظُلْمًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿كَلِمَاتٍ لِّالْجِنِّ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذْ يَقُولُ لِلَّذِينَ لَا
 يَرَوْنَكَ يَا مَعْرُوفُ فَتَحْطُّ رِحْلُهُ فِيهِ: رَحْلًا، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ
 وَلَا تَطْلُرُ مِنْهُ شَيْئًا﴾. وَمِنْهُ يُقَالُ ظَلَمَهُ حَقَّهُ، وَيَكُونُ الظُّلْمُ: الْجَحْدُ، قَالَ تَعَالَى (٣):
 ﴿وَأَلَيْنَا لِمُودٍ الثَّقَافَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أَي: جَحَدُوا [بِهَا] آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى،
 وَكَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤): ﴿بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ (٥)، أَي: يَجْحَدُونَ.

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا أَتَبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» أَي: إِذَا أُحِيلَ فَلْيَسْتَحِلْ.
 يُقَالُ: أَتَبَعْتُ الرَّجُلَ فَلَانًا: إِذَا جَعَلْتَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ التُّسَخِ:
 «فَلْيَتَّبِعْ» - بَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَسْكِينِ التَّاءِ - . وَفِي بَعْضِهَا: «فَلْيَتَّبِعْ» - بِشَدِيدِ التَّاءِ
 وَكَسْرِ الْبَاءِ - وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ.

- وَمَعْنَى «أَوْتَيْتَ» [٨٥]: ضَمَمْتَ، وَهُوَ مَمْدُودٌ غَيْرُ مَقْصُورٍ، وَإِنْ كَانَ
 جَاءَ الْقَصْرُ فِي الْمُعَدَّى أَوْ غَيْرِ الْمُعَدَّى، وَالْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لَكِنَّ الْمَدَّ
 فِي الْمُعَدَّى أَشْهَرُ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهَرُ (٥)، «وَمَنْ أَوَى إِلَى اللَّهِ أَوَاهُ اللَّهُ».

- وَأَصْلُ: «الرَّحْلُ»: سَرْجُ الثَّقَافَةِ وَالْجَمَلِ (٦). ثُمَّ يُسَمَّى الْمَوْضِعُ الَّذِي
 يَنْزِلُ فِيهِ وَيَحْطُّ رَحْلُهُ فِيهِ: رَحْلًا، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٢.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٩.

(٤) سورة الأعراف.

(٥) اللسان (أوى): «وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ الْمَقْصُورَ الْمُتَعَدَّى».

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (٢/١٤٤).

إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ .

- وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ : «إِمَّا لِسُوقٍ يَرْجُو نَفَاقَةً» ، وَفِي بَعْضِهَا : «نَفَاقَهَا» ،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ السُّوقَ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ^(١) ، وَالْأَشْهُرُ التَّائِيثُ ؛ وَلِذَلِكَ
قَالُوا : سُوقٌ نَافِقَةٌ ، وَسُوقٌ كَاسِدَةٌ ، وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ فِي التَّذْكِيرِ :^(٢)

* بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِبْحُهُ وَأَعَاصِرُهُ *

وَتَقَدَّمَ : «مَحِلُّ الْأَجَلِ» وَ«الذَّرِيعَةُ» وَ«الْعَيْنَةُ» .

- وَ«الدُّخْلَةُ» وَ«الدُّلْسَةُ» سَوَاءٌ^(٣) ، وَكَلاهُمَا مَضْمُومٌ الْأَوَّلِ ، سَاكِنٌ
التَّائِي ، وَإِذَا لَمْ يُرِدْ بِالدُّخْلَةِ الدُّلْسَةُ وَأُرِيدَ بِهِ بَاطِنُ الشَّيْءِ لَمْ يُضَمَّ أَوَّلُهُمَا ،
وَلَكِنْ يَقُولُونَ : هُوَ عَالِمٌ بِدِخْلَةِ أَمْرِكَ - مَفْتُوحَةٌ الدَّالِ مَكْسُورَةٌ الْخَاءِ - ، ثُمَّ
يُسَكِّنُونَ الْخَاءَ ، وَيَتْرَكُونَ الدَّالَ مَفْتُوحَةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَكِّنُ الْخَاءَ ، وَيُلْقِي
كَسْرَتَهَا عَلَى الدَّالِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : بِدِاخِلَةِ أَمْرِكَ ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخْرَى تَرَكَناهَا إِذْ

(١) ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ مِنْهُمْ الْفَرَّاءُ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ (٩٦) ، وَأَبُو حَاتِمٍ
السَّجِسْتَانِيُّ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ (١٦٦) ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ (٣٥٤) ،
وَابْنُ التُّسْتَرِيِّ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ (٨٥) ، . . . وَغَيْرِهِمْ .

(٢) لَمْ يُنْشِدْهُ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣٦٢) ، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٥٦٦) ، وَتَهْذِيبِهِ (٧٥٠) ، وَتَرْتِيبَهُ «الْمَشُوفُ الْمُعَلِّمُ . . .» (٣٧٧ / ١) ، وَالْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ
لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٥٥) ، وَقَاتِلَهُ رَجُلٌ جَلَدَهُ السُّلْطَانُ وَحَلَقَهُ فَقَالَ :

أَلَمْ يَعْظِ الْفِتْيَانَ مَا صَارَ لِمَتِّي بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِبْحُهُ وَأَعَاصِرُهُ
عَلَوْتِي بِمَعْصُوبٍ كَأَنَّ سَحِيفَهُ سَحِيفُ قُطَامِي حَمَامًا يُطَايِرُهُ

وَيُرَاجَعُ : الْمُحْكَمُ (٣٢٤ / ٦) ، وَاللَّسَانُ ، وَالتَّاجِ (سُوقٍ) .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤٥ / ٢) ، (١٤٦) .

لَمْ يَكُنْ كِتَابَنَا هَذَا كِتَابَ لُغَةٍ .

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْكِ وَالتَّوَلِيَةِ)

- «الْوَضِيعَةُ» [٨٦]: التَّفْصُصُ وَالْحَسَارَةُ^(١) . يُقَالُ: وَضِعَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْعِ، عَلَى صِيغَةِ فَعَلٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ: إِذَا خُدِعَ .
- وَقَوْلُهُ: «قُبْتُ بِهِ» أَي: انفصلَ بِهِ وَجَازَهُ . يُقَالُ: بَتَّتُ الْبَيْعَ عَلَيْهِ، وَأَبْتَتُهُ: إِذَا أَنْفَذْتَهُ وَفَصَلْتُ فِيهِ . وَمَعْنَى: «الْعُهُدَةُ»: مَا يَتَّعُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالتَّنَازُعِ وَالرَّدِّ بِالْعَيْبِ .
- وَقَوْلُهُ: «أَشْرِكْنِي بِنِصْفِ هَذِهِ السَّلْعَةِ» . الْبَاءُ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى «فِي» كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ بِالْكُوفَةِ، وَفِي الْكُوفَةِ .

(مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ)

- يُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ [٨٧] إِفْلَاسًا^(٢)، فَإِذَا أَرَدَتْ أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى ذَلِكَ قُلْتُ: فُلْسٌ تَفْلِيسًا، كَمَا يُقَالُ: سُرِّقَ الرَّجُلُ، إِذَا نُسِبَ إِلَى السَّرِقَةِ، وَقَرَأَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿إِنَّ ابْنَكَ سُرِّقٌ﴾، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُمْ: فُلْسَ الرَّجُلُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٦، ١٤٧) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٧) .

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ، الْآيَةُ: ٨١، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو رَزِينٍ، وَالضَّحَّاكُ وَقَرَأَ بِهَا الْكِسَائِيُّ .

يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/٢٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (٢/١٥٤)، وَالْمُعَرَّرُ

الْوَجِيزُ (٨/٤٥)، وَزَادُ الْمَسِيرِ (٤/٢٦٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٩/٢٤٤)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ

(٥/٣٣٧)، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ (٦/٥٤٣) .

- بالتشديد - شاد؛ لأنَّ فَعَلَ المُشَدَّدَ لَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَمَا يُقَالُ:
ضُرِبَ وَقُتِلَ، وَمَجَازُهُ: أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، وَنَحْوِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَأَنَّ
لِبَائِعِ اللُّؤْلُؤِ، وَمَنْ قَالَ: الفَلْسُ، / وَفَلَسَ الرَّجُلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَقَدْ أَخْطَأَ.

ب/٧٥

- و«الأسوة» - بِكسْرِ الهمزة، وَضَمِّهَا -: القُدْوَةُ^(١). وَيُقَالُ: «بُقِعَةُ مِنْ
الْأَرْضِ وَبُقِعَةُ» - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -. وَيُقَالُ: «تَبَاعَةُ وَتَبِعَةُ [٨٨] بِكسْرِ الْبَاءِ .
- وَقَوْلُهُ: «يُحَاصُّ بِحَقِّهِ» مُشْدُودَةٌ الصَّادِ، أَي: يَأْخُذُ حِصَّتَهُ. يُقَالُ:
حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَّةً وَحِصَاصًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَيُعْطُونَهُ حَقَّهُ كَامِلًا وَيُمْسِكُون» ذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي الرِّوَايَاتِ
بِالتَّوْنِ، وَلَيْسَ بِمَعْطُوفٍ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَّا أَنْ يَرُغَبَ»^(٢)، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَحَذَفَ،
وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يُعْطُونَهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ^(٣):

* يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيُعْجِمَهُ *

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى نِهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى
المَوْطَأِ (١٤٧/٢، ١٤٨).

(٢) ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى المَوْطَأِ (١٤٩/٢) شَاهِدًا حَذَفَهُ صَاحِبُنَا هُنَا، هُوَ قَوْلُهُ:
عَلَى الْحَكَمِ الْمَاتِيَّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْصِدُ
وَقُلْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أَوْ إِلَى
أَبِي اللَّحَامِ الثَّقَلْبِيِّ، وَصَحَّحْتُ نَسْبَهُ إِلَى أَبِي اللَّحَامِ لِقَوْلِهِ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ:
أَرَاكُمْ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدِّنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا

(٣) ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ أَيْضًا فِي «التَّعْلِيلِ عَلَى المَوْطَأِ» الْمَقْطُوعَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا
وَنَسَبَهَا إِلَى أَبِي النَّجْمِ أَيْضًا، وَصَحَّحْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِلْحَطِيبَةِ فِي دِيْوَانِهِ
(١١١)، وَرَبَّمَا نَسَبَتْ إِلَى رُوْبَيْةَ، وَهِيَ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٨٦).

(مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلَفِ)

- «البكر» [٨٩]: الفتي من الإبل^(١). وقوله: «جملاً خياراً» أي: مختاراً. ويقال: ناقة خيار، وجملاً خيار، والجمع: خياراً أيضاً.

- و«رباعياً»، وفي رواية: «رباع»، وهو الذي سقطت رباعيته من أسنانه، ورباعية للأثني، ورباع للذكر، فإذا نصبته قلت: رباعياً، والرباعية من الأسنان: هي التي سننها بعد الثنية؛ وهي أربع محيطات بالثنايا؛ اثنان من فوق، واثنان من أسفل^(٢)، وهو مخفف الياء، ولا يجوز تشديدها.

- وقوله: «دراهم خيراً منها» [٩٠]. قال ابن وصاح^(٣): أراد أكثر منها، حكى ذلك عن بعض أهل المدينة، وليس في لفظ الحديث ما يقتضي هذا، وإنما معناه أفضل، والفضل يكون بكثرة، وبغير كثرة. و«الوأي»: الوعد.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلَفِ)

- قول عمر: «فأين الحمال»؟ [٩١]. يريد: منفعة الحمل وكفايته. ورواه بعض شيوخنا: «فأين الحمل». وصحت الروايتان، وفسر الأصل: يريد حملاً. وقد فسره بعضهم: بالحمل الذي هو الضمان، والحمال أيضاً: الدية. و«الوليدة»: الأمة، وهي كناية عما ولد من الإماء في ملك الرجل.

(١) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوشبي (١٤٩/٢).

(٢) الصحيح أن الرباعية هي التي لها اثنان مع الثنايا ليصبح المجموع أربعاً، ومن المعلوم أن الإبل لا أسنان لها من فوق!؟.

(٣) المصدر نفسه، ونقل عن ابن وصاح فيما حكاه عن بعض أهل المدينة.

(مَا يَنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ)

- قَوْلُهُ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ» [٩٦]. نَهَى أَنْ تُلْقَى السَّلْعَ الَّتِي يُهْبَطُ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ، فَشُتِرَى قَبْلَ بُلُوغِهَا.

- وَ«الْمُنَاجَشَةُ»: أَنْ يَدُسَّ^(١) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ؛ لِيُعْطِيَهُ عَطَاءً لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا بِهِ؛ لِيَعْتَرَّ بِهِ مَنْ أَرَادَ شِرَاءَهَا مِنَ النَّاسِ. وَقِيلَ: النَّجْشُ: التَّنْفِيرُ^(٢)، وَقِيلَ: الْمَدْحُ لِسَلْعَتِهِ لِيَنْفَرَّ عَنْ غَيْرِهَا؟ وَالْأَوَّلُ فِي الْبَيْعِ أَشْهَرُ. وَقَالَ أَهْلُ الْأَلْفَةِ: النَّجْشُ: الْاسْتِثَارَةُ^(٣)، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْحِرَاثِ: نَاجَشٌ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ». أَي: لَا يَشْتَرِي بَعْضُكُمْ عَلَى شِرَاءِ بَعْضٍ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ فِي مَعْنَى اشْتَرَيْتُهُ، وَاشْتَرَيْتُ

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣٤١/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٩٥، ٣٩٤/١)

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٥/٢).

(٣) يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ فُتَيْبَةَ (١٩٩/١)، وَجَمْهَرَةُ الْأَلْفَةِ (٤٧٨/١)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٥٠٦/١)، وَتَهْدِيبُ الْأَلْفَةِ (٥٤٢/١٠)، وَمُجْمَلُ الْأَلْفَةِ (٨٥٦)، وَالْمُحْكَمُ (١٧٧/٧)، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُطِيِّ (١٩٣/٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نَجْش).

(٤) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١٥٠/٢): «وَنَجَشْتَ الْإِبِلَ: إِذَا سَقْتَهَا بِعُنْفٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

أَحْرَشَ لَهَا يَابْنَ أَبِي الْكِبَاشِ
فَمَا لَهَا اللَّيْلَةُ مِنْ إِنْفَاسِ
غَيْرِ السَّرِيِّ وَسَائِقِ نَجَّاشِ

وَهِيَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ الرَّاجِزِ، وَقِيلَ: لِمَسْعُودِ عَبْدِ بَنِي فِزَارَةَ.

الشَّيْءَ فِي مَعْنَى بَعْتُهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ (١)، قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿بَشْرًا آسْتَرُوا بِهِ
 أَنْفُسَهُمْ﴾ أَي: بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ، وَقَالَ [تَعَالَى] (٣): ﴿وَشَرَوْهُ بِشَرْبٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ
 مَعْدُودَةٍ﴾؛ أَي: بَاعُوهُ. هَذَا فِي شَرَيْتُ بِمَعْنَى: بَعْتُ. وَأَمَّا بَعْتُ بِمَعْنَى
 شَرَيْتُ فَقَوْلٌ طَرَفَةٌ (٤):

وَيَأْتِيكَ بِالْأَنْبَاءِ مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ بَنَاتًا وَلَمْ تَضْرِبْ لَهُ وَقْتٌ مَوْعِدٍ

أَي: لَمْ تَشْتَرِ لَهُ زَادًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ النَّهْيُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّهُ لَا
 يَبِيعُ أَحَدًا عَلَى بَيْعِ بَائِعٍ، إِنَّمَا يَشْتَرِي مُشْتَرِيٌّ عَلَى شِرَاءِ مُشْتَرٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ نَحْوُهُ.

رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي زَيْدٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَيْسَ لِلْحَدِيثِ
 وَجْهٌ غَيْرُ هَذَا عِنْدِي؛ لِأَنَّ الْبَائِعَ لَا يَكَادُ يَدْخُلُ عَلَى الْبَائِعِ، قَالَ الْحَطِيبَةُ (٥):

(١) ص (٢٢١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٩٠.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٤) ديوانه (٤٨)، وهو من معلقته.

(٥) ديوانه (١٢٢)، وروايته: «بِمَالِكٍ» وَرِوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ هِيَ رِوَايَةُ ابْنِ حَبِيبٍ كَمَا صَرَّحَ الْمُؤَلَّفُ
 هُنَا. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُؤَلَّفِ لَهُ (١/٣٩٣)، وَهُوَ نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ
 (٣/٣٧٨)، وَيُرَاجَع: الْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٢)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ
 (٧٥)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ... وَغَيْرَهَا، وَهَلِيزَةُ الرَّوَايَةُ يَرُدُّهَا نَسَقُ الْآيَاتِ الَّتِي
 قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ فِي الدِّيَّانِ، وَقَافِيَتِهَا مَكْسُورَةٌ، وَلَوْ كَانَ بَيْنَنَا مُتَّفِرِدًا لَاحْتِمَالُ أَنْ تَكُونَ رِوَايَةُ،
 وَهُوَ مِنْ آيَاتٍ يَمْدَحُ بِهَا عُيَيْنَةَ بِنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَرَزَارِيِّ، وَقَدْ قَتَلَتْ بَنُو عَامِرِ ابْنِ
 مَالِكٍ فَغَزَاهُمْ فَأَدْرَكَ بِأَرِهِ، وَعَنِمَ، وَعَنِمَ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْحَطِيبَةُ:

* وَيَعْتَ لِدُيْبَانَ الْعَلَاءِ بِمَالِكَا *

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَبِيبٍ .

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» . الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُ الْبَوَادِي وَالْبَرَارِي ، أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ النَّاسَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَالشِّرَاءُ لِلْبَادِي كَالْبَيْعِ لَهُ .

- وَقَوْلُهُ: / «وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ» الْمُصَرَّاءُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ :
الَّتِي قَدْ صُرَّ لَبْنُهَا فِي ضَرْعِهَا أَيَّامًا ، أَيُّ : حُبْسَ حَتَّى اجْتَمَعَ فَعَظَمَ بِذَلِكَ
ضَرْعُهَا ، فَيَحْسَبُ الْمُشْتَرِي أَنَّ ذَلِكَ حَالُهَا فِي حِلَابِهَا كُلِّ يَوْمٍ ، وَأَصْلُ
التَّصْرِيفِ : حُبْسُ الْمَاءِ وَجَمْعُهُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : صَرَيْتُ الْمَاءَ وَصَرَيْتُهُ ، وَمِنْهُ
سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ كَأَنَّهَا مِئَةٌ اجْتَمَعَتْ ، وَلَيْسَ الْمُصَرَّاءُ مِنَ الصَّرَارِ ، وَلَوْ كَانَتْ
مِنْهُ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً . وَقَدْ سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ : الْمُحْفَلَةُ أَيضًا ؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ أَحْفَلَ فِي
ضَرْعِهَا ، فَصَارَتْ بِذَلِكَ فِيمَا تُرَى حَافِلًا وَلَيْسَتْ مَحْفِلًا ، وَالْحَافِلُ : الْعَظِيمَةُ
الضَّرْعِ الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ^(١) ، وَمِنْهُ يُقَالُ : احْتَفَلَ الْقَوْمُ : إِذَا اجْتَمَعُوا وَكثُرُوا ،

1/٧٦

فَدَى لَابِنِ حِصْنٍ مَا أُرْبِحَ فَإِنَّهُ تِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ فِي الْمَهَالِكِ
سَمًا لِعُكَاظٍ مِنْ بَعِيدٍ وَأَهْلِهَا بِالْقَيْنِ حَتَّى دَاسَهُمْ بِالسَّنَابِكِ
فَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ الْبَيْتِ

قَالَ شَارِحُ الدِّيوانِ : الْخُشَارَةُ : الرَّدِيءُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَخُشَارَةُ النَّاسِ : سَفَلَتُهُمُ الدِّينَ لَا خَيْرَ
فِيهِمْ ، وَمَالِكُ ابْنُهُ كَانَ رَهْنَهُ فِي صَلْحٍ بَيْنَهُمْ . وَالْعَلَاءُ : الشَّرْفُ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : قَوْلُهُ : «رَهْنَهُ» . . . يَتَأَقَّصُ مَا جَاءَ فِي الْحَبْرِ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ ، إِلَّا
أَنْ يَكُونُوا قَتَلُوهُ بَعْدَ رَهْنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ ادْعَى لِشِدَّةِ الْإِنْتِقَامِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) الاستذكار (٢١/٨٤ ، ٨٥) .

وَمَجْلِسٌ حَافِلٌ: إِذَا كَثُرَ أَهْلُهُ. وَضَبُّهُ: لَا تُصْرُوا، مِنْ صَرَّيْ يُصْرِي: إِذَا جَمَعَ، وَهُوَ تَفْسِيرُ مَالِكٍ وَالْكَافَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ اللَّغَةِ، وَبَعْضُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ: لَا تُصْرُوا^(١)، وَهُوَ خَطَأٌ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهُ يُخْرَجُ عَلَى مَا فَسَّرَهُ بِالرَّبْطِ وَالشَّدِّ مِنْ صَرَّ يُصْرُ، وَيُقَالُ مِنْهُ: الْمَصْرُورَةُ، وَهُوَ تَفْسِيرُ الشَّافِعِيِّ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ كَأَنَّ مَا يَحْسِبُهُ فِيهَا رَبْطٌ أَخْلَافِهَا. قَالَ أَبُو عَمْرٍ^(٢): مَنْ قَالَ: لَا تُصْرُوا فَقَدْ أَخْطَأَ، وَلَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: تُصْرُوا الْإِبِلَ، وَهُوَ أَيْضًا لَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى التَّفْسِيرِ الْآخِرِ مِنَ الصَّرِّ. وَكَانَ ابْنُ عَتَّابٍ^(٣)

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ لِإِمْتِنَانِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ مُصْرَرَةٍ: مُصْرَرَةٌ بِثَلَاثِ رَاءَاتٍ، فَكَّرَهُوا اجْتِمَاعَ الرِّاءَاتِ وَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثَةِ بَاءً، كَمَا قَالُوا تَطَلَّيْتُ، وَمِنْهُ ﴿دَسَّهَا﴾ أَي: دَسَّسَهَا، وَمِنْهُ:

* تَقْضَى الْبَازِي *

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِهِمْ، وَلِذَا لَا يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ الرُّوَايَةُ مَا وَجَدَلَهَا مَحْرَجًا.

أَقُولُ: هَذِهِ التَّعْلِيلَةُ بِلَفْظِهَا مِنْ كِتَابِ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٥١)، صَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «قَالَ (ش) وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ . . .».

(٢) الاستذكار (٢١/٨٥). والنص الذي قبله والذي بعده للقاضي عياض في «مشارك الأنوار».

(٣) ابن عتَّاب هذا من كبار علماء الأندلس ومحدثيها اسمه عبد الرحمن بن محمد بن عتَّاب بن محسن القرطبي (ت: ٥٢٠هـ) قال عنه ابن بشكوال: هو آخر الشيوخ المجلة الأكابر بالأندلس في علو الإسناد، وسعة الرواية، ووصفه الحافظ الذهبي بـ«الشيخ العلامة، المحدث، الصدوق، مسند الأندلس» من شيوخه والده - وكان عالماً متقدماً - وحاتم بن محمد الطرابلسي صاحب الرواية والحديث، ومكي بن أبي طالب المقرئ المفسر، وأبو عمرو السفاقي، وأبو عمرو الحداد، وابن مغيث، وابن عبد البر . . . جمع مشيخة حافلة، وألف كتاباً كبيراً في الرُّهْدِ والرِّفَاقِ اسمه «شفاء الصلير . . .». أخباره في: الصلة =

عَلَى مَا حَدَّثَنِي بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ، يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ: اجْعَلُوا أَصْلَكُمْ فِي هَذَا الْحَرْفِ قَوْلَهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

(جَامِعُ الْبِئُوعِ)

- «الْخِلَابَةُ» [٩٨]: الخِدَاعُ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنْ كَانَ خَلْبَهَا» أَي: خَدَعَهَا.
- وَ«الشَّارِدُ» [١٠٠]: الهَارِبُ الدَّاهِبُ عَلَى وَجْهِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الطَّرِيدُ شَرِيدًا.

- وَيُقَالُ: «أَجَعَلْتُ لَهُ جُعْلًا؟» وَجَعَلْتُ ثَلَاثِي^(٢) وَرَبَاعِي، وَالاسْمُ مِنْهُ: الْجِعَالَةُ وَالْجِعَالُ^(٣)، وَمَا يُوجَدُ مِنْ ذِكْرِ الْجُعْلِ وَالْجِعَالَةِ وَالْجِعَالَاتِ وَالْجِعَائِلِ فِي الْجِهَادِ جَمْعُ: جَعِيلَةٍ، وَهُوَ مَا يَجْعَلُهُ الْقَاعِدُ لِلخَارِجِ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ دِيَوَانِهِ.

= (١) (٣٣٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٥١٤/١٩)، وتذكرة الحفاظ (١٢٧١/٤)، والديباج المذهب (٤٧٩/١)، وطبقات المفسرين (٢٨٥/١)، وشذرات الذهب (٦١/٤).
والكلام اللذي نقله المؤلف عن ابن عتّاب هو كلام القاضي عياض في مشارق الأنوار (٤٣/٢) قَالَ: «وَكَانَ شَيْخَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ عَتَّابٍ يَقُولُ لِلْقَارِئِ عَلَيْهِ وَالسَّامِعِينَ: اجْعَلُوا أَصْلَكُمْ فِي هَذَا الْحَرْفِ مَتَى أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ صِبْطُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وَاضْبُطُوهُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ فَيَرْتَفِعِ الْإِشْكَالُ، وَيَخْفِي ذَلِكَ لَنَا عَنْ أَبِيهِ؛ لِأَنَّ صَرِيًّا مِثْلَ زَكَّى».

(١) سورة النجم، الآية: ٣٢.
(٢) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٨/١).
(٣) فِي الْمَشَارِقِ: «وَالِاسْمُ مِنْهُ الْجِعَالُ، وَالْجِعَالَةُ بِالْكَسْرِ، وَمَا يُؤْخَذُ فِي ذَلِكَ الْجِعَالُ، وَالْجِعَالَةُ بِالْكَسْرِ، وَمَا يُؤْخَذُ فِي ذَلِكَ الْجِعْلُ - بِالضَّمِّ - وَالْجَعِيلَةُ . . .».

كِتَابُ الْأَقْضِيَّةِ (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ)

التَّرْغِيبُ: مَصْدَرٌ وَلَا بَدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ؛ لِكَوْنِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ هُمَا مُضْمَرَانِ، فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ: التَّرْغِيبَ لِلْقَضَاءِ، وَالْمَفْعُولُ كَذَلِكَ أَيْضًا تَقْدِيرُهُ: لِلنَّاسِ، فَيَكُونُ مَجْمُوعُ تَقْدِيرِهِمَا: التَّرْغِيبَ لِلْقَضَاءِ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ لِلنَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» [١]. مَجَازُهُ^(٢): أَنَّهُ قَالَهُ عَلَى جِهَةِ التَّوَاضِعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُ إِنَّمَا فِي تَقْلِيلِ الشَّيْءِ وَتَحْقِيقِهِ، إِمَّا عَلَى وَجْهِ التَّوَاضِعِ، وَإِمَّا عَلَى جِهَةِ الذَّمِّ، فَالتَّوَاضِعُ نَحْوُ مَا ذَكَرْنَا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ^(٤):

(١) الموطأ رواية يحيى: (٧١٩)، ورواية أبي مُصعب الزُّهْرِيّ (٤٥٩)، ورواية مُحَمَّد بن الحَسَنِ (٢٨٤)، ورواية سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيّ (٢٧١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيب (٥٠/٢ - ٥١)، والاستذكار (٧/٢٢)، والتَّمهيد (٢٥/١٣) والتَّغْلِيْقُ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ اللُّؤْشِيّ (١٧٧/٢)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الوَلَيْدِ البَاجِيّ (١٨٢/٥)، والقَبْسُ لِابْنِ العَرَبِيّ (٨٦٩)، وتَنْوِيرِ الحَوَالِكِ (١٩٧/٢)، وشرح الرُّرْقَانِيّ (٣٨٣/٣)، وكشف المَغْطَى (٢٨٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِلوَقْشِيّ (١٧٧/٢)، وَلَمْ يُورِدِ البَيْتَ، وَمَا بَعْدَ البَيْتِ لَهُ.

(٣) سُورَةُ الكَهْفِ، الآيَةُ: ١١٠.

(٤) هُوَ المُغِيرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةِ ابْنِ تَمِيمٍ. وَحَبْنَاءُ: لَقَبٌ غَلَبَ عَلَى أَبِيهِ، وَاسْمُهُ جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، لَقَبٌ بِذَلِكَ لِحَبْنِ كَانِ أَصَابَهُ، وَأَبُوهُ شَاعِرٌ، وَأَخُوهُ صَخْرُ بْنُ حَبْنَاءَ شَاعِرٌ، وَبَيْنَهُمَا مُهَاجَةٌ، وَكَذَلِكَ بَيْنَ المُغِيرَةِ وَزَيْدِ الأَعْجَمِ، =

وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ أَعِيشُ كَمَا عَاشَتْ رِجَالٌ وَعَاشَتْ قَبْلَهَا أُمَّمٌ

وَأَمَّا الدَّمُّ نَحْوَ رَجُلٍ تَسْمَعُهُ يَمْدَحُ نَفْسَهُ، بَأَنَّهُ يَهَبُ الْهَبَاتِ، وَيُعْطِي الْعَطِيَّاتِ، فَتَقُولُ لَهُ: إِنَّمَا وَهَبْتَ دِرْهَمًا، تُحَقِّرَ مَا فَعَلَ، وَلَا تَعْتَدُهُ شَيْئًا. وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي رَدِّ الشَّيْءِ إِلَى حَقِيقَتِهِ إِذَا وُصِفَ بِصِفَاتٍ لَا يَلِيْقُ بِهِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: زَيْدٌ كَرِيمٌ وَشَجَاعٌ وَعَالِمٌ، فَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ كَرِيمٌ، أَيْ: هَذِهِ صِفَتُهُ الصَّحِيْحَةُ الْمَعْلُومَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾، وَعَبَّرَ عَنْهَا الْأَصُولِيُّونَ بِالْحَصْرِ، وَذَكَرَ الْكُوفِيُّونَ، أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى التَّنْفِي، وَاحْتِجُوا بِقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (٢):

أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِنْلِي

- وَقَوْلُهُ: «أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ» أَيْ: أَفْطَنُ وَأَحْذَقُ (٣)، وَاللَّحْنُ - بِفَتْحِ الْحَاءِ -:

= صَحِبَ الْمُعَيَّرَةُ الْمُهْلَبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ وَمَدَحَهُ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَشَهِدَ مَعَهُ حُرُوبَهُ، وَاسْتَشْهِدَ يَوْمَ نَسَفٍ بِحُرَّاسَانَ سَنَةَ (٥٩١هـ). أَخْبَارُهُ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٨٤) «دَارُ الْكُتُبِ» - وَمِنْهُ رَفَعُ نَسَبِهِ - وَالْمُؤَلَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٥٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٣٦٨)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٦٠١)، وَجَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَبْسِي وَنَشَرَهُ فِي شِعْرَاءِ أَمُورِيُونِ (٣/١٠٨-٦٥) وَالْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ (٩٩) وَفِيهِ:

* عَاشَ الرِّجَالُ وَعَاشَتْ قَبْلِي الْأُمَّمُ *

ورواية المؤلف في الكامل (١٣٥٩) وغيره.

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٧١.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (٢/٧١١-٧١٤) «الصَّاوِي» (٢/١٥٢-١٥٤) «دَارُ صَادِرٍ». وَيُرَاجَعُ التَّقَانُضُ (١/١٢٦-١٢٨)، وَالشَّاهِدُ فِي الْمُخْتَسَبِ (٢/١٥٩)، وَدَلَالَةُ الْإِعْجَازِ (٣٢٨)، وَالتَّخْمِيرُ شَرْحُ الْمُفْصَلِ لِلْحَوَازِمِيِّ (١/٣٠٣)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ التَّلْحِيْنِصِ (١/٧٩)، وَالْمُغْنِي (٣٤٢)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٣٤٥)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٥/٢٤٨، ٢٥٦).

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْعِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧٨).

الفِطْنَةُ وَالْحِدْقُ، وَرَبِّمَا أَسْكَنُوا الْحَاءَ، وَفِعْلُهَا لِحْنٌ يَلْحَنُ، فَهُوَ لِحْنٌ، عَلَى
 مِثَالِ: حَذِرَ يَحْذِرُ فَهُوَ حَذِرٌ، وَالْمَشْهُورُ/ فِي الْخَطَأِ: لِحْنٌ - بِتَسْكِينِ الْحَاءِ -،
 وَرَبِّمَا فَتَحُوْهَا، وَالْفِعْلُ مِنْهَا لِحْنٌ - بَفَتْحِ الْحَاءِ - فَهُوَ لَاحِنٌ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ
 لَاحِنٌ مِنْ فُلَانٍ، فَيَحْتَمِلُ ذَلِكَ تَأْوِيلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَفْطَنُ، وَيُحْتَمَلُ
 أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَكْثَرُ خَطَأً مِنْهُ. وَيُرْوَى أَنْ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنُ
 زِيَادٍ^(١) فِيكُمْ؟ فَقَالُوا: ظَرِيفٌ، عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: ذَلِكَ أَظْرَفُ لَهُ.
 ذَهَبُوا إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ، وَذَهَبَ هُوَ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ^(٢).
 وَاللَّحْنُ أَيْضًا: اللُّغَةُ، ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ:
 «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَةَ وَاللَّحْنَ، كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ» فَاللَّحْنُ: اللُّغَةُ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ» هَكَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)، وَالْوَجْهُ إِسْقَاطُ
 «أَنَّ»؛ لِأَنَّ «لَعَلَّ» لَا يَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا «أَنَّ» إِلَّا فِي الشَّعْرِ عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ لَهَا
 بِ«عَسَى» وَتَقَدَّمَ، وَ«لَعَلَّ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى التَّوَقُّعِ لِأَمْرٍ يُخْشَى أَنْ يَقَعَ،

(١) هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ (ت: ٦٧ هـ) وَالِي خُرَاسَانَ وَالْعِرَاقِ مَشْهُورًا بِالسَّجَاعَةِ وَالْبَطْشِ
 قَاتَلَ الْفُرْسَ وَالثَّرَكَّ وَالْحَوَارِجَ. يُرَاجَع: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١١٣، ٢٢٧، ٤٠٦)
 وَالْمُحَبَّرَ (٣٠٣)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (١٧٥)، وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ
 الْحَدِيثِ (٤١٧/٢)، قَالَ: «أَرَادُوا اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ، وَذَهَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي
 هُوَ الْفِطْنَةُ.». وَرَدَّ عَلَيْهِ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥٣٦/٢)، وَيُرَاجَعُ «الْغَرِيبِينَ»
 (١٦٨١/٥)، وَالنَّهْجَةَ (٢٤٢/٤).

(٢) يُرَاجَعُ الْأَصْدَادُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٣٨).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٤٠/٢) عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٧٩/٢).

وَلَيْسَتْ لِلرَّجَاءِ وَالطَّمَعِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِذَلِكَ هُنَا، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَقُولُ: رَأَيْتُ مِنَ الْأَمِيرِ جَفْوَةً، فَتَقُولُ لَهُ: لَعَلَّهُ قَدْ اتَّصَلَ بِعَنْكَ أَمْرٌ كَرِهَهُ^(١).

- وَقَوْلُهُ - فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ» - : «فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعَهَا» لَفْظٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْأَمْرِ، وَمَعْنَاهُ: الْوَعِيدُ وَالتَّهْدِيدُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ لِلرَّجُلِ إِذَا هَدَّدَهُ: أَفْعَلْ هَذَا وَسَتَعَلِّمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿وَاسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْتَفْتَتِ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ فَهَذَا وَعِيدٌ وَلَيْسَ بِإِبَاحَةٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» لَمَّا كَانَ يُؤَدِّبُهُ إِلَى النَّارِ^(٣) صَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾، وَكَمَا قَالَ عليه السلام: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ فِضَّةٍ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»، وَقَدْ يُوصَفُ^(٥) الشَّيْءُ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ سَبَبًا لَهُ، وَلِذَلِكَ يُوصَفُ الشُّجَاعُ بِالْمَوْتِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦):

(١) لِكَلَامِ الْوَقْشِيِّ هَذَا تَكْمَلَةٌ فِي كِتَابِهِ تَرَاوَعُ هُنَاكَ.

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٦٤.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٩/٢) وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٠.

(٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٦) الْبَيْتُ لِرُوَيْسِدِ بْنِ كَثِيرِ الطَّائِيِّ، مَعَهُ بَيِّنَاتٌ آخَرَانِ فِي الْجِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٥٤-٥٥) وَهِيَ:

يَا أَيُّهَا الرَّكِبُ الْمُرْجِي مَطِيئَهُ سَائِلُ بَنِي أَسَدٍ مَا هَلِ هَذِهِ الصَّوْتُ

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا... البيت

إِنْ تَدْنِيوْا نُمُّ تَأْتِيَنِي بِقِيَّتِكُمْ فَمَا عَلَيَّ بِذَنْبٍ عِنْدَكُمْ فَوْتُ

وَمُنَاسَبَةُ الْآيَاتِ فِي شَرْحِ التَّبْرِيْزِيِّ (٤٧/١)، وَتُرَاجَعُ: شَعْرُ طَيْئٍ وَأَخْبَارُهَا (٣٩٧/٢) =

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا بِالْعُدْرِ وَالتَّمِسُوا قَوْلًا يُبَيِّرُكُمْ إِنِّي أَنَا الْمَوْتُ

(فِي الشَّهَادَاتِ)

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ» [٤]. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: أَظُنُّهُمْ أَرَادُوا بِهِ أَنَّ الطَّرَفَيْنِ هِيَ حُدُودُ الْأَشْيَاءِ، وَمَا لَيْسَ لَهُ طَرْفَانِ فَهُوَ مُشْكَلٌ مُعْضَلٌ، فَلِذَلِكَ ضَرَبُوا بِهِ الْمَثَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَفِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» تَمَامُ هَذَا الْمَعْنَى.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ». الْخَصْمُ هَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُخَاصِمَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوَكِيلَ، وَتَمَامُهُ أَيْضًا فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا ظَنِينَ» أَي: مُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ^(١). وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «وَلَا ظَنِينَ فِي وَلَاءٍ» وَهُوَ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهُ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ، وَكَانَ نَفْسُ خَاتَمِ بَعْضِهِمْ: طِينَةٌ خَيْرٌ مِنْ ظَنَّةٍ. يَقُولُ: لِأَنَّ تَخْتَمَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُتَّهَمَ.

(الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ)

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يُجْلَدُ الْحَدَّ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَكَانَ الْوَجْهُ: ثُمَّ يَتُوبُ وَيَصْلِحُ. وَقَدْ ذَكَرَ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا عَطَفَتِ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلُ عَلَى الْمَاضِي، وَعَلَى هَذَا تَأَوَّلَ النَّحْوِيُّونَ قَوْلَ الْعَرَبِ: سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا - بِالرَّفْعِ - أَنْ مَعْنَاهُ: سِرْتُ فَدَخَلْتُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(٣):

= وَقَبْلَهُ طَبِيءٌ (٢٢٧) وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ.

(١) الْغَرِيبِينَ (٤/١٢١٠) وَالنَّصُّ كُلُّهُ لَهُ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨١).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢١٤.

﴿ وَذُرِّلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ ﴾ فِيمَنْ رَفَعَ ، أَنْ مَعْنَاهُ : فَقَالَ الرَّسُولُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(١) :
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ . وَقَدْ تَعَطَّفَ الْعَرَبُ
 الْفِعْلَ الْمَاضِيَ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :
 ﴿ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا ﴾ ، وَعَطَفُوا اسْمَ الْفَاعِلِ عَلَى
 الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، وَعَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي نَحْوِ قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ^(٣) :

فَدَمَعَهَا سَكَبٌ وَسَخٌّ وَدَيْمَةٌ وَرَسٌّ وَتَوَكَّافٌ وَتَنْهَمِلَانِ /

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٤) : « وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ [إِلَى فِي ذَلِكَ] »^(٥) . وَإِنَّمَا كَانَ الْوَجْهُ
 أَنْ يَقُولَ : « وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَى » لِثَلَاثِ حُجُوفٍ بَيْنَ الصَّلَةِ وَالْمَوْصُولِ
 مِمَّا لَيْسَ مِنَ الصَّلَةِ ، لَكِنَّهُ كَلَامٌ فِيهِ تَسَامُحٌ .

1/77

(الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ)

- يُقَالُ^(٦) : نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ - بِفَتْحِ الْكَافِ مِنَ الْمَاضِي ، وَصَمَّهَا مِنَ
 الْمُسْتَقْبَلِ - ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَالْفَصِيحُ ، وَحَكَى قَوْمٌ : أَنَّهُ يُقَالُ : نَكَلَ - بِكَسْرِ

(١) سُورَةُ الْحَجِّ ، آيَةُ : ٢٥ .

(٢) سُورَةُ الْحَدِيدِ ، آيَةُ : ١٨ .

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (١/٣٣٩) وَأَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ قَبْلَهُ :

بَاتَ بُعْثِيهَا بِعَضْبٍ بَاتِرٍ
 يَقْصِدُ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَائِرٍ

(٤) عَنِ أَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا .

(٥) فِي الْأَصْلِ : « فِي ذَلِكَ إِلَى » ، وَالنَّصْحِيُّحُ مِنْ « الْمُوْطَأُ » ، وَالتَّغْلِيظُ عَلَى الْمُوْطَأِ .

(٦) التَّصُّرُ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٨٢) .

الكَافِ -، وَفِي الْمَضَارِعِ يَنْكَلُ - بِفَتْحِ الكَافِ -، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَأَكْثَرُ
اللُّغَوِيِّينَ يَجْعَلُهَا مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ .

- وَ«الْعَتَاقَةُ» [٧] . - مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ -، وَتَقَدَّمَ .

- وَ«الْفَرِيَّةُ» - مَكْسُورَةُ الْفَاءِ -: وَهِيَ الْكَذِبُ .

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ الْعَبْدُ جَاءَ بِشَاهِدٍ» الْعَبْدُ مَرْفُوعٌ^(١) لَا يَجُوزُ غَيْرُ ذَلِكَ؛
وَعَلَى أَنَّ رِوَايَتِي الْمُقَيَّدَةَ فِي كِتَابِي: «وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَاءَ بِشَاهِدٍ»، وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾، وَارْتِفَاعُ هَذَا
وَسِبْهِهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، مِثْلَ الْفِعْلِ الَّذِي ظَهَرَ بَعْدَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ
جَاءَ الْعَبْدُ جَاءً، وَإِنْ اسْتَجَارَكَ أَحَدٌ اسْتَجَارَكَ، وَلَا يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ؛ لِأَنَّ
الشَّرْطَ حُكْمُهُ أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ .

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ» الرَّوَايَةُ^(٣) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ، وَيَجُوزُ
ضَمُّ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرُ الصَّادِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَّاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿فَإِذَا
أُحْصِنَ﴾، وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾، ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾

(١) المصدر نفسه .

(٢) سورة التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٦ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٣/٢) .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢٥ .

(٥) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢٤، ٢٥ والقراءة في السبعة لابن مجاهد (٢٣٠، ٢٣١)، وإعراب
القراءات (١/١٣٢، ١٣٣)، قال: «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو ابْنُ عَامِرٍ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ غَزَاوَانَ، وَنَافِعِ
بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ الصَّادِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَّاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿فَإِذَا
أُحْصِنَ﴾، وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾، ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾» . وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ =

بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا أَقْرَبَ بِهَذَا فَلْيُقَرَّرْ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ» يَجُوزُ: «فَلْيُقَرَّرْهُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَ«فَلْيُقَرَّرْ»، وَمَوْعُ الْحُجَّةِ حَيْثُ تَقَعُ كَمَسْقَطِ الرَّأْسِ .

(مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ يُحْبَبُوا» أَي: يُشَوِّشُوا وَيُرْدُّوْا عَمَّا عِنْدَهُمْ مِنْ شَهَادَةِ الْحَقِّ .
والتَّخْيِيبُ: إِفْسَادُ الرَّجُلِ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً لِغَيْرِهِ . يُقَالُ: خَبَّبَهَا، وَالرَّجُلُ الْخَبْبُ: الْفَاجِرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ^(١): «لَسْتُ بِخَبِّ وَالْحَبِّ لَا يَخْدَعُنِي» . وَقَدْ خَبَّ يَخْبُ خَبًّا، وَهُوَ بَيْنُ الْخَبِّ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْحَنْثِ عَلَى مَنْبِرِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «عَلَى مَنْبِرِي» [١٠] . قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ عِنْدَ مَنْبَرِي .
- وَقَوْلُهُ: «تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أَي: قَعَدَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَخْبَرَ بِالْمَالِ عَنِ الْحَالِ، أَوْ بِالْمُسَبَّبِ عَنِ السَّبَبِ .

= الْكِسَانِيُّ وَحَدَّهُ كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ بِالْكَسْرِ إِلَّا هَذِهِ يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ أَيْضًا (٢٣٠) .

(١) فِي اللِّسَانِ: (خَبَبُ): «وَقَالَ ابْنُ سَيْرِينَ: «إِنِّي لَسْتُ بِخَبِّ وَلَكِنَّ الْحَبَّ لَا يَخْدَعُنِي» .

(٢) الصَّحَاحُ: (خَبَبُ): «خَبَّبْتَ يَا رَجُلُ تَخَبُّ خَبًّا، مِثْلَ عَلِمْتَ تَعْلَمُ عَلَمًا» .

(كِتَابِ الرَّهُونِ)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلْقِ الرَّهْنِ)

اتَّفَقَ الْمَشْهُورُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ » [١٣] : مَا فَسَّرَهُ بِهِ مَالِكٌ فِي الْبَابِ ، فَمَعْنَى التَّرْجِمَةِ : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ الرَّهْنُ عَلَى وَجْهِ يُوْؤَلُّ إِلَى الْمَنْعِ مِنْ فَكِّهِ . وَأَمَّا أَهْلُ اللَّغَةِ ^(١) فَلَمْ يُفَسِّرُوهُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ ، وَلَا شَرَطُوا فِيهِ أَنْ يَقُولَ الرَّاهِنُ لِلْمُرْتَهِنِ هَذَا الْقَوْلَ ، وَإِنَّمَا غَلِقَ الرَّهْنُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَعْنَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَأْتِيَ الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ الرَّهْنِ عَلَى الرَّاهِنِ ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي الرَّهْنِ فَضْلٌ عَنْ قِيَمَةِ الدَّيْنِ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَأْتِيَ الرَّاهِنُ أَنْ يَفُكَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَنْقَصُ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ . وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : أَغْلَقْتُ الْبَابَ ، وَغَلِقَ : إِذَا نَشِبَ ، فَمِنْ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ قَوْلُ زُهَيْرٍ ^(٢) :

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَالَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى الرَّهْنُ قَدْ غَلِقَا

أَرَادَ : أَنَّهَا مَلَكَتْ قَلْبَهُ وَلَمْ تَصْرِفْهُ عَلَيْهِ ، فَشَبَّهَهُ بِغَلْقِ الرَّهْنِ ، وَكَيْسَ لِلشَّرْطِ هَلْهُنَا الَّذِي شَرَطَهُ / الْفُقَهَاءُ فِي الْغَلْقِ مَعْنَى ^(٣) ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ دَارَةَ ^(٤) :

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٤) .

(٢) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٣٣) .

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ : « ذِكْرٌ » .

(٤) هُوَ سَالِمُ بْنُ دَارَةَ الْغَطَفَانِيُّ ، شَاعِرٌ مُحَضَّرٌ ، لَهُ أَحْبَابٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ . يُرَاجَعُ : نَوَادِر =

* وَمَنْ يَكُ رَهْنًا لِلْحَوَادِثِ يَغْلِقُ *

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا شَرْطٌ مِنَ الرَّاهِنِ وَالْمُرْتَهِنِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ تَعَدُّرُ تَخْلُصِهِ، وَامْتِنَاعُ فَكِّهِ، فَهَذَا أَحَدُ الْمَعْنَيَيْنِ، وَهُوَ أَنْ يَمْتَنِعَ الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ عَلَى الرَّاهِنِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الْآخَرُ: وَهُوَ امْتِنَاعُ الرَّاهِنِ مِنْ فَكِّهِ إِذَا كَانَ أَنْقَصَ قِيَمَةً مِنَ الدِّينِ، فَنَحْوَمَا قَالَه أَهْلُ اللُّغَةِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ^(١): «أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ» فَإِنَّهُمْ قَالُوا فِي تَفْسِيرِهِ: إِنَّ فُعَيْسًا رَهَنْتُهُ عَمَّتُهُ فِي حُزْمَةٍ بِقَلٍ، وَأَبَتْ أَنْ تَفَكِّهَ، وَقَالَتْ: غَلِقَ الرَّهْنُ^(٢). وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ غَلِقَ الرَّهْنِ: ضَيَاعُهُ، فَلَا أَعْرِفُ

= المخطوطات (المجموعة الثانية) (١٥٦، ١٥٧، ٢٦٦٣)، والأماي (٩٤، ١٢٣)، والشعر

والشُعراء (٤٠١، ٤٠٣)، والإصابة (٣/٢٤٦)، وهو صاحبُ البيت المشهور:

أَنَا ابْنُ دَارَةَ مَعْرُوفًا بِهَا نَسَبِي وَهَلْ بَدَارَةَ يَا لِلنَّاسِ مِنْ عَارِ

وَهِيَ أُمُّهُ، وَهِيَ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، شُبِّهَتْ بِدَارَةَ الْعَمْرِ مِنْ جَمَالِهَا، وَهُوَ لَقَبٌ لَهَا، وَاسْمُهَا

سَيْفَاءٌ. وَقِيلَ: دَارَةُ لِقَبِ جَدِّهِ وَاسْمُهُ يَرْبُوعٌ. الْخَزَائِنَةُ (١/٥٥٧)، وَالْبَيْتُ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى

الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٥) وَصَدْرُهُ:

* أَجَارَكْنَا مَنْ يَجْتَمِعُ يَتَفَرَّقُ *

(١) الْمَثَلُ فِي الْفَاخِرِ (٣٠)، وَكِتَابُ أَفْعَلِ (٨٠)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٤٣٢)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ

(٢/٣٧٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٤٤٧)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٤٠٧)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ

(٣٥٥)، وَرُجُوعُ: جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (٨٤٠)، وَثَمَارُ الْقُلُوبِ (١٣٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ:

(فَعَسَ)، وَرَبْمَا وَرَدَّدَ: «هُوَ أَهْوَنُ...». وَ«فُعَيْسٌ»: لَقَبٌ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُهُ، وَهُوَ

فُعَيْسُ بْنُ مِقَاعِ بْنِ عَمْرِو، وَكَانَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

(٢) لِسَبِّ قَوْلِهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ لَيْسَ مِنْ بَيْنِهَا مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هُوَ كَلَامُ الْوَقَّاسِيِّ.

ذَلِكَ مَحْكِيًّا عَنِ إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَوِيِّينَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١) : لَا يَجُوزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُقَالَ فِي الرَّهْنِ إِذَا ضَاعَ : قَدْ غَلِقَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : قَدْ غَلِقَ إِذَا اسْتَحَقَّتْهُ الْمُرْتَهِنُ ، فَذَهَبَ بِهِ . وَالرَّوَايَةُ^(٢) : « لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ » - بِضَمِّ الْقَافِ - عَلَى لَفْظِ الْإِخْبَارِ ، بِمَعْنَى لَيْسَ يُغْلِقُ الرَّهْنُ ، وَفِيهِ - وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ الْإِخْبَارُ - مَعْنَى النَّهْيِ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣) : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ لَفْظُهُ لَفْظُ الْحَبْرِ ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ . يُقَالُ : رَهَنْتُ الشَّيْءَ وَأَرَهَنْتُهُ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ ، وَيُقُولُ : لَا يُقَالُ : أَرَهَنْتُ إِلَّا بِمَعْنَى أَسْلَمْتُ ، وَبِمَعْنَى : أَدَمْتُ ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ^(٤) :

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ : لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا ، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

* نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا *

كَمَا تَقُولُ : وَابَيْتُ إِلَيْهِ ، وَأَصْكُ عَيْنِيهِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعُلَ مُضَارِعٌ مَبْنِيٌّ عَلَى مُبْتَدَأٍ ، وَالجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : نَجَوْتُ وَأَنَا أَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا ، أَيِ نَجَوْتُ وَهَلَذِهِ حَالِي ، وَأُنْشِدَ أَيْضًا غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ لِلدُّكَيْنِ الرَّاجِزِ^(٥) :

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/٧٢) ، وَقَوْلُهُ هَذَا خَاصَّةٌ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ .

(٢) مَرْجِعُ الْكَلَامِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٨٦) .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، آيَةُ : ٢٣٣ .

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٣٨) مِنْ هَذَا الْجِزَاءِ .

(٥) هُوَ دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ ، دَارِمِيُّ ، تَمِيمِيٌّ ، شَاعِرٌ ، رَاجِزٌ ، أُمَوِيٌّ ، فَارِسٌ مِنْ فُرْسَانَ عَصْرِهِ . وَفَدَّ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . لَهُ أَخْبَارٌ فِي : الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢/٥٠٨) ، وَمَعْجَم =

لَمْ أَرُ بُؤْسًا مِثْلَ هَذَا الْعَامِ
أَرَهَنْتُ فِيهِ لِلشَّقَا خِيَّتَامِي

(القضاء فيمن ارتد عن الإسلام)

تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَهُ: «فِيْمَا نُرَى» [١٥] يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ التَّوْنِ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ رَأَيْتُ، وَيَجُوزُ ضَمُّ التَّوْنِ عَلَى صِبْغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا قُتِلَ» جُمَلَتَانِ عَطِفَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى^(١)، وَحُذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَحُذِفَ الشَّرْطُ مِنَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَقْدِيرُهُ: فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ، وَإِلَّا يُتَّبَقُ قِتْلٌ^(٢). وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا الْحَذْفِ إِذَا فَهِمَ السَّمِيعُ مَا يُرِيدُونَ، وَإِذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَى مَا يَحْذِفُونَ. وَالْعَرَبُ قَدْ تَحْذِفُ الشَّرْطَ [وَحْدَهُ]^(٣) أَوِ الْجَوَابَ وَحْدَهُ، ثِقَةً بِفَهْمِ الْمُخَاطَبِ،

= الأديب (١١٣/١١)، واللّالي (١٤٩)، والبيتان في الأمالي (٥٦/١)، قال: «أَنْشَدَنَا أَبُو الْمَيْتَاسِ، وَكَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ لِلرَّجَزِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ سُرٍّ مَنْ رَأَى:

لَمْ أَرُ يَوْمًا ...
وَحَقَّ فَخْرِي وَبَنِي أَعْمَامِي
مَا فِي الْقُرُوفِ حَفْنَتَا حَتَامِ

- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٧/٢).
- (٢) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: «وَمِثْلُهُ قَوْلُ عْتَبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فِي حُطْبَتَيْهِ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ عَلَى الْوَلَايَةِ وَالشَّفْصَ لِلسَّلَفِ فَوَاللَّهِ لَأَقْطَعَنَّ عَلَى ظُهُورِكُمْ بَطُونَ السِّيَاطِ، فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ وَإِلَّا السَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ» تَقْدِيرُهُ: فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ فَهُوَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِنْ لَا أَحْسِمُهُ فَالسَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ.
- (٣) عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

فَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْجَوَابُ وَحَدَهُ قَوْلُ الرَّبِيعِ بْنِ ضَبْعٍ الْفَزَارِيِّ^(١) :
 أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحُ وَلَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا
 أَرَادَ: إِنْ نَفَرَ لَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهُ، فَحَذَفَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْمَلِكِ، وَأَعْنَاهُ عَنْ
 إِعَادَتِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ، وَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الشَّرْطُ
 وَحَدَهُ قَوْلُ الْقَائِلِ^(٢): اصْبِرْ وَإِلَّا أَصْنَعُ مَا بَدَا لَكَ.

- وَقَوْلُ عَمْرٍو: «هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُعَرَّبَةٍ خَبْرٍ؟» [١٦]. فَرَبَّمَا غَلِطَ فِي
 هَذِهِ الْكَلِمَةِ بَعْضُهُمْ^(٣) فَيَنْوِنُونَ «مُعَرَّبَةٍ» وَيَرْفَعُونَ «خَبْرًا»، وَهَذَا يُرْوَى عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ. وَالصَّوَابُ تَرْكُ التَّنْوِينِ مِنَ «مُعَرَّبَةٍ» وَإِضَافَتِهَا إِلَى خَبْرٍ، وَيَجُوزُ كَسْرُ

(١) هُوَ الرَّبِيعُ بْنُ ضَبْعٍ بْنِ وَهْبِ بْنِ بَعِيضِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ فَرَازَةَ، كَانَ مِنْ حُطَبَاءِ
 الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفُرْسَانِهَا، وَشُجْعَانِهَا، وَشُعْرَائِهَا، شَهِدَ يَوْمَ الْهَبَاءِ، وَقَاتَلَ فِي حَرْبِ
 دَاحِسِ وَالْغَبْرَاءِ، وَكَانَ مِنَ الْمُعَمَّرِينَ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، وَقِيلَ: مَنَعَهُ قَوْمُهُ أَنْ
 يُسَلِمَ. أَخْبَارُهُ فِي: جُمُوهرة أنساب العرب (٥)، والمعمر بن أبي حاتم (٧)، والأغانِي
 (٦٩/٩)، وله أشعارٌ قَلِيلَةٌ جَمَعَتْهَا الدُّكْتُورَةُ سَلَامَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ضَمِنَ كِتَابَهَا شِعْرَ قَبِيلَةِ ذُبْيَانَ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٣٥٤-٣٦٠) منشورات جامعة قطر سنة (١٤٠٨هـ). والبيتُ هناك (٣٥٨).
 وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٤٤٦)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ كِتَابِ سَيَبَوِيهِ (٨٩/١)، وَالنِّكَتُ عَلَيْهِ
 لِلْأَعْلَمِ (٢٢٣)، وَالْجَمَلُ لِلزَّجَاجِيِّ (٥٢)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ «الْحَلَلُ» (٣٧)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ
 لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (٤٧٣/١)، وَالْمَحْتَسِبِ (٩٩/٢)، وَالْخَزَانَةِ (٣٠٨/٣، ٣٠٩).

(٢) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٨/٢): «... وَحَدَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - وَهُوَ الْمُتَّقِبُ -:
 فَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقِّ فَأَعْرِفُ مِنْكَ غَنِّي مِنْ سَمِينِي
 وَإِلَّا فَاطِرُ حِنِّي الْبَيْتِ

مَعْنَاهُ: فَإِلَّا تَكُنْ أَخِي بِحَقِّ فَاطِرُ حِنِّي، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْقَائِلِ»

(٣) نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا كَلَامَ الْوَقَّاسِيِّ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَاجْتِصَابٌ.

الرَّاءِ مِنَ «مُعْرَبَةٍ» وَفَتْحُهَا، كَذَا حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ فِي شَرْحِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(١). وَقَالَ الْأُمَوِيُّ^(٢): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَغَيْرُهُ بِكَسْرِهَا، قَالَ فِيمَا يَرَى مِنَ الْغَرْبِ، وَهُوَ الْبُعْدُ، وَمِنْهُ^(٣) قِيلَ: «شَأْوُ مُغْرَبٍ» وَمُغْرَبٌ، أَي: هَلْ عِنْدَكُمْ خَبْرٌ عَنْ حَادِثٍ يُسْتَعْرَبُ؟ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ/ هَلْ مِنْ خَبَرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ؟ وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ، كَمَا يُقَالُ: هَلْ فِي الدَّارِ مِنْ رَجُلٍ؟. وَيُقَالُ: غَرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا بَعُدَ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤) بِالْتَّخْفِيفِ، فَقَالَ: غَرَبَ الرَّجُلُ غَرْبًا، وَغَرْبَةً: بَعَدَ. وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا أَتَى بِغَرِيبٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ. وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَرَبَ وَشَرَّقَ: إِذَا سَارَ إِلَى الْغَرْبِ وَالشَّرْقِ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَبْعَدَ الدَّهَابِ فِي الْأَرْضِ وَانْتَشَرَ: غَرَبَ، وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْغَرْبِ.

١/٧٨

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١٧٦/٤).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَالْأُمَوِيُّ الْمَذْكُورُ مِنْ أَشْهُرِ شَيْخِ أَبِي عُبَيْدٍ، يُكْثِرُ مِنَ التَّنْقِيلِ عَنْهُ وَالْإِسْنَادَ إِلَيْهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأُمَوِيُّ الْلُغَوِيُّ، أَلَفَ كِتَابًا فِي «رَحْلِ الْبَيْتِ»، وَكِتَابًا آخَرَ فِي «التَّوَادِرِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٠٤/١٢)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١٣/٣)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٥٤/١٦).

(٣) بَعْدَهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٧٦/٤)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٩/٢): «وَمِنْهُ قِيلَ: دَارُ فَلَانٍ غَرْبَةٌ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَسَطَ وَلِيَّ التَّوَيِّ إِنَّ التَّوَيِّ قُدْفٌ
تِيَّاحَةٌ غَرْبَةٌ بِالدَّارِ أَحْيَانًا

وَمِنْهُ قِيلَ: شَأْوُ مُغْرَبٍ، قَالَ الْكَمَيْثُ [شِعْرُهُ: ١/٩٧]:

أَعْهَدُكَ فِي أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ
عَلَى دُبُرِ هَيْهَاتَ شَأْوُ مُغْرَبٍ

(فَائِدَةٌ): قَوْلُهُ: «هَلْ مِنْ مُعْرَبَةٍ خَيْرٍ» وَيُرْوَى: «هَلْ مِنْ جَائِبَةٍ خَيْرٍ» مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ: الْمُسْتَقْصَى (٣٩٠/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٤٠٤/٢)، وَجُمْهُرَةُ الْأَلْفَاظِ (٢٨٧، ١٠١٧)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٨٥/٢)، وَيُرْوَى: «هَلْ جَاءَتْكَ مِنْ مُعْرَبَةٍ خَيْرٍ»... وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الرُّوَايَاتِ.

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢٨).

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): وَهِيَ «مُغْرِبَةٌ» - بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ - وَمَعْنَى مُغْرِبَةُ خَبَرٍ غَرِيبَةٌ خَبَرٌ، مِنَ الْخَبَرِ الْغَرِيبِ، وَهُوَ الْحَادِثُ الْمَجْهُولُ، وَلَيْسَتْ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، كَمَا يَقُولُ مَنْ لَا يَعْرِفُ؛ لِأَنَّ الْمُغْرِبَةَ بِالتَّشْدِيدِ: الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَغْرِبِ، كَمَا تَقُولُ مُسْرَقَةٌ، وَهِيَ الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ. قَالَ: وَهَكَذَا حَدَّثَنِهَا مُطْرَفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنِ مَالِكٍ بِالتَّخْفِيفِ وَفَسَّرَهَا، كَمَا تَقَدَّمَ^(٢). وَأَمَّا ضَبْطُهُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَا تَقَدَّمَ. وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوُخُ «الْمَوْطَأِ» وَكَذَلِكَ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ -: رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ^(٣) بِإِسْكَانِهِ، وَأَمَّا الْإِعْرَابُ فَعَلَى الْإِضَافَةِ، رَوَيْنَاهُ عَنْ شَيْوُخِنَا فِي «الْمَوْطَأِ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَحَكَى عِيَاضٌ: أَنَّ بَعْضَهُمْ أَجَازَ نَصَبَ «خَبَرٍ» عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي «مُغْرِبَةٍ».

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا)

- قَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ» [١٨]. مِمَّا تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ مِنَ الْإِعْتِرَافِ عِنْدَ

- (١) تفسیر غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (٩/٢)، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُ - فِي نَظَرِ ابْنِ حَبِيبٍ - هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟ ١؟
- (٢) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (١٠/٢): «وَفَسَّرَاهَا لِي كَمَا فَسَّرْتَهَا لَكَ».
- (٣) ظَاهِرُ الْعِبَارَةِ أَنَّهَا لِلْمَوْلَفِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؟ بل هي عبارة القاضي عياض رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِكِنَّ الْمَوْلَفَ اسْتَحْلَى هَذِهِ الْعِبَارَةَ وَاسْتَهْوَتْهُ فَسَبَّهَا لِنَفْسِهِ، وَكَثِيرًا مَا أَجْدُهُ يَقْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٣٠/٢): «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ بِكسر الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَرَبِ وَهُوَ الْبُعْدُ، وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوُخُ «الْمَوْطَأِ» وَكَذَلِكَ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَرَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ «مُغْرِبَةٍ» بِسُكُونِ الْغَيْنِ، وَحَكَاهُ الْبُؤْنِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ...» وَالْمُهَلَّبُ الْمَذْكُورُ هُوَ ابْنُ أَبِي صُفْرَةَ الْأَسَدِيِّ التَّمِيمِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٣٣/٢)

إِصَابَةَ ظَنِّهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ» مَثَلٌ، أَي: فَلْيُسَلِّمْهُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ يَفْتُلُونَهُ .
 وَقِيلَ: يُسَلِّمُ إِلَيْهِمْ بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ لِلْقِصَاصِ . يَقُولُونَ فِي الْمَثَلِ ^(١): «ادْفَعْهُ إِلَيْهِ
 بِرُمَّتِهِ» وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا دَفَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ بَعِيرًا بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ، وَالرُّمَّةُ: الْحَبْلُ
 الْبَالِي، فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ دَفَعَ شَيْئًا بِجُمْلَتِهِ، وَلَمْ يَحْبِسْ مِنْهُ شَيْئًا . فَمَعْنَاهُ:
 ادْفَعْهُ إِلَيْهِ كُلَّهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ الْأَعَشَى فِي قَوْلِهِ لِلْحَمَارِ ^(٢):
 فَقُلْتَ لَهُ هَذِهِ هَاتِيهَا بِأَدْمَاءِ فِي حَبْلِ مُقْتَادِهَا
 أَي: بِعُنَى هَذِهِ الْحَمَرِ بِنَاقَةِ بِرُمَّتِهَا .

(الْقَضَاءُ فِي الْمَنْبُودِ)

- «الْمَنْبُودُ» [١٩]: الْمَطْرُوحُ، قَالَ تَعَالَى ^(٣): ﴿فَبَدَّدْنَا بِالْعَرَاءِ﴾ الْآيَةُ . فِي
 عُرْفِ اللَّغَةِ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَنْ طُرِحَ مِنَ الْأَطْفَالِ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِسْرَارِ بِهِ .
 - وَ«الْعَرِيفُ»: الْقَيِّمُ بِأَمْرِ الْقَوْمِ، وَهُوَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْأَجْنَادِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُ
 أَحْوَالَ الْجَيْشِ . وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ،
 عَلَى مَا ثَبَتَ فِي «الْكَبِيرِ»:

-
- (١) يُرَاجَع: الْأَمْثَالُ لِأَبِي عَكْرَمَةَ (٩١)، وَالْفَاخِرُ (٨١)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٦٦/١)،
 وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٥٥/١) .
 (٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٥١) .
 (٣) سُورَةُ الصَّافَّاتِ، الْآيَةُ: ١٤٥ .

«عَسَى الغُوَيْرُ أَبُوْسًا»^(١) وَذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(٢)، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَثَلٌ تَمَثَّلَ بِهِ الْعَرَبُ إِذَا خَافَتْ شَرًّا وَتَوَقَّعَتْهُ وَظَنَّتْهُ، وَذَكَرَ فِي أَصْلِهِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَعَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ خَبْرَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْمَثَلِ الرَّبَّاءُ؛ إِذْ بَعَثَتْ قَصِيرًا اللَّخِمِيَّ، وَكَانَ يَطْلُبُهَا بِدَمِ جَدِيْمَةَ الْأَبْرَشِ، فَكَادَهَا وَخَبَأَ لَهَا الرَّجَالَ فِي صِنَادِيْقٍ، أَوْ غَرَائِرَ، فَلَمَّا أَحَسَّتْ بِذَلِكَ، حِينَ سَأَلَتْ عَنْهُ، وَقِيلَ لَهَا: أَخَذَ الْغُوَيْرَ، قَالَتْ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا». قَالَ: وَالْغُوَيْرُ: مَاءٌ لِكَلْبٍ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ جِهَةِ السَّمَاءِ^(٣) وَذَكَرَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَّهُ غَارٌ أُصِيبَ فِيهِ قَوْمٌ بِأَنَّهُمْ انْهَارَ عَلَيْهِمْ أَوْ قُتِلُوا فِيهِ، وَالْغُوَيْرُ: تَصْغِيرُ غَارٍ، وَالْأَبُوْسُ: جَمْعُ الْبَاسِ، فَصَارَ هَذَا الْكَلَامُ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْءٍ يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالصَّوَابِ. وَأَمَّا انْتِصَابُ «أَبُوْسًا» فَمِنْ النَّحْوِيِّينَ^(٤) مَنْ يَرَى أَنَّ «عَسَى» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أُجْرِيَتْ مُجْرَى «كَانَ» وَهُوَ مَذْهَبُ سِيبَوِيهِ^(٤)، وَقَالَ قَوْمٌ: نُصِبَ «أَبُوْسًا» عَلَى خَبَرِ «كَانَ»

(١) غريب الحديث (٤/٢١٩)، ويُراجع المثل في: أمثال أبي عبيد (٣٠٠)، وشرح «فصل المقال» (٤٢٤)، وجمهرة الأمثال (٢/٥٠)، ومجمع الأمثال (٢/٣٤١)، والمُسْتَقْصَى (٢/١٦١)، وهومن شواهد النحو، يُراجع: كتاب سيبويه (١/٥١، ١٥٩)، ومعاني القرآن للفراء (١/١٤٥)، والمقتضب (٣/٧٠)، ومجالس ثعلب (١/٢٠٩)، والأصول لابن السراج (٢/٢٠٧)، والخصائص (١/٩٨)، والإنصاف (١/١٦٢)، وشرح المفصل لابن يعيش (٣/١٢٢، ٧/١١٩)، وشرح الكافية (٢/٢١، ٣٠٢)، وله ذكر في معاجم اللغة وكتب الأدب وال نوادر والتاريخ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٢٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٩٤-١٩٦) وَيُراجع تعلقنا هناك.

(٤) الْكِتَابُ (٥١) (هارون).

مُضْمَرَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَا، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: مَعْنَاهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَبْأَسَ بِأَسًا بَعْدَ بَأْسٍ، يَذْهَبُ إِلَى انْتِصَابِهِ انْتِصَابَ الْمَصَادِرِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يُحْدِثَ أَبُو سَا، فَهُوَ مَفْعُولٌ عِنْدَهُمْ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوسٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ نَصِبَ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْكُمَيْتِ^(١):

قَالُوا أَسَاءَ بَنُو كُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُمْ عَسَى الْغُوَيْرُ بِأَبَاسٍ وَأَغْوَارٍ

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَرَأَيْتُ أَوْ رَوَيْتُ - وَغَالِبُ ظَنِّي أَنِّي تَلَقَّيْتُ عَنْ أُسْتَاذِي الْعَلَامَةِ أَبِي عَلِيٍّ -: أَنَّ الْمَثَلَ قَالَتْهُ الزَّبَاءُ، وَكَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ نَفَقًا مِنْ قَصْرِهَا إِلَى قَصْرِ أُخْتِهَا؛ لِتَنْجُوَ مِنْهُ - حِينَ حُدِرَتْ مِنْ سُقُوطِ دَمِ الْأَبْرَشِ - بِالْأَرْضِ، وَأَعْلَمْتُ أَنَّهُ يُؤَخَذُ بِثَأْرِهِ عِنْدَ ذَلِكَ وَكَانَ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهَا عَمْرٌو أَصْحَابُهُ، قَصَدَتْ إِلَى التَّفَقُّ، وَقَالَتْ: عَسَى الْغُوَيْرُ، فَوَجَدَتْ عَمْرًا عَلَى بَابِهِ مُصَلِّيًا سَيْفَهُ، وَكَانَتْ عِنْدَهَا صِفَتُهُ فَعَرَفْتُهُ، وَقَالَتْ: «أَبُوسَا». فَيَكُونُ عَلَى هَذَا تَقْدِيرُهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ [أَنْ يَكُونَ] مَوْضِعَ نَجَاتِي، ثُمَّ قَالَتْ: «أَبُوسَا»: أَي: وَجَدْتُ عِنْدَهُ أَبُو سَا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

- وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: «أَكْذَلِكُ؟». فَإِنَّهُ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ الْحَبْرِ اخْتِصَارًا^(٢)؛ وَالْمَعْنَى أَكْذَلِكُ هُوَ، وَهَذَا تَقْدِيرٌ مِنْهُ لِلعَرِيفِ عَلِيٍّ مَا وَصَفَهُ بِهِ مِنَ الْعَقَّةِ.

(١) شعره (١/١٨٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٩٦).

(الْقَضَاءُ بِالْحَاقِ الْوَلَدِ بِأَبِيهِ)

- يُقَالُ: «زَمَعَةٌ» [٢٠] - بِسُكُونِ الْمِيمِ -، وَزَمَعَةٌ - بِفَتْحِهَا - . وَأَسْنَدَ فِي «التَّمْهِيدِ»^(١) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ النَّحْوِيِّ قَالَ: هُوَ زَمَعَةٌ بِالْفَتْحِ .
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ - : وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيْهَاتِ الرَّقْشِيِّ» صَوَابَهُ: زَمَعَةٌ^(٢) ،
 سُمِّيَ بِوَأَحِدِ الزَّمَعَاتِ ، وَهِيَ الشَّعْرَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَنْفِ الْأَرْثَبِ .
 - وَقَوْلُهُ: «فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» مَعْنَاهُ: سَاقَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا^(٣) .
 - وَقَوْلُهُ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بَنَ زَمَعَةٌ» يَجُوزُ فِي «عَبْدٍ» الضَّمِّ وَالْفَتْحِ^(٤) ، وَأَمَّا
 «ابْنُ» فَمَنْصُوبٌ لَا غَيْرُ عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْعَرَبِ: يَا زَيْدُ بَنَ عَمْرٍو .
 - وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّعَاطِرِ الْحَجَرِ» . الْعَاطِرُ: الزَّائِي^(٥) ، الْعَهْرُ:
 الزَّنَا . يُقَالُ: عَهَرَ الرَّجُلُ: إِذَا زَنَا، يَعْهَرُ، وَتَعَيْهَرَتِ الْمَرْأَةُ، وَعَيْهَرَتْ، وَذَلِكَ
 يَكُونُ فِي الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ مَعًا، كَمَا يَكُونُ الزَّنَا بِيَهُمَا مَعًا . وَأَمَّا الْمُسَاعَاةُ، فَلَا يَكُونُ
 إِلَّا فِي الْإِمَاءِ خَاصَّةً، وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْحَرَائِرِ . يُقَالُ: سَاعَى الْأَمَةُ يُسَاعِيهَا
 مُسَاعَاةً وَسِعَاءً، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السَّعْيِ، أَي: سَعَى إِلَيْهَا، وَسَعَتْ إِلَيْهِ . وَ«الْحَجَرُ»
-
- (١) التَّمْهِيدُ (١١٧/١٣)، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَيْمُونُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ يَقُولُ: سَمِعْتُ
 عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ هِشَامِ النَّحْوِيَّ يَقُولُ: هُوَ زَمَعَةٌ، بِالْفَتْحِ» .
- (٢) لَعَلَّهَا تَنْبِيْهَاتُهُ عَلَى سِيْرَةِ ابْنِ هِشَامٍ . وَالْمَوْجُودُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٩٨/٢): «وَيُقَالُ:
 زَمَعَةٌ وَزَمَعَةٌ لُغْتَانُ» .
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الرَّقْشِيِّ (١٩٩/٢) .
- (٤) النَّصُّ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ .

مَثَلٌ مَضْرُوبٌ لِلْحَبِيَّةِ فِي قَطْعِ الرَّجَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «تُرَبَّا لَهُ وَجَنْدَلًا». وَالْعَرَبُ تُكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْفِرَاشِ وَاللِّبَاسِ وَالْمَضْجَعِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمَطِيَّةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى التَّمَثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، وَتَذَكُّرُهُ فِي أَشْعَارِهَا كَثِيرًا^(١)، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾.

- وَيُقَالُ: مَكَثَ، وَمَكَثَ [٢١]. كَمَا تَقَدَّمَ، بِفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا، وَالضَّمُّ أَشْهُرٌ، وَجَمِيعُ الْقُرَاءِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ^(٣): ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ إِلَّا عَاصِمًا وَحَدَهُ. وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْمَضْمُومِ مَكَيْثٌ، وَمِنَ الْمَفْتُوحِ مَاكِثٌ.

- وَقَوْلُ الْمَرْأَةِ: «فَأُهِرِيقتُ عَلَيْهِ الدِّمَاءُ فَحَسَّ وَلَدَهَا فِي / بَطْنِهَا». فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ^(٤) يَرَوُونَ: «أُهِرِيقتُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَرَوُونَ: «حَسَّ» بِضَمِّ الْحَاءِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: «فَأُهِرَاقَتْ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَ«حَسَّ» بِفَتْحِ الْحَاءِ؛ لِأَنَّ «أُهِرَاقَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ. يُقَالُ: أَرِاقَ الْمَاءَ وَأُهِرَاقَهُ وَهَرِاقَهُ، ثَلَاثَ لُغَاتٍ؛ فَإِذَا صُرِفَ إِلَى صَنِيعَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قِيلَ: أَرِيقَ الْمَاءَ، وَهَرِيقَ الْمَاءَ، وَأُهِرِيقَ الْمَاءَ. وَالْوَجْهُ لِمَنْ رَوَى: «أُهِرِيقتُ» أَنْ يَرْفَعَ الدِّمَاءَ، وَلَا وَجْهَ لِرَوَيْتِهِ غَيْرَ هَذَا. وَمَعْنَى «حَسَّ»: يَبْسُ، يُقَالُ حَسَّ النَّبْتُ فَهُوَ حَسِيشٌ وَحَاشٌ: إِذَا يَبَسَ، وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدًا حَسِيشًا،

١/٧٩

(١) ذَكَرَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ مَجْمُوعَةً مِنَ الشُّوَاهِدِ تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٧.

(٣) سُورَةُ التَّمْلِ، الْآيَةُ: ٢٢.

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٠٠، ٢٠١)، مَا عَدَا النَّقْلَ عَنِ

«العين» فِي آخِرِ النَّصِّ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): حَشَّ الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ؛ إِذَا يَبَسَ وَالْمَرْأَةُ مُحِشٌّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرًا» «مَا» هَلْهُنَا مُحَقَّقَةُ الْمِيمِ^(٢)،
وَالنَّحْوِيُّونَ يُجِيزُونَ فَتَحَ الْهَمْزَةَ مِنْ «أَنَّ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَكَسَرِهَا، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَلِيْطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ» مَعْنَاهُ: يُلْصِقُهُمْ.
يُقَالُ: لَاطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ: إِذَا لَصَقَ، وَأَلْطَنَهُ أَنَا لِإِلَاطَةٍ. وَمِنْهُ قِيلَ: لَاطَ حُبَّهُ
بِقَلْبِي يَلِيْطُ وَيَلُوْطُ، أَيُّ: تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلْيَطُ بِقَلْبِي مِنْكَ وَالْوَلُوْطُ^(٣). وَكَانَ الْفَرَاءُ
لَا يُجِيزُ هُوَ أَلُوْطٌ - بِالْوَاوِ - إِلَّا مِنَ اللَّيْطَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرْأَةِ: «كَانَ هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ» [٢٢] فَتَقْدِيرُهُ: كَانَ هَذَا
يَأْتِنِي^(٤)، وَأَشَارَتْ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَاللَّامُ - هَلْهُنَا - بِمَعْنَى «إِلَى» وَتَقَدَّمَ
مِثْلُهُ، وَهُوَ كَلَامٌ أَخْرَجَ الرَّاويُّ بَعْضَهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا عَنْ نَفْسِهَا، وَبَعْضَهُ عَلَى
جِهَةِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا، وَلَوْ أَخْرَجَ الْكَلَامَ كُلَّهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا لَقَالَ: كَانَ هَذَا
لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي إِبِلٍ لِأَهْلِي، فَلَا يُفَارِقُنِي، حَتَّى يَظُنَّ وَتَظُنَّ أَنَّهُ قَدْ
اسْتَمَرَ بِي حَبْلٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنِّي، فَأَهْرَفْتُ عَلَيْهِ دَمًا، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيَّ هَذَا،
تَعْنِي الْآخَرَ، فَلَا أَذْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ؟. فَأَخْرَجَ الدَّادُوْدِيُّ الْكَلَامَ كُلَّهُ مُخْرَجَ

(١) العين (١٢/٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْفَرَاءِ، وَنَقَلَ
الرَّمْخَسَرِيُّ فِي الْفَائِقِ (٣٣٨/٣) قَالَ: «وَعَنِ الْفَرَاءِ: هُوَ أَلُوْطٌ بِقَلْبِي مِنْكَ وَأَلْيَطُ، وَهَذَا لَا
يَلِيْطُ بِكَ، أَيُّ: لَا يَلِيْقُ».

(٤) أَوَّلُ هَذَا الْكَلَامِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ (٢٠٠/٢).

الإخبار عنها، وَلَمْ يَحِكْ مِنْ كَلَامِهَا شَيْئًا غَيْرَ قَوْلِهَا: «يَأْتِنِي وَحْدَهُ»، وَكَانَ
الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: يَأْتِيهَا، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ إِخْبَارًا عَنْهَا لَا حِكَايَةً، أَوْ يَقُولَ مَا
ذَكَرْنَاهُ، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ حِكَايَةً. وَيُرْوَى: «حَبْلٌ، وَحَمْلٌ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

- و«القائِفُ»: هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ، وَهِيَ فِي حَدِيثِ الْعُرَيْبِيِّنَ الَّذِي

يُمَيِّرُ الْأَثَارَ.

(الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ)

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - : وَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «الْمَوْطَأِ» خِلَافٌ فِي
تَرْجَمَةِ هَذَا الْبَابِ، فَوَقَعَ فِي أَكْثَرِهَا «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ»،
وَهَذَا بَيِّنٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ الْمَقْرُوءِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى وَابْنِ
وَضَّاحٍ: «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ وَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ» بِإِسْقَاطِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ مِنْ «الْوَلَدِ»،
وَإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُسْتَلْحَقِ، وَهُوَ جَائِزٌ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنََّّهُمْ يُجِيزُونَ
إِضَافَةَ الْمَوْضُوفِ إِلَى الصِّفَةِ، فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: مَسْجِدُ الْجَامِعِ، وَصَلَاةُ الْأَوْلَى، وَلَا
مَخْرَجَ لَهُ إِلَّا عَلَى هَذَا، وَعَلَى أَنْ يَجْعَلَ «الْمُسْتَلْحَقِ» مَصْدَرًا، بِمَعْنَى الْاسْتِلْحَاقِ؛
لِأَنَّ الْمَصَادِرَ قَدْ تَجِيءُ عَلَى مِثَالِ الْمَفْعُولَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: سَرَّحْتُهُ نَسْرِيحًا وَمُسْرَحًا،
وَمَرَّقْتُ الشَّيْءَ تَمْرِيْقًا مُمَرَّقًا. وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي كُلِّ فِعْلٍ، إِلَّا فِي الْفِعْلِ الثَّانِي،
فَإِنَّ فِيهِ خِلَافًا، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿ وَمَرَّقْنَهُمْ كُلَّ مُمَرَّقٍ إِنَّ ﴾، وَقَالَ^(٢): ﴿ وَلَقَدْ

(١) سورة سبأ، الآية: ٧.

(٢) سورة يونس، الآية: ٩٣.

بَوَانَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صَدَقِي ﴿١﴾ ، / وَقَالَ جَرِيرٌ: (١)

* أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَجِي الْقَوَافِي * الْبَيْتُ

(الْقَضَاءُ فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ)

« أُمَّهَاتُ الْأَوْلَادِ » : كَلِمَةٌ مَخْصُوصَةٌ بِالْإِمَاءِ إِذَا وَلَدْنَ . يُقَالُ زَوْجَةٌ وَأُمُّ وَلَدٍ ، وَأَمَةٌ ، فَتَكُونُ الْأَمَةُ أُمَّةً حَتَّى تَلِدَ ، فَإِذَا وَلَدَتْ صَارَتْ أُمُّ وَلَدٍ ، بَلْ تَكُونُ أُمُّ وَلَدٍ بِالْحَمْلِ إِجْمَاعًا .

- وَ « يَلْمُ » [٢٤] أَيُّ : يُجَامِعُهَا ، وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ السَّبَايَا ، وَأَصْلُهُ مِنْ أَلَمَ (٢) بِالشَّيْءِ ، وَهُوَ الْوَاقِعُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ اعْتِيَادٍ وَلَا إِصْرَارٍ . وَاخْتَلَفَ فِي « أَلَمَ » وَأَوْلَى مَا قِيلَ فِيهِ : أَنْ يَأْتِيَ بِالذَّنْبِ يَبْدُوهُ ثُمَّ يَعَاوِدُهُ (٣) .

- وَقَوْلُهُ : « ضَمِنَ سَيِّدُهَا مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ قِيَمَتِهَا » . الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ « بَيْنَهَا » رَاجِعٌ إِلَى الْجَنَائَةِ ، وَفِي قَوْلِهِ : أُمُّ الْوَلَدِ الْجَانِيَةُ ، يُرِيدُ : أَنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَفْتَدِيَهَا بِالْأَقْلِّ مِنْ أَرْشِ جَنَائَتِهَا أَوْ قِيَمَتِهَا .

(١) ديوانه (٦٥١) وعجزه:

* فَلَا عِيًّا بِهِنَّ وَلَا اخْتِلَابًا *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١١٩/١ ، ١٦٩) ، ويُراجع: شرح أبياته لابن السَّيرافي (٩٧/١) ، والثَّكَّتْ عليه للأعلم (٣٢٤ ، ٣٧٨) ، والمُقْتَضَبُ (٧٥/١ ، ١٢١/٢) ، والخصائص (٣٦٧/١ ، ٣/٢٩٤) ، وأما ابن الشَّجري (١/٦٦٢) ، ورواية الدَّيوان : « أَلَمْ تُخْبِرَ بِمَسْرَجِي . . . » .

(٢) في الأصل : « المسلم » .

(٣) لعلها : « ثم لا يعاوده » .

(الْقَضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ)

- عِمَارَةُ الْأَرْضِ - مَكْسُورَةُ الْعَيْنِ - وَفَتْحُهَا حَطًّا^(١) . وَالْمَوَاتُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ لَا غَيْرُ - : الْأَرْضُ الَّتِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا^(٢) . وَالْمَوَاتُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - : الطَّاعُونَ وَكَثْرَةُ الْمَوْتِ ، وَقَدْ حُكِيَ فِي الطَّاعُونَ : مَوَاتٌ - بِالْفَتْحِ - وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ ، وَيُقَالُ - أَيْضًا - لِلْأَرْضِ الَّتِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا : مَوَاتَانٌ - بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْوَاوِ - أَيْضًا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٣) : «مَوَاتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» . وَ«الْمَوَاتَانِ» - بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْوَاوِ - : الطَّاعُونَ ، مِثْلُ الْمَوَاتِ وَيُقَالُ : وَقَعَ فِي النَّاسِ مَوَاتَانٌ وَمَوَاتٌ ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ مَيْتٌ ، مُسَكَّنَةُ الْيَاءِ دُونَ هَاءٍ ، قَالَ تَعَالَى^(٤) : ﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا ﴾ ، وَمَا مَاتَ مِنَ الْحَيَوَانَ دُونَ ذَكَاءِ فَهُوَ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ ، قَالَ تَعَالَى^(٥) : ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً ﴾ . فَأَمَّا الْمَيْتُ وَالْمَيْتَةُ - بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ - فَيَصْلُحَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَيَوَانٍ وَغَيْرِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا لِلْمَذْكَرِ أُسْقِطَتْ مِنْهُ الْهَاءُ ، وَمَا كَانَ لِلْمُؤَنَّثِ أُثْبِتَتْ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ مَائِتٌ وَمَائِتَةٌ . وَقَدْ زَعَمَ قَوْمٌ^(٥) أَنَّ الْمَيْتَ - السَّاكِنَ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَاتَ وَقَضَى نَحْبَهُ ، وَأَنَّ الْمَيْتَ - الْمُسَدَّدَ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِيمَا لَمْ يَمُتْ بَعْدُ ، وَهُوَ مُتَهَيِّئٌ لِأَنَّ يَمُوتَ ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٠٢) .

(٢) التَّهَائِيَّةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/٧٠) ، قَالَ : «يَعْنِي مَوَاتِنَهَا : الَّذِي لَيْسَ مِلْكًا لِأَحَدٍ» .

(٣) سُورَةُ ق ، الْآيَةُ : ١١ .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، الْآيَةُ : ١٤٥ .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٠٢) .

تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِلَيْهِمْ مَرْثَتُونَ﴾ (٣٠) ﴿ أَي: إِنَّكَ سَمَمْتُ وَيَمُوتُونَ. وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيِّتًا وَمَيِّتًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفٍ، كَمَا يُقَالُ: هَيِّنْ وَهَيِّنْ، وَلَيِّنْ وَلَيِّنْ، فَكَمَا أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي هَيِّنٍ وَلَيِّنٍ لَمْ يُحْدِثْ فِيهِمَا مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مَعْنَاهُمَا فِي حَالِ التَّشْدِيدِ، فَكَذَلِكَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ.

وَالْوَجْهَ الثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْعَلْ بَيْنَهُمَا فَرْقًا فِي الِاسْتِعْمَالِ، وَمِنْ أَبْيَنِ مَا جَاءَ فِيهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ
إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَاسِفًا بِالْهُ قَلِيلُ الرَّجَاءِ

الْبَيِّنِينَ، فَسَوَّى بَيْنَهُمَا فِي الِاسْتِعْمَالِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» فَالرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ^(٣) تَنْوِينُ «عِرْقٍ»، «ظَالِمٍ» صِفَةً لَهُ، وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي: أَي: لِعِرْقٍ ذِي ظُلْمٍ فِيهِ، هَذَا عَلَى النَّعْتِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي التَّفْسِيرِ: وَالْعِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا احْتَمَرَ أَوْ أُخِذَ أَوْ

(١) سُورَةُ الرُّمْرِ.

(٢) هُمَا لِعِدِيِّ بْنِ الرَّغَلَاءِ الْعَسَانِيِّ، وَالرَّغَلَاءُ: أُمَّهُ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ -: النَّاقَةُ الَّتِي تُنْقَعُ قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا فَتَنْوَسُ، أَي: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ، وَهُوَ شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، قَلِيلُ الشَّعْرِ. يُرَاجَع: الِاسْتِقْبَاقُ (٥١، ٤٨٦)، وَمُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٢)، وَالخِزَانَةُ (٤/١٨٨)، وَغَيْرِهَا، وَالشَّاهِدُ فِي الْمُنْصِفِ (١٧/٢، ٦٢/٣)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٥٢)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لابن يعيش (١٠/٦٩)، وَأَنْشَدَهُمَا الْوَقْشِيُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٠٣)، وَذَكَرَ بَعْدَهُمَا بَيِّنِينَ آخَرِينَ أَهَمَّهُمَا الْمُؤَلَّفُ تَجْدُهُمَا هُنَاكَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٠٤).

غُرِسَ بِغَيْرِ حَقٍّ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «لِعِرْقِ ظَالِمٍ» بِإِضَافِ عِرْقٍ إِلَى ظَالِمٍ، وَقَالَ:
العِرْقُ: الْأَصْلُ، وَمَعْنَاهُ: لَيْسَ لِأَصْلِ يُوصِلُهُ ظَالِمٌ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ حَقٌّ يَسْتَوْجِبُهُ.
وَهَذَا الَّذِي قَالَ: هُوَ الْأَصْلُ وَالْمُرَادُ بِهِ، فَإِنْ نُونٌ وَجُعِلَ «ظَالِمٍ» صِفَةً لَهُ [عَلَى]
هَذَا الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِيبَةٌ خَاطِئَةٌ﴾^(١٦)، فَنَسَبَ الْكَذِبَ
وَالْحَطَأَ إِلَى النَّاصِيَةِ، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُهَا، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْهُدَلِيِّ^(٢):

* حَمَلَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَزُودَةٌ *

(الْقَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ)

- مَهْرُوزٌ/ [٢٨] عَلَى لَفْظِ مَهْرُوزٍ^(٣)، إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ الْمُهِمَلَةَ بَدَلُ مِنَ اللَّامِ:
وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): هُوَ وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ.
- «مُدَيْنِبٌ»^(٥): تَصَغِيرُ مَدْنِبٍ؛ وَادٍ بِالْمَدِينَةِ، وَالْمَدْنِبُ: مُسِيلٌ

١/٨٠

(١) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٢) لَمْ يُشَدِّدِ الْوَقْشِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أُنشِدَهُ فِي كِتَابِهِ (١١١/٢)، وَالْهُدَلِيُّ هُوَ
أَبُو كَبِيرٍ عَامِرُ بْنُ الْحَلِيسِ، وَصَدْرُهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ (١٠٧٢/٣):
* كُرْهَا وَعَقْدٍ نَطَاقَهَا لَمْ يُحْلَلِ *

وَالشَّاهِدُ فِي مَجَالِسِ تَعْلُبِ (٣٢٥)، وَشَرَحَ الْحَمَاسَةَ لِلتَّبْرِيذِيِّ (٤١/١)، وَأَمَالِي ابْنِ
السَّجَرِيِّ (١٤٨/١)، وَالْمَغْنِي (٦٨٦)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (٣٢٥)، وَالْخَزَانَةَ (٤٦٧/٣).

(٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٧٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانَ (٢٧١/٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣٩٨)، وَوَفَاءُ
الْوَفَاءِ (١٠٧٦، ١٣٠٢).

(٤) قَبْلُهَا - فِي الْأَصْلِ - لَفْظَةُ «شَوَى» وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥)، وَالتَّنْقُلُ عَنْ أَبِي
عُبَيْدٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٩٥/١)، وَلَيْسَ فِيهِمَا هَذِهِ اللَّفْظَةُ.

(٥) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٠٤، ١٢٧٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانَ (١٠٧/٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ =

الماء^(١): وَيُقَالُ: مُدَّيْنِبٌ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَقِيلَ^(٢): «مَهْرُوزٌ» مَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ كَانَ تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَقْطَعَهُ عُثْمَانُ الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ أَخَا مَرْوَانَ، وَأَقْطَعَ مَرْوَانَ فَذَكَ^(٣).

- «وَنَقَعَ الْبَيْرُ» [٣٠]: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِيهَا. وَالنَّقِيعُ: الْبَيْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَالْجَمْعُ؛ أَنْقَعَهُ^(٤)، وَنَقَعَ الْمَاءُ فِي الْمُنْقَعَةِ يَنْقَعُ نَقْوَعًا.

(الْقَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ)

- «الضَّرُّ» [٣٣] وَالضَّرُّ وَالضَّرُّ وَالضَّرُّ: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى^(٥). وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى عَلَى التَّأَكِيدِ. وَقَالَ الْحُسَيْنِيُّ^(٦):

= (٣٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٠٧٥، ١٣٠٢).

(١) وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: [ديوانه: ٤٦]

وَقَدْ اغْتَدَيْتِ وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَائِهَا وَمَاءَ النَّدَى يَجْرِي عَلَى كُلِّ مُذْنَبٍ

وَبِهِ سُمِّيَتِ الْبَلْدَةُ الْمَعْرُوفَةُ الْآنَ بِجَنُوبِ مَنْطِقَةِ الْقَصِيمِ «الْمَذْنَب».

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ، وَالتَّصُّ بَعْدَ ذَلِكَ لَهُ، وَفِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٢٦٢): «مَهْرُوزٌ: وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْحِجَازِ، فَأَمَّا بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الرَّايِ فَمَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ، تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ». هَلْكَذَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ تَفْرِيقٌ حَسَنٌ.

(٣) فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠١٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٧٠)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٨٠).

(٤) وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَنْقَعٍ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ: «إِنَّهُ لَشَرَّابٌ بِأَنْقَعٍ». يَرِاجِعُ: الْأَمْثَالُ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٠٥)، وَشَرَحَهُ فَصَلِ الْمَقَالَ (١٥٢).

(٥) التَّمْهِيدُ (١٣/١٤٥)، وَالْاسْتِذْكَارُ (٢٢/٢٢٢، ٢٢٣)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْحُسَيْنِيِّ، وَابْنِ حَبِيبٍ.

(٦) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُتَّفِقُ، الْأَلْعَوِيُّ، الْعَلَّامَةُ، أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَعَلْبَةَ الْحُسَيْنِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٢٨٦هـ)، صَاحِبُ النَّصَائِنِيفِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْرِيُّ، =

الضَّرَرُ: مَا تَضُرُّ بِهِ صَاحِبِكَ، بِمَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ، وَالضَّرَارُ: أَنْ تَضُرَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْفَعَ نَفْسَكَ. أَبُو عَمَرَ: وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَمَتَى قُرِنَ بِالنَّفْعِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا الضَّرَرُ أَوْ الضَّرَرُ. وَقِيلَ: بَلْ هُمَا بِمَعْنَى الْقَتْلِ وَالْقِتَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَضُرُّ أَحَدًا ابْتِدَاءً وَلَا يُضَارُّهُ إِنْ ضَارَّهُ، وَلْيَصْبِرْ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ، وَإِنْ انْتَصَرَ فَلَا يَتَعَدَّى وَنَحْوُ هَذَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الضَّرَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: الْأَسْمُ، وَالضَّرَارُ: الْفِعْلُ، قَالَ: وَالْمَعْنَى: وَلَا يُدْخِلُ عَلَى أَحَدٍ ضِرَارًا بِحَالٍ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا رَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَا فِكُمْ» [٣٢]. بِالتَّاءِ، كَذَا لِلْكَافَةِ^(٢)، لِأَضْرَحَنَّ بَيْنَكُمْ وَأَرَمَيْتُمْ بِتَوْبِيخِي بَهَا، كَمَا يُرْمَى بِالشَّيْءِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ طَاطَوْا وَارُءُوسَهُمْ، حِينَ سَمِعُوا حَدِيثَ «عَزَزِ الْحَشَبَةَ»، عَلَى مَا وَقَعَ فِي التِّرْمِذِيِّ: فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَكَذَا وَقَعَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَرَوِي مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَصْبَغِ بْنِ سَهْلٍ فِي «المَوْطَأِ» بِالثُّونِ. قَالَ الْجَبَّانِيُّ^(٣): وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى،

وَقَالَ: «أُرِيدَ عَلَى قَضَاءِ الْجَمَاعَةِ فَاثْتَنَعَ، وَتَصَدَّرَ لِتَنْشِيرِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَحَدَ الثَّقَاتِ الْأَعْلَامِ». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ لِلزُّبَيْدِيِّ (٢٦٨)، وَتَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (١٤/٢)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّسِ (١٠٣)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٥٩/١٣)، وَتَذَكْرَةِ الْحَفَاطِ (٦٤٩/٢)، وَطَبَقَاتِ الْحَفَاطِ (٢٨٤).

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ (٢٥٢/٢).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٣٣٥/١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْجَبَّانِيِّ، وَأَبِي عَمَرَ.

(٣) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمَجُودُ، الْحُجَّةُ، النَّاقِدُ، مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابن أحمد الغساني الأندلسي الجبباني، صاحب كتاب «تقييد المهمل وتمييز المشكل» (ت: ٤٩٨هـ)، أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَةِ (١٤٢/١)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّسِ (٢٦٥)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (١٨٠/٢)،

وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٤٨/١٩)، وَالذِّيْبِاجِ الْمُذْهَبِ (٣٣٢/١)، وَالسُّنْدَرَاتِ (٤٠٨/٣).

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ: اِخْتَلَفَ شَيْوُخُنَا فِي ذَلِكَ، وَرَجَّحَ رِوَايَةَ النَّاءِ، وَقَالَ: هُوَ الْأَكْثَرُ.
 قَالَ عِيَّاضٌ: وَهُوَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ الْحَدِيثُ، عَلَى مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.
 وَ«الْحَلِيجُ»: نَهْرٌ يَخْرُجُ مِنْ جَنْبِ نَهْرٍ، كَأَنَّهُ جُذِبَ مِنْهُ وَاقْتَطِعَ. وَالْحَلِجُ:
 الْجَذْبُ، وَخَلِيجَا الْوَادِي: جَانِبَاهُ.

- وَ«الْعَرِيضُ» - بِضَمِّ أَوَّلِهِ^(١) - كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ عَرِضٍ^(٢) - وَادِي الْيَمَامَةِ -،
 مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجَاءِ الْمَدِينَةِ فِيهِ أُصُولُ نَخْلٍ وَلَهُ حَرَّةٌ نُسِبَتْ إِلَيْهِ.

- وَ«رَبِيعٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ» [٣٤] كَذَا لِلْكَافَةِ^(٣)، أَي: جَدُولٌ، وَعِنْدَ
 ابْنِ الْمُرَابِطِ «رَبِيعٌ» مُصَغَّرًا، وَالْأَوَّلُ أَصُوبٌ، قَالَ عِيَّاضٌ: وَقَدْ يَكُونُ الرَّبِيعُ
 هُنَا: الْقِسْمُ مِنَ الْمَالِ.

(الْقَضَاءُ فِي قِسْمِ الْأَمْوَالِ)

- «الْعَالِيَةُ وَالسَّافِلَةُ» [٣٦]: جِهَتَانِ بِالْمَدِينَةِ، إِحْدَاهُمَا عَلَتْ، وَالْأُخْرَى

(١) معجم ما استعجم (٣/٩٣٨)، ومعجم البلدان (٤/١٢٩)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٢٥٨)،
 وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٦٤).

(٢) يَفْصِدُ تَصْغِيرُ مَا جَاءَ عَلَى لَفْظِ وَادِي الْيَمَامَةِ (الْعَرِضُ) وَوَادِيهَا مَشْهُورٌ جَدًّا، لِذَلِكَ نَظَرَ بِهِ
 لِيقْرَبَ بِالْمَشْهُورِ فِي الْأَذْهَانِ. وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/١١٥) قَالَ: «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ
 ثَانِيهِ، وَآخِرُهُ ضَادٌّ مُعْجَمَةٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَرِضُ: وَادِي الْيَمَامَةِ». يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ
 تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَيْثِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: هُوَ أَشْهُرُ أَوْدِيَةِ الْيَمَامَةِ الْمَعْرُوفَةِ
 الْيَوْمَ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «وَادِي حَيْنِفَةَ» وَهُوَ الْآنَ دَاخِلُ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ الْحَدِيثَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٢٨١)، وَهُوَ الثَّقَلُ عَنْ ابْنِ الْمُرَابِطِ، وَابْنِ
 الْمُرَابِطِ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (١/٣١٠).

سَفَلَتْ^(١) . وَأَشَارَ بِالْأَمْوَالِ إِلَى الْأَرْضَيْنِ وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّجَرِ ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعَا عَلَى كُلِّ مَا يَتَمَوَّلُ مِنْ حَيَوَانٍ وَعَرَضٍ وَعَيْنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ؛ إِلَّا أَنْ عُرِفَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ إِطْلَاقُ اسْمِ الْأَمْوَالِ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا مِنَ التَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ .

- وَ«النَّضْحُ» : الْاسْتِقَاءُ بِالسَّوَانِي^(٢) ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِمَّا يُسْتَقَى بِالذَّلْوِ وَنَحْوِهِ ، وَهُوَ هُنَا الْأَرْضُ الَّتِي تُسْقَى كَذَلِكَ . وَ«النَّوَاضِحُ» : الْإِبِلُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا ؛ لِضَحِّهَا الْمَاءَ بِاسْتِقَائِهَا وَصَبِّهَا إِيَّاهُ . وَ«الْعَيْنُ» أَيْضًا : مَا يُسْقَى بِالْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ نَضْحٍ ، وَهُوَ السَّيْحُ ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُسْقَى بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ مَوْوَنَةٍ .

(الْقَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرِيْسَةِ)

- «الضَّوَارِي» : يُرِيدُ مَا ضَرَبَتْ وَاعْتَادَتْ أَكْلَ زَرْعِ النَّاسِ وَأَذِيَّتَهُمْ بِذَلِكَ ، وَتُسَمَّى «الْعَوَادِي» . وَفِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ» : الْأَكْلُبُ ضَارِيَةٌ .

- وَ«الْحَرِيْسَةُ» : الْمَاشِيَةُ الْمَحْرُوسَةُ فِي الْمَرْعَى ، وَحَرِيْسَةٌ : فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُحْتَمَلُ حَرِيْسَةٌ : [الَّتِي] يُحْتَرَسُ مِنْهَا ، وَيُحْتَمَلُ الَّتِي تَحْرَسُ ، وَيَكُونُ/ مَعْنَى حَافِظِهَا ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «حَرِيْسَةُ جَبَلٍ» أَي : فَإِنَّهَا وَإِنْ حُرِسَتْ بِالْجَبَلِ فَلَا قَطْعَ فِيهَا . وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْحَوَائِطِ الْمَوَاشِي فِي الْحَدِيثِ لِلْعَهْدِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ بَيَانُهُ فِي «الْكَبِيرِ» .

- وَقَوْلُهُ : «ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا» [٣٧] . ضَامِنٌ هُنَا بِمَعْنَى مَضْمُونٍ .

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٠٨/٢) .

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (١٦/٢) .

(الْقَضَاءُ فِيمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الْبَهَائِمِ)

صَالَ الْفَحْلُ: حَمَلَ، وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): فَحَلَّ صَوُّوْلًا؛ إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَانَةِ.

(الْقَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعُمَّالُ^(٢))

- قَوْلُهُ: «فِيخْطِيءُ بِهِ» [٤٠]. عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ، تَقْدِيرُهُ: فَيُخْطِيءُ بِهِ صَاحِبُهُ، أَوْ نَحْوِ هَذَا.

(الْقَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَمَالَةُ»: الضَّمَانُ، وَالْحَمِيمِلُ: الضَّامِنُ، وَالْحَوَالَةُ مَعْلُومَةٌ، وَهِيَ تَحْوِيلُ مَنْ لَهُ عَلَيْكَ دَيْنٌ عَنْكَ إِلَى غَرِيمٍ لَكَ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَهِيَ مُسْتَنْثَاءٌ مِنَ الدَّيْنِ بِالذَّيْنِ. وَ«الْحَوْلُ»: التَّحْوِيلُ^(٣). يُقَالُ: حَالَ مِنْ مَكَانِهِ حَوْلًا، وَعَادَنِي حُبُّهَا عَوْدًا. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿لَا يَتَّبِعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾^(٥) أَي: تَحْوِيلًا. وَقِيلَ: حَيْلَةٌ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ، أَي: لَا يَحْتَالُونَ مَنْزِلًا عَنْهَا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٥): حَالَ الشَّيْءِ حَوْلًا وَحَوْلًا: إِذَا تَغَيَّرَ وَتَحَوَّلَ عَنْ حَالِهِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (٢/١٩٤)، وَالْعَانَةُ: «الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ» اللِّسَانُ (عَوْنٌ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَالُ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٠٩).

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ.

(٥) الْعَيْنُ (٣/٢٩٨)، وَمَخْتَصِرُهُ (١/٣٢٤).

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ ابْتِاعَ ثُوبًا وَبِهِ عَيْبٌ)

- «الْحَرْقُ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ^(١) - فِي الثُّوبِ : الْأَثَرُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ أَوْ الْكَمَّادِ ، فَإِذَا كَانَ مِنَ النَّارِ فَهُوَ «حَرْقٌ» - بِسُكُونِ الرَّاءِ - ، وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ الدَّقِّ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢) :

شَيْبٌ تَقْنَعُهُ كَيْمًا تَغْرُّ بِهِ كَبَيْعِكَ الثُّوبَ مَطْوِيًّا عَلَى حَرْقِ
وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ النَّارِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ لَمْ تَعْدَمْ مَلَابِسُهُ حَرْقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْقٌ فَتَدَخِينُ
- وَقَوْلُهُ : «فَهُوَ رَدٌّ عَلَى الْبَائِعِ» [٣٢] . الْقِيَاسُ : فَهُوَ مَرْدُودٌ^(٣) ، وَلَكِنَّهُ مِمَّا
وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ كَمَا قَالُوا : دَرَهُمْ ضَرْبُ الْأَمِيرِ ، وَثُوبٌ نَسَجُ
الْيَمَنِ ، بِمَعْنَى مَضْرُوبٍ وَمَنْسُوجٍ .

- وَ«الْعَوَاژُ وَالْعَوَاژُ» [٣٨] - بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ^(٤) - : الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ . وَيُقَالُ :
عَرَمَ يَغْرِمُ ، عَلَى مِثَالِ ضَرْبٍ يَضْرِبُ ، وَعَرِمَ يَغْرِمُ ، عَلَى مِثَالِ عَلِمَ يَعْلَمُ .
- وَ«الصَّبْعُ» - بِفَتْحِ الصَّادِ - : الْمَصْدَرُ ، وَ«الصَّبْعُ» بِكسْرِهَا : اسْمٌ مَا يُصْبَعُ بِهِ .

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التُّحْلِ)

قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٥) : التُّحْلُ وَالتُّحْلَةُ : الْعَطَاءُ بِلاِ اسْتِعَاظَةِ ، أَي :

- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١١) .
- (٢) الْبَيْتَانِ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ ، وَفِيهِ : «شَيْبٌ تَغْرُّهُ» .
- (٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٢/٢١٢) .
- (٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٢) . هِيَ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا .
- (٥) النَّصُّ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِدْكَارِ (٢٢/٢٩٠) ، وَالْتَمَّهِيدِ (١٣/١٧٩) ، وَهُوَ النَّاقِلُ =

العَطِيَّةُ الَّتِي لَا يُطْلَبُ عَلَيْهَا مُكَافَأَةٌ^(١)، إِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا تَاءَ التَّائِنِثِ كَسَرْتَ
 التُّونَ، وَإِذَا حَذَفْتَهَا ضَمَمْتَ التُّونَ، وَهُمَا جَمِيعًا مَصْدَرَانِ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ نَحْلَةً﴾ أَي: هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ^(٣)، وَفَرِيضَةٌ عَلَى
 الأزْوَاجِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نَحْلَةٌ، أَي: عَن طَيْبِ نَفْسِ مِنْكُمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ
 ﷺ^(٥): «أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَإِنَّهُ يَجُوزُ رَفْعُ «كُلِّ» لِاسْتِعْغَالِ الْفِعْلِ
 عَنْهُ بِالضَّمِيرِ^(٦)، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ بِإِضْمَارِ فِعْلِ يُفَسِّرُهُ الْفِعْلُ الظَّاهِرُ بَعْدَهُ، كَأَنَّهُ
 قَالَ: أَنْحَلْتَ كُلَّ وَلَدٍ نَحْلَتَهُ؟ وَالِاخْتِيَارُ فِيهِ التَّنْصِبُ؛ لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ بِالْفِعْلِ
 أَوْلَى، إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ فِيهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ مَا لَمْ يَعْضُ عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ.
 - وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَارْجِعُهُ» [٣٩] فَإِنَّ «رَجَعَ» فِعْلٌ اسْتُعْمِلَ مُتَعَدِّيًا وَغَيْرَ
 مُتَعَدِّ^(٧)، فَإِنْ أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الْإِنْصِرَافِ جَرَى مَجْرَى الْإِنْصِرَافِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَعَدَّى
 إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ، كَقَوْلِهِ: رَجَعَ زَيْدٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنْ أُرِيدَ مَعْنَى الرَّدِّ جَرَى مَجْرَى
 الرَّدِّ فِي التَّعَدِّيِّ، فَتَقُولُ: رَجَعْتُ إِلَيْهِ حَقَّهُ، قَالَ تَعَالَى^(٨) - فِي الَّذِي لَا

- = عن كتاب «العين». ويُراجع: العين (٣/٢٣٠)، ومختصره (١/٢٩٨).
- (١) من هنا من التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٢١٢).
- (٢) سورة النساء، الآية: ٤.
- (٣) عن الاستذكار.
- (٤) مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١١٧).
- (٥) الحديث في التمهيد لابن عبد البر (١٣/١٧٩).
- (٦) النص في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٢١٢).
- (٧) المصدر نفسه.
- (٨) سورة هود، الآية: ١٢٣.

يَتَعَدَّى - : ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ﴾ . وَقَالَ [تَعَالَى] (١) - فِي الْمُتَعَدَّى - :
﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ .

- قَوْلُهُ : « كَانَ نَحْلَهَا جَادًا عِشْرِينَ وَسَقًا » [٤٠] . أَرَادَ حَائِطًا أَوْ نَحْلًا يُجَدُّ
مِنْهَا عِشْرِينَ / وَسَقًا ، أَيْ : يُضْرَمُ ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ مَجَازَاتِ الْعَرَبِ (٢) ؛
لَأَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّحْلَ يُجَدُّ مِنْهُمَا التَّمْرُ وَلَا يُجَدَّانِ ، فَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودَانِ لَا
جَادَانِ ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّحْلَ لَمَّا كَانَا يُنْبِتَانِ التَّمْرَ وَيُعْطِيَانِهِ جَارًا أَنْ يُؤْتَى
بِهِمَا عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ ، كَمَا قَالُوا : هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا .
وَالثَّانِي : أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتِي بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِنِغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى
التَّسْبِ ، كَقَوْلِهِمْ : لَيْلٌ نَائِمٌ ، وَإِنَّمَا يَنَامُ فِيهِ ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ ، وَإِنَّمَا يُصَامُ فِيهِ .
وَقَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ (٣) : مَعْنَاهُ جِدَادُ عِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ نَحْلِهِ إِذَا جُدَّ .
وَقَالَ ثَابِتٌ : قَوْلُهُ : « جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا » يَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا وَيُضْرَمُ . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هَذِهِ أَرْضٌ جَادٌ مَائَةٌ وَسَقٍ ، يُرِيدُ أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا ، فَعَلَى تَفْسِيرِ
عَيْسَى قَوْلُهُ : جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا . صِفَةٌ لِلتَّمْرِ الْمَوْهُوبِ فَتَقْدِيرُهُ : وَهَبَهَا عِشْرِينَ
وَسَقًا . وَعَلَى تَفْسِيرِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ : « جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا » صِفَةٌ لِلنَّحْلِ الَّتِي وَهَبَهَا
تَمْرَتَهَا ، فَمَعْنَاهُ ، وَهَبَهَا ثَمْرَةَ نَحْلِ يُجَدُّ مِنْهَا عِشْرِينَ وَسَقًا .

(١) سُورَةُ التَّوْبَةِ ، الْآيَةُ : ٨٣ .

(٢) التَّنْصُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٣) .

(٣) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ ، وَهُوَ فِي الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٦/٩٤) حَتَّى نَهَايَةِ
التَّنْصِ ، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ ، وَثَابِتٍ ، وَالْأَصْمَعِيِّ ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِعَيْسَى وَثَابِتٍ .

- وَ«الغَابَةُ» - هُنَا: - مَوْضِعٌ، وَهُمَا غَابَتَانِ^(١)؛ الغَابَةُ العُلْيَا، وَالغَابَةُ السُّفْلَى،
وَالأَشْهُرُ فِي الغَابَةِ: أَنَّهُا شَجَرٌ يَسْتَبِكُ^(٢)، فَتَأْلُفُهُ الأَسْوَدُ وَالسَّبَاعُ، وَتَفْسِيرُ
«الْوَسْتِ» فِي «الرِّكَاءِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَلَوْ كُنْتُ جَدُّنِيهِ وَاخْتَرَنْتِيهِ» كَذَا الرَّوَايَةُ بِإِبْنَاتِ الْيَاءِ بَعْدَ التَّاءِ،
وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ العَرَبِ^(٣)، يَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ: أَنْتِ رَمَيْتِيهِ، وَأَكْثَرُ العَرَبِ يَحْدِفُهَا،
وَهِيَ اللُّغَةُ الفَصِيحَةُ المَشْهُورَةُ، وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الشَّوَاهِدُ عَلَى اللُّغَتَيْنِ، وَبَسَطُ
مَعْنَى لُغَةِ الإِبْنَاتِ مِنْ كَلَامِ سَبِيوِيهِ وَالسِّيْرَافِي فِي كِتَابِنَا هَذَا مَا فِيهِ كِفَايَةٌ.

- قَوْلُهُ: «وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكِ وَأُخْتَاكِ». فَشَيْءُ الضَّمِيرِ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ شَيْءٌ مُنْتَهَى
يَعُودُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ الوَارِثِ، وَإِنَّمَا جَارَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الوَارِثَ لَفْظٌ مُفْرَدٌ
يُرَادُ بِهِ الوَاحِدُ، وَمَا تَجَاوَزَ الوَاحِدَ مِنَ الاثْنَيْنِ وَالجَمِيعِ، فَحَمَلَ الإِضْمَارَ عَلَى
المَعْنَى^(٤)، كَمَا يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿فَإِن كَانَتَا أَثْمَتَيْنِ﴾، فَشَيْءُ الضَّمِيرِ وَلَمْ
يَتَقَدَّمْ مُنْتَهَى يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ الكَلَالَةُ تَعُودُ عَلَى الوَاحِدِ وَالاثْنَيْنِ وَالجَمِيعِ.

- وَقَوْلُهُ: «ذُو بَطْنٍ بِنْتُ خَارِجَةَ» «ذُو» هَذِهِ الَّتِي بِمَعْنَى صَاحِبٍ، كَقَوْلِهِ:
هُوَ ذُو مَالٍ، وَذُو عِلْمٍ، أَيُّ: صَاحِبُ عِلْمٍ. وَحِكْيِي عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ^(٦) أَنَّهُ يَتَأَوَّلُ

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدِ البَكْرِيِّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٩٨٩).

(٢) مِنْ هُنَا لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢١٣/٢).

(٣) تَقَدَّمَ أَنَّهَا لُغَةٌ بَنِي عَامِرٍ. وَكَلَامُ سَبِيوِيهِ، وَكَلَامُ السِّيْرَافِي تَقْدِمُ (٢٦٩/١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ (٢١٣/٢).

(٥) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةٌ: ١٧٦.

(٦) جَاءَ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ (٢١٤/٢): «وَقَدْ تَكُونُ «ذُو» بِمَعْنَى

«الَّذِي» فِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

«ذُو» هُنَا بِمَعْنَى «الَّذِي»، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا.

(مَا [لَا] ^(١) يَجُوزُ مِنَ الْعَطِيَّةِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ نَكَلَ الَّذِي أَعْطَاهَا» [٣٤] أَي: اِمْتَنَعَ مِنْ إِعْطَائِهَا، وَأَصْلُ النَّكَالِ: الِامْتِنَاعُ، وَمِنْهُ: النَّكَالُ الَّذِي هُوَ الْعُقُوبَةُ؛ لِأَنَّهَا تُنْكَلُ الْجَانِي عَنْ فِعْلِ مَا جَنَى، أَي: تَمْنَعُهُ.

(الاعتصار في الصدقة)

الاعتصار في الصدقة. [٣٦]: الرُّجُوعُ فِيهَا وَرُدُّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَرُيِّعَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي قُلابَةَ ^(٢): أَنَّ الْعَصْرَ سُمِّيَتْ عَصْرًا؛ لِأَنَّهَا تُعْصَرُ، أَي: تُؤَخَّرُ، وَ«النَّحْلُ» تَقَدَّمَ ^(٣).

(القضاء في العمري)

- مَعْنَى «الْعُمْرِي» [٤٢]. أَنَّ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عَمْرُكَ، أَوْ هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمْرِي ^(٤)، مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْعُمْرِ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الدَّارِ مِنَ الْأَمْلاكِ، وَفِي

وَقَوْلَا لِهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلُمَّ فَإِنَّ الْمَشْرَفِيَّ الْفَرَائِضُ =
وَهِيَ لُغَةٌ طَائِفَةٌ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ٦؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ هِيَ الَّتِي بِمَعْنَى «الَّذِي» لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا كَمَا لَا يَجُوزُ إِضَافَةُ «الَّذِي» . . . ثُمَّ حَكَاهُ عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، وَقَالَ: «وَذَلِكَ غَلَطٌ فَاحِشٌ».

(١) عن «الموطأ».

(٢) تقدم ذكرهما (٢٢/١).

(٣) ص (٢٦٦، ٢٦٧).

(٤) عَنِ التَّعَلُّقِيِّ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢١٦/٢) وَكَذَلِكَ مَا بَعْدَهُ.

مَعْنَاهَا «الرُّقْبَى» وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتَ إِلَيَّ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ،
 وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الْمُرَاقَبَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ. وَقِيَاسُ «الْعُمْرَى»
 وَ«الرُّقْبَى» عَلَى قَوْلِ مَالِكٍ وَمَنْ ذَهَبَ مَذَهَبُهُ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ بِمَنْزِلَةِ «الرُّجْعَى»،
 مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ﴾ (أ) فـ «الْعُمْرَى» مَصْدَرُ عَمَرَ وَ«الرُّقْبَى»
 مَصْدَرُ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ فِي قَوْلِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْمِرَ وَالْمُرْقَبَ
 عِنْدَهُ لَا يَمْلِكُ بِالْإِعْمَارِ وَالْإِرْقَابِ/ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبْتَهُ، وَإِنَّمَا لَهُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ فَقَطُّ،
 وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ الْمُعْمِرِ وَالْمُرْقَبِ، عَلَى مَذَهَبِ مَنْ يَرَىٰ أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ
 مِلْكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ، وَالْوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ «فُعْلَى» يَكُونُ
 عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كـ «الرُّجْعَى» وَيَكُونُ اسْمًا كـ «الْبُهْمَى» وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ «الْعُمْرَى»
 وَ«الرُّقْبَى» مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالْمَصَادِرِ، كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلَ زَيْدًا أَوْ عَلَاءً.

ب/٨١

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَرِثَ حَفْصَةَ دَارَهَا» (٢) [٤٥]. فَالْمَعْنَى وَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ،
 فَلَمَّا سَقَطَ الْجَارُ تَعَدَّى الْفِعْلُ فَنَصَبَ، تَقْوِيلُ الْعَرَبِ: وَرِثْتُ مِنْهُ مَالًا، وَوَرِثْتُهُ
 مَالًا، وَاخْتَرْتُ مِنَ الرَّجَالِ زَيْدًا، وَاخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا، قَالَ تَعَالَى (٣):
 ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ أَيُّ: مِنْ قَوْمِهِ وَقَالَ أَبُو الْحَجْنَاءِ (٤):

- (١) سُورَةُ الْعَلَقِ.
 (٢) فِي الْمُوَطَّأِ: «وَوَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ دَارَهَا».
 (٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٥٥.
 (٤) هُوَ لِأَبِي الْحَجْنَاءِ فِي الْأَسْتِذْكَارِ (٣٢٥/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (١٣/١٩٩)، وَقَبْلَهُ فِيهِمَا:
 أَصْحَحْتُ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُثَسَّمَةً فِي الْأَقْرَبِينَ بِلَا مَنْ وَلَا تَمَنٍ
 وَرِثْتُمْ فَتَسَلُّوا البيت =

وَرَثْتَهُمْ فَتَسَلَّوْا عَنكَ إِذْ وَرِثُوا وَمَا وَرَثَتُكَ غَيْرَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ

أَي: وَمَا وَرِثْتُ مِنْكَ . وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الطُّرَيْيَةِ تَرِثِي أَخَاهَا (١) :

= وَأَبُو الْحَجَنَاءِ الْمَذْكُورُ هُنَا شَاعِرٌ عَبَّاسِيٌّ مَوْلَى الْمَهْدِيِّ أَسْوَدُ اللَّوْنِ، نَشَأَ بِالْيَمَامَةِ، ثُمَّ قَدِمَ بَعْدَ ذَلِكَ، لَمَّا سَمِعَ شِعْرَهُ الْمَهْدِيِّ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا هُوَ بِدُونَ نُصَيْبِ شَاعِرِ بَنِي مَرْوَانَ» فَعَرَفَ بِهِ «نُصَيْبِ الْأَصْغَرَ» ذَكَرَتْ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِهِ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/ ٢٨٣، ٢٨٤). وَهَذَا أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : كَانَ أَبُو الْحَجَنَاءِ مُنْقَطِعًا إِلَى شَيْبَةَ بِنِ الْوَلِيدِ الْعَبَّاسِيِّ، أَحَدِ قَوَادِمِ الْمَهْدِيِّ، فَدَخَلَ عَلَى أَخِيهِ ثَمَامَةَ بِنِ الْوَلِيدِ بَعْدَ وَفَاةِ شَيْبَةَ، وَهُوَ يُفَرِّقُ خَيْلَهُ عَلَى النَّاسِ فَأَمَرَ لَهُ بِفَرَسٍ مِنْهَا، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ وَبَكَى ثُمَّ قَالَ:

يَا شَيْبَةَ الْخَيْرِ إِمَّا كُنْتُ لِي شَجَنًا أَلَيْتُ بَعْدَكَ لَا أَبْكِي عَلَى شَجَنِ
أَصَحَّتْ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُقْسَمَةً

فَجَعَلَ ثَمَامَةَ وَمَنْ عِنْدَهُ حَاضِرًا مِنْ أَهْلِهِ وَإِخْوَانِهِ يَبْكُونَ. وَفِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاستدكار»: «ابنُ الْقَعْقَاعِ» وَمَا أُثْبِتُهُ مِنْ «الأغاني». وَهُوَ الصَّوَابُ.

(١) جَاءَ فِي الْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيِّ (١٨٢/٨) «دار الكتب»: «وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الطُّرَيْيَةِ تَرِثِي أَخَاهَا يَزِيدُ، وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِأُمِّ يَزِيدَ، قَالَتْ: وَهِيَ مِنَ الْأَزْدِ. وَيُقَالُ: إِنَّهَا لَوْحَشِيَّةُ الْجَزْمِيَّةِ» وَفِيهِ أَيْضًا مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَا لِلْعُجْبِيِّ السَّلُولِيِّ، وَإِنْ كَانَ الْعُجْبِيُّ الَّذِي فِي الْأَغَانِي يُقَدِّمُ أَنَّ بَيْنَنَا مِنْهَا لِلْعُجْبِيِّ، وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْأَبْيَاتِ فِي أَخْبَارِ الْعُجْبِيِّ، قَالَ: «وَأَتَى بِأَبْيَاتٍ أُخْرَى لَيْسَ مِنْهَا» وَأَوَّلَ أَبْيَاتِ زَيْنَبَ فِي الْأَغَانِي:

أَرَى الْأَثْلَ مِنْ بَطْنِ الْعَيْتِيِّ مُجَاوِرِي مُقِيمًا وَقَدْ غَالَتْ يَزِيدَ غَوَائِلُهُ

وَمِنْهَا:

فَتَى لَا تَرَى قَدْ الْقَمِيصَ بِحَضْرِهِ وَلَكِنَّمَا تُوهِي الْقَمِيصَ كَوَاهِلُهُ
إِذَا نَزَلَ الضِّيْفَانُ كَانَ عَدْوَرًا عَلَى الْحَيِّ حَتَّى تَسْتَقِلَّ مَرَا حِلُهُ
يَسْرُكُ مَظْلُومًا وَيُزْضِيكَ ظَالِمًا وَكُلُّ الَّذِي حَمَلْتُهُ فَهُوَ حَامِلُهُ

=

مَضَى وَوَرِثْنَاهُ دَرِيْسُ مُفَاَضَةَ وَأَبْيَضَ هِنْدِيًّا طَوَالًا حَمَائِلُهُ
 - قَوْلُهُ: «وَكَانَتْ حَفْصَةُ قَدْ أَسْكَنْتْ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ مَا عَاشَتْ» [٤٥].
 كَانَ الْوَجْهُ أَنْ تَقُولَ: قَدْ أَسْكَنْتَهَا، أَوْ أَسْكَنْتُ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ دَارَهَا،
 وَنَحْوَهُ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا؛ لَمَّا فُهِمَ مِنَ الْمَعْنَى، قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ (١):
 حَتَّى لَحِقْنَا بِهِ تَعْدِي فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رُغْنٌ قُفٌّ تَرْفَعُ الْآلَا
 أَرَادَ: تَعْدِي فَوَارِسْنَا الْحَيْلَ.

- وَيُقَالُ: «مَسْكَنٌ» وَ«مَسْكِنٌ» - بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا -.

(الْقَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ)

ذَكَرَ أَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ: أَنَّ «اللَّقْطَةَ» [٤٦] - مَفْتُوحَةُ الْقَافِ -، وَهِيَ لَفْظَةٌ
 شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ (٢)؛ لِأَنَّ «فُعْلَةً» إِنَّمَا تُحْرَكُ الْعَيْنُ مِنْهَا فِي الْمَشْهُورِ إِذَا وُصِفَ
 بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِذَا وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سَكُنَتْ عَيْنُهَا، فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسَبَبَةٌ
 وَضَحْكَةٌ؛ إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ وَيَسُبُّهُمْ وَيُضْحِكُهُمْ، فَإِنْ كَانَ هُوَ الَّذِي يُلْعَنُ
 وَيُسَبُّ وَيُضْحَكُ مِنْهُ، سَكُنَتْ الْعَيْنُ، فَقُلْتُ: لُعْنَةٌ وَسَبَبَةٌ وَضَحْكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَى

إِذَا جَدَّ عِنْدَ الْجِدِّ أَرْضَاكَ جِدُّهُ وَذُو بَاطِلٍ إِنْ شِئْتَ أَلْهَاكَ بَاطِلُهُ
 إِذَا الْقَوْمُ أَثَمُوا بَيْنَهُ فَهُوَ عَامِدٌ لِأَفْضَلِ مَا أَثَمُوا لَهُ فَهُوَ فَاعِلُهُ
 مَضَى وَوَرِثْنَاهُ دَرِيْسُ الْأَيْتَاتِ

(١) ديوانه (١٠٦)، وَالشَّاهِدُ فِي الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٨٨٣)، وَأَمَالِي الْقَالِي (٢٨٨٢)، وَاللَّالِي (٨٥٠)، وَالْمَحْتَسِبُ (٢٧/٢)، وَالْخِصَائِصُ (١٣٤/١)، وَالْاِقْتِضَابُ لابن السَّيِّدِ (٣٠/٣)،
 وَالْإِنْصَافُ (١٥٨).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢١٨/٢).

هَذَا أَنْ يُقَالَ: لُقْطَةٌ - بِنَفْتِحِ الْقَافِ - لِلْمُلْتَقِطِ، وَلُقْطَةٌ - بِسُكُونِ الْقَافِ لِلشَّيْءِ الْمُلتَقِطِ؛ وَقَدْ جَاءَ بِهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

- وَآمَّا «الضَّالَّةُ» فَاسْمٌ وَقَعَ^(١) عَلَى [كُلِّ مَا] تَلَفَ وَغَابَ لَا يَخْتَصُّ بِهَا حَيَوَانٌ مِنْ غَيْرِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: ضَلَّ الشَّيْءُ فِي التُّرَابِ، وَضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ^(٢): «إِنَّ أُمَّكُمْ أَضَلَّتْ فَلَادَتْهَا». وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمِسْطُ فِي الشَّعْرِ: إِذَا غَابَ فِيهِ؛ لِكَثْرَتِهِ وَتَلَفِهِ، قَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ^(٣):

* تَضِلُّ الْمَدَارِي فِي مُنَى وَمُرْسَلِ *

وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمَيْتُ فِي^(٤) الْأَرْضِ وَأَضَلَّتُهُ، إِذَا دَفَنْتُهُ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿أَيُّ ذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَالَ النَّابِغَةُ^(٦):

(١) المَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ. وَالْحَدِيثُ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَنْثَارِ (٤/١٣٩).

(٣) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٧)، وَصَدْرُهُ:

* غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِزَاتٌ إِلَى الْعُلَا *

(٤) عَادَ كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٥) سُورَةُ السَّجْدَةِ، آيَةُ: ١٠.

(٦) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٢١) وَعَجَزُهُ:

* وَغُوْدِرَ بِالْجَوْلَانِ حَزْمٌ وَنَائِلُ *

وَفِي الدِّيْوَانِ: «مُضَلُّوهُ» بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ. وَجَاءَ فِي «شَرْحِ الدِّيْوَانِ»: «يَقُولُ: رَجَعَ أَوَّلُ الْقَوْمِ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ بِخَيْرٍ لَيْسَ بَيِّنٌ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُونَ وَهُمْ الْمُضَلُّونَ «بِعَيْنِ جَلِيَّةٍ» أَيُّ: بِخَيْرٍ صَادِقٍ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنَ السَّابِقِ وَالْمُضَلِّي، وَكَأَنَّ الْخَيْرَ الْأَوَّلَ لَمْ يَصْدُقْ فَصَدَقَ الثَّانِي، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «مُضَلُّوهُ» يُعْنِي أَصْحَابَ الصَّلَاةِ وَهُمْ الرُّهْبَانُ وَأَهْلُ الدِّيْنِ =

* فَابٌ مُضَلُّوهُ بِعَيْنِ جَلِيَّةٍ * الْبَيْتُ

وَأَمَّا «العِفَاصُ» فَهُوَ الْوِعَاءُ^(١) الَّذِي تَكُونُ فِيهِ التَّفَقُّةُ مِنْ جِلْدٍ كَانَ، أَوْ خُرْقَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَيُقَالُ لِلْجِلْدِ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ رَأْسُ الْقَارُورَةِ: عِفَاصٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ، وَلَيْسَ كَالصَّمَامِ، فَالصَّمَامُ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ فَمُ الْقَارُورَةِ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا، وَلِذَلِكَ^(٢) يُقَالُ: صَمَّ الْكُوَّةَ بِحَجَرٍ، أَي: سَدَّهَا، فَالصَّمَامُ وَالسِّدَادُ جَمِيعًا عَكْسُ الْعِفَاصِ.

1/82 - وَأَمَّا «الْوِكَاءُ»: فَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ. يُقَالُ: أَوْكَيْتُ الْإِنَاءَ، وَأَوْكَيْتُ الرَّقَّ: / إِذَا شَدَدْتُ فَاهُ بِخَيْطٍ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ» وَيُرْوَى^(٤): «وِكَاءُ السَّهِّ» وَالسَّهُّ وَالسَّهَّةُ جَمِيعًا: الْاسْتُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ مُسْتَقِيمًا أَمَكَّنَهُ الْاِمْتِنَاعُ مِنْ خُرُوجِ الرِّيحِ مِنْهُ، فَعَيْنُهُ لَاسْتِهِ مِثْلُ الْوِكَاءِ لِلرَّقِّ، فَإِذَا نَامَ خَرَجَتْ مِنْهُ الرِّيحُ، وَيُقَالُ: عَفَصْتُ [الْقَارُورَةَ]^(٥)

= منهم . . . «أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَيَهَذَا الشَّرْحُ يَبِينُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ قَدْ صَحَّفَ الْبَيْتَ! عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ . كَمَا صَحَّفَهُ غَيْرُهُ أَيْضًا، وَالْمَوْضِعُ لَا يَحْتَمِلُ الشَّرْحَ.

(١) مَا زَالَ التَّنْقُلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ .

(٢) مِنْ هُنَا لَيْسَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ .

(٣) الْحَدِيثُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/ ٤٥٠)، وَالتَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/ ٢٢٢).

(٤) فِي اللِّسَانِ (سته): «السَّهَّةُ وَالسَّهَّةُ وَالْاِسْتُ: مَعْرُوفَةٌ . . .» وَقَالَ: «وَفِي الْحَدِيثِ: الْعَيْنُ

وَكَاءُ السَّهِّ» بِحَذْفِ عَيْنِ الْفِعْلِ، وَيُرْوَى: «وِكَاءُ السَّتِّ بِحَذْفِ لَامِ الْفِعْلِ . . .» .

(٥) فِي الْأَصْلِ: «السَّقَامَرَةُ» تَحْرِيفٌ، وَالتَّصْحِيحُ مِنَ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ،

وَالْتَّصُّ كُلُّهُ لَهُ.

عَفْصًا؛ إِذَا سَدَدَتِ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ:
 أَعْفَصْتُهَا عِفَاصًا^(١). وَقَوْلُهُ ﷺ: «عَرَفَهَا سَنَةً» أَي: أَعْلِمَ النَّاسَ أَنَّهَا عِنْدَكَ.
 وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنَّ يُعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، فَيَقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا بِكَذَا، ثُمَّ يُحذفُ حَرْفُ
 الْجَرِّ تَخْفِيفًا، فَيَقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا كَذَا. فَتَقْدِيرُهُ: عَرَفَ بِهَا، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ:
 أَمَرْتُكَ بِالْخَيْرِ؛ أَي: أَمَرْتُكَ بِالْخَيْرِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّنْبِ» فَكَلَامٌ حذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا،
 فَتَقْدِيرُهُ: هِيَ لَكَ مِلْكٌ، خَبِرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ بِمَعْنَى
 الْمِلْكِ، وَمَعْنَى غَيْرِ الْمِلْكِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا». يُرِيدُ^(٢) أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ،
 وَتَصْبِرُ عَلَى الْعَطَشِ أَيَّامًا كَثِيرَةً، فَشَبَّهَهَا بِالمُسَافِرِ الَّذِي مَعَهُ سِقَاءٌ يَتَزَوَّدُ فِيهِ
 الْمَاءَ. وَعَنْ بِحِذَائِهَا: أَخْفَافَهَا، أَرَادَ أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَقَطْعِ الْفَلَوَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَكَ وَلَهَا» كَلَامٌ مُخْتَصِرٌ مَعْنَاهُ: مَا لَكَ وَالتَّعَرُّضَ لَهَا^(٣)؟ وَكَذَلِكَ
 قَوْلُهُ: «فَشَأْنُكَ بِهَا» تَقْدِيرُهُ: عَلَيْكَ شَأْنُكَ، أَوْ الزَّمْ شَأْنُكَ، وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَضَامِينَ الَّتِي
 تَلِيقُ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ. وَلِلْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ
 لُغَاتٍ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ وَكَذَا، بِالْوَاوِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ بِكَذَا، وَمِنْهُمْ
 مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ الشَّانِ، فَيَقُولُ: شَأْنُكَ كَذَا، بِغَيْرِ وَاوٍ أَوْ بَاءٍ.

(١) فِي كِتَابِ فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ لِلرَّجَاجِ (٦٥): «عَفَصْتُ الْقَارُورَةَ وَأَعْفَصْتُهَا: إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهَا
 بِالْعِفَاصِ، وَهُوَ مِثْلُ الصَّمَامِ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْفِينِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٠).

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(الْقَضَاءُ فِي الضَّوَالِّ)

- «الْحَرَّةُ» [٤٩]: كُلُّ أَرْضٍ ذَاتِ حِجَارَةٍ سُودٍ^(١)، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ حَرِّهَا،
 وَوَهَجِ الشَّمْسِ فِيهَا، وَجَمَعُهَا: حِرَارٌ، وَحِرَاتٌ، وَإِحْرَيْنٌ، وَإِحْرُونَ فِي الرَّفْعِ.
 - و«عَقْلَةٌ». أَي: مَنَعَهُ مِنَ الذَّهَابِ بِعِقَالٍ شَدِيدَةٍ بِهِ، كَمَا يُفْعَلُ بِالْإِبِلِ خَاصَّةً،
 وَهُوَ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةُ إِلَّا ضَالًّا». وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالضَّالِّ
 الْمَذْكُورِ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: الضَّالُّ الَّذِي هُوَ نَقِيضُ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا
 الْمُرَادُ بِهِ الضَّالُّ الَّذِي بِمَعْنَى الْحَطَأِ^(٢)، كَمَا يُقَالُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ تَعَالَى^(٣):
 ﴿لَا يَصِلُ رَجِيٍّ وَلَا يَنْسَى﴾^(٤)، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿إِنَّكَ لِنَفْسِكَ ضَالِكٌ
 الْفَكِيدِ﴾^(٥). وَكُلُّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ الْأَسْتِقَامَةِ فَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ ضَالًّا. وَقَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: «الْإِبِلُ الْمُؤَبَّلَةُ» [٥١]: الْمُتَّخِذَةُ لِلنَّسْلِ، لِأَلْتَجَارَةِ وَلَا لِلْعَمَلِ^(٥).
 وَيُقَالُ: هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمُهْمَلَةُ، وَهِيَ الْأَوَابِلُ أَيْضًا، قَالَ النَّابِغَةُ^(٦):

(١) عن القاضي عياض في مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢١).

(٣) سورة طه .

(٤) سورة يوسف .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢١). وَلَمْ يُنْسَبْ أَبُو الْوَلَيْدِ إِلَى ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ وَلَا ذَكَرَ بَيْتَ النَّابِغَةِ.

(٦) ديوانه (٥٢) وَفِي الشَّرْحِ: «الَّذِي صَلِبٌ عَلَى الرُّورَاءِ» هِيَ رُصَافَةُ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ،
 وَكَانَتْ لِلْعُمَّانِ بْنِ الْحَارِثِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ إِقَامَتُهُ فِيهَا، وَإِلَيْهَا كَانَتْ تَنْتَهِي غَنَائِمُهُ،
 وَكَانَ عَلَيْهَا صَلِيبٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَصْرِيًّا. وَ«الْمُؤَبَّلَةُ» الْإِبِلُ الَّتِي كَانَتْ تُتَّخَذُ لِلْفَتَنَِّةِ وَالنَّسْلِ، وَلَا =

ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامٍ مُبْتَلَّةٍ لَدَى صَلِيبِ عَلِيٍّ الزُّورَاءِ مُنْصُوبٍ
(صَدَقَةُ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ)

- قَوْلُهُ: «افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا» [٥٧] أَي: اخْتَلَسْتَ مِنْهَا نَفْسَهَا^(١)، وَمَاتَتْ
فُجَاءَةً، قَالَ الشَّاعِرُ:

سَبَقَتْ مَيِّتُهُ الْمَشِيءُ سَبَّ وَكَانَ مَيِّتُهُ أَفْيَلَاتَا

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ^(٢): سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ عَنِ قَوْلِ عُمَرَ^(٢) «كَانَتْ بَيْعَةُ

تُرْكُبُ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ، وَتَكُونُ الْمُؤَبَّلَةُ: الْكَثِيرَةُ. وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٧٦/٣)، ذَكَرَ
الزُّورَاءَ وَأَنْهَارُ صَافَةَ هِشَامٍ.

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٣٥٤/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٢٦/١٣)، وَأَنْشَدَ
الشَّاهِدِينَ الْمَذْكُورِينَ هُنَا وَفِي «الاسْتِذْكَارِ» خَاصَّةً أَنْشَدَ قَبْلَ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ:

مَنْ يَأْمَنَ الْأَيَّامَ بَعْدَ ضُبَيْرَةَ الْقُرَشِيِّ مَا تَا

وَالْبَيْتَانِ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٤٤٩/١)، وَالْإِسْتِزْقَاقَ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٢٥)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ

لِلْحَطَّابِيِّ (١٩٧/١) . . . وَغَيْرَهَا. وَ«ضُبَيْرَةُ» الْمَذْكُورَةُ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ

مَعًا. ضُبَيْرَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هَصِيصٍ. كَانَ مُعَمَّرًا، تَجَاوَزَ الْمِائَةَ وَلَمْ

يُظْهِرَ فِي رَأْسِهِ وَلَا فِي لِحْيَتِهِ شَيْبًا. وَفِي الْأَغَانِي (٢٩٦) «دَارَ الْكُتُبِ»: «فَقَالَ بَعْضُ شُعْرَاءِ

قُرَيْشٍ يَرِثِيهِ، وَزَادَ مَعَهُمَا ثَالِثًا، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الرِّوَايَةِ، وَفِي جَمَهْرَةِ نَسَبِ قُرَيْشٍ تَحْقِيقُ

أَسْتَادُنَا الْعَلَّامَةَ حَمْدَ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - (٩١٤/٢، ٩١٥): «فَنَاحَتْ عَلَيْهِ الْجَرْنُ

فَقَالَتْ . . . وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الثَّلَاثَةَ كَرِوَايَةً صَاحِبِ «الْأَغَانِي». وَيُرَاجَعُ

فِي أُخْبَارِ ضُبَيْرَةَ: الْمُعَمَّرُونَ وَالْوَصَايَا (٢٠)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٦٤) . . . وَغَيْرَهُمَا.

(٢) يُرَاجَعُ: مِشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥٧/٢)، وَفِيهِ فَائِدَةٌ نَقَلْتَهَا فِي هَامِشِ «التَّلْقِينِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي

الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. فَرَاغَهَا إِذْ شِئْتُ. وَأَبُو زَيْدٍ النَّحْوِيُّ هُوَ أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَشْهُورِ (ت ٢١٥ هـ)

صَاحِبِ كِتَابِ «النَّوَادِرِ»، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ، أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَّارِ (٢٩٨-٣٣٨ هـ) هَذَا =

أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، وَفِي اللَّهِ شَرَّهَا» فَقَالَ: أَرَادَ كَانَتْ فُجَاءَةً، وَأَنْشَدَ:

* وَكَانَ مَيْتُهُ أَفْتِلَاتًا *

وَتَقُولُ الْعَرَبُ - إِذَا رَأَتْ الْهِلَالَ بِغَيْرِ قَصْدٍ إِلَى ذَلِكَ -: رَأَيْتُ الْهِلَالَ
فَلْتَةً. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ^(١):

فَإِنْ تُفْتَلَّتْهَا وَالْخِلَافَةُ تُفْتَلَّتْ بِأَكْرَمِ عَلَمِي^(٢) مِنْبَرٍ وَسَرِيرِ

و«نَفْسَهَا» نَصَبٌ / عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَهُوَ أَكْثَرُ الرَّوَايَاتِ، وَيُرْوَى بِرَفْعِ ٨٢/ب
السَّيْنِ أَيْضًا. قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٣): يَعْني أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً. وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدُهُ
جَمَاعَةً مِنْ شَيْوَحْنَا^(٤). وَذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ^(٥): اقْتَلَّتْ - بِالْقَافِ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ
لِمَنْ مَاتَ فُجَاءَةً، وَالْأَوَّلُ الْمَشْهُورُ.

= هو المشهور، ويلاحظ أنه لم يُدرِك أبا يزيد الأنصاري؟! فلعلَّه غيره، أو يكون في السند انقطاع.
(١) خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ. تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٣٩٤)، وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ قَالَهُ لَمَّا طَلَّقَ أَمَنَةَ بِنْتِ
سَعِيدٍ فَتَزَوَّجَهَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَفِي ذَلِكَ يَقُولُ:

فَتَاةٌ أَبُوهُمَا ذُو الْعِصَابَةِ وَابْنُهُ وَعُثْمَانُ مَا أَكْفَاؤُهَا بِكَثِيرِ
فَإِنْ تُفْتَلَّتْهَا الْبَيْتِ

كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ (٤٤٩/١)، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ عَلَى أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ (٣٦٦/١/٤).
(٢) فِي الْأَصْلِ: «جَلِي».

(٣) التَّفْلُّ عَنْهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَ«مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ». وَيُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (١٩٧/١).
(٤) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٧/٢): «وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدُهُ أَبُو عَلِيٍّ الْجَبَّارِيُّ وَغَيْرِهِ
مِنْ شَيْوَحْنَا».

(٥) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ أَيْضًا: «وَذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِقَافٍ بَعْدَهَا تَاءٌ إِنْ بَاسْتَيْتَ فَوْقَهَا، وَقَالَ: «هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ
مَاتَ فُجَاءَةً، وَلِمَنْ قَتَلَهُ الْجِنُّ مِنَ الْعَشَقِ، وَالْأَوَّلُ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ وَالْمَعْنَى لَا مَا قَالَهُ».

[كِتَابُ الْوَصَايَا]^(١)

(الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ)

الْوَصِيَّةُ - فِي اللُّغَةِ -: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ يُلْقِيهِ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ لِيَعْمَلَ بِهِ، وَهُوَ مَخْصُوصٌ فِي الْغَائِبِ وَالْمَيِّتِ، مِنْ جُمْلَةِ مَا يُلْقَى مِنْ قَوْلٍ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ» [١]. كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَأَكْثَرُ مَا تَقُولُ الْعَرَبُ: أَوْصَى بِكَذَا، فَيَعْدُونَ هَذَا الْفِعْلَ بِالْبَاءِ، كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٢/٧٦١)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٥٠٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْسَنَ (٢٥٨)، وَرَوَايَةٌ سُؤيدِ الْحَدَثَانِي (٢٤٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابنِ حَبِيبٍ (٥٢/٢)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٥/٢٣)، وَالتَّمْهِيدُ (١٣/٢٣١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٦/١٤٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (٢/٢٣١)، وَالْقَبَسُ لابنِ الْعَرَبِيِّ (٩٤٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٢٢٨)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٥٨).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (٢/٢٣١). وَلَمْ يُشَدِّ قَوْلَ الرَّاجِزِ.

(٣) هُوَ سَحِيمُ بْنُ وَثِيلِ الْبِرْبُوعِيِّ كَمَا فِي اللِّسَانِ (نَجَا) وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ:

إِنِّي إِذَا مَا الْقَوْمُ كَانُوا أَنْجِيَهُ

وَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ اضْطِرَابَ الْأَرْضِيَةِ

هَتَاكَ أَوْصِيَنِي وَلَا تُوصِي بِيَهُ

وَهِيَ فِي جَمَهْرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٣٥، ٨٠٩) وَلَمْ يَنْسِبْهَا وَزَادَ قَبْلَ الْآخِرِ:

وَشَدَّ فَوْقَ بَعْضِهِمْ بِالْأَرْوِيَةِ

وَهِيَ فِي حَمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (١٨٥)، وَلَمْ يَنْسِبْهَا أَيْضًا. وَيُرَاجَعُ شَرْحُهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ (٢/٢٠٢)، وَشَرْحُهَا لِلْمَرْزُوقِيِّ (٢/٦٥٦)، وَالْمَغْنِي لِابْنِ هِشَامٍ (٥٨٥)، وَشَرْحُ

أَبِيَاتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٧/٢٣١).

* هُنَاكَ أَوْصِيَنِي وَلَا تُوصِيَنِي بِيَهْ *

وَمَنْ قَالَ: «بَيْتٌ فِي كَذَا» فَلَهُ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَوْفَعَتِ الْوَصِيَّةَ فِيهِ، فَيَكُونُ «فِي» عَلَى وَجْهِهَا.
وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ، كَمَا يُقَالُ: بَتِلْمَسَانِ، وَفِي تِلْمَسَانِ،
وَكَذَلِكَ اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِسْقَاطِ «أَنْ» وَرَفْعِ «بَيْتٌ»
وَكَانَ الْوَجْهُ أَنَّ بَيْتَ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ^(١) قَدْ تَحَدَفُ «أَنْ» مِنْ مِثْلِ هَذَا، وَتَرْفَعُ
الْفِعْلَ، وَعَلَيْهِ تَوَوَّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾، وَعَلَيْهِ جَاءَ
قَوْلُ طَرَفَةَ^(٣):

* أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَخْضَرُ الْوَعْيِ * الْبَيْتِ

وَرَبِّمَا حَذَفُوا وَتَرَكُوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَذَلِكَ [لَا يَكُونُ] إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ
الشُّعْرِ، كَقَوْلِهِ^(٤):

* وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَمَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ *

فَفِي هَذَا الْبَيْتِ وَجْهَانِ مِنَ الشُّدُودِ وَالضَّرُورَةِ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣١).

(٢) سُورَةُ الزُّمَرِ، الْآيَةُ: ٦٤.

(٣) دِيْوَانُهُ (٣١) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٤) لَمْ يُنْشِئْهُ الْوَقَّاسِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَهُوَ لِعَامِرِ بْنِ جُوَيْنِ الطَّائِبِيِّ، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا حَبَاسَةً وَاحِدٍ *

وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِ طَيْئِءٍ وَأَخْبَارَهَا (٤٢٩)، وَهُوَ فِي كِتَابِ سَيَبُوهِ (١/٣٠٧)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ

(٤/٤٠١)، وَفِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١/٢٣٤) أَنَّهَا لُغَةُ طَيْئِءٍ.

أَحَدُهُمَا : إِدْخَالَ «أَنْ» فِي خَبَرِ «كَادَ» . وَالثَّانِي : حَدْفُهَا وَإِبْقَاءُ عَمَلِهَا .
 - وَ«الْعَتَاقَةُ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ ، وَكَسْرُهَا خَطَأٌ .

(جَوَازُ وَصِيَّةِ الصَّغِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمُصَابِ وَالسَّفِيهِ)

- «الْيَفَاعُ» [٢] : هُوَ الْغُلَامُ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، أَوْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً ، رَوَاهُ عَيْسَى
 عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ . وَفِي «الْعَيْنِ»^(١) : الْيَفَاعُ : الْمُسْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ ،
 وَغُلَامٌ يَفَعَةٌ وَيَفَعٌ : إِذَا شَبَّ ، وَجَمَعُهُ : الْأَيْفَاعُ ، وَقَدْ أَيْفَعَ ، أَي : شَبَّ .
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : وَكَأَنَّ الْغُلَامَ الْيَفَاعَ أَشْرَفَ عَلَى الْاِحْتِلَامِ .
 يُقَالُ : أَيْفَعَ وَهُوَ يَفَعُ ، وَلَا يُقَالُ : مُوْفَعٌ ، وَيُقَالُ : الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ ، وَيُجْمَعُ عَلَى
 أَيْفَاعٍ ، الْوَاحِدُ يَفَعٌ ، وَيَفَعَةٌ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، فَمَنْ قَالَ : يَفَعُ تَيْ وَجَمَعَ ،
 وَمَنْ قَالَ : يَفَعَةٌ الْوَاحِدُ وَالْاِثْنَانِ وَالْجَمَاعَةُ سَوَاءٌ .

(الْقَضَاءُ فِي الْوَصِيَّةِ فِي الثُّلْثِ لَا يَتَعَدَّى)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى : «وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ» [٤] . وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ : «كَبِيرٌ» بِالْبَاءِ ،
 وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ .

- وَقَوْلُهُ : «فَالشُّطْرُ» الرِّوَايَةُ بِالرَّفْعِ^(٢) ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مُضْمَرٌ ، كَأَنَّهُ
 قَالَ : فَالشُّطْرُ أَتَّصَدَّقُ بِهِ ، وَكَذَلِكَ «الثُّلْثُ» وَيَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ مُضْمَرًا ؛
 لِدُخُولِ الْفَاءِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَائِزٌ ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ : أَرِيدُ قَائِمًا؟

(١) العين (٢/٢٦١) ، ومختصره (١/١١٩) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (٢/٢٣٢) .

فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: لَا، فَيَقُولُ: فَقَاعِدٌ؛ أَيُّ: فَهُوَ قَاعِدٌ، وَلَوْ نَصَبَ نَاصِبٌ
«الشَّطْرَ» وَ«الثُّلْثَ» عَلَى مَعْنَى فَأَعْطِيَ الشَّطْرَ وَأَعْطِيَ الثُّلْثَ لَكَانَ جَائِزًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ» «أَنْ» مَفْتُوحَةٌ الْهَمْزَةُ، وَ«تَذَرَ» مَنْصُوبٌ
بِهَا، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ وَ«خَيْرٌ» خَبْرُهُ، بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا
خَيْرٌ لَكُمْ﴾. وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ^(٢)، وَاحِدُهُمْ: عَائِلٌ، كَمَا تَقُولُ: بَاعِعٌ
وَبَاعَةٌ، وَصَانِعٌ وَصَاغَةٌ، وَفَعْلُهُ عَالَ يَعِيلُ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْجَوْرَ قُلْتَ: عَالَ يَعُولُ،
وَإِذَا أَرَدْتَ كَثْرَةَ الْعِيَالِ قُلْتَ: أَعَالَ يَعِيلُ، فَمِنْ الْجَوْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ
أَذَقْنَا آلَاءَ نَعْمَانَا﴾^(٣) وَمِنْ الْفَقْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٤):

وَمَا يَذْرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ وَمَا يَذْرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعِيلُ؟

- وَمَعْنَى «يَتَكَفَّفُونَ»: يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِأَكْفِهِمْ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّكَ إِنْ تُخْلَفَ» فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ^(٥) يَرُودُ وَنُهُ «أَنْ» وَيَتَوَهَّمُونَهَا
«أَنْ» النَّاصِبَةَ لِلْأَفْعَالِ، وَلَا وَجْهَ لـ«أَنْ» هُنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَقَوْلُهُ: «إِلَّا»
أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً يُبْطِلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ «إِلَّا» الَّتِي لِلْإِيجَابِ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بَعْدَ
كَلَامٍ مَنْفِيٍّ. وَالصَّوَابُ «لَنْ» بِاللَّامِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَلَا يَصِحُّ دُخُولُ
«إِنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى حِيَلَةٍ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَكْسَرَ هَمْزَتُهَا وَتَجْعَلَهَا بِمَعْنَى

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣). وَلَمْ يُنْشِدِ الْبَيْتَ.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣.

(٤) الْبَيْتُ لِأَحْيَنَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٧٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣) بِلَفْظِهِ.

«مَا» النَّافِيَّةُ؛ لِإِثْنَانِ الْإِيجَابِ بَعْدَهَا، وَتَرَفَعَ «تُخْلَفُ» وَ«تَعْمَلُ» كَأَنَّهُ قَالَ: مَا تُخْلَفُ، فَتَعْمَلُ إِلَّا أزدَدَتْ، كَمَا تَقُولُ: إِنْ زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ». فالوجه^(٢) إسقاطُ «أَنْ» وَرَفْعُ الْفِعْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنَ الْآخِرِ». وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، وَمَجَازُهُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى تَشْبِيهِ «لَعَلَّ» بـ«عَسَى»؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الطَّمَعِ، وَحُكْمُ «عَسَى» أَنْ يُسْتَعْمَلَ بـ«أَنْ» كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ يَحْدِفُونَ «أَنْ» مِنْ خَبَرِ «عَسَى» تَشْبِيْهَا لَهَا بـ«لَعَلَّ» وَيَزِيدُونَهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» تَشْبِيْهَا لَهَا بـ«عَسَى» فَالشَّاهِدُ^(٥) عَلَى إِسْقَاطِهَا مِنْ خَبَرِ «عَسَى» قَوْلُ هُدْبَةَ بْنِ خَشْرَمٍ^(٦):

(١) سُورَةُ الْمُلْكِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٣٤).

(٣) سُورَةُ الطَّلَاقِ .

(٤) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٥٢ .

(٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٦) هُوَ هُدْبَةُ بْنُ الْخَشْرَمِ بْنِ كُرْزٍ، أَحَدُ بَنِي تَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَارِثِ بْنِ سَعْدٍ، مِنْ بَنِي عُذْرَةَ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، كَانَ عَلَى خِلَافٍ مَعَ قَرِيْبِهِ زِيَادَةَ بْنِ زَيْدِ الْعُدْرِيِّ، أَدَّى إِلَى أَنْ قَتَلَ زِيَادَةَ، فَسَجَنَهُ وَالِي الْمَدِيْنَةِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ حَتَّى أَرشَدَ أَبْنَاءُ زِيَادَةَ، فَسَلَّمَهُ لَهُمْ فَقَتَلُوهُ. وَمِنْ أَجْوَدِ شِعْرِهِ مَا قَالَهُ فِي سِجْنِهِ، وَمِنْهُ الْقَصِيْدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ. جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ، وَطَبِعَ فِي دِمَشَقِ (١٩٧٦م). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ =

عَسَى الْكَوْبُ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ
وَالشَّاهِدُ عَلَى زِيَادَتِهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» قَوْلُ مُتَمِّمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ^(١) :
لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تَلِمَ مُلِمَةً عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِي يَدْعُوكَ أَجْدَعًا

- و«الهجرة» - في كلام العرب - : هَيْئَةُ الْهَجْرَانِ^(٢) ، كَمَا أَنَّ الْجِلْسَةَ هَيْئَةُ
الْجُلُوسِ ، وَالرُّكْبَةَ : هَيْئَةُ الرُّكُوبِ ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ الَّذِي لَيْسَ بِهَيْئَةٍ قُلْتَ :
هَجْرَةٌ وَهَجْرَانٌ ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ قُلْتَ : هَجْرَةٌ - بَفَتْحِ الْهَاءِ - كَمَا
تَقُولُ : ضَرْبَةٌ وَقَتْلَةٌ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الضَّرْبِ وَالْقَتْلِ ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا فِعْلًا مِنْ
اِثْنَيْنِ فَمَا زَادَ قُلْتَ : هَاجَرَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُهَاجِرَةً . وَأَمَّا «الهجرة» الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي
الشَّرِيعَةِ فَهِيَ مَكْسُورَةُ الْهَاءِ ، لَا يَجُوزُ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ كَانَ يُرَادُ بِهِ
أَنْ يَهْجَرَ وَطَنَهُ وَقَوْمَهُ ، وَيَنْفِرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَسْتَمِرَّ عَلَى ذَلِكَ ، وَالْفِعْلُ إِذَا
اسْتَمَرَ وَدَامَ صَارَ خُلُقًا وَهَيْئَةً ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ فِيهَا فَتْحُ الْهَاءِ . وَسُمِّيَتْ
«هَجْرَةً» ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ أَهْلَهُ وَوَطَنَهُ ، وَيَلْحَقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ . وَسُمِّيَتْ

= (٤٣٤) ، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٦٠) ، وَاللَّالِي (٣٤٩) ، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٨٤ / ٤) ، وَالْبَيْتُ فِي
شِعْرِهِ (٥٤) . وَهُوَ مَشْهُورٌ جِدًّا فِي كِتَابِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

(١) هُوَ مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ بْنِ جَمْرَةَ بْنِ شَدَّادٍ ، مِنْ بَنِي يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ .
شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ ، وَأَسْلَمَ وَحَسَّنَ إِسْلَامَهُ ، وَكَانَ أَعْوَرَ ، وَقُتِلَ أَخُوهُ
مَالِكٌ عَلَى الرَّدَّةِ ، وَلَهُ فِيهِ مَرَاثٍ مِنْهَا الْقَصِيدَةُ الْعَيْنِيَّةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ ، وَهِيَ مِنْ أَجْوَدِ
الْمَرَاثِي ، جَمَعَتْ شِعْرَهُ وَشِعْرَ أَخِيهِ مَالِكِ : ابْتِسَامُ مَرْهُونِ الصَّمَا وَنَشْرُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٨ م) .
أَخْبَارُهُ فِي : الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (٢٩٧) ، وَالشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٣٧) ، وَالْأَغَانِي (٢٩٨ / ١٥) ،
وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٤٣٢) ، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٣٦ / ١) ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (١١٩) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّلَاوِيحِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (٢ / ٢٣٦) .

«مهاجرة»؛ لأنَّ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ كَانَ يَهْجُرُهُ قَوْمُهُ، كَمَا يَهْجُرُهُمْ هُوَ، فَجَاءَتْ عَلَيَّ مِثَالِ الْمَفَاعَلَةِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَلِهَذَا الْمَعْنَى سُمِّيَتْ مُرَاعِمَةً؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ كَانَ يُرَاعِمُ قَوْمَهُ بِتَرْكِهِ إِيَّاهُمْ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ (٢):

* بَعِيدُ الْمُرَاعِمِ وَالْمَذْهَبِ *

فَهَذَا أَصْلُ الْمُهَاجِرَةِ وَالْهَجْرَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا «الشَّرِيعَةُ» فَاسْتُعْمِلَتْ فِيهَا عَلَيَّ وَجُوهٌ مُخْتَلِفَةٌ تُؤْهِمُ التَّنَاقُصُ، كَنَحْوِ مَا رُوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ»، وَ«لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُبِلَ الْكُفَّارُ»، فَلَأَجْلِ هَذَا وَجَرَاءَهُ وَجَبَ تَبْيِينُ وَجْهِ الْهَجْرَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهِيَ تَنْقَسِمُ خَمْسَةً / أَقْسَامٍ:

ب/٨٣

أَوَّلُهَا: الْهَجْرَةُ الْأُولَى إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ خُرُوجِهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالثَّانِيَةُ: مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عِنْدَ اسْتِدْعَاءِ الْأَنْصَارِ إِثَاءً، وَهِيَ الْهَجْرَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ مُفْتَرَضَةً عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَبِهَا جَرَى التَّارِيخُ

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ: ١٠٠.

(٢) هُوَ النَّبِيعَةُ الْجَعْدِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٣٣)، وَصَدْرُهُ:

* كَطَوْدٍ يَلَادُ بَارَكَانِهِ *

وهو في تفسير القرطبي (٥/٣٤٨)، وفي الديوان: «والمهْرَب».

المُسْتَعْمَلُ فِي أَيَّامِ عُمَرَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ».

وَالهِجْرَةُ الثَّلَاثَةُ: هِجْرَةُ الْمَعَاصِي، وَتَرْكُ مَا خَالَفَ الْحَقَّ، دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْهِجْرَةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿وَالرَّجْرَ فَاهْجُرُوا﴾.

وَالهِجْرَةُ الرَّابِعَةُ: هِجْرَةُ الْكَافِرِ مِنْ بَلَدِ الْحَرْبِ إِذَا أَسْلَمَ، فَعَلَيْهِ الْخُرُوجُ إِلَى بَلَدِ الْمُسْلِمِينَ فَرَضًا لِأَزْمَانًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ».

وَالهِجْرَةُ الْخَامِسَةُ: أَنْ يَنْفِرَ الْمُسْلِمُونَ لِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَهْجُرُونَ أَوْطَانَهُمْ لِلْجِهَادِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ» وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللَّهُ -: تَغْلَعَلِ الْقَوْلُ بِنَا وَطَاشَ سَهْمُ الْمَقَالِ بِمَا اعْتَرَضَ عَنِ الْعَرَضِ، فَلَنْكَتَبَ وَلَنْزَجَ، وَلَنْكَرَّ إِلَى مَا كُنَّا بِصَدَدِهِ وَنَقُولُ:

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» فَكَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ نَفْيٌ مُقَدَّرٌ؛ لِأَنَّ «لَكِنَّ» إِنَّمَا يَأْتِي^(٢) اسْتِدْرَاكًا بَعْدَ النَّفْيِ فِي قَوْلِ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ النَّفْيُ مَلْفُوظًا بِهِ كَانَ مُقَدَّرًا، وَلَا جِلْهَ قِيلَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ إِنَّ فِي الْكَلَامِ نَفْيًا مُقَدَّرًا، كَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: مَا نَشْهَدُ بِأَنَّهُ أَنْزَلَ إِلَيْكَ شَيْءًا، فَقَالَ: لَكِنَّ اللَّهَ

(١) سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ.

(٢) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٣٤).

(٣) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٦٦، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْوَقَّاسِيُّ وَبَدَّ تَوْجِيهَ الْآيَةِ يَعُودُ إِلَى كَلَامِ الْوَقَّاسِيِّ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ سَعْدًا...».

يَشْهَدُ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَشْهَدُونَ أَنْتُمْ، فَوَجْهُهُ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ سَعْدًا لَمَّا خَافَ أَنْ
يَمُوتَ بِمَكَّةَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْزَنُ مِمَّا تَخَافُهُ، فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ بِمَكَّةَ،
لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْزَنَ لَهُ»، فِيهِ الْكَلَامُ حَذْفَانِ:
حَذْفٌ فِي أَوَّلِهِ، وَحَذْفٌ فِي آخِرِهِ، وَلَوْ رُوِيَ: «سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» بِالْتَّصِبِ لَكَانَ
جَائِزًا، وَيَكُونُ خَبَرٌ «لَكِنَّ» مَحْذُوفًا لِدَلَالِهِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ خَبَرَ
«لَكِنَّ» تَارَةً إِذَا فُهِمَ الْمَعْنَى كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ^(١):

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ *

وَذَكَرَ سَبْيُوِيهِ^(٢): أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصِبُ «زَنْجِيًّا» بـ«لَكِنَّ» وَيُضْمِرُ
خَبَرَهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ لَا يَعْرِفُ قَرَابَتِي، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْهُمْ
مَنْ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا، وَيُضْمِرُ اسْمَ «لَكِنَّ» كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّكَ
زَنْجِيًّا. وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِأَخْوَاتِ «لَكِنَّ». وَمَجَازٌ مِنْ رَوَى «لَكِنَّ الْبَائِسُ

(١) ديوان الفرزدق (٤٨١) وصدرة:

* فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتُ قَرَابَتِي *

وجاء فيه مُنْفَرِدًا، مُنْقُولًا مِنْ رَوَايَةِ الْكِتَابِ... وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هِجَاءِ أَيُّوبَ بْنِ عَيْسَى الضَّبِّيِّ، قَالَ
الْبَعْدَاذِيُّ فِي الْخَزَانَةِ (٣٧٩/٤): «وَاعْلَمُ أَنَّ قَافِيَةَ الْبَيْتِ اشْتَهَرَتْ كَذَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَصَوَابِهِ:

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا غِلَظًا مَشَافِرُهُ *

وَأُورِدَ بَعْدَهُ عَدَدًا مِنَ الْأَبْيَاتِ. وَذَكَرَ قِصَّةَ هَذَا الشَّعْرِ مَخْتَصِرَةً، وَهِيَ فِي الْأَغَانِي (٣٣٢/١١)
مُفْصَّلَةً. وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَبْيُوِيهِ (٣٨٢/١)، وَشَرَحَ أَبِياتَهُ لَابْنُ السَّبْرَافِي (٥٩٨/١)،
وَالثَّبْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٥١٤)، وَهُوَ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (١٢٧)، وَجَمَهْرَةُ الْأَلْفَةِ (١٣٢)،
وَالْأَصُولُ (٢٤٧/١)، وَالْمَحْتَسِبُ (١٨٥/٢)، وَالْمُنْصَفُ (١٢٩/٣)... وَغَيْرَهَا.

(٢) الْكِتَابُ (٣٨٢/١).

سَعْدٌ» فَرَفَعَ سَعْدًا، أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدٌ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْأَرْضِ
الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا. وَالْبَائِسُ: الَّذِي يَتَبَيَّنُ عَلَيْهِ أَثَرُ الْبُؤْسِ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ.

(أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ)

- قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ (١): ﴿ حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيمًا ﴾ يَعْنِي الْمَنِيَّ ﴿ فَمَرَّت ﴾ : أَي :
اسْتَمَرَّت بِذَلِكَ الْحَمَلِ الْخَفِيمِ (٢) إِلَى أَنْ تَقُلَ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى فَاسْتَمَرَّتْ بِهَا ،
فَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ (٢) . وَقِيلَ : شَكَتَ فِيهِ لِخَفَّتِهِ (٢) ، وَهَذَا عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ
قَرَأَ (٣) : ﴿ فَمَرَّت ﴾ بِالْتَّخْفِيفِ ﴿ لِيْنِءَاتَيْنَا صَالِحًا ﴾ أَي : غَلَامًا سَوِيًّا ، وَقِيلَ :
بَشْرًا سَوِيًّا ، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿ دَعُوا اللَّهَ رَبَّهُمَا ﴾ قِيلَ : يَرْجِعُ إِلَى النَّفْسِ وَزَوْجِهَا مِنْ
وَلَدِ آدَمَ وَقِيلَ : رَاجِعٌ إِلَى حَوَاءَ وَآدَمَ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : لَمْ يَخُصَّ آدَمَ وَحَوَاءَ ،
وَإِنَّمَا أَرَادَ نَسْلَهُمَا ، فَالْتَّخْفِيفُ يُرَادُ بِهَا الْإِنْسَانُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى . وَقِيلَ : الْمُرَادُ / مِنْ
أَوَّلِ الْقِصَّةِ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٨٩) : آدَمَ وَحَوَاءَ ، وَمَا بَعْدَهُ يُرَادُ
بِهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ آدَمَ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى (٤) : ﴿ فَتَعَلَى اللَّهُ عَمَّا
يُشْرِكُونَ ﴾ (١٩٠) وَالْإِنْتِقَالَ عَنْهُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : (٥) ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا

1/84

(١) سُورَةُ الْأَعْرَافِ ، الْآيَةُ : ١٨٩ .

(٢) تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٧/٧) .

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيُحْيَى بْنُ يَعْمَرٍ ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ . . . وَغَيْرِهِمْ . يُرَاجَعُ : الْمَحْرَرُ الْوَجِيْزُ

(١٧٢/٦) ، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٣٠١/٣) ، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٧/٧) ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيْطُ

(٤٣٩/٤) ، وَالذُّرُّ الْمَصُّونُ (٥٣٣/٥) .

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ ، الْآيَةُ : ١٩٠ .

(٥) سُورَةُ الْفَتْحِ .

وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ ، ثُمَّ قَالَ: ﴿١﴾ ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ
بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ ﴿٩﴾ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

(الْوَصِيَّةُ لِلْوَارِثِ وَالْحِيَازَةِ)

العَرَبُ تُسَمِّي المَالَ خَيْرًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الخَيْرِ لِمَنْ اسْتَعْمَلَهُ فِي وُجُوهِهِ،
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ
مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ أَي: لَا يَفْتَرُّ عَنِ طَلْبِ المَالِ وَمَا يُصْلِحُ دُنْيَاهُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى (٤): ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ يَعْنِي الخَيْلَ، وَالْعَرَبُ أَيْضًا
تُسَمِّي الخَيْلَ: الخَيْرَ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الخَيْرِ.

(مَا جَاءَ فِي المُوْنَّثِ مِنَ الرِّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالوَلدِ)

«هِئْتُ»: اسْمُ المُوْنَّثِ، كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الاسْتِدْعَاءُ، بِمَعْنَى: هَلُمَّ (٥)،
سُمِّيَ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُسْتَدْعَى لِلْفُجُورِ، كَمَا فَعَلَتِ امْرَأَةُ العَزِيزِ حِينَ
اسْتَدْعَتْ يُوسُفَ ﷺ إِلَى نَفْسِهَا. يُقَالُ مِنْهُ: هَيْتَ الرَّجُلُ تَهَيَّئْنَا؛ إِذَا دُعِيَ
إِلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَيُقَالُ: هَيْتَ وَهَيْتَ - بِكَسْرِ الهَاءِ وَفَتْحِهَا - .
- وَ«المُحَنَّثُ» [٥] هُوَ المُوْنَّثُ مِنَ الرِّجَالِ، وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ فِيهِ الفَاحِشَةُ،

(١) سُورَةُ الفَتْحِ .

(٢) سُورَةُ البَقَرَةِ، الآيَةُ: ١٨٠ .

(٣) سُورَةُ فَصَّلَتْ، الآيَةُ: ٤٩ .

(٤) سُورَةُ ص، الآيَةُ: ٣٢ .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِي (٢/٢٣٩).

وَهُوَ مَا خُوذُ مِنْ تَثْنِي الشَّيْءِ وَتَكْسُرِهِ .

- و«بَادِنَةُ بِنْتُ عَيْلَانَ» بِالتَّوْنِ، كَذَا الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَهِيَ الضَّخْمَةُ الْبَدَنِ، إِشَارَةٌ إِلَى سِمَنِهَا. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «بَادِيَةٌ» بِالْيَاءِ، كَأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَدَا يَبْدُو؛ إِذَا ظَهَرَ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ^(١). وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ: «فَإِنَّهَا هَيْفَاءٌ، شَمُوعٌ نَجْلَاءٌ» الْهَيْفَاءُ: الضَّامِرَةُ الْخِصْرَيْنِ^(٢)، وَالشَّمُوعُ: الْكَثِيرَةُ الْمِرَاحِ وَالِدُّعَابَةِ، وَالْمُشْمِعَةُ: الْفُكَاهَةُ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٣): الشَّمُوعُ: الْجَارِيَةُ اللَّعُوبُ؛ وَقَدْ شِمِعَتْ تَشْمَعُ. وَالنَّجْلَاءُ: الْعَظِيمَةُ شَقَّ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ: طَعْنَةُ نَجْلَاءٍ، وَفِيهَا: «إِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتُ»، يُرِيدُ: أَنَّ كَلَامَهَا يُشَبِّهُ الْغِنَاءَ، لِحُسْنِ نَغْمَتِهَا، وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا^(٤).

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٩)، وَتَحَدَّثَ فِي هَامِشِهِ عَنِ ضَبِّطِ اسْمِهَا، هَلْ هِيَ «بَادِنَةُ» أَوْ «بَادِيَةٌ» بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ، فَرَاجَعَهُ هُنَاكَ إِنْ شِئْتَ .

(٢) شَرَحَ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٤٠).

(٣) الْعَيْنُ (١/٢٦٧)، وَمَخْتَصَرُهُ (١/١١٢)، وَالنَّصُّ لَهُ. وَفِي «الْعَيْنِ»: «الْجَارِيَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ النَّفْسِ، قَالَ الشَّمَاخُ [دِيَوَانُهُ: ٢٢٣]:

وَلَوْ أَنِّي أَشَاءُ كُنْتُ نَفْسِي إِلَى بَيْضَاءَ بِهَكْنَةِ شَمُوعٍ

وَقَالَ:

بَكَيْنٍ وَأَبْكَيْنَا سَاعَةً وَغَابَ الشَّمَاخُ فَمَا نَشَمَعُ

أَيُّ: مَا نَمْرُحُ بِلَهْوٍ وَلَعِبٍ. وَرَوَايَةُ دِيَوَانَ الشَّمَاخِ: «لَبَّاتِ هَيْكَلَةٌ».

(٤) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٦١): «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتُ» مِنَ الْعَنَةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْغِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ مِنَ الْعَنَةِ تَغْنَى الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَتَغَنَّتْ كَمَا تَقُولُ مِنَ الظَّنِّ تَنْظَنُ وَتَنْظَنُ، وَهُوَ التَّنْظِينُ وَالتَّنْظِي، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا غُنَّةٌ فَتَعَبَّيْهَا...» وَعَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ (٢٢/٢٧٧) (ط) الْمَغْرِبِ.

- وَقَوْلُهُ: «تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ» [٥]. يَقُولُ: إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَيْكَ رَأَيْتَ فِي بَطْنِهَا أَرْبَعَ عُكْنٍ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ عَنْكَ رَأَيْتَ بِهَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعِ ثَمَانِيَةَ أَطْرَافٍ لِكُلِّ عُكْنَةٍ طَرَفَانِ؛ لِأَنَّ الْعُكْنََ أَحَاطَتْ بِالْجَنْبَيْنِ، حَتَّى لَحِقَتْ بِالْمَنْ مِنْ مُؤَخَّرِهَا، فَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ أَمَامِ يَرَى أَرْبَعَةَ غُضُوفٍ، وَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ خَلْفِ يَرَى ثَمَانِيَةَ، وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ^(١) عَلَيْهِ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ^(٢) - فِي قَوَائِمِ نَاقَتِهِ -:

عَلَى فَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيْسٍ فَعُدْنَ ثَمَانِيَا

وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: ثَمَانِيَةَ؛ لِأَنَّ الطَّرْفَ مُذَكَّرٌ^(٣)، وَلَكِنَّهُ أَنْتَ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، كَمَا يُقَالُ: كُتِبَ لِلْفُلَانِ ثَلَاثُ سِجَلَاتٍ، فَيُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ سِجْلٌ مُذَكَّرٌ؛ لِأَنَّ الْجَمْعُ مُؤَنَّثٌ، وَكَذَلِكَ الْأَطْرَافُ. أَبُو الْوَلَيْدِ^(٤): أَرَادَ الْعُكْنَ وَاحِدَتَهَا عُكْنَةً، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، فَلِذَلِكَ أَتَى بِلَفْظِ الْعَدَدِ عَلَى التَّائِيثِ.

- وَمَنْ رَوَى: «لَا يَدْخُلُ هَذَا عَلَيْكُنَّ»^(٥) فَهُوَ بَيِّنٌ، وَمَنْ رَوَى: «عَلَيْكُمْ»

(١) هُوَ ابْنُ حَبِيبٍ كَمَا فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ (٥٥/٢).

(٢) رَجَّحْتُ فِي هَامِشٍ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» أَنَّهُ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ، وَليْسَ فِي دِيوانِهِ، لَكِنِ فِي دِيوانِهِ قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ أَوْلُهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الدَّارَ الْغَدَاةَ مَتَى هِيََا عَدَدْتُ لَهَا مِنَ السَّنِينَ ثَمَانِيَا

وَالْبَيْتُ فِي «الْتَمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ»: «عَلَى هَضْبَاتٍ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٢٤٠).

(٤) الْمُنْتَقَى (٦/١٨٣).

(٥) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ: قَوْلُهُ: «لَا تُدْخِلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ» وَإِنَّمَا خَاطَبَ نِسَاءَهُ خَارِجَ عُلَى وَضَعَهُ لِكُونِهِ الْعِيَالِ، وَهُوَ أَنْ يَخَاطَبُنِ لِمَنْ أَصْلُهُ الْمَذْكَورِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ مُوسَى ٥: ﴿قَالَ لِأَهْلِيهِ امْكُثُوا إِنِّي =

فَالْوَجْهُ فِيهِ : أَنْ يَكُونَ نَهْيُهُ عَامًّا لِنِسَائِهِ ، وَلِغَيْرِهِنَّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ أَهْلٌ أَلَا يَدْخُلَ مُخَنَّثٌ عَلَى أَهْلِهِ ، فَلَمَّا اشْتَمَلَ نَهْيُهُ ﷺ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ غَلَبَ الْمَذْكَرُ عَلَى الْمُؤَنَّثِ .

(الْعَيْبُ فِي السَّلْعَةِ وَصَمَانُهَا)

تَقْدِيرُ التَّرْجَمَةِ : الْعَيْبُ مُحَدَّثٌ بِالسَّلْعَةِ / بَعْدَ ابْتِياعِ الْمُبْتَاعِ لَهَا بِيَعًا فَاسِدًا يَجِبُ رَدُّهُ ، وَصَمَانُ ذَلِكَ الْعَيْبِ ، وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ نَقْصٍ وَهَلَاكٍ ، وَهُوَ مِنَ الْمُشْتَرِي الَّذِي قَبَضَهَا ، وَكَذَلِكَ مَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ زِيَادَةٍ وَنَمَاءٍ فَكُلُّهُ لِلْمُشْتَرِي .

ب/٨٤

(جَامِعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ)

قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ : «هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ» : أَيِ الْمُطَهَّرَةِ^(١) ، وَالْمَقَدَّسُ - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ - : الْمُطَهَّرُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَوْضِعًا مِنَ الشَّامِ يُسَمَّى الْقُدْسُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ : الْبَيْتُ الْمُقَدَّسُ ، أَيِ : الْمُطَهَّرُ ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ مُطَهَّرٌ مِمَّا كَانَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَوَاضِعِ ، مِنَ الْكُفْرِ ، وَكَأَنَّ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ ، فَلَزِمَهُ اسْمُ الْوَصْفِ بِذَلِكَ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى تَقْدِيرِهَا وَتَطْهِيرِهَا أَنَّ مَنْ فِيهَا مُطَهَّرٌ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْحَطَايَا ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى الْمُقَدَّسَ

= ءَأَسْتُ نَارًا﴿ وَإِنَّمَا خَاطَبَ امْرَأَةً وَحدها ، وَفِي «الموطأ» : «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ . . .» .
 وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ : «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ : فِي «مُسْلِمٍ» : «يَدْخُلَنَّ» إِنَّمَا أَنْتَ فَقَالَ هَذَا وَلَمْ يَقُلْ هَلْذِهِ؟ وَوَاحِدَ الْأَطْرَافِ : طَرَفٌ ، وَهُوَ مَذْكَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهَا ، فَلَوْ ذَكَرَ الْأَطْرَافَ لَمْ يَجِدْ بُدْأً مِنَ التَّنْكِيرِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : هَذَا السَّنُونُ سَبْعٌ فِي ثَمَانٍ ، يُرَادُ بِهَا الْأَشْعَارُ ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا لِمَالَمْ يَأْتِ لَذِكْرِ الْأَشْعَارِ ، وَالسَّبْعُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْأُذْرَعِ فَلِذَلِكَ أَنْتَ ، وَالذَّرَاعُ مَوْثِقَةٌ» .
 (١) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقِّي (١٩٢/٦) .

أَهْلَهَا. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدِّسُ أَحَدًا»، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَطَهُّرَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنَّمَا يُقَدِّسُهُ عَمَلُهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: إِنَّمَا وَصَفَ أَهْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ بِذَلِكَ فِي وَفْتِ عَمِلُوا فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ كَثِيرًا مِنْهُمْ أَنْبِيَاءَ، وَسَائِرُهُمْ أَتْبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَعَلَّهُ كَانَ ذَلِكَ فِي وَفْتِ أَمْرُوا كَمَا أَمَرَ الْمُسْلِمُونَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ سُكْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُقَدِّسُ أَهْلَهَا، وَيُطَهِّرُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَ«نِعِمَّا لَكَ»: مُبَالَغَةٌ مِنْ «نَعِمَ» وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «نُعْمَى لَكَ» - بِضَمِّ الثَّوْنِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ - وَمَعْنَاهُ: مَسْرَّةٌ لَكَ وَقُرَّةٌ عَيْنٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَسْفَعَ، أَسْفَعَ جُهَيْنَةً» قِيلَ^(١): إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ كَانَ اسْمُهُ الْأَسْفَعَ، وَقَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ نَافِعٍ: هُوَ لَقَبٌ لِرِمَّةٍ. وَقَالَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: هُوَ تَصْغِيرُ أَسْفَعَ؛ وَهُوَ الضَّارِبُ إِلَى السَّوَادِ، وَقَالَ: إِنَّهُ يُوصَفُ بِذَلِكَ لِلْوَنَةِ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٢): الْأَسْفَعُ: الَّذِي أَصَابَ خَدَّهُ لَوْنٌ مُخَالِفٌ لِسَائِرِ لَوْنِهِ مِنَ السَّوَادِ. وَقِيلَ^(٣): إِنَّهُ الَّذِي يَغْلُو وَجْهَهُ حُمْرَةً تَنَحُّو إِلَى السَّوَادِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَدَانَ مُعْرِضًا». يُقَالُ: إِذَا نَ فَهُوَ مُدَّانٌ: إِذَا اشْتَرَى بِالذَّيْنِ، وَيُقَالُ: دَانَ وَأَدَانَ وَاسْتَدَانَ^(٢)، وَإِذَا أُعْطِيَ بِالذَّيْنِ قِيلَ: أَدَانَ. وَأَمَّا الْمُعْرِضُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (١٩٧/٦).

(٢) فِي «الْمُنْتَقَى»: «الْعُتْبِيُّ» تَحْرِيفٌ.

(٣) مِنْ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْأَسْتَدْكَارِ (١٠٠/٢٣). وَأَصْلُهُ لِابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُؤَوِّطِ (٦٢/٢)، وَالنَّصُّ كُلُّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (١٩٧/٦).

فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١): هُوَ الَّذِي يَعْتَرِضُ النَّاسَ فَيَسْتَدِينُ (٢) مِمَّنْ أَمَكَّنَهُ. وَقَالَ شَمِرٌ:
 الْمُعْرِضُ - هَاهُنَا - بِمَعْنَى الْمُعْتَرِضِ، قَالَ: وَمَنْ جَعَلَهُ بِمَعْنَى الْمُمَكِّنِ عَلَى مَا
 فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٣) فَهُوَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ مُعْرِضًا مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ لِقَوْلِكَ: «إِدَانٌ»،
 فَإِذَا فَسَّرَ أَنَّهُ مَنْ يُمَكِّنُهُ، فَالْمُعْرِضُ هُوَ الَّذِي يَعْرِضُ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُمَكِّنُ (٤). وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ (٥): وَيُرْوَى «مُعْرِضٌ» بِالرَّفْعِ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ (٦): «إِدَانٌ مُعْرِضًا»
 مَعْنَاهُ يَعْرِضُ إِذَا قِيلَ لَهُ لَا تَسْتَدِينْ فَلَا يَقْبَلُ. وَرَوَى أَبُو حَاتِمٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ (٧)
 أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ أَخَذَ الدَّيْنَ وَلَمْ يُبَالِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ. وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ (٨) أَيُّ: اسْتَدَانَ
 مُعْرِضًا عَنِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ مَعْنَى: «إِدَانٌ مُعْرِضًا»:
 أَيُّ اغْتَرَفَ الدَّيْنَ مَالَهُ فَأَعْرَضَ بِأَمْوَالِ النَّاسِ مُسْتَهْلِكًا لَهَا مُتَهَاوِنًا (٩).

- (١) في «الْمُنْتَقَى»: «أَبُو زَيْدٍ»، والنَّصُّ في غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/١٦٨)، والتَّصْحِيحُ منه. ويُراجَع: تهذيب اللُّغة (٤/٤٦٠).
- (٢) في الأصل، و«الْمُنْتَقَى»: «فِي شَرِي». .
- (٣) قول شَمِرٍ ساقط من «الْمُنْتَقَى» المطبوع، ويظهر من النَّصِّ أَنَّهُ موجودٌ في أصله، وقول شَمِرٍ في تهذيب اللُّغة للأزهري (٤/٤٦٠). وَشَمِرٌ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٩٨).
- (٤) في الْمُنْتَقَى: «الْمَتَمَكِّنُ».
- (٥) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنْ «الْمُنْتَقَى» وَيُراجَع: غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/١٦٨).
- (٦) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١/٤٦١).
- (٧) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيضًا.
- (٨) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيضًا.
- (٩) بَعْدَهُ فِي «الْمُنْتَقَى»: «وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنْهُ وَعَنْ ابْنِ نَافِعٍ».

- قَوْلُهُ: «فَأَصْبَحَ قَدْ رَيْنَ لَهُ». قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١): مَعْنَاهُ أَحَاطَ الدَّيْنُ بِمَالِهِ،
رَيْنَ بِهِ، وَرَيْنَ عَلَيْهِ، وَرِيمَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ، وَمَعْنَاهُ: مَاتَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: رَيْنَ
بِالرَّجْلِ رَيْنًا: إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ لَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مِنْهُ، وَقَالَ ابْنُ مُزَيْنٍ: وَقَالَ ابْنُ
نَافِعٍ، وَابْنُ وَهَبٍ: قَدْ شُهِرَ بِهِ، قَالَ يَحْيَى؟ وَقَالَ غَيْرُهُ: قَدْ أُحِيطَ بِهِ، وَقَالَ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَقُولُ: طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَحَاطَ بِهَا سُوءُ
أَعْمَالِهِمْ. وَقَالَ الْعَتَّابِيُّ^(٣) [عَنِ ابْنِ]^(٤) الْأَعْرَابِيِّ: رَيْنَ بِهِ: انْقَطَعَ، وَقَالَ
السُّلَمِيُّ: رَيْنَ بِهِ: تَحَيَّرَ، وَقَالَ/ سَابِقُ الْبِرْبَرِيِّ^(٥):

١/٨٥

وَتَرَكَ الْهَوَى الْمُرِّيَّ فَاعْلَمْ سَعَادَةً وَطَاعَتَهُ رَيْنٌ عَلَى الْقَلْبِ رَائِنٌ

وَهَذِهِ الْمَعَانِي مُتَقَارِبَةٌ.

- (١) النَّصْرُ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (١٩٧/٦)، وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٨٠٧/٣)،
وَنَقَلَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ.
- (٢) سُورَةُ الْمُطْفِفِينَ، آيَةٌ: ١٤.
- (٣) فِي الْأَصْلِ: «الْقَبَانِي». وَلَمْ أُدْرِ مِنَ الْمَقْصُودِ بِالْعَتَّابِيِّ وَلَا السُّلَمِيِّ.
- (٤) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَمِنَ «الْمُنْتَقَى»، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٢٥/١٥).
- (٥) هُوَ سَابِقُ بِنِّ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو أَمِيَّةٍ أَيْضًا الْبِرْبَرِيُّ، وَهَذِهِ لَقَبٌ لَهُ لَا نِسْبَةٌ إِلَى الْبِرْبَرِ،
شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ، لَهُ أَشْعَارٌ فِي الرَّهْدِ، وَقَدْ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ مَعَ حِكَايَاتٍ لَطِيفَةٌ.
يُرَاجَع: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٥٦٦/٨، ٥٣١/٩، ٥٣٢، ٥٣٣)، وَهُوَ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ، قَالَ ابْنُ خَلِّزٍ
الإسبيليُّ فِي فِهْرَسْتِ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ (٤٠٦): «أَخْبَارُ سَابِقِ الْبِرْبَرِيِّ وَأَشْعَارُهُ» حَدَّثَنِي بِهِ
الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بِنُّ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... وَجَمَعَ أَشْعَارَهُ الدُّكْتُورُ بَدْرُ أَحْمَدُ ضَيْفٌ وَنَشَرَهُ فِي
دَارِ الْمَعْرِفَةِ بِالإِسْكَانْدَرِيَّةِ سَنَةَ (١٩٩٨م) يُرَاجَعُ هُنَاكَ (٢٥)، وَفِيهِ: «وَهَجَرَ الْهَوَى»
و«طُولِ الْهَوَى رَيْنٌ» وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي «الْمُنْتَقَى».

- قَوْلُهُ: «وَأَخْرَهُ حَرْبٌ» - بِتَحْرِيفِكِ الرَّاءِ - . الْحَرْبُ: السَّلْبُ، وَرَجُلٌ مَحْرُوبٌ، وَحَرِيبٌ بِمَعْنَى مَسْلُوبٌ^(١)، يُرِيدُ: أَنْ آخِرَهُ أَنْ يُسَلَبَ مَالُهُ، وَمَا يَضِئُ بِهِ مِنْ عَقَارٍ وَحَيَوَانٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٢) فِي الْحَرِيبِ:

قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ الْحَرِيبُ بِدَارِهِمْ رَدُّوهُ رَبَّ صَوَاهِلٍ وَقِيَانٍ

(مَا جَاءَ فَيَمَّا أَفْسَدَ الْعَبِيدُ أَوْ جَرَحُوا)

- «حَرِيسَةٌ»: فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِيقَةَ نَفْسَهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٣): هِيَ الَّتِي تُحْرَسُ، أَيُّ: تُسْرَقُ.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ» وَيُرْوَى: «مِنَ النَّحْلِ»: جَمْعُ نَحْلَةٍ. يُقَالُ: نَحَلْتُهُ أَنْعَلُهُ نَحْلُهُ نَحْلًا، وَمِنَ الْقَوْلِ الثَّانِي: نَحَلًا - بِالْفَتْحِ -، وَالنَّحْلُ وَالنَّحْلَةُ: الْعَطَاءُ بِلَا اسْتِعَاضَةٍ.

(١) الاستذكار (٢٣/١٠١).

(٢) ديوانه (٥٠٠) «السَّطْلِي» وقبله:

قَوْمِي تَقِيفٌ وَإِنْ سَأَلْتَ فَأَسْرَتِي وَبِهِمْ أَدَافِعُ رَمْنٍ مِّنْ عَادَانِي

وفي الاستذكار (٢٣/١٠١): «رَدُّوهُ رَدَّ صَوَاهِلٍ وَيُنَاقِ» وهو بلا شكَّ تحريفٌ، يُصحَّحه ما وَرَدَ فِي «بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهُ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/٤٨٨).

[كتاب] المَسَاقَاة (١)

- «فَجَمَعُوا لَهُ حَلِيًّا مِنْ حَلِيٍّ نِسَائِهِمْ» يُرْوَى بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَسْكِينِ اللَّامِ، وَيُرْوَى بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ. وَالْحَلِيُّ الثَّانِي: يُرَادُ بِهِ النَّوْعُ^(٢)، وَالْأَوَّلُ يُرَادُ بِهِ جُزْءٌ مِنَ النَّوْعِ؛ لِأَنَّ النَّوْعَ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ بِاسْمِ جُمْلَتِهِ، وَكَذَلِكَ الْجِنْسِ، فَيُقَالُ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامٌ وَنَحْوُهُ. وَالْقِسْمُ بِفَتْحِ الْقَافِ^(٣) مَصْدَرٌ قَسَمْتُ، وَالْقِسْمُ - بِالْكَسْرِ -: الْجُزْءُ مِنَ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ.

- وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٤): «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ»، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودًا» غَيْرَ مَصْرُوفٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، مَنْ جَعَلَهُ اسْمًا عَلَمًا لِلْأُمَّةِ وَالْفِرْقَةِ لَمْ يَصْرِفْهُ، وَمَنْ جَعَلَهُ جَمْعًا: يَهُودِيٌّ نَوْنٌ وَصَرَفَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلِيٍّ أَنْ أَحْيَفَ عَلَيْكُمْ». مَعْنَاهُ: أَجُورٌ وَأَمِيلٌ عَنِ سَبِيلِ الْحَقِّ، قَالَ تَعَالَى: ^(٥) ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾.

-
- (١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يُخَيِّ (٧٠٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٣٧٧/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٨٢/٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٩٩/١٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٩٥/٢١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٨٨/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٨٥/٢)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٣٦٣/٣).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٣/٢).
- (٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا عَنِ الْوَقْشِيِّ أَيْضًا.
- (٤) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، وَالتَّصْحِيْحُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٤/٢).
- (٥) سُورَةُ الثُّورِ، آيَةٌ: ٥٠.

- وَيُقَالُ: «رَشْوَةٌ»، و«رِشْوَةٌ» و«رُشْوَةٌ»^(١). وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُعْطِيهَا يَصِلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُ، كَمَا يَصِلُ بِالرِّشَاءِ إِلَى الْمَاءِ، وَتَقَدَّمَ هَذَا^(٢).

- وَ«السُّحْتُ»: اسْمٌ يُعْمُ الْحَرَامَ كُلَّهُ، وَقَالَ جَمَاعَةٌ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ^(٣) ﴿أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ قَالُوا: السُّحْتُ: الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَقِيلَ: السُّحْتُ: كُلُّ مَا لَا يَجِلُّ كَسْبُهُ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَحَتَهُ اللَّهُ وَأَسَحَتَهُ؛ إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فَيَسْحَتُكُمْ بِعَذَابٍ﴾ سُمِّيَ سُحْتًا لِأَنَّهُ يُهْلِكُ صَاحِبَهُ وَمَالَهُ.

- وَقَوْلُ الْيَهُودِ: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» أَي: الْعَدْلُ الَّذِي فَعَلْتَهُ؛ وَإِنَّمَا قَالُوهُ عَلَى وَجْهِ الْهُزْءِ بَابِنِ رَوَاحَةٍ، إِنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَخْذَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ أَيْدِيهِمْ ظُلْمٌ، وَعَغَضِبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَهُ عَدْلٌ وَأَمْرٌ وَارِدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكْفُرُوا بِهِ، هَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥)، وَالْأَظْهَرُ خِلَافُهُ. وَإِنَّمَا حَارَبُوهُ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الرِّشْوَةِ، وَالرِّشْوَةُ عِنْدَهُمْ حَرَامٌ لَا تَحِلُّ، وَلَوْلَا أَنَّ السُّحْتُ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ مَا عَيَّرَهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ بِأَكْلِهِ، وَالسُّحْتُ مُحَرَّمٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي

(١) يُرَاجَع: إِكْمَالُ الْإِعْلَامِ بِتَثْنِيَةِ الْكَلَامِ (١/٢٥١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٣٢).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٤٢.

(٤) سُورَةُ طه، آيَةُ: ٦١.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٤). وَالنَّصُّ مِنْ أَوَّلِهِ لَهُ.

قوله^(١):

إِذَا رِشْوَةٌ مِنْ بَابِ بَيْتٍ تَفَحَّخَتْ
سَعَتْ هَرَبًا وَوَلَّتْ كَأَنَّهَا

لِتَدْخُلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ
حَلِيمٌ تَنَحَّى مِنْ جِوَارِ سَفِينِهِ

وَفِي مَعْنَاهُ^(٢):

إِذَا حَلَّتِ الْخَمْرُ فِي دَارِ قَوْمٍ
/ فَمَا وَفَّقُوا عِنْدَ إِيرَادِهِمْ
فَقَدْ رَحَلَ الدِّينُ عَنْ دَارِهِمْ
وَلَا سُدُّوا عِنْدَ إِصْدَارِهِمْ
وَفِي رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ بِالْغِنَا
ءِ دَلِيلٌ عَلَى حَطِّ أَفْئَادِهِمْ

ب/٨٥

- وَقَوْلُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يَعْلَقِ الْآخِرَ مِنَ النَّفَقَةِ شَيْءٌ»: أَي: لَمْ يَلْزَمْهُ، وَمِنْهُ:
عَلِقْتُ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، أَي: كَلِفْتُ بِهِ وَلِزِمْتُهُ، وَمِنْهُ: «وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ»^(٣)
أَي: قَدِ رُبِطَ بِهِ حُبًّا.

- وَ«الْحَائِطُ»: اسْمٌ كَانُوا يُوقِعُونَهُ عَلَى الْبُسْتَانِ^(٤)، كَأَنَّهُ يَحُوطُ صَاحِبَهُ

(١) هُوَ مَنْصُورٌ بِنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ (ت: ٣٠٦) شَاعِرٌ، مُخْسِنٌ، جَيِّدُ الشَّعْرِ، ضَرِيرٌ، مِنْ أَهْلِ رَأْسِ الْعَيْنِ، سَافَرَ إِلَى بَغْدَادَ، وَمَدَحَ الْحَلِيفَةَ الْمُعْتَرَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَفِيهَا تُوْفِيَ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٧/١٨٥)، وَنَكَتِ الْهَمِيانِ (٢٩٧)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى لِلشُّبْكِيِّ (٣/٤٨٧)، وَحُسْنِ الْمَحَاضِرَةِ (١/٤١٠)، وَهُوَ دِيْوَانُ شِعْرِ دَرَسَهُ أَخُونَا وَصَدِيقُنَا الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْقَحْطَانِي الْأَسْتَاذُ بِكَلِيَّةِ الْآدَابِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِجَدَّةَ. وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ هُنَا ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ بِنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ (٦٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢/٣٢٣).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا بَعْدُ.

(٣) حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ حَدِيثُ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ - جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ -.

(٤) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥).

وَيَحْفَظُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى حَائِطًا لِمَا حَوَّلَهُ مِنَ الْحَائِطِ الَّذِي يَحْفَظُهُ، فَيَكُونُ
مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ، كَقَوْلِهِمْ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَتَطَّلَعُ لِأَصْحَابِهِ عَيْنًا،
وَلِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ: أُذُنٌ.

- وَقَوْلُهُ: «السُّنَّةُ فِي الْمُسَاقَاةِ الَّتِي تَجُوزُ لِرَبِّ الْمَالِ»^(١). يَعْنِي لِرَبِّ
النَّخْلِ، وَالْعَرَبُ تُسَمَّى النَّخْلَ الْمَالِ^(٢)، وَتُسَمَّى الْإِبِلَ الْمَالِ، وَكَذَلِكَ الْغَنَمَ
وَأَشْبَاهَهُ مِنَ الْحَيَوَانَ وَالْعُرُوضِ. أَلَا تَرَى قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَقَدَّمَ: «لَمْ نُصَبْ
يَوْمَ خَيْبَرَ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، وَإِنَّمَا أَصَبْنَا الْأَمْوَالَ» يَعْنِي الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ وَالثِّيَابَ وَشِبْهَهُ.
- وَ«الْمُقَارِضُ» - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْفَاعِلُ، وَبِفَتْحِهَا: الْمَفْعُولُ^(٣)، وَكُلُّ
وَاحِدٍ مِنَ الْمُقَارِضِينَ: مُقَارِضٌ وَمُقَارِضٌ؛ لِأَنَّهُ يُقَارِضُ صَاحِبَهُ وَيُقَارِضُهُ، فَهُوَ
فَاعِلٌ، وَمَفْعُولٌ، وَكَذَلِكَ الْمُسَاقِي بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا عَلَى مِثَالِ ذَلِكَ.
- وَقَوْلُهُ: «يَأْبُرُهَا»: يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ الْبَاءِ وَكَسْرُهَا لُغْتَانِ. يُقَالُ: أَبْرَتْ النَّخْلَ
أَبْرَةً، وَأَبْرَتْهُ أَبْرًا: إِذَا لَقَّحْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ، وَكَذَلِكَ الزَّرْعُ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ^(٤):

(١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «لِرَبِّ الْحَائِطِ».

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/ ٨٤).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٢٥).

(٤) هُوَ الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ بْنِ الْمُجَالِدِ بْنِ الرَّبَّانِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ ذُهَلِ، شَاعِرٌ
جَاهِلِيٌّ، مِنْ شُعْرَاءِ الْحِمَاسَةِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٠٢)، وَالْأَغَانِي (٢٢٢/ ٢١٧)،
وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (١٧)، وَاللَّلَالِي (١/ ٥٨٥)، وَخُلِطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَاعِرٍ آخَرَ يُسَمَّى الْحَارِثَ بْنَ
وَعَلَةَ الْجَرَمِيِّ، وَأَثْبَتَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ أَنَّهُ ذُهَلِيٌّ، وَلَيْسَ بِجَرَمِيٍّ. يُرَاجَعُ كَلَامُهُ هُنَاكَ،
وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَاةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٦٤)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي =

إِنْ يَأْبُرُوا نَخْلًا لِيَغَيِّرَهُمْ وَالشَّيْءُ تَخْفِرُهُ وَقَدْ بَنِي

- وَقَوْلُهُ: «سَدُّ الْحِطَارِ». مَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ^(١)؛ وَهُوَ ابْنُ نَافِعٍ، فَمَعْنَاهُ: سَدُّ الثُّلَمَةِ الَّتِي يُدْخَلُ مِنْهَا؛ وَمَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ مُطَرِّفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونِ، وَابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ، فَمَعْنَاهُ: تَحْظِيرُ الرُّرُوبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ. يُقَالُ: حَظَرْتُ الْبُسْتَانَ حَظْرًا وَتَحْظِيرًا؛ إِذَا جَعَلْتَ حَوْلَهُ مَا نَعَا يَمْنَعُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ. وَالْحَظِيرَةُ: الْجَنَّةُ الْمَحْظُورَةُ، وَالْحِطَارُ: حَائِطُ الْحَظِيرَةِ.

- وَ«حَمُّ الْعَيْنِ»: كَنَسَهَا^(٢) وَإِخْرَاجُ مَا فِيهَا مِنَ الْحَمَاءِ وَالزَّبْلِ. يُقَالُ: حَمَمْتُ الْبَيْتَ وَقَمَمْتُهُ وَسَفَرْتُهُ: إِذَا كَنَسْتَهُ. وَيُقَالُ لِلْمِكْنَسَةِ: الْمِخْمَةُ، وَالْمِقْمَةُ وَالْمِسْفَرَةُ، وَيُقَالُ لِمَا يُرْمَى مِنَ الزَّبْلِ: الْكُنَاسَةُ وَالْحَمَامَةُ، وَالْقَمَامَةُ، وَالسُّفَارَةُ، وَيُقَالُ: بَيْتٌ مَحْمُومٌ وَمَقْمُومٌ وَمَسْفُورٌ، أَيُّ: مَكْنُوسٌ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَحْمُومٌ الْقَلْبِ، أَيُّ: نَقِي الْقَلْبِ مِنَ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ - فِي صِفَةِ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ^(٣) -: «وَالسَّرْوُ وَالْكَنَسُ» أَيْضًا، وَمِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ الرِّجَالِ، أَرَادُوا بِهِ: خَالِصَ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعِيْبُهُ.

= (٢٥٩/١)، وغيرهما، أولها:

قَوْمِي هُمْ قَتَلُوا أُمِّمَ أَخِي

فَإِذَا رَمَيْتُ يُصِيبُنِي سَهْمِي

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٨٤/٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْقِينِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٥/٢، ٢٢٦).

(٣) النَّهْيَةُ (٨١/٢)، وَفِيهِ: «سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّادِقُ اللِّسَانِ، الْمَحْمُومُ الْقَلْبِ»

وَفِي رِوَايَةٍ: «ذُو الْقَلْبِ الْمَحْمُومِ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ التَّقِيُّ الَّذِي لَا غِلَّ فِيهِ وَلَا

حَسَدًا، وَهُوَ مِنْ قَمَمْتُ الْبَيْتِ: إِذَا كَنَسْتَهُ». وَيُرَاجَعُ: الْغَرِيبِينَ (٥٩٩/٢).

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ أَنَّهُ رُويَ فِي «سَرُو» (١) الشَّرْبِ «أَنَّهُ جَلَبُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ [مَنْ مُسْتَقِرُّهُ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ]، وَ«الشَّرْبُ» - مَفْتُوحَةٌ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ: جَمْعُ شَرِيَّةٍ كَذَلِكَ؛ وَهِيَ أَحْوَاضٌ (٢) تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَتُمَلَأُ مَاءً، فَتَكُونُ [مِنْهَا] رِيَّ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، قَالَ زُهَيْرٌ (٣):

تَخْرُجَنَّ مِنْ شَرِبَاتٍ مَاؤُهَا طَحِلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَحْفَنَ الْعَمَّ وَالْعَرَقَا

- وَقَوْلُهُ: «وَقَطْعُ الْجَرِيدِ»: هِيَ جَمْعُ: جَرِيدَةٍ، وَيُجْمَعُ عَلَى جَرَائِدٍ أَيْضًا؛ وَهِيَ أَعْصَانُ النَّخْلِ. «وَجَدُّ التَّمْرِ» وَجَدَادُهُ: صِرَامُهُ وَهُوَ قِطَافُهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو (٤): جَدُّ التَّمْرِ: جَمْعُهُ، وَهُوَ مِثْلُ حَصَادِ الزَّرْعِ، وَقِطَافُ الْعِنَبِ. وَ«الظَّفِيرَةُ» وَ«الْمُسْنَأَةُ» وَ«الْعَرْمَةُ» بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهِيَ السُّدُّ. وَ«الْفَرِسُكُ» الْحُوخُ/.
وَ«الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ»: الَّتِي لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَكَ سَوَادُ الْأَرْضِ وَبَيَاضُهَا، أَيْ؛ مَا فِيهَا نَبَاتٌ وَمَا لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْحَضْرَةُ عِنْدَهُمْ جَارِيَةٌ مَجْرَى السَّوَادِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَدَّتْ حَضْرَتُهُ قَارَبَ السَّوَادَ؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلَّيْلِ الْأَسْوَدِ: أَخْضَرَ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٥):

فَدَأْعَسَفَ النَّازِحَ الْمَجْهُولَ مَعْسِفُهُ فِي ظِلِّ أَخْضَرَ يَدْعُو هَامَةَ الْبُومِ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «شَرْبٌ» وَالنَّصُّ مِنَ الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٢٦/٥)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.
(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطِئِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٦/٢). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ كَمَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (١٢٦٦/٥).
(٣) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٤٠).
(٤) الْاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٢٥/٢١).
(٥) دِيوَانُهُ (٤٠١/١)، وَفِيهِ: «قَدْ أَغْضِيفُ».

أَيُّ: فِي سِتْرِ لَيْلِ أَسْوَدَ^(١). وَ«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ كَارِي يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً، كَمَا يُقَالُ؛ رَامَى يُرَامِي مُرَامَاةً وَرِمَاءً. وَلَا يَصْلُحُ قَصْرُهُ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ كِرْوَةً؛ وَهِيَ أُجْرَةُ الْمُكَارِي. يُقَالُ: أُعْطِيَ^(٣) الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَيُقَالُ: اِكْتَرَيْتُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِهِ، وَتَكَارَيْتُهُ أَنَا. وَ«الْوَرِيقُ»: الْفِضَّةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَيُقَالُ لَهَا: رِقَّةٌ أَيْضًا، وَتَقْدَمُ بَسْطُ الْقَوْلِ فِيهَا فِي «الرِّكَاتِ».

(الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمُسَاقَاةِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا سُمِعَ فِي عَمَلِ^(٤) الرَّقِيقِ» وَيُعْتَقَدُ قَوْمٌ أَنَّهُ غَلَطٌ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَلَيْسَ عِنْدِي غَلَطًا^(٥)، وَلَكِنْ مَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ، كَمَا قَالُوا: حَارِسٌ، وَحَرَسٌ وَغَائِبٌ وَغَيْبٌ؛ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

(١) الْاِفْتِضَابُ لِابْنِ السَّيِّدِ (٢٣/٣).

(٢) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٣١).

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥): «اِغْتَبَطَ الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ». وَهُوَ أَوْلَى.

(٤) فِي «الْمُوطَّأِ»: «فِي عَمَالِ الرَّقِيقِ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٧): «كَذَا فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللهِ، وَتَوَهَّمُ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ...».

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِمَّا وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْأِسْمِ، وَالْمَصْدَرُ إِذَا وُضِعَ مَوْضِعَ الْأِسْمِ كَانَ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾^(٢٨) ﴿ أَي: أَضْيَافِي. وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٢):

* هُمْ يَبْتِنَانَا فَهُمْ رَضَى وَهُمْ عَدَلٌ *

- وَيَعْنِي بِ«النَّضْحِ» الْأَسْتِقَاءَ مِنَ الْبِئْرِ^(٣) بِالْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ النَّوَاضِحِ وَهِيَ السَّوَانِي، وَاحِدَهَا: نَاضِحٌ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٤):

أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالنَّضْحِ أَذْبَرُ وَأَقْبِلُ

- وَقَوْلُهُ: «بِعَيْنٍ وَائِنَّةٍ» أَي: غَزِيرَةٌ^(٥)، وَفَسَّرَهُ فِي «الْمَوْطَأِ» وَبِالتَّاءِ مُثَنَّةٌ عِنْدَ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَتَّابٍ وَالطَّلْمَنْكِيِّ^(٦)، وَلَعَّيْرِهِمْ بِتَاءٍ مُثَلَّثَةٍ، وَالرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ

(١) سُورَةُ الْحَجْرِ.

(٢) شرح ديوان زهير (١٠٧)، وصدرة:

* مَتَى يَشْتَجِرُ قَوْمٌ يَقُلُّ سَرَواتُهُمْ *

(٣) التعليل على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢٢٧/٢).

(٤) ديوانه (٩٨)، أنشده القشيري وفيه: «بالغرب» والغرب الدلو الكبير وهو معروف إلى اليوم في لغة العامة في نجد.

(٥) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢٧٨/٢).

(٦) الطلمنكي: جبل من جبال العلم في الأندلس، وحافظ من كبار حفاظها، اسمه أحمد بن محمد بن عبد الله أبو عمر (ت: ٤٢٩هـ). و«طلمنكة» المنسوب إليها مدينة أندلسية. [معجم البلدان ٤/٤٤٤]. وذكر أباعمر، وهي بفتحات ثلاث. قال ابن بشكوال: «كان سيفا مجردا على أهل الأهواء والبدع فأمعا لهم، غيورا على الشريعة، شديدنا في ذات الله، أقرأ =

عَنْ يَحْيَىٰ بِالتَّاءِ مَثْنَاءَ بُنْفُطَتَيْنِ، وَبِالْوَجْهَيْنِ قَرَأَهَا ابْنُ بُكَيْرٍ. يُقَالُ فِي اللُّغَةِ: وَتَنَ يَتَنُ: دَامَ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١): وَتَنَ - بِالمُثَلَّثَةِ مِثْلُ وَتَنَ، وَلَيْسَ بِثَبَّتٍ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْغَرِيبَيْنِ»^(٢): الْوَاتِنُ: الدَّائِمُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أُمَّا تَيْمَاءُ»^(٣) فَعَيْنُ جَارِيَةٍ، وَأُمَّا خَيْبَرُ فَمَاءُ وَاتِنٌ».

[كِتَاب [كِرَاءِ الْأَرْضِ] (٤)

يُقَالُ لِلْأَرْضِ الَّتِي تُزْرَعُ: مَزْرَعَةٌ - بِفَتْحِ الرَّاءِ - وَمَزْرَعَةٌ بِضَمِّهَا^(٥)،

= النَّاسَ مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزْمَ لِلْإِمَامَةِ بِجَامِعِ مَنَعَةٍ لَهُ أَعْمَالٌ جَلِيلَةٌ عَلَى «المُوطَأِ» وَغَيْرِهِ. وَهُوَ مِنْ شُبُوخِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ، يُرَاجَعُ مَا كَتَبْتُهُ فِي مَقْدَمَةِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَأِ» فِي تَرْجُمَةِ الْمَذْكُورِ. أَخْبَارُهُ فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّ (١٦٢)، وَالصَّلَّةِ (١/٤٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٧/٥٦٦)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (١/١٢٠)، وَالذَّبِيحِ الْمَذْهَبِ (١/١٧٨)، وَالْأَصْنِيفِيِّ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٠٩)، وَابْنُ عَثَابٍ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٣٣).

(١) الْجَمْهَرَةُ لابن دُرَيْدٍ (٤٣٤).

(٢) الْغَرِيبَيْنِ (٦/١٩٦٩).

(٣) تَحَرَّفَتْ فِي «الْغَرِيبَيْنِ»: «أُمَّا بَيْنَهُمَا فَعَيْنٌ..»!؟ وَصَحَّحْتُهَا كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، وَيُرَاجَعُ: النِّهَايَةُ (١٥٠/٥).

(٤) المُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢/٧١١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/٢٧٧)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٤)، وَالِاسْتِذْكَارَ (٢١/٢٤٧)، وَالتَّمْهِيدَ (١٢/٣٢٩)، وَالتَّعْلِيْقَ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٩)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٥/١١٨)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٣)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (٢/١٨٥)، وَشَرْحَ الرُّرْقَانِيِّ (٣/٣٦٣).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٩). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

وَزِرَاعَةٌ، وَاسْمُ الْبَدْرِ الَّذِي يَبْدُرُ فِيهَا الزَّرِّيْعَةُ، بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا:
زَرَاعٌ، وَنَظِيرُهَا سَفِينَةٌ وَسَفَائِنٌ قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):
* وَدُونَهُ مِنَ الشَّامِ زَرَاعَاتُهَا وَقُصُورُهَا *

(١) ديوانه (٣٦٦) (دار صادر) من قصيدة يهجو بها بني جعفر بن كلاب وأول البيت:
* وَبُنْتُ ذَا الْأَهْدَامِ يَعْرِي وَدُونَهُ *
وَدُو الْأَهْدَامِ: لَقَبُ نَافِعِ بْنِ سَوَادَةَ.

كِتَابُ الْقِرَاضِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ: الْقِرَاضَ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ لَا يَقُولُونَ: قِرَاضًا بَتَّةَ (٢)،
وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ كِتَابُ قِرَاضٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: مُضَارَبَةٌ، وَكِتَابُ الْمُضَارَبَةِ،
أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٣): ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَوْلُهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (٤):
﴿يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ﴾، وَفِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ لِعُمَرَ: «لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا»، وَلَمْ
يَقُولُوا مُضَارَبَةً دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لُغْتُهُمْ، وَأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ. قِيلَ فِي الْأَوَّلِ:
إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقِرَاضِ؛ وَهُوَ الْقَطْعُ، كَأَنَّهُ قَطَعَ لِلْعَامِلِ جُزْءًا مِنْ مَالِهِ، أَوْ قَطَعَهُ
كُلَّهُ لِلْعَامِلِ عَنْ نَفْسِهِ، وَقِيلَ: هُوَ/ مَأْخُوذٌ مِنَ الْمَسَاوَةِ. يُقَالُ: قَارَضَ فُلَانٌ ب/٨٦
فُلَانًا: إِذَا سَاوَاهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ (٥): «قَارِضُ النَّاسِ مَا قَارَضُوكَ،
فَإِنَّهُمْ إِنْ تَرَكَتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ». وَقِيلَ فِي الْمُضَارَبَةِ: إِنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنَ الضَّرْبِ؛

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْتَوِي (٦٨٧)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٨٩)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٣٨١) «الشَّرْكَةُ فِي الْبَيْعِ»، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٢/٨٢)،
وَالاسْتِذْكَارُ (٢١/١١٩)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْفِيِّ (٢/١٥٥)، وَالمُتَنَقَّى
لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٥/١٤٩)، وَالْقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (٥٦٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٧٣)،
وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٣/٣٤٥)، وَكشف المِغْطَى (٢٨٤).

(٢) الاستذكار (٢١/١١٩).

(٣) سورة النَّسَاءِ، الآية: ١٠١.

(٤) سورة الْمُزَّمِّلِ، الآية: ٢٠.

(٥) حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الْعَرَبِيِّ (٥/١٥٢٨)، وَالتَّهْيَاةُ (٤/٤١).

أَيَّ ضَرْبٍ مَعَهُ فِي سَهْمِهِ الَّذِي فِي الرَّمْحِ .

- و«الْبَيْسُ»: العَسْكَرُ^(١)، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ حَرَكَتِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ:
جَاشَتْ الْقِدْرُ عِنْدَ الْغَلْيَانِ: إِذَا فَارَتْ، وَجَاشَ صَدْرُهُ، وَجَاشَتْ نَفْسُهُ: إِذَا
هَمَّتْ بِالْخُرُوجِ. قَالَ ابْنُ الْإِطْنَابَةِ^(٢):

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَأْتُ وَجَاشَتْ مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا قَفَلًا» أَي: رَجَعًا مِنَ السَّفَرِ، يُقَالُ: قَفَلَ الْجُنْدُ يَقْفِلُونَ قُفُولًا وَقَفَلًا،
وَلَا يُقَالُ لِلرُّفْقَةِ قَافِلَةٌ حَتَّى تَرْجِعَ مِنَ السَّفَرِ، وَأَمَّا إِذَا رَجَعْتَ^(٣) فَيُقَالُ لَهَا: نَاهِضَةٌ.

- وَمَعْنَى «رَحَبٌ»^(٤): تَوَسَّعَ لَهُمَا فِي الْبَرِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ لَهُمَا:
مَرْحَبًا وَسَهْلًا، كَمَا يُقَالُ لِلزَّائِرِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: مَرْحَبًا: لَقِيتَ رُحْبًا؛ أَيَّ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُقَيْسِيِّ (١٦٠/٢). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ أَيْضًا.

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، مِنْ أَشْرَافِ الْخَزْرَجِ، وَ«الْإِطْنَابَةُ» أُمَّهُ، وَاسْمُ أَبِيهِ عَامِرُ بْنُ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ
عَامِرِ بْنِ مَالِكِ الْأَعْرَبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ. وَاسْمُ الشَّاعِرِ عَمْرُو. وَأُمَّهُ هَلْدَةُ امْرَأَةٌ مِنْ
بَنِي كِنَانَةَ بْنِ الْقَيْسِ بْنِ جَسْرِ بْنِ قُضَاعَةَ. كَذَا قَالَ الرَّيْدِيُّ فِي النَّجَاحِ: (طَنَبَ) قَالَ: وَاسْمُ أَبِيهِ
زَيْدٌ مَنَاةَ. وَأَصْلُ «الْإِطْنَابَةُ»: سَيَّرَ يُسَيِّرُ عَلَى وَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْجَمْعُ: أَطْنَابٌ.
يُرَاجَعُ: الْأَشْتِقَاقُ (٤٥٣)، أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١١/١٢١)، وَمِنْ اسْمِهِ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ
(٦٧)، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى أُمَّهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ (٩٥)، وَالْبَيْتُ فِي الْخِصَائِصِ (٣/٥٣)، وَشَرَحَ
الْمُقَفَّلُ لَابْنِ يَعِيْشٍ (٤/٧٤)، وَالْمُعْنِي لَابْنِ هِشَامٍ (٣٠٣)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (١٨٦)،
وَرَبِمَا نُسِبَ إِلَى قَطْرِيٍّ بْنِ الْفُجَاءَةِ. يُرَاجَعُ: شِعْرُ الْخَوَارِجِ (١٦٣).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُقَيْسِيِّ (١٦٠/٢). وَلَعَلَّهَا «خَرَجَتْ». وَفِي
اللِّسَانِ: قَفَلَ «مَا زَالَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي النَّهَاضِينَ فِي ابْتِدَاءِ السَّفَرِ قَافِلَةً، تَفَاوُلًا بِأَنْ
يَسِرَ اللَّهُ لَهَا الْقُفُولَ».

(٤) مَا جَاءَ هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا، أَغْلَبَهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُقَيْسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١٦٠/٢)

سَعَةً. وَمَعْنَى: «سَهْلًا»: لَقَيْتَ أَمْرًا سَهْلًا، وَلَمْ تَجِدْ أَمْرًا صَعْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ» إِنَّمَا جَازَ أَنْ يُبَعَّضَ الْمَتَاعُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجِنْسِ كُلِّهِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ، وَكُلِّ صِنْفٍ، وَكُلِّ جُزْءٍ: مَتَاعٌ، كَمَا يُقَالُ لِلنَّوْعِ كُلِّهِ، [كَمَا يُقَالُ: الْمَاءُ لِلْجِنْسِ]، وَيُقَالُ لِكُلِّ قِطْعَةٍ مِنْهُ: مَاءٌ، وَهَكَذَا جَمِيعُ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِاسْمِ جُمْلَتِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكَمَا عَلَى أَمْرٍ» مَعْنَاهُ: لَوْ أَقْدِرُ لَكَمَا عَلَى أَمْرٍ لَفَعَلْتُهُ، فَحَذَفَ جَوَابَ «لَوْ» لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكَمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعُكُمْ بِهٍ لَفَعَلْتُ» فَأَظْهَرَ الْجَوَابَ عَلَى مَا يَجِبُ، وَنَظِيرُهُ حَذْفُ الْجَوَابِ هُنَا قَوْلُ عُمَرَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ^(١) «لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ» وَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ].

- وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ وَصَّاحٍ: «فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ: ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَعْنَاهُ: فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ أَبُو مُوسَى، وَبِهِ يَتِمُّ الْكَلَامُ، وَهُوَ سَاقِطٌ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُرَادٌ فِي التَّنْذِيرِ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا ^(٢) مِرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ الْقَوْلَ مِنْ كَلَامِهَا وَهِيَ تُرِيدُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَالْمَلٰٓئِكَةُ يَدْخُلُوْنَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْهِمْ﴾.

- وَمَنْ رَوَى: «فَأَرْبَحًا» - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: صَادِقًا رِبْحًا ^(٤)، وَهُوَ مِنْ بَابِ قَوْلِهِمْ: أَجْدَبْتُ الْأَرْضَ، أَي: وَجَدْتُهَا جَدْبَةً، وَأَيْبَسْتُهَا،

(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٢) مِنْ هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٦٢/٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

أَيُّ: وَجَدْتُهَا يَابِسَةً النَّبَاتِ، وَأَهْيَجْتُهَا، أَيُّ: وَجَدْتُهَا هَائِجَةً النَّبَاتِ، قَالَ
رُوَيْتُهُ^(١):

* وَأَهْيَجَ الْخَلْصَاءَ مِنْ ذَاتِ الْبَرْقِ *

وَمَنْ رَوَى: «فَأَرْبَحَا» - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: أُعْطِيََا الرِّيحَ،
مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْبَحْتُ الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ: إِذَا أُعْطِيَتْهُ الرِّيحُ فِيهَا.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْكِرَاءَ» مَمْدُودٌ مَصْدَرٌ مِنْ كَارَى يُكَارِي، فَإِنْ جَعَلْتَهَا جَمْعَ:
كِرْوَةٍ - مَكْسُورَةٍ الْكَافِ - قُلْتَ كَرَى مَقْصُورٌ. وَالْكِرْوَةُ: مَا يُعْطَى الْمُكَارَى مِنْ
حَقِّهِ الَّذِي كُورِي بِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مِرْفَقٌ» فِيهِ لُغَتَانِ^(٢): فَتَحُ الْمِيمُ وَكَسَرُ الْفَاءِ، وَكَسَرُ الْمِيمِ
وَفَتْحُ الْفَاءِ، وَبِاللُّغَتَيْنِ جَمِيعًا قَرَأَ الْقُرَّاءُ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَيَهَيِّءْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ
مِرْفَقًا﴾ وَتَجُوزُ اللَّغَتَانِ فِي مِرْفَقِ الْإِنْسَانِ أَيْضًا.

- وَ«الْإِجَارَةُ» - مَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ -^(٤)، فَإِذَا قُلْتَ: أَجْرَةٌ ضَمَمْتَ الْهَمْزَةَ،
فَإِذَا قُلْتَ: أَجْرٌ فَذَكَرْتَهُ فَتَحَتْ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ مَصْدَرٌ أَجْرْتُهُ مَقْصُورَ الْهَمْزَةِ، فَإِنْ
قُلْتَ: أَجْرْتُهُ فَمَدَدْتَ الْهَمْزَةَ قُلْتَ فِي الْمَصْدَرِ: مُؤَاجِرَةٌ.

(١) ديوانه^(١٠٥)، وَالْخَلْصَاءُ: بَلَدٌ بِالذَّهْنِ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٤٣٧).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوسَطِّ (٢/١٦٢).

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١٦.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ أَيْضًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا وَفَّرَ الْمَالُ» مَعْنَاهُ: كَمَلَ وَلَمْ يَنْقُصْ^(١) مِنْهُ شَيْءٌ، وَهَذَا
الْفِعْلُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ النَّقْلِ وَبَعْدَهُ ثَلَاثِيَّةٌ لَا تَدْخُلُهَا هَمْزَةُ النَّقْلِ.
يُقَالُ: وَفَّرَ الشَّيْءُ وَوَفَّرْتُهُ أَنَا، وَمِنْهُ قِيلَ: شَيْءٌ وَافِرٌ وَمَوْفُورٌ^(٢). /

١/٨٧

- و«الْوَضِيعَةُ»: الْحَسَارَةُ وَالنَّفْصُ^(٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهَا: وَضِعَ الرَّجُلُ، عَلَى
صِيعَةٍ فِعْلٌ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا يُقَالُ: غُبِنَ وَخُدِعَ وَوُكِسَ، فَكُلُّهَا سَوَاءٌ.
- وَيَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ مِنَ «الْمُقَارِضِ» وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي رَوَيْنَاهُ^(٤) وَيَجُوزُ
كَسْرُهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُقَارِضٌ لِصَاحِبِهِ، وَصَاحِبُهُ
مُقَارِضٌ لَهُ، بِمَنْزِلَةِ الْمُجَالِسِ وَالْمُشَارِبِ.

(الِكِرَاءِ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَبَارَ عَلَيْهِ»: أَي كَسَدَ. يُقَالُ: بَارَتِ السُّوقُ: كَسَدَتْ، وَرَجُلٌ
جَائِرٌ بَائِرٌ.

(التَّعَدِّي فِي الْقِرَاضِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «فَإِنْ كَانَ فَضْلًا بَعْدَ وَقَاءِ الْمَالِ» بِالنَّصْبِ،

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) أَنَشَدَ الْوَقَّاسِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّكَلِيِّ، دِيوَانُهُ (١٣٢):

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مَادِحًا بِمَدْحِكَ مَنْ أَعْطَاكَ وَالْوَجْهَ وَافِرٌ

(٣) هُوَ كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا.

(٤) عِبَارَةُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: «يَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ - وَكَذَلِكَ مَا رَوَيْنَاهُ - وَيَجُوزُ كَسْرُهَا...».

وَفِي بَعْضِهَا: «فَضَّلُ» بِالرَّفْعِ، وَالْوَجْهُ الرَّفْعُ^(١)، وَ«كَانَ» هُنَا تَامَّةً لَا خَبَرَ لَهَا، كَأَنِّي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.

- وَ«النَّمَاءُ»: الزِّيَادَةُ مَمْدُودٌ^(٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ نَمَى يَنْمِي، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ^(٤)، وَنَمَا يَنْمُو، وَيُرْوَى بَيْتُ الرَّاجِزِ عَلَى وَجْهَيْنِ: (٥)

يَا حُبَّ لَيْلِي لَا تَغَيَّرْ وَازْدَدْ
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمِي الْخِضَابُ فِي الْيَدِ
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمُو

- وَفِي بَعْضِ الشُّنْخِ: «إِنْ شَاءَ شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَشْرَكَةٌ» وَهَمَّا جَائِزَانِ، يُقَالُ: شَرِكْتُ الرَّجُلَ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَأَشْرَكْتُ غَيْرِي.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النِّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا شَخَّصَ فِيهِ الْعَامِلُ»^(٦) أَي: خَرَجَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، وَهُوَ مَفْتُوحُ الْحَاءِ، وَكَسَرُهَا خَطَأً، وَالشُّحُوصُ: ضِدُّ الْهَبُوطِ، وَلَيْسَ يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: ٢٨٠.

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٤٠).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢). وَلَمْ يُشَدِّ الشَّاهِدَ.

(٥) هُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْفَصِيحِ لِتَغَلِّبِ (٢٦٠)، وَنَسَبُهُ مُحَقَّقُهُ إِلَى مَجْنُونِ لَيْلِي؟ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي دِيَوَانِهِ. وَيُرَاجَعُ: تَصْحِيحُ الْفَصِيحِ (١١٦/١)، وَإِسْفَارُ الْفَصِيحِ لِلْهَرَوِيِّ (٣٢٤/١)، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٤٧٤)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (نَمَى).

(٦) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٦٧، ١٦٦/٢).

شَخِصٌ^(١) بِالْكَسْرِ إِلَّا فِي عِظَمِ الشَّخْصِ، وَهُوَ الْجِسْمُ، وَمَا سِوَاهُ مَقْتُوحٌ.
- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا يَتَجَرُّ فِي الْمَالِ». كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ بِسُكُونِ
التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَجَرُّ» بِشَدِيدِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَهُمَا سِوَاءٌ.
- وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «كِسْوَةٌ» وَ«كُسُوَةٌ».

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «مُكَافِيَةً» مِهْمُوزٌ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي
بَعْضِ النُّسخِ، قَالَ الشَّاعِرُ- يَصِفُ إِبِلًا -:^(٢)
هَجَانٌ يُكَافَأُ فِيهَا الصَّدِيدُ حَى وَيُذْرِكُ فِيهَا الْمُنَى الرَّاعِبُ

- وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَإِنْ حَلَلَهُ ذَلِكَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «فَإِنْ حَلَّ لَهُ ذَلِكَ»^(٣)
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَتُحَذَفُ تَخْفِيفًا، كَمَا يُقَالُ:
كِلْتَهُ الطَّعَامِ، وَوَزْنُهُ الدَّارَاهِمَ، وَالْأَصْلُ: كِلْتُ لَهُ، وَوَزْنَتْ لَهُ، قَالَ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي «الْمَحْكَمِ»: الشَّخِصُ: الْعَظِيمُ الشَّخْصِ،
وَالْأُنثَى شَخِصَةٌ، وَالاسْمُ الشَّخَاصَةُ، وَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ بِفِعْلِ، فَأَقُولُ: الشَّخَاصَةُ مُصَدَّرٌ.
- انْتَهَى -، حَكَى ابْنُ طَرِيفٍ فِي «أَفْعَالِهِ» شَخِصَ: عَظَمَ شَخِصُهُ». يُرَاجِعُ: الْمَحْكَمَ (١٢/٥).
(٢) هُوَ حَرَّازُ بْنُ عَمْرٍو، مِنْ بَنِي عَبْدِمَنَافٍ، مِنْ شُعْرَاءِ الْخَمَاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٥٤٨)،
وَيهِ: «حَزَنُ بْنُ عَمْرٍو»، وَحَمَاسَةُ الْأَعْلَمِ (٢/٨٨٠)، وَقَبْلَهُ:

لَنَا إِبِلٌ لَمْ تَهْنُ رَبَّهَا كَرَامَتُهَا وَالْفَتَى ذَاهِبٌ
هَجَانٌ تَكَافَأُ الْبَيْتِ
وَنَطْعَنُ فِيهَا نُحُورَ الْعِدَا وَيَسْرَبُ مِنَّا بِهَا الشَّارِبُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْفِيِّ (٢/١٦٧). وَلَمْ يُورَدِ الْآيَةُ.

تَعَالَى: (١) ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ (٢).

(المَحَاسِبَةُ فِي الْقِرَاضِ)

- فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «فَأَدْرَكُوهُ بِبَلَدٍ غَائِبٍ» بِالْحَفْضِ عَلَى الصِّفَةِ لِلْبَلَدِ (٢)،
وَفِي بَعْضِهَا: «غَائِبًا» بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مِنَ الصِّمِيرِ فِي «أَدْرَكُوهُ».

- وَقَوْلُهُ: «عَرَضٌ مُرْبِحٌ» يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى ذِي رِبْحٍ، وَمِثْلُهُ (٣):
﴿السَّمَاءُ مُنْفِطِرَةٌ بِدَاءِ﴾ أَي: ذَاتُ انْفِطَارٍ. وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يَجْعَلُ صَاحِبَهُ يَرْبِحُ.

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «فَأَرَادُوا أَنْ يَبَاعَ لَهُمُ الْعَرَضُ فَيَأْخُذُونَ حِصَّتَهُ
مِنَ الرَّبْحِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَيَأْخُذُوا» بِإِسْقَاطِ الثُّونِ، وَوَجْهُ إِثْبَاتِ الثُّونِ أَنْ
يُجْعَلَ خَبْرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهَمْ يَأْخُذُونَ. وَإِنَّمَا يَحْسُنُ مِثْلُ هَذَا، إِذَا
كَانَ الْفِعْلُ الثَّانِي مُحَالَفًا لِلأَوَّلِ، وَغَيْرَ دَاخِلٍ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٤):

عَلَى الْحَكْمِ الْمَأْتِيٍّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ

فَهُوَ لَا يَحْسُنُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْضُرَ صَاحِبَ الْمَالِ فَيَأْخُذُ مَالَهُ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبْحَ».

كَذَا الرُّوَايَةُ بِرَفْعِ: «يَأْخُذُ» وَ «يَقْتَسِمَانِ» عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ
يَأْخُذُهُمَا، ثُمَّ هُمَا يَقْتَسِمَانِ، وَالنَّصْبُ / جَائِزٌ.

ب/٨٧

(١) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الرَّقْسِيِّ (٢/١٦٧). هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٣) سُورَةُ الْمُرَّمَّلِ، الْآيَةُ: ١٨.

(٤) هُوَ لِأَبِي اللَّحْمِ التَّغْلِبِيِّ عَلَى الْأَرْجَحِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى يَسْتَوْفِي صَاحِبُ الْمَالِ رَأْسَ مَالِهِ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا». بِإِثْبَاتِ التُّونِ هَهُنَا، فَالرَّفْعُ هُوَ الْوَجْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّيْحَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يَرُدُّ إِلَيْهِ الْمَالُ إِنْ شَاءَ، أَوْ يَحْبِسُهُ» الرَّفْعُ فِي هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَخَافَةٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَقَصَ فِيهِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: قَدْ نَقَصَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بِ«مِنْ»، لَا بِ«فِي»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ (٢)، وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَحْدَثَ فِيهِ نَقْصًا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو فُسَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبِي رِضَاهَا
فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى [لِأَنَّهَا] إِذَا رَضِيَتْ عَلَيْهِ أَقْبَلَتْ بِوُدِّهَا عَلَيْهِ، فَأَجْرِي الرِّضَا
مُجْرِي الإِقْبَالِ إِذْ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

- «خَلِقُ الثَّوْبِ» [١٦] بِنَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، أَيُّ: بِلِيٍّ، وَخَلِقَ الشَّيْءُ خَلَوْقَةً، فَهُوَ خَلِقٌ، وَثَوْبٌ أَخْلَاقٌ، وَثِيَابٌ خُلُقَانٌ.
وَمَعْنَى: «تَافِهَا»: أَيُّ حَقِيرًا يَسِيرًا. وَفِي «المُخْتَصِرِ» (٣): تَفَهُ تَفَهَا

(١) سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ، الْآيَةُ: ١٨.

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) مُخْتَصِرُ الْعَيْنِ (١/٣٧٢).

وتُفَوِّهًا؛ إِذَا قَلَّ وَخَسَّ . وَ«الْحَطْبُ» : الأَمْرُ، وَجَمْعُهُ: حُطُوبٌ.
- وَ«الشَّاذِكُونَةُ»^(١) - بِكَسْرِ الدَّالِ - : فِرَاشُ النَّوْمِ المَعْلُومِ .

(١) فِي القَامُوسِ (٤/٢٤١) : «الشَّاذِكُونَةُ - بِفَتْحِ الدَّالِ - : ثِيَابٌ غِلَاطٌ مُضْرَبَةٌ تُعْمَلُ بِاليَمَنِ . يَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - : فِي أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ : سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيُّ (ت : ٢٣٤هـ) ؛ نُسِبَ كَذَلِكَ لِأَنَّ وَالِدَهُ كَانَ يَتَّجِرُ إِلَى اليَمَنِ ، وَكَانَ يَبِيعُ هَذِهِ المُضْرَبَاتِ الكِبَارَ وَتُسَمَّى شَازِكُونَةً فَتَسْبِ إِلَيْهَا . يُرَاجَع : طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ (١/٤٣٥) .

كِتَابُ الشُّفْعَةِ (١)

(مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

سُمِّيَتْ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ، أَوْ حَائِطٍ
 أَتَى الْجَارَ أَوْ الشَّرِيكَ أَوْ الصَّاحِبَ، فَيَسْتَشْفِعُ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ؛
 لِيُخَصَّهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ (٢)، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسَمِيَ صَاحِبُهَا شَفِيعًا،
 وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مَشْفُوعٌ لَهُ، كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مُجْرُوحٍ.
 وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى شَافِعٍ؛ لِأَنَّ «فَعِيلًا» قَدْ يَكُونُ
 بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَمَا يُقَالُ: عَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَمَا لَنَا مِنْ
 شَفِيعِينَ﴾ (٤)، وَكَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ (٤):

* فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٣)، وَالتَّلْخِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي
 الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٦٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٦/١٩٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
 (٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى
 (٢٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٦٩).

(٣) سُورَةُ الشُّعَرَاءِ.

(٤) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«مَجْنُونِ لَيْلَى» دِيوَانُهُ (١٩١)، وَصَدْرُهُ:

* مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يُسْتَشْفِعُونَ بِي *

- وَ«الشَّقْصُ»: النَّصِيبُ^(١) وَالْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ مِنَ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «مِنْ بَاعِ الْحَمْرِ فَلْيُشَقِّصِ الْحَنَازِيرَ» أَي: لِيَفْصَلْهَا كَمَا يَفْصَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدْرِ حَصَصِهِمْ». يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الدَّالِ وَتَسْكِينُهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرْآنُ: ^(٣) ﴿فَسَاَلَتْ أَوْدِيَةً بِقُدْرِهَا﴾ بِالْوَجْهِينِ جَمِيعًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فِقَدْرِهِ». وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا». كَذَا رَوَيْنَاهُ بِالنَّصْبِ، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَتَقْدِيرُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ كَثِيرًا، وَلَوْ رَفَعَ رَافِعَ الْقَلِيلِ الثَّانِي، وَالكَثِيرِ الثَّانِي كَانَ جَائِزًا، وَارْتِفَاعُهُمَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُودُ بِالشُّفْعَةِ قَلِيلٌ، وَإِنْ [كَانَ النَّصِيبُ] كَثِيرًا فَالْمَأْخُودُ كَثِيرًا.

- وَ«تَشَاخُوا»: تَفَاعَلُوا مِنَ الشُّحِّ.

- وَوَقَعَ فِي نُسْخِ «المُوطَأِ»: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ الشُّفْعَةُ لِلْبَائِعِ». وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ لِلْمُشْتَرِي، وَلَا وَجْهَ لِدُكْرِ الْبَائِعِ هُنَا، إِلَّا أَنْ [يُرَادَ بِهِ] الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَتَقَدَّمَ فِيهَا مَضْيُ.

(١) النَّصِيبُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ (١٧٠/٢) وَكَذَلِكَ الْفَقَرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٢) الْغَرِيبِينَ (١٠١٩/٣)، وَالتَّهْيَاةُ (٤٩٠/٢).

(٣) سُورَةُ الرَّغْدِ، الْآيَةُ: ١٧، وَفَتْحُ الدَّالِ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزْمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ

وَالْمَطْوَعِيُّ، وَالْأَشْهَبُ، وَالْعُقَيْلِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٥٥/٨)،

وَزَادُ الْمَسِيرِ (٣٢١/٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥٠٩/٩)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣٨١/٥).

وَبَيَّنْتُ التَّابِعَةَ^(١):

* وَفَارَقَتْ وَهِيَ لَمْ تَخْرَبْ وَبَاعَ لَهَا * الْبَيْت

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «وَشُرَكَأُوهُ غَيْبٌ» بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَالْيَاءِ/ خَفِيفَةٌ،

1/88

وَفِي بَعْضِهَا: «غَيْبٌ» بِضَمِّ الْغَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَقْدُمُوا» مَفْتُوحَ الدَّالِ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ». وَمَفْعُولُ «سَلَّمَ» مَحذُوفٌ

لِلْعِلْمِ بِهِ^(٢)، أَرَادَ: سَلَّمَ حِصَّتَهُ، أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَهُ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِشْكَالٌ، كَقَوْلِ التَّابِعَةِ الْجَعْدِيِّ^(٣):

حَتَّى لِحِقَّتْنَا بِهِمْ تَعْدُو فَوَارِسُنَا كَأَنَّا رَعْنُ قُبْ يَزْفَعُ الْآلَا

أَرَادَ تُعْدِي فَوَارِسُنَا الْخَيْلَ، فَحَذَفَ الْخَيْلَ حِينَ عَلِمَ مَا أَرَادَ.

(مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- قَوْلُهُ: «وَلَا [فِي]»^(٤) فَحَلَّ النَّخْلُ [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ

يَقُولُ: إِنَّمَا يُقَالُ: فَحَالُ النَّخْلِ وَلَا يُقَالُ: فَحَلُّ إِلَّا لِلْحَيَوَانِ^(٥)، وَهَذَا غَيْرُ

(١) ديوانه^(١٥٧) وعجزه:

* مِنْ الْفَصَافِصِ بِالْتَّمِيِّ سَفْسِيرٌ *

وَقَدْ تَقَدَّمَ ص (٢٢١).

(٢) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنِ الْوَقْشِيِّ.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٢٧٣).

(٤) عَنِ «الْمُوَطَّأِ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٤/٢). وَفِيهِ: «وَمَا قَالَه الْأَصْمَعِيُّ =

صَحِيحٍ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ نَقُولَ: أَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي النَّخْلِ فَحَالٌ،
وَفَحْلٌ قَلِيلٌ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبٌ^(١):

* إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ *

- وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «وَلَا فِي طَرِيقِ^(٢) صَلَاحِ الْقَسَمِ فِيهَا». وَفِي بَعْضِهَا:
«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٣)، وَيُقَالُ: «صَلَحَ» بِفَتْحِ
الَّلَامِ، وَ«صَلَحَ» بِضَمِّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.
- وَ«عَرَصَةُ الدَّارِ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَلَا تُكْسَرُ، وَقَدْ أُولِعَتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا^(٤)،

= هو الأكثرُ، وأنشَدَ:

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ
تَأْبِرِي مِنْ حَنْدِ فُسُولِي
إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

(١) البَيْتُ لِأَحْيَعَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الأَوْسِيِّ فِي دِيوانِهِ (٨١)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ
(٨١)، وَيُرَاجَعُ: تَهذِيبُهُ (٢١٢)، وَتَرْتِيبُهُ «المَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٢١٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٧٨)، وَفِي تَهذِيبِ الإِصْلَاحِ: «قال أبو مُحَمَّد الأعرابي: كانت لأحْيَعَةَ نخلةٌ مِثْخَارٌ
اطَّلَعَتْ بَعْدَ ذَهَابِ الفُحَالِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ حَتَّى أَتَى بِلَدًا يُقَالُ لَهَا: حَنْدٌ فَجَاءَ بِشَيْءٍ
أَلْفَحَ بِهِ نَخْلَتَهُ، فَقَالَ هَذَا».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا أَجْوَدُ مِنْ قَوْلِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيٍّ فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ
(١٢٢)، يَصِفُ النَّخْلَ بِأَنَّهُ يَحْدَأُهَا، وَأَنَّهُ يَتَأَبَّرُ مِنْهَا دُونَ أَنْ يُبَيَّرَ. (وَحَنْدٌ): بِلَدَةٌ مَعْرُوفَةٌ هِيَ
الآنَ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيعِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.

(٢) فِي «المَوْطَأِ»: «وَلَا شَفْعَةَ فِي طَرِيقِ صَلَاحِ الْقَسَمِ فِيهَا».

(٣) المُذَكَّرُ وَالمُؤنَّثُ لِلْفَرَاءِ (٨٧)، وَالمُذَكَّرُ وَالمُؤنَّثُ لِابْنِ فَارِسٍ (٥٨).

(٤) فِي لِحْنِ الْعَامَّةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِبِنَاءِ قَائِمِ كَالسَّارِيَةِ (عَرَصَةٌ). يُرَاجَعُ: تَنْقِيبُ اللُّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ =

وَسُمِّيَتْ عَرَصَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّانَ يَعْرُضُونَ فِيهَا، أَيُّ: يَلْعَبُونَ.

- و«الغلة»: مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُهَا. (١)

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى يَوْمٍ يَبْتُتُ حَقُّ الْآخِرِ» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالنَّصْبِ، وَ«يَوْمٌ»

بِالْحَفْضِ، وَتَقَدَّمَ. وَيُقَالُ: ضَمِنَ الشَّيْءَ يَضْمُنُهُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - مِنْ الْمَاضِي،

وَفَتْحِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ. وَ«الِعِمَارَةُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ. (٢)

= (١٩٩)، والمدخل إلى تقويم اللسان لابن هشام اللخمي (٢٢٧)، وجاء في تنقيف اللسان

لابن مكي (٢٤٤): «وَيَقُولُونَ: عَرَصَةَ الدَّارِ بفتح الراءِ، والصَّوَابُ عَرَصَةٌ بِإِسْكَانِهَا».

(١) لم تذكر في كتب لحنِ العَامَّةِ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٥/٢).

كِتَابُ الْعِتَاقَةِ (١)

- يُقَالُ لِلتَّخْلِصِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالرَّقِّ: عَتَقْتُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -، وَعَتَاقٌ وَعَتَاقَةٌ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ -، وَالْفِعْلُ: عَتَقَ - بِفَتْحِ التَّاءِ - مِنَ الْمَاضِي، وَأَمَّا الْمُسْتَقْبَلُ فَيَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ التَّاءِ وَكَسْرُهَا. وَيُقَالُ فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ: عَتَقْتُ وَعَتَاقَةٌ (٢)، كَمَا قِيلَ فِي الرَّقِّ، وَلَمْ يَقُولُوا: عَتَاقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ عَتَقَ يَعْتُقُ - بِضَمِّ التَّاءِ -، وَيُقَالُ فِي الْقَدَمِ: عَتَقْتُ وَعَتَقْتُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَضَمِّهَا مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ.

- وَالْوَلَاءُ [١] مَمْدُودٌ، مَفْتُوحُ الْوَاوِ (٣)، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَالْقَصْرُ خَطَأٌ. قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ (٤):

(١) الْمُوَطَّأُ رَوَايَةٌ يَخِيحِي (٧٧٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضَعَبِ الزُّهْرِيِّ (٣٩٩/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٨)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٨٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١١٣/٢٣)، وَالسَّمْعِيُّ (٢٧٥/١٣)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٧٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٥٥/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٧٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٠١).

جَاءَ فِي «الْمُوَطَّأِ» (٧٧٢/٢): «كِتَابُ الْعِتْقِ وَالْوَلَاءِ - بَابُ مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ». وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي شَرْحِهِ كِتَابَ «الْقَصِيحِ»، وَهُوَ «الْإِسْفَارُ» الْعِتْقُ وَالْعِتَاقُ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا، وَالْعِتَاقَةُ، بِالْهَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ». وَيُرَاجَعُ: الْإِسْفَارُ (٤٦٩/١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٦٧/٢).

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٦٣).

(٤) دِيْوَانُهُ (١٠).

زَعَمُوا أَنَّ مِنْ ضَرْبِ الْعَيْدِ - رَ مَوَالٍ لَنَا وَأَنَا الْوَلَاءُ
 وَأَصْلُ «الشَّرِكِ»: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا^(١)، مِنْ شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ - بِكَسْرِ
 الرَّاءِ - فِي الْمَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمُشْتَرَكُ فِيهِ شِرْكًَا،
 كَمَا تُسَمَّى الْأَسْمَاءُ بِالْمَصَادِرِ. وَ«الشُّفُصُ» - بِكَسْرِ الشُّيْنِ^(٢) وَتَشْكِينِ الْقَافِ - :
 النَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ، وَتَقَدَّمَ. وَ«بَتَّ الشَّيْءِ» يَبِتُّهُ وَيَبِيتُّهُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَصَمَّهَا.

(مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَا غَيْرَهُمْ)

- قَوْلُهُ: «فَاعْتَقَ ثُلُثَ تِلْكَ الْعَبِيدِ» [٣] كَذَا الرَّوَايَةُ^(٣)، وَفِيهِ شَيْئَانِ
 مُتَضَادَّانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَنْتَ الْإِشَارَةَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤):
 ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءِامَنَّا﴾، وَأَفْرَدَ الْخِطَابَ بِالْكَافِ، وَهُوَ مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا
 قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٥١)، وَالْمُخَاطَبُونَ
 بِالْكَافِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِهِ: «عَنْكُمْ» وَ«لَعَلَّكُمْ» هُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ: «ذَلِكَ»
 بِأَعْيَانِهِمْ، فَكَانَ يَقُولُ «ذَلِكَ»، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٦): ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ
 بِحُكْمِ بَيْنِكُمْ﴾، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَفَعَّلُ هَذَا بِذَلِكَ خُصُوصًا دُونَ غَيْرِهِ. وَعَلَى هَذَا
 الْمَعْنَى قَالَ: «فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بِتِلْكَ الرَّقِيقِ فَقَسَمَتْ». فَإِنْ قِيلَ: فَلَعَلَّهُ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٩/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ. وَتَقَدَّمَ ص (٣٢٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٨١/٢). وَلَمْ يورد الآيَةَ.

(٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ١٤.

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

(٦) سُورَةُ الْمُؤْتَفِكَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

ب/٨٨ نِسَاءً، فَلِذَلِكَ أَنْتَ. قِيلَ: يَمْنَعُ مِنْ هَذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: / «ثُمَّ أَشْهَمَ عَلَيَّ أَيُّهُمْ»، فَذَكَرَ الضَّمِيرَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَيَّ أَيُّهِنَّ، وَكَذَلِكَ قَالَ: «فَيَعْتَقُونَ» وَلَمْ يَقُلْ: فَيَعْتَقْنَ، وَفِي هَذَا أَيْضًا شَيْءٌ آخَرَ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِ«تِلْكَ» وَ«ذَلِكَ» وَنَحْوِهِمَا إِنَّمَا تَكُونُ إِلَى مُشَاهِدٍ بَعِيدٍ، فَكَيْفَ جَازَتْ الْإِشَارَةُ هُنَا لِغَائِبِينَ؟ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُجْرِي الشَّيْءَ إِذَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ الْمُتَكَلِّمِ مُجْرَى مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿الْعَرَبُ ذَلِكِ الْكِتَابُ﴾: إِنَّ الْإِشَارَةَ وَقَعَتْ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَانُوا وَعَدُوا بِهِ فِي كُتُبِ اللَّهِ الْقَدِيمَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢): ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾، فَأَجْرِي مَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي الْكَلَامِ مُجْرَى الْحَاضِرِ، وَيَجُوزُ أَنْ (٣) يَكُونَ أَيْضًا عَلَيَّ مَعْنَى الْحِكَايَةِ، وَعَلَيْهِ تَأْوَلَهُ الْفَارِسِيُّ. وَقَدْ (٤) يُسَارُ أَيْضًا إِلَى الشَّيْءِ الْمُتَوَقَّعِ الْمُتَنْظَرِ إِذَا قُرِبَ مِنَ الْحُضُورِ، فَيُجْرَى مُجْرَى الْحَاضِرِ، فَيُقَالُ: هَذَا الشَّاءُ، وَهَذَا الْأَمِيرُ قَادِمٌ، وَيَقُولُ الْكَاتِبُ فِي الْوَتَائِقِ: «هَذَا مَا شَهِدَ عَلَيْهِ الشُّهُودُ»، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ: «فَأَعْتَقَ رَقِيقًا لَهُ كُلُّهُمْ» طَرِيفٌ؛ لِأَنَّ النَّحْوِيِّينَ لَا يُجِزُّونَ (٥): رَأَيْتُ قَوْمًا كُلُّهُمْ، لِأَنَّ التَّأَكِيدَ بِ«كُلُّهُمْ»، وَ«أَجْمَعِينَ»

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) من هُنَا لم يذكره الْوَقْشِيُّ.

(٤) عاد إلى كَلَامِ الْوَقْشِيِّ.

(٥) مازال الثَّقَلُ عن الْوَقْشِيِّ.

إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الْكُوفِيُّونَ تَأَكِيدَ التَّكْرَةَ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوفَةَ الْمِقْدَارِ، كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَقَبَضْتُ دِرْهَمَيْنِ كُلَّهُمَا، وَلَمْ يُجِزُوا قَبَضْتُ دِرْهَمَ كُلِّهَا؛ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْمِقْدَارِ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا يُجِزُونَ شَيْئًا مِنْهُ، فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ يُجْعَلَ كُلُّهُمْ بَدَلًا مِنَ الرَّقِيقِ لَا تَأَكِيدًا؛ لِأَنَّ «كُلًّا» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ، فَيُقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ ذَاهِبُونَ، وَيُقَالُ: جَاءَنِي كُلُّ الْقَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُبْدَأُ بِهِ، وَيَلِي الْعَوَامِلَ قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾^(٢)، وَقَالَ^(٣): ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾^(٤). وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ كُلَّهُمْ فِي الْحَدِيثِ تَأَكِيدٌ لِرَقِيقٍ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصَّفَةِ لِرَقِيقٍ، وَالتَّكْرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قُرْبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، لَكَانَ قَدْ قَالَ قَوْلًا وَلَكِنَّهُ مُسْتَكْرَهُ، فَالْوَجْهُ فِيهِ حَمْلُهُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ أَوَّلًا.

(مَالُ الْعَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ)

- قَوْلُهُ: «وَمِمَّا يَبِينُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ» [٥]. «أَنَّ» بَدَلٌ مِنْ ذَلِكَ.

(عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَامِعُ الْقَضَاءِ فِي الْعِتَاقَةِ)

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» [٦] كَذَا الرَّوَايَةُ^(٣)، وَكَانَ الْأُظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: «يَسْتَمْتَعُ بِهَا»، وَمَنْ قَالَ: «يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» فَهُوَ جَائِزٌ أَيْضًا، عَلَى مَعْنَى يَنَالُ

(١) سورة يس.

(٢) سورة مريم.

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٤).

مُتَعَتِّهَا مِنْهَا .

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : «وَلَا تَجُوزُ عِتَاقَةُ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ مَالَهُ» [٧] .
وَسَقَطَ ذِكْرُ «الْمَالِ» مِنْ بَعْضِ النَّسَخِ^(١) ، وَكَلَاهُمَا صَحِيحٌ ، فَمَنْ ذَكَرَ الْمَالَ
فَمَعْنَاهُ : الْمَحْجُوزُ عَلَيْهِ مَالُهُ . يُقَالُ : حُجِرَ عَلَى الرَّجُلِ مَالُهُ ؛ إِذَا مُنِعَ مِنْهُ .

(مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرَّقَابِ الْوَاجِبَةِ)

- قَوْلُهُ : «فَأَسِفْتُ عَلَيْهَا» [٨] . الْأَسْفُ عَلَى مَعْنَيْنِ^(٢) ، يَكُونُ الْحُزْنَ
الْمُفْرِطَ ، وَيَكُونُ الْغَضَبَ ، قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾
أَيُّ : أَعْضَبُونَا ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَسْفَ هَلْهِنًا بِمَعْنَى الْحُزَنِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي «عَلَيْهَا»
يَرْجِعُ إِلَى الشَّأَةِ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى الْغَضَبِ كَانَ الضَّمِيرُ عَائِدًا إِلَى الْجَارِيَةِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ» . هَذَا كَلَامٌ طَرِيفٌ يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ :

حُكْمُ الْأَخْبَارِ أَنْ تُفِيدَ فَائِدَةً يُمَكِّنُ أَنْ يَجْهَلَهَا الْمُخَاطَبُ ، وَلَيْسَ / يَشْكُ أَحَدٌ فِي ١/٨٩
أَنَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ ، وَفِي تَخْصِيصِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ فِيمَا مَضَى إِشْكَالٌ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَنِي
آدَمَ فِي الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ . وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ^(٤) الَّتِي
يُوضَعُ السَّبَبُ فِيهَا مَكَانَ الْمُسَبَّبِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ اعْتَرَاهُ الطَّيْشُ وَضَبِقُ الصَّدْرِ ،
كَمَا يَعْتَرِي النَّاسَ ، فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الثَّقُصَانِ ، وَالْمَانِعَةُ مِنَ الْكَمَالِ ،

(١) عن المصدر نفسه .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٨٤) .

(٣) سورة الرُّحْرِفِ ، آيَةُ : ٥٥ .

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/٨٤) .

وَاِكْتَفَى بِهَا عَنِ الْمُسَبَّبِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ : «إِنَّكُمْ تَحْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْمَاضِي ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ حَرَجْتُ وَغَضِبْتُ لِأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ ، فَذَكَرَ الْمَاضِي مِنَ الْكُونَ ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لَوْ قُوعِ أَمْرٍ قَدْ مَضَى ، وَقَدْ يَجِيءُ لِمَا لَا فَايِدَةَ فِيهِ إِذَا جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيهِ فَايِدَةٌ^(١) .

- وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ : «الْمِقْبِرِيُّ» وَ«الْمِقْبَرِيُّ» [١٠] إِذْ يُقَالُ : مَقْبِرَةٌ^(٢) ، وَمَقْبِرَةٌ ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ : مَقْبِرَةٌ .

- وَقَوْلُهُ : «ذَلِكَ يَجْزِيءُ عَنْهُ» . الْوَجْهُ فِيهِ فَتْحُ الْيَاءِ ، وَتَرَكَ الْهَمْزَةَ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : جَزَى عَنِّي الشَّيْءُ يَجْزِي : إِذَا قَضَى عَنْكَ^(٣) ، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ : أَجْزَأَ عَنْكَ .

(فَضْلُ [عِتْقِ] ^(٤) الرَّقَابِ وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وَابْنِ زِنًا)

- قَوْلُهُ : «أَعْلَاهَا ثَمَنًا» [١٥] يُرْوَى بِالْغَيْنِ مُعْجَمَةً وَغَيْرَ مُعْجَمَةٍ ، وَمَعْنَاهَا

(١) بَعْدَهَا فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ : «وَيُرْوَى أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَخِيهِ : لِأَهْجُرْتِكَ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَهْجُرِي وَأَبُونَا وَاحِدٌ؟ فَقَالَ :

أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي وَلَكِنْ تَقَاضَلَتِ الطَّبَائِعُ وَالظُّرُوفُ

وَأُمُّكَ حِينَ تُسَبُّ أُمُّ صَدِيقٍ وَلَكِنَّ ابْنَهَا طَبِيعٌ سَخِيْفٌ

فَقَوْلُهُ : «أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلَامٌ لَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَايِدَةٌ ، لَكِنَّ لَمَّا جَعَلَهُ مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ . وَالْبَيْتَانِ لِلْمُعْتَمِرِ بْنِ حَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٠٠) .

(٢) عَنِ الْوَلَدِيِّ أَيْضًا ، وَفِيهِ تَخْرِيجُ ذَلِكَ مِنَ كَلَامِ الْأَثْمَةِ .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ .

(٤) عَنِ «الْمُوطَأِ» .

مُتَقَارِبٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْلَى لَا يَكُونُ - عَلَى الْأَكْثَرِ - إِلَّا عَلَى الْأَعْلَى .

(مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ)

- تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ (١) أَنَّ «الْوَلَاءَ» مَفْتُوحُ الْوَاوِ وَمَمْدُودٌ، وَلَا يَجُوزُ

غَيْرُهُ، وَالِاسْتِشْهَادُ بَيِّنَتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ فِيهِ :

* ... وَأَنْتَى الْوَلَاءُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَاشْتَرَيْتَنِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» [١٧] هَكَذَا رَوَاهُ جُمهُورُ الرُّوَاةِ،

وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ (٢) عَنِ مَالِكٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ: «وَاشْرَيْتَنِي» وَمَعْنَاهُ عَلَى

الْوَجْهَيْنِ: أَظْهَرْتَنِي لَهُمْ حُكْمَ الْوَلَاءِ، وَعَرَّفْتَنِي أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ؛ لِأَنَّ

الِإِشْرَاطَ هُوَ الْإِظْهَارُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ (٣):

فَأَشْرَاطُ فِيهَا نَفْسُهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَأَلْقَى بِأَسْبَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا

يَعْنِي أَظْهَرَ نَفْسَهُ لِمَا حَاوَلَ أَنْ يَفْعَلَ . وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ: طُهُورُ أَعْلَامِهَا .

وَقِيلَ: إِشْرَيْتَنِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، أَيُّ: اشْرَيْتَنِي عَلَيْهِمْ (٤)، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٥): ﴿إِنْ

أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ أَيُّ: فَعَلَيْهَا، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى (٦):

(١) ص (٣٢٥، ٣٢٦).

(٢) مِنْ هُنَا عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٦، ٨٧).

(٣) دِيوَانُهُ (٨٧).

(٤) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٧): «قَالَ ذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ

النَّحْوِيُّ».

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٧.

(٦) سُورَةُ الرَّعْدِ، آيَةُ: ٢٥.

﴿لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾ أَي: عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾.

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ -: وَهَذَا لَا يَطْهَرُ لِمَا يَأْتِي، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْوَعِيدَ وَالتَّهَاؤُنَ^(٢) لِمَنْ خَالَفَ مَا أَمَرَ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَظَّتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ...﴾ الآية، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكَيْلًا﴾^(٤) تَهَاوُنًا بِفِعْلِ مَنْ فَعَلَ عَنْهُ، وَتَحْذِيرًا مِنْ مُوَاقَعَةٍ مِثْلِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «نَبِيْعُكَيْهَا» [١٨]. تَقَدَّمَ فِي «الْجَنَائِزِ» أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَرِيدُ يَاءَ بَعْدَ الْكَافِ، وَقَالَ سَيِّبِيُّهُ، لِأَنَّهُ أَشَدُّ تَوَكُّدًا فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ، فَانظُرْهُ هُنَاكَ مُجَوِّدًا مُسْتَوْفَى^(٤).

(جَرُّ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «الْجَرِيرَةُ» [٢١] الْجِنَايَةُ حَيْثُ وَقَعَتْ، أَي: مَا جَرَّ عَلَيْهِمْ مِنْ تَبَاعَةٍ.
- «الْعَقْلُ»: الدِّيَّةُ وَأَرْوُشُ الْجِنَايَاتِ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الْعَاقِلَةُ لِاتِّزَامِهِمْ إِتْيَاهُ

(١) سورة النساء.

(٢) قَالَ الْوَقْشِيُّ: «وَكَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ شُجَاعٍ يَحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى الْوَعِيدِ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ وَبَاطِنُهُ النَّهْيُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَظَّتْ﴾.

(٣) سورة الإسراء.

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٦٨، ٢٦٩).

عن وَلِيِّهِمْ؛ لِأَنَّهْمُ كَانُوا يَعْقِلُونَ إِبِلَ الدِّيَةِ عَلَى بَابِ أَوْلِيَاءِ الْمُقْتُولِ / .
ب / ٨٩

(مِيرَاثُ الْوَلَاءِ)

- وَقَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ لِعَلَّةٍ» [٢٢]. أَي: مِنْ أُمَّ أُخْرَى، وَبَنُو الْعَلَّاتِ: بَنُو
أُمَّهَاتِ شَتَّى.

- وَقَوْلُهُ: «أَحْرَزْتُ مَا كَانَ أَبِي أَحْرَزَهُ» يَعْنِي مِنَ الْوَلَاءِ؛ أَي: أَحْرَزَهُ
وَأَنْفَرَدَ بِهِ. وَالْحِرْزُ: مَا أَحْرَزْتَ مِنْ شَيْءٍ.

- وَ«أَبَانُ» تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ (١).

- وَقَوْلُهُ: «شَرَعُ سَوَاءً». أَي: مِثْلَانِ، كَمَا قَالَ: سَوَاءٌ.

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَبِفَتْحِ الرَّاءِ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَكَذَلِكَ قَيَّدَهُ
عِيَاضٌ (٢)، وَقَيَّدَهُ التِّيَانِيُّ فِي نُسْخَتِي مِنَ «الْعَيْنِ»: شَرَعٌ وَشَرَعٌ بِالتَّثْنِيفِ وَالتَّخْفِيفِ،
وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»، فَقَالَ (٣): يُثَقَّلُ وَيُخَفَّفُ.

(مِيرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلَاءٌ مَنْ أَعْتَقَ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ)

- قَوْلُهُ: «مِيرَاثُ السَّائِبَةِ» (٤): هُوَ الْعَبْدُ يُعْتَقُ سَائِبَةً، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى (٥): ﴿وَلَا سَائِبَةٌ﴾ كَانُوا إِذَا نَذَرُوا نَذْرًا قَالُوا: نَاقَتِي سَائِبَةٌ، فَتَسْرَحُ لَا

(١) يراجع: (٥١/١).

(٢) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٨٤).

(٣) العين (١/٢٥٤)، ومختصره (١/١٠٩) والنص له.

(٤) المشارق للقاضي عياض (٢/٢٣٢)، وليس بنصه.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٠٣.

تُمنَعُ مِنْ مَرْعَى وَلَا مَاءٍ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا، وَقِيلَ^(١): كَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا تَابَعَتْ بَيْنَ
اِثْنَيْ عَشْرَةَ أُثْنَى لَيْسَ بَيْنَهُنَّ ذَكَرٌ سَيِّئٌ، فَلَمْ تُرَكَبْ وَلَمْ تُحَلَبْ وَلَمْ تُنَحَرَ وَلَمْ
يُجَزَّ وَبَرُّهَا^(٢).

(١) عن المَشَارِقِ للقاضي عِيَاضِ بنصه (٢/٢٣٢).

(٢) بعده في «المَشَارِقِ»: «وما نَبَّجَتْ بعدَ ذَلِكَ فهي البَحِيرَةُ».

كِتَابُ الْمُكَاتَبِ (١)

(القضاء في المكاتب)

مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْكِتَابَةُ - بفتح الكاف - يجعلها بمنزلة العتاقة والقطاعة، ويجعل الكتابَةَ - بكسر الكاف - : صناعة الكتاب، ومنهم من يكسر الكاف.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَهُ» (٢) جَارِيَةٌ بِهَا حَبْلٌ مِنْهُ» [٣]. الْحَبْلُ: اسْمٌ لِلجَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «وَسَقَطَانُ الْحَبْلِ»، وَهُوَ أَيْضًا مَصْدَرٌ حَبَلَتْ تَحْبِلُ حَبْلًا، وَالْمُعَدَّى الْإِحْبَالُ، وَمِنْهُ: «بَيْعُ حَبْلِ الْحَبْلَةِ» (٣) - بفتح الباءِ فِيهِمَا -، وَقِيلَ: فِي الْأَوَّلِ بِسُكُونِ الْبَاءِ، وَالْفَتْحُ فِيهِمَا أَبِينُ. وَفَسَّرَهُ ابْنُ عُمَرَ: بِأَنَّهُ الْبَيْعُ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ الثَّاقَةُ، ثُمَّ يُنْتَجُ نِتَاجُهَا.

(الحمالة في الكتابة)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَاتَبُوا جَمِيعًا» [٤]. وَفِي بَعْضِهَا: «إِذَا كُوتَبُوا»، وَالْمَعْنَى يَرْجَعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ (٤)؛ لِأَنَّ الْمُكَاتَبَةَ فِعْلٌ لَا يَقَعُ مِنْ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧٨٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤٢٩/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٠٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ (٨٧/٢)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٢٩/٢٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٦٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٢/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٠٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (١٠١/٤)، كَشْفُ الْمَغْطَى (٣٠٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَلَهَا».

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْبَيْوعِ.

(٤) عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٦٧/٢).

وَاحِدٍ، إِنَّمَا يَقَعُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَالْعَبِيدُ مُكَاتِبُونَ وَمُكَاتِبُونَ، وَكَذَلِكَ سَيِّدُهُمْ
مُكَاتِبٌ وَمُكَاتَبٌ.

- وَ«حَمَلَاءُ»: جَمْعُ حَمِيلٍ، وَهُوَ الْكَفِيلُ.

- وَ«عَجَزَتْ» بِنَتْحِ الْجِيمِ، وَكَسَرِهَا خَطَأً^(١)، إِنَّمَا يُقَالُ: عَجَزَ - بِكَسْرِ
الْجِيمِ -: إِذَا عَظُمَتْ عَجِزَتُهُ؛ وَهِيَ الْكَفَلُ، فَأَمَّا الْعَجْزُ^(٢) عَنِ الشَّيْءِ وَالْكَسَلُ
فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ: عَجَزَ يَعْجُزُ - بِنَتْحِ الْجِيمِ مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُضَارِعِ.
- «وَرَقَّ يَرِقُّ» عَلَى مِثَالِ فَرَّ يَفِرُّ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَنْبَغِ لِسَيِّدِهِ أَنْ يَحْمِلَ لَهُ الْكِتَابَةَ» كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ،
وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَحَمَّلُ» وَهَمَّا سَوَاءٌ. يُقَالُ: تَحَمَّلْتُ بِالشَّيْءِ، كَقَوْلِكَ: تَكَفَّلْتُ،
وَحَمَلْتُ بِهِ، كَقَوْلِكَ: كَفَّلْتُ، وَمِنْهُ قِيلَ: حَمِيلٌ وَحَامِلٌ، كَمَا قِيلَ: كَفِيلٌ وَكَافِلٌ،
وَتَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْكِتَابَةِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الْكَافَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا.
- وَقَوْلُهُ: «فَتَحَمَّلَ السَّيِّدُ الْمُكَاتِبُ بِهَا» أَيُّ: تَكَفَّلَ، وَيُرْوَى: «فَيَتَحَمَّلُ»
كَقَوْلِهِ: «فَيَتَكَفَّلُ».

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يُحَاصِرِ الْعُرَمَاءَ سَيِّدُهُ». هُوَ يُفَاعِلُ مِنَ الْحِصَّةِ^(٣)، وَهِيَ
النَّصِيبُ، وَأَصْلُهُ يُحَاصِرُ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَى الصَّادَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ، فَصَارَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٧/٢).

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: حَكَى ابْنُ سَيِّدَةَ فِي «الْمُحْكَمِ» الْعَجْزُ: نَقِيضُ
الْحَزْمِ عَنِ الْأَمْرِ، عَجَزَ عَنِ الْأَمْرِ يَعْجِزُ وَعَجَزَ عَجْزًا، قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: صَوَابُهُ
وَكَسَرُهَا لِأَنَّي لَا أَذْكَرُ فِي ثَالِثِ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ إِلَّا الْكَسْرَ» يَرِاجِعُ: الْمُحْكَمُ (١/١٧٩).

(٣) عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٨/٢).

صَادًا شَدِيدَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ يُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَصَةً وَحِصَاصًا.

(الْقَطَاعَةُ فِي الْكِتَابَةِ)

- «الْقَطَاعَةُ» / بفتح القاف، وكذلك العتاقة - بفتح العين، لا أعلم في ١/٩٠ ذلك خلافًا، وأما الخلاف ففي الكتابة^(٢) على ما تقدم.

- و«الورق» [٥] بكسر الراء: المال من الدراهم، فإن كان من الحيوان فهو ورق - بفتح الراء -.

- وقوله: «ثم جاز ذلك» وقع في بعض النسخ بالحاء غير مُعجَمة، وهي رواية ابن وضاح، أي: قبض ذلك. ووقع في بعضها: «جاز» بالجيم، أي: نفذ وتم.

- وقوله: «تفضلته» الرواية هكذا بتشديد الضاد، وكذا «بيدًا» بتشديد الدال.

(جراح المكاتب)

- «الجرح» [٦] - بفتح الجيم -: الاسم^(٣)، ويُجمع الجرح على جراح وجروح وأجراح، ويُقال أيضًا: جراحة، فتلحق تاء التانيث علامة لأبنية الجماعة، كما قالوا: فحالةً وجمالةً، وتُجمع جراحة على جراحات، كما

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٢) عن التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي (٦٨/٢)، وكذلك الفقرات التي تليها، وجاء في هامش الأصل: «حاشية الأصل . . قال: هو عياضٌ كَعَلَّ اللهُ فيها كتابه وكتاب ومكاتبه قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِنَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَابِتُونَ﴾ والقِطَاعَةُ: بفتح القاف وكسرهما».

(٣) عن التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي (٧٠، ٦٩/٢)، النصُّ كله .

قَالُوا: جِمَالَةٌ وَجِمَالَاتٌ، وَقُرِيءَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ﴾
 وَجِمَالَاتٌ. وَزَعَمَ سِبْيَوِيهِ (٢): أَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَجْرَاحٌ، وَأَجَازَ ذَلِكَ غَيْرُهُ،
 وَأَنْشَدَ لِعَبْدَةَ بْنِ الطَّيِّبِ (٣):

* مُجْرَحَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ *

وَفِي تَسْمِيَّتِهِمُ الدِّيَةَ عَقْلًا قَوْلَانِ: قَالَ قَوْمٌ سَمَّيْتُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الإِبِلَ

(١) سورة المرسلات، والقراءة في إعراب القراءات (٤٢٩/٢)، قال مؤلفه ابن خالويه: «قرأ حمزة والكسائي، وحفص عن عاصم ﴿جِمَالَةٌ﴾ على لفظ واحد، فهكذا وإن كان واحدًا فإنه جمع في المعنى، وقرأ الباقون ﴿جِمَالَاتٌ﴾ بكسر الجيم ورفع التاء».
 (٢) الكتاب (١٨٠/٢، ١٩٠).

(٣) جاء في الصَّحاح: «جَرَحَ» ولم يقولوا: أَجْرَاحٌ إِلَّا مَا جَاءَ فِي شِعْرِ» وفي اللسان «جَرَحَ» نقل كلام الجوهري، وزاد عليه قوله: «ووجدت في حواشي بعض نسخ «الصَّحاح» الموثوق بها، قال الشيخ - ولم يُسمَّه - عني بذلك قوله:

وَلَمْ يَصْرَعْنِي مِنْ حَيْثُ التَّبَسُّنِ بِهِ
 مُضْرَجَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ
 وَهُوَ صُرُورَةٌ كَمَا قَالَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاعِ»، والبيت الذي أنشده المؤلف لم يُشده أبو الوليد مع أن النَّصَّ كُلَّهُ لَهُ، ما قبل البيت وما بعده، وهو في شعر عبدة (٧٠)، جمعه ونشره الدكتور يحيى الجبوري ببغداد سنة (١٣٩١هـ)، وهو من قصيدة من أجود شعره اختارها ابن ميمون في كتابه «منتهى الطلب». أولها:

هَلْ حَبْلٌ خَوْلَةٌ بَعْدَ الْهَجْرِ مَوْصُولٌ
 أَمْ أَنْتَ عَنْهَا بَعِيدَ الدَّارِ مَشْغُولٌ
 وَعَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ، شَاعِرٌ مُخْضَرَمٌ، وَالِدُهُ الطَّيِّبُ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ وَعَلَةَ بْنِ أَنَسِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ تَيْمِ بْنِ جِشْمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ. أدرك الإسلام فأسلم، وقَاتَلَ مَعَ الثَّغَمَانَ بْنِ
 مُثَرَّنٍ فِي الْمَدَائِنِ سَنَةَ (١٣هـ). أخبارُ عبدة في: الشعر والشعراء (٧٢٧/٢)، والاشتقاق:
 ٢٦٢، والأغاني (٢٥/٢١)، وجمهرة أنساب العرب (٢١٥)، والإصابة (١١٢/٥).

كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِفَنَاءٍ وَلِيٍّ الْمَقْتُولِ، أَي: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالْعَقَالِ، وَالْعَقْلُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ وَغَيْرَهُ عَقْلًا، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَعْقُولُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ، كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ، وَضَرْبُ بَلَدٍ كَذَا، أَي: مَضْرُوبٌ، وَثُوبٌ نَسْجُ الْيَمَنِ، أَي: مُنْسُوجُهُ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مَكَانَ الْإِبِلِ مِنْ ذَهَبٍ وَدَرَاهِمٍ عَقْلًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ، وَتَقَدَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَهَذَا قَوْلٌ. وَقَالَ قَوْمٌ: سُمِّيَتِ الدِّيَةُ عَقْلًا؛ لِأَنَّهَا تَعْقِلُ الْأَيْدِي، أَي: تَكْفُفُهَا عَنِ الْاسْتِطَالَةِ وَالتَّعَدِّي؛ فَفِي هَذَا الْقَوْلِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَسْمِيَةٌ مَا لَيْسَ بِمَصْدَرٍ بِالْمَصْدَرِ. وَفِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مَجَازَانِ: أَحَدُهُمَا هَذَا، وَالثَّانِي: نَقْلُ الْأِسْمِ عَمَّا يَعْقِلُ إِلَى مَا لَا يَعْقِلُ، وَالْعَقْلُ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْجِعَ الْمَعْقُولِ، كَالْقَسَمِ وَالضَّرْبِ. وَيُسَمَّى مَا دُونَ الدِّيَةِ مِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْجِرَاحَاتِ أَرْشًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَرَشْتُ الشَّرْبَيْنِ الْقَوْمِ تَأْرِيشًا: إِذَا هَيَّجْتُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ [هُوَ]»^(١) عَجَزَ عَنْ آدَاءِ عَقْلٍ [ذَلِكَ]»^(٢) «آدَاءُ»^(٣)

مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَمْدُودٌ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَهُ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ التَّأْدِيَةُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* فَلَا يُنَجِّكُمْ إِلَّا الْآدَاءُ *

(١) عن «الموطأ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧٠ / ٢) وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ.

(٣) شرح ديوانه (٧٦) وصدرة:

* بِأَيِّ الْجَيْرَتَيْنِ أَجْرْتُمُوهُ *

وَرِوَايَةُ الدِّيوانِ بِشَرْحِ نَعْلَبِ: «فَلَا يَصْلُحُ لَكُمْ». وَكَذَلِكَ هُوَ بِرِوَايَةِ الْأَعْلَمِ وَشَرْحِهِ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الصَّوَابَ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتِقُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ مَعْضُوبَ الْجَسَدِ» يُقَالُ (١): عَضَبْتُ الشَّيْءَ عَضْبًا، فَأَنَا عَاضِبٌ وَهُوَ مَعْضُوبٌ: إِذَا قَطَعْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ: سَيْفٌ عَضِبٌ، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ إِذَا كَسِرَ، فَإِنْ نَسَبْتَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْءِ الْمُنْقَطِعِ أَوِ الْمُنْكَسِرِ قِيلَ: عَضِبَ يَعْضِبُ عَضْبًا، بِكَسْرِ الضَّادِ مِنَ الْفِعْلِ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَالْمَصْدَرِ، وَمِنْهُ قِيلَ: كَبِشُ أَعْضَبُ، وَشَاةٌ عَضْبَاءٌ: إِذَا انْكَسَرَتْ قُرُونُهَا.

(سَعْيُ الْمُكَاتِبِ)

- «الرَّحْمُ» [٨]: النَّسَبُ، وَالِاتِّصَالُ الَّذِي يَجْمَعُهُ: رَحِمٌ وَالِدَةٌ، فَسُمِّيَ الْمَعْنَى بِاسْمِ ذَلِكَ الْمَحَلِّ؛ تَقْرِيبًا لِلْأَفْهَامِ، وَاسْتِعَارَةً جَارِيَةً فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ. يُقَالُ: رَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» وَلَيْسَتْ بِجِسْمٍ فَيَصِحُّ مِنْهَا الْقِيَامُ وَالتَّعَلُّقُ وَالْكَلامُ، وَإِنَّمَا هِيَ اسْتِعَارَةٌ، وَتَقْرِيبٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، لِيَفْهَمَ الْخَلْقُ عَظِيمَ حَقِّهَا، وَوَجُوبَ صَلَةِ الْمُتَصِفِينَ بِهَا، وَعِظَمَ الْإِثْمِ فِي قَطْعِهَا.

(عِتْقُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ)

«مَحَلٌّ» الشَّيْءُ وَ«مَحَلَّةٌ» - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -: وَفَتْهُ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ وَكَذَلِكَ مَوْضِعُهُ. يُقَالُ: هَذَا مَحَلُّ آخِرٍ، وَمَحَلُّ آخِرٍ، وَقَرَأَتِ / الْقُرْآنُ: ﴿حَتَّى

ب/٩٠

(١) النَّصُّ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٧١).

يَبْلُغُ الْهَدْيِ مَحِلَّهُ ﴿١﴾ وَ﴿مَحَلَّهُ﴾ وَتَقَدَّمَ (١). وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ: «فَرَاغِصَةٌ» وَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّهُ مَضْمُومُ الْفَاءِ (٢)، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا، وَحَكَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْفَرَاغِصَةَ - بِفَتْحِ الْفَاءِ -: اسْمٌ رَجُلٍ، وَبِضْمِّهَا: الْأَسَدُ، وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْيَاخِهِ قَالُوا: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ: فَرَاغِصَةٌ - بِضَمِّ الْفَاءِ - إِلَّا فَرَاغِصَةُ أَبِي نَائِلَةَ امْرَأَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ (٤)، فَإِنَّهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ.

(مِيرَاثُ الْمَكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ)

- «السَّوِيَّةُ» [١٠]. وَالسَّوَاءُ: اسْمَانِ لِلْإِسْتِوَاءِ، وَلَيْسَا بِمَصْدَرَيْنِ (٥)، إِنَّمَا الْمَصْدَرُ: الْإِسْتِوَاءُ، وَيُسَمَّى الشَّيْءُ الْمُسْتَوِي؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ: سَوِيَّةٌ وَسَوَاءٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٦)

* أَلَا إِنَّ السَّوِيَّةَ أَنْ تَضَامُوا *

- (١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٨٦).
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٧٢)، إِلَّا أَنَّهُ قَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَقَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ لَهُ (٤٢٨)، وَالْمَعَارِفُ لَهُ أَيْضًا (١١٣).
- (٣) قَوْلُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْهُ فِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢/١٨٥، ١٨٦).
- (٤) خَرَّجَتْ تَرْجَمَةُ «الْفَرَاغِصَةِ» وَ«نَائِلَةَ» فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».
- (٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٧٣)، مَاعَدَا الْبَيْتَيْنِ.
- (٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدَ.

وَقَالَ زُهَيْرٌ: (١)

أَرُونَا سُنَّةَ لَا عَيْبَ فِيهَا يُسَوِّي بَيْنَنَا فِيهَا السَّوَاءُ
وَيُقَالُ لِرِسِّ الشَّيْءِ: سَوَاءٌ؛ لِأَنَّهُ عَادَلَ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ وَيُقَالُ لِلْبُرْدَعَةِ: سَوِيَّةٌ؛
لَأَنَّهَا تُسَوِّي الْجِمَلَ عَلَى الظَّهِرِ (٢)، وَيُسْتَعْمَلُ «سَوَاءٌ» أَيْضًا بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لِأَنَّ
اعْتِدَالَ كُلِّ مَوْجُودٍ إِنَّمَا يَكُونُ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ غَيْرٌ، إِذْ كَانَتْ الْوَحْدَانِيَّةُ الْمَحْضَةُ
إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

- وَ«الْعَصْبَةُ»: جَمْعُ عَاصِبٍ (٣)، كَمَا يُقَالُ: كَافِرٌ وَكَفْرَةٌ وَأَصْلُ الْعَصَبِ:
ضَمُّ الشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ وَحَصْرُهُ، سُمُوا بِذَلِكَ لِإِحَاطَتِهِمْ بِالْإِنْسَانِ. يُقَالُ:
عَصَبَتْ بِهِ الْقَوْمُ: إِذَا اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ.
- وَ«الْوَلَاءُ» مِنَ الْعِتْقِ، وَالْمُوَالَاةُ مَمْدُودٌ، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهُ وَتَقَدَّمَ (٤).

(الشَّرْطُ فِي الْمَكَاتِبِ)

تَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ (٥): «ضَحِيَّةٌ» مُشَدَّدَةٌ، وَ«أُضْحِيَّةٌ» كَذَلِكَ، وَيُقَالُ: أُضْحَاةٌ
أَيْضًا، وَالْجَمْعُ أُضْحَى مُنَوَّنٌ، مِثْلُ أَرْطَاةٍ وَأَرْطَى، وَأُضْحَاةٍ مِثْلُ جَوَارٍ، وَضَحِيَّةٌ
وَضَحَايَا مِثْلُ هَدِيَّةٍ وَهَدَايَا.

(١) شرح ديوانه (٨٤).

(٢) أنشد في اللسان «سوى»:

فَارْجُزْ حِمَارِكَ لَا تُنْرِعْ سَوِيَّةً إِذَا يُرِدُّ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبٌ

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ٧٤).

(٤) يراجع: ص (٣٢٥، ٣٣١).

(٥) يراجع: ص (٤٧، ٤٩).

وَأَصْلُ «الْمَحْوِ»: مَحْوُ الْكِتَابِ (١) يُقَالُ: مَحَوْتُ الْكِتَابَ أَمْحُوهُ وَمَحَيْتُهُ أَمْحَاهُ: إِذَا أَذْهَبْتَ خَطَّهُ وَأَزَلْتَهُ.

- وَ«يُجْحَفُ بِمَالِهِ» أَي: يَسْتَأْصِلُهُ (٢)، وَأَجْحَفَ بِهِمُ الدَّهْرُ: أَي: اسْتَأْصَلَهُمْ بِالْهَلَاكِ، وَمِنْهُ: سَيْلُ الْجُحَافِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْجُحْفَةُ.

(وَلَاءُ الْمَكَاتِبِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «قَوْلُهُ: وَيَسَّخَ الْآخَرَ» [١٢]. الشُّخُّ: هُوَ الْبُخْلُ (٣) وَشِدَّةُ الْحِرْصِ، وَرَجُلٌ شَحِيحٌ وَشِحَاحٌ، وَشَحِحْتُ (٤) أَنَا أُشِحُّ وَأَشِحُّ شَحًّا بِالْفَتْحِ، وَالْأَسْمُ الشُّخُّ بِالضَّمِّ، وَقِيلَ: الشُّخُّ عَامٌّ كَالْجِنْسِ، وَالْبُخْلُ خَاصٌّ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ كَالتَّوَعُّلِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ عِتْقِ الْمَكَاتِبِ)

- وَقَوْلُهُ: «فَلَيْسَ مُؤَامَرَتُهُمْ بِشَيْءٍ» [١٣] أَي: مُشَاوَرَتُهُمْ، وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْمَخْطُوبَةِ (٥): «فَأَمَرْتُ نَفْسَهَا»، بِالْمَدِّ أَي: شَاوَرْتُهَا وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو هُنَا: «أَنَا فِي أَمْرٍ أَأْتَمِرُهُ» أَي: أَشَاوَرْتُ نَفْسِي فِيهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَيَعْمِدُ السَّيِّدُ» أَي: يَفْصِدُ، يُقَالُ: عَمَدْتُ بِفَتْحِ الْمِيمِ، أَعْمِدُ

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٣٧٤).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٥٤).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَّةُ الْأَصْلِ: الْمُسْتَقْبَلُ يَفْتَحُ شِبْهَهُ وَيُضْمُّ وَيُكْسَرُ، وَالْمَاضِي مِنْهُ تُفْتَحُ حَاوُهُ وَتُكْسَرُ مَعَ اتِّصَالِهَا بِالضَّمِيرِ».

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٣٧).

بِكْسِرِهَا: قَصَدْتُ، وَعَمَدَهُ الْحُبُّ وَالْحُزْنُ: ذَلَّةٌ فَوَادَةٌ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتِبِ وَأُمَّ وَلَدِهِ)

- وقوله: «يَنْفُدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ» [١٤] أي: يَمْضِي، نَفَذَ أَمْرَهُ: إِذَا مَضَى وَامْتَثَلَ
 وَفِي الْحَدِيثِ^(١): «فَيَنْفُدُهُمُ الْبَصْرُ» بِضَمِّ الْبَاءِ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، أَي: يَخْرِقُهُمْ
 وَيَتَجَاوَزُهُمْ، وَرَوَاهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِهَا؛ أَي: يُحِيطُ بِهِمُ الرَّائِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ
 شَيْءٌ: لَا سِنَوَاءَ الْأَرْضِ؛ أَي: لَيْسَ فِيهَا، حَيْثُ يَسْتَتِرُ أَحَدٌ عَنِ الرَّائِي، وَهُوَ أَوْلَى
 مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ^(٢): يَأْتِي عَلَيْهِمْ بَصْرُ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ؛ إِذْ رُؤِيَتْهُ اللَّهُ مُحِيطَةً بِهِمْ
 فِي كُلِّ حَالٍ فِي الصَّعِيدِ الْمُسْتَوِيِّ، وَفِي غَيْرِهِ، يُقَالُ: نَفَذَهُ بَصْرَهُ: إِذَا بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ.

(الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتِبِ)

- قَوْلُهُ: / «فَأَوْصَى لَهُ سَيِّدُهُ»^(٣) بِالْمِائَةِ الدَّرْهَمِ [١٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)،
 وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُجْرُونَ بَابَ الْعَدَدِ مُجْرَى بَابِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ،
 فَيَدْخُلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَسْمَيْنِ جَمِيعًا، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ إِذْ خَالَ الْأَلْفِ
 وَاللَّامَ عَلَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى الْأَسْمِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي
 فَإِنَّهُ خَطَأٌ لَا يَجُوزُ، وَمَضَى نَحْوَهَا، وَقَدْ أَوْلَعَتِ الْعَامَّةُ^(٥)، فَيَقُولُونَ: الْمَائَةُ

1/91

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/ ٢٠). والنص بعد ذلك له.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٦٣).

(٣) كذا في التعليق على الموطأ أيضا وفي «الموطأ»: «سَيِّدُهُ لَهُ»

(٤) النص لأبي الوليد القاسمي في التعليق على الموطأ (٢/ ٧٤).

(٥) هذه العبارة لم ترد في كتاب أبي الوليد.

دِرْهِمٍ، وَالثَّوْبُ خَزٌّ وَنَحْوُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «ضَمِنُوهُ» الْمِيمُ مَكْسُورَةٌ لَا يَجُوزُ فَتْحُهَا. يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ

عَلَى مِثَالِ سَمِعَ يَسْمَعُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَجَعَلَ لِتِلْكَ الْأَلْفِ الَّتِي مِنْ أَوَّلِ [الْكِتَابَةِ]»^(١) حِصَّتَهَا كَذَا

الرِّوَايَةُ^(٢) لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ النَّسْخِ، وَالْأَشْهُرُ فِي الْأَلْفِ التَّذْكِيرُ^(٣)، وَيَجُوزُ

تَأْنِيثُهُ عَلَى الْمَعْنَى إِذَا عَبَّرَ بِهِ عَنْ مُؤَنَّثٍ، وَالتَّذْكِيرُ لُغَةٌ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى^(٤):

﴿يَأْتِي مِنَ الْمَلَكَةِ مَرْدِينَ﴾^(١) فَذَكَرَ وَجَمَعَ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْأَدَاءَ» مُحَقَّفُ

الدَّالِ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْكِتَابَ».

(٢) هِيَ عِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٤)، مَعَ بَعْضِ الْأَخْتِصَارِ.

(٣) يُرَاجَعُ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٨٧).

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ.

(كِتَابُ الْمُدَبِّرِ) (١)

- «الْمُدَبِّرُ»: مَا أَعْتَقَ عَن دُبْرٍ، وَمَعْنَاهُ: تَأْخِيرُ عَتَقِهِ عَن حَيَاةِ الْمُدَبِّرِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ (٢): «حَتَّى يَدُبُّرَنَا» أَيْ نَتَقَدَّمُهُ وَيَبْقَى خَلْفَنَا، وَيُقَالُ: دَبَّرَهُ يَدُبُّرُهُ وَيَدْبُرُهُمْ: إِذَا بَقِيَ بَعْدَهُ. وَ«الْوَلِيدُ» [١]: كِنَايَةٌ عَمَّا وُلِدَ مِنَ الْإِمَاءِ فِي مَلِكِ الرَّجُلِ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «عَجَلَنِي الْعِتْقُ» بِالْثَوْنِ، وَكَذَا رَوَيْتُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ وَفِي بَعْضِهَا: «عَجَلُ لِي» بِاللَّامِ، وَكَذَا رَوَيْتَاهُ (٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ، وَالْأَصْلُ اللَّامُ، وَإِنَّمَا تُحذفُ مَجَازًا وَتَخْفِينًا، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ: زِن لِي دِرْهَمًا، ثُمَّ يَحذفُونَ اللَّامَ، وَمِثْلُهُ: كِل لِي قَفِيزًا وَكِلْنِي، قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَّبْتُ لَهُ الْعِتْقُ، وَصَارَتْ الْحَمْسُونَ دِينَارًا [دِينًا عَلَيْهِ، وَجَارَتْ

-
- (١) الْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨١٠/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٤١٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٩)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٥٩/٢٣)، وَالتَّغْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَأُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٧/٢) وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٣٩/٧)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣٢/٣)، وَشرحُ الزُّرْقَانِيِّ (١٢٦/٤)، كَشْفُ الْمُعْطَى: (٣٠٤).
- (٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢٥٣/١)، وَالنِّهَايَةُ (٩٨/٢).
- (٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَأُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٨/٢)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٦٩/٢٣).
- (٤) سُورَةُ الْمُطْفِفِينَ.

شهادته^(١) وتثبت حُرْمَتُهُ»، كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ^(٢) أَنْ تَجْعَلَ الْأَلْفَاظَ كُلَّهَا بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، أَوْ بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ، وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُؤَيَّسَ مِنَ الْمَالِ الْغَائِبِ» [٢] كَذَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ^(٣) لِجَمَاعَةٍ مِنَ الرَّوَاةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «حَتَّى يَتَّبِعَنَّ»، وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ، وَكَذَا قَيَّدْتُهُ فِي كِتَابِي وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ تَجْعَلَ «مِنْ» زَائِدَةً عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ وَالْكَسَائِيِّ؛ لِأَنَّهَا حَكَايَا: أَنَّ «مِنْ» تَزَادُ فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ، وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ سَيِّبَوَيْهِ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّمَا تَزَادُ «مِنْ» عِنْدَهُمْ فِي النَّفْيِ، كَقَوْلِهِ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَأَظْنُهُ تَصْحِيْفًا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ، مِنْ بَعْضِ الرَّوَاةِ مِنْ يُؤَيَّسَ، وَلَعَلَّهُ كَانَ: «حَتَّى يَتَّبِعَنَّ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فَسَقَطَتِ الْأَلْفُ.

(بَيْعُ الْمُدَبَّرِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ رَهَقَ سَيِّدُهُ دِينَ» [٦] أَي: لَزِمَهُ أَدَاؤُهُ، وَضُبِّيَقَ عَلَيْهِ؛ وَمِنْهُ: «فَلَمَّا رَهَقُوهُ»: أَي غَشَوْهُ. قِيلَ: (٤) وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمَكْرُوهِ. وَذَكَرَ

(١) عن «الموطأ».

(٢) في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: «وكان الأحسن...».

(٣) هي عبارة أبي الوليد القشيري في التعليق على الموطأ (٧٨/٢)، وفيه: «كذا وقع في رواية عبيد الله وجماعة سواه، وهو الصحيح... وكذا وجدته في كتاب أبي عمر، والوجه في هذه الرواية...».

(٤) النص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (٣٠١/١)، وهو التاقيل عن كتاب «الأفعال» =

صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» فِيمَا جَاءَ عَلَى فَعِلَ - بِالْكَسْرِ - رَهَقَ الرَّجُلُ، مَا يَكْرَهُ: غَشِيَهُ، وَرَهَقْتُ الْقِبْلَةَ، أَي: دَنَوْتُ مِنْهَا فِي الصَّلَاةِ^(١). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَهَقْتُهُ وَأَرْهَقْتُهُ بِمَعْنَى: دَنَوْتُ مِنْهُ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَرْهَقْنَا نَحْنُ: أَخْرَنَاهَا، وَرَهَقْتُ الصَّلَاةَ: إِذَا حَانَتْ.

(جِرَاحُ الْمُدْبِرِّ)

- قَوْلُهُ: «يُقَاصُّهُ» [٧]. هُوَ يُفَاعِلُهُ مِنَ الْقِصَاصِ. وَأَصْلُهُ: يُقَاصِّصُهُ، فَأَدْغَمَتِ الصَّادُ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ. يُقَالُ: قَاصَصْتُهُ أَقَاصُهُ مُقَاصَّةً وَقِصَاصًا. - وَ«الْمُوضِحَةُ» مِنَ الشَّجَاجِ: هِيَ الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تُظْهِرُ وَضَحَهُ؛ وَهُوَ بَيَاضُهُ.

(جِرَاحُ أُمِّ الْوَالِدِ)

ب/٩١

- قَوْلُهُ: «إِنَّ عَقْلَ ذَلِكَ الْجُرْحِ ضَامِنٌ عَلَى سَيِّدِهَا» [٨]. أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَلَازِمٌ لَهُ وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ ضَمَانِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَنْ ضَمِنَ شَيْئًا لِرِمِّهِ، فَاسْتَعْمَالَ الضَّمَانِ بِمَعْنَى اللُّزُومِ وَالْوُجُوبِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ^(٢) وَضَامِنٌ: إِذَا كَانَ كَلًّا عَلَيْهِمْ.

= ويراجع كتاب الأفعال (١٠٣)، وعن ابن الأعرابي وأبي زيد، ويراجع: تهذيب اللغة للأزهري (٣٩٨/٥).

(١) وفي الحديث: «أرَهَقُوا الْقِبْلَةَ» أي: ادنوا منها. الغريبي (٣/٧٩٩)، والتهذيب لابن الأثير (٢/٢٨٣).

(٢) اللسان: «ضمن»: وفلان ضامن على أهله وأصحابه، أي: كل، أبو زيد: يقال: فلان ضامن على أصحابه وكل عليهم، وهما واحد.

كِتَابُ الْفَرَائِضِ (١)

(مِيرَاثُ الصُّلْبِ)

مِيرَاثُ الصُّلْبِ: كَلِمَةٌ بَدِيعَةٌ، مَالِكٌ أَوَّلُ مَنْ تَلَقَّفَهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ (٧)﴾ فَذَكَرَ قَرَابَةَ الْأَبِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ، وَبَدَأَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْوِلَادَةِ، فِيهَا تَجْتَمِعُ، وَعَنْهَا تَفْتَرِقُ، فَإِذَا خَرَجَتْ عَنْهَا، وَأَنْفَصَلَتْ مِنْهَا، تَنَزَّلَتْ فِي مَنَازِلِ التَّطْوِيرِ، وَتَغَيَّرَتْ بِأَحْكَامِ التَّقْدِيرِ، وَتَفْصَلَتْ بِأَحْكَامِ التَّدْبِيرِ، حَتَّى تَعُودَ خَلْقًا سَوِيًّا مِنَ السَّلَالَةِ إِلَى اسْتِوَاءِ الْخِلْقَةِ، فَهَاتَانِ الْحَالَتَانِ هُمَا أَحْصَى الْأَحْوَالَ بِالْإِنْسَانِ فَوَجَبَ أَنْ تَقَعَ الْبِدَايَةُ بِهِمَا.

وَقَوْلُ مَالِكٍ: «الْأَطْرَفُ هُوَ الْأَبْعَدُ» مِنْ طَرَفِ الشَّيْءِ: الَّذِي هُوَ آخِرُهُ، كَأَنَّهُ آخِرُ الْعَصَبَةِ.

(مِيرَاثُ الْأَخْوَةِ لِلأَبِ وَالْأُمِّ)

- قَوْلُهُ: «دُنْيَا» أَرَادَ: الْأَدْنَيْنِ فِي النَّسَبِ، وَإِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ جَازَ فِيهِ التَّنْوِينُ، وَغَيْرُ التَّنْوِينِ، فَإِنْ ضُمَّ أَوَّلُهُ لَمْ يَجْزِ تَنْوِينُهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ دَنَا يَدْنُو، فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ الدَّالِ، وَلَمْ يُعْتَدَّ بِالسَّاكِنِ.

(١) الْمُوَطَّأُ رَوَايَةٌ يَخِيئُ (٥٠٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الرُّهْرِيِّ (٥٢١)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٥٣)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٨٧/١٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٢٣/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٤٦٦/٢)، وَشَرْحُ الرُّرُقَانِيِّ (٩٩/٣)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٢٣٩).

(٢) سُورَةُ الطَّارِقِ.

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١): «الْجَمْرَةُ الدُّنْيَا» بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ: الْقَرِيبَةُ الدُّنْيَا إِلَى مَنَى. وَالدُّنْيَا اسْمٌ لِهَذِهِ الْحَيَاةِ؛ لِدُنُوهَا مِنْ أَهْلِهَا، وَبَعْدَ الْآخِرَةِ مِنْهَا^(٢)، إِذْ لَمْ تَحِقَّ بَعْدُ، وَسَمَاءُ الدُّنْيَا لِقُرْبِهَا مِنْ سَاكِنِي الْأَرْضِ. وَتَأْتِي «الْكَالَةَ».

(مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ)

- قَوْلُهُ: «تَمِيمَةُ الثُّلُثَيْنِ». تَمِيمَةُ الشَّيْءِ وَتَمِيمُهُ: تَمَامُهُ، وَأَنْتَصَابُهُ أَنْتَصَابُ الْمَصْدَرِ.

(مِيرَاثُ الْجَدِّ)

- قَوْلُهُ: «وَذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَقْضِ فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ -: كَذَا ثَبَتَ فِي كِتَابِي، وَ«مَا» عَلَى هَذَا بِمَعْنَى «الَّذِي» وَتَحْرِيرُهُ: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: وَذَلِكَ مَا لَمْ يَقْضِ فِيهِ، وَرَأَيْتُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمَرَ^(٣)، وَفِي نُسْخَتِي مِنَ «الْمُنْتَقَى»^(٤): «وَذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ يَقْضِي فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ» وَهَذَا صَحِيحٌ.

- وَقَوْلُهُ: «يُعَادُونَ الْجَدَّ بِإِخْوَتِهِمْ» [٣]. وَمِثْلُهُ فِي الْحَدِيثِ^(٥): «وَإِنَّ وَلَدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمَائَةِ» يُفَاعِلُونَ مِنَ الْعَدَدِ.

(١) النَّهْيَةُ (١٣٧/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَفِيهِ: «وَبَعْدَ الْآخِرَةِ عَنْهَا».

(٣) الْأَسْتِذْكَارُ (٤٣١/١٥).

(٤) الْمُنْتَقَى (٢٣٢/٦)، وَفِيهِ: «يَكُنُّ».

(٥) النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٨٩/٣)، وَفِيهِ: «لِيُعَادُونَ مِائَةً أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ يَتَعَدُّونَ».

(مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ)

- اختلفَ النَّاسُ فِي «الْكَالَةِ» فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ الْمَيْتُ الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْوَرِثَةُ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَبٌ وَلَا وَلَدٌ، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْمَالُ الَّذِي يَقْتَسِمُهُ مَنْ لَيْسَ بِوَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ، وَقَالَ قَوْمٌ: هِيَ الْوَرِثَةُ الَّتِي لَا وَلَدَ فِيهَا. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا يَحْتَمِلُهَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْكَالَةَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَأَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَلَّلَ الشَّيْءُ حَوْلَ الشَّيْءِ: إِذَا أَحَاطَ بِهِ، وَتَكَلَّلَ السَّحَابُ: إِذَا تَرَكَمَ، جَازَ أَنْ يُوصَفَ بِالْكَالَةِ^(١) الْمَيْتُ وَالْوَرِثَةُ، أَمَّا الْمَيْتُ فَاخْتَرْتُهُ عَنْ ذَهَابِ طَرَفِيهِ

(١) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/٣٤١): «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: تكون الميِّتُ نفسه إذا لم يترك ولداً ولا والدًا. والقول الآخر: أن الكلالة من تركه الميِّتُ من غير الأب والابن يدُّ عليه هذا الحديث: «وتكَلَّلُ النَّسَبِ» أي عطفَ عليه وأحاطَ به» ورأيت في كتاب في غريب الحديث لمؤلف أندلسي مجهول قال: «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: أحدهما أن الكلالة هو الميِّتُ إذا لم يترك ولداً ولا والدًا، روي ذلك عن أبي بكر، وروي عن عمر أنه قال: من لا والد له، وعن ابن عباس مثل قول أبي بكر. وروي عن الأصمعي وأبي عبيدة مثل قول أبي بكر فهذا كله يدُّ على أن الكلالة هو الميِّتُ، وحديث جابر الذي ذكره البخاري يدُّ على أن الكلالة ورثة الميِّت بقوله: «إنما يرثني كلاله» ولو قال أورث كلاله كان قد وافق القول الأول. وروي عن سعيد أنه قال: «بارسول الله ليس لي وارث إلا الكلالة». وقد تحدت العلماء من المفسرين والنحاة واللغويين وشرح الحديث عن المفسرود بالكلالة وذكرها وجوه الإعراب المختلفة في نصب «كلاله» في الآية. ولو استعرضناها لَطَالَ بنا الحديث. يُراجع: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١١٩)، وتفسير الطبري (٨/٥٣)، والمحرر الوجيز (٣/٥٢١)، وزاد المسير (٢/٣٠)، وتفسير القرطبي (٥/٧٦)، الصحاح، ولسان العرب، والتاج (كلل).

المُحِيطَيْنِ^(١) بِهِ، وَهُمَا الْأَبُ وَالابْنُ، وَإِلْحَاطَةَ الْوَرِثَةِ بِهِ كَالِإِكْلِيلِ، وَأَمَّا الْوَرِثَةُ فَلِإِحْاطَتِهِمْ بِهِ، فَالْوَرِثَةُ مُحِيطُونَ، وَالْمَيْتُ مُحَاطٌ بِهِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الْمَصَادِرِ الَّتِي يُوصَفُ بِهَا الْفَاعِلُ تَارَةً، وَالْمَفْعُولُ تَارَةً، وَجَازٌ أَيْضًا أَنْ يُوصَفَ بِهِمَا الْمَالُ الْمُحَاطُ بِهِ، وَالْوَرِثَةُ الْمُحِيطَةُ بِالْمَالِ، وَفِي «الْكَبِيرِ» زِيَادَةٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَأَمَّا إِعْرَابُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يُورَثُ كَلَالَةً﴾ فَمَنْ فَتَحَ الرَّاءَ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ الْمَيْتُ، فَإِنَّ انْتِصَابَهَا عَلَى الْحَالِ/ وَ«كَانَ» تَامَةٌ لَا خَبَرَ لَهَا بِمَعْنَى وَقَعَ وَوُجِدَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّاقِصَةَ الْمُحْتَاجَةَ إِلَى الْخَبَرِ، وَيَنْتَصِبُ الْكَلَالَةُ عَلَى خَبَرِهَا، وَجَازٌ أَنْ يُخْبَرَ عَنِ التَّنْكِرَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهَا بِقَوْلِهِ «يُورَثُ»، وَلِمَا فِي الإِخْبَارِ مِنَ الإِفَادَةِ. وَالْوَجْهُ أَنْ تَكُونَ التَّامَّةَ، وَلَا وَجْهَ عِنْدِي هَلْهُنَا لِلتَّاقِصَةِ، وَإِنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ الْوَرِثَةَ نَصَبَهَا عَلَى الْحَالِ أَيْضًا، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: ذَا كَلَالَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ خَبَرٌ «كَانَ» عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيْضًا، وَمَنْ جَعَلَ الْكَلَالََةَ الْمَالَ نَصَبَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ «يُورَثُ» كَمَا تَقُولُ: وَرِثَ زَيْدٌ مَالًا، وَذَكَرَ قَوْمٌ: أَنَّهُ تَمْيِيزٌ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ: الْوَرِثَةَ فَفِي نَعْتِ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ كَأَنَّهُ قَالَ: وَرِثَةٌ كَلَالَةٌ، أَيْ: يُورَثُ بِالْوَرِثَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْكَلَالَةُ، كَمَا يُقَالُ: قُتِلَ غَيْلَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ مَوْرُوثٌ كَلَالَةً. أَبُو عَمَرَ: وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ مَصْدَرٌ مَأْخُوذٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ أَيْ:

1/92

(١) يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٢١).

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةٌ: ١٢، وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (كَلَل) ذَكَرَ خَمْسَةَ أَوْجِهٍ مِنْ وَجُوهِ الإِعْرَابِ فِي نَصْبِ «كَلَالَةٍ» تَجَدُّهَا هُنَاكَ.

أَحَاطَ بِهِ^(١). وَأَمَّا مَنْ قَرَأَ: ﴿يُورِثُ﴾ - بِكَسْرِ الرَّاءِ مُخَفَّفَةً^(٢) أَوْ مُشَدَّدَةً^(٣) - فَالْكَلاَلَةُ فِي قِرَاءَتِهِ: هِيَ الْوَرِثَةُ أَوْ الْمَالُ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: يُورِثُ تَوْرِيثًا كَلالَةً، وَيَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ «كَانَ» فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا هِيَ النَّاتِمَةُ دُونَ النَّاقِصَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿٤﴾ ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ﴾ فَبِهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ لَوْ قَالَ: كَانَ الرَّيْدَانِ أَثْنَيْنِ لَمْ يَجْزُ بِاتِّفَاقٍ، إِذْ لَا فَايِدَةَ فِي الْخَبَرِ، وَسَبِيلُ الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ فَايِدَةٌ، فَيَسْتَفِيدُهَا السَّامِعُ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: الرَّيْدَانِ كَانَا أَثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ وَذِكْرَكَ لَفْظَ التَّثْنِيَةِ قَدْ أَغْنَاكَ عَنِ الْآيَةِ^(٥)، فَفِي هَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: قَوْلُ الْأَخْفَشِ^(٦)، وَهُوَ أَنَّهُ كَلَامٌ حُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ مَنْ تَرَكَ أَثْنَيْنِ، وَ«مَنْ» يَسُوغُ مَعَهَا ذِكْرُ الْأَثْنَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مُفْرَدٌ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، فَإِذَا وَقَعَ الضَّمِيرُ مَوْقِعَ «مَنْ» جَرَى مَجْرَاهَا فِي جَوَازِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِالْأَثْنَيْنِ، كَمَا جَرَى «يَذُرُّ» بِمَعْنَى «يَدْعُو» حِينَ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(١) الاستذكار (٤٦١/١٥)، ويُراجع: مجاز القرآن (١١٩/١).

(٢) هِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَأَبُو ب. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٥٣/٨)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٧٧/٥)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٩٨/٣).

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَّارِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَالْأَعْمَشِ، وَالْمَطْوَعِيِّ، وَعَيْسَى بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِيِّ فِي الْمُحْتَسَبِ (١٨٢/١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٧٧/٥)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (١٨٩/٣).

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

(٥) كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ!؟

(٦) قَوْلُ الْأَخْفَشِ فِي الذَّرِّ الْمَصُونِ (١٧٤/٤)، وَغَيْرِهِ وَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِهِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ!؟

وَالْقَوْلُ الْآخِرُ قَالَهُ الْفَارِسِيُّ قَالَ: إِنَّمَا أَجَازَ لِأَنَّهُ يُفِيدُ الْعَدَدَ مُجَرَّدًا مِنْ الصَّغَرِ وَالْكِبَرِ، فَيُوجِبُ الْمِيرَاثَ لِلْكِبَارِ وَالصَّغَارِ مَعًا، فَصَارَ مُفِيدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى أَصُولِهَا الْمَرْفُوضَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾، وَذَلِكَ [أَنَّ] حُكْمَ الْأَعْدَادِ فِيمَا دُونَ الْعَشْرَةِ أَنْ تُضَافَ إِلَى الْمَعْدُودَاتِ مِثْلُ: ثَلَاثَةَ رِجَالٍ، وَأَرْبَعَةَ أَثْوَابٍ، فَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ إِثْنِي رِجَالٍ وَوَاحِدُ رِجَالٍ، وَإِنَّمَا رُفِضَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ تَجِدُ لَفْظَةَ تَجْمَعُ الْعَدَدَ وَالْمَعْدُودَاتِ، فَتُعْنِيكَ عَنْ إِضَافَتِهِمَا إِلَى الْآخِرِ، وَهُوَ قَوْلُكَ: رَجُلَانِ وَرَجُلٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَا فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «ثَلَاثَةٌ» لَمْ يُعْلَمِ الْمَعْدُودُ مَا هُوَ، وَإِذَا قُلْتَ: «رِجَالٌ» لَمْ يُعْلَمِ عَدْدُهُمْ مَا هُوَ؟ فَأَنْتَ مُضْطَرٌّ إِلَى ذِكْرِ الْعَدَدِ وَالْمَعْدُودِ، فَلِذَلِكَ قِيلَ: كَانَ الرَّجَالُ ثَلَاثَةً، وَلَمْ يَقُلْ: كَانَ الرَّجَالُ اِثْنَيْنِ، وَلَا الرَّجَالُ كَانَا اِثْنَيْنِ، فَإِذَا اسْتَعْمِلَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَانَ اسْتِعْمَالًا لِلْأَصْلِ الْمَفْرُوضِ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِهِ^(٢):

(١) سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ، آيَةُ: ١٩.

(٢) هُوَ خَطَأُ الرِّيحِ الْمُجَاشِعِيِّ، وَاسْمُهُ بِشْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ رِيَّاحٍ، مُجَاشِعِيُّ، دَارِمِيُّ، تَمِيمِيُّ، لَهُ أَحْبَابٌ فِي الْمَوْلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (١١٢)، وَالخَزَانَةُ (١/٣٩٦٦)، مِنْ أَيْبَاتِ فِيهَا:

تَقُولُ يَا رَبِّاهُ يَا رَبَّاهُ هَلْ
 إِنْ كُنْتَ مِنْ هَذَا مُتَّجِي أَحْبِلِي
 إِمَّا بِتَطْلِينِي وَإِمَّا بَارْحَلِي
 كَأَنَّ خِضْبِيئَةَ مِنَ التَّدْدُلِ
 ظَرْفُ عَجُوزٍ

وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى جَنْدَلِ بْنِ الْمُثَنَّى الطُّهَوِيِّ . . . ١٢٠.

* ظَرْفٌ عَجُوزٌ فِيهِ ثِنْتَا حَنْظَلٍ *

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُحْمَلُ الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ؟
فَالجَوَابُ: إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ جَاءَتْ عَلَى الْأُصُولِ الْمَفْرُوضَةِ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ فَعَبِيرٌ مُنْكَرٌ أَنْ/ يَكُونَ هَذَا كَذَلِكَ،
وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي الْآيَةِ مَا سَهَّلَ ذَلِكَ وَسَوَّغَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ «الْكَلَالَةَ» الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا
لَفِظَةٌ تَقَعُ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ وَالْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ عَلَى هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ،
فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ «مَنْ» وَ«مَا» وَهَذَا يَتَوَلَّى إِلَى مَعْنَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ
مَالِكٌ الْأَفَاطَا تَشْبِيهُ الْآيَةِ فِيمَا تَقَدَّمَ، كَقَوْلِهِ فِي مِيرَاثِ الْأُخُوَّةِ لِلْأُمِّ: «فَإِنْ كَانَا
اِثْنَيْنِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ» وَكَقَوْلِهِ - فِي بَابِ مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ وَالْأَبِ -:
«فَإِنْ كَانَا اِثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَرِضٌ لَهُنَّ الثُّلُثَانِ». فَهَذَا كُلُّهُ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢):
﴿فَإِنْ كَانَتَا اِثْنَتَيْنِ﴾ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ اِثْنَيْنِ، وَإِنْ
كَانَ مَنْ تَرَكَ اِثْنَيْنِ، وَيَعْجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ وَاتِّسَاعٌ.

(مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ)

- «التَّوْرُ» [٨] - بالتاء -: تَكَرَّرَ فِي الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ مِثْلُ الْقِدْرِ مِنْ حِجَارَةٍ.

(مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَلِ)

- «الشَّعْبُ» [١١]: شِعْبُ بَنِي هَاشِمٍ أَوْلَا، ثُمَّ أَخْرَجَتْهُمْ قُرَيْشٌ مَعَ بَنِي

(١) سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ، الْآيَةُ: ١٩.

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

المُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَالشَّعْبُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ وَنَحْوِهِمَا، وَمِنْ شِعَابِ مَكَّةَ أَرْقَتْهَا وَأَرْبَاضُهَا؛ لِأَنَّهَا بَيْنَ أَطَامٍ وَجِبَالٍ وَأُودِيَةٍ.

(مَنْ جُهَلَ أَمْرُهُ بِالْقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ)

- «يَوْمُ الْجَمَلِ» [١٥] يَوْمُ الْوَقْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ، وَسُمِّيَ بِالْجَمَلِ الَّذِي رَكِبْتُهُ، وَكَانَ اسْمُهُ عَسْكَرًا.

- و«يَوْمُ صِفِّينَ»: يَوْمُ الْوَقْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَصِفِّينَ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَتَانِينِهِ وَتَشْدِيدِ يَدِهِ - : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِالشَّامِ^(١) الَّتِي كَانَتْ فِيهِ الْحَرْبُ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]. وَيُقَالُ أَيْضًا: صِفُّونَ، كَمَا يُقَالُ: فَتَسْرُونَ وَمَارِدُونَ، وَالْأغْلَبُ عَلَى صِفِّينَ التَّائِبِثِ. وَقِيلَ لِأَبِي وَائِلِ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ: أَشْهَدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبِئْسَتِ الصِّفُّونَ. - و«حَرَّةُ بَنِي بِيَاضَةَ» بِالْمَدِينَةِ فِي نَقِيعِ الْحَضِيمَاتِ^(٢)، وَفِيهَا أَوْقَعَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ.

- و«الْحَرَّةُ»: أَرْضُونَ ذَاتُ حِجَارَةٍ مُحَرَّقَةٍ، وَالْجَمْعُ: حِرَارٌ وَالْأَحْرُونَ، وَكَذَلِكَ هَذَا الْمَوْضِعُ وَمَا حَوْلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(١) معجم ما استعجم (٨٣٧)، ومعجم البلدان (٤٧١/٣)، والرؤض المعطار (٣٦٣)، وفيه: «موضعٌ بالعراق...؟! والتَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ وَفِيهِ خَيْرُ أَبِي وَائِلٍ. وَأَبُو وَائِلِ شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ الْأَسَدِيُّ، مِنْ أَسَدِ بْنِ حُرَيْمَةَ، كُوفِيٌّ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٩٦/٦، ١٨٠)، وتاريخ خليفة (٢٨٨)، وطبقاته (١٥٥)، والمعارف (٤٤٩)، وتهذيب الكمال (٥٤٨/١٢)، والإصابة (٣٨٦/٣)... وغيرها.

(٢) يُرَاجَعُ: معجم البلدان (٢٣١/٢)، والمغانم المطابة (٤١٥)، ووفاء الوفاء (١١٨٩، ١٣٢٣).

- وَ«قُدَيْدٌ»^(١) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ
وَالْبَسَاتِينِ. رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى
أَتَى مَكَّةَ». وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: «حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ» وَ«قُدَيْدٌ»: مِنْ
أَعْمَالِ الْفُرْعِ، وَالْفُرْعُ: حِجَازِيٌّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ، وَمِنْ أَشْرَفَ وَلَايَتِهَا، وَبَيْنَ
قُدَيْدٍ وَالْكَدَيْدِ سِتَّةَ عَشَرَ مِيْلًا، الْكَدَيْدُ أَقْرَبُ إِلَى مَكَّةَ، وَسُمِّيَتْ قُدَيْدًا لِتَقَدُّدِ
السُّيُوفِ بِهَا، أَي: تَقَطُّعُهَا، وَهِيَ لِخُرَاعَةٍ، وَبِقُدَيْدٍ كَانَتْ وَقَعَةُ الْحَارِجِيِّ الَّذِي
يُقَالُ لَهُ: طَالِبُ الْحَقِّ مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتِ الْمَدِينَةُ تَرْتِيهِمْ:
يَا وَيْلَتَا وَيْلًا لِيَهْ أَفَنْتِ قُدَيْدُ رَجَالِيهِ
وَهُنَاكَ مَاتَ الْقَاسِمُ بِ - مِنْ مُحَمَّدٍ حَتْفَ أَنْفِيهِ
وَفِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ: أَنَّ قُدَيْدًا هُوَ الْوَادِي الَّذِي وَقَفَتْ فِيهِ الرِّيحُ لِسُلَيْمَانَ، وَأَنَّهُ
هُوَ الَّذِي أَتَى بِصَاحِبَةِ سَبَأَ، وَتَقَدَّمَ^(٢).

(مِيرَاثُ وَوَلَدِ الْمُلَاعَنَةِ وَوَلَدِ الزَّنَا)

أَصْلُ اللَّعْنِ: الْبُعْدُ، وَ«الْمُلَاعَنَةُ» [١٦] يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَاعِلَةً وَمَفْعُولَةً؛
لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُلَاعِنُ صَاحِبَهُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الزَّنَا» [يُمَدُّ وَيُقْصَرُ] مِنْ مَدَّةٍ فَهُوَ
مِنْ زَانِي يُزَانِي، وَمَنْ قَصَرَهُ فَهُوَ مِنْ زَنَى يُزْنِي^(٣).

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِرَارًا، يُرَاجَعُ (١/٣٢٩، ٤١٨، ٤١٩).

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِرَارًا، يُرَاجَعُ (١/٣٢٩، ٣٣٠، ٤١٩).

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ أَيْضًا، يُرَاجَعُ (١/٢٦٠، ٢/٢١١).

[كِتَابُ الْعُقُولِ]^(١)

(ذِكْرُ الْعُقُولِ)

- «أُوْعِي جَدْعًا» [١]: اسْتُؤْصِلَ قَطْعًا، وَيُحْتَمَلُ/ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ١/٩٣
 «أُوْعِي جَدْعًا» أَي: اسْتُؤْعِبَ مِنْهُ بِالْقَطْعِ مَا سُمِّيَ جَدْعًا. وَمِنْ ذَلِكَ: وَعَيْتَ
 الْكَلَامَ، إِذَا اسْتُؤْفَيْتَ مَعْنَاهُ، وَبِالْوَجْهِينِ رُوِيَ.
 - و«الْمَأْمُومَةُ»^(٢) مِنَ الْجِرَاحِ: الَّتِي تَحْرِقُ إِلَى أُمَّ الدِّمَاغِ.
 - و«الْجَائِفَةُ»: الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ.
 - و«الْمُوضِحَةُ»: الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تَكْشِفُهُ.
 وَتَأْتِي «الشَّجَاجُ» بِشَرْحِ أَسْمَائِهَا فِي بَابِهَا بِحَوْلِ اللَّهِ.

(الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ)

- «الْعَمُودُ» [٢] وَالْعِمَادُ: الْحَسْبَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا الْبُيُوتُ^(٣)، وَتُجْمَعُ عَلَى
 عَمَدٍ وَعُمْدٍ. أَضَافَهُمْ إِلَى مَوَاضِعِ سُكْنَاهُمْ، وَهِيَ الْبُيُوتُ الَّتِي تُعَمَدُ، وَمِنْ

(١) الْمُؤَطَّأُ رِوَايَةٌ يَخِي (٢/٨٤٩)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٢١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْحَسَنِ (٢٢٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُؤَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١/٤٣١)، وَالْاِسْتِدْكَارُ (٥/٢٥)،
 وَالتَّمْهِيدُ (١٤/١٨٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُؤَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٥)، وَالمُنْتَقَى
 لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٧/٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٥٨)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٧٤)،
 وَكَشَفُ الْمُغَطَّى (٣١٣).

(٢) سَيَّأَتِي ذَكَرَهَا وَذَكَرَ مَا بَعْدَهَا قَرِيبًا ص (٣٦٩، ٣٧٠).

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٨٧).

ذَلِكَ : «رَفِيعُ الْعِمَادِ»^(١) ؛ لِأَنَّ بَيُوتَ السَّادَةِ عَالِيَةَ الْأَسْمِكَةِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ وَدِيَةٌ^(٢) الْمَجْنُونِ)

يُقَالُ^(٣) لِرَوْلِدِ النَّاقَةِ أَوَّلَ سَنَةِ : حُورًا^(٤) ، وَيُقَالُ لَهُ فِي الثَّانِيَةِ : ابْنُ مَخَاضٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْإِبِلُ الْحَوَامِلُ ، وَاحِدُهَا : خَلِيفَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا ، وَلَا يُقَالُ : مَخَاضَةٌ . وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ : ابْنُ لَبُونٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبِنٍ ، قَالَ جَرِيرٌ^(٥) :

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبَزْلِ الْقَنَاعِيْسِ

وَمَعْنَى لَزَّ : شَدَّ . وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُقَرَّنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ أَوْ الثَّوْرَانِ . وَالْبَزْلُ : الْجِمَالُ الْمُسْتَنَّةُ ، وَاحِدُهَا : بَازِلٌ . وَالْقَنَاعِيْسُ : الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا : قِنَاعَسٌ ، وَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ فَهُوَ حِقٌّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرْكَبَ ، وَالْأُنْثَى حِقَّةٌ ؛ فَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ فَهُوَ جَدْعٌ ، وَالْأُنْثَى جَدْعَةٌ ، وَالْجَمْعُ

(١) يَقْصِدُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ كَثِيرُ الرَّمَادِ إِذَا مَا شَتَى

(٢) فِي الْمُوَطَّأِ : «وَجَنَابَةُ الْمَجْنُونِ» .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٥) ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ .

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ : «بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا» وَفِي الْمُحْكَمِ (٣/٣٨٧) :

«الْحُورَاءُ وَالْحُورَاءُ الْأَخِيرَةُ رَدِيئَةٌ عَنْ يَعْقُوبَ» هُوَ ابْنُ السُّكَيْتِ . يُرَاجَعُ : إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ

(١٠٦) ، نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، ثُمَّ قَالَ : «وَحَكَى هُوَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ حُورَاءَ النَّاقَةِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

حُورَاءُ» . وَلَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنَّهَا رَدِيئَةٌ ، لَكِنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْزُوهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ ذَلِكَ .

(٥) دِيوَانُهُ (١٢٥) .

جِدَاعٌ وَجِدْعَانٌ، ثُمَّ يُلْقَى ثِنْتَهُ فِي السَّادِسَةِ فَهُوَ ثِنْيٌ، ثُمَّ يُلْقَى رُبَاعِيَّتَهُ فِي السَّابِعَةِ، فَهُوَ رَبَاعٌ. ثُمَّ يُلْقَى اللَّيِّ بَعْدَ الرُّبَاعِيَّةِ فَهُوَ سَدِيسٌ وَسَدَسٌ، وَذَلِكَ فِي الثَّامِنَةِ، وَجَمْعُ سَدَسٍ: أَسَدَاسٌ، وَجَمْعُ سَدِيسٍ: سُدُسٌ - بِضَمِّ الدَّالِ وَتَسْكِينِهَا - . ثُمَّ يَفْطُرُ نَابَهُ فِي التَّاسِعَةِ فَهُوَ بَازِلٌ، وَالْبَازِلُ فِي الإِبِلِ مِثْلُ الْقَارِحِ فِي الْخَيْلِ. فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ عَامٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ مُخْلِفٌ، وَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يُقَالُ: مُخْلِفٌ عَامٌ، وَمُخْلِفٌ عَامَيْنِ فَمَا زَادَ، ثُمَّ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَهْرَمَ فَيُسَمَّى عَوْدًا، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلِقُ *

أَيُّ: شَيْخٌ مُسِنٌ، عَلَى جَمَلٍ مُسِنٍ، عَلَى طَرِيقِ قَدْ طَالَ مَسْلُكُهَا، فَجَعَلَهُ كَالشَّيْخِ لِذَلِكَ.
- وَقَوْلُهُ: «خَمْسٌ وَعِشْرُونَ بِنْتٌ مَخَاضٍ» وَكَذَلِكَ «بِنْتُ لُبُونٍ» وَ«حِقَّةٌ»، وَ«جَدْعَةٌ» كُلُّهَا مَنْصُوبَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ.

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْخَطَأِ فِي الْقَتْلِ)

- قَوْلُهُ: «فَنْزِيٌّ مِنْهَا» [٤]. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَنْزَا مِنْهَا» فَإِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ يَرَوْنَ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ^(٢)، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ «فَنْزَفٌ مِنْهَا» أَيُّ: جَرَى مِنْهَا دَمٌ كَثِيرٌ، ضَعَفَهُ ابْنُ السَّيِّدِ، [وَقَالَ:] وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ لَا يَكُونَ تَصْحِيفًا؛

(١) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٦٦، ٢٦٧)، وَأَشَدُّ هَذَا الْبَيْتِ،

وَيُنْظَرُ هُنَاكَ مَا قُلْنَا فِي تَصْحِيحِ رِوَايَةِ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ تَصَحَّفَ عَلَى أَبِي الْوَلَيْدِ بِدَلِيلِ تَمَةِ الْآيَاتِ.

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٦٧).

لأنه يُقال: نَزَا يَنْزُو نَزْوًا: إِذَا وَتَبَ، وَقَصْعَةٌ نَازِيَةٌ وَنَزِيَّةٌ: إِذَا [كَانَ] لَهَا جَوْفٌ كَبِيرٌ، وَيُقَالُ: نَزَا السَّعْرُ يَنْزُو: إِذَا ارْتَفَعَ وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ: أَنَّ الإِصْبَعَ وَرِمَتْ وَانْتَفَحَتْ انْتِفَاحًا مُفْرَطًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ النَّزَاءِ، وَهِيَ عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعَزَ فَيَبُولُ الدَّمَ، وَيُسَمَّى النَّقَازُ أَيْضًا. وَقَالَ عِيَاضٌ^(١): فَنَزَى مِنْ جُرْحِهِ، أَيُّ: فَسَالَ دَمُهُ حَتَّى مَاتَ، وَمِنْهُ: «فَنَزَى مِنْ ضَرْبَةٍ فَيَمُوتُ». وَقَوْلُهُ: «خَافُوا^(٢) وَتَحَرَّجُوا» أَيُّ: خَافُوا الْحَرَجَ، وَهُوَ الإِثْمُ، وَأَصْلُهُ التَّضْيِيقُ.

- وَقَوْلُهُ: «ابن لبون ذكرا» وَتَقَدَّمَ فِي «الرَّكَاءِ»^(٣). قِيلَ: إِنَّهُ عَلَى التَّكْيِيدِ، وَقِيلَ: تَبَيُّهَا عَلَى بَعْضِ الدُّكُورِيَّةِ فِي الرَّكَاءِ مَعَ ارْتِفَاعِ السِّنِّ، وَقِيلَ: لِأَنَّ الْوَالِدَ يَفْعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، ثُمَّ قَدْ يُوضَعُ الْإِبْنُ مَوْضِعَ الْوَالِدِ، فَيَعْبَرُ عَنْهُ عَنِ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، فَعَيْتُهُ بِذِكْرِ لِيَزُولَ الْإِلْتِبَاسُ، وَقِيلَ: إِنَّ ابْنًا يُقَالُ: لِدَكَرِ بَعْضِ الْحَيَوَانَ وَائْتِثَاءُ، كَابْنِ آوَى وَابْنِ قِتْرَةَ، وَابْنِ عَرَسٍ، فَرَفَعَ الْإِشْكَالَ بِذِكْرِ الدُّكُورِيَّةِ /

ب/٩٣

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطِّ)

- عَلَى «عَثَلٍ»: أَيُّ: أَثْرٍ وَشَيْنٍ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ.

وَيُقَالُ: «عَثَمَ» بِالْمِيمِ، وَسُكُونِ الثَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَبِالْمِيمِ أَشْهَرُ فِي الْأَثْرِ الشَّيْنِ^(٤).

- (١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١٠/٢).
- (٢) في «الموطأ»: «فَأَبُوا وَتَحَرَّجُوا».
- (٣) يُراجع الجزء الأول ص (٢٩١).
- (٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٦٧/٢).

- و«برأ» أي: صح. يُقَالُ: برأت من المرض، وتَمِيمٌ يَقُولُونَ^(١): برئت
- بالكسر -، وحكي: برؤ - بالضم -، والأصح: برى بغير همز على لغة من
ترك الهمز تسهيلاً. وأمّا من الدّين فبرىء - بالكسر - لا غير. و«الشين»: ضدّ
الزّين. ومنه الحديث، في صفة رسول الله ﷺ^(٢): «ماشأنه الله بيضاء». و«المنقلة» من
الشجاج التي تطير فراش العظم منها مع الدواء. و«الحشفة»: رأس الذكر.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ)

- قوله: «تعاقل المرأة الرجل» أي: توازنه وتماثله في العقل فيما جني عليها
ممن هو «ثلث الدية» أعني ديته. والعقل: الدية، وأرش الجنایات؛ وبه سميت
العاقلة؛ لالتزامهم إياه عن وليهم، فهم كانوا يعقلون إبل الدية على باب
المقتول على ما تقدّم^(٣).

(عَقْلُ الْجَنِينِ)

- قوله: «بِعُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ» [٥]. العبد والوليدة: تفسير للعُرَّة^(٤)،
وإنما سمي كل واحد منهما عُرَّةً؛ لأنه جمال لمولاه وزين له، فشبّه بعُرَّة
الفرس، ويجوز أن يكون من قولهم: فلان غريز بهذا الأمر، أي: كفيل به؛

(١) المصدر نفسه (١/٨٢)، وفيه: «قال ثابت: وفي هذا الحديث على لغة أهل الحجاز
وتميم يقولون...»

(٢) النهاية (٢/٥٢١).

(٣) تقدم مراراً، ويراجع مثلاً: (٣٣٨، ٣٣٩).

(٤) النص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد الوقيتي (٢/٢٦٨).

لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتَكَلَّمُ بِأُمُورٍ مَوْلَاهُ. وَ«الْغُرَّةُ»: التَّسَمُّةُ^(١) كَيْفَ كَانَتْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْغُرَّةُ - عِنْدَ الْعَرَبِ - : أَنْفُسُ شَيْءٍ يُمْلِكُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ أَحْسَنِ الصُّورِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): وَمَعْنَاهَا الْأَبْيَضُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ غُرَّةً فَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا السُّودُ، وَقَالَ: وَلَوْ لَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ بِالْغُرَّةِ مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مَحْضِ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ لَمَّا ذَكَرَهَا، وَلَقَالَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْغُرَّةِ: الْخِيَارُ مِنْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ - : وَضَبَطْنَاهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ بِالتَّنْوِينِ عَلَى بَدَلِ مَا بَعْدَهَا مِنْهَا، وَلَكِنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَرُؤُونَهُ عَلَى الْإِضَافَةِ، وَالْأَوَّلُ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّهُ تَبَيَّنَ الْغُرَّةُ مَا هِيَ.

- وَيُرْوَى: «مِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ مِنَ الْبُطْلَانِ. وَيُرْوَى^(٣) «يُطَلُّ» مِنْ قَوْلِهِمْ: طَلَّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُولٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَوْدٌ وَلَا عَقْلٌ، وَلَا يُقَالُ: طَلَّ - بَفَتْحِ الطَّاءِ -، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤). فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْعَ، وَتَلَّكَ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا، وَكَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ أَكْثَرُهُ مُسَجَّعٌ، وَالْعَرَبُ تُعَدُّ ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهَا؟ قِيلَ: إِنَّمَا كَرِهَ سَجْعَهُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكَلُّفِ الظَّاهِرِ، وَلَيْسَ كُلُّ سَجْعٍ مُسْتَحْسَنًا؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّفَ يَتَكَلَّفُ الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهِ، فَتَأْتِي مَعَانِيهِ قَلِقَةً، وَالْأَلْفَاظُ مُشْتَرَكَةً، وَالْحَسَنَ الطَّبَعِ إِنَّمَا هِمَّتْهُ وَغَرَضُهُ إِقَامَةُ الْمَعَانِي، فَإِنْ اتَّفَقَ لَهُ السَّجْعُ أَتَى بِهِ، فَكَانَ زَائِدًا فِي حُسْنِ الْأَفْظَاظِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِ

(١) مَسَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/١٣٠).

(٢) عَنِ الْمَسَارِقِ أَيْضًا.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ (٢/٢٦٨).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (١١٦).

كُلْفَةً تَرَكَهَا، فَيَجِيءُ سَجْعُهُ تَابِعًا لِمَعَانِيهِ، وَهَكَذَا سَجَعُ الْكُهَّانِ أَكْثَرُهُ مُتَكَلِّفٌ .
 وَقَوْلُ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ: «مَا لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلُ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ». فَمَعْنَاهُ:
 مَا لَمْ يَشْرَبْ وَلَمْ يَأْكُلْ^(١) وَلَمْ يَنْطِقْ وَلَمْ يَسْتَهَلَّ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ «لَا» بِالْفِعْلِ
 الْمَاضِي، فَيَتَوَبَّ ذَلِكَ مَنَابَ وَصَلِ «لَمْ» بِالْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢):
 ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى﴾^(٣) أَي: لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ، وَقَالَ أَبُو خَرَّاشٍ الْهُذَلِيُّ^(٤):

إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
 وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا

أَرَادَ: أَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَمْ يُذْنِبْ .

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُرَايِلَ بَطْنَ أُمَّهُ» الصَّوَابُ فِيهِ تَرْكُ الْهَمْزَةِ^(٥)، وَمَنْ هَمَزَهُ
 فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ يَاءَهُ أَصْلِيَّةٌ، إِنَّمَا تُهْمَزُ الْيَاءُ الرَّائِدَةُ، وَالْمُنْقَلِبَةُ مِنْ حَرْفٍ زَائِدٍ .
 - وَقَوْلُهُ: «وَنَرَى أَنْ فِي جَنِينِ الْأُمَّةِ» مَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأْيِ فَتَحِ الثُّونِ^(٥)، وَمَنْ
 جَعَلَهُ مِنْ أَرَى ضَمِّ الثُّونِ وَتَقَدَّمَ .

(مَا فِيهِ الدِّيَّةُ كَامِلَةٌ)

- «اَصْطَلِمَتَا» أَي: اسْتُصِلَتَا بِالْقَطْعِ / . وَالطَّاءُ مُبَدَّلَةٌ مِنْ تَاءٍ افْتَعَلَ، ١/٩٤

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٩).

(٢) سورة القيامة .

(٣) شرح أشعار الهذليين (٣/١٣٤٩)، وربما نُسب إلى أمية بن أبي الصلت . يُراجع: ديوانه (٤٩١) «السُّطلي»، وديوانه أيضًا (٢٦٥) «الحديثي» .

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٩، ٢٧٠).

(٥) المصدر نفسه .

وَمِثْلُهُ^(١): «مِنْ اصْطَبَحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ» وَ«اضْطَجَعَ».

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا)

- «الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ»: هِيَ الْقَائِمَةُ الصُّورَةَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الْعَيْنِ الصَّحِيحَةِ^(٢)، غَيْرَ أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرَى بِهَا شَيْئًا. وَاسْتَعَارَ لَهَا الْإِطْفَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ مِنْ التُّورِ فِي النَّارِ وَالْمِصْبَاحِ؛ لِأَنَّ التُّورَ يُطْلَقُ عَلَى الْعَيْنِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا لَمَّا ذَهَبَ نُورُهَا: أَيُّ: بَصَرُهَا، وَبَقِيَتْ قَائِمَةً لَمْ يَتَغَيَّرْ شَكْلُهَا، وَلَا صِفَتُهَا.

- وَ«طَفِئَتْ» لِلطَّرَابُلسِيِّ^(٣)، وَغَيْرِهِ: «إِذَا أُطْفِئَتْ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي. وَعَيْنُهُ طَافَتْهُ - يُهْمَزُ، وَلَا يُهْمَزُ -.

وَيُقَالُ: شَتِرَتِ الْعَيْنُ تَشْتَرُ شَتْرًا^(٤) - بِكَسْرِ التَّاءِ مِنَ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنْ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْمَصْدَرِ - إِذَا نَسَبَتْ الْأَشْتِقَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنَّ نَسَبَتُهُ إِلَى إِنْسَانٍ فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ قُلْتُ: شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا - فَتَحَتِ التَّاءُ مِنَ الْمَاضِي وَكَسَرَتْهَا مِنْ الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَسْكَنْتَهَا مِنَ الْمَصْدَرِ - وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ: عَيْنٌ شَتْرَاءُ، وَجَفُنٌ أَشْتَرُ. وَمِنْ الْوَجْهِ الثَّانِي: عَيْنٌ مَشْتُورَةٌ.

- وَ«حَاجَجَ الْعَيْنَ»: الْعِظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَاجِبُ^(٥)، وَيُقَالُ: هُوَ الْعِظْمُ

(١) فِي النَّهْأَةِ (٦/٣): «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٧٠).

(٣) الطَّرَابُلسِيُّ سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٨٩)، وَاسْمُهُ حَاتِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالنَّصُّ هُنَا مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٢١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٧٠).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٧٠) وَفِيهِ: «الْحَاجِبَانِ».

المُسْتَدِيرُ حَوْلَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَجَمْعُهَا: أَحْبَجَةٌ، وَرَجُلٌ مَحْجُوجٌ: إِذَا أُصِيبَ حَجَاجُهُ.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ)

- اللَّحْيُ وَاللَّحَى: عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّتِي تَنَبَّتْ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ.
- وَ«الدَّامِيَّةُ» مِنَ الشَّجَاجِ: أَوْلَاهَا^(١)، وَهِيَ الَّتِي تُدْمِي الْجِلْدَ.
- وَ«الْحَارِصَةُ»^(٢): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ، وَالسَّمْحَاقُ تَكْشِطُهُ.
- وَ«البَاصِعَةُ»^(٣): الَّتِي تَبْضَعُ اللَّحْمَ.
- وَ«الْمُتَلَاحِمَةُ»^(٤): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ.
- وَ«المِلْطَاءُ»^(٥): الَّتِي يَبْقَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ انْكَشَافِ الْعَظْمِ سِتْرٌ رَفِيقٌ.

-
- (١) ذَكَرَ الْحَرْبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣١/١) فَقَالَ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الشَّجَاجُ تِسْعَةٌ فِي الرَّأْسِ وَاثْنَتَانِ فِي الْبَدَنِ فَأَوَّلُ شَجَاجِ الرَّأْسِ «الْحَالِفَةُ» وَهِيَ - فِيمَا أَخْبَرَنِي أَبُو نُصَيْرٍ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ -: الَّتِي تَقْشُرُ الْجِلْدَ مَعَ اللَّحْمِ...». وَفِي الرَّاهِرِ لِأَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (٣٦٣)، جَعَلَ أَوَّلَ الشَّجَاجِ «الْحَارِصَةَ» ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» قَالَ: «وَهِيَ أَكْثَرُ مِنَ الدَّامِيَّةِ». وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ جَعَلَ «الْحَارِصَةَ» أَوَّلًا أَيْضًا. ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» قَالَ: «وَيُقَالُ لَهَا: الدَّامِيَّةُ... وَمِنَ النَّاسِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا...».
- (٢) قَالَ الْوَقَّاسِيُّ: «وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُسَمِّيهَا «الْحَرِصَةَ» وَالسَّمْحَاقَ: قَشْرَةً رَقِيقَةً بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ».
- (٣) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣/٢).
- (٤) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣/٢).
- (٥) الرَّاهِرُ (٣٦٣) «المِلْطَاءُ»، وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣/٢): «المِلْطَاءُ» بِالْمَدِّ وَ«المِلْطَى» بِالْقَصْرِ وَ«المِلْطَاءُ» بِالتَّاءِ. قَالَ: وَشَكََّ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «المِلْطَاءِ» فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَهِيَ مَقْصُورَةٌ أَمْ مَمْدُودَةٌ؟ وَقَالَ الْخَلِيلُ بِالْمَدِّ عَلَى وَزْنِ حِرْبَاءَ. يُرَاجَعُ: =

- و«المَوْضِحَةُ»: الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ .
 - و«الْهَاشِمَةُ»: الَّتِي تَهْشِمُ الْعَظْمَ .
 - و«الْمُنْقَلَةُ»: الَّتِي تَطَيِّرُ فَرَّاشَ الْعَظْمِ مِنْهَا مَعَ الدَّوَاءِ^(١) .
 - و«المَأْمُومَةُ»: تَخْرِقُ إِلَى أُمَّ الدِّمَاغِ^(٢) .
 - و«الجَائِفَةُ»: الَّتِي تَصِلُ إِلَى الجَوْفِ^(٣) .

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ)

- «الْأَنْمَلَةُ»: الَّتِي فِيهَا الطُّفْرُ مِنَ الْأَصَابِعِ . كَذَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤) ،
 وَهُوَ خِلَافُ مَا ثَبَتَ فِي «المُوطَأِ» وَالمُتَعَارَفِ .

- = غريب المصنّف لأبي عبيد (٢٣٨/١) ، والعين (٤٣٥/٧) ، والمتمصّور والممدود لأبي عليّ القالي (٢٠٩) .
- (١) الرَّاهِرُ (٣٦٤) ، والتعلينُ عَلَى الموطأ لأبي الوليد الوقيسيّ (٣٧١/٢) ، وفيه : «وَهِيَ الَّتِي تُخْرِجُ عِظَامًا صِغَارًا شُبّهتْ تِلْكَ العِظَامَ بِالثَّقْلِ ، وَهِيَ صِغَارُ الحِجَارَةِ . وَبعضُ المَالِكِيَّةِ يَجْعَلُ «الْهَاشِمَةَ» وَ«الْمُنْقَلَةَ» سَوَاءً ، وَهُوَ غَلَطٌ ، وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا ، وَفِي «الْهَاشِمَةِ» عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ عِنْدَ جُمهُورِ الفُقَهَاءِ ، وَفِي «الْمُنْقَلَةِ» خَمْسَ عَشْرَةَ؟!» .
- (٢) قَالَ الأزْهَرِيُّ: «الْأَنْمَلَةُ» . . . وَيُقَالُ لَهَا «المَأْمُومَةُ» قَالَ ابنُ سُمَيْلٍ : وَأُمُّ الرَّأْسِ : الحَرِيْطَةُ الَّتِي فِيهَا الدِّمَاغُ .
- (٣) ذَكَرَ الحَرَبِيُّ فِي غريب الحديث (٤١/١) بعد «الجَائِفَةِ»: «الْثَائِفَةُ» قَالَ : «وَهِيَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَى الجَوْفِ وَنَفَدَتْ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ» .
- (٤) مختصر العين (٤١١/٢) .

(جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- «التَّرْقُوءَةُ» - بَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ - ^(١): كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْعَظْمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ . وَمِنْهُ ^(٢): «وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ» .

(الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- قَوْلُ مَرْوَانَ: «أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟» [٩] . يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَضْرَاسَ عِنْدَهُ: مَا دَاخِلُ الْفَمِ خَلَا اسْمَ السِّنِّ وَقَعَّ عَلَى الْأَضْرَاسِ وَغَيْرِهَا، وَإِنَّمَا خُصَّ بَعْضُهَا بِاسْمٍ يَخُصُّهَا، فَمُقَدَّمُ الْفَمِ يُقَالُ لَهُ: الثَّنَايَا، وَمُؤَخَّرُهُ يُقَالُ لَهُ: الْأَضْرَاسُ، سُمِّيَتْ بِاسْمِ فِعْلِهَا .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ جِرَاحِ الْعَبْدِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْعَثْلَ»: الْأَثْرُ وَالسَّيْنُ بَفَتْحِ التَّاءِ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ ^(٣)، وَأَنَّهُ يُقَالُ: «عَثْمٌ» بِالْمِيمِ وَسُكُونِ التَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ أَهْلِ الذَّمَّةِ)

- «قَتْلُ الْغَيْلَةِ»: أَنْ يَقْتُلَ فِي خِفْيَةٍ وَمُخَادَعَةٍ ^(٤) وَحَيْلَةٍ، وَهُوَ هُنَا: الْمُحَارَبَةُ .

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٢٠/١) .

(٢) التَّنْهِيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٨٧/١) .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٦٧/٢)، وَفِي شَرْحِ الرَّزْقَانِيِّ: «الْعَثْلُ - بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ -: بُرْءٌ عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ» .

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٤٢/٢) .

مَا يُوجِبُ الْعَقْلَ عَلَى الرَّجُلِ فِي خَاصَّةِ مَالِهِ

- قَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(١): ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ الْعَافِي عِنْدَ مَالِكَ: هُوَ الْقَاتِلُ، وَالْمَعْفُوُّهُ: وَلِيُّ الدِّمِ ^(٢). وَعَفَىٰ بِمَعْنَى يَسَّرَ، وَالْأَخُ: الْقَاتِلُ، وَ«مَنْ»: اسْمُ وَلِيِّ الدِّمِ فِي مَوْضِعٍ مُّجْزٍ، وَلِذَلِكَ كَانَ نَكْرَةً، وَلَيْسَ هُوَ دِيَّةً مُّقَاوِمَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مَا بَدَلَهُ الْقَاتِلُ فَرَضِيًّا بِهِ الْوَلِيُّ.

- وَقَوْلُهُ: ﴿فَأَبِغُوا بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَي: لِيَتَّبَعَ وَلِيُّ الدِّمِ مَا بُدِلَ لَهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلِيُؤَدَّ الْقَاتِلُ الْمَعْفُوُّ عَنْهُ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ بِإِحْسَانٍ، وَقَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمْ، وَمَذْهَبُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالشَّافِعِيِّ / وَابْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْعَافِيَّ: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ وَالْمَعْفُوُّهُ الْقَاتِلُ، وَعَفَىٰ بِمَعْنَى تَرَكَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَفَتِ الدِّيَارُ: أَي: تَرَكَتْ حَتَّى دَرَسَتْ. وَ«مَنْ» اسْمُ الْقَاتِلِ، وَالْهَاءُ فِي «عَفَىٰ لَهُ» وَفِي «أَخِيهِ» يَعُودُ عَلَى «مَنْ» وَالْأَخُ: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَ«شَيْءٌ» يُرَادُ بِهِ الدِّمُ ^(٣).

ب/٩٤

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٨٦/٢٥): «... اِخْتَلَفَ قَوْلُهُ وَقَوْلُ أَصْحَابِهِ وَسَائِرِ الْفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ...﴾ هَلْ هُوَ الْقَاتِلُ أَوْ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ؟ وَقَدْ أَفْرَدْنَا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةَ جُزْءًا اسْتَوْعَبْنَا فِيهِ مَعَانِيَهَا وَمِمَّا لِلْعُلَمَاءِ فِيهَا وَأَوْضَحْنَا الْحُجَّةَ لِمَا أَخْبَرَنَا مِنْ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ». وَيُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٨٦/٢، ٨٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢/٢٥٣-٢٥٥)... وَغَيْرُهُمَا.

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَيَأْتِي فِي فَضْلِ الْمَعْنَى وَهُوَ أَلْيَنُ بِهِ».

(مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «عَنْ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ». النَّشَدُ: الصَّوْتُ، وَأَصْلُهُ: رَفَعُهُ^(١)،
وَإِنْشَادُ الشُّعْرِ مِنْهُ وَحَكَى الْحَرْبِيُّ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّاشِدِ وَالْمُنْشِدِ،
وَقَوْلُهُمْ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَاشَدْتُكَ، وَأُنْشِدُكَ مَعْنَاهُ كَلَّمُهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ، وَقِيلَ:
ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ، وَقِيلَ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي لَكَ بِذَلِكَ.
- وَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ، وَحَدَفَهُ بِعَصَى، أَي: رَمَاهُ بِهِ إِلَى جَانِبِ، وَالْحَدَفُ:
الرَّمْيُ إِلَى نَاحِيَةِ الْجَانِبِ.
- وَقَوْلُهُ: «فَنَزِي^(٢) [فِي] جُرْحُهُ»: أَي: سَأَلَ دَمَهُ حَتَّى مَاتَ^(٣). وَمِنْهُ:
«فَيَنْزِي مِنْ حَرِّ صَرْبِهِ فَيَمُوتُ»، وَفِي اشْتِقَاقِهِ فِي اللُّغَةِ بَعْدُ^(٤)، كَمَا تَقَدَّمَ.
يُقَالُ: إِنَّهُ مِنَ التَّنْزِي وَالْتَزَاءِ، وَالتَّنْزَاءِ^(٥): عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعْرِزَ فَيَنْزِلُ الدَّمُ فَتَمُوتُ.
- وَقَوْلُهُ: «هَأَنْذَا» تَقَدَّمَ فِي صَدْرِ كِتَابِنَا هَذَا مَعْنَاهُ مِنْ كَلَامِ سَيِّبُوهِ وَابْنِ^(٦)
السَّيْرَافِيِّ، وَأَنَّ ابْنَ السَّيْرَافِيِّ قَالَ: إِنَّمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: هَأَنْذَا إِذَا طُلِبَ رَجُلٌ لَمْ

- (١) النَّصُّ هُنَا كَلَّمَهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢)، وَنَقَلَ عَنِ الْحَرْبِيِّ، وَيُرَاجَع:
غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِلْحَرْبِيِّ (٥٠٨-٥١٢) وَفِيهِ فَوَائِدُ.
(٢) عَنِ الْمُخْتَارِ... لِلْمَوْلُفِّ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي «الْمَوْطَأِ».
(٣) تَقَدَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ.
(٤) سَاقَطَ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِّ.
(٥) الْأَسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٥/٢٠١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ (١/٤٣٠).
(٦) كَذَا هُنَا، وَفِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِّ أَيْضًا. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ «السَّيْرَافِيُّ» وَابْنُ السَّيْرَافِيِّ ابْنُهُ
أَبُو مُحَمَّدٍ يُوسُفُ بْنُ الْحَسَنِ شَارِحُ أَبِياتِ الْكِتَابِ، وَالْأَمْرُ سَهْلٌ.

يُدْرَ أَحَاصِرٌ هُوَ أَمْ غَائِبٌ فَقَالَ الْمَطْلُوبُ: هَأَنَذَا إِذَا، أَي: الْحَاصِرُ عِنْدَكَ أَنَا، وَإِنَّمَا يَقَعُ جَوَابًا، أَي: أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أُلْتَمَسَ فِيهِ. وَإِنْ أَرَدْتَ مَزِيدًا عَلَيَّ هَذَا فَاطْلُبْهُ هُنَاكَ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِقُدَيْدٍ^(١).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «كُنَّا أَهْلَ ثَمَمَةٍ وَرَمَّةٍ» [١١] فِقِيلٌ: كُنَّا أَهْلَ حَضَانَتِهِ وَتَرْبِيَّتِهِ^(٢).
 وَقِيلَ: أَهْلٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ. وَقِيلَ: أَهْلٌ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ؛ لِأَنَّ الثَّمَمَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الرُّطْبُ، وَالرَّمَّةُ: الْيَابِسُ. وَقَدْ رُوِيَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَالثَّاءِ، وَالْأَكْثَرُ الْفَتْحُ فِيهِمَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): الْمُحَدَّثُونَ يَزُورُونَهِمَا بِالضَّمِّ، وَالْوَجْهُ عِنْدِي الْفَتْحُ.
 قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى -: بِضَمِّ الثَّاءِ وَالرَّاءِ ضَبَطْنَاهُ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْجَبْيَائِيِّ^(٤) وَغَيْرِهِ: بِالْفَتْحِ فِيهِمَا، وَعِنْدَ ابْنِ الْمُرَابِطِ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّ الثَّاءِ.
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَالثَّمَمَةُ: إِصْلَاحُ الشَّيْءِ وَإِحْكَامُهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الثَّمَمَةُ: الرَّمُّ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٥): الرَّمُّ: الْإِصْلَاحُ، وَتَمَمْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ.

وَمَعْنَى «عَلَى عَمَمَةٍ»: عَلَى غَايَةِ اسْتَوَائِهِ وَكَمَالِهِ، وَتَمَامِ شَبَابِهِ. وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦): «عَمَمَةٌ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ وَشَدِّ الثَّانِيَةِ، وَكَذَا لابنِ الْمُرَابِطِ،

(١) ص (١/٣٢٩، ٤١٨، ٣٥٩/٢).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/١٣١)، وَمِثْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٥/٢٠٦).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالصَّحِيحُ مَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، يُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/٤٤٨، ٤٤٩).

(٤) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٥) مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٢/٣٦٩).

(٦) عَنْ «الْمَشَارِقِ» وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥/٤٥٠).

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «عُمَمِهِ» بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَعِنْدَ سَائِرِ الرُّوَاةِ: «عَمَمِهِ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ، وَكَذَلِكَ تَقْيِيدُ عِنْدِي، وَكُلُّهُ صَحِيحٌ، وَمِنَ الْعَمَمِ تَمَامُ الشَّبَابِ. يُقَالُ: نَحَلُّ عُمًّا، إِذَا طَالَ وَاسْتَوَى، وَيُقَالُ أَيْضًا: نَحَلُّ عَمِيمٌ وَشَجَرَ عَمِيمٌ، أَيُّ: طَوِيلٌ تَامٌ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ عَمِيمَةٌ، أَيُّ: تَامَةٌ الطَّوِيلِ حَسَنَةٌ.

ابن حَبِيبٍ^(١): هُوَ تَمَثُّلٌ، إِذْ كَانُوا أَهْلَ تَرْبِيَّتِهِ وَحَضَانَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا اخْتَضَنُوهُ وَكَفَلُوهُ وَوَلَّوهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ ابْنَ أُخْتِهِمْ، قَالَ: وَقَدْ يُقَالُ فِي الثَّمِّ: الثَّمَامُ أَيْضًا، وَلَيْسَ الثَّمَامُ الَّذِي هُوَ مِنْ شَجَرِ الصَّحَارَى، وَلَكِنَّ الثَّمَامُ مِنَ الثَّمِّ، وَهُوَ الرُّطْبُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ أَيُّ نَبَاتٍ كَانَ، الَّذِي اسْتَقَلَّ مِنَ الْأَرْضِ وَتَمَّ نَبَاتُهُ إِلَّا أَنَّهُ رَطْبٌ لَمْ يَبْسُ، فَإِذَا يَبَسَ فَهُوَ رَمٌّ وَرِمَامٌ، ثُمَّ إِذَا تَكَسَّرَ وَتَحَطَّمَ كَانَ حُطَامًا.

(جامع العقل)

- تَقَدَّمَ «جَرَحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ» وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ عَجَمَاءَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ^(٢):

وَلَمْ أَرِ مَخْرُوجًا لَهُ مِثْلُ صَوْتِهَا وَلَا عَرَبِيًّا شَاقَهُ صَوْتُ أَعْجَمًا

- وَ«الْجُبَارُ»: الْهَدْرُ الَّذِي لَا طَلَبَ فِيهِ، وَلَا قَوْدَ، وَلَا دِيَّةَ، وَتَقَدَّمَ مَا مَعْنَى «فَصَاعِدًا» وَوَجْهُ انْتِصَابِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تَرْمَحَ الدَّابَّةُ»: هُوَ أَنْ تَرَكُّضُ بِرِجْلِهَا.

- وَ«تَرْقَى فِي النَّحْلَةِ»: تَصْعَدُ - بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ -

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لابن حَبِيبٍ (١/٤٤٧).

(٢) ديوانه (٢٧).

وَالْمَاضِي مِنْهُ / رَقِي - بفتح القافِ وكسرها أيضا، وكسرها أفصح -، وَالْهَمْزَةُ
مَعَ فَتْحِ الْقَافِ لُغَةٌ لَطِيئَةٌ قَلِيلَةٌ^(١). وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَاقِلَةِ الَّذِي جَبَدَهُ» فَإِنَّهُ بِالذَّالِ
الْمُعْجَمَةِ. يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَذَبَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانُوا أَهْلَ دِيْوَانٍ أَوْ مُقْطَعِينَ» [١٢]. مَقْتُوحُ الطَّاءِ^(٢)،
وَالْمُقْطَعُونَ: الَّذِينَ لَا دِيْوَانَ لَهُمْ. يُقَالُ: رَجُلٌ مُقْطَعٌ، وَهُوَ الَّذِي يُفْرَضُ
لِنَظَرَائِهِ وَلَا يُفْرَضُ لَهُ، وَأَهْلُ الدِّيْوَانِ: هُمُ الَّذِينَ يُرْزَقُونَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

- وَالْفَرِيئَةُ: مَكْسُورَةُ الْفَاءِ سَاكِنَةُ الْعَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فَرَى كِلْحِيَّةٍ وَلِحَا.

- وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»: «ظَهْرَانِي قَوْمٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «ظَهْرِي»
وَتَقَدَّمَ مَعْنَى هَلْدِهِ التَّنْبِيَةُ، وَأَنَّ كِلَيْهِمَا جَائِزٌ.

- وَيُقَالُ: «لَطَخْتُهُ» [بِشَيْءٍ]^(٣) حَقِيفٌ غَيْرُ مُشَدَّدٍ، وَلَطَخْتُهُ بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْغَيْلَةِ وَالسَّحْرِ)

- الْغَيْلَةُ: الْغَدْرُ وَالْمَكْرُ. يُقَالُ: غَالَهُ يُغْوِلُهُ، وَاغْتَالَهُ يُغْتَالُهُ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٤):
وَأَصْحَابُنَا يُورِدُونَهُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

[أَحَدُهُمَا]^(٥) الَّتِي عَلَى وَجْهِ التَّحْيِيلِ وَالْحَدِيثَةِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٩٩)، وَفِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ: وَالْأَوَّلُ أَشْهُرٌ وَأَعْرَفٌ.

(٢) هَلْدِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا كَلِمَةُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٧٨).

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلُفِ: «لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ» وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ:
«لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ».

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١١٦).

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلُفِ وَالْمُتَنَقَّى.

وَالثَّانِي: عَلَى وَجْهِ الْقَصْدِ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْحَطَأُ.

- وَمَعْنَى «تَمَالًا»: تَعَاوَنَ وَاجْتَمَعَ. يُقَالُ: تَمَالَأَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ^(١) تَمَالُؤًا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَمَاعَةِ مَلَأٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يُعِينُ بَعْضًا وَيَعُضِدُهُ.

- وَ«صَنْعَاءُ» مَمْدُودٌ: مَدِينَةٌ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ^(٢) مَعْرُوفَةٌ، وَإِنَّمَا خَصَّهَا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَوْضِعَ نَزُولِ النَّازِلَةِ الَّتِي اسْتُمْتِي فِيهَا^(٣) وَالتَّسْبُ إِلَيْهَا: صَنْعَاوِيٌّ^(٤)، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهَا^(٥) إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، كَقَوْلِهِ^(٦):

* لَا بَدَّ مِنْ صَنْعَا وَإِنْ طَالَ السَّفَرُ *

وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا صَنْعَاءُ بْنُ أَرْزَالِ بْنِ يَعْبُرِ بْنِ عَابِرٍ، فَسُمِّيَتْ [بِهِ]^(٧)، وَقِيلَ: إِنَّ الْحَبْشَةَ لَمَّا دَخَلَتْهَا، فَزَاتَهَا مَبِينَةً بِالْحِجَارَةِ قَالَتْ: صَنْعَةٌ [صَنْعَةٌ]^(٨)، وَتَفْسِيرُهُ بِلِسَانِهِمْ حَصِينَةٌ. [فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ]^(٨). قَالَ الْهَمْدَانِيُّ^(٩): قَدْ كَانَتْ فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٧٨/٢).

(٢) معجم ما استعجم (٨٤٣)، ومعجم البلدان (٤٨٣/٣).

(٣) بعدها في «المُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ»: «على ما يأتي . . .».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٨٦).

(٥) التَّسْبَةُ الْمَشْهُورَةُ إِلَيْهَا: «صَنْعَانِيٌّ» وَرَبَّمَا قِيلَ: صَنْعَانِيٌّ.

(٦) يُرَاجَعُ: ضَرُورَةُ الشُّعْرِ لِأَبِي سَعِيدِ السَّرِافِيِّ (٩٢، ٩٦)، وَضَرَائِرُ الشُّعْرِ لِابْنِ عَصْفُورٍ (١١٦)، وَشَرَحَ الشَّوَاهِدَ لِلْعَبْنِيِّ (٥١١/٥) قَالَ: «ذَكَرَهُ الرَّيَاشِيُّ، وَلَمْ يَعْزِهِ إِلَى رَاجِزٍ، وَعَجَزَهُ قَوْلُهُ:

* وَإِنْ تَحَنَّى كُلُّ عَوْدٍ وَدَبَّرَ *

(٧) فِي الْأَصْلِ: «بِذَلِكَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ» وَمَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ.

(٨) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، مَوْجُودَةٌ فِي الْمَصْدَرِينَ السَّابِقِينَ.

(٩) فِي «مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ» وَيُرَاجَعُ: صِفَةُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِلْهَمْدَانِيِّ (٨١). وَالْهَمْدَانِيُّ هُوَ =

الْجَاهِلِيَّةِ تُسَمَّى أَزَالَ، قَالَ: وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا وَأَسَّسَهَا^(١) وَأَسَّسَ قَصَبَتَهَا:
عَمْدَانُ بْنُ سَامِ بْنِ نُوحٍ، وَفِيهَا تُعْرَفُ [ذُرَيْبَةُ]^(٢) إِلَى الْيَوْمِ.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْعَمْدُ)

- كَانَ الْأَصْمَعِيُّ^(٣) لَا يُجِيزُ «فَاضَتْ نَفْسُهُ»، وَلَا فَاضَ الرَّجُلُ وَيَقُولُ:
إِنَّمَا الصَّوَابُ: فَاطَ الرَّجُلُ - بِالطَّاءِ - : إِذَا مَاتَ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ^(٤)
بِقَوْلِ الرَّاجِزِ^(٥):

* فَفَقِئَتْ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسُ *

- = الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ (ت بعد ٣٤٤ هـ) مُؤَرِّخُ نَسَابَةِ لُغَوِيِّ مَشْهُورٌ.
- (١) هَذَا كَلَامُ الْهَمْدَانِيِّ نَقَلَهُ عَنْهُ الْبَكْرِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ» وَيُظْهِرُ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ «الْإِكْلِيلِ» لِلْهَمْدَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي «صِفَةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»: «وَصَنَعَاءُ أَقْدَمُ مُدُنِ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ سَامَ بْنَ نُوحٍ الَّذِي أَسَّسَهَا، وَقَدْ جَمَعَتْ أَخْبَارَهَا فِي الْقَدِيمِ فِي كِتَابِ «الْإِكْلِيلِ» وَأَضْرِبْنَا عَنْ ذِكْرِ قَدِيمِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَفْحًا».
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «بِه» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مَصْدَرِهِ «مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ».
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٩).
- (٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ: «أَصْحَابُنَا».
- (٥) هُوَ ذُكِّنُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيُّ التَّمِيمِيُّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالْبَيْتُ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَقَبْلَهُ:
- * اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عَرَسُ *

وهو في إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٦)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٤٩٦)، وَتَهْذِيبِ (٦١٨)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشْهُوفِ الْمُعْلَمِ...» (٥٨٧)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكِّيتِ أَيْضًا (٤٥٠)، وَجَمْهَرَةِ الْأَلْفَاظِ (٩٣٣)، وَالْإِبْدَالِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٢/٢٦٧)، وَالْمُنْصَفِ (٣/٩٠)، وَالْمُخَصَّصِ (٦/١٢٦)، وَبَعْدَهُ فِي «شَرَحِ آيَاتِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ»:

إِذَا قِصَاعٌ كَالْأَكْفِ خَمْسُ
زَكَخَلْحَاتٍ مَائِرَاتٍ مُلْسِ

فَقَالَ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ:

* فَفُقِّمْتَ عَيْنٌ وَطَنَ الطَّرْسُ *

قَالَ: وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ (١):

* لَا يَذْفُونُ مِنْهُمْ مَنْ فَاطَا *

وَأَجَازَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ: «فَاضَتْ نَفْسُهُ» بِالظَّاءِ وَالضَّادِ، وَأَنْشَدَ (٢):

(١) الْبَيْتُ لِرُوَيْبَةَ فِي دِيوانه «المَخْطُوط» أَوْلَهَا:

إِنَّا أَناسٌ نَلْزَمُ الحِفظَا
إِذْ سَمِعَتْ رَبِيعَةَ الكِظَاظَا

أشارَ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقُ دِيوان العَجَّاجِ الدُّكتور عبدالحفيظ السَّطَلِي فِي تخريج أراجيز دِيوان العَجَّاجِ (٤٨٩-٤٩٠) ولم ترد فِي دِيوانه المطبوع. والشَّاهدُ فِي أغلبِ المِصادرِ المَذْكُورَةِ فِي الشَّاهدِ قبله، ويُراجع: الكامل (٣٤٨/١).

(٢) هَذَا الشَّاهدُ لم يرد فِي «التَّعلِيلِ عَلَى المَوْطَأِ» لِأبي الوَلِيدِ الوَقِشِيِّ. وَيُروى لِأبي زُبَيْدِ الطَّائِيّ من قصيدة يرثي بها اللَّجلاجَ، وهو ابن أخيه، أَوْلَهَا:

وَإِنَّ طَوْلَ الحَيَاةِ غَيْرُ سَعُودٍ وَضَلالٌ تَأْمِيلُ نَيْلِ الخُلُودِ

قَالَ البَغْدَادِيُّ فِي شرح أبيات المَعْنِي (٢٧/٨) هَذَا البَيْتُ فِي شعرِ أَبِي زُبَيْدِ الطَّائِيّ واسمُه حَزْمَلَةُ بنُ المُنْدَرِ، يرثي به ابن أخيه اللَّجلاجَ، وقبله:

غَيْرَ أَنَّ اللَّجلاجَ قَصَّ جَناحِي يَوْمَ فارقْتُهُ بِأَعلى الصَّعِيدِ
صَادِيًا يَسْتَعِيثُ غَيْرَ مُعَاتٍ وَلَقَدْ كَانَ عَصْرَةَ المَنْجُودِ

وَجَمَعَ شعرَ أَبِي زُبَيْدِ الدُّكتور نُوري حَمُودي القَيْسِيِّ ونشره فِي بغداد سنة (١٩٦٧م) ثمَّ أعاده فِي شعراءِ إِسلاميون المطبوع ببيروت سنة (١٩٨٤م) ولم يرد البَيْتُ فِي القصيدة التي أثبتها هناك، ولا فيما نسب إليه وإلى غيره، والبَيْتُ من شواهدِ ابنِ عَقِيلِ فِي «شرح الألفِيَّةِ». قَالَ الشَّيخُ =

كَادَتْ النَّفْسُ أَنْ تَفِيضَ عَلَيْهِ إِذْ نَوَى حَشْوَ رَيْطَةٍ وَبُرُودِ

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ^(١): أَخْبَرَنِي التَّوَزِّيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ [بِالضَّادِ إِلَّا بِنِي زَبَّةَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَاطَتْ نَفْسَهُ بِالظَّاءِ، وَقَالَ: (٢)]

= مُحَمَّدٌ مُحِبِّي الدِّينِ عَبْدِ الحَمِيدِ فِي هَامِشِهِ: «وَقَدْ عَشَرْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ طَوْلٍ بَحْثٍ عَلَى أَنَّهُ مِنْ كَلِمَةِ لِمَحْمَدِ بْنِ مَنْذَرٍ، أَحَدِ شُعْرَاءِ البَصْرَةِ، يَرِثِي بِهَا رَجُلًا اسْمُهُ عَبْدِ المَجِيدِ». وَقَصِيدَةُ ابْنِ مَنْذَرِ المُشَارُ إِلَيْهَا فِي تَمْلِيْقِ الشَّنِخِ مَوْجُودَةٌ فِي الكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١٤٢٧)، وَالتَّعَاذِي وَالمِرَاثِي لَهُ أَيْضًا (٣٠٧)، وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ المَعْتَرِ (١٢٢). . . وَغَيْرَهَا، وَلَا يَوْجَدُ فِيهَا البَيْتَ المَذْكُورَ، وَهُوَ فِي أَدَبِ الكَاتِبِ (٤٠٦)، وَشَرْحِهِ «الاقْتَضَابُ» لِابْنِ السَّيِّدِ (٢٤٦/٣)، وَشَرْحِهِ لِلجَوَالِقِي (٢٩٧)، وَالمُعْنِي (٨٦٨)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِ اللُّسِيُوطِي (٣٢١)، وَشَرْحِ آيَاتِهِ لِلبَغْدَادِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا. وَابْنُ مَنْذَرٍ يَظْهَرُ أَنَّهُ عَارِضٌ قَصِيدَةَ أَبِي زَيْدٍ، وَقَصِيدَتُهُ فِي رِثَاءِ عَبْدِ المَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَابِ التَّقْفِيِّ، قَالَ المُبَرِّدُ: وَكَانَ بِهِ صَبًا، وَاعْتَبَطَ عَبْدُ المَجِيدِ لِعَشْرِينَ سَنَةً مِنْ غَيْرِ مَا عَلَّمَهُ، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ الفَتَيَانِ وَأَدْبَهُمْ وَأَظْرَفَهُمْ، فَذَلِكَ حَيْثُ يَقُولُ ابْنُ مَنْذَرٍ:

حِينَ تَمَّتْ آدَابُهُ وَتَرَدَّى
وَسَقَاهُ مَاءُ الشَّيْبَةِ فَاهَتَ
بِرِدَاءٍ مِنَ الشَّبَابِ جَدِيدِ
رَ اهْتَرَازَ العُضَنِ النَّدِيِّ الأَمْلُودِ
نَ عَلَيْهِ لِرَايِدِ مِنْ مَزِيدِ

ثُمَّ قَالَ: وَأَوَّلُ الشُّعْرِ:

كُلُّ حَيٍّ لَأَقَى الحِمَامَ فَمُوْدِي مَّا لِحَيِّ مُؤْمِلٍ مِنْ خُلُودِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَكَّاشِيِّ دُونَ ذِكْرِ السَّنَدِ، وَفِي الكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٣٤٨): «وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ المَازِنِيُّ أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ . . .» وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٢٤٠)، عَنْ هَامِشِ «الكامل» وَأَمَّا بِنَوْضَبَةَ بْنِ أَدِّ بْنِ طَابِحَةَ فَفَقِيْلَةٌ مُضَرِّيَّةٌ عَدَنَانِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ، يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ النَّسَبِ (٢٩٢)، وَجَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٠٣)، وَالأَنْسَابُ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (١٤٤/٨). . . وَغَيْرَهَا. وَالتَّوَزِّيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هُرُونَ (ت ٢٣٨هـ).

(٢) عَنْ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلُفِ.

وَقَيْسٌ تَقُولُ: فَاصَتْ نَفْسُهُ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي هَذَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِطَاءٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِضَادٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَتَى ذُكِرَتِ النَّفْسُ فَبِالضَّادِ كَفَيْضٍ غَيْرِهَا، وَمَتَى قِيلَ: فَاطٌ فَلَانَ وَلَمْ تُذَكَّرِ النَّفْسُ فَبِالطَّاءِ، هَذَا قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ .

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهَ اللهُ -: الْأَصُوبُ أَنْ يُقَالَ: فَاطٌ الْمَيِّتُ، لَا تُذَكَّرُ نَفْسُهُ، وَفَاصَتْ نَفْسُ الْمَيِّتِ؛ إِذْ مَعْنَى تَفَيْضُ نَفْسُهُ أَيُّ: تَخْرُجُ، وَأَصْلُهُ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ مِنْ رَعْوَةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ .

- وَ«النَّائِرَةُ»: الْفِتْنَةُ وَالْإِحْنَةُ^(١)، شُبِّهَتْ بِالنَّارِ الْهَائِجَةِ، وَلْتَشْبِيهِمَا إِنْبَاهَا بِالنَّارِ قَالُوا: طَفَنَتْ النَّائِرَةُ، وَاشْتَعَلَتِ النَّائِرَةُ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّارِ بَعْنِيهَا، وَيُسَمُّونَ الْحَرْبَ أَيْضًا نَارًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيْسِرِي» فَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِيَةِ وَجِنَايَتِهِ)

- «السَّائِيَةُ»: ^(٣) هُوَ الْعَبْدُ يَعْتَقُ سَائِيَةً، يَقُولُ لَهُ مَالِكُهُ: أَنْتَ سَائِيَةٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عِتْقَهُ، وَأَنْ لَا وِلَاءَ لَهُ عَلَيْهِ، أَوْ أَعْتَقْتُكَ سَائِيَةً وَالْعِتْقُ عَلَى هَذَا مَاضٍ بِإِجْمَاعٍ . وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي وِلَائِهِ، وَفِي كَرَاهَةِ هَذَا الشَّرْطِ وَإِبَاحَتِهِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى / كَرَاهَتِهِ، وَعَلَى أَنْ وِلَاءَهُ لِلْمُسْلِمِينَ، كَأَنَّهُ فَصَدَّ عِتْقَهُ عَنْهُمْ .

ب/٩٥

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٨١) .

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٦٤ .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/ ٢٣٢) .

- وَ«الْأَرْقَمُ»: الْحَيَّةُ الذَّكَرُ الْعَادِي عَلَى النَّاسِ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ يُرْكُ يَلْقَمُ، وَإِنْ يُقْتَلُ يُنْقَمُ». يَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُ مِمَّنْ يَرَاهُ وَلَمْ
يَقْتُلْهُ التَّقَمَهُ، وَمَنْ قَتَلَهُ مَاتَ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَثَلِ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قَتَلَ
الْحَيَّةَ فَمَاتَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْتِي فِي «الْجَامِعِ»^(١)، وَيُقَالُ: لَقَمَ يَلْقَمُ، وَنَقَمَ
يُنْقَمُ.

(١) لم يذكره في كتاب «الجامع» فلعله ذكره في (الكبير) «المختار الجامع بين المنتقى
والاستذكار».

كِتَابُ الْقَسَامَةِ (١)

(تَبْدِيَةِ أَهْلِ الدَّمِّ فِي الْقَسَامَةِ)

- «الْقَسَامَةُ» - مُخَفَّفَةُ السَّيْنِ - وَأُولِعَتِ الْعَامَّةُ بِالتَّشْدِيدِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنَّهَا الْأَيْمَانُ. يُقَالُ (٢): قُتِلَ فُلَانٌ بِالْقَسَامَةِ، أَي: بِالْأَيْمَانِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْقَوْمُ الْمُفْسِمُونَ قَسَامَةً، فَيُقَالُ: جَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَكَانَتْهَا مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: مَاءٌ غَوْرٌ، أَي: غَائِرٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، أَي: عَادِلٌ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الشَّاذَّةِ جَاءَتْ عَلَى تَصْرِيْفِ أفعالِهَا؛ لِأَنَّ الفِعْلَ أَقْسَمَ يُقْسِمُ إِقسَامًا، وَ«فَعَالَةٌ» إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَالسَّفَاهَةِ وَالصَّرَامَةِ، فَمَنْزِلَةُ الْقَسَامَةِ مِنَ الْإِقسَامِ كَمَنْزِلَةِ الْعَطَاءِ مِنَ الْإِعْطَاءِ، فَإِنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الرَّيَادَةِ.

و«الْفَقِيرُ»: اسْمٌ يَفْعَ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ [مِثْلُ البُئْرِ وَالْعَيْنِ وَنَحْوِهِمَا] (٣). وَالْفُقْرَةُ وَالْفِقْرَةُ: اسْمٌ يَفْعَ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ يُغْرَسُ فِيهَا فَسِيلُ النَّخْلِ، وَيُقَالُ لَهَا: فَقِيرٌ أَيْضًا، وَهِيَ بِمَعْنَى مَفْقُورَةٍ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولَةٍ.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٨٧٧)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٥٩)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٣٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٤/٢٤٧)، وَالاسْتِذْكَارُ (٢٥/٢٩٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٨٣)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٥١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٧٧)، وَشرحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٢٠٧)، وَكشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٢).

(٢) التَّنْصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٨٣).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَتَى يَهُودَ» يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ^(١) عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمْعَ يَهُودِيٍّ،
وَيَجُوزُ تَرْكُ الصَّرْفِ عَلَى أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْأُمَّةَ [وَالْقَبِيلَةَ]^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ» رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣): بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ
فَتْحُهَا؛ لِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِكَ: أَذَنْتُ غَيْرِي بِالْأَمْرِ أَوْ ذَنْهُ: إِذَا أَعْلَمْتُهُ، وَأَوْذَنْتَ هُوَ
بِالْأَمْرِ: إِذَا أَعْلِمَ بِهِ، فَإِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْعَالِمُ بِهِ قُلْتَ: أَذَنْتُ بِهِ آذَنْ، مِثْلَ عَلِمْتُ
أَعْلَمُ. فَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَسَتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ؟» عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاويِ،
فَالصَّحِيحُ: «دَمَ صَاحِبِكُمْ» لِأَنَّهُ كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ^(٤) لَابْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ غَيْرِ
شَكِّ. وَالصَّاحِبُ^(٥) - هَاهُنَا - أَشْبَهُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْقَتِيلَ الَّذِي قُتِلَ؛ وَأَمَّا مَنْ
رَوَى: «قَاتِلِكُمْ» فَيَتَّبِعِي أَنْ يُرِيدَ دَمَ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبِكُمْ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ:
دَمَ قَاتِلِ صَاحِبِكُمْ، فَيُضَيَّفُ الْقَاتِلَ إِلَى صَاحِبِهِمُ الْمَقْتُولِ لِأَنَّ لَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا
كَانُوا طَالِبِينَ لِلْقَاتِلِ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ لِذَلِكَ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْقَاتِلَ الَّذِي تَطْلُبُونَهُ.
وَالْعَرَبُ قَدْ تُضَيَّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ، إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا مُلَابَسَةٌ
وَعُلُقَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٦): ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا
مَعْنَاهُ: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَيْضًا أَنْ يُرِيدَ بِصَاحِبِكُمْ: الْقَاتِلَ، كَمَا يَقُولُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٨٣).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْحَدِيثُ» وَالنَّصِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ وَ«التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٥) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٦) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، الْآيَةُ: ١٤.

الرَّجُلُ لِلْحَاكِمِ: هَذَا صَاحِبِي فَأَنْصِفُنِي مِنْهُ، أَيْ: هَذَا الْجَانِي عَلَيَّ، وَالَّذِي أَطْلُبُهُ، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ صَدِيقُهُ. و«اللُّوْثُ»: الشُّبْهَةُ فِي دَعْوَى الدِّمِّ^(١)، مَنْ لَآثَ بِهِ النَّاسُ: اسْتَدَارُوا حَوْلَهُ، كَأَنَّهُ تَعَصَّبَتْ بِهِ الشُّبْهَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَنْكُلَ أَحَدٌ» مَعْنَاهُ: يَجْبُنُ وَيَتَأَخَّرُ عَنِ الِیْمَنِ، وَهُوَ مَضْمُومُ الْكَافِ، وَالْمَاضِي مِنْهُ: نَكَلَ - مَفْتُوحُ الْكَافِ -، هَذِهِ الَّلُغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَحَكَى بَعْضُ الَّلُغَوِيِّينَ^(٢): نِكَلَ - بِكَسْرِ الْكَافِ - وَفِي الْمُسْتَقْبَلِ يَنْكُلُ بِفَتْحِهَا^(٣).
- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «يَحْلِفُ مِنْ وُلَاةِ الدِّمِّ خَمْسُونَ». تَكُونُ «مِنْ» لِلتَّبْعِيضِ أَوْ لِلجِنْسِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّمَا فُرُقَ بَيْنَ الْقَسَامَةِ فِي الدِّمِّ وَالِإِيْمَانِ [فِي الْحُقُوقِ]»^(٥) أَنَّ الرَّجُلَ. الرُّوَايَةُ: «فُرُقَ» بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ^(٦)، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ، وَقَوْمٌ يُسَكِّنُونَ الرَّاءَ مِنْ «فُرُقَ» وَيَرْفَعُونَهُ وَيُضَيِّفُونَهُ إِلَى «بَيْنَ»، فَيَكُونُ «بَيْنَ» عَلَى هَذَا اسْمًا ظَرْفًا، وَيَرْتَفِعُ «فُرُقَ» بِالِابْتِدَاءِ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» خَبَرُهُ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٧):

(١) عن مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/ ٣٦٥).

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف: «بعض أهل اللغة».

(٣) في «المختار» . . . للمؤلف: «بفتح الكاف».

(٤) قال في الكبير «المختار» . . .: «يأتي في المعنى» يقصد «فصل المعنى».

(٥) عن «المختار» . . . للمؤلف، وكذلك هي في «الموطأ».

(٦) النص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/ ٢٨٥).

(٧) لم ينشده القشيري في هذا الموضع، وأنشده في موضع لاحق (٢/ ٣٣٤)، ونسبه إلى أبي =

يُدِيرُونِي عَنْ سَالِمٍ وَأُدِيرُهُمْ وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ
 - وَيَجُوزُ «يُبْدُونَ» وَ«يُبَدُونَ» بِالْتَّخْفِينِ وَالتَّشْدِيدِ، وَالرَّوَايَةُ/ عَنْ مَالِكٍ بِالتَّشْدِيدِ^(١)،
 وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ هُنَا: «إِنَّ الْمُبَدَّيْنِ بِالقَسَامَةِ أَهْلُ الدَّمِّ»، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى
 قَوْلٍ مَنْ يُشَدِّدُ، وَلَوْ كَانَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يُخَفِّفُ لَقَالَ: إِنَّ الْمُبَدَّأ^(٢) بِهِمْ.

1/96

(الميراث في القسامة)

- قَوْلُهُ: «غَيْبٌ»: جَمْعُ غَائِبٍ، كَذَا ضَبَطَهُ الْأَصْبَلِيُّ^(٣)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ:
 «غَيْبٌ» وَكَذَا تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي وَتَقَدَّمَ^(٤).

-
- = الأسود الدؤلي، ديوانه (١٦٤)، ونسبه إليه المؤلف أيضاً في موضع لاحق، وهو في ديوانه
 في الشعر المنسوب إليه؛ لأنه يتنازعه مجموعة من الشعراء منهم سالم بن دارة الغطفاني،
 وزهير بن أبي سلمى، وقيل: لعبدالله بن عمر في ابنه سالم. يُراجع: سمط اللّالي (١/٦٦).
- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٨٥).
- (٢) فِي «المُخْتَار...» لِلْمُؤَلِّفِ: «المبدوء...».
- (٣) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (١٠٩/٢).
- (٤) يُرَاجَعُ ص (٣٢١).

[كِتَابُ الْحُدُودِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ)

- قَوْلُهُ: «فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢). وَكَانَ الْوَجْهُ: فَإِذَا تَحْتَهَا، أَي: تَحْتَ يَدِهِ، وَمَنْ رَوَاهُ كَذَا فَالْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى التَّوْرَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى الْيَدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِي مَوْضِعِ يَدِهِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُجْنِيُّ عَلَى الْمَرْأَةِ» كَذَا الرَّوَايَةُ. وَالْوَجْهُ: «يَجْنَأُ» بِالْهَمْزِ وَفَتْحِ الثَّوْنِ: أَي: يَمِيلُ وَيَنْحِنِي. يُقَالُ: جَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ فَهُوَ أَجْنَأُ: إِذَا احْدَوْدَبَ، كَذَا قَالَ الرَّبِيدِيُّ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤): جَنَى يَجْنَأُ، وَكَذَلِكَ هَدَى يَهْدَأُ فَهُوَ أَهْدَأُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

* أَجْنَأُ يَمْشِي مَشْيَةَ الظِّلْمِ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨١٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٥/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤١١/١)، وَالاسْتِذْكَارُ (٧/٢٤)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٤)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (١٣٢/٦)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣٨/٣)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (١٣٥/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣١١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٧/٢).

(٣) مَخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٩٢/٢)، وَفِيهِ: «وَقَدْ جَنَى يَجْنَأُ جَنَأً وَجُنُوءًا».

(٤) الَّذِي فِي الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَوَيْطِيَّةِ (٢١٨): «جَنَى يَجْنَأُ: ارْتَفَعَ مِنْكَابُهُ». وَقَالَ قَبْلَهَا: «جَنَأًا عَلَى الشَّيْءِ جُنُوءًا حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِ».

(٥) الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ «هَدَأًا».

وَيُرْوَى^(١): «أَهْدَأُ». فَإِنْ قِيلَ: فَهَلَّا وَجَّهْتُهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ وَلَمْ تَجْعَلُهُ غَلَطًا؟ قِيلَ: الْقِيَّاسُ إِذَا خَفَّفْتَ الْهَمْزَةَ وَقَبَّلَهَا فَتَحَةً أَنْ تُجْعَلَ أَلْفًا، كَقَوْلِكَ فِي قَرَأَ يَقْرَأُ فَكَذَلِكَ إِذَا خَفَّفْتَ يَجْنَأُ، الْقِيَّاسُ أَنْ يُقَالَ: يَجْنَأُ بِالْأَلْفِ لَا بِالْيَاءِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يَجْنَأُ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَنِيتُ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفْتَ، أَوْ مِنْ حَنِيتُ ظَهْرِي أَحْنِيهِ وَحَنَوْتُهُ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يُجَانِيءُ عَلَيْهَا» وَمَنْ قَالَ: «يُجْنِيءُ» يُخْرِجُ عَلَى مَعْنَى يُكَلِّفُ ذَلِكَ ظَهْرَهُ وَيَفْعَلُهُ بِهِ^(٢)، جَنَى يَجْنَأُ، تَعْدِيَةٌ جَنَا الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إِذَا صَارَ كَذَلِكَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَجْنَأْتُ الثُّرْسَ: جَعَلْتَهُ مُجْنَأً، أَي: مُخَدَّوْدِبًا، وَهَذَا مِثْلُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَخْرَ زَنِيًا»: صَوَابُهُ بِكَسْرِ الْخَاءِ وَتَرْكِ الْمَدِّ، كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ الْأَلْفَةِ^(٣)، وَمَعْنَاهُ: الْأَرْدَا وَالْبَائِسَ الشَّقِيَّ، قَالَهُ تَوَيْنِحًا لِنَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَوْا قَوْلَ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمِنْقَرِيِّ: «إِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهَا أَخْرَ كَسِبَ الرَّجُلِ»

(١) مشارق الأنوار للقااضي عياض (١/١٥٧).

(٢) جاء في هامش الأصل: «قال في «المُحْكَم» - الْجِيمُ وَالثُّونُ وَالْهَمْزَةُ -: جَنَأَ عَلَيْهِ يَجْنَأُ جُنُوءًا، وَتَجَانَأَ: أَكَبَّ، وَجَنَأَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الْوَالِدِ كَذَلِكَ، قَالَ:

بَيْضَاءُ صَفْرَاءُ لَمْ تَجْنَأْ عَلَيَّ وَوَلِدٌ إِلَّا لِأُخْرَى وَلَمْ تَقْعُدْ عَلَيَّ نَارٍ
وَقَالَ تَعَلَّبَ: جَنَى عَلَيْهِ: أَكَبَّ عَلَيْهِ يُكَلِّمُهُ، وَجَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ وَهُوَ أَجْنَأٌ: أَشْرَفَ كَاهِلُهُ
عَلَى صَدْرِهِ. قَالَ تَعَلَّبَ: جَنَى ظَهْرَهُ جُنُوءًا كَذَلِكَ، وَفِي «الْمُحْكَم» - الْهَاءُ وَالِدَالُ
وَالْهَمْزَةُ - هَدَى الرَّجُلُ هَدَاءً فَهُوَ أَهْدَأُ: جَنَى، وَأَهْدَأُ الضَّرْبُ وَالْكِبَرُ». يُرَاجِعُ: الْمُحْكَم
(٣٤٠/٧، ٢٥٣/٤).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (٢/٢٤٨).

أبي: أَرَدُوهُ وَشَرُّهُ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمَدِّ قَالَ: وَمَعْنَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَعَوَّدَ الْمَسْأَلَةَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِيَكْسَبَ شَيْئًا، وَلَا لِيُحْتَرِفَ فِي صِنَاعَةٍ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(١): الْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَنَّ الْأَخِيرَ كِنَايَةٌ يُكْنَى بِهَا الْإِنْسَانُ عَنِ نَفْسِهِ وَعَنِ الْمُخَاطَبِ إِذَا أَخْبَرَ مَنْ يُخَاطَبُ، أَوْ يُخَاطَبُ بِمَا يُسْتَفْبِحُ. وَمَا حَكَاهُ الرَّوَاهُ مِنْ قَوْلِ مَا عَزَّ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ^(٢): أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَا عَزَّ قَالَ: إِنِّي زَيْتٌ، فَاسْتَفْبِحَ الرَّاوي أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّفْظَ بِعَيْنِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا عَزَّ هُوَ الَّذِي نَطَقَ بِهِ، وَأَخْرَجَ نَفْسَهُ مَخْرَجَ مَنْ يُخْبِرُ عَنِ غَيْرِهِ وَهُوَ يُرِيدُ نَفْسَهُ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُهُ وَالْأَيْبُ بِالْاِعْتِرَافِ عَلَى نَفْسِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَرِدْ الرِّدَاءُ الْمَلْبُوسَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَثَلٌ مَضْرُوبٌ لِلْوِقَايَةِ وَالسُّتْرِ^(٣)، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَجَارَ رَجُلًا أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ وَغَيْرَهُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَضَرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِمَنْ وَقَى رَجُلًا وَحَفِظَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رِدَاءٌ^(٤) حَقِيقَةً، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ:

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُلَّ عَنْ مَا جِدَّ مَخْضٍ

وَنَظِيرُهُ اسْتِعْمَالُهُمُ اللَّحَافَ بِمَعْنَى النُّعْمَةِ إِذْ كَانَ الضَّيْفُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُلْحَفَ بِهِ. أَبُو الْوَلِيدِ^(٥):

(١) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٤/٧)، وَفِيهِ: قَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ: تَفْسِيرُ الْآخِرِ: الْبَيْتِمْ، وَالْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ...».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٤٨/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٤٨/٢).

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ، وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أَنْشَدَهُ فِي هَذَا الْجُزْءِ ص (٢٠)، وَفِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ أَنْشَدَ صَدْرَهُ.

(٥) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٥/٧).

ذَكَرَ الرِّدَاءَ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَجِدِ السَّبِيلَ إِلَى سِتْرِهِ إِلَّا بَأَن تَسْتُرُهُ
بِرِدَائِكَ مِمَّنْ تَشْهَدُ عَلَيْهِ لَكَانَ أَفْضَلَ مِمَّا أَتَاهُ، وَتَسَبَّبَ إِلَى إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ .

- وَأَمَّا قَوْلُ مَالِكٍ : « الْعَسِيفُ الْأَجِيرُ » فَهُوَ كَمَا قَالَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ (١) ،
وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ : الْعَبْدُ ، وَيَكُونُ السَّائِلُ ، قَالَ الْمَرَّارُ (٢) - يَصِفُ كَلْبًا :-

أَلِفَ النَّاسِ فَمَا يَنْبَحُهُمْ مِنْ عَسِيفٍ يَبْتَعِي الْحَيْرَ وَحُرَّ

- (١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٥٠ / ١٤) ، وَأُنْشِدَ بَيْتَ الْمَرَّارِ ، وَرَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ .
(٢) هُوَ الْمَرَّارُ بْنُ مُنْقَدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ صَدِّيقِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمِ . شَاعِرٌ
إِسْلَامِيٌّ ، عَاصِرَ جَرِيرًا وَالْفَرَزْدَقَ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ جَرِيرٍ مُهَاجَاةٌ ، وَالْمَرَّارُ : لَقَبٌ لَهُ ، وَاسْمُهُ زِيَادٌ .
عَاشَ أَكْثَرَ حَيَاتِهِ فِي نَجْدٍ . أَخْبَارُهُ فِي جُمُهِرَةِ النَّسَبِ (٢ / ٣٩٩) ، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمَخْتَلَفُ
(١٧٦) وَقَالَ : « شَاعِرٌ مَشْهُورٌ » وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٣٩) ، وَالْأَغَانِي (٨ / ٢٢) ، وَمُعْجَمُ
الشُّعْرَاءِ (٤٠٩) . . . وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ لَهُ فِي الْمُفَضَّلِيَّاتِ (٨٢) فَمَا بَعْدَهَا ، أَوْلَاهَا هُنَاكَ :
عَجَبْتُ حَوْلَهُ إِذْ تُنْكِرُنِي أَم رَأَتْ حَوْلَهُ شَيْخًا قَدْ كَبُرَ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ :

وَأَنَا مِنْ خِنْدِفٍ مِنْ صُبَايَهَا	حَيْثُ طَابَ الْقَبْصُ مِنْهُ وَكَثُرُ
وَلِي التَّبَعَةُ مِنْ سُلَافِهَا	وَلِي الهَامَةُ مِنْهَا وَالْكُبُرُ
وَلِي الرِّزْدُ الَّذِي يُورِي بِهِ	إِنْ كَبَا زَنْدٌ لَيْتِمٍ أَوْ قَصُرُ
وَأَنَا الْمَذْكُورُ مِنْ فِتْيَانِهَا	بِفَعَالِ الْحَيْرِ إِنْ فِغْلٌ ذِكْرُ
أَعْرِفُ الْحَقَّ فَلَا أَنْكِرُهُ	وَكَلاِبِي أَنْسُ غَيْرُ عَقْرُ
لَا تَرَى كَلْبِي إِلَّا أَنْسَا	إِنْ أَتَى ضَابِطٌ لَيْلٍ لَمْ يَهْرُ
كَثُرَ النَّاسُ فَمَا يَنْبَحُهُمْ
هَلْ عَرَفْتَ الدَّارَ أَمْ أَنْكَرْتَهَا	بَيْنَ تِبْرَاكَ فَسَسْنِي عَبَسْرُ

وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَجَيِّدَةٌ . وَتِبْرَاكَ : رَوْضَةٌ فِي الْيَمَامَةِ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا إِلَى الْيَوْمِ ،
وَهِيَ تَبْعُدُ عَنْ مَدِينَةِ الرِّيَاضِ بِحُدُودِ ثَمَانِينَ كَيْلًا إِلَى نَاحِيَةِ الْغَرْبِ ، وَفِيهَا مَزَارِعٌ كَثِيرَةٌ .

ب/٩٦ يَعْني مِنْ عَبْدٍ وَحُرٍّ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو / الشَّيْبَانِيُّ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ (١): «أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْعُسْفَاءِ وَالْوُصْفَاءِ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا». قَالَ: الْعُسْفَاءُ: الْأَجْرَاءُ؛ وَهُوَ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، (٢) وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ: الْأَسِيفُ، وَهُوَ الْحَزِينُ.

- وَاشْتِقَاقُ «الْمُحْصِنِ» مِنَ الْحَصَانَةِ (٣)، وَقَوْلُهُمْ: بِنَاءُ حَصِينٍ؛ لِأَنَّهُ يَحْفَظُ مَا دَاخِلَهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحَصْنُ حِصْنًا، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مُحْصِنٌ - بِفَتْحِ الصَّادِ -، وَمُحْصِنٌ - بِكَسْرِهَا -، فَإِذَا فَتَحُوهَا جَعَلُوهَا غَيْرَهُ (٤) هُوَ الَّذِي أَحْصَنَهُ (٤)، وَإِذَا كَسَرُوهَا أَرَادُوا أَنَّهُ أَحْصَنَ نَفْسَهُ بِالتَّكَاحِ؛ وَلِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرْآنُ (٥): ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾ بِفَتْحِ [الصَّادِ] (٦) وَكَسْرِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَبَتْ أَنْ تَنْزِعَ» [٨] يُقَالُ: نَزَعْتُ عَنِ الشَّيْءِ نُزُوعًا (٧)، إِذَا تَرَكْتَهُ وَأَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَإِنْ حَنَنْتَ إِلَيْهِ، وَذَهَبَتْ نَحْوُهُ قُلْتَ: نَازَعْتُ إِلَيْهِ مَنَازَعَةً وَنَزَاعًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَتَمَّتْ عَلَيَّ الْأَعْتِرَافُ»: أَي: مَضَتْ عَلَيْهِ وَعَزَمَتْ. يُقَالُ: تَمَّ الرَّجُلُ عَلَيَّ الشَّيْءَ إِذَا تَابَرَ عَلَيْهِ، وَبَلَغَ غَايَتَهُ.

-
- (١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٢/٣)، والغريبين (١٢٧٦/٤).
- (٢) في «التمهيد»: «قال أبو عبيد: وقد يكون...» وفي غريب الحديث لأبي عبيد: «والأسيفُ في غير هَذَا: السَّرِيعُ الْحَزِينُ وَالْبُكَاءُ».
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٩/٢).
- (٤) - (٤) بياض في «المختار». للمؤلف.
- (٥) سورة النساء، الآية: ٢٤. والقراءة في معاني القرآن للقرآء (٢٦٠/١)، وتفسير الطبري (١٨٧/٨)، والكشف لمكي (٣٨٤/١).
- (٦) عن «المختار». للمؤلف.
- (٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٩/٢)، وَهَكَذَا الْفِرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ»^(١) وَكَوْمَ كَوْمَةً [١٠]. الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ الْمُبْطِحُ، وَالْكَوْمَةُ - بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - الْكُدْيَةُ مِنَ التُّرَابِ، أَوْ الرَّمْلِ أَوْ نَحْوِهِمَا، وَقَدْ كَوْمْتُهُ تَكْوِيمًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَاسْتَلَقَى» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى: اسْتَلَقَى، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يَقُولُ: اسْتَلَقَى خَطًا، وَلَيْسَ هُوَ بِخَطٍ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلُ الْإِسْتِعْمَالِ. وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ^(٣) أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: أَتَعُودُ إِلَى الْبَادِيَةِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْلَنْقِيًا فَلَا. أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَرْجِعُ إِلَى الْبَادِيَةِ أَبَدًا، كَمَا أَنَّ السَّعْدَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا مُسْلَنْقِيًا عَلَى الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْتَفِعُ. وَقَدْ فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ اسْتَلَقَى وَاسْتَلَقَى، فَقَالُوا: إِذَا رَقَدَ عَلَى ظَهْرِهِ قِيلَ: اسْتَلَقَى، فَإِذَا رَمَى بِنَفْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ مَا كَانَ قِيلَ: اسْتَلَقَى، كَمَا يُقَالُ: اسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ، وَاسْتَوْقَدَ بِمَعْنَى أَوْقَدَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ وَقَدَّمْ هَذَا»^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يُنَبِّئَ غَيْرَهُ، أَوْ يَسْتَدْعِي إِقْبَالَهُ عَلَيْهِ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ إِذَا صَاحَ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ تَعَجَّبَ مِنْ شَيْءٍ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» كِتَابُ «الْحُدُودِ».

(١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «ثُمَّ كَوْمَ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٤٩، ٢٥٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٧.

(٥) يَرَاغِعُ (١/٢٠٢).

(مَا جَاءَ فَيَمْنُ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّنَا)

- قَوْلُهُ: «بِسَوْطٍ [جَدِيدٍ]»^(١) لَمْ تَفْعَ ثَمْرَتُهُ» [١٢]. أَرَادَ لَمْ يُمْتَهَنُ^(٢) وَلَمْ يَلْنُ، وَالثَّمْرَةُ: الطَّرْفُ، وَإِذَا رُكِّبَ [كَثِيرًا]^(٣) بِالسَّوْطِ ذَهَبَ طَرْفُهُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: ثَمْرَةُ السَّوْطِ وَذُبَابُ السَّيْفِ. قَالَ عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ^(٤):

مَا زَالَ عِضْيَانَنَا لِلَّهِ يُسَلِّمُنَا حَتَّى دُفِعْنَا إِلَى يَحْيَى وَدِينَارٍ
إِلَى عَلِيٍّ لَمْ تُقَطَّعْ ثِمَارُهَا قَدْ طَالَ مَا سَجَدَا لِلشَّمْسِ وَالتَّارِ

ثِمَارُهُمَا: يَعْنِي القُلْفَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «العَيْنِ»^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا». آنَ وَحَانَ^(٦): جَاءَ وَقَتُهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَلِيٍّ^(٧): «أَمَا آنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ» وَ«قَدْ آنَ أَنْ تُرْسِلُوا لِهَذَا الأَسَدِ

(١) عن الموطأ.

(٢) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (٧٢/١٤)، وأنشد بيتي عُمارة.

(٣) عن المختار. . للمؤلف، و«التمهيد».

(٤) هو من أحفاد جرير الشاعر المعروف، شاعر من أهل اليمامة، سكن بادية البصرة، كان نحاة البصرة يأخذون اللغة عنه. عاش في الدولة العباسية، صاحب طرائف ونكت وأشعار. جمع شعره طاهر العاشور ونشره ببغداد سنة (١٩٧٣م). يُراجع: الأغاني (١٨٣/٢٠)، وتاريخ بغداد (٢٨٢/١٢)، والبيتان في ديوانه (٩٦)، قالهما في دينار بن عبدالله، وأخيه يحيى بن أكرم، وهو أخوه لأُمِّه. ونُسب البيتان إلى دُعبل بن عليّ الحُزاعي، وهما في ديوانه (٣٠٥)، ونسبهما في العقد الفرید (٢٩٩/٥)، إلى بلال بن جرير. يُراجع تخريج البيت في ديوانه ص (١٢٨).

(٥) لم أجد لها في «ثمر» ولا في «قلف» في كتاب «العين». ولا في مختصره.

(٦) التَّصُّ في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٥١/١)، (٣٢/٢).

(٧) في المشارق: «في إسلام أبي ذر».

الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ» يَعْنِي: لِسَانَهُ. وَمَعْنَاهُ كُلُّهُ حَانَ، وَيَجِينُ: يَأْتِي حَيْثُ وَأَوَانُهُ
وَوَقْتُهُ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ يُقَالُ: أُنِيَ يَأْنِي، وَأَنْ
يَيْبِنُ، وَنَالَ وَأَنَالَ، كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ
أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ».

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ» أَي: مَا انْكَشَفَ وَلَمْ يَسْتَتِرْ، وَأَصْلُهُ مِنْ
صَفْحَةِ الْوَجْهِ، وَصَفْحُ الْكَفِّ، وَصَفْحَتُهُ: مَا انْبَسَطَ مِنْهُ، وَصَفْحَتَا السَّيْفِ:
وَجْهَاهُ الْعَرِيضَانِ، وَصَفْحَةُ الْعُنُقِ وَصَفْحُهُ: جَانِبُهُ.

- وَ«فَدَاكَ» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ -: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ (٢) بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ،
وَحِصْنُهَا/ يُقَالُ لَهُ: الشُّمْرُوخُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِهَا أَشْجَعٌ (٣).

1/97

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ الزَّانِ)

- «الضَّفِيرُ»: الْحَبْلُ، أَرَادَ التَّقْلِيلَ لِلثَّمَنِ، وَقَدْ جَاءَ مُفَسَّرًا: «فَبِعُمُوهَا وَلَوْ بِحَبْلِ».
- وَقَوْلُهُ: «مِنْ تِلْكَ الرَّقِيقِ» [١٥]. كَذَا وَقَعَ، وَالصَّوَابُ: «مِنْ ذَلِكَ» وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الْقَذْفِ وَالنَّفْيِ وَالتَّعْرِضِ)

التَّعْرِضُ: أَنْ يَذْكَرَ الرَّجُلُ شَيْئًا وَيُرِي [بِأَنَّ (٤)] مُرَادُهُ شَيْءٌ

(١) سُورَةُ الْحَدِيدِ، آيَةُ: ١٦.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي هَذَا الْجُزْءِ ص (٢٦١)، وَالتَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ
(١٠١٥).

(٣) هُمُ أَشْجَعُ بْنُ رَيْثِ بْنِ عَطْفَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ غَيْلَانَ بْنِ مِزَرٍ. جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٤٩).

(٤) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

آخِرُ^(١). وَهُوَ مُسْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَضَتِ الشَّيْءُ: إِذَا وَسَعَتْهُ وَجَعَلَتْ لَهُ عَرَضًا،
 أَيُّ: اتَّسَاعًا؛ لِأَنَّ الْمُعَرَّضَ يَأْتِي بِكَلَامٍ يَتَّسِعُ فِيهِ التَّأْوِيلُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ
 مُسْتَقًّا مِنْ قَوْلِهِمْ: تَعَرَّضَ الرَّجُلُ فِي سَيْرِهِ: إِذَا عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَخَذَ يَمِينًا
 وَشِمَالًا، وَتَعَرَّضَ الشَّيْءُ: إِذَا اضْطَرَبَ وَلَمْ يَسْتَقِّمْ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ مُسْتَقٌّ
 مِنَ الْمِعْرَاضِ: وَهُوَ سَهْمٌ لَا نَصَلَ لَهُ وَلَا رِيشَ، يُرْمَى بِهِ الْأَغْرَاضُ. وَيُؤَيِّدُ هَذَا
 [الْقَوْلُ]: تَسْمِيَتُهُمُ الْأَقْوَالِ الَّتِي هَذِهِ سَبِيلُهَا مَعَارِيضُ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «إِنَّ فِي
 الْمَعَارِيضِ لَمَمْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ» وَالتَّعْرِيضُ^(٣) نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَنْفِي الرَّجُلُ
 عَنِ نَفْسِهِ أَمْرًا وَغَرَضُهُ أَنْ يُثَبِّتَهُ لِآخِرٍ، كَنَحْوِ مَا حَكَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»
 وَ[نَحْوِهِ]^(٤) قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٥):

(١) في «المختار . . . للمؤلف: «أَنَّهُ إِنَّمَا مُرَادُهُ شَيْءٌ . . .».

(٢) النِّهَايَةُ (٢١٢/٣).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٥١/٢).

(٤) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) الْبَيْتُ فِي أَدبِ الْكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢٢، ٣٧٣)، دُونَ نِسْبَةٍ، وَأُورِدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ

الْحَدِيثِ (٢٦٠/٢)، وَالْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٥٦٣، ٦٣٧)، قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي «الْإِقْتِضَابِ»

(١٢/٣): «لَا أَعْلَمُ قَائِلَهُ» أَمَّا الْجَوَابِيُّ فِي شَرْحِ أَدبِ الْكَاتِبِ (١٢٠) فَقَالَ: «قِيلَ: إِنَّهُ

لِعُمَرَ بْنِ حُمَمَةَ الدَّوْسِيِّ» [عَمَرُوا]

لَنَا الْعِزَّةُ الْقَعَسَاءُ وَالْبَأْسُ وَالتَّدْيُ بَدَيْنَا بِهَا فِي كُلِّ نَادٍ وَفِي حَفْلِ

وَإِنْ تَشْرَبَ الْكَلْبِيُّ الْمِرَاضُ دِمَاءَنَا بَرِينَ وَيُبْرِي ذُو بَجِيسٍ وَذُو خَبْلِ

وَلَا عَيْسَبَ فَيْنَا الْبَيْتِ

وَيُنْسَبُ الْبَيْتُ إِلَى مُرَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَإِلَى عُرْوَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْخُرَاعِيِّ، وَرَاجَعْتُ دِيوانَ مُرَاحِمِ
 فَلَمْ أَجِدْهُ. وَلَمْ يُذَكَرْ عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ فِيمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ!؟ وَهُوَ جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، =

وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عِرْقٍ لِمَعْشَرٍ كِرَامٍ وَإِنَّا لَا نَخْطُ عَلَى الثَّمَلِ

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي^(١): هَذَا تَعْرِيفُ بَرَجَلٍ كَانَ أَخُوَالَهُ مَجُوسًا وَالثَّمَلُ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ، تَزْعُمُ الْمَجُوسُ أَنَّ وَلَدَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ مِنْ أُخْتِهِ، ثُمَّ خَطَّ عَلَى الثَّمَلَةِ شَفِي صَاحِبُهَا.

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي: فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ الَّتِي تَقَعُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَيُوهِمُ الْمُتَكَلِّمُ أَنَّهُ يُرِيدُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَغَرَضُهُ مَعْنَى آخَرَ، وَهَذَا يُسَمَّى اللَّحْنَ وَاللُّغْزُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُ لَهُ غِفَارَةً^(٢) يُوهِمُ الْغِفَارَةَ الْمَلْبُوسَةَ، وَمُرَادُهُ السَّحَابَةُ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ سَحَابَةِ أُخْرَى، وَكَقَوْلِهِ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي خَرْجٌ، وَالْخَرْجُ: الْوَادِي الَّذِي لَا مَنَفَذَ لَهُ^(٣).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالْحُلَفَاءُ»^(٤) هَلَمْ جَرًّا [١٧]. فَإِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَسْتَمِرُّ وَيَتَّصِلُ^(٥). وَمَعْنَى «هَلَمْ» أَقْبَلُ، وَالْجَرُّ: سَيْرٌ فِي رِفْقٍ وَسُكُونٍ لَا تَكْلُفَ فِيهِ. يُقَالُ: جَرَرْتُ الْإِبِلَ، إِذَا رَفَقْتَ بِهَا فِي الْمَشْيِ،

= أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَهُوَ صُحْبَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤/٦٢٥)، وَنَقَلَ عَنِ الْقِسْمِ الْمَفْقُودِ مِنْ «مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ» . . .

(١) مَازَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي الْقَامُوسِ (غَفَرَ): «زَرَدٌ مِنَ الدَّرْعِ يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُوَةِ، أَوْ حَلَقٌ يَنْقَعُ بِهَا الْمُتَسَلِّحُ، وَخِرْقَةٌ تُوَقَّى بِهَا الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا مِنَ الدُّهْنِ، وَالسَّحَابَةُ فَوْقَ السَّحَابَةِ.

(٣) وَالْخَرْجُ: الْخَرَاجُ الْمَعْرُوفُ. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ: (خَرْج).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَهَلْمٌ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٢).

وَتَرَكْتَهَا تَرَعَى فِي التَّبَاتِ فِي سَيْرِهَا، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: هَلُمَّ جَرًّا، فَمَعْنَاهُ: أَقْبِلْ جَارًّا الْأَمْرَ مُتَرَفِّقًا بِهِ. فَأَصْلُهُ: أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ بِالتَّمَادِي، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَبَرِ الَّذِي لَيْسَ بِأَمْرٍ. أَلَا تَرَى إِلَى أَنْ قَوْلُهُ: «أَدْرَكْتُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالْمُخْلِفاءَ هَلُمَّ جَرًّا» إِنْخِبَارٌ لَا مَعْنَى فِيهِ لِلْأَمْرِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَدْرَكْتُهُمْ جَارِّينَ لِهَذَا الْحُكْمِ، مُسْتَمِرِّينَ عَلَيْهِ، وَإِذَا اسْتَمَرُّوا عَلَيْهِ فَكَأَنَّ الْمُتَقَدِّمَ مِنْهُمْ يَأْمُرُ الْمُتَأَخَّرَ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَهُ وَيُخْلِفُهُ بِأَنْ يُمَثِّلَ ذَلِكَ وَلَا يُعَيِّرُهُ، فَهُوَ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى (١).

- وَقَوْلُهُ: «لَا بُؤَانَ عَلَى نَفْسِي» [١٨]. مَعْنَاهُ: لَأَعْتَرِفَنَّ (٢). يُقَالُ: بَاءَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ: إِذَا اعْتَرَفَ بِهِ، وَأَلْقَى بِيَدِهِ.

(مَا لَا حَدَّ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ لَأَرْمِيَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ» (٣) [٢٠]. أَرَادَ الرَّجْمَ، وَأَصَافَهَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ الْمَرْجُومَ بِهَا، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ السَّبَبَ فِي أَنْ يُرْجَمَ بِهَا.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْقَطْعُ)

- «الْمِجْنُ» [٢٢]: التُّرْسُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُجِنُّ الَّذِي تَحْتَهُ: أَيُّ: يَسْتُرُهُ. يُقَالُ: جَنَّهُ اللَّيْلُ وَأَجَنَّهُ: إِذَا سَتَرَهُ.

(١) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى الْمَعْنَى».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٣).

(٣) فِي «الْمُوطَّأِ»: «بِالْحِجَارَةِ».

- و«الْحَرِيْسَةُ»: الشَّاةُ تُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ، وَتَقَدَّم ذِكْرُهَا^(١).

- و«الْمُرَاحُ»^(٢) - بِضَمِّ الْمِيمِ -: الْمَوْضِعُ الَّذِي تُرَاحُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ مِنَ الْمَرَعَى، أَيْ: تُرَدُّ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ. يُقَالُ: رَاحَتْ الْإِبِلُ وَأَرَاخَهَا الرَّاعِي، فَإِنْ جَعَلَتْ الْمُرَاحَ مِنْ رَاحَ يَرُوحُ فَتَحَتَ الْمِيمَ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَاخَهَا الرَّاعِي ضَمَمَتَ الْمِيمَ، وَمِثْلُهُ الْمُقَامَ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ قَامَ/ يَقُومُ فَتَحَتَ الْمِيمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَقَامَ يُقِيمُ ضَمَمَتَ الْمِيمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (١١)﴾. و«الْجَرِينُ»: شِبْهُ الْأَنْدَرِ، وَجَمْعُهُ: جُرْنٌ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمِرِيدُ وَالْمُجُوخَانُ وَالْمِسْطَحُ.

ب/٩٧

وَيُقَالُ: «أُتْرِجَةٌ [٢٣]. وَالْجَمْعُ: أُتْرُجٌ، وَلَا يُقَالُ: تُرْجَةٌ. هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَكَانَ يَخْتَجُّ بِقَوْلِ عَلْقَمَةَ^(٥):

- (١) الجزء الأول (٢٦٤، ٢٩٨).
- (٢) النَّصُّ فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢٥٤/٢، ٢٥٥) بِتَضْرِيْفِ يَسِيرٍ.
- (٣) سُورَةُ النَّمْلِ، الْآيَةُ: ٣٩.
- (٤) سُورَةُ الْفُرْقَانِ.
- (٥) هُوَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي عُبَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، يَعْرِفُ بِ«الْفُخْلِ» وَهُوَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ السُّنَّةِ الْجَاهِلِيِّينَ الَّذِينَ اخْتَارَ لَهُمُ الْأَعْلَمُ، وَقَصِيدَتُهُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ أَوَّلُهَا:
هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدَعْتَ مَكْنُومٌ
أَمَّ حَبْلَهَا إِنْ نَأْتِكَ الْيَوْمَ مَصْرُومٌ
وَقَصِيدَتُهُ الْأُخْرَى الَّتِي أَوَّلُهَا:
طَحَابِكَ قَلْبٌ فِي الْحِسَانِ طَرُوبٌ
بُعَيْدَ الشَّبَابِ عَصَرَ حَانَ مَسِيْبٌ =

تَحْمَلُنْ أُتْرُجَةَ نَضَخُ الْعَيْبِرِ بِهَا كَأَنَّ تَطْيَابَهَا فِي الْأَنْفِ مَشْمُومٌ
وَوَقَعَ هُنَا فِي كِتَابِي «أُتْرُجَةٌ»، (١) وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْأَفْصَحَ أُتْرُجَةٌ (١).

وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «مَا طَالَ عَلِيٌّ وَلَا نَسِيتُ: الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» [٢٤]. مَعْنَاهُ (٢):
مَا طَالَ عَلِيٌّ الْأَمْرُ، فَتَرَكْتُ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا لِلْعِلْمِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣):
﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ (٢١) أَي: تَوَارَتْ الشَّمْسُ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ فِي أَمَالِيهِ (٤):

* سَقَى دَمْتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ *

= تَسَمَّيَاهُمَا قُرَيْش «سِنَطِي الدَّهْر» أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٢٧)، وَالِاشْتِقَاقِ
(٢١٨)، وَالْأَغَانِي (١٢١/٧)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (٥٦٥/١)، وَالشَّاهِدِ فِي دِيْوَانِهِ (٥١)،
وَيُرَاجِعُ شَرْحَ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيْقِي (٢٨٤)، وَالْمِنْصَفِ (٤٧/٣)، وَالْمُخْتَصَّصِ
(١٩٦/١١)، وَالصُّحَا حَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ: (طِيب) وَ(تَرْجَ).

(١) - (١) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ .

(٣) سُورَةُ ص .

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَيُرَاجِعُ: الْأَمَالِي لِأَبِي عَلِيٍّ (٥٤/١) وَفِيهِ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: أَمَلْتُ عَلَيْنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّخَوِيُّ، أَوْ قَرَأَ - الشُّكُّ مِنْ أَبِي
عَلِيٍّ - عَلِيٌّ بَابَ دَارِهِ، ثُمَّ أَنْشَدَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ يَقْرُؤُهُ عَلِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ، قَالَ:
أَنْشَدَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ النَّضْرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ:

سَقَى دَمْتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ بِحَيْثُ النَّقَى الدَّارَاتُ وَالْجَرَجُ الْكَبْدُ
فَيَا رَبُّوَةَ الرَّبْعَيْنِ حُيِّتِ رَبُّوَةَ عَلِيُّ النَّأْيِ مِنَّا وَاسْتَهَلَّ بِكَ الرَّعْدُ

وَمِنْهَا:

إِذَا وَرَدَ الْمِسْوَاكُ ضَمَّانَ بِالضُّحَى عَوَارِضَ مِنْهَا ظَلَّ يَخْضِرُهُ الْبَرْدُ
فَإِنْ تَدْعِي نَجْدًا نَدْعُهُ وَمَنْ بِهِ وَإِنْ تَسْكِينِي نَجْدًا فَيَا حَبْدًا نَجْدُ

أَرَادَ: سَقَى اللهُ أَوْ سَقَى الْغَيْثُ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(١): إِذَا قُلْتَ عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبٍ زَيْدًا، فَالْفَاعِلُ مَخْدُوفٌ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مُضْمَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ لَا يُضْمَرُ فِيهَا الْأَجْنَاسُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسَعٍ﴾^(٣) يَلِيمًا. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ تَعَالَى -^(٤): وَيَتَوَجَّهُ عِنْدِي فِيهِ: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: مَا طَالَ عَلَيَّ وَمَا نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» فَيَكُونُ رَفْعُهُ عَلَى الْحِكَايَةِ، كَمَا قَالَ^(٥):

* سَمِعْتُ النَّاسَ يَتَّجِعُونَ غَيْثًا * الْبَيْت

وَيَكُونُ أَبْلَغَ، لِأَنَّهُ يُشْعِرُ بِتَكَرُّرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَذَا عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ احْتِمَالُ الْكَلَامِ [لَا]^(٥) عَلَى الْقَطْعِ بِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ. - وَقَوْلُهُ: «وَمَعَهَا مَوْلَاتَانِ» [٢٥] أَي: مُعْتَقَتَانِ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٦): وَلَا

(١) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ.

(٢) سُورَةُ الْبَلَدِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ: «أَقُولُ».

(٤) الْبَيْتُ لِذِي الرُّمَّةِ فِي دِيْوَانِهِ (١٥٣٥)، وَعَجَزَهُ:

* فَقُلْتُ لِصَيْدِحَ أَنْتَجِيعِي بِلَالًا *

وَصَيْدِحُ: نَاقَةُ ذِي الرُّمَّةِ، وَبِلَالٌ: هُوَ مَمْدُوحُهُ، وَهُوَ بِلَالُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَمِيرُ الْبَصْرَةِ وَقَاضِيهَا (تَ نَحْوَ ١٢٦ هـ)، وَأَبُو بُرْدَةَ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى. لَهُ أَخْبَارٌ بِبِلَالٍ فِي: تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/٥٠٠)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (١/٤٥٢) وَغَيْرِهِمَا.

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.

(٦) الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٦٠).

يُسَمَّى مَنْ فِيهِ بَقِيَّةُ رِقِّ مَوْلَى حَتَّى يَعْتَقُ .

- وَقَوْلُهُ: «بِيرْدُ مَرَجَلٍ»^(١). المَرَجَلُ: ثِيَابُ مُوشَاةٍ^(٢)، وَيُقَالُ: مِنْ هَذَا بُرْدُ مُمَرَجَلٍ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٣):

* بِشِيَّةِ كَشِيَّةِ الْمُمَرَجَلِ *

وَكَانَ أَبُو حَاتِمٍ^(٤) يَقُولُ: لَا يُقَالُ لِلثَّوْبِ بُرْدٌ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ وَشْيٌ، وَأَجَازَةٌ غَيْرُهُ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: (٥)

* عَلَى لَاحِبٍ كَالْبُرْدِ ذِي الْحَبْرَاتِ *

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ فَرَوَةٌ» - الْفَرَوَةُ لُغَةٌ فِي الْفَرَوِ، وَالْأَكْثَرُ فِي الْأَسْتِعْمَالِ فَرَوٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ^(٦)، كَمَا قَالَ عَنَتْرَةَ: (٧)

(١) فِي «المَوْطَأَ»: «مُرَجَلٌ» .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ .

(٣) دِيوَانُهُ (٢٢٣) وَفِيهِ :

* رَكَازَةٌ لِلْبُرْدِ وَالْمُرَجَلِ *

هَلْكَذَا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ؟ فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا ؟

(٤) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يَنْشُدْ أَبُو الْوَلَيْدِ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ .

(٥) دِيوَانُهُ (٨١)، وَصَدْرُهُ :

* وَعِنْسٍ كَالْوِاحِ الْإِرَانِ نَسَاتُهَا *

(٦) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ، وَلَمْ يُشَدِّ أَبُو الْوَلَيْدِ بَيْتَ عَنَتْرَةَ .

(٧) دِيوَانُهُ (٢٠١) وَصَدْرُهُ :

* صَعْلٌ يَعُودُ بِذِي الْعُسَيْرَةِ بَيْضُهُ *

وَالصَّعْلُ: الطَّوِيلُ الْعُنُقِ، الصَّغِيرُ الرَّأْسِ، يَعْنِي الطَّلِيمَ، وَهُوَ لَدُّ النَّعَامَةِ، وَذُو الْعُسَيْرَةِ: =

* كَالْعَبْدِ ذِي الْفَرْوِ الطَّوِيلِ الْأَضْلَمِ *

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «فَصَاعِدًا» هُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى الْحَالِ،
وَالْعَامِلُ فِيهِ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهَا قَالَتْ: فَمَا زَادَ صَاعِدًا.

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ،
وَتَقْدِيرُهُ: وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ.

(جَامِعُ الْقَطْعِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ^(١) [يُسْتَعْدَى] عَلَيْهِ» [٣٠] أَي: يَطْلُبُ الْإِنْصَافَ مِنْهُ، وَأَخَذَ
الْحَقُّ. يُقَالُ: اسْتَعْدَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ، وَاسْتَأْدَيْتُهُ، وَيُقَالُ: (٢) أَعْدَيْتَنِي
عَلَيْهِ، وَأَذَيْتَنِي، أَي: قَوْنِي وَأَعَيْتَنِي.

- وَقَوْلُهُ: «أَخَذَ [نَاسًا]^(٣) فِي حِرَابَةٍ» [٣١]. وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ
- بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ^(٤) -، وَالْحِرَابَةُ: سَرِقَةٌ الْإِبِلِ خَاصَّةً. يُقَالُ: رَجُلٌ خَرَابٌ،
وَقَوْمٌ خَرَابٌ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

= مَوْضِعٌ، يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٤٣/٤) قَالَ: «الْعُشَيْرَةُ بِلَفْظِ تَصْغِيرِ عَشْرَةِ عَشْرَةٍ يُصَافُ إِلَيْهِ
«ذُو» فَيُقَالُ: ذُو الْعُشَيْرَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَوْضِعٌ بِالضَّمَّانِ مَعْرُوفٌ. نُسِبَ إِلَى عَشْرَةِ نَابِتَةٍ
فِيهِ» يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤١٣/١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَسْتَعْرِى».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَاسًا».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧).

(٥) الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٩٣٧) وَبَعْدَهُ هُنَاكَ:

=

* وَالْخَارِبُ اللَّصُّ يُحِبُّ الْخَارِبَا *
 وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ.

- وَالصُّنْدُوقُ : التَّابُوتُ .

- وَالْمِكْتَلُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - : شِبْهُ الْفَقَّةِ .

- وَالغَلَقُ : مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ ، وَيُسَمَّى الْبَابُ أَيْضًا غَلَقًا ^(١) ، قَالَ الشَّاعِرُ :

ثُمَّ التَّفَّتْ إِلَيْهَا وَهِيَ حَانِيَةٌ مِثْلُ الرَّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْغَلَقُ

- وَأَمَّا «حَرِيْسَةُ الْجَبَلِ» فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٢) : بَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِقَةَ نَفْسَهَا . يُقَالُ : حَرَسَ يَحْرِسُ حَرَسًا : إِذَا سَرَقَ ^(٣) ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : أَنَّهُ لَيْسَ فِيمَا يُسْرَقُ مِنَ الْمَاشِيَةِ [بِالْجَبَلِ] ^(٤) قَطْعٌ حَتَّى يُزْوِيَهَا الْمُرَاحُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٥) : وَفِيهَا تَفْسِيرُ

وَتَلْكَ فُرْبَى مِثْلُ أَنْ تُنَاسِبَا

أَنْ تُشْبِهَ الضَّرَائِبُ الضَّرَائِبَا

قَالَ : وَقَالَ آخَرُ : [رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ] :

إِنِّي الطَّرِيقَ وَاجْتَنَبَ أَرْمَامَا

إِنَّ بِهَا أَكْتَلَ أَوْ رَزَامَا

خُوَيْرِيَيْنِ يُنْفِقَانِ الْهَامَا

وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشدهُ الْمُؤَلِّفُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٢٦٦) ، وَأَنْشَدَ مَا بَعْدَهُ أَيْضًا .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧) . وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ .

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٨٨) ، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٨) .

(٤) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ ، وَ«التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ .

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٨٨) ، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ .

آخِرُ: وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ، / فَيُقَالُ: لَيْسَ فِيمَا يُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعِ حِرْزٍ وَإِنْ حُرِسَ.

(مَا لَا قَطْعَ فِيهِ)

- «الْوَدِيَّ» [٣٢]: فَسَيْلُ النَّحْلِ^(١)، وَاحِدَتُهُ: وَدِيَّةٌ؛ وَهِيَ النَّحْلَةُ الصَّغِيرَةُ وَيُجْمَعُ وَدَايَا.

- و^(٢) «الكَثْرُ»^(٣) هُوَ جُمَارُ النَّحْلِ، كَمَا ذَكَرَ مَالِكُ^(٢)، وَهُوَ كَلَامُ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يُؤْكَلُ عِنْدَهُمْ، كَمَا تُؤْكَلُ الثَّمَارُ.

^(٤) «المُعَلَّقُ»: مَا كَانَ مِنَ الثَّمَارِ^(٤) فِي رُؤُوسِ الْأَشْجَارِ لَمْ يَجُدَّهُ رَبُّهُ، وَلَمْ يُؤْوَ إِلَى جَرِينِ، وَلَا يَبْدُرُ وَلَا أَنْدُرٍ، وَلَا مِرْبَدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ قَائِمٌ مُتَعَلِّقٌ بَيْنَ الْأَشْجَارِ. - و«الِاخْتِلَاسُ»: هُوَ أَخْذُ الشَّيْءِ بِسُرْعَةٍ وَاخْتِطَافٍ عَلَى سَبِيلِ الْمُخَاتَلَةِ.

(١) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥٨/٢).

(٢) - (٢) هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُتَأَخَّرَةٌ عَنْ مَوْضِعِهَا مِنَ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ الْمَحْطُوطِ: «الكَثْرُ وَالكَثْرُ: جُمَارُ النَّحْلِ أَيْضًا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ» وَقِيلَ: الْكَثْرُ: الْجُمَارُ عَامَّةٌ، وَاحِدَتُهُ كَثْرَةٌ. مِنَ «المُحَكَّمِ». وَفِي «العَيْنِ» الْمُنْسُوبِ لِلْحَلِيلِ: الْجَذْبُ: جُمَارُ النَّحْلِ، وَالوَاحِدَةُ جَذْبَةٌ، وَهِيَ الشَّحْمَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي رَأْسِ النَّحْلَةِ كَأَنَّهَا جَذِبَتْ عَنِ النَّحْلَةِ، وَجَذَبَ النَّحْلَةَ يَجْذِبُهَا: قَطَعَ جَذْبَهَا لِئَاكُلَهُ. وَالجَذْبُ وَالجَذَابُ جَمِيعًا: الْجُمَارُ الَّتِي فِيهَا خُسُونَةٌ، وَاحِدَتُهَا: جَذْبَةٌ، وَعَمَّ بِهِ. يُقَالُ: الْجَذْبُ: الْجُمَارُ لَمْ يَزِدْ شَيْئًا. وَفِي «الصَّحَاحِ»: الْجَذْبُ - بِالتَّخْرِينِ -: الْجُمَارُ، وَهُوَ شَحْمُ النَّحْلَةِ، وَالوَاحِدَةُ: جَذْبَةٌ. يُرَاجَعُ: الْمُحَكَّم (٤٩٤/٦)، وَفِيهِ: «لُغَةُ أَنْصَارِيَّةٌ»، وَالعَيْن (٣٤٨/٥)، وَالصَّحَاحُ: (كثْر).

(٤) - (٤) سَاقَطَ مِنَ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

[كِتَابُ] الْجَامِعِ (١)

(الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا)

مَرْجِعُ دُعَائِهِ ﷺ وَمَخْصُوعُهُ^(٢): أَنْ يُبَارَكَ لَهُمْ فِيمَا يَكِيلُونَهُ، لَا فِي الْكَيْلِ وَحَدَهُ، وَإِنْ كَانَ يُحْتَمَلُ عَلَى ظَاهِرِ الْعُمُومِ أَنْ يَكُونَ فِي الطَّعَامِ وَالطَّرُوفِ، لِكِنَّةِ ﷺ لَمَّا أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ صَارَ يَسْتَعْمِلُ الْأَلْفَاظَ عَلَى أَحْسَنِ مَجَارِيهَا، وَأَبْلَغَ أَمَالِيهَا عِنْدَ الْعَرَبِ وَمَعَانِيهَا، وَمِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ^(٣) أَنْ تَعْدِلَ [عَنْ]^(٤) التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الشَّيْءِ إِلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَرَوْنَ ذَلِكَ أْبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، وَأَسْوَعَ فِي الْفَحْوَى، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهِمْ فِي نَثْرِهِمْ وَنَظْمِهِمْ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: فِدَى لَكَ تَوْبِي، وَفِدَى لَكَ رِدَائِي، وَلَيْسَ الْغَرَضُ تَفْدِيَتَهُ بِالثَّوْبِ وَالرِّدَاءِ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ تَفْدِيَتُهُ بِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ، وَالرِّدَاءُ مِنَ النَّفْسِ وَالذَّاتِ. وَيَقُولُونَ: فَلَانُ عَفِيفُ الْإِزَارِ، وَتَقِي الثَّوْبِ،

- (١) «المُخْتَارُ». لِلْمُؤَلَّفِ، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨٨٤)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٥٣/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٨)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٦٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٩٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٦)، وَالْتِمَهِيدُ (٢٧٣/١٤)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٨٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (١٨٧/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٨٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٢١٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٣٣).
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَحْصُولَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٨٨/٢).
- (٤) فِي الْأَصْلِ: «بِالتَّصْرِيحِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

وَطَاهِرُ الْجَيْبِ، قَالَ رُوَيْتُهُ^(١):

* وَقَدْ أَرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ *

أَيُّ: وَاسِعَ الصَّدْرِ، رَضِيَ الْبَالِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبِيَّةٌ خَاطِئَةٌ﴾^(٣)، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُ النَّاصِيَةِ، فَهَذَا وَجْهُ مِنْ النَّأْوِيلِ.

وَفِيهِ وَجْهُ آخَرُ^(٤): وَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُكَالُ إِذَا بُورِكَ فِيهَا رَخِصَتْ أَسْعَارُهَا، فَابْتِغَاءَ الْمُشْتَرِي بِدِرْهِمِهِ كَيْلَيْنِ وَثَلَاثَةَ، مَكَانَ الْكَيْلِ الْوَاحِدِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ بِهِ، فَتَضَاعَفُ الْأَكْيَالُ تَضَاعِفُ الْأَشْيَاءِ الْمَكِيلَةَ، فَلَمَّا كَانَتْ الْأَكْيَالُ مُتَعَلِّقَةً بِالْمَكِيلِ صَارَ الدُّعَاءُ لِلْأَكْيَالِ دُعَاءً لِلْمَكِيلِ. وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ مِنْ ظَاهِرِ دُعَائِهِ ﷺ أَنَّهُ دُعَاءٌ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمِكْيَالِ، وَلَمْ يَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمِيزَانِ، وَكَأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ الْمِكْيَالُ يَخْصُصُ مِكْيَالَ الْمَدِينَةِ، وَالْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَهُوَ جَهْلٌ

(١) ديوانه^(١٤٣) يمدح الحارث بن سُلَيْمٍ من آل عَمْرٍو، وقبله:

حَارِثٌ قَدْ عَالَجَتْ إِخْدَى الصُّمِّ	مِنْ سَنَةٍ تَرْتَمُ كُلَّ رَمِّ
تَنْسِفُ الثَّابِتَ بَعْدَ الْقَمِّ	أَخْرَقَتِ الْمَالَ اخْتِرَاقَ الْحَمِّ
فَأَوْرَثَنِي جِسْمَ مُسْلِهِمْ	نِضْوًا كَنْضِ الْوَصْبِ الْمُنْضَمِّ
وَقَدْ أَرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ	أَسْفَرُ مِنْ عِمَامَةِ الْمُعْتَمِّ
عَنْ قَصْبِ أَسْحَمِ مُدْلِهِمْ	لَا أَبْتَغِي بِالْعَمَلِ الْأَدَمِّ
عَيْبًا وَلَا يُبْطِرُنِي غِطْمِي	وَإِنْدَ قَوْمِ سَاوِي الْمَأَمِّ

(٢) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٣) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٨٨).

بِالْحَدِيثِ وَبِاللُّغَةِ. أَمَّا الْجَهْلُ بِالْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَالَ^(١): «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا» وَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا مِمَّا فِي الْمَدِينَةِ دُونَ شَيْءٍ. وَقَدَّرُوا بَعْضُهُمْ: الْمِيزَانَ مِيزَانَ الْمَدِينَةِ، وَالْمِكْيَالَ مِكْيَالَ مَكَّةَ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢). وَأَمَّا الْجَهْلُ بِاللُّغَةِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: كِلْتُ الطَّعَامَ، فَيَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْمَوْزُونِ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي الْمَكِيلِ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ دَرَاهِمُ الْمَدِينَةِ الْكَيْلَ، فَقِيلَ: بَعْتُ الثَّوْبَ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ كَيْلًا، وَبِعَشْرِينَ دِرْهَمًا كَيْلًا، وَالْعَشْرَةُ الدَّرَاهِمُ الْكَيْلِ هِيَ أَحَدُ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْوَازِنَةِ، وَأَرْبَعَةُ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الدَّخْلِ، وَالْعِشْرُونَ دِرْهَمًا كَيْلًا هِيَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَازِنَةً وَتَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا دَخْلًا، وَالْمِكْيَالُ يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُكَالُ بِهِ، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، مَا يُنْفِي الْوَزْنَ عَنِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا أَنَّ نِسْبَةَ الْمِكْيَالِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا نَفْيَ^(٣) فِيهِ، وَأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَا مِكْيَالَ لَهُمْ، وَلَكِنَّهُ نَسَبَ كُلَّ بَلَدٍ مِنْهَا إِلَى مَا هُوَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ، وَكَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى [أَهْلِ] مَكَّةَ التَّجَارَةَ، وَلَمْ تَكُنْ بَلَدَ زَرْعٍ وَثِمَارٍ كَمَا كَانَتِ الْمَدِينَةُ، فَكَانَ الْوَزْنُ أَخْصَّ بِهِمْ، وَالْكَيْلُ أَخْصَّ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ إِنَّمَا يَأْتِي النَّاسُ فِيهِمَا بِأَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنْ/ تَغَيَّرَ فِي ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ، فَلَوْ أَسْلَمَ رَجُلٌ تَمْرًا فِي حِنْطَةٍ لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّهُ كَيْلٌ فِي كَيْلٍ، وَكَذَلِكَ

(١) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «يَنْفِي».

(٤) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

السَّمْنُ إِذَا أَسْلَمَهُ فِيمَا يُوزَن لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّهُ وَزَنٌ فِي وَزْنٍ. قَالَ: وَالَّذِي يُعْرَفُ بِهِ أَصْلُ الْكَيْلِ وَالْوَزْنُ أَنَّ كُلَّ مَا لَزِمَهُ اسْمُ الْمَكْوُوكِ وَالْقَفِيرِ وَالصَّاعُ فَهُوَ كَيْلٌ، وَكُلُّ مَا لَزِمَهُ الْأَرْطَالُ وَالْأَوَاقِي فَهُوَ وَزْنٌ. أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ حَدِيثَ عُمَرَ حِينَ قَالَ فِي [عَام] ^(١) الرَّمَادَةَ، وَكَانَ يَأْكُلُ الْحُبْزَ بِالزَّيْتِ فَقَرَقَرُ بَطْنُهُ، فَقَالَ: «قَرَقَرُ مَا شِئْتُ وَلَا يَزَالُ هَذَا دَابَّكَ مَا دَامَ السَّمْنُ يُبَاعُ بِالْأَوَاقِي». قَالَ: فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ السَّمْنَ فِي الْأَصْلِ وَزْنٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالْأَرْطَالِ الْمَكَايِلَ، فَإِنَّ الْمِكْيَالَ قَدْ يُسَمَّى رِطْلًا. وَدُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ» ^(٢) وَسُورَةِ «إِبْرَاهِيمَ» ^(٣): ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آيْمَانًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾، ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ . . .﴾ الآية. وَأَمَّا الْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِ الصَّاعِ وَالْمُدِّ، وَهُمَا دَاخِلَانِ فِي الْمِكْيَالِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتِ الْمُبَالَغَةَ فِي الْعِنَايَةِ بِالشَّيْءِ جَعَلَتْ لَهُ لَفْظًا يَخْتَصُّ بِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، فَيَقُولُ الْقَائِلُ ^(٤): «أَبْلَغُ إِخْوَانِي عَنِّي السَّلَامُ وَفُلَانًا وَفُلَانًا، وَتَقَدَّمَ نَحْوَ هَذَا، وَالاسْتِشْهَادُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٥): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٦): ﴿فِيهَا فَكِّهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ (٦٨)»

(١) في الأصل: «عين» وعام الرَّمَادَةَ مشهورٌ.

(٢) الآية: ١٢٦.

(٣) الآية: ١٣٧.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٨٩).

(٥) سورة البقرة، الآية: ٩٨. تقدم (١/١٦٢، ٤٠٤).

(٦) سورة الرَّحْمَنِ.

وَعَيْرُ ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ أَيضًا فَرَقَ مَا بَيْنَ التَّمْرِ وَالتَّمْرِ، وَالرَّوَايَةُ هُنَا التَّمْرُ، وَكَذَا قَيْدَتُهُ، وَالصَّوَابُ التَّمْرُ.

(مَا جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا)

- قَوْلُهُ: «أَقْعُدِي لُكْعُ» [٣]. غَلَطَ^(١) مِنَ الرَّاَوِي؛ لِأَنَّ «لُكْعًا» إِنَّمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ، كَمَا قَالَ ﷺ^(٢): «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ». وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّمَا يُقَالُ لَهَا: «لُكَاعٌ»، فَالصَّوَابُ: «أَقْعُدِي لُكَاعٌ» وَهُوَ مِثْلُ عَلَى الْكَسْرِ مِثْلُ: حَذَامٍ وَقَطَامٍ. وَاللُّكْعُ: الْحَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَالغَالِبُ عَلَى هَاتَيْنِ اللَّفْظَتَيْنِ أَلَّا يُسْتَعْمَلَ إِلَّا فِي النَّدَاءِ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ إِلَى ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الْحُطَيْئَةُ^(٣):

أَطَوْفُ مَا أَطَوْفُ ثُمَّ آوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لُكَاعٍ

وَقَدْ جَاءَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ، كَمَا قَالَ ﷺ^(٤) فِيمَا تَقَدَّمَ أَيضًا.

- (١) التَّغْلِيظُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٨٩). وَفِيهِ: «وَهُمْ مِنَ الرَّاَوِي...».
- (٢) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٧٠٢)، وَالتَّهْيَاةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/٢٦٨).
- (٣) الْبَيْتُ لِلْحُطَيْئَةِ فِي دِيْوَانِهِ (٢٧٠) يَهْجُو امْرَأَتَهُ، وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَقْتَضِبِ (٤/٢٣٨)، وَالْكَامِلِ (٣٣٩، ٧٢٦، ١٢٣١)، وَالْجَمَلِ (١٧٦)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ الْحَلَلِ (٢٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/٥٧)، وَشَرَحَ التَّنْصِيحَ (٢/١٨٠)، وَالْخَزَانَةَ (١/٤٠٨).

وَجَاءَ فِي الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (٤٣) لِأَبِي الْغَرِيبِ النَّصْرِيِّ:

أَطَوْدُ مَا أَطَوْدُ ثُمَّ آوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لُكَاعٍ

- وَ«الْأَوَّلَاءُ»: الشَّدَّةُ^(١)، وَأَصْلُهَا الْهَمْزُ، ثُمَّ تُخَفَّفُ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا:
لَوْلَاءُ - بِاللَّامِ - وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ^(٢). وَ«الْجَهْدُ» - بِفَتْحِ الْجِيمِ - : النَّصَبُ وَالْمَشَقَّةُ،
وَالْجُهْدُ - بِضَمِّ الْجِيمِ - : الطَّاقَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَيَحْتَجُّ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ فُرِيَءَ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا»: أَي: شَاهِدًا لِمَا يَصِيرُ عَلَيْهِ مِنْ ضِيْقِ
الْمَدِينَةِ وَوَبَائِهَا وَشَظْفِ عَيْشِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَفِيْعًا» الْأَشْبَهُ بِ«أَوْ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى
الْوَاوِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ عَلَى قَدْرِ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ

(١) النَّصْرُ هُنَا وَفِي الْفَقَرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢٨٩/٢، ٢٩٠).

(٢) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٧٩).

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٧٩، وَبِالْفَتْحِ قَرَأَ ابْنُ هَرَمَزٍ كَمَا فِي الْكِشَافِ (٢/٢٠٤)، وَالْبَحْرُ
الْمَحِيْطُ (٧٥/٥) وَغَيْرُهُمَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٣٧/٦): «وَقَالَ اللَّيْثُ:
«الْجَهْدُ: مَا جَهَدَ الْإِنْسَانُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَمْرٍ شَاقٍّ فَهُوَ مَجْهُودٌ قَالَ: وَالْجُهْدُ لُغَةٌ بِهَذَا
الْمَعْنَى...» وَيَنْظُرُ: الْعَيْنُ (٣/٣٨٦)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٤٥٢)، قَالَ: «وَالْجُهْدُ
وَالْجُهْدُ: لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٤) لَمْ يَنْشُدْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ هُنَا، وَأَنْشُدَهُ فِي التَّعْلِيْقَاتِ فِي آخِرِ كِتَابِهِ. وَابْتِئَانُ لِحَرْبِ فِي
دِيَوَانِهِ (٤١٦)، وَهَلْكَذَا يَرُوهُ التَّحْوِيْلُونَ، وَبِمَا رَوَاهُ: «نَالَ الْخِلَافَةَ» وَرَوَاةُ الدُّيَوَانَ: «إِذْ
كَانَتْ» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لِمَا أَرَادُوا، وَيُرَاجِعُ الشَّاهِدَ فِي الْأَزْهَرِيَّةِ (١٢٠)،
وَأَمَالِي ابْنِ السُّجَرِيِّ (٣/٧٥)، وَالْمَغْنِي (٥٦٩، ٦٧٠)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢/٢٦).

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «يَنْصَعُ طَيْبُهَا» [٤] بِالتَّشْدِيدِ، وَفِي بَعْضِهَا: «طَيْبُهَا» - بِكَسْرِ الطَّاءِ^(١) - وَمَعْنَى يَنْصَعُ: يَخْلُصُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْأَلْوَانِ يَخْلُصُ مِنْ أَنْ يَشُوبَهُ لَوْنٌ آخَرَ فَهُوَ نَاصِعٌ، فَلِذَلِكَ يُقَالُ: أَيْبَضُ نَاصِعٌ، وَأَسْوَدُ نَاصِعٌ. وَفِي كِتَابِ الْجَوْهَرِيِّ^(٢): يَنْصَعُ: أَي يَنْقَى وَيَطْهَرُ.

- وَ«الْكَبِيرُ»: زِقُّ الْحَدَّادِ^(٣) الَّذِي يَنْفُخُ بِهِ، وَالْكُورُ - بِالضَّمِّ -: الْفَرْقُ الْمَنِيئِيُّ مِنَ الطِّينِ الَّذِي يَنْفُخُ فِيهِ بِالْكَبِيرِ^(٤).

- وَحَبَّتِ الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ وَنَحْوَهُمَا: مَا يَخْرُجُ مِنْهَا عِنْدَ التَّخْلُصِ مِنَ الرَّدِيِّ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: «حُبْتُ» - بِضَمِّ الحَاءِ وَتَسْكِينِ البَاءِ -، وَ«حَبَّتْ» بِفَتْحِهَا، وَرَوَيْتُنَا بِالْفَتْحِ.

- «تَأْكُلُ الْقُرَى» [٥] وَصَفَهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ مِنْهَا الْبِلَادَ. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمِلُ الْأَكْلَ مَجَازاً عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: الْهَلَاكُ وَالتَّلَفُ، كَنَحْوِ مَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُمَزَّقِ الْعَبْدِيِّ لِعَمْرِو بْنِ هِنْدٍ^(٥):

- (١) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الرَّبِيعِ الْوَقَّاسِيِّ.
- (٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَالْجَوْهَرِيُّ هُنَا هُوَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٣٨١هـ) وَالتَّصُّ مِنْ كِتَابِهِ مَسْنَدُ الْمُوطَأَ (٢٢٥)، وَفِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٦٥)، وَيُرْوَى بِالْبَاءِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ.
- (٣) عَادَ إِلَى الثَّقَلِ عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ.
- (٤) فِي الْقَامُوسِ (كُور): «الْكُورُ: مِجْمَرَةُ الْحَدَّادِ الْمَنِيئِيَّةُ مِنَ الطِّينِ». وَتَاجُ الْعُرُوسِ (كُور).
- (٥) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (١٦٦) أَوَّلُهَا:

فَإِنْ كُنْتُ مَأْكُولًا فَكُنْ أَنْتِ أَكْلِي وَإِلَّا فَأَذْرِكُنِي وَلَمَّا أَمْرَقَ /

1/99

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: السَّلْبُ، كَمَا يُقَالُ: أَكَلْتُ الْقَافِلَةَ.

وَالْمَعْنَى الثَّلَاثُ: الْغَيْبَةُ وَالْوُقُوعُ فِي الْأَعْرَاضِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾. وَكَانَتِ الْمَدِينَةُ تُسَمَّى فِي الْقَدِيمِ^(٢) «يَثْرِبَ» و«إِثْرِبَ» و«طَيْبَةَ» و«طَابَةَ»^(٣). وَأَمَّا الْمَدِينَةُ فَاسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمَّاهَا^(٤) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَارَ عَلَمًا لَهَا، وَمَنْزِلَتُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ مَنْزِلَةَ السَّمَاكِ وَالذَّبْرَانِ، وَالْعَبَّاسِ وَالْحَارِثِ مِمَّا جُعِلَ عَلَمًا وَفِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا يُقَالُ الْمَدِينَةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِغَيْرِهَا، إِنَّمَا يُقَالُ مَدِينَةُ كَذَا.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «تَنْفِي النَّاسِ» كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْعُمُومِ، وَهُوَ مَخْصُوصٌ فِيمَنْ خَرَجَ مِنْهَا فِي عَهْدِهِ وَحَيَاتِهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَمْ يَصْبِرُوا عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا مَعَهُ ﷺ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهَا»^(٥) رَغْبَةً عَنْهَا» [٦]؛ لِأَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنْهَا

أَرِقتُ فَلَمْ تَخْدَعْ بَعِيثِي وَسَنَّةٌ وَمَنْ يَلْقَى مَا لَاقَيْتُ لَأَبَدًا يَأْرَقُ =

والبيتُ في أمالي ابن الشَّجْري (١/١٣٥)، وشرح الأشموني (٤/٥)، والمُعْني (٢٧٨)، وشرح شواهد (٢٣٣)، وشرح أبياته (٥/١٤٥، ٦/١٣٥). وَيُزَوَّى: «خَيْرَ أَكْلِي».

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) في الأصل: «في القدم» والتَّضْحِيحُ من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ، و«التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٣) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ و«التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٤) في الأصل: «سَمَّى» والتَّضْحِيحُ عَنِ الْمَصْدَرَيْنِ السَّابِقَيْنِ.

(٥) في «المُوطَأِ»: «من المدينة» ومثله في «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَلَمْ يُبَدِّلْهَا اللهُ خَيْرًا مِنْهُمْ .

- وَقَوْلُهُ: «يُسُونُ» [٧]. رَوَاهُ يَحْيَىٰ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ^(١): «يُسُونُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا ، وَفَسَّرَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ فَقَالَ [مَعْنَاهُ]^(٢): يَسِيرُونَ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿ وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا ﴾ . وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ ، وَرَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ: مَعْنَاهُ يَدْعُونَ . وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «يُسُونُ» - بِضَمِّ الْيَاءِ - وَيَجْعَلُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَبَسَسْتُ بِالنَّاقَةِ؛ إِذَا دَعَوْتَهَا لِتُحَلَبَ ، وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ ابْنِ وَهْبٍ وَمَطْرَفٍ .
وَالْعَرَبُ تُقُولُ: «لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ»^(٤) مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ ، وَيُقَالُ: بَسَسْتُ النَّاقَةَ بَسًّا ، وَأَبَسَسْتُهَا^(٥): إِذَا زَجَرْتَهَا لِتَسُوْقَهَا ، وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٦): بَسٌ: زَجْرٌ لِلْبَعْلِ وَالْحِمَارِ ، يُقَالُ: بَسَّ بَسٌ . يُقَالُ مِنْهُ: بَسَسْتُ وَأَبَسَسْتُ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى فَيُسُونُ: يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوْقُونَهَا ، وَهُوَ مِنْ بَعْضِ أَعْلَامِ نُبُوْتِهِ ﷺ .
- وَمَعْنَى «يُغَدِّي» [٨]: يَبُولُ دَفْعَةً [بَعْدَ دَفْعَةٍ] . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٧): وَمِنْهُ الْبَعِيرُ يُغَدِّي ، وَمِنْهُ غَدَى الْعِرْقُ وَالزُّقُّ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٨):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٩٢).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «إِذَا» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ ، وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ . وَهُوَ مُثَلٌّ

لِلْعَرَبِ . يَرِاجِعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٤) ، وَالمُسْتَفْصِلُ (٢/٢٥٤) .

(٥) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ (١١) .

(٦) الْعَيْنُ (٧/٢٠٤ ، ٢٠٥) .

(٧) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٢٥٠) ، وَالرِّيَادَةُ السَّابِقَةُ مِنْهُ .

(٨) الْبَيْتُ لِلْفَيْدِ الرَّمَانِيِّ ، وَاسْمُهُ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ زَمَانَ الْحَنْفِيُّ . (زَمَانَ) بِكسْرِ =

وَطَعْنِ كَفَمِ الرَّقِّ غَدَى وَالرَّقِّ مَلَأُنْ

يُرْوَى بِالذَّلَالِ مُعْجَمَةً. وَسُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَّاحُ «عَوَافِي»؛ لِأَنَّهَا تَعْفُو الشَّيْءَ،
أَيُّ: تَقْضُدُهُ وَتَأْتِيهِ، يُقَالُ: عَفَاهُ يَعْفُوهُ عَفْوًا فَهُوَ عَافٍ، وَاعْتَفَاهُ يَعْتَفِيهِ اعْتِفَاءً
فَهُوَ مُعْتَفٍ. وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّائِلِ الطَّالِبِ: عَافٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ القَيْسِ^(١):

* عَلَيْهِ عَوَافٍ مِنْ نُسُورٍ وَعِقْبَانٍ *

وَقَوْلُ الأَعْشَى^(٢):

يَطِينُ العَفَاةُ بِأَبْوَابِهِ كَطُوفِ النَّصَارَى بِبَيْتِ الوَثْنِ

وَكَلَامُ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ خَرَجَ مَخْرَجَ المُشْفِقِ^(٣)، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ عِنْدَ الرَّجُوعِ
إِلَى اليَقِينِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ المَدِينَةِ)

- قَوْلُهُ: «طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ» [١٠] مَعْنَاهُ: بَدَأَ لَهُ.

= الرَّاى، وَتَشْدِيدِ المِيمِ، وَ«الفِنْدُ» بِكسر الفَاءِ وَسكون التَّوْنِ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مِنْ بني حَنِيفَةَ مِنْ
شُعْرَاءِ رِبْعَةَ المَعْدُوْدِيْنَ شَهِدَ حَرْبَ البُسُوْسِ وَهُوَ كَبِيرُ السَّنِّ وَأَبْلَى فِيهَا. أَخْبَارُهُ فِي
الأَغَانِي (٩٣/٢٤)، وَخَزَانَةُ الأَدَبِ (٤٣٤/٣). وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيْدَةٍ لَهُ فِي الحَمَاسَةِ «رَوَايَةُ
الجَوَالِيْقِيِّ» (٣٠)، وَالخَزَانَةُ... وَغَيْرُهُمَا. جَمَعَ شِعْرَهُ الدِّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّامِنِ وَنَشَرَهُ فِي
مَجَلَّةِ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العِرَاقِيِّ (٣٧/٤) سَنَةَ (١٤٠٧هـ). يَرِاجِعُ: شِعْرُهُ المَذْكُورَ (٢٦).
(١) الدِّيوان (٩٣)، وَصَدْرُهُ:

* وَحَتَّى تَرَى الجَوْنَ الَّذِي كَانَ بِأَدْنَا *

(٢) دِيوانُهُ «الصَّنْبِجِ المُنِيرِ»: ١٩ وَفِيهِ: «يَطُوفُ» وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ».

(٣) الاسْتِذْكَار (٣١/٢٦).

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» تَقَدَّمَتْ إِشَارَةٌ إِلَى مَعْنَاهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ .

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ تَعَالَى - : وَهَذَا نَحْنُ نُلْقِي إِلَيْكَ أَلْقِيَةً حَسَنَةً فِي هَذَا الْبَابِ فَنَقُولُ : لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ ، أَمَّا الْمُنْكَرُونَ لِلْمَجَازِ فَجَعَلُوا الْمَحَبَّةَ الَّتِي نَسَبَهَا إِلَى الْجَبَلِ (١) حَقِيقَةً ، وَقَالُوا (٢) : لَيْسَ يُنْكَرُ فِي قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً ، كَمَا خَلَقَ فِي الْجَذَعِ حَيْنِنًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِالْمَجَازِ ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ فَقَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ نَسَبَ الْمَحَبَّةَ إِلَى أَحَدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ الْأَنْصَارَ ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ : فِدَاكَ (٣) ثَوْبِي ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ مِنَ الذَّاتِ ، وَحِكْيَا عَنْ سَيِّبُونِهِ (٤) أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ : جَاءَتِ الْيَمَامَةُ ، وَالْيَمَامَةُ لَا تَجِيءُ ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ أَهْلُهَا .

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ : أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى : أَنَّ الْجِبَالَ لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ تُحِبُّ لِأَحَبَّنَا هَذَا الْجَبَلُ ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ دُورُنَا تَتَنَاظَرُ ، أَيُّ : لَوْ كَانَ لَهَا أَعْيُنٌ لَنَظَرَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَمَمْحَرَجٌ هَذَا مَمْحَرَجُ الْأَعْتِبَارِ ، كَمَا (٥) قَالَ : هَلَّا وَقَفَتْ عَلَى الْجِنَانِ ، فَقُلْتُ : مَنْ شَقَّ أَنْهَارَكَ وَغَرَسَ أَشْجَارَكَ ، وَجَنَى ثِمَارَكَ ، فَإِنْ لَمْ تُجِبْكَ حُورًا / أَجَابَتْكَ اعْتِبَارًا ، وَهَذَا هُوَ لِسَانُ الْحَالِ كَمَا تَقَدَّمَ لَنَا ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» (٦) .

ب/٩٩

(١) تَكَرَّرَتِ الْكَلِمَةُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٢) التَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤ / ٣٠ ، ٣٠١) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ : «فِدَاكَ» .

(٤) الْكِتَابُ (١ / ٢٦) ، وَعِبَارَتُهُ : «وَسَمِعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ مِمَّنْ يُوَثَّقُ بِهِ : اجْتَمَعَتْ أَهْلُ

الْيَمَامَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ : اجْتَمَعَتْ الْيَمَامَةُ يَعْنِي ؛ أَهْلُ الْيَمَامَةِ . . .» .

(٥) مِنْ هُنَا إِلَى آخِرِ الْفَقْرَةِ لَمْ يَرِدْ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٦) قَالَ فِي الْكَبِيرِ : «الْمُخْتَارِ . . .» (١٠) : «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي الْمَعْنَى» وَيَنْظُرُ الْمَعْنَى هُنَاكَ ص (١١) .

- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» فَالْأَبَةُ: الْحَرَّةُ^(١)، وَفِيهَا لُغْتَانُ: لَابَةٌ
وَلُؤْبَةٌ، وَجَمَعُهَا: لَابٌ^(٢) وَلُؤْبٌ، وَهِيَ أَرْضٌ سَوْدَاءُ الْحِجَارَةِ الْجُرْدِ، وَقَالَ
ابْنُ نَافِعٍ: اللَّابَتَانُ: إِحْدَاهُمَا: الَّتِي يَنْزِلُ بِهَا الْحَاجُّ إِذَا رَجَعُوا مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ
بَطْرِيقُ الْمَدِينَةِ. وَالْأُخْرَى: مِمَّا يَلِيهَا^(٣) مِنْ شَرْقِيِّ الْمَدِينَةِ، هِيَ أَيْضًا فِي أَقْصَى
الْعُمْرَانِ، وَفِي قِبَلِيِّ الْمَدِينَةِ حَرَّةٌ ثَالِثَةٌ، وَفِي جَوْفِهَا حَرَّةٌ رَابِعَةٌ. فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
«مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ» يَدْخُلُ فِيهَا مَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ وَالْغَرْبِيَّةِ، وَمَا بَيْنَ الْحَرَّةِ
الْقِبَلِيَّةِ وَالْجَوْفِيَّةِ.

- وَ«الْأَسْوَأُ» [١٣] عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ^(٤): مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَقِيعِ مِنَ
الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مِنْ حَرَمِهَا، وَهُوَ مَوْضِعٌ صَدَقَةَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ.
- وَ«النَّهْسُ»: يُقَالُ: إِنَّهُ الِيمَامَةُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ الصُّرْدُ، وَقِيلَ^(٥): إِنَّهُ يُشْبِهُ
الصُّرْدَ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ مِثْلُ الْقَطَامِيِّ، وَالْبَاشِقِ.

(مَا جَاءَ فِي وِبَاءِ الْمَدِينَةِ)

- «الْوَعْكُ» [١٤]: إِزْعَاجُ الْحُمَّى الْمَرِيضِ، وَتَحْرِيبُكُهَا إِيَّاهُ. يُقَالُ:

-
- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَالتَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤/٣٠٧،
٣٠٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ لَهُ (٢٦/٣٨، ٣٩).
(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِّ: «... لَابَاتُ».
(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِّ: «مَا يَلِيهَا».
(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَرُجَاعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ
(١/١٥١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٩١)، وَالْمِغَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٥)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٢٥).
(٥) الْاسْتِذْكَارُ (٢٦/٤٠)، وَفِي اللِّسَانِ (نَهْسَ): «ضَرْبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمُوطَّأِ».

وَعَكَتُهُ الْحُمَى وَعَكَا. وَ«العَقِيرَةُ»: الصَّوْتُ. وَ«الإِذْخِرُ»: مَكَانُهُ وَمَنْبِتُهُ بِمَكَّةَ. وَأَمَّا «الْجَلِيلُ» فَتَبَّتْ لَا يَخْتَصُّ بِمَكَّةَ دُونَ غَيْرِهَا. (ع) (١): هُمَا نَبْتَانِ مِنَ الْكَلِّ يُكُونَانِ بِمَكَّةَ وَأَوْدِيَّتَيْهَا لَا يُوجَدَانِ بغيرِهَا، وَالْجَلِيلُ هُوَ الثَّمَامُ بِعَيْنِهِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ الْجَلِيلَ، وَغَيْرُهُمْ يُسَمِّيهِ الثَّمَامَ كَذَا قَالَ أَبُو نَصْرٍ: وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ مِنَ الإِذْخِرِ وَاحِدَةً عَلَى حِدَةٍ، وَإِنَّمَا تَرَاهَا مَعَ إِذْخِرَةٍ أُخْرَى، وَلِذَلِكَ قَالَ الْهُذَلِيُّ (٢):

وَأَخُو الأَبَاةِ إِذَا رَأَى خِلَانَهُ صَرَغَى شِفَاعًا حَوْلَهُ كَالِإِذْخِرِ

أَرَادَ أَنْ كُلَّ صَرِيعٍ مِنَ الْفَتْلَى مَعَهُ صَرِيعٌ آخَرُ كَالِإِذْخِرِ الَّذِي لَا تَنْبِتُ مِنْهُ وَاحِدَةً إِلَّا وَمَعَهَا أُخْرَى. وَيُرْوَى:

* يَفْخُ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ * (٣)

(١) الاِسْتِذْكَارُ لابن عبد البر (٤٦/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ لَه (٣١١/١٤).

(٢) هُوَ أَبُو كَبِيرٍ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١٠/١٣) أَوْلَاهَا:

أَزْهَيْزُ هَلْ مِنْ شَيْبَةٍ مِنْ مُقَصَّرٍ أَمْ لَأَسْبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ الْمُذْبِرِ

وَرَوَاتُهُ: «تَلَّى شِفَاعًا».

(٣) السَّبْتَانِ اللَّذَانِ أَنْشَدَهُمَا الإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «المَوْطَأِ»:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْبَتَنَّا لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرَدْنَا يَوْمًا مِيَاءَ مِجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

يُنْسَبَانِ إِلَى بِلَالٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لِبَكْرِ بْنِ عَالِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَضَاضِ الْجُرْهُمِيِّ، أَنْشَدَهُمَا لَمَّا نَفَثَهُمَا خُرَاعَةً مِنْ مَكَّةَ. وَتَمَثَّلَ بِهِمَا بِلَالٌ، وَهُمَا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (٣/٣٥١)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٤١/٢)، وَالْفَائِقُ (٢/٢٨٣)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٣١٥)، وَمَوَاضِعُ أُخْرَى مِنْهُ.

- و«فَخَّ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ: وَإِدْبِمَكَّةَ^(١)، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ التَّمِيرِيُّ فِي قَوْلِهِ^(٢):

مَرَرْنَا بِفَخٍّ ثُمَّ رُحْنَا عَشِيَّةً يَلْبِينُ لِلرَّحْمَنِ مُعْتَجِرَاتِ

وَقَالَ آخَرُ:

مَاذَا يَفْخُّ مِنَ الْإِشْرَاقِ وَالطُّيْبِ وَمِنْ جَوَارِ نَقِيَّاتِ رَعَائِبِ

وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ - فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» -^(٣): فَخُّ الْوَادِي: الَّذِي فِي أَصْلِ النَّبِيَّةِ الْبَيْضَاءِ إِلَى بَلَدَح. أَبُو عَمْرٍ^(٤): هُوَ قُرْبُ ذِي طُوًى، وَقِيلَ: إِنَّهُ وَادِي عَرَفَاتِ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ.

- وَ«شَامَةٌ وَطَفِيلٌ»: جَبَلَانِ بِمَكَّةَ^(٥) بَيْنَهُمَا وَيَبِينُ مَكَّةَ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِيلاً فِيمَا ذَكَرَ الْفَاكِهِيُّ، وَهُوَ غَيْرُ مُضْرُوفٍ لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ، وَلَكِنَّ الشَّاعِرَ صَرَفَهُ ضَرْوَرَةً، وَيُقَالُ: شَابَةٌ - بِالْبَاءِ - وَشَامَةٌ - بِالْمِيمِ -، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو ذُوَيْبٍ

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٤٧/٢٦)، والتَّمهيد له (٣١٤/١٥، ٣١٥)، والتَّمِيرِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ ابْنِ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الذُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ، وَنَشَرَهُ فِي «شُعْرَاءِ أَمُويُّونَ» (١٢٤/٣)، وَاقْتَصَرَ فِي «المُخْتَارِ...» عَلَى ذِكْرِ صَدْرِ البَيْتِ.

(٢) أَنشَدَهُ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي الاستذكار (٤٧/٢٦).

(٣) التَّاقِلُ عَنِ الْفَاكِهِيِّ هُوَ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاستذكار»، وَيُرَاجَعُ: أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (١٥٦/٣، ٢١٦/٤)، وَيُرَاجَعُ تَعْلِيقُنَا فِي هَامِشِ «التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ».

(٤) الاستذكار (٤٧/٢٦)، وَالتَّمهيد (٣١٤/١٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاشِيِّ (٢٩٨/٢). وَيُرَاجَعُ: وَالاستذكار (٤٧/٢٦)، وَنَقَلَ عَنِ الْفَاكِهِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا.

الهُذَلِيُّ فِي شِعْرِهِ^(١). وَ«مِجَنَّةٌ»- بِالْجِيمِ -: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ^(٢) غَيْرُ مَصْرُوفٍ صَرَفَهُ
الشَّاعِرُ أَيْضًا صَرُورَةً.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ- أَعْنِي -: «عَامِرُ بْنُ فَهْيَرَةَ^(٣)» فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى :

* قَدَرَأَيْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

فَالْوَجْهُ فِيهِ: «لَقَدْ رَأَيْتُ» بِاللَّامِ، وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ بِحَذْفِ
جُزْءٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَيْتِ لَا يَتِمُّ الْوِزْنَ إِلَّا بِهِ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ^(٤):

* دَعَّ عَنْكَ نَهَبًا صَنِحَ فِي حُجْرَاتِهِ *

وَهَذَا الرَّجْزُ لَيْسَ لِعَامِرِ بْنِ فَهْيَرَةَ، وَإِنَّمَا تَمَثَّلَ بِهِ، وَالرَّجْزُ لِعَمْرِو بْنِ

(١) لَعَلَّهُ يَفْضِدُ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ [شرح أشعار الهذليين: ١٣٣/١]:

كَأَنَّ نِقَالَ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَشَابَةِ بُرْكَ مِنْ جُدَامٍ لَيْبِجُ
لَكِنْ قَالَ الشُّكْرِيُّ فِي شَرْحِهِ: «شَابَةُ: مَوْضِعٌ، وَتَضَارِعٌ: جَبَلٌ، وَيُرْوَى: «تَضَارِعٌ وَشَامَةٌ»
جَبَلَانِ بِنَجْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ» فَإِذَا كَانَا جَبَلَيْنِ بِنَجْدٍ فَلَيْسَا هُمَا الْمَقْصُودَانِ بَيْتِ الْجُزْهُمِيِّ؟
لَأَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى مَكَّةَ وَنَبَاتِهَا وَمَوَاضِعِهَا.

(٢) سُوقٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُرَاجَعُ: أَسْوَاقِ الْعَرَبِ لِسَعِيدِ الْأَفْغَانِي
(٣٤٤)، وَمُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (١١٨٧)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٨/٥)، وَالرُّوضُ
الْمِعْطَارُ (٥٢٣)...

(٣) هُوَ عَامِرُ بْنُ فَهْيَرَةَ التَّمِيمِيُّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ، أَحَدُ السَّابِقِينَ، وَكَانَ مِمَّنْ يُعَدَّبُ فِي
اللَّهِ، ذَكَرَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٥٩٤/٣)، وَذَكَرَ خَبْرَهُ وَأَنْشَدَ الْأَبْيَاتَ.

(٤) دِيوَانُهُ (٩٤)، وَعَجْرُهُ:

* وَلَكِنْ حَدِيثًا مَا حَدِيثُ الرَّوَاحِلِ *

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٤٠٩).

أَمَامَةً^(١) أَخِي عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَكَانَ نَزَلَ بِوَادٍ، فَطَوَّقُوهُ بِاللَّيْلِ فَكَتَلُوهُ، فَقَالَ
- وَهُوَ يُقَاتِلُهُمْ -:

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ امْرِئٍ مُقَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ
كَالثَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ

وَيُرَوَى: «لَقَدْ حَسَوْتُ الْمَوْتَ» فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ. قَالَ طَرْفَةُ لِعَمْرٍو بْنِ
هِنْدٍ شِعْرَهُ، يَحْضُهُ عَلَى عَزْوِ مُرَادٍ وَالْإِيقَاعِ بِهِمْ. وَمَعْنَى:

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ *

أَي: مَوْتُهُ بِقَدْرِ مِنَ اللَّهِ وَقَضَاءِ، فَحَذَرُهُ لِأَيْنَجِيهِ. وَتَقَدَّمَ لَنَا وَجْهُ آخَرَ فِي
مَعْنَاهُ، وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى «مِنْ فَوْقِهِ»: أَنَّهُ الْغَالِبُ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ حَالَةُ الْجَبَانَ. وَمَعْنَى:

* كُلُّ امْرِئٍ مُقَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ *

أَي: كُلُّ إِنْسَانٍ يُدَافِعُ^(٢) عَنْ نَفْسِهِ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ. وَ«الطَّوْقُ»: لُغَةٌ فِي الطَّاقَةِ.

(١) عَمْرٍو بْنُ أَمَامَةَ، وَهِيَ أُمُّهُ (بِنْتُ سَلَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ) وَاللَّيْذِي تَوَلَّى قَتْلَهُ هُوَ ابْنُ الْجَعْدِ، وَكَانَ
طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ ضِدًّا لِأَخِيهِ، يُرَاجَع: شرح ديوان طرفة (١٦٠)، وَالْقَصِيدَةُ
الْمَوْجَّهَةُ إِلَى عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَفِيهَا يَقُولُ:

وَعَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ كَانَ مِمَّنْ أَجَارَنَا
وَبَعْضُ الْجَوَارِ الْمُسْتَعَاثُ بِهِ غَرَزُ

وَغَرَزَا عَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ الْيَمَنَ وَطَالَبَ بِثَارِ أَخِيهِ فَظَفَرَ بِهِمْ، فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ، يُرَاجَع: شرح أبيات
المُعْنِي لِلْبُعْدَادِيِّ (٧/٣٢٤).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ: «يُدْفَعُ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ:

* وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ بَنَاتِ طَوِقِهِ *

فَالطَّوِقُ هُنَا: طَوِقُ الثَّوْبِ الْمَعْرُوفُ، وَبَنَاتُ الطَّوِقِ: هِيَ الْأَوْدَاجُ^(١).
وَالعَرَبُ/ تَقُولُ: «هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوِقِهِ»، وَ«هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ
وَرِيدِهِ»، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(١٦).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى^(٣) الْجُحْفَةِ» فَاخْتَلَفَ فِي رِوَايَتِهِ فَقِيلَ
أَيْضًا: «إِلَى مَهْبَعَةٍ»^(٤) «إِلَى حُمٍّ»^(٥) وَمَعِيهَةٌ: هِيَ الْجُحْفَةُ بَعَيْنِهَا. وَحُمٌّ: مَوْضِعٌ
قَرِيبٌ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَفِيهِ غَدِيرٌ يُقَالُ لَهُ: حُمٌّ، وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ قَوْلَهُ
الْمَشْهُورُ، وَتَقَدَّمَ^(٥)، وَمِنْ دَعْوَتِهِ ﷺ صَارَتِ الْجُحْفَةُ وَبَيْتَهُ^(٦)، قَلَّ مَنْ يَشْرَبُ
مِنْ حُمٍّ إِلَّا حُمٌّ. وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ مِنْ بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَلِذَلِكَ دَعَا بِنَقْلِ
الْحُمَّى إِلَيْهَا.

- وَقَوْلُ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ» [١٦]. وَالْأَنْقَابُ: الطَّرِيقُ فِي
الْجِبَالِ^(٧)، وَاحِدُهَا نَقْبٌ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهِ نِقَابٌ؛ لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى

(١) ما بعده إلى آخر الفقرة ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) سورة ق.

(٣) فِي «المَوْطَأُ»: «فاجعلها بالجحفة».

(٤) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٤٧، ٤٨).

(٥) قَوْلُهُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

(٦) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٩٥).

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٠١).

أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا. قَالَ ابْنُ الْأَيْهَمِ التَّغْلِبِيُّ^(١):

وَتَرَاهُنَّ شُرَبًا كَالسَّعَالِي يَتَطَّلَعْنَ مِنْ نُغُورِ الثَّقَابِ

وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ وَالْأَعْمَشُ: هِيَ الْفِجَاجُ الَّتِي حَوْلَهَا خَارِجًا مِنْهَا.

(مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ)^(٢)

- «جَزِيرَةُ الْعَرَبِ»: اخْتَلَفَ فِي تَحْدِيدِهَا، فَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَنُ مُدُنُهَا وَقُرْيَاتُهَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ مِنْ أَقْصَى عَدَنَ ابْنِ أَبِي رَيْفِ الْعِرَاقِ فِي الطُّوْلِ، قَالَ: فَأَمَّا الْعَرَضُ فَمِنْ جُدَّةَ وَمَا وَالْأَهَا مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْوَارِ الشَّامِ، أَي: نَوَاحِيهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَا بَيْنَ حَفَرِ أَبِي مُوسَى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ فِي الطُّوْلِ،

(١) اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ الْأَيْهَمِ بْنِ أُلْتِ، وَقِيلَ: عُمَيْرٌ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ الْعَصْرِ، نَصْرَانِيٌّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«أَعَشَى تَغْلِبَ»، أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٦٩)، وَمِنْ اسْمِهِ عَمْرُو (١٧٧)، وَاللَّالِي لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (١٨٤)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ «الصُّبْحُ الْمُبِينُ: ٢٧٠» وَمَعْنَى شُرْبِ: ضَرَائِرُ، وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي هَجَا بِهَا قَيْسَ عَيْلَانَ الَّتِي مِنْهَا:

قَاتَلَ اللَّهُ قَيْسَ عَيْلَانَ طُرًا مَا لَهُمْ دُونَ غَارَةٍ مِنْ حِجَابِ
لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ قَيْسِ عِتَابٍ غَيْرَ طَعْنِ الْكَلْبِ وَضَرْبِ الرَّقَابِ

(٢) الْاسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٦١/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٣١٣/١٤)، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَصْرِيُّ. وَهُوَ أَخُو الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ. أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨٤/٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٥١٩/١١)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٩٥/٢).

قَالَ: وَأَمَّا الْعَرَضُ فِي بَيْنِ رِمْلِ [يَبْرِينَ] إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاءِ. وَالْحَفْرُ - بَفَتْحِ الْفَاءِ -: الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ الْفَاءَ. وَكَانَ مَالِكٌ يَجْعَلُ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ: الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ وَالْيَمَامَةَ وَالْيَمْنَ وَرُويَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَنبِتُ الْعَرَبِ. وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يُخْرِجُ الْيَمْنَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَهَذَا خَطَأٌ، وَلَا أَعْلَمُ لِمَ فَعَلَهُ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ وَأَهْلُ اللُّغَةِ، وَالَّذِي قَالَهُ اللُّغَوِيُّونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ فِي تَحْدِيدِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ أَصَحُّ مِمَّا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَحْدُثُوا بِهَا بَعْدَ يَسْتَوْفِي جَمِيعَهَا، وَقَدْ رُويَ عَنِ مَالِكٍ مَا تَقَدَّمَ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ، وَزَادُوا: ^(١) كُلُّ بَلَدٍ لَمْ تَمْلِكْهُ فَارِسٌ وَالرُّومُ وَلَمْ تَغْلِبْ عَلَيْهِ فَهُوَ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: [لِلْحَاطَةِ] ^(٢) الْبَحْرِ وَالْأَنْهَارِ بِهَا، وَهَذَا أَحْسَنُ قَوْلٍ قَالَهُ الْفُقَهَاءُ فِيهَا.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى» فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ لِأَهْلِ اللُّغَةِ ^(٣): أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَعْنَاهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ وَأَهْلَكَهُمْ، وَلَيْسَ فِيهِ عَلَى التَّأْوِيلِ أَكْثَرُ مِنْ اسْتِعْمَالِ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ، كَقَوْلِهِمْ: طَارَفْتُ النَّعْلَ، وَعَافَاكَ اللَّهُ، وَالْأَكْثَرُ فِي «فَاعِلٍ» ^(٤) أَنْ يُسْتَعْمَلَ لِلثَّنِينَ فَصَاعِدًا.

والتَّأْوِيلُ الثَّانِي: أَنَّ مَعْنَاهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، فَفِيهِ عَلَى هَذَا أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا: اسْتِعْمَالُ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ. وَالثَّانِي: إِخْرَاجُ الْمُقَاتَلَةِ عَنْ بَابِهَا إِلَى بَابِ آخَرَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْمُقَاتَلَةِ إِنَّمَا هِيَ الْمُحَارَبَةُ وَالْمُنَافَرَةُ، ثُمَّ

(١) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَزَادَ».

(٢) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٢).

(٤) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «لِفَاعِلٍ».

اسْتُعْمِلَتْ بِمَعْنَى اللَّعْنِ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ: الْإِبْعَادُ، وَالْمُقَاتَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنِ مُبَاعَدَةٍ وَمُنَافَرَةٍ فَبَعْضُهَا عَائِدٌ إِلَى بَعْضٍ فِي الْمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «فَفَحَّصَ عَنِ ذَلِكَ» مَعْنَاهُ: كَشَفَ وَبَحَثَ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَحْحُصُ

مِنَ الْأَرْضِ فَحْصًا لِانْكَشَافِهِ.

- وَ«النَّالِجُ» - بِفَتْحِ الْأَلَامِ - مَصْدَرٌ، تَلَجَّتْ نَفْسِي: إِذَا سَكَتَتْ إِلَى الشَّيْءِ، وَوَثِقَتْ بِهِ. ^(١) وَيُقَالُ أَيْضًا: تَلَجَّتْ نَفْسِي بِالشَّيْءِ، إِذَا سُرَّتْ بِهِ؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَ السُّرُورُ بِالشَّيْءِ وَالسُّكُونُ إِلَيْهِ تَلَجًا؛ لِأَنَّ الْمُهْتَمَّ بِالشَّيْءِ الْمُكْتَرِتَ لَهُ تَعْتَرِيهِ حِدَّةٌ فِي مِرَاجِحِهِ [. . .] وَحُرْفَةٌ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ذَهَبَتْ تِلْكَ الْحُرْفَةُ، فَزَالَتْ تِلْكَ اللَّوْعَةُ، [وَلَأَجْلِهِ قِيلَ] ^(٢) / : التَّاعَتَ نَفْسِي مِنْ كَذَا: احْتَرَقَتْ. وَقَالُوا فِي ضِدِّ ذَلِكَ: يَابَرُذَهَا عَلَى الْفُؤَادِ ^(٣)، وَوَجَدَ فَلَانَ بَرْدَ الْيَقِينِ.

ب/١٠٠

- وَ«الْوَرِقُ» [١٩] - بِكَسْرِ الرَّاءِ -: الْمَالُ مِنَ الدَّارِهِمْ، فَإِنْ كَانَ مِنْ حَيَوَانٍ

كَالْإِبِلِ وَالغَنَمِ وَالْبَقَرِ فَهُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَقَدَّمَ. وَ«أَقْتَابٌ» جَمْعُ قَتَبٍ، - وَهُوَ نَحْوُ الْبَرْدَعَةِ - لِلْبَعِيرِ. وَيُقَالُ: جَلَوْتُ الْقَوْمَ عَنِ الْقَوْمِ، وَأَجَلَيْتُهُمْ: إِذَا طَرَدْتُهُمْ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٢)، وَمِثْلُهُ فِي الْفُقَرَاتِ الَّتِي تَلِي هَذِهِ الْفَقْرَةَ كُلِّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ.

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلَفِ.

(٣) أَنْشَدَ الْوَقَّاسِيُّ هُنَا:

أَرْقَنِي اللَّيْلَةَ بُرْعُوْتُ نَقَفُ
يَبِينُ بَيْنَ مَرَفَقَيْي يَحْتَلِفُ
يَقْفِرُ الْقَفْرَةَ كَالْفَهْدِ اللَّقِفُ
يَا بُرْدَهَا عَلَى الْفُؤَادِ لَوْ يَنْفُ

(جامع ما جاء في أمر المدينة)

- تَقَدَّمَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» [٢٠] مَا فِيهِ كِفَايَةٌ^(١)
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - : وَثَبَتْ فِي كِتَابِي : «أَنْتَ الْقَائِلُ لِمَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ
 الْمَدِينَةِ؟» [٢١]. وَكَثِيرًا مَا يَحْدِفُونَ هَمْزَةَ الْاسْتِفْهَامِ، وَهِيَ هَلْهُنَا بِمَعْنَى
 التَّوْبِيخِ، وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَى إِثْبَاتُهَا، وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ مَكَّةَ وَبَكَّةَ، فَقَالَ: بَكَّةُ:
 مَوْضِعُ الْبَيْتِ، وَمَكَّةُ غَيْرُ ذَلِكَ، يُرِيدُ الْقَرْيَةَ.

(ما جاء في الطاعون)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ» [٢٢]. هُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ
 عَشْرَةَ مَرْحَلَةً^(٢)، فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ وَصَّاحٍ وَغَيْرُهُ. وَذَكَرَ الْبَكْرِيُّ^(٣): أَنَّهَا مَدِينَةٌ
 بِالشَّامِ افْتَتَحَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ هِيَ، وَالْيَرْمُوكُ، وَالْجَابِيَّةُ، وَالرَّمَادَةُ مُتَّصِلَةٌ.
 وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ، وَفَتَحَ الرَّاءِ وَتَسَكَّنَهَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: ^(٤) قَالَ مَالِكٌ:
 «هِيَ قَرْيَةٌ بِوَادِي تَبُوكَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ. وَقِيلَ: هِيَ مِنْ أَدْنَى الشَّامِ إِلَى الْحِجَازِ.
 - وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْوَبَاءَ» هُوَ الطَّاعُونُ؛ وَهُوَ مَرَضٌ يَعْمُ الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ فِي
 جِهَةٍ، دُونَ غَيْرِهَا يُخَالِفُ الْمُعْتَادَ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ وَأَمْرَاضِهِمْ، وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ

(١) ص (٤١٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٠٤ / ٢).

(٣) مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٣٥)، وَرُجَّعَ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٣٩ / ٣)، وَضَبَطَهَا أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ:
 «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ بَعْدَهُ غَيْنٌ» وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «سَرْعٌ بِالْغَيْنِ، وَالْعَيْنُ لُغَةٌ فِيهِ».

(٤) الْمُتَشَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٩٨ / ٧)، نَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ وَلَمْ يَرْوِهَا ابْنُ حَبِيبٍ عَنْ مَالِكٍ.

غَالِبًا مَرَضًا وَاحِدًا، بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، فَإِنَّ أَمْرَاضَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٌ.
 - وَ«الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ» كُلُّ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَصَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ^(١).
 وَالرَّوَايَةُ^(٢): «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ فِي الْأَوَّلِ^(٣)، وَوَقَعَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ:
 «ادْعُوا» قَالُوا: وَهَذَا مَا ذَكَرَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَعَهُ اللَّهُ -: وَالَّذِي وَقَعَ فِي كِتَابِي هَذَا «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ
 فِي الْكُلِّ، قَالَ: فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى أَنَّ الصَّوَابَ اسْقَاطُ الْوَاوِ مِنْ
 الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الْمَأْمُورَ بِالدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَقَوْلُهُ بِإِثْرٍ
 ذَلِكَ: «فَدَعَوْهُمْ» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ لِجَمَاعَةٍ، وَلَوْ كَانَ لِوَاحِدٍ
 لَقَالَ: فَدَعَاهُمْ، أَوْ قَالَ: فَدَعَوْتُهُمْ، وَمُمَكِّنٌ^(٥) أَنْ يَكُونَ عُمَرُ أَمْرًا مَنْ كَانَ
 بِحَضْرَتِهِ بِالدُّعَاءِ، فَتَسْرِعُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى الدُّعَاءِ، كَمَا يَقُولُ الْمَلِكُ: أَفْعَلُوا كَذَا،
 فَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ وَاحِدٌ، وَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ.

- وَقَوْلُ: «مَشِيحَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ» فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لُغْتَانِ^(٦): «مَشِيحَةٌ»
 - بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْيَاءِ -، وَ«مَشِيحَةٌ» - بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْيَاءِ - . وَكَانَ
 ابْنُ دُرَيْدٍ يَسْتَضَعِفُ مَشِيحَةَ الْمَفْتُوحَةِ الْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ الْمُطَّرِدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٠٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ: «الْكُلُّ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٠٥).

(٥) مِنْ هُنَا هِيَ عِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ نَفْسَهَا.

(٦) النَّصُّ هُنَا، وَفِي الْفَرَاقَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/ ٣٠٥، ٣٠٦).

فِي نِظَامِهَا، وَالْقِيَاسُ مَشَاخِةٌ، كَمَا قَالُوا: مَثَابَةٌ وَمَنَارَةٌ، وَنَظِيرُهَا فِي الشُّذُوزِ قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾، وَقَوْلُهُمْ فِي اسْمِ الرَّجُلِ: مَكُوزَةٌ (٢).
 - وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ: «أَفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟» مَعْنَاهُ: أَنْفَرْتُ فِرَارًا، وَهَذِهِ الْأَلْفُ تُسَمَّى أَلْفَ الْإِنْكَارِ، وَأَلْفَ التَّوْبِيخِ، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَائِمِ: أَقِيَامًا وَالنَّاسُ قُعُودٌ؟.
 - وَقَوْلُ عُمَرَ: «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ». جَوَابُ «لَوْ» مَحذُوفٌ، وَيَحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لِأَدْبَتُهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لَعَدْرْتُهُ عَلَى جَهْلِهِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَغَيْرُ مَعْدُورٍ فِي أَنْ تَجْهَلَ أَنَّ الصَّوَابَ الرَّجُوعُ.
 - وَقَوْلُهُ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ» [٢٣]. الرَّجْزُ هُنَا: الْعَذَابُ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا لِمَعَانٍ أُخَرَ لَا تَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» [١٢]. «فِرَارًا» يَنْتَصِبُ عَلَى وَجْهَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا لِلْفِرَارِ، وَمِنْ أَجْلِ الْفِرَارِ.

وَالثَّانِي: / أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ، كَقَوْلِهِمْ: جِئْتُهُ (٣) رَكْضًا، ١/١٠١

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: (١٠٣)، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ، وَقَتَادَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بَرَيْدَةَ، يُرَاجَعُ: الْمُحْتَسِبُ (١/١٠٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيْزُ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيْطُ (١/٣٣٥)، وَالذُّرُّ الْمَصُونُ (٢/٥٠).

(٢) تَاجُ الْعَرُوسِ (كُوز).

(٣) فِي «الْمُحْتَارِ». . . لِلْمَوْلَفِ: «جِئْتُ» وَمَا أَتْبَعَهُ يُرْتَقِ مَا جَاءَ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَالنَّصُّ لَهُ.

أَي: رَاكِضًا، وَأَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا، أَي: سَامِعًا، وَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا فَارِئِينَ، فَالْتَّهَيُّ إِذَا إِنَّمَا وَقَعَ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى جِهَةِ الْفِرَارِ، فَإِنْ كَانَ خُرُوجًا عَلَى غَيْرِ جِهَةِ الْفِرَارِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَجٌ^(١) عَلَى الْخَارِجِ. وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَصَحُّ رِوَايَةٍ وَرَدَتْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَتِ الرَّوَايَاتُ فِيهِ، فَذَكَرَ مَالِكٌ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ^(٢) كَانَ يَرَوِي: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» بِزِيَادَةِ «إِلَّا» وَرَفَعَ الْفِرَارَ أَيْضًا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» فَأَدْخَلَ لَامَ التَّعْرِيفِ عَلَى فِرَارٍ وَرَفَعَهُ. فَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ فَلَا تَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهَا؛ لِأَنَّكَ إِنْ جَعَلْتَهُ كَلَامًا مُتَفَطِّعًا مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، وَإِنْ وَصَلْتَهُ بِالْحَدِيثِ صَارَ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ. وَهَذَا لَا يَصِحُّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، سِوَاءَ رَفَعْتَ الْفِرَارَ أَوْ نَصَبْتَهُ، وَلَا تَصِحُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ سَقَطَ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَفْسَدَ سُقُوطُهُ الْمَعْنَى وَالْإِعْرَابَ، فَكَأَنَّ الْحَدِيثَ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - إِنَّمَا كَانَ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا إِلَّا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ؛ فَإِذَا زِيدَتْ فِي الْحَدِيثِ هَذِهِ [الرِّيَادَةَ]^(٣) صَحَّ مَعْنَى

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «رَجُوعٌ».

(٢) هُوَ سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرِ التَّمِيمِيِّ. رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ وَغَيْرَهُمْ، وَهُوَ ثِقَةٌ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ، ثِقَةٌ، حَسَنُ الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ خَلِيفَةَ (٢٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦/٦)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢٧/١)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (١٧٦٦/١).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرَّوَايَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ.

الْحَدِيثِ، وَجَازَ حَيْثُ نَزَعَ الْفِرَارِ وَنَصَبَهُ. أَمَّا رَفَعَهُ فَعَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لـ «يُخْرِجُكُمْ»،
 وَأَمَّا نَصَبَهُ فَعَلَى أَنَّهُ يُضْمِرُ فِي «يُخْرِجُكُمْ» ضَمِيرَ فَاعِلٍ يَزِجُ إِلَى الطَّاعُونَ، كَأَنَّهُ
 قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ الطَّاعُونَ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، فَتَنَصَّبَ «فِرَارًا» عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ
 مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ: أَنَّ
 جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَجْعَلُ رِوَايَةَ أَبِي النَّضْرِ «إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» غَلَطًا، كَمَا تَقَدَّمَ.
 وَقَالَ لِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّحْوِ [وَتَصَارِيْفِهِ] ^(١): أَنَّ دُخُولَ «إِلَّا» فِي هَذَا
 الْمَوْضِعِ لَا يَجَابِ بِبَعْضِ مَا نَفَيْ مِنَ الْجُمْلَةِ، وَسَاقِ التَّأْوِيلِ الْمُتَقَدَّمَ أَنَا. أَيُّ:
 إِذَا كَانَ خُرُوجُكُمْ فِرَارًا مِنَ الطَّاعُونَ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَفِي ذَلِكَ إِبَاحَةُ الْخُرُوجِ
 مِنْ مَوْضِعِهِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدًا إِلَى الْفِرَارِ مِنْهُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا مِرَارًا: أَنَّ الرُّوَاةَ رَبَّمَا
 أَسْقَطُوا أَلْفَاظًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فَأَفْسَدُوهَا، كَنَحْوِ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ جَمَاعَةٌ:
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَذَكَرَ سَنَةً مِائَةً -: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِهَا يَوْمَئِذٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ
 مِنْكُمْ» فَأَسْقَطَ الرَّاوي «مِنْكُمْ» فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ، حَتَّى طَعَنَ فِيهِ ^(٢) الْمُلْحِدُونَ
 عَلَى الْإِسْلَامِ، وَقَالُوا: هَذَا كَذِبٌ، وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْمُتَقَدَّمُ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ
 شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا» أَسْقَطَ بَعْضُ الرُّوَاةِ «لَهُ» فَأَخْلَعَ الْحَدِيثَ. وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى:
 «إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» فَالْوَجْهُ فِيهِ ^(٣): أَنَّ يُقَالُ: فَرَّ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمِيرِ يَفِرُّ فِرَارًا، وَأَفَرَّرْتُهُ
 أَنَا: أَيُّ جَعَلْتُهُ أَنْ يَفِرَّ، كَمَا يُقَالُ: خَرَجَ وَأَخْرَجْتُهُ، وَدَخَلَ وَأَدْخَلْتُهُ، فَمَنْ رَوَاهُ

(١) عن «الاستذكار».

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف: «به».

(٣) عاد إلى الثقل عن أبي الوليد الوقيشي في التعليل على الموطأ (٢/٣٠٨، ٣٠٩).

هَكَذَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : أَي لَا يَخْرُجَنَّكُمْ إِفْرَارُ الطَّاعُونَ إِيَّاكُمْ ، أَي :
لَا يَحْمِلَنَّكُمْ الطَّاعُونَ عَلَى الْفِرَارِ مِنْهُ ، كَمَا تَقُولُ : لَا يَحْمِلَنَّكَ إِفْرَارُ النَّاسِ إِيَّاكَ
عَلَى الْفِرَارِ ، وَ«لَا» فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ نَهْيٌ وَلَا نَفْيٌ^(١) .

- وَأَمَّا «رُكْبَةٌ» [٢٦] عَلَى لَفْظِ رُكْبَةِ السَّاقِ ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ ،
وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ^(٢) ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «الشَّهَادَاتِ»^(٣) : مَوْضِعٌ
بِالطَّائِفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : «رُكْبَةٌ» : وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ^(٤) ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
عَيْسَى : هِيَ أَرْضٌ صَحْرَاءُ ، وَبِهِ مِنْ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ^(٥) ، وَقَالَ الزُّبَيْرُ : «رُكْبَةٌ»
لِبَنِي ضَمْرَةَ^(٦) كَانُوا يَتَحَلَّسُونَ^(٧) إِلَيْهَا فِي الصَّيْفِ ، وَيَعُودُونَ إِلَى تِهَامَةَ فِي
الشِّتَاءِ بِذَاتِ كِنَيْفٍ ؟ ! .

-
- (١) كَذَا فِي الْأَصْلِ ، ذَكَرَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخَرَ ، وَكَأَنَّ فِي الْكَلَامِ انْقِطَاعٌ ؟ !
(٢) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٠٩ / ٢) . وَقُلْنَا إِنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ .
(٣) فِي الْأَصْلِ : «الشَّهَاب» .
(٤) يُرَاجَع : مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٩٦ / ٢) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٣ / ٣) ، وَرُكْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ ،
وَهِيَ بَرِيَّةٌ وَاسِعَةٌ غَرْبِيَّةٌ نَجْدِيَّةٌ مِمَّا يَلِي الطَّائِفَ ، يَطُوقُهَا الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ بَيْنَ الرِّيَاضِ وَمَكَّةَ
شَرَفَهَا اللَّهُ .
(٥) هُمْ بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هُوَازِنَ . قَبِيلَةٌ مَشْهُورَةٌ .
(٦) هُمْ بَنُو ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاءَةَ بْنِ كِنَانَةَ . جَمْهَرَةٌ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٨٥) .
(٧) فِي الْقَامُوسِ (حَلَسَ) : «تَحَلَّسَ بِكَذَا : طَافَ لَهُ وَحَامَ بِهِ ، وَبِالْمَكَانِ أَقَامَ» .

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

(النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ» [٤]. يَجُوزُ فِيهِمَا الْحَفْضُ عَلَى الْغَايَةِ، وَالرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى «كُلِّ»^(٢).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ^(٣))

- رَوَى عَيْرٌ مَالِكٍ: «لِتَكْتَفِيَ مَا فِي صَحْفَيْهَا» [٧]. وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى: «تَسْتَفْرِغُ»؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ، وَأَكْفَأْتُهُ وَأَكْتَفَأْتُهُ^(٤)؛ إِذَا قَلَبْتَهُ. وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمَثِيلِ^(٥) وَالْإِسْتِعَارَةِ، / وَالْمَعْنَى: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا ب/١٠١ طَلَاقِ أُخْتِهَا لَتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَنْفِرَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ، كَمَا قَالَ^(٦):

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمَوْلَفِ (٣٥)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَنْحَى (٨٩٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٦٨/٢)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِدْكَارُ (٨٣/٢٦)، وَالْتَمَهِيدُ (٣٧١/١٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢)، وَالتَّمُنَّقِيُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٠٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٤٢/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣١١/٢).

(٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٤) زَادَ بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَاسْتَكْفَأْتَهُ».

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢، ٣١٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَيْنِ.

(٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

يا جَفَنَةُ بِإِزَاءِ الْحَوْضِ قَدْ كُفِيتَ وَمُنْطَقًا مِثْلَ وَشِيِّ الْيَمْنَةِ الْحَبْرَةَ
وَقَالَ آخَرُ^(١):

فَإِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مُضْعَىٰ إِنَاؤُهُ إِذَا لَمْ يَزَاحَمْ خَالَهُ بِأَبِّ جَلْدٍ

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الْجِيمِ، وَالْجَدُّ: الْحِطُّ وَالسَّعْدُ، وَمَعْنَاهُ^(٢): أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ فِيهَا، لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِتْمًا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: «وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ»

(١) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيوانِهِ (١٩٠) (دار المعارف)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى التَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَع: مَجْمُوعُ شِعْرِهِ (١٢٥)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعْيشَ (٣٨/١) قَالَ: «وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ فِي بَنِي سَعْدٍ، وَهُمْ أَخْوَالُهُ، وَكَانُوا قَدْ أَغَارُوا عَلَى إِبِلِهِ»، وَقَبْلَهُ:

إِذَا كُنْتَ فِي سَعْدٍ وَأُمَّكَ مِنْهُمْ غَرِيبًا فَلَا يَغُرُّكَ خَالُكَ فِي سَعْدٍ

وَنَسَبُهُمَا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي مُحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (١٧٧/١) إِلَى غَسَّانِ بْنِ وَعَلَةَ، وَالْمُرْجَحُ أَنَّهَا لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَع: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٧١٢)، وَبِهَجَةِ الْمَجَالِسِ (٢٢٥)، وَالْحَمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢٨٧/٢). وَأُورِدَ ابْنُ يَعْيشَ شَاهِدَ «الْمُفَصَّلِ»:

إِذَا مَادَعُوا كَيْسَانَ كَانَتْ كُهُولُهُمْ إِلَى الْعَدْرِ أَدْنَىٰ مِنْ سَبَابِهِمُ الْمُرْدِ

وَقَالَ: «أُورِدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «نَوَادِرِهِ» لَضَمْرَةَ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ... وَهَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ كَيْفَمَا نُسِبَ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣١٢/٢).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٣٢٥/١)، وَيُرَاجَعُ الرَّدُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٨/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٩٨/١٤)، وَالْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَرِوَايَةُ الْكَسْرِ وَتَفْسِيرُهَا فِي الرَّاهِرِ لِابْنِ =

وَقَالَ: قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْحِدِّ فِي الْعَمَلِ^(١) فَكَيْفَ لَا يَنْفَعُ ذَلِكَ؟ وَلَيْسَ الْمُرَادُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ؛ وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ أَذَاءِ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنْ جَدَّ فِي الْعَمَلِ^(٢) إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَعَفْوُهُ. وَيُوضَّحُ هَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ. قَبْلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ». وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ يَقُولُ^(٣): مَعْنَاهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَإِنَّمَا لَهُ مَا قُسِمَ لَهُ. (ع)^(٤): هَذَا أَيْضًا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ غَيْرُ مَدْفُوعٍ. وَكَانَ ابْنُ حَبِيبٍ يُنْكَرُ فَتْحَ الْجِيمِ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٥): وَذَلِكَ شَيْءٌ ظَرِيفٌ؛ لِأَنَّ الْأَشْهَرَ فِي الْحَدِيثِ فَتْحُ الْجِيمِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَالَّذِي فَسَّرَ بِهِ رِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ التَّأْمُلِ، وَلَوْ أَرَادَ الْحِدِّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ»، وَلَمْ يَقُلْ «مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجِدُّ» بِالْكَافِ، وَهَذَا يُبْعَدُهُ عَن تَفْسِيرِهِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فَسَّرَهُ النَّاسُ بِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرُهُ» [٩] فَإِنَّ يَخْيَى رَوَاهُ: «يَعْجَلُ»^(٥) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ». وَمَعْنَى «يَعْجَلُ» عَلَىٰ هَذِهِ الرَّوَايَةِ:

= الأَثْبَارِي (١/ ١١٤).

- (١) ساقط من «المُخْتَارِ . . .» للمؤلف.
- (٢) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١١٣/٢).
- (٣) في «المُخْتَارِ . . .» للمؤلف: «أبو عمر» وهو ابن عبد البر، يُراجع: الاستذكار (١٠٨/٢٦).
- (٤) أوَّل هَذِهِ الْعِبَارَةِ بِلَفْظِهَا لَمْ تَرُدْ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ وَوَرَدَ آخِرُهَا مِنْ قَوْلِهِ: «لَأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ . . .».
- (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣١٢، ٣١٣).

يَسْبِقُ، وَيَقْدَمُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (٨١).
 - و«الأناء»: الوقت، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾. وَالْمَعْنَى:
 لَا يَسْبِقُ شَيْءٌ وَقْتَهُ الَّذِي قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى كَوْنَهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ (٣): «لَا يُعَجَّلُ شَيْءٌ
 أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ» فَضَمُّوا الْيَاءَ وَشَدَّدُوا الْجِيمَ وَفَتَحُوا هَمْزَةَ «أَنَاهُ» وَمَدُّوْهَا، وَاعْتَقَدُوا
 فِي «أَنَى» أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ، مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: أُنَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخَّرْتَهُ، كَمَا
 قَالَ الْحَطِيبِيُّ (٤):

وَأَنْتِ الْعِشَاءُ إِلَى سُهَيْلٍ أَوْ الشُّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ
 وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلِ شَيْءٍ آخِرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، كَمَا لَا
 يَسْتَطِيعُ عَلَيَّ تَأْخِيرِ شَيْءٍ قَدَّمَهُ اللَّهُ (٥).

وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا» بِنَصْبِ «شَيْءٍ»، وَضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ
 الْجِيمِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ» وَمَدِّهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهَا رَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ؛ وَ«أَنَاهُ» فِي
 هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَيْضًا فِعْلٌ مَاضٍ، وَفِي «يُعَجَّلُ» ضَمِيرٌ فَاعِلٌ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ

(١) سُورَةُ طه.

(٢) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٥٣.

(٣) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يُورِدِ الْبَيْتَ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ أَيْضًا.

(٤) دِيوَانُهُ (٥٤)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (١٠٩/٢٦)، وَالْتِمَهِيدِ (٤٠٢/١٤)،

وَأَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٤٣)، وَتَهْذِيبِهِ (٥٤٩)،
 وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٦٧٣/٢)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَهُ (٤٢٧)، وَالْجُمْهُرَةَ لِابْنِ دَرِيدٍ

(١٠٧٥، ٢٥٠)، وَالْأَزْمَنَةَ وَالْأَمْكَنَةَ (٦٤/١، ٧٠/٢، ٧٣)، وَالْمُخَصَّصَ (٢٦٤/١٣)،

وَالْعَيْنَ (٤٠٢/٨)، وَالصَّحَّاحَ، وَاللَّسْنَ، وَالتَّاجَ (أُنَى) وَرَوَايَةَ الدَّبْيَانِ: «فَطَالَ بِي الْعِشَاءُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

تَعَالَى^(١) . وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَقَّتَ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِفَتَ ،
فَهُوَ تَعَالَى لَا يُقَدِّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ ، وَلَا يُؤَخِّرُهُ عَنْ وَقْتِهِ .
وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ : « لَا يُعْجَلُ شَيْءٌ » بِالرَّفْعِ ، وَضَمِّ الْيَاءِ ، وَكَسْرِ
الْجِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْعَيْنِ ، وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ « إِنَاهُ » فَالْإِنَاءُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ اسْمٌ لَا
فِعْلٌ ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ مَنْ فَتَحَ الْيَاءَ وَالْجِيمَ ، وَفِي « الْكَبِيرِ »^(٢) زِيَادَةٌ عَلَيَّ هَذَا .
- وَقَوْلُهُ^(٣) : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ » . مَعْنَاهُ : اسْتَجَابَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ ،
فِيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْخَبَرَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الدُّعَاءَ .
- وَقَوْلُهُ : « لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى » . يُرِيدُ : لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ غَايَةٌ يُرْمَى إِلَيْهَا :
أَيُّ : يُفْصَدُ بِدُعَاءٍ وَأَمَلٍ وَرَجَاءٍ . يُقَالُ : هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي يُرْمَى إِلَيْهَا : أَيُّ :
يُفْصَدُ ، شَبَّهَتْ بِغَايَةِ السَّهَامِ الَّتِي تُرْمَى وَيُقْصَدُ بِهَا .

(١) فِي « الْمُخْتَارِ . . . » لِلْمُؤَلِّفِ : « تَبَارَكَ اسْمُهُ » .

(٢) قَالَ فِي الْكَبِيرِ « الْمُخْتَارِ » : « وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى زِيَادَةَ رَوَايَاتٍ وَتَفْصِيلٍ . . . » .

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ سَاقِطَةٌ مِنْ « الْمُخْتَارِ . . . » لِلْمُؤَلِّفِ .

[كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ)

- «الْعَرُزُ» [١] لِلرَّحْلِ كَالرَّكَابِ لِلسَّرَجِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ^(٣): «حَسَّنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ / يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ». يَجُوزُ فِي «ابْنِ الرَّفْعِ»
أ/١٠٢

عَلَى الْاِتِّبَاعِ وَالنَّصْبِ عَلَى الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ» [٢]. الْاِتِّهَاكُ: الْاِسْتِبَاحَةُ^(٤) لِمَا لَا

يَحِلُّ بِنَوْعٍ مِنَ الْاِسْتِهْزَاءِ، وَقِلَّةِ الْمُبَالَغَةِ. وَنَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ: أَكْرَتَ فِيهِمْ،

وَنَهَكَ الرَّجُلَ الْمَرَضُ: أَضْعَفَهُ وَذَهَبَ بِلَحْمِهِ، وَفِي كِتَابِ «الفَصِيحِ»^(٥):

وَأَنهَكَ السَّيْرُ، وَرَدَّةُ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ^(٦)، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: نَهَكَهُ.

(١) «المُخْتَارُ». . للمؤلف (٥١)، والموطأ رواية يَحْيَى (٩٠٢)، ورواية أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ

(٢/٧٣)، ورواية سُؤَيْدٍ (٤٧٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (١١٥/٢)،

والاستذكار (١١٥/٢٦)، والثَّمهيد (٧/١٥)، والتَّعْلِيْقُ عَلَى الموطأ لأبي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ

(٢/٣٢٣)، والمُنْتَقَى لأبي الوَلَيْدِ البَاجِي (٢٠٨/٧)، والقَبَسُ لابن العَرَبِيِّ (١٠٩٥)،

وتنوير الحَوَالِكِ (٩٤/٣)، وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٢٥٠/٤)، وكشف المَعَطَّى (٣٤٤).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الموطأ لأبي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٣).

(٣) لم ترد هَلِذِهِ الْفَقْرَةُ فِي «المُخْتَارِ». . للمؤلف. وجاء مكانها قوله: «وقوله ما لم يكن إنما

يأتي في المعنى، معنى هَلِذِهِ الْاِسْتِهْزَاءِ وَتَفْصِيلُهُ إِلَى مُنْقَطِعٍ وَمُتَّصِلٍ».

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٣٠).

(٥) الْفَصِيحُ (٢٦٤)، وشرحه لابن هشام اللَّخْمِيُّ (٥٩).

(٦) عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ البَصْرِيِّ اللَّغَوِيِّ، أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَهُوَ بِهَا أَشْهُرُ (ت: ٣٧٥هـ)

عنده نَزَلَ الْمُتَنَبِّي لَمَّا وَرَدَ بَغْدَادَ. أَخْبَارُهُ فِي: معجم الأدباء (٢٠٧/١٣)، وَبُغْيَةُ الوُعَاة =

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ سَمِعْتُ» [٤]، وَكَذَلِكَ: «ثُمَّ لَمْ نَنْشَبْ» بِفَتْحِ الشَّيْنِ فِيهِمَا. أَي: لَمْ أَمْكُثْ وَلَمْ أُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى فَعَلَ كَذَا. وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَبْسِ^(١)، أَي: لَمْ يَمْنَعَهُ مَانِعٌ، وَلَا شَغَلَهُ أَمْرٌ آخَرَ غَيْرُهُ.
- وَالظَّمَأُ [٦] مَهْمُوزٌ: الْعَطَشُ، وَمِنْهُ^(٢): «وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى»^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ» [٧] أَي: الْمُهْلِكَةُ الْمُسْتَأْصِلَةُ لِلدِّينِ^(٣)، كَحِلَاقِ الشَّعْرِ. يُقَالُ: تَحَالَقَ الْقَوْمُ: إِذَا قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا: قَطِيعَةُ الرَّحِمِ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ)

- إِنَّمَا صَارَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠] الْمُكْتَسَبِ، وَهُوَ جِبِلَّةٌ لِمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْكَفِّ عَمَّا لَا يَحْسُنُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِفَائِدَتِهِ عَلَى أَحَدِ قِسْمِي الْمَجَازِ^(٤).

(مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» [١٢]. بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالُ بِقُوَّتِهِ. وَالصُّرْعَةُ - بِتَسْكِينِ الرَّاءِ - الضَّعِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ كُلُّ مَنْ

= (٢/١٦٥)، وَالنَّصُّ فِي كِتَابِهِ التَّنْبِيهَاتِ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ (١٧٩).

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٢٨).

(٢) سُورَةُ طه.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١/١٧٩).

(٤) فِي بَعْدِهَا «الْمُخْتَارِ». «لِلْمَوْلَفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ» وَفَصَّلَهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

بَاطِشُهُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «فُعَلَةٌ» الْمُتَحَرِّكَةُ الْعَيْنِ فِي صِفَةِ الْفَاعِلِ، وَالسَّائِكَةُ فِي صِفَةِ الْمَفْعُولِ، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ هُوَ الْمَلْعُونُ، وَكَذَلِكَ سَبَبَةٌ وَسَبَّةٌ، وَسُخْرَةٌ وَسُخْرَةٌ وَضُحْكَةٌ وَضُحْكَةٌ، وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١): ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُحْمَةٌ ذَاتُ عَيْنٍ﴾، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَقَدْ أَكْثَرَ الشُّعْرَاءُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، فَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونُ وَأَحْسَنَ ^(٢):

وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرِفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ

و«لَيْسَ» فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» نَفْيُ أَنْ يُسَمَّى الصُّرْعَةَ مِنَ الرَّجَالِ شَدِيدًا ^(٣)، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا، وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى بِذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» ^(٤).

(مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ)

- ^(٥) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى ^(٥): «يُهَاجِرُ أَخَاهُ» [١٣]، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَهْجُرُ»

(١) سورة الهمزة.

(٢) ديوانه بشرح الخطيب التبريزي (٢٠٩/٣) من قصيدة يمدح الواثق ويهتبه بالخلافة ويرثي المعتصم، أولها:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومُ كُلِّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ نَاكِلُ هَجَعَةٍ وَمَنَامٍ

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٤/٢).

(٤) فِي الْكَبِيرِ «الْمُخْتَارِ...» قَالَ: «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) - (٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

و«يُهَاجِرُ» فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا^(١)، وَالْهَجْرُ فِعْلٌ الْوَاحِدِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُهَاجِرُونَ؛ لِأَنَّهُمْ هَجَرُوا قَوْمَهُمْ وَهَجَرَهُمْ قَوْمُهُمْ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْاِهْتِجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ، وَيُقَالُ: اِهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ اِهْتِجَارًا، كَمَا تَقُولُ: اِفْتَتَلَا اِفْتِتَالًا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ^(٢):

بُلَيْنَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرَ مِثْلَنَا مِنْ النَّاسِ إِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ
- و«الإِعْرَاضُ»: أَنْ يَمِيلَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَيُصَعِّرُ خَدَّهُ وَلَا يُؤَلِّيهِ [دُبْرَهُ]^(٣)، قَالَ^(٤):
إِذَا أَبْصَرْتَنِي أَعْرَضْتَ عَنِّي كَأَنَّ الشَّمْسَ مِنْ قِبَلِي تَدُورُ
و«التَّدَابُرُ» [١٤]. التَّقَاطُعُ^(٥)، وَسُمِّيَ تَدَابُرًا؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَ الْمُتَقَاطِعِينَ يُعْرِضُ عَنْ صَاحِبِهِ وَيُؤَلِّيهِ دُبْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [١٥]. مَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَلِذَلِكَ زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَلَيْسَا بِسَوَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ. وَ«التَّحَسُّسُ» - بِالْحَاءِ - : التَّسْمُّعُ لِحَسِّ الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ^(٦). وَ«التَّجَسُّسُ» - بِالْجِيمِ - : تَعَرُّفُ الْأَخْبَارِ

-
- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٤ / ٢). وَأُنشِدَ الْبَيْتَ.
(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ.
(٣) فِي الْأَصْلِ: «بَزَهُ» وَالتَّصْحِيحُ عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ، وَفِي الْاِسْتِذْكَارِ: «وَيُؤَلِّيهِ دُبْرَهُ» وَالصَّحِيحُ مَا أَثْبَتَاهُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُولِيهِ دُبْرَهُ لَا يُسَمَّى إِعْرَاضًا وَإِنَّمَا هُوَ تَدَابُرٌ.
(٤) أَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (١٤٥ / ٢٦)، وَالتَّمْهِيدِ (٦٩ / ١٥).
(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٥ / ٢).
(٦) شَرَحُ هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقَرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا أَغْلِبُهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٢٥ / ٢، ٣٢٦).

وَالْبَحْثُ عَنْهَا .

- وَ«التَّصَافُحُ» [١٦] أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ، وَيَكُونُ بِمُعَانَقَةٍ، وَيَغْيِرُ مُعَانَقَةَ. وَ«الْغُلُّ»: الْعِدَاوَةُ وَالْحِقْدُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيغْفِرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا» [١٧]. الْوَجْهُ نَصْبُهُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ^(١)، وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْمُوَطَّاتِ: «إِلَّا رَجُلًا»^(١) بِالرَّفْعِ، وَهُوَ خَطَأً، لَا وَجْهَ لَهُ، وَلَوْ خَفَضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصَّفْحَةِ لـ«كُلُّ»، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ [وَجَعَلَ]^(٢) «إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لَكَانَ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ^(٣):

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرْقَدَانَ
وَكَذَا قَيْدَتُهُ فِي كِتَابِي، وَكَذَلِكَ «إِلَّا» بِمَعْنَى^(٤) غَيْرِ هَذَا حُكْمُهُ.

- وَ«الشَّحْنَاءُ» [١٧]: الْعِدَاوَةُ / .

ب/١٠٢

- وَأَمَّا رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى: «أَرْكُوا هَٰذَيْنِ» فَمَعْنَاهُ: أَخْرُوا، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى

(١) - (١) لم يرد في التعليق على الموطأ.

(٢) ساقط من الأصل، وهي في «المختار...» للمؤلف.

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ الرُّبَيْدِيِّ فِي دِيَوَانِهِ (١٦٧)، قَالَ الْأَعْلَمُ: وَيُرْوَى لِسَوَارِ بْنِ الْمُضَرَّبِ. وَقِيلَ: لِحَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ. وَالشَّاهِدُ: فِي كِتَابِ سَبِيحِهِ (١٣٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابْنُ السَّرِيفِيِّ (٤٦/٦)، وَالثَّنْكَتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٦٣٧)، وَالْكَامِلُ (١٤٤٤)، وَالْمُقْتَضِبُ (٧٣/٣)، وَكِتَابُ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٤٢٨)، وَالْإِنْصَافُ (٢٦٨)، وَالتَّخْمِيرُ شَرَحَ الْمُفَصَّلِ (٤٧٠/١، ٤٧٣)، وَشَرَحَ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٨٩/٢)، وَالخَزَائِنُ (٥٢/٢، ٧٩/٤)، وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُغْنِيِّ (١٠٥/٢)، وَالْفَرْقَدَانَ: نَجْمَانِ مَعْرُوفَانَ.

(٤) ساقط من «المختار...» للمؤلف.

أَرْجُو^(١). يُقَالُ: أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ - بِالْهَمْزِ - وَأَرْجَيْتُهُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَرْكَيْتُ. وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ أَلْثَغَ اللِّسَانِ فَصَيَّرَ الْجِيمَ كَافًا، كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ اللَّثَغِ قَافًا، فَقَالَ: اللَّقَامُ، وَهُوَ يُرِيدُ اللَّجَامَ. وَحَكَى اللَّغَوِيُّونَ: أَرْكَنْتُهُ هَذَا^(٢)، أَي: أَلْزَمْتُهُ إِيَّاهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَٰذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا. - «حَتَّىٰ يَعْثِبًا» أَي: يَرْجِعَا إِلَىٰ مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَوَدَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ^(٣): ﴿حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾، وَقَالَ^(٤): ﴿فَإِنْ قَاءُوا﴾ أَي: رَجَعُوا.

(١) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ «أَرْكَنْتُهُ الْأَمْرَ أَي: . . .».

(٣) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ٩.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٦.

[كِتَابُ اللَّبَاسِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلجَمَالِ بِهَا)

- «الْجِرْوُ وَالْقِثَاءُ» [١]: الصَّحِيحَةُ^(٢) وَتَقَدَّمَ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ، وَقِيلَ: الصَّغِيرَةُ^(٣)، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْجِرْوُ: صَغِيرُ الْقِثَاءِ وَالرُّمَانِ، وَجَمَعُهُ: أَجْرَاءُ، وَجَمَعَ الْجَمْعُ أَجْرٍ. وَقِيلَ: الْأَجْرُ فِي جَمْعِ جِرْوٍ نَفْسِهِ، وَالْجِرَاءُ جَمْعُ الْجَمْعِ.
- وَقَوْلُهُ: «يُرْعَى ظَهْرُنَا»: هِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ الْحَامِلَةُ الْأَثْقَالَ وَغَيْرَهَا، وَمِنْهُ: «مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ». قِيلَ: عَلَى سَفَرٍ رَاكِبًا الظَّهْرَ، وَهِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ.
- وَقَوْلُهُ: «بُرْدَانٍ قَدْ خَلِقًا». الْبُرْدُ - مِنْ غَيْرِ هَاءٍ -: ثَوْبٌ مِنْ عَصَبِ الْيَمَنِ^(٤) وَوَشِيهِ، وَجَمَعُهُ: بُرُودٌ بِيَزَادَةَ وَاوٍ عَلَى وَزْنِ فُعُولٍ، وَالْبُرْدَةُ - بِالْهَاءِ -: كِسَاءٌ مُحَطَّطٌ، وَجَمَعُهُ: بُرُودٌ أَيْضًا. وَ«خَلِقًا» - بِنَفْثِ اللَّامِ وَصَمَّهَا

(١) «المُخْتَارُ». لِلْمُؤَلِّفِ (٧٧)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٨٠/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٣١٠)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٩٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٩/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٦١/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/١٠٣)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢١٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٠١)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٤/٢٦٧)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٤٧).

(٢) الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢١٨)، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ.

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُنْتَقَى»: «حَكَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ» وَيُرَاجَعُ: مُسْنَدُ الْمَوْطَأِ لِلْجَوْهَرِيِّ

(٤) (٣١٠)، وَفِيهِ: «وَالْجِرْوُ: الْقِثَاءُ (كَذَا؟) الصَّحِيحَةُ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ، وَقِيلَ: الصَّغِيرَةُ».

(٤) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٨٣/١).

وَكَسَرِهَا - أَي: بَلِيَا وَتَمَزَّقًا، وَقَالَ: «أَخْلَقًا» أَيضًا.

- أَمَّا «الْعَيْبَةُ» فَعَيْبَةُ الثِّيَابِ الَّتِي يَضَعُ فِيهَا الْإِنْسَانُ حُرَّ مَتَاعِهِ^(١). وَمِنْهُ:
«الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي».

- وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ» [٣] فَلَفْظُهُ لَفْظُ الْحَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ^(٢)، كَأَنَّهُ قَالَ: لِيَجْمَعَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، أَي: لِيَلْبَسَ جَمِيعَ ثِيَابِهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّجَمُّلِ، كَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ، وَالْمَحَافِلِ الَّتِي يَجْتَمِعُ فِيهَا النَّاسُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْحَطِيبِ وَالْوَاعِظِ: اتَّقَى عَبْدُ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِنَفْسِهِ، أَي: لِيَتَّقِيَ عَبْدُ رَبِّهِ، وَلِيُنْصَحَ لِنَفْسِهِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ بِالْإِرْضَاعِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ ظَاهِرًا الْإِحْبَارِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: غَفَرَ اللَّهُ لَزَيْدٍ، وَرَحِمَكَ اللَّهُ، لَيْسَ إِحْبَارًا بِحُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ إِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ.

(مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ)

- «الْكَاسِيَاتُ الْعَارِيَاتُ» [٧]: النِّسَاءُ اللَّوَاتِي يَلْبَسْنَ الثِّيَابَ الرَّقَاقَ، فَهِنَّ كَاسِيَاتٌ؛ لِمَا عَلِيَهُنَّ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُنَّ عَارِيَاتٌ؛ لِأَنَّ مَا وَرَاءَ الثِّيَابِ يَبْدُو لِمَنْ تَأَمَّلَهُ كَمَا يَبْدُو جِسْمُ الْعُرْيَانِ الَّذِي لَا يَلْبَسُ شَيْئًا.

(١) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْغُرَيْبِينَ (١٣٤٨/٤)، وَالتَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٢٧/٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/٢).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٣٣.

- وَأَمَّا «الْمَائِلَاتُ» فَهِنَّ اللَّوَاتِي إِذَا مَشَيْنَ مِلْنَ فِي أَعْطَافِهِنَّ^(١) وَيَبْحَثْنَ فِي مَشِيهِنَّ، وَلِذَلِكَ شُبِّهَتْ الْقُدُودُ بِالْأَغْصَانِ، قَالَ^(٢):

* مَيَّالَةٌ مِثْلُ الْقَضِيبِ الْيَانِعِ *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

* هَصْرَتْ بِغُصْنِ ذِي شَمَارِيخِ مَيَّالٍ *

- وَ«الْمُمِيلَاتُ»: الْمُصْبِيَّاتُ^(٤) اللَّوَاتِي يُمْلَنَ إِلَيْهِنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُنَّ اللَّوَاتِي يَتَبَرَّجْنَ فَيَمْلَنَ الْحُمْرُ عَنْ رُءُوسِهِنَّ، لِتَطْهَرَ وَجُوهُهُنَّ وَشُعُورُهُنَّ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ الْجَمِيلَةَ تَتَعَرَّضُ لِأَنْ يُرَى حُسْنُهَا، وَتَتَكَشَّفَ، قَالَ عُمَرُ ابْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ^(٥):

فَلَمَّا تَلَاقَيْنَا وَسَلَّمْتُ أَشْرَقَتْ وَجُوهَ زَهَاهَا الْحُسْنُ أَنْ تَتَفَنَّعَا

وَفِيهِ قَوْلُ آخَرَ وَهُوَ أَشْبَهَهَا^(٦) بِالْحَدِيثِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُجْعَلَ الْمُمِيلَاتِ مِنَ الْمِشْطَةِ الْمَيْلَاءِ؛ وَهِيَ مِشْطَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ كُنَّ يُمْلَنُ فِيهَا الْعِقَاصُ، وَهِيَ النَّوَاصِي. وَمِنْهُ أَنَّ امْرَأَةً اسْتَأْذَنْتْ عَلِيَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَتْ: جِئْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٨/٢).

(٢) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٣) دِيْوَانُهُ (٣٢)، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحْتَ *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٨/٢).

(٥) دِيْوَانُهُ (١٧١)، أَنَشَدَهُ الْوَقَّاسِيُّ.

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمَوْلَفِ «أَشْبَهَ» وَالْعِبَارَةُ سَاقِطَةٌ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ وَبَاقِي النَّصِّ لَهُ.

مَيْلِ رَأْسِي، تُرِيدُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ الْمِسْطَةِ الْمَيْلَاءِ . وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(١) : يَعْنِي بِالمَائِلَاتِ :
 المَائِلَاتِ عَنِ الْحَقِّ، وَبِالمُمَيْلَاتِ اللَّوَاتِي يُمِلْنَ قُلُوبُ / أَرْوَاجِهِنَّ إِلَى هَوَائِهِنَّ .
 قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٢) : وَلَا أَذْرِي مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ .
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - : وَالْعَجَبُ مِنْهُ فِي هَذِهِ المَقَالَةِ ، فَمَا كَانَ أَوْلَاهُ
 بِاسْتِحْسَانِ هَذَا التَّفْسِيرِ ، وَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ الَّذِي يَأْتِي بِأَحْسَنَ مِنْهُ ، لِأَسِيْمَا تَفْسِيرُ
 «المُمَيْلَاتِ» فَقَوْلُهُ وَقَوْلُ غَيْرِهِ فِيهِ سَوَاءٌ ، وَأَظُنُّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو الْوَلَيْدِ^(٣)
 فِي هَذَا المَعْنَى ، فَقَدْ حَكَى فِي «المُرْتَبَةِ» عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ القَاسِمِ
 أَنَّ مَعْنَاهُ : مَائِلَاتٌ عَنِ الْحَقِّ مُمَيْلَاتٌ عَنْهُ . قَالَ وَقَالَهُ مَالِكٌ فِي «العُنْبِيَّةِ» . وَرَوَاهُ
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ [ابن] نَافِعٍ^(٤) ، زَادَ فِي «العُنْبِيَّةِ» ابْنُ القَاسِمِ : «لَمَنْ أَطَاعَهُنَّ
 مِنَ الْأَرْوَاجِ» . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٥) : مَعْنَاهُ يَتَمَائِلْنَ فِي مَشِيئَتِهِنَّ وَيَبْتَخِرْنَ ،
 حَتَّى يَفْتِنَ مَنْ مَرَّرَ بِهِ^(٦) . قَالَ : وَقَوْلُ ابْنِ القَاسِمِ وَابْنِ نَافِعٍ أَظْهَرَ ؛ لِأَنَّ التَّمَائِلَ
 فِي المَشْيِ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ مُتَمَائِلَاتٌ ، فَهَذَا أَبُو الْوَلَيْدِ زَيَّفَ خِلَافَ مَقَالَةٍ

1/103

- (١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٥ / ١١٤) . وَلَوْ قَالَ : «قُلُوبُ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ» لَكَانَ أَحْسَنَ .
- (٢) عِبَارَةُ الوَقَيْسِيِّ : «وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا . . .» .
- (٣) المُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ البَاجِيِّ (٧ / ٢٢٤) .
- (٤) عَنْ «المُنْتَقَى» .
- (٥) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ البَاجِيِّ فِي المُنْتَقَى ، وَيُرَاجَعُ : تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢ / ١٢١) .
- (٦) فِي الْأَصْلِ : «مَنْ يُرْدَنَ بِهِ الفِتْنَةُ» وَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا جَاءَ فِي مَصْدَرِهِ «المُنْتَقَى» وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مَصْدَرِ «المُنْتَقَى» «تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ» وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ المَوْطَأِيُّ نَفْسَهُ فِي «المُخْتَارِ . . .» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ تَحْرِيفِ النَّاسِخِ وَتَصَرُّفِهِ ، وَإِنْ كَانَ المَعْنَى عَلَيْهِ صَحِيحًا .

[أبي] ^(١)عُمَرَ.

- و«صَوَّاحِبَ الْحُجْرِ» [٨] يَعْنِي نِسَاءَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَرَضِيَ عَنْهُنَّ. وَالْحُجْرُ: جَمْعُ حُجْرَةٍ، وَهِيَ بَيُوتُ أَزْوَاجِهِ.

(مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ)

- يُقَالُ: حُيِّلَاءٌ [٩] - بِضَمِّ الْحَاءِ - ^(٢)، وَحَيْلَاءٌ - بِكَسْرِهَا - وَخَالَ وَمَخِيلَةٌ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى التَّكْبِيرِ. قَالَ الْعَجَّاجُ ^(٣):

* وَالْخَالَ ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْجُهَالِ *

- وَالْمَرْحُ وَالْبَطْرُ [١٠] مِثْلُهُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ ^(٤):

* وَلَا أُرْخِي مِنَ الْمَرَحِ الْإِزَارَا *

وَعَلَى أَنَّ [أَصْلَ] الْبَطْرَ لَهُ فِي اللُّغَةِ وَجُوهٌ: أَحَدُهَا: كَفَرُ النَّعْمَةِ، وَهُوَ الَّذِي يُشَبِّهُ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الدَّهْشِ ^(٥).
- و«الْإِزْرَةُ» - بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ - : هَيْئَةُ الْأَتْرَارِ، كَمَا يُقَالُ: الْجُلْسَةُ لِهَيْئَةِ الْجُلُوسِ، وَالرُّكْبَةُ لِهَيْئَةِ الرُّكُوبِ.

(١) في الأصل: «ابن».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٠).

(٣) ديوانه (٢/٣٢٣).

(٤) ديوانه (٧٧) وروايته هناك هكذا:

وَلَا يُنْسِنِي الْحَدَثَانُ عِرْضِي وَلَا أَلْفِي مِنَ الْفَرَحِ الْإِزَارَا

(٥) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ» [١٢] «أَسْفَلَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ^(١) بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾، وَلَوْ قِيلَ: مَا سَفَلَ مِنْ ذَلِكَ بِإِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ، أَوْ مَا انْتَقَلَ مِنْ ذَلِكَ بِالتَّوْنِ لَكَانَ وَجْهًا، وَلَكِنَّ الرُّوَايَةَ هِيَ الْأُولَى.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ ذَلِكَ مِنَ الْجِسْمِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَضْلُ الْإِزَارِ فِي النَّارِ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ الْفَضْلِ، أَوْ صَاحِبَ الْفَضْلِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿نَاصِيئَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾^(٤) كَمَا تَقَدَّمَ، إِذِ النَّاصِيئَةُ لَا تُكْذِبُ وَلَا تُخْطِئُ، إِنَّمَا الْكَاذِبُ الْخَاطِئُ صَاحِبُهَا^(٥). وَكَأَنَّ الْإِزَارَ إِنَّمَا خُصَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَلْبِي الْأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ، وَأَمَّا الْقَمِيصُ وَالرِّدَاءُ وَالْعِمَامَةُ وَنَحْوُهَا، فَالغَالِبُ [عَلَيْهَا]^(٥) أَنْ لَا تَبْلُغَ الْأَرْضَ، فَإِذَا بَلَغَتْ كَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ الْإِزَارِ، كَمَا قَالَ: «الَّذِي يَجْرُ ثُوبُهُ».

(مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ)

- «جَمِيعًا» [١٤]. أَرَادَ الْقَدَمَيْنِ وَهُمَا لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمَا ذِكْرٌ، وَلَوْ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٠، ٣٣١).

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ٤٢.

(٣) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَلِكَلَامِهِ بَقِيَّةٌ مُفِيدَةٌ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ

أَيْضًا فِي الْأَسْتِدْكَارِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/١٨٩).

(٥) عَنِ الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلِّفِ.

التَّعْلِينِ لِقَالَ: لِيَتَّعِلْهُمَا جَمِيعًا،^(١) أَوْ لِيَحْتَفِ مِنْهُمَا جَمِيعًا^(١)، وَهَذَا مَشْهُورٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَتَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ أَنْ يَأْتِيَ بِضَمِيرٍ لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فَحَوَى الْخَطَابُ.

وَمَنْ ضَمَّ الطَّاءَ مِنْ ﴿طَوَى﴾^(٢) جَعَلَهُ اسْمَ الْوَادِي، وَمَنْ كَسَرَهَا فَفِيهِ قَوْلَانِ^(٣): قِيلَ: هِيَ لُغَةٌ فِي «طَوَى» الْمَضْمُومِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْمُقَدَّسُ مَرَّتَيْنِ، وَاحْتَجَّوْا بِقَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٤):

أَعَاذِلُ إِنْ اللَّوَمَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ عَلَيَّ طَوَى مِنْ غِيكَ الْمُتَرَدِّدِ وَيُرْوَى: «عَلَيَّ ثُنَى» وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى طَوَى وَتَقَدَّمَ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتْ نَعْلِي مُوسَى» [١٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «مَا كَانَتْ» وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَيَّ لُغَةً مَنْ يُلْحِقُ الْفِعْلَ ضَمِيرَ^(٦) الْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ فِي حَالِ تَقَدُّمِهِ عَلَيَّ الْفَاعِلِ، كَمَا يُلْحِقُهَا فِي حَالِ تَأَخُّرِهِ، وَهِيَ لُغَةٌ غَيْرُ فَصِيحَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الشِّيَابِ)

- «الْمَلَابَسَةُ وَالْمُنَابَدَةُ» [١٧] تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي «الْبَيْوعِ» وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ «الْاِحْتِبَاءُ» وَ«الْاِشْتِمَالُ» فِي «الصَّلَاةِ» إِلَّا أَنَّ الْاِشْتِمَالَ الْمَوْصُوفَ هُنَا/ هُوَ

ب/١٠٣

(١) - (١) ساقط من «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٢) يقصد الآية الكريمة ﴿إِنَّكَ يَا لَوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوَى﴾ سورة طه.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٢).

(٤) ديوانه (١٠٢).

(٥) يراجع: (١/٣٥٧، ٤١٢، ٤١٨).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «علامة...».

الصَّمَاءُ؛ لِأَنَّهَا لِبَسَةِ لَا انْفِتَاحَ فِيهَا^(١) كَأَنَّهُ لَفْظٌ مَأْخُودٌ مِنَ الصَّمَمِ الَّذِي لَا انْفِتَاحَ بِهِ^(١). وَمِنْهُ الْأَصَمُّ: الَّذِي لَا انْفِتَاحَ فِي سَمْعِهِ، وَيُقَالُ لِلغَرِيضَةِ الَّتِي لَمْ تَتَّقُنْ سِهَامُهَا وَأَنْعَاجَتِ: صَمَاءٌ؛ لِأَنَّهَا لَا انْفِتَاحَ فِيهَا لِلَاخْتِصَارِ.

وَجَاءَ تَفْسِيرُ الصَّمَاءِ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، وَيَأْتِي تَمَامُ قَوْلِ أَهْلِ اللُّغَةِ فِيمَا بَعْدُ.

- و«الحلّة» [١٨] عِنْدَهُمْ: ثَوْبَانِ اثْنَانِ^(٢)، وَلَا يَقَعُ اسْمُ الحُلَّةِ إِلَّا عَلَى ثَوْبَيْنِ، سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كِلَا مِنْهُمَا يَحُلُّ عَلَى الْآخَرِ. وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): أَنَّ «السِّيرَاءَ»: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُحْطَطَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ بِالْقَرِّ، وَكَذَلِكَ فَسَّرَهَا ابْنُ شَهَابٍ، وَقَالَ الطُّوسِيُّ: هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَيُقَالُ لَهَا^(٤): «أَمْرَعْتَ فَأَنْزِلَ» وَمَعْنَى أَمْرَعْتَ: وَجَدْتَ مَكَانًا مُمْرِعًا، أَي: مُخْصَبًا، شَبَّهُوا الثَّوْبَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ بِالْمَكَانِ الْمُخْصَبِ الَّذِي فِيهِ أَنْوَاعٌ

(١) - ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

(٢) في مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/١٩٦): «والحلّة: ثوبان غير لفيقين؛ رداءً وإزاراً سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَحُلُّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ. قَالَ الخَلِيلُ: «وَلَا يُقَالُ: حُلَّةٌ لِثَوْبٍ وَاحِدٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الحُلُّ: بُرُودُ اليَمَنِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَكُونُ حُلَّةً إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً لِحَلِّهَا مِنْ طَيِّبِهَا، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حُلَّةٌ أَنْزَرَ بِإِحْدَاهُمَا وَارْتَدَى بِالْآخَرِي، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُمَا ثَوْبَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً، حُلَّةٌ سُنْدُسٌ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ».

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٣٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ. وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١/٢٨٤).

(٤) من أمثال العربِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٦٧)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٦٤).

النَّورِ وَالزَّهْرِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

* وَمَا شِئْتُ مِنْ خَزٍّ وَأَمْرَعْتُ فَأَنْزِلِ *

وَاخْتَلَفَ اللَّغَوِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ فِي «السِّيَرَاءِ»^(٢) هَلْ هُوَ حَرِيرٌ وَحَدَهُ، أَوْ بَعْضُهُ حَرِيرٌ وَبَعْضُهُ غَيْرُ حَرِيرٍ؟ فَكَانَ الْخَلِيلُ^(٣) يَقُولُ: لَيْسَ بِحَرِيرٍ مَحْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ حَرِيرٌ مَحْضٌ، وَرَوَيْنَاهُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: السِّيَرَاءُ الْمُضْلَعُ بِالْقَزِّ. وَقَوْلُهُ: «حُلَّةٌ سِيَرَاءٌ» يَجُوزُ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْ «حُلَّةٍ» وَإِضَافَتِهَا إِلَى «سِيَرَاءٍ»، وَيَجُوزُ تَنْوِينُ الْحُلَّةِ، وَيُجْعَلُ «سِيَرَاءٌ» صِفَةً لَهَا، وَإِنْ شِئْتُ تَمْيِيزًا وَتَفْسِيرًا، كَمَا تَقُولُ: لَيْسَتْ تُوبٌ خَزٌّ بِالْحَفْضِ، وَتُوبًا خَزًّا بِالنَّصْبِ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ، قَالَ^(٤):

دَعُ عَنْكَ لَوْمِي إِنَّهُ إِغْرَاءٌ بِالْقَلْبِ حَيْثُ الْحُلَّةُ السِّيَرَاءُ

- وَ«الْحَلَّاقُ»: الْحِظُّ وَالنَّصِيبُ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَقَدْ رَقَعَ بَيْنَ كَتْفَيْهِ بَرَقِعٌ» [١٩]، وَيُرْوَى^(٦): «بِرِقَاعٍ». «بَيْنَ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: اسْمٌ لِلْفُرْجَةِ الْمُتَفَرِّجَةِ مِنَ الْكَتِفِ إِلَى الْكَتِفِ، وَلَيْسَتْ

(١) أَنشده أبو الوليد القاسمي في التعليق على الموطأ، وأنشده في اللسان عن ابن بري، وكذا هو في التاج دون تكملة ولم ينسب فيها جميعاً.

(٢) مازال النص لأبي الوليد القاسمي حتى نهاية الفقرة مع بعض الاختصار والتصرف.

(٣) العين (٢٩١/٧)، وعبارته: «بُرُودٌ يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ».

(٤) لم أقف عليه، وهو في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي.

(٥) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٣٣٤).

(٦) المصدر نفسه.

بِظَرْفٍ، وَانْتِصَابُهَا انْتِصَابَ الْمَفْعُولِ بِهِ، كَمَا تَقُولُ: سَدَدْتُ بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ،
وَهُوَ اسْمٌ يَجْرِي بِوَجْهِهِ الْإِعْرَابِ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ (١):
* وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ *

(١) تقدّم ذكره ص (٣٧٦).

[كِتَابُ] صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

- [«لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ»] (٢) [١]. «الْبَائِنُ»: هُوَ الْمُفْرِطُ الطُّوْلُ (٣)
 الْمُتَفَاوِتُ الْبَيْنِ، وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ، وَهُوَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ:
 الْبَائِنُ: هُوَ الَّذِي يَضْطَرِبُ مِنْ طُولِهِ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ.
 أَبُو الْوَلَيْدِ: وَصَحْتَمَلُ عِنْدِي: أَنْ يُرَادَ بِهِ: وَصْفُهُ بِعَيْبِ الطُّوْلِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ
 مِمَّنْ تَبَيَّنَ بِالطُّوْلِ حَتَّى يُوصَفَ بِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِنْ طُولِ الْقَامَةِ مَا لَا يَبِينُ بِهِ،
 وَلَمْ يَكُنْ أَيْضًا مِمَّنْ يُوصَفُ بِقِصَرٍ.

- وَ«الْأَمْهَقُ»: الشَّدِيدُ الْبَيَاضُ (٤) الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ حُمْرَةٌ، يَخَالُهُ النَّاطِرُ
 إِلَيْهِ بَرَصًا.

- وَ«الْأَدَمُ»: فَوْقَ الْأَسْمَرِ يَعْלוُهُ سَوَادٌ قَلِيلٌ (٥). وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ الْأَبْيَضِ

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمُؤَلِّفِ (١٠٣)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَخْتِي (٩١٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ
 (٩١/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٤)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٢٧)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ
 لِابْنِ حَبِيبٍ (١٢١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/٢٢١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٦٥/١٦٥)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى
 الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَالْقَبَسُ
 لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٠٦)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٢٧٩).

(٢) بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، وَالْمُثَبَّتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

(٣) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَالْأَخْفَشُ هُنَا هُوَ
 أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ «غَرِيبِ الْمَوْطَأِ» تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ ص (١٩).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٥) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ.

اللون، وَمِنَ الطَّبَّاءِ الْأَسْوَدُ الطَّهْرُ، الْأَبْيَضُ الْبَطْنُ.

- وَ«الْجَعْدُ»: الْقَطْطُ الشَّدِيدُ الْجَعْوَدَةُ^(١) الَّذِي صَارَ لِشِدَّةِ الْجَعْوَدَةِ كَالْمُحْتَرِقِ، وَكَشُعُورِ الشُّوَدَانِ. يُقَالُ: رَجُلٌ جَعْدٌ، وَامْرَأَةٌ جَعْدَةٌ.

- وَ«السَّبْطُ»: ضِدُّهُ^(٢)، وَهُوَ الْمُسْتَرْسِلُ الشَّعْرِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَكْسِيرٌ. فَهُوَ دَهْرَةٌ^(٣)، كَأَنَّهُ قَدْ رَجَلَ شَعْرُهُ بِالْمُسْطِ. وَيُقَالُ: سَبَطْتُ وَسَبَطْتُ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَهِيَ الصِّفَةُ الْحَسَنَةُ.

(صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَالِدِ جَالِ)

- قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ» [٢]. كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(٤)، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أَيْ: مَا كَانَتْ^(٦) تَتْلُوا، وَهَذَا مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ^(٧)، وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِزُّونَ هَذَا، وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَىٰ أَنَّهَا حَالٌ مَحْكِيَةٌ تَقْدِيرُهُ عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ: كَأَنِّي الْآنَ أَرَىٰ

(١) هُنَا عَادَ إِلَىٰ كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي الْمُنتَقَى (٧/٢٣٠).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٥).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٠٢.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ وَفِيهِ: «مَا تَلْتَهُ».

(٧) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ الْمُوطَّأِ: «وَعَلَىٰ هَذَا تَأْوَلُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي

تُقَطَّعُ الْحَدِيثُ بِالْإِيْمَاضِ

نَفْسِي عِنْدَ الكَعْبَةِ، كَمَا يَقُولُ القَائِلُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ/ إِلَى كَذَا، يُرِيدُ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فِي حَالِهِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا بِمَا رَأَى^(١).

١/١٠٤

- وَتَقَدَّمَ «الْأَدَمُ» مِنَ الرَّجَالِ، وَمِنَ الإِبِلِ، وَمِنَ الطَّبَّاءِ، وَجَاءَ هُنَا أَنَّ عَيْسَى آدَمَ^(٢)، وَفِي غَيْرِهِ: أَنَّهُ إِلَى الحُمْرَةِ وَالبَيَاضِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَارُضٌ؛ لِأَنَّ الأُدْمَةَ قَدْ تَكُونُ يَسِيرَةً، فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا عَنِ البَيَاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا، وَقَدْ يَكُونُ البَيَاضُ خَالِصًا، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ خَالِصٍ.

- وَ«اللِّمَّةُ»: الجُمَّةُ، وَهِيَ أَكْمَلُ مِنَ الوَفْرَةِ، وَالْوَفْرَةُ: مَا يَبْلُغُ الأَذْنِينَ مِنَ

شَعْرِ الرَّأْسِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَنَا بَرَجُلٍ» فَإِنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ التَّحْوِ المُشْكِلَةِ، تَقُولُ العَرَبُ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا بَرِيدٌ يَأْكُلُ، فَيَذْكُرُونَ البَاءَ تَارَةً، وَيَحذفُونَهَا تَارَةً، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ^(٣) إِذَا ضَمِيمٍ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ، لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ البَاءِ، يَقُولُونَ: خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بَرِيدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجَ عَمْرُو فَإِذَا هُوَ بِخَالِدٍ يَنْتَظِرُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذِهِ البَاءِ بِمَا تَتَعَلَّقُ فِي المَسْأَلَتَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ البَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ؟ وَهَلِ البَاءُ فِي هَذِهِ المَسْأَلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِهِمْ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالفَرَسِ وَاقِفًا، وَهَذِهِ المَسْأَلُ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِكُتْبِ التَّحْوِ^(٤) المَبْسُوطَةِ، فَلِذَلِكَ تَرَكَتُهَا.

(١) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ: «رَأَيْتُهُ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاشِيِّ (٢/٣٣٩).

(٣) سَاقَطَ مِنَ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْطَأِ.

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ: «لَا يَلِيْقُ بِهَذَا المَوْضِعِ».

- وَقَوْلُهُ: «كَانَهَا عِنَبٌ طَافِيَةٌ» قَالَ عَيْسَىٰ بِنُ دَيْنَارٍ^(١): شَبَّهَهَا بِحَبَّةِ عِنَبٍ قَدْ فَضِخَتْ فَذَهَبَ مَاؤُهَا، فَصَارَتْ طَافِيَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢) - وَهُوَ الْأَظْهَرُ - : طَافِيَةٌ، أَيُّ: مُمْتَلِئَةٌ تَكَادُ تَتَفَقَّأُ، وَكَذَلِكَ عَيْنُهُ قَدْ ظَهَرَتْ كَمَا يَظْهَرُ الشَّيْءُ فَوْقَ الْمَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الطَّافِيَةِ: أَنَّهَا عَلَتْ عَلَى مَا يُجَاوِرُهَا مِنَ الْجِسْمِ، وَقَدْ أُوْلِعَتْ الْعَامَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ بِأَن يَقُولُوا: «الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» فَيَكْسِرُونَ الْمِيمَ وَيَشَدِّدُونَ السِّينَ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَسِيحَ - بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ -^(٤)، وَيَجْعَلُونَهُ بِمَعْنَى مَمْسُوحٍ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ إِنَّمَا الْمَسِيحُ [عَلَى] لَفْظُ الْمَسِيحِ عَيْسَىٰ بِنِ مَرْيَمَ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٦): سُمِّيَ الدَّجَالُ مَسِيحًا بِالتَّخْفِيفِ، مِنْ سِيَاحَتِهِ، وَبِالتَّقْيِيلِ؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. وَلِلْمَسِيحِ عَشْرَةٌ مَعَانٍ:

الأول: أَنَّهُ مَسِيحُ الْهُدَى، اسْمٌ عَلَمٌ، كَمَا أَنَّ مَسِيحَ الضَّلَالَةِ اسْمٌ عَلَمٌ، كَزَيْدٍ، لَا مِنَ الزِّيَادَةِ.

الثَّانِي: مَسِيحٌ: فِعْلٌ، مِنْ مَسَحَ الْأَرْضَ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَشْتِقَاقِ وَالْإِسْمِ

(١) النَّصُّ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٧/٢٣١).

(٢) فِي «الْمُنْتَقَى»: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ وَرِجَالُهُ: مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لَهُ (٥٣٤).

(٣) جَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٢١٠): «وَيَقُولُونَ الْمَسِيحُ يَعْنُونَ الدَّجَالَ، وَالصَّوَابُ: الْمَسِيحُ بِالتَّخْفِيفِ» لَكِنْ جَاءَ فِي تَثْقِيفِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ الصَّقَلِيِّ (٢٥٥): «وَقَدْ رُوِيَ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ سَكَيْتٍ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ التَّخْفِيفِ أَكْثَرُ وَأَعْرَفُ» فَلَمْ يَجْعَلْهَا لِحْنًا، وَأَخَذَهَا ابْنُ مَكِيِّ مِنَ الرَّبِيدِيِّ فِي لِحْنِ الْعَامَةِ (٢٩٥) وَالْعِبَارَةُ لَهُ.

(٤) لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرَّبِيدِيِّ (٢٩٥)، وَتَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٢٥٥).

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيغِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٣٣٧).

(٦) مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لِلْجَوْهَرِيِّ (٥٣٥).

الدَّجَالُ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا الْهُدَى وَالضَّلَالَةَ وَالصَّالِحَ وَالطَّالِحَ، وَالصَّادِقَ
وَالكَذَّابَ، وَالدَّجَالَ وَالنَّبِيَّ، وَالْأَعْوَرَ وَالسَّلِيمَ.

الثَّالِثُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَأَنَّهُ مُسِحٌ بِالْبَرَكَةِ.

والرَّابِعُ: مَسِيحٌ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: عَلَيْهِ مَسْحَةٌ جَمَالٍ.

الخَامِسُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مَسَحَهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا إِذْ وُلِدَ.

السَّادِسُ: ^(١) فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرِيءًا.

السَّابِعُ: كَانَ لَا يَمْسَحُ طَائِرًا يَخْلُقُهُ، وَلَا مَيْتًا إِلَّا حَيًّا.

الثَّامِنُ: مَسِيحٌ: صِدِّيقٌ.

التَّاسِعُ: مُعَرَّبٌ مِنْ مَسِيحٍ ^(١)، كَمَا عَرَّبَ مُوسَى مِنْ مُوشَى.

العَاشِرُ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الرَّجْلِ لَيْسَ لِرِجْلِهِ أَحْمَصٌ، وَالْأَحْمَصُ: مَا لَا
يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنْ بَاطِنِ الرَّجْلِ. وَالْأَصْلُ فِيهِ مَسِيحٌ عَلَيَّ وَزَنَ مَفْعَلٌ، فَأُسْكِنَتِ
الْيَاءُ، وَنُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى السَّيْنِ؛ لِاسْتِثْقَالِهِمُ الْكَسْرَ عَلَيَّ الْيَاءِ، وَفِي هَذِهِ
الْأَسْمَاءِ تَدَاخُلٌ، وَبَعْضُهَا لَا تُعْضِدُهُ اللَّغَةُ.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ»: فَقَدْ تَقَدَّمَ ^(٢) فِيهِ وَجْهَانِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ

- فِي رِوَايَةِ حَدِيثَةِ - الشَّمَالِ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي حَدِيثِ الْكَلِّ الْيُمْنَى،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ عَلَامَةُ الْحُدُوثِ ^(٢)، وَالثُّبُوتُ عَلَامَةُ الْقِدَمِ فَيَأْتِي
عَوْرُهُ وَتَغْيِيرُهُ دَلِيلًا عَلَيَّ دَلِيلٍ، وَنُقْصَانًا عَلَيَّ نُقْصَانٍ. وَأَمَّا [مَعْنَى] «الدَّجَالُ»

(١) - ساقط من «المختار». للمؤلف.

(٢) - (٢) ساقط من «المختار». للمؤلف.

فَقِيلَ: لِأَنَّهُ يُمَوِّهُ عَلَى النَّاسِ. وَمِنْهُ: بَعِيرٌ مُدَجَّلٌ: إِذَا طَلِيَ بِالْقَطْرَانِ. وَقِيلَ: لِعَظْمِ أَمْرِهِ وَتَفَاقُمِ خَطْبِهِ. وَمِنْهُ: رُفْقَةٌ دِجَالَةٌ، إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً^(١)، وَمِنْهُ فِي [سُمِّيَ] دِجَالَةٌ،^(٢) لِكُثْرَتِهَا فِي الْأَنْهَارِ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ)

ب/١٠٤ - «الْفِطْرَةُ» [٣]: هِيَ أَصْلُ الْخِلْقَةِ وَابْتِدَاءُ النَّشْأَةِ، لَكِنْ يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ/ يُسَمَّى فِطْرَةً أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءُ الْخِلْقَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ بَدَأَتْهُ فَقَدْ فَطَرْتَهُ. يُقَالُ: فَطَرْتُ الْبَيْتَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَلَهَا أَسْمَاءٌ تَقَدَّمَتْ فِي «الْكَبِيرِ»، وَالْمُرَادُ بِهَا هَهُنَا: الْخِصَالُ الَّتِي يَكْمُلُ بِهَا الْمَرْءُ حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَفْضَلِ الصِّفَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوَّلُ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟» [٤]. مَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ [مَا]^(٣) شَابَ، وَسَأَلَ عَنِ الشَّيْبِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ أَحَدٌ سَأَلَ عَنْهُ، وَبَسَطُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهُوَ الْإِطَارُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): هُوَ مَا بَيْنَ قَصِّ الشَّارِبِ وَطَرَفِ الشَّفَةِ الْمُحِيطِ بِالْفَمِ، وَكُلُّ مُحِيطٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ. وَمِنْهُ: إِطَارُ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «كَبِيرَةٌ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٤٦٠).

الغزبان، وهو الدائر [به] (١).

(النهي عن الأكل بالشمال)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ» [٥] هُوَ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ، فَيُجَلَّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَزْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَمَعْنَى قَوْلِ الْعَرَبِ (٢): اشْتَمَلَ الصَّمَاءَ: اشْتَمَلَ الْاَشْتِمَالََةَ الصَّمَاءَ، فَالصَّمَاءُ صَفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: «رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ» تَقْدِيرُهُ: رَجَعَ الرَّجْعَةَ الْقَهْقَرِيَّ، وَ«قَعَدَ الْقَرْفُصَاءُ» أَي: قَعَدَ الْقِعْدَةَ الْقَرْفُصَاءَ. فَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ فِيهَا: إِنَّهَا مَصَادِرُ، وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهَا أَنَّهَا نُعُوتٌ لِمَصَادِرٍ مَحْذُوفَةٍ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا اشْتِقَاقُ الصَّمَاءِ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الْكُوَّةَ: إِذَا سَدَدْتُهَا، وَكَذَلِكَ صَمَمْتُ الْقَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا يُسَدُّ بِهِ الصَّمَامُ، فَشَبَّهُ اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ بِالشَّيْءِ الْمَسْدُودِ [وَمِنْهُ] (٣) الصَّمَمُ فِي الْأُذُنِ. وَمِنْهُ (٤) قِيلَ لِلدَّاهِيَةِ [العَظِيمَةِ] (٥) صَمَامٌ وَصَمَاءٌ. يُرَادُ أَنَّ أَبْوَابَ الْحَيْلِ وَالصَّلَاحِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مُعَايَنَةِ (٦) الْأُمُورِ، قَدْ سَدَّتْهَا لِشَاعَتِهَا، فَلَمْ تَدْعُ مِنْهَا بَابًا يُوَصَّلُ مِنْهُ إِلَيْهَا.

(١) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ٣٤١).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ الْأَخْيَرَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» .

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا .

(٥) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ تَرِدْ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ وَالنَّصُّ كُلُّهُ .

(٦) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «مَعَانَا» وَعِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «لَا نَسِدَادُ أَبْوَابِ الْحَيْلِ إِلَى مُعَانَاتِهَا» .

(مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ)

- لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ^(١): «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ» [٧] نَفْيَ هَذَا الْاسْمِ عَنْهُ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْ سِوَاهُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: لَيْسَ الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّحْوَ إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ الْفِقْهَ، أَيْ: هَذَا أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: «مَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ: فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» أَيْ: لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ. وَكَذَلِكَ^(٢): ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ أَيْ: لَيْسَ فِعْلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بَرًّا يَبْلُغُ بَرًّا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَآتَى الْمَالَ، وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «فَمَا الْمِسْكِينُ»، وَرَوَى غَيْرُهُ: «فَمَنْ الْمِسْكِينُ» وَهُوَ الْأَحْسَنُ؛ لِأَنَّ «مَنْ» مَخْصُوصَةٌ بِالِاسْتِفْهَامِ عَمَّنْ يَعْقِلُ، وَأَمَّا «مَا» فَالْغَالِبُ عَلَيْهَا^(٣) الْإِسْتِفْهَامُ عَمَّا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ وَعَنِ الصِّفَاتِ. أَمَّا الْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. وَأَمَّا الصِّفَاتُ فَنَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا زَيْدٌ؟ فَيَقَالُ: ظَرِيفٌ عَاقِلٌ، وَيُسْتَفْهَمُ أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ،

(١) أوردَ الْحَدِيثَ كَامِلًا فِي «الْمُخْتَارِ» . . .

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: ١٧٧ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٤١).

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةٌ: ٣ .

وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ ، فَلِذَلِكَ نَدَعُهُ . وَيُحْتَمَلُ «فَمَا الْمِسْكِينُ» وَجَهَيْنِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَرَادَ فَمَا الْحَالُ أَوْ الصِّفَةُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْمِسْكِينُ مِسْكِينًا ؟ .
 وَالْآخَرُ : أَنَّهَا بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(١) : ﴿ وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا ﴾ ﴿
 وَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢) : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾ ﴿ . وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْمِسْكِينِ
 وَالْفَقِيرِ ، وَتَقَدَّمَ ^(٣) فِي «الرِّكَاءِ» .
 - و«الظُّلْفُ» [٨] : الطُّفْرُ مِنْ ذَوِي الْأُظْلَافِ .

(مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ)

- «مَعَى» [٩] مَقْصُورٌ مِثْلُ غَنَى وَسَوَى وَمِنَى : وَاحِدٌ ^(٤) الْأَمْعَاءِ ، وَهُمَا مِعْيَانِ .
 - و«صَافَةٌ» [١٠] نَزَلَ بِهِ وَطَلَبَ ضِيافَتَهُ . يُقَالُ ^(٥) : ضِيفْتُ الرَّجُلَ : طَلَبْتُ
 ضِيافَتَهُ وَنَزَلْتُ بِهِ ، وَأَضِيفْتُهُ : أَنْزَلْتُهُ لِلضِّيافَةِ ، وَضِيفْتُهُ أَيْضًا بِمَعْنَى ، وَقِيلَ :
 ضِيفْتُهُ : أَنْزَلْتُهُ مَنْزِلَةَ الْأَضِيافِ / .

أ/١٠٥

- وَقَوْلُهُ : «فَشَرِبَ حِلَابَهَا» . قِيلَ ^(٦) : الْحِلَابُ : الْمَحْلُوبُ وَهُوَ اللَّبَنُ ،
 كَالْخِرَافِ لِمَا يُخْتَرَفُ ، وَقِيلَ : الْحِلَابُ إِنَّمَا هُوَ إِنَاءٌ يُمَلَأُ قَدْرَ حَلْبَةِ نَاقَةٍ ، وَيُقَالُ
 لَهُ الْمَحْلَبُ أَيْضًا ، أَيُّ : شَرِبَ مَا يُمَلَأُ هَذَا الْإِنَاءَ الَّذِي تُحْلَبُ فِيهِ هَذِهِ الشَّاةُ .

(١) سُورَةُ الشَّمْسِ .

(٢) سُورَةُ اللَّيْلِ .

(٣) قَالَ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» : «وَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً» .

(٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٦٢) .

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/١٩٤) .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١): إِنَّمَا يُقَالُ فِي اللَّبَنِ: الْإِحْلَابَةُ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بِعَيْنِهِ، وَإِنَّمَا تَحَمَّلْنَا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الْمُعَايَنَةَ تَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عُمُومًا فِي كُلِّ كَافِرٍ وَمُؤْمِنٍ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِتْيَانُ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ وَهَذِهِ الْإِشَارَةُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ.

(النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِ نَارِ جَهَنَّمَ» [١١] ^(٣) يَجُوزُ فِيهِ رَفْعُ النَّارِ وَنَضْبُهَا، فَمَنْ رَفَعَهَا فَعَلَى خَبَرٍ «إِنَّ» وَيَجْعَلُ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ نَضَبَ «النَّارَ» جَعَلَ «مَا» صِلَةً لـ «إِنَّ»، وَهِيَ الَّتِي تَكْتَفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَنَضَبَ النَّارَ بِـ «يُجْرَجِرُ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدَ سِحْرٍ﴾ قُرَىءَ بِرَفْعِ الْكَيْدِ وَنَضْبِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَيَجِبُ إِذَا جُعِلَتْ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» أَنْ تَكْتَبَ مِنْفَصِلَةً مِنْ «إِنَّ» هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ نَضَبَ جَعَلَ الْجَرْجَرَةَ بِمَعْنَى الصَّبِّ. أَيُّ: إِنَّمَا يُصَبُّ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَفَعَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى الصَّوْتِ، أَيُّ: إِنَّمَا يُصَوَّتُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ. وَالْجَرْجَرَةُ^(٦):

(١) عن مشارق الأنوار للقاضي عياض.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٤).

(٤) سورة طه، الآية: ٦٩. ويُراجع توجيه القراءتين في «إعراب القراءات» لابن خالويه (٢/٤٤).

(٥) التعليق على الموطأ (٢/٣٤٤).

(٦) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤). وَنَقَلَ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ، وَلَيْسَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ (١٠/٤٧٩) مَا ذَكَرَهُ؟!

الصَوْتُ الْمُتَرَدِّدُ فِي الْحَلْقِ، وَقَدْ يَصِحُّ النَّصْبُ عَلَى هَذَا أَيْضًا إِذَا عُدِّي الْفِعْلُ،
وَأِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَزْهَرِيُّ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ^(١): «كَأَنَّمَا يُجَزُّ جُرٌّ فِي بَطْنِهِ
نَارًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» وَهَذَا يُقَوِّئُ رِوَايَةَ النَّصْبِ. وَأَرَادَ هُنَا بِالْجَزِّ جَزْرَةَ^(٢): صَوْتُ
الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، أَوْ فِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ. وَيُقَالُ^(٣): جَزَّ جَزْرَ
الْجَمَلُ جَزْرَةَ: إِذَا رَدَّدَ هَدِيرَهُ فِي حَلْقِهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٤):

* إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ [النَّبَاطِيُّ]^(٥) جَزَّ جَزْرًا *

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٦):

- (١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ: «وَصَحَّتْ عِنْدِي فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ».
(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٥/٢).
(٣) النَّصُّ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/٢٧١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٢٣٧).
(٤) دِيوَانُهُ (٦٦)، وَصَدْرُهُ:

* عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ *

- (٥) فِي الْأَصْلِ: «الرِّيَافِي» تَحْرِيفٌ، وَليست رواية، بِدليل وجودها على الصَّحَّةِ كما أثبتنا فِي
مصدره «الاستذكار» وَالتَّمْهِيدِ كما هي كذلك فِي الدِّيوانِ، وَلَمْ يشرْ شُرَاحُه إِلَى أَي رِوَايَةٍ أُخْرَى.
(٦) الْبَيْتَانِ لِلأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، وَهُوَ الأَغْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ، رَاجِزٌ مَخْضَرٌ مُعَمَّرٌ،
عَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً، وَمَاتَ فِي وَقْعَةِ نَهَاوَنْدَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الرَّجَزَ. أُنْجَبَارُهُ فِي الشُّعْرِ
وَالشُّعْرَاءِ (٢/٥١١)، وَالأَغَانِي (٢/٢٨)، وَالإِصَابَةِ (١/٥٦)، وَخِزَانَةِ الأَدَبِ (٢/٢٣٩)،
وَجمع أَرَاجِيزِهِ الدُّكْتُورُ نوري حمودي القيسي ونشرها فِي شعراء أمويون (لا يحمل رقمًا)
(١٣٣-١٩٠)، وَمَعَهَا بَيْتٌ ثَالِثٌ ص (١٥٠)، وَهي فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٠٧، ٧٣٠)،
وَالعَيْنِ (١/٨٦)، وَمَقَائِيسِ الأَلْفَةِ (١/٤١٣)، وَالصَّحَاحِ، وَالأَلْسَانِ، وَالتَّاجِ (رَجَزٌ) وَنَسَبَهَا
إِلَى دُكَيْنِ بْنِ رَجَاءِ الْفَقِيمِيِّ (سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ) وَأَنْشَدَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاستذكار»
وَالتَّمْهِيدِ، وَأَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥)، وَفِي «الْجَمْهَرَةِ»: =

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حُنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ

وَالْحُبُّ: الْحَايِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي آيَةِ الْفِضَّةِ» هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ، وَالْعَامَّةُ يَرَوْنَ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ،
وَذَلِكَ غَلَطٌ^(١) كَمَا يُقَالُ: إِزَارٌ وَأَزْرَةٌ، وَخِمَارَةٌ وَأَخْمِرَةٌ، وَيُوضِّحُهُ قَوْلُهُ فِي
صِفَةِ الْحَوْضِ: «آيَتُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ» وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا يُؤْوَلُ
إِلَيْهِ، فَتُسَمَّى الْعَصِيرُ خَمْرًا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْحَمْرُ، وَتُسَمَّى الشُّدَّةُ مَوْتًا لِمَا كَانَتْ
تُؤْوَلُ إِلَيْهِ، فَسَمِيَ شُرْبُهُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهِمْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَبْنِ الْقَدَحِ» أَي: أَبْعُدْهُ عَن فَيْكَ. وَالْبَيْنُ وَالْبُونُ: الْبُعْدُ.

- وَ«الْقَدَاةُ»: مَا سَقَطَ فِي إِنَاءِ الشَّارِبِ مِنْ عُوْدٍ، أَوْ وَرَقَةٍ أَوْ رِيْشَةٍ،
وَجَمْعُهُ قَدَى، مِثْلُ حَصَاةٍ وَحَصَى.

(مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجْلِ وَهُوَ قَائِمٌ)

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣) فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا،

* جَرَجَرَ فِي شَقِيقَةِ كَالْحَبِّ *

وبعدهما في المصادر:

* وَهَامَةٌ كَالْمِرْجَلِ الْمُتَكَبِّ *

(١) تقدّم مثل ذلك ص (١٩١).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(٣) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥). وَيُرْجَعُ: مُشْكَلُ الْقُرْآنِ =

وَفِي إِبَاحَتِهِ: لَيْسَ هَلْهَنَا تَنَاقُضُ؛ لِأَنَّهُ نَهَى فِي آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ، أَوْ يَأْكُلَ مَا شِئَا. يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَكَلُهُ وَشُرْبُهُ عَلَى طَمَأْنِينَةٍ، وَلَا يَشْرَبُ إِذَا كَانَ مُسْتَعْجِلًا فِي سَفَرٍ أَوْ حَاجَةٍ، فَيَنَالُهُ مِنْ ذَلِكَ شَرَقٌ أَوْ تَعَقُّدُ الْمَاءِ فِي صَدْرِهِ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قُمْ فِي حَاجَتِنَا، لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقِفَ حَسْبُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ: إِمْشِ فِي حَاجَتِنَا اسْعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى^(١):

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ»: أَنَّهُ يُطَالِبُ بِالذَّخْلِ، وَيَسْعَى فِي ذَلِكَ حَتَّى / يَذْرِكُهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَقُومُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْشِيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ يُرِيدُ مَا دُمَّتْ مُوَاطَبًا بِالِاخْتِلَافِ وَالِاقْتِضَاءِ وَالْمُطَالَبَةِ، وَلَمْ يُرِدِ الْقِيَامَ وَحْدَهُ، هَذَا كُلُّهُ كَلَامُهُ.

(السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ)

- «شَيْبَ بِمَاءٍ» [١٧]: أَي خُلِطَ وَمُزِجَ^(٣). وَالشُّوبُ: الْخَلْطُ، وَالْأَشْوَابُ: الْأَخْلَاطُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا» [١٨] أَي: لَا أَفْضَلُ، وَمِنْهُ: «فَأَثَرَ الْأَنْصَارَ الْمُهَاجِرِينَ» أَي: فَضَّلُوهُمْ. وَالْإِيثَارُ: التَّقْدِيمُ.

= لابن قتيبة (١٨١)، وتعليقنا عليه في هامش كتاب الوَقْفِيِّ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، وَالْوَعْمُ: التَّرَّةُ.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ٧٥.

(٣) التَّصُّ لِقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٦٠).

- «وَتَلَّهُ فِي يَدِهِ» أَي: دَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَبَرَىءَ مِنْهُ، [قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾] (١).

(جَامِع مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «فَأَدْمَتْهُ» [١٩] بِقَصْرِ الْأَلِفِ (٢) وَفِي بَعْضِهَا بِالْمَدِّ، وَهَمَّا لُغْتَانِ. وَيُقَالُ لِمَا يُؤْتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ أَصْلُهُ: أُدْمًا - بِضَمِّ الدَّالِ، ثُمَّ سُكِّنَ تَخْفِيفًا - كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقِي عُنُقٌ. قَالَ النَّبِيعَةُ الدُّبْيَانِيُّ (٣):

إِنِّي أَنْتَمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مِثْنِي الْأَيْدِي وَأَكْسُوا الْجَفْنَةَ الْأُدْمَا

وَفِي الْحَدِيثِ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ» وَقِيلَ: جَمْعُهُ: أُدْمٌ - بِضَمِّ الدَّالِ - وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ أَيْضًا: أُدْمٌ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ - وَيُجْمَعُ: إِدَامٌ، وَيَدُلُّ عَلَى [أَنَّ] الْأُدْمَ يَكُونُ وَاحِدًا حَدِيثُهُ ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ أُدْمِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»، وَقَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ»، وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَمْعِ أُدْمِينَ فِي أُدْمٍ» وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، إِذَا قَرَنْتَهُ بِهِ، وَخَلَطْتَهُ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ إِذَا حَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا» أَي: يُوَفَّقَ،

(١) عن «المختار...» للمؤلف، سورة الصافات.

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (٣٤٦/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٣) ديوانه (٦٣) وسبق ذكره.

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِمُنْ إِلَّا مُؤَدِمًا *

أَيُّ: إِلَّا مُحَبَّبًا، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُ أَنَسٍ: «فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ». لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ^(٢)، لَكِنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشِيِّ. يُقَالُ: قَامَ الرَّجُلُ: إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ، وَقَامَتِ الدَّابَّةُ: إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الإِعْيَاءِ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ: إِذَا خُيِّلَ إِلَيْكَ أَنَّهَا وَقَفَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ عَنِ كَبِدِ السَّمَاءِ. قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أَيُّ: وَقَفُوا.

- وَمَعْنَى: «أَوْكُوا» [٢١]- فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ -: شُدُّوهُ بِالْوِكَاءِ، وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الرَّقُّ. وَتَقَوْلُ الْعَرَبُ - لِمَنْ يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ جِنَايَةً، ثُمَّ يَشْكُو مَا أَصَابَهُ: «يَدَاكَ أَوْكْنَا وَفُوكَ نَفْخُ»^(٤). وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا نَفَخَ زِقًا، وَشَدَّ فَمَهُ بِوِكَاءٍ؛ لِيَجُوزَ بِهِ الْبَحْرَ مَعَ قَوْمٍ قَدِ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَمَعَنَ فِي الْبَحْرِ انْحَلَّ الْوِكَاءُ، فَأَيَّقَنَ بِالْعَطْبِ، فَاسْتَعَاثَ بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُ هَذِهِ الْمَقَالَةُ.

وَمَعْنَى: «أَكْفِئُوا الإِنَاءَ»^(٥): أَقْلِبُوهُ عَلَى فِيهِ. يُقَالُ: كَفَأْتُ الإِنَاءَ أَكْفُؤُهُ

(١) اللسان (أدم) دون نسبة وسبق ذكره أيضًا.

(٢) مازال الثَّصُّ لأبي الوليد الوُثَيْيِّ.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الآيَةُ: ٢٠.

(٤) يُرَاجِعُ أَمْثَالَ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٣١)، وشرحه «فصل المقال» (٤٥٨)، وجمهرة الأمثال (٢/٢٤٣)،

ومجمع الأمثال (١/٥٥، ٢/٤١٤)، والمستقصى (٢/٤١٠)، والعقد الفريد (٣/١٢٠،

٤/٢١٠)، واللسان (يدى).

(٥) الاستذكار (٢٦/٢٩٥)، وأنشد بيت ابن هزيمة.

فَهُوَ مَكْفُوفٌ: إِذَا قَلَبْتَهُ، قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(١):

عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ آيَةٌ أَمَلُوهَا مَرَّةً وَأَكْفُوهَا

- وَمَعْنَى: «حَمَرُوا»: عَطُوا وَاسْتُرُوا.

- وَ«أَطْفَنُوا الْمِصْبَاحَ» مَهْمُوزٌ أَيْضًا^(٢)، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا

لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(٤):

جَرَزْتُ فِي غَايَتِي وَشَائِعَتِي مُوقِدَ نَارِ الْوَعَى وَمُطْفِئَهَا

- وَ«الْعَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ، قَالَ أَبُو شَجْرَةَ السَّلْمِيُّ^(٥):

ثُمَّ انْتَفَتْ إِلَيْهَا وَهِيَ جَائِعَةٌ مِثْلَ الرِّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْغَلَقُ

- وَ«الْفَوْيْسِقَةُ»: الْفَأْرَةُ، وَسُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ^(٦): «لِمَ قِيلَ لِلْفَأْرَةِ

(١) لم يرد البيت في شعر ابن هرمة المطبوع بدمشق سنة (١٩٦٩م) في مجمع اللغة العربية تحقيق محمد نفاع، وحسين عطوان، وهو من القصيدة الهمزية التي قيل لإبراهيم بن هرمة إن قرئنا لا تهمز، فقال: لأقولن قصيدة أهمزها كلها بلسان فريش، وعندني من شوارد أبياتها التي لم ترد في الديوان ما يزيد على ثلاثين بيتا، من أراد إعادة نشر الديوان فليطلبها، وهامش كتابنا هذا لا يتسع لها.

(٢) الاستذكار (٢٦/٢٩٥)، والتمهيد (١٥/٢٦٨)، وأنشد البيت.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٤) وهذا البيت أيضا لم يرد في شعره المذكور أنفاً.

(٥) هو عمرو بن عبد العزيز السلمي ابن الخنساء الشاعرة المشهورة، له أخبار في الإصابة (٤/٦٥٧)، والبيت من أبيات له في الكامل للمبرد (٢/٥٠٤) في خبر له هناك مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٦) الاستذكار (٢٦/٢٩٧).

فَوَيْسِقَةٌ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ، وَقَدْ أَحَدَتْ فِتْنَةٌ لِتَحْرِقَ بِهَا الْبَيْتَ، فَسَمَّاها بِذَلِكَ؛ / لِأَذَاهَا لِلنَّاسِ».

1/106

- وَقَوْلُهُ: «تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ» أَي: تُشْعِلُ النَّارَ عَلَى النَّاسِ.
 - وَقَوْلُهُ: «فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» [٢٢]. أَي: يَقُولْ خَيْرًا، أَوْ يَسْكُتْ
 عَنِ شَرِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «أَوْ» هَلْهَنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَي: يَقُولْ خَيْرًا أَوْ يَصْمُتْ
 عَنِ شَرِّ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِرُوحِنَا وَقَالُوا خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ﴾.
 - وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «جَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلَيْلَتِهِ» قِيلَ: مَا يَجُوزُ بِهِ، وَيَكْفِيهِ
 فِي سَفَرِهِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَسْتَقْبِلُهَا بَعْدَ ضِيَاغَتِهِ. وَالْجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ، وَالْجِيزَةُ: مَا
 يَجُوزُ بِهِ الْمُسَافِرُ. وَقِيلَ: «جَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلَيْلَتِهِ»: حَقُّهُ إِذَا اجْتَارَ بِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: إِذَا
 قَصَدَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّىٰ يُخْرِجَهُ» «الثَّوَاءُ»: الْإِقَامَةُ^(٢). يُقَالُ:
 ثَوَىٰ يَثْوِي فَهُوَ ثَاوٍ^(٣)، وَأَثْوَىٰ يَثْوِي فَهُوَ مَثْوٍ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - فِي
 ثَوَىٰ -^(٤):

أَذْتَنَّا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبُّ ثَاوٍ يَمَلُّ مِنْهَا الثَّوَاءُ

وَقَالَ الْأَعَشِيُّ^(٥) - فِي أَثْوَىٰ -:

(١) سورة الصافات.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٨).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٣٠٩)، والتَّمْهِيدُ (١٤/٢٨٦).

(٤) ديوانه (١٩).

(٥) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٥٠).

أُتُوِيَ وَقَصَّرَا لَيْلَهُ لِيُرَوِّدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْلَةَ مَوْعِدًا

وَمَعْنَى «يُحْرِجُهُ»: يُعِظُّهُ، أَي: حَتَّى يُضَيِّقُ عَلَيْهِ. وَالْحَرْجُ: الضَّيْقُ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ (١).

- وَ«لَهَثَ الْكَلْبُ» [٢٣] - بِفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِهَا - إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْحَرِّ، وَاللَّهَاتُ - بِضَمِّ اللَّامِ - : الْعَطَشُ، وَاللَّهْتُ: شِدَّةُ تَوَاتُرِ النَّفْسِ مِنَ التَّعَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ ذَاتٍ» [٢] كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» أَي: ذُو كَبِدٍ حَيَّةٍ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ جَفَّتْ جَوَارِحُهُ، وَالْحَيُّ يَخْتَاجُ إِلَى تَرْطِيبِ كَبِدِهِ مِنَ الْعَطَشِ، [لِتَقْيِهِ] (٣) الْحَرَارَةَ الْمُوجِبَةَ لَهُ.

- وَشَرَحَ مَالِكٌ «الظَّرِبَ» [٢٤]. وَالْمَشْهُورُ فِي «الظَّرِبِ»: أَنَّهُ الْحَجَرُ النَّاتِيءُ الْمُحَدَّدُ (٤)، كَذَا قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٥) قَالَ: هُوَ مَا كَانَ مِنَ الْحِجَارَةِ أَصْلُهُ ثَابِتٌ فِي جَبَلٍ، أَوْ أَرْضٍ حَزْنَةٍ، وَكَانَ طَرَفُهَا النَّاتِيءُ مُحَدَّدًا، وَهُوَ مَفْتُوحٌ الظَّاءِ مَكْسُورُ الرَّاءِ، ثُمَّ تُخَفَّفُ الْكَسْرَةُ فَتُلْقَى عَلَى ظَائِهِ، وَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِنَةً، فَيُقَالُ: ظَرِبُ، وَجَمَعُهُ: ظِرَابٌ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ (٦): «أَنَّ هَذَا الْحُوتَ يُسَمَّى الْعَنْبِرَ».

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٣٠٩).

(٢) عن «الموطأ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٩).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَوْ فِيهِ».

(٥) الْعَيْنُ (٨/١٥٩).

(٦) الاستذكار (٢٦/٣١٢).

- والرواية: «يا نساء المؤمنات» [٢٥]. ينصب النساء، وإضافتهن إلى المؤمنات، وهو على هذه الرواية من باب قولهم: صلاة الأولى، ومسجد الجامع، وقد مضى الكلام فيه في أول هذا الكتاب، فغيننا عن إعادته في هذا الموضع، ولأبي الوليد^(١) في الكتاب «الكبير» تأويله، وهو ما جله؟! ورأيت من منع تقدم هذه الرواية؛ لأن النساء أعم من المؤمنات، والمؤمنات بعض النساء، ولا يضاف الشيء إلى بعضه. قال: وقد يجوز هذا عندي على وجه، وهو أن يوصفن بأنهن نساء، على معنى المدح والثناء، فتقول لمن تمدحه من النساء: هي نساء، بمعنى: أنهن على المحمود من أحوال النساء في الخير والستر والعفاف، كما تقول: يارجل، فكأنه قال: يا فاضلات المؤمنات من النساء. قال غيره: وإنما الوجه فيه: يا نساء المؤمنات، برفع «النساء» على أنهن منادى مفرد، وبرفع «المؤمنات» على الصفة لهن على اللفظ، ويجوز نصب «المؤمنات»^(٢) أيضا على أن تكون صفة لهن على الموضع، وهذا كقولهم: يازيد العاقل، والعاقل، ويا عمر والراكب والراكب، قال جرير^(٣):

فَمَا كَعْبُ بْنُ مَامَةَ وَابْنُ سَعْدَى
بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

(١) المُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٤٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٤٩).

(٣) ديوانه (١١٨)، يمدح عمر بن عبد العزيز، وكعب بن مامة: هو الإيادي الذي أثر صاحبه التمرجي بالماء حتى مات هو من العطش. وقصته في كتب الأدب مشهورة. وابن سعدى: أوس بن حارثة بن لأم الطائي.

- وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): «الْكِرَاعُ» مِنَ الْإِنْسَانِ [مَا دُونَ الرُّكْبَةِ]، وَمِنْ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ، وَالْكِرَاعُ^(٢) مُؤَنَّثَةٌ عِنْدَ سَبْيُوِيهِ، وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى هَذَا أَنْ تَكُونَ مُحَرَّفَةً، إِلَّا أَنَّ الرُّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ فِي «المَوْطَأَ»: «وَعِيرَهَا». وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُدَكِّرُهَا. فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى تِلْكَ اللَّغَةِ.

- وَلَفْظَةُ «قَاتَل» فِي قَوْلِهِ: «قَاتَلَ اللهُ / الْيَهُودَ» [٢٦]. وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مِنَ اثْنَيْنِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: تَلَاعَنَ الرَّوْجَانِ، إِذَا وُجِدَتْ الْمَلَاعَنَةُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَقَدْ تَجَىءٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمُفَاعَلَةُ مِنَ الْوَاحِدِ، يُقَالُ: قَاتَلَهُ اللهُ بِمَعْنَى: فَعَلَ اللهُ بِهِ ذَلِكَ، وَمِنْهُ سَافَرَ الرَّجُلُ، وَعَالَجَتْ الْمَرِيضَ.

ب/١٠٦

- وَأَمَّا «الْقِرَاحُ» [٢٧] فَهُوَ الصَّافِي الَّذِي لَا يَشُوْبُهُ شَيْءٌ لَمْ يُمَزَجْ بِعَسَلٍ، وَلَا زَبِيبٍ، وَلَا تَمْرٍ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تُصْنَعُ مِنْهُ الْأَشْرِبَةُ.

- وَذَاتُ الدَّرِّ [٢٨]: ذَاتُ اللَّبَنِ تَدْرُبُهُ.

- وَ«وَضَرُ الصَّحْفَةِ» [٢٩]: مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ الْمُتَغَيَّرِ قُدْمًا^(٤).

(١) الْعَيْنُ (١/٢٢٦)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَالنَّصُّ مِنَ التَّمْهِيدِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٥/٢٩٦).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (٧/٢٤٥)، وَعَنْ تَأْنِيثِ الْكِرَاعِ وَتَذْكِيرِهِ يُرَاجَعُ:

المذكر والمؤنث للمبرد (١١٤)، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري (٢٠٢)، والمذكر والمؤنث لابن فارس (٥٦)، وكلام سيبويه في تأنيثها في كتابه (٢/١٩).

(٣) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (٢٠٢).

(٤) فِي اللِّسَانِ (وَضَرُ): «وَضَرُ الصَّحْفَةِ، أَي: دَسَمُهَا وَأَثَرُ الطَّعَامِ فِيهَا».

- وَ«المُفْقِرُ»: هُوَ الْمُرْمِلُ، وَالْمُرْمِلُ: الَّذِي لَا زَادَ لَهُ^(١) وَلَا قُوَّةَ مَعَهُ، وَيُقَالُ: أَفْقَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامُ قَفَارٍ، وَعِفَارٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَدَمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُخَيِّبَ النَّاسُ» أَبُو عَمَرَ^(٢): الرَّوَايَةُ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَالْمَعْنَى: حَتَّى يُصِيبَ النَّاسَ الْحَيَا بِالْمَطَرِ الْخِصْبِ، وَيَصِيرُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَيُعَاثُوا وَيُخْصِبُوا، وَالْحَيَا: الْخِصْبُ وَالْعَيْثُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمَ: إِذَا أَصَابَهُمُ الْحَيَا بِالْمَطَرِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَضِدُّهُ أَهْزَلَ الْقَوْمَ فَهَمَّ مُهْزِلُونَ إِذَا جُدِبُوا فَهَزِلَتْ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ: وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ: «يُخَيِّبُ النَّاسَ مِنْ أَوَّلِ مَا يَخَيِّبُونَ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ.

- وَ«الْحَشْفُ» [٣٠]: رَدِيءُ الثَّمَرِ الْمُسَوِّسِ الْيَابِسِ^(٤). وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِيمَنْ بَاعَ شَيْئًا رَدِيئًا، وَكَالَ كَيْلِ سُوءٍ: «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ»^(٥) بِكَسْرِ الْكَافِ.

- وَ«الْقُقَّةُ»: شِبْهُ الْقُقَّةِ. أَبُو عَمَرَ^(٦): «الْقُقَّةُ» عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ، وَشِبْهَهَا مُسْتَطِيلٌ، كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التُّرَابُ وَالزُّبُلُ عَلَى الدَّوَابِّ، وَ«الْقُقَّةُ» عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقُقَّةُ مَدَوْرَةٌ لَا

(١) الاستذكار لابن عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التعليل على الموطأ لأبي الوليد الوشبي (٢/٣٥٠).

(٤) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣١).

(٥) تقدم ذكره.

(٦) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٣).

غَطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعَشِيُّ^(١): هِيَ قُمَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمِكْتَلِ. قَالَ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا «جَلَّةً». قَالَ ابْنُ مُرَّيْنٍ: وَأَهْلُ مِصْرَ يُسَمُّونَهَا: «الرَّزْبِيلَ».

- وَرُوي: «الرُّغَامُ» [٣١] بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، وَ«الرُّعَامُ» بِعَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ: الْمُخَاطُ^(٢)، وَبِالْغَيْنِ مُعْجَمَةٍ: الثَّرَابُ، وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَا لُغَتَيْنِ فِي الْمُخَاطِ، وَأَمَّا الثَّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ رَغَامٌ يَفْتَحُ الرَّاءَ.

- وَمَعْنَى: «يُوشِكُ»: يَتَقَرَّبُ. يُقَالُ: أَمُرُّ وَشَيْكُ، أَيُّ: قَرِيبٌ.

- وَ«الثَّلَّةُ» - بِفَتْحِ الثَّاءِ - : الْغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعِزِّ إِذَا انْفَرَدَتْ ثَلَّةً^(٣)، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الْغَنَمُ قِيلَ لِلْجَمِيعِ: ثَلَّةٌ. وَأَمَّا الثَّلَّةُ - بِضَمِّ الثَّاءِ - فَإِنَّمَا هِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. وَ«أَطْبُ مَرَاحَهَا» أَيُّ: بِالْكَنْسِ وَإِنْعَادِ الطِّينِ مِنْهُ^(٤)، وَإِزَاحَةِ الْوَسْخِ عَنْهُ. وَمَرَاحُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ: الْمَكَانُ الَّذِي تَرْوِحُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَرَعَى^(٥).

- وَمَعْنَى: «يَبْغِي ضَالَّتَهَا»: يَطْلُبُ مَا ضَلَّ مِنْهَا وَشَرَدَ، حَتَّى يَضْرِبَهُ.

- وَمَعْنَى: «تَهْنَأُ جَرَبَاهَا» [٣٣]: يَطْلِيهَا بِالْقَطْرَانِ^(٦). يُقَالُ: هَنَأْتُ الْبَعِيرَ

(١) هو محمد بن عيسى.

(٢) التعليلُ على الموطأ لأبي الوليد الوقيتي (٣٥١/٢).

(٣) المصدر نفسه، وفي الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٣٣٦/٢٦). وفيه: «قيل: المائة ونحوها».

(٤) في الاستذكار (٣٣٥/٢٦): «تقول العرب: مَرَاحُ الْغَنَمِ، وَعَطَنُ الْإِبِلِ، وَمَرَايِضُ الْبَقَرِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. وَقِيلَ: إِنَّ عَطَنَ الْإِبِلِ مَوْضِعُ انْصِرَافِهَا، وَمَنَاخِهَا عِنْدَ السَّقْفِي».

(٥) المصدر نفسه (٣٤١/٢٦).

أَهْنُوهُ. وَالْهِنَاءُ: الْقَطِرَانُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهِنَاءُ *

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ^(٢) فِي الْخُنْسَاءِ - وَنَظَرَ إِلَيْهَا تَهْنَأُ الْجَرَبَاءُ مِنْ

إِبِلْهَا -:

مَا إِنْ رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ فِي النَّاسِ هَانِيَاءَ أَتَيْتِي جُرْبُ
مُتَبَدِّلاً تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهِنَاءَ مَوَاصِعَ الثَّقْبِ

- وَقَوْلُهُ: «وَتَلِيظُ حَوْضَهَا»، وَرُوِيَ: «تَلُوطُ»: أَي: تُصْلِحُ الْحَوْضَ بِسَدِّ
الْمَوَاصِعِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا الْمَاءُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* وَلِيَطَّتْ حِيَاضَ الْمَوْتِ وَسَطَ الْعَشَائِرِ *

- وَ«النَّاهِكُ»: الْمُفْرِطُ^(٤). يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عُقُوبَةً: إِذَا بَالَعْتَ فِي ذَلِكَ،

وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا، قَالَ^(٥):

(١) شرح ديوانه (٨٢)، وصدرة:

* فَأَبْرَى مُوَضِّحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ *

(٢) ديوانه (٤٣، ٤٤) (دار المعارف)، (٣٤) (دار صغب) وفيه: «كاليوم هانيء».

(٣) في الاستذكار (٣٤٢/٢٦)، ويظهر أنه عن ابن حبيب في تفسيره غريب الموطأ (١٣٩/٢).
وفيه: «العساكر».

(٤) التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٥٢/٢)، ولم يُنشد البيت.

(٥) البيت للحكم بن عبدل الأسدي في الحماسة «رواية الجواليقي» (٣٥٨)، وهو الحكم بن
عبدل بن جبلة الأسدي، شاعر هجاء، حبيث اللسان، أعرج، لا تُفارقُه العصا، من أهل
الكووفة، عاش في العصر الأموي. جمع شعره محمد نايف الدليمي، ونشره في مجلة
«المورد». أخباره في: الأغاني (٤٠٤/٣)، ومعجم الأدباء (١٢٣/٤)، واللآلي (٨٩٩)، =

وَأَحْلَبُ الثَّرَّةَ الصَّفِيَّ وَلَا أَنَهَكَ أَحْلَافَ غَيْرِهَا حَلْبًا
وَيُقَالُ: حَلَبْتُ النَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا - بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا -، فَإِذَا أَرَدْتَ
اللَّبْنَ الْمَحْلُوبَ فَتَحْتَ اللَّامَ لَا غَيْرَ^(١).

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ)

- «نَبْدُهُ» [٣٧] أَي: طَرَحَهُ، وَمِنْهُ «بَيْعُ الْمُتَابَذَةِ» وَهُوَ نَبْدُ الْحَصَاةِ، أَي: طَرَحُهَا مِنْ يَدِهِ، فَإِذَا وَقَعَتْ وَجَبَ / الْبَيْعُ، وَمِنْهُ: «الَّتَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ». وَفِي «الْخَاتَمِ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: خَاتَمٌ، وَخَاتِمٌ، وَخَاتَامٌ، وَخَيْتَامٌ.

1/107

(مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيْقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعُنُقِ^(٢))

- «الْجَرَسُ»: الْجُلْجُلُ^(٣)، وَأَصْلُهُ: صَوْتُ مُتَدَارِكٍ. وَيُقَالُ: جَرَسُ جِرْسٍ وَجِرْسٌ،

= وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

أَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ الْكَرِيمُ مِنَ الرَّزِّ	زَقِي لِنَفْسِي وَأُجْمِلُ الطَّلْبَا
وَأَحْلَبُ الثَّرَّةَ
إِنِّي رَأَيْتُ الْفَتَى الْكَرِيمَ إِذَا	رَغَّبْتَهُ فِي صَنِيعَةٍ رَغَبَا
وَالْعَبْدُ لَا يَطْلُبُ الْعَلَاءَ وَلَا	يُعْطِيكَ شَيْئًا إِلَّا إِذَا رَهَبَا

(١) هِيَ عِبَارَةُ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٢/٣٥٢)، وَفِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/٣٤٢): «الْحَلْبُ - بِتَخْرِيكِ اللَّامِ - اللَّبْنَ نَفْسَهُ وَالْحَلْبُ - بِتَسْكِينِ اللَّامِ - مَصْدَرُ حَلَبْتُ» وَفِي اللِّسَانِ (حلب): «وَالْحَلْبُ: مَصْدَرُ حَلَبَهَا يَحْلِبُهَا وَيَحْلِبُهَا حَلْبًا وَحَلْبًا وَحَلَابًا . . .».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْعَيْنُ». وَهَذَا الْبَابُ مُتَقَدِّمٌ عَنْ مَوْضِعِهِ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي «كِتَابِ الْعَيْنِ» الْآتِي.

(٣) التَّصَرُّفُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٥) وَفِيهِ: «الْجَرَسُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالرَّاءِ هُنَا - الْجُلْجُلُ . . .».

وَكَذَلِكَ قَيَّدْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ» بِإِسْكَانِ الرَّاءِ .
 وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: الْجَرَسُ وَالْجَرَسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ، وَهَذَا
 صَحِيحٌ، وَاخْتَارَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ الْفَتْحَ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ حِسٌّ، وَإِنْ تَقَدَّمَ حِسٌّ
 فَالْكَسْرُ، وَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ .

- وَقَوْلُهُ: «قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ» [٣٩] كَذَا عِنْدَ يَحْيَى وَابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ،
 وَهُوَ وَتْرٌ الْقِسِيِّ، وَعِنْدَ مُطَرِّفٍ: «وَبَرٌّ» جَمْعُ وَبْرَةٍ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُ رِوَايَةٌ
 يَحْيَى، وَعِنْدَ ابْنِ بُكَيْرٍ: «مِنْ وَبَرٍ أَوْ وَتْرٍ» عَلَى الشَّكِّ مِنْهُ، وَفِي نُسخَةٍ عَنْهُ:
 «قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَبْرًا وَلَا وَتْرًا . «قَلِّدُوا الْحَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوا الْأَوْتَارَ»
 يَعْنِي الدُّحُولَ، أَي: لَا تَطْلُبُوهَا عَلَيْهَا كَمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُ . وَقِيلَ: لَا
 تُقَلِّدُوهَا أَوْ تَارَ الْقِسِيِّ فَتُخْتِنُقَ بِهَا مَتَى رَعَتْ فَتَعَلَّقَتْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ
 مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لِلْعَيْنِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ الْبَابِ .

[كِتَابُ الْعَيْنِ]^(١)

(الوَصْوَاءُ مِنَ الْعَيْنِ)

- «الْحَرَارُ» [١]: مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهَا^(٢)، وَهُوَ عَلَى وَزْنِ فَعَالٍ. قَالَ الْبَكْرِيُّ^(٣): هُوَ مَاءٌ لِيَنِي زُهَيْرٍ وَيَنِي بَدْرِ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ. وَقَالَ الرَّبِيزِيُّ: وَهُوَ وَادِي الْحِجَازِ، وَقَالَ الشُّكُونِيُّ: مَوْضِعٌ غَدِيرِ حُمٍّ، يُقَالُ لَهُ: الْحَرَارُ، سُمِّيَ حَرَارًا لِخَرِيرِ مَائِهِ، وَهُوَ صَوْتُهُ. يُقَالُ^(٤): سَمِعْتُ خَرِيرَ الْمَاءِ وَاللَّيْلَةَ [وَقَسِيئَهُ]، أَي: صَوْتُ جَرِيَانِهِ^(٥).

- وَيُقَالُ^(٦): «عِنْتُ الرَّجُلِ» بِعَيْنِي أَعَيْنُهُ عَيْنًا فَأَنَا عَائِنٌ، وَهُوَ مَعْيُونٌ وَمَعِينٌ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٧):

- (١) «الْمُخْتَارُ». «لِلْمَوْلَفِ (١٧٧)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٩٣٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٩١/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٥٠٧)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٤١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٣٣/١٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٥/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٥٤/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٩/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٥٠/٤).
- (٢) هِيَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ فِي مَسْنَدِ «الْمَوْطَأِ» (٢٤٧)، وَعَنْهُ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٥٠/١).
- (٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٩٢) (بِاخْتِصَارٍ). وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٠٠/٢). وَتَقْدِمُ ذِكْرُ بَنِي ضَمْرَةَ ص (٤٣٠).
- (٤) عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٥/٢)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.
- (٥) فِي الْأَصْلِ: «جَرِيْتُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ».
- (٦) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢٥٥/٢) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.
- (٧) دِيْوَانُهُ (١٠٨)، وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَقْتَضِبِ (١٠٢/١)، وَالْخِصَائِصِ (٢٦١/١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٦٧/١، ٣٢١)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٣٨٧)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ =

قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَحْسُبُونَكَ سَيِّدًا وَأَخَالَ أَنْكَ سَيِّدٌ مَعْيُونُ

- وَ«الْوَعَكُ» - بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - وَتَقَدَّمَ مَعْنَى «وَعَكَ»، وَأَنَّ أَبَا حَاتِمٍ قَالَ: الْوَعَكُ: الْحُمَّى^(١)، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَلَمُ التَّعَبِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سِدَّةُ الْحَرِّ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ» [٢]. فَكَلَامٌ فِيهِ إِشْكَالٌ^(٢)

مِنْ طَرِيقِ التَّحْوِ؛ لِأَنَّ لِلْقَائِلِ أَنْ يَقُولَ مَا وَجْهَ دُخُولِ كَافِ التَّشْبِيهِ عَلَى الْيَوْمِ، وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ عُطِفَ قَوْلُهُ: «وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ؟» فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ كَلَامٌ وَقَعَ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: مَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَالْيَوْمِ جِلْدَ رَجُلٍ، وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ الَّذِي هُوَ الْيَوْمُ الْمُشَبَّهُ بِالْيَوْمِ، وَحَذَفَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ لَمَّا فَهِمَ الْكَلَامُ، وَفِي الْكَلَامِ^(٣) تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ جِلْدَ رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ يَوْمًا كَالْيَوْمِ، وَالْعَرَبُ قَدْ يَحْذِفُونَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ، كَمَا

= فِي التَّمْهِيدِ (١٥/٣٣٥)، وَرَوَاهُ ابْنُ الشَّجَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَعْيُونٌ) بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ: «وَمَعْيُونٌ مَفْعُولٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَيْنَ عَلَى قَلْبِهِ، أَيُّ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي» وَلَكِنَّ النَّاسَ يُشْدِدُونَهُ بِالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَقَدْ رَوَى: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، أَيُّ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ، وَ«مَعْيُونٌ» هُوَ الْوَجْهَ. وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «مَعْيُونٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَيْنَ عَلَى كَذَا، أَيُّ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْعَيْنِ الَّذِي هُوَ الْغَيْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ [الْمَعْرُورِ التَّيْمِيِّ]:

كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتِي عِقَابٍ أَصَابَ حَمَامَةً فِي يَوْمِ غَيْبِ
فَمَعْنَى «مَعْيُونٌ» مُغْطَى عَلَى عَقْلِهِ، وَقَدْ رَوَى «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ، أَيُّ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ.

(١) ص (٤١٦)، وَيراجع: مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٩١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥٦)، مَعَ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ وَاخْتِصَارِ.

(٣) مِنْ هُنَا كَلَامُ الْوَقَّاسِيِّ بِلَفْظِهِ.

يَحْدِفُونَ الْمَوْصُوفَ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ وَعَمْرُو، أَي: نَعَمْ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: مَرْحَبًا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ، وَيَبِكُ وَأَهْلًا، مَعْنَاهُ: وَيَبِكُ مَرْحَبًا وَأَهْلًا.

- وَ«الْمُحَبَّاءُ» مَهْمُوزٌ، مِنْ حَبَّاتِ الشَّيْءِ: إِذَا سَتَرْتَهُ، وَهِيَ الْمُحْرَزَةُ الْمَكْنُونَةُ الَّتِي لَا تَرَاهَا الْعُيُونُ^(١)، وَلَا تَبْرُزُ لِلشَّمْسِ فَتُغَيِّرُهَا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢) بِنُ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ^(٣):

ذَكَرْتَنِي الْمُحَبَّاتُ لَدَى الْحَجْرِ - رِيَّازِ عَيْنِي سُجُوفَ الْحِجَالِ
- وَ«لِبَطٍ»: صُرْعٌ وَسَقَطٌ^(٤). يُقَالُ مِنْهُ: لِبِطَ بِهِ يَلْبِطُ لِبَطًا فَهُوَ مَلْبُوطٌ. وَاللَّبِطُ - بِسُكُونِ الْبَاءِ -: اللَّصُوقُ بِالْأَرْضِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: لِبِطٌ: وَعِكَ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ: لِبِطَ بِهِ وَلَبِجَ بِهِ: إِذَا سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ خَبَلٍ أَوْ سُكْرٍ أَوْ إِعْيَاءٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ فِي قَوْلِهِ: «دَاخِلَةٌ إِزَارِهِ»: هُوَ الْحَقْوُ^(٥) يُجْعَلُ مِنْ تَحْتِ

(١) فِي «الْمُحْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ: «الْعَيْن».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ اللَّهِ».

(٣) دِيوَانُهُ (٤٦)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالرُّزْقَانِي فِي شَرْحِهِ (٣٤٦/٥).

(٤) التَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالْاسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَفِيهِمَا التَّنْقُلُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَابْنِ وَهْبٍ. وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٤٢/٢)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٦٨/٤)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢٠٩/٢)، وَالتَّهَابَةِ (٢٢٦/٤)، وَتَهْدِيبِ أَلْغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣٥٣/١٣، ٣٦٨/٨)، قَالَ الْحَطَّابِيُّ: «جَلِدَ الرَّجُلُ، وَلِبِطَ بِهِ، وَلَبِجَ بِهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٥) التَّمْهِيدِ، (٣٧٧/١٥)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ، وَالْأَخْفَشِ وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَكَلَامِ ابْنِ حَبِيبٍ فِي =

الإزارِ في حَفْوِهِ، وَهُوَ طَرْفُ الإِزَارِ، ثُمَّ يُشَدُّ عَلَيْهِ الإِزَارُ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَفَسَّرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ بِنَحْوِ ذَلِكَ أَيْضًا. قَالَ: / «دَاخِلَةُ الإِزَارِ»: هُوَ الطَّرْفُ المُتَدَلِّي الَّذِي يَضَعُهُ المُؤْتَزِرُ أَوَّلًا عَلَى حَفْوِهِ الأَيْمَنِ. وَقَالَ الأَخْفَشُ: «دَاخِلَةُ إِزَارِهِ»: الجَانِبُ الأَيْسَرُ مِنَ الإِزَارِ الَّذِي تَعْطِفُهُ إِلَى يَمِينِكَ ثُمَّ تَشُدُّ الإِزَارَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: طَرْفُ إِزَارِهِ الدَّاخِلِ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ، وَهُوَ يَلِي الجَانِبَ الأَيْمَنِ مِنَ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ المُؤْتَزِرَ إِنَّمَا يَبْدَأُ بِجَانِبِهِ الأَيْمَنِ، فَذَلِكَ الطَّرْفُ يُبَاشِرُ جَسَدَهُ فَهُوَ الَّذِي يُغَسَلُ. أَبُو عَمْرٍ: الإِزَارُ هُوَ المِئْزَرُ عِنْدَنَا، فَمَا التَّصَقَّ مِنْهُ بِخَصْرِهِ وَسُرَّتِهِ فَهُوَ دَاخِلَةُ إِزَارِهِ.

ب/١٠٧

(الرُّقِيَّةُ مِنَ العَيْنِ)

- قَوْلُهُ: «مَالِي أَرَاكَمَا ضَارِعَيْنِ» [٣]. أَي: ضَعِيفَيْنِ نَاحِلَيْنِ، وَالأَشْهُرُ فِيهِ: ضَرَعٌ، وَلِلضَّرَعِ فِي اللُّغَةِ وَجُوهٌ، مِنْهَا: الضَّعِيفُ. قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ «العَيْنِ»^(١): الضَّرَعُ: الصَّغِيرُ الضَّعِيفُ. قَالَ: وَالضَّرَعُ وَالضَّرَاعَةُ أَيْضًا: التَّدَلُّلُ. يُقَالُ: ضَرَعَ يَضْرَعُ وَأَضْرَعَتْهُ الحَاجَةُ. وَأَمَّا «الحَاضِنُ» فَهُوَ الَّذِي يَضُمُّ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ وَيَسْتُرُهُ وَيَكْنُفُهُ، وَأَصْلُهُ: مِنَ الحِضْنِ وَالمُحْتَضِنِ، وَهُوَ مَا دُونَ الإِطِ إِلَى الكَشْحِ. تَقُولُ العَرَبُ: الحَمَامَةُ تَحْتَضِنُ بَيْضَهَا.

(مَا جَاءَ فِي أَجْرِ المَرِيضِ)

- «وَيَحْكُ» [٨] فِيهِ قَوْلَانِ:

= تفسير غَرِيبِ المُؤَطَّأِ (٢/١٤٣)، وَكَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (٤/٧٠).
(١) العَيْنِ (١/٣١٤)، وَمَخْتَصَرُهُ (١/١١٤)، وَالأَسْتِذْكَارُ (٢٧/١٥).

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ وَقُوعَ الْوَيْحِ ، وَلَكِنَّهَا كَلِمَةٌ كَانَتْ جَارِيَةً عَلَى السِّنَةِ الْعَرَبِ ^(١) يَقُولُونَهَا عِنْدَ اسْتِحْثَاتِ الرَّجُلِ ، وَعِنْدَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ ، وَهُمْ لَا يُرِيدُونَ وَقُوعَ الْمَكْرُوهِ بِهِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ ﷺ فِي صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ حِينَ قِيلَ لَهُ : إِنَّهَا حَاضَتْ ، وَذَلِكَ يَوْمَ النَّفْرِ ، فَقَالَ : «عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا» مَعْنَاهُ : عَقَرَهَا اللَّهُ عَقْرًا ، وَحَلَقَهَا حَلَقًا ، أَي : عَقَرَ جَسَدَهَا وَأَصَابَهَا بِوَجَعٍ فِي حَلَقِهَا . وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ : عَقْرَى حَلَقَى وَيَجْعَلُونَهُمَا اسْمَيْنِ مَقْصُورَيْنِ ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْأَعْرَابِ هُوَ الْأَوَّلُ ، إِنَّمَا هُمَا مَصْدَرَانِ مُتَوَاتِرَانِ ، مَنْصُوبَانِ بِفِعْلَيْنِ مُضْمَرَيْنِ ، كَمَا يُقَالُ سَفِينًا وَرَعِيًا ، فَلَمْ يُرِدْ ﷺ وَقُوعَ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الضَّجْرِ وَالتَّبَرُّمِ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةِ مَكْرُوهٍ بِالْمَقُولِ فِيهِ ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ : «فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» وَ«تَرِبَتْ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشُّبَّةُ؟» .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّهُ دُعَاءٌ عَلَى وَجْهِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَاكَ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» . الْقَوْلُ الْأَوَّلُ : أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ ؛ أَلَّا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : لَا أَبَا لَكَ ، وَلَا أُمَّ لَكَ ، وَأَخْزَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرَهُ ، وَلَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ ، وَلَا يِرَادُ تَحْقِيقُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ الْغَنَوِيُّ يَرِثِي أَخَاهُ ^(٢) :

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥٦) .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٠٢) ، وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فِي بَيْتِهَا ذَكَرَهُ هُنَا . وَهَذَا

الْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٤٥) ، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٥٧٦) ، وَجُمْهُرَةِ الْأَلْفَاظِ (١/٢٢٩) ،

وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٦/٤٩٢ ، ١٤/٢٧٤ ، ١٥/٦٠٢ ، ٦٤١) ، وَاللَّامِي (٧٧٣) ، وَالْمُخَصَّصِ (١٢/١٨٢) ،

وَالصَّحَاحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (هُوِي) ، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (١/٢٠٦) .

هَوَتْ أُمُّهُ مَا يَبْعَثُ الصُّبْحُ غَارِيَا وَمَاذَا يُؤَدِّي اللَّيْلُ حِينَ يُؤُوبُ
وَيُرْوَى^(١) أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا فِي عَامِ مُجْدِبٍ، وَهُوَ يَقُولُ:

رَبَّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ
فَدُ كُنْتَ تَسْتَفِينُنَا فَمَا بَدَأَ لَكَ
أَمْطِرْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ

فَقَالَ سُلَيْمَانُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا أَبَا لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدًا، فَأَخْرَجَ كَلَامَهُ
أَحْسَنَ مُخْرَجٍ، وَلَمْ يُرِدِ الْأَعْرَابِيُّ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ الْأَعْرَابِيُّ بِهِ اللَّهَ تَعَالَى،
عَلَى نَحْوِ مَا كَانَ يُخَاطَبُ بِهِ صَاحِبَهُ إِذَا اسْتَحْتَهُ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شَيْئًا.

(التَّعَوُّدُ وَالرُّفِيَّةُ فِي الْمَرَضِ)

- «النَّفْتُ» [١٠]: نَفَخَ لَا بُصَاقَ مَعَهُ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ بُصَاقٌ فَهُوَ تَفْلٌ^(٢).
وَقِيلَ: التَّفْلُ: البُّصَاقُ نَفْسُهُ.

(تَعَالِجُ الْمَرِيضِ)

- «الدَّبْحَةُ» [١٣]: دَاءٌ فِي الْحَلْقِ يَخْنُقُ صَاحِبَهُ. وَقِيلَ: قَرْحَةٌ تَخْرُجُ فِي
الْحَلْقِ^(٣). قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ تَعَالَى -: دَاخِلُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ السَّلْمِيُّ^(٤)
يَسْتَبْطِنُ الْحَلْقَ فَيَدْبَحُهُ.

(١) الخَبْرُ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١١٣٨، ١١٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّلِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥٧/٢).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢٦٨/١): «قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: هِيَ قَرْحَةٌ».

(٤) لَمْ أَعْرِفْهُ بَعْدَ، وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (٢٩٧).

- وَ«الْلَقْوَةُ» [١٤] - بفتح اللام - : الرِّيحُ / الَّتِي تُمِيلُ أَحَدَ جَانِبَيْ الفَمِ (١) .
 وَقَدْ لَقِيَ الرَّجُلُ . وَالْلَقْوَةُ وَالْلَقْوَةُ : العُقَابُ السَّرِيعَةُ الطَّيْرَانِ ، وَالْجَمْعُ : لِقَاءٌ . ١/١٠٨
 - وَقَوْلُهُ : «فَاحْتَقَنَ الجُرْحُ الدَّمَ» [١٢] . يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الدَّمُ مَفْعُولَ الجُرْحِ .

(العُغْلُ بِالمَاءِ مِنَ الحُمَى)

- «الجَيْبُ» [١٥] لِلثَّوْبِ ، وَالاجْتِيَابُ : تَقْوِيرُ مَوْضِعِ دُخُولِ رَأْسِ
 الإِنْسَانِ مِنَ الثَّوْبِ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ المَوْضِعُ المَقْوَرُ جَيْبًا ، يُقَالُ (٢) : جُبْتُ
 الثَّوْبَ ، وَأَجَبْتُهُ فَطَعْتُهُ ، فَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الوَاوِ ، وَقَالَ ثَابِتٌ : الاجْتِيَابُ لِلثَّوْبِ :
 أَنْ يُفْطَعَ وَسَطُهُ ، ثُمَّ يُلْبَسُ وَلَا يُجَيَّبُ ، فَإِذَا جِيِبَتْ فَهِيَ بِقَيْرَةٍ . وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
 ذَوَاتِ اليَاءِ ، وَأَنَّ أَلْفَهُ مُنْقَلَبَةٌ عَنِ يَاءٍ ، إِذَا اسْتَثْقَلَتْ كَسْرَتُهَا فَحُذِفَتْ ، سَكَنَتْ
 وَأَنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَانْقَلَبَتْ أَلْفًا .

- وَ«الفَيْحُ» [١٦] : سَطْوَعُ الحَرِّ وَانْتِشَارُهُ (٣) ، وَيُقَالُ : فَوِحُ أَيْضًا . وَقَدْ
 فَاحَ يَفِيحُ وَيَفْوِحُ . وَيُرْوَى : «فَابِرْدُوهَا» مَوْصُولَ الأَلِفِ مَضْمُومَ الرَّاءِ ،
 وَ«أَبِرْدُوهَا» مَقْطُوعُ الأَلِفِ مَكْسُورُ الرَّاءِ ، وَهَمَّا لُغَتَانِ : بَرَّدْتُهُ بِالمَاءِ وَأَبَرَّدْتُهُ .

(عِيَادَةُ المَرِيضِ وَالمَرِيضَةُ)

- لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ : «قَرَّتْ فِيهِ» [١٧] . غَيْرَ مَالِكٍ ، وَالدِّي

(١) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/٣٦٢) .

(٢) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/١٦٧) ، وَنَقَلَ عَنْ ثَابِتٍ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى المَوْطَأَ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَثْقِيِّ (٢/٣٥٧) هَذِهِ الفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا .

رَوَاهُ غَيْرُهُ^(١): «حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا»، وَرَوَى أَيْضًا: «حَتَّى يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ اعْتَمَسَ فِيهَا». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَشَى فِي خُرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ عَمَرْتُهُ». وَتَأْوِيلُ قَرَّتْ فِيهِ فِي «الْكَبِيرِ» وَحَاصِلُهُ: أَنَّ مَعْنَاهُ نُبِتَتْ لَهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهِيَ ثَوَابُهُ الْجَزِيلُ، وَتَجَاوَزُهُ عَنِ الدُّنُوبِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا عَدْوَى» [١٨] أَي: لَا يُعِدِّي شَيْءٌ شَيْئًا، وَلَا سَقِيمٌ صَحِيحًا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُقُولُ ذَلِكَ. وَأَمَّا «الْهَامَةُ» فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُقُولُ^(٢): إِنَّ عِظَامَ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامًا فَتَطِيرُ، وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَيْضًا أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا قُتِلَ فَلَمْ يُدْرِكْ بِنَارِهِ خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ طَائِرٌ يُقَالُ لَهُ: هَامَةٌ، فَيَصْبِيحُ عَلَى قَبْرِهِ: اسْفُونِي، فَإِذَا قُتِلَ قَاتِلُهُ كَفَّ عَنِ الصِّيَاحِ، قَالَ^(٣):

- (١) الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ بِرَوَايَاتِهَا وَأَسَانِيدِهَا فِي الاسْتِذْكَارِ (٢٧/٥١، ٥٢)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٤٠١، ٤٠٢).
 (٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٥١)، وَأَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢/٢١٧).
 (٣) الْبَيْتُ لِذِي الإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيِّ، وَاسْمُهُ حَرثَانُ بْنُ مُحْرَبٍ، فِي دِيْوَانِهِ (٩٢) جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْعَدَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ نَائِفُ الدُّلَيْمِيُّ وَطَبَعَ فِي الْمَوْصِلِ سَنَةَ (١٩٧٣م) وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي ابْنِ عَمٍّ لَهُ اسْمُهُ عَمْرُو، وَفِيهَا يَقُولُ:

يَا مَنْ لِقَلْبٍ شَدِيدٍ الْهَمُّ مَحْزُونٌ أَمْسَى تَذَكَّرَ رَبًّا أَمَّ هَلْرُونَ
 أَمْسَى تَذَكَّرَهَا مِنْ بَعْدِ مَا شَحَطْتُ وَاللَّهْرُ ذُو غِلْظٍ حَيْثَا وَذُو لَيْنِ

وفيهما:

وَلِي ابْنُ عَمٍّ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْ خُلُقِي مُخْتَلِفَانِ فَأَقْلَبُهُ وَيَقْلِبُنِي
 لِأَنَّ ابْنَ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ عَنِّي وَلَا أَنْتَ دِيَّانِي فَتَحْزُونِي
 وَلَا تُقَوِّتْ عِيَالِي يَوْمَ مَسْغِيَةِ وَلَا بِتَفْسِكَ فِي الْعَرَاءِ تَكْفِينِي

=

يَا عَمْرُو إِنَّ لَكَ شَمِيًّا وَمَنْقَصِيًّا أَضْرَبَكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةَ اسْفُوتِي
 - وَأَمَّا «الصَّفْرُ» فَفِيهِ أَقْوَالٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُوَيْبَةَ بِنَ
 الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفْرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ،
 وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ
 فَتَوَدِّيهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

* وَلَا يَعْصُ عَلَى شُرُسُوْفِهِ الصَّفْرُ *

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) - فِي الصَّفْرِ أَيْضًا -: يُقَالُ: إِنَّهَا تَأْخِيزُهُمُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفْرِ فِي
 تَحْرِيمِهِ. وَهَكَذَا حَكَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ^(٤).
 - وَ«الْمُمْرِضُ»: الَّذِي تَمْرِضُ إِبْلَهُ، وَ«الْمُصِخُّ»: ضِدُّهُ. يُقَالُ: مَرِضَ

= وَالشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ أَنشده أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٧/٢٦٤).

(١) غريب الحديث (١/١٥٠).

(٢) هو أعمشى بأهله، تقدّم ذكره (١/٣٧٥)، وصدرة:

* لَا يَتَأَرَّى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ *

كَذَا جَاءَ فِي غريب الحديث لأبي عبيد، قال أبو عبيد: وَيُرْوَى:

* لَا يَسْتَكِي السَّاقَ مِنْ أَيْنِ وَلَا وَصَمَ *

وَيُرْوَى: «وَلَا وَصَبَ». وَيُرَاجَعُ: الْأَصْمَعِيَّاتُ (٩٠)، وَالْكَامِلُ (١٤٣١)، وَشِعْرُهُ «الصُّبْحُ

الْمُنِيرُ» (٢٦٨)، وَأَنشده أَبُو عَمْرٍ فِي التَّمْهِيدِ (١٥/٤١٥)، وَرواه أَبُو عَمْرٍ ثَانِيَةً هَكَذَا:

* لَا يَغْمِزُ السَّاقَ مِنْ أَيْنِ وَلَا نَصَبَ *

(٣) غريب الحديث (١/١٥١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥٨).

الرَّجُلُ^(١) إِذَا كَانَ الْمَرَضُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَ الْمَرَضُ فِي إِبِلِهِ أَوْ شَاتِهِ قِيلَ:
أَمْرَضَ، وَكَذَا يُقَالُ: صَحَّ، إِذَا كَانَتِ الصِّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي إِبِلِهِ أَوْ
شَاتِهِ، قِيلَ: أَصَحَّ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ أَدَّى» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَعْنَى الْأَدَى عِنْدِي: الْمَأْتَمُّ.

(١) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٨/٢).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨/٢).

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

(السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ)

- «إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ» [١] عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: الْأَخْذُ مِنْهَا حَتَّى يَبْدُوَ
إِطَارُ الشَّفَةِ، وَهُوَ طَرَفُهَا الْمُحِيطُ بِالْفَمِ. وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلٍ
وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ فَيَرَوْنَ اسْتِئْصَالَهَ؛ وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ الْإِحْفَاءَ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ:
الْإِفْرَاطُ^(٢)، يُقَالُ: سَأَلَ فَاحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ: إِذَا كَانَ يَكْثُرُ مِنْ بَرِّهَ،
وَلَيْسَ هُوَ بِالْأَزِيمِ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتُ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتُهَا،
وَحَفَى السَّكِينُ، إِذَا لَمْ يَقْطَعْ، وَأَحْفَيْتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّذِي تُرَالُ
حِدَّتُهُ بِأَنْ يُحْفَى؛ لِأَنَّهُ يُنْحَسُ وَيُؤْذِي.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وِإِعْفَاءُ اللَّحِيَةِ» فَإِنَّ الْإِعْفَاءَ فِي اللُّغَةِ^(٣) لَفْظَةٌ تُسْتَعْمَلُ
بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ^(٤).

- (١) الْمُخْتَارَ لِلْمُؤَلَّفِ (٢٠٤)، وَالْمَوْطَأَ رِوَايَةً يَخِيَّ (٩٤٧)، وَرِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ
(١٢٥/٢)، وَرِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَرِوَايَةَ سُؤَيْدِ (٤٧٦)، وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ
لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارَ (٥٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدَ (٥٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقَ عَلَى
الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦١/٢)، وَالْمُسْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٢٦/٧)، وَتَنْوِيرَ
الْحَوَالِكِ (١٢٣/٣)، وَشَرْحَ الرُّرْقَانِيِّ (٣٣٤/٤)، وَكَشْفَ الْمُغْطَى (٣٥٨).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦١/٢).
- (٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.
- (٤) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ. وَرُجِعَ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرَبِ (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ،
تَحْقِيقَ مُحَمَّدِ عَوْدَةَ (١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ =

يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ: إِذَا كَثُرَ، وَكَذَلِكَ لِحَمَّهَا، وَعَفَا الْقَوْمَ، قَالَ/ تَعَالَى^(١): ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾ أَيُّ: كَثُرُوا. وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ آثَارُهُ، وَعَلَيْهِ الْعَفَاءُ، وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَلَمَّا كَانَتْ اللَّفْظَةُ مُشْتَرَكَةً تَحْتَمِلُ التَّكْثِيرَ وَالتَّقْلِيلَ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَخْصَى، إِنَّمَا يُقَالُ: خَصَى، وَفَعَلُهُ: خَصَيْتُ، وَلَا يُقَالُ أَخْصَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ» كَلَامٌ لَا يَصِحُّ فِي ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ نُقْصَانَ الْخَلْقِ لِاتِّمَامِهِ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَرَادَهُ، وَفِي تَرْكِهِ تَمَامُ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ﴾: أَيُّ: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ ابْنُ عَمْرٍو مِنْ نُقْصَانِ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيُعَذِّبْكَ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

- وَ«الْقُصَّةُ» [٢] مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ^(٥)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُقْصُ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٦): كُلُّ خَصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قُصَّةٌ.

= الأَلْغَوِيُّ (٤٨٣)، والأضداد لِلصَّغَانِي (١٠٨).

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٥.

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٦٢/٢).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٩.

(٤) سورة النساء، الآية: ١١٩.

(٥) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١١٨/٢)، ونقل عن ابن دُرَيْدٍ.

(٦) جمهرة اللغة (١/١٤٣، ١٨٩٥).

- وَ«سَدَلٌ» [٣]: هُوَ إِرْسَالُ الشَّعْرِ عَلَى الْوَجْهِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَكَذَلِكَ السَّدَلُ فِي الصَّلَاةِ: إِرْخَاءُ الثَّوْبِ عَلَى الْمَنْكَبَيْنِ إِلَى الْأَرْضِ، دُونَ أَنْ تَنْضَمَّ جَوَانِبُهُ^(١).
- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ فَرَّقَ» - بِالتَّخْفِيفِ أَشْهَرُ، وَقَدْ شَدَّدَهُ^(٢) بَعْضُهُمْ، وَالْمَصْدَرُ: الْفَرَقُ بِالسُّكُونِ. وَقَدْ انْفَرَقَ شَعْرُهُ: انْقَسَمَ فِي مَفْرَقِهِ، وَهُوَ وَسَطُ رَأْسِهِ، وَأَصْلُهُ: الْفَرَقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالْمَفْرَقُ: مَكَانُ فَرَقِ الشَّعْرِ مِنَ الْجَبِينِ إِلَى دَائِرَةِ وَسَطِ الرَّأْسِ. يُقَالُ: بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ، وَكَسْرِهِمَا، وَكَذَلِكَ مَفْرَقُ الطَّرِيقِ.

(إِصْلَاحُ الشَّعْرِ)

- مَعْنَى: «ثَائِرَ الرَّأْسِ» [٧]: قَائِمَ الشَّعْرِ. ^(٣) وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فِي اللُّغَةِ: الظُّهُورُ وَالْحَيَالُ، وَمِنْهُ أُخِذَ الثَّائِرُ وَالثَّورَةُ^(٣). وَالْعَرَبُ^(٤) تُسَمِّي الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لِكَوْنِهِ فِي الرَّأْسِ، كَمَا يُسَمُّونَ شَعْرَ الْعَيْنِ شَفْرًا؛ لِنبَاتِهِ عَلَى الشَّفْرِ، وَهُوَ حَرْفُ الْعَيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» لَمَّا تُصَوِّرَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ^(٥) أَنَّهُ فِي نَهَايَةِ الْقُبْحِ صَحَّ التَّشْبِيهِ بِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى - فِي شَجَرَةِ الزُّقُومِ -^(٦): ﴿ طَلَعَهَا كَأَنَّ زُرْعُوسَ الشَّيْطَانِ ﴾^(٦) عَلَى أَنَّهُ يُتَصَوَّرُ وَيُمَثَّلُ، كَمَا تَمَثَّلَ إِبْلِيسُ بِصُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ

(١) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «حَانِبُهُ».

(٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «شَدَّ».

(٣) - (٣) سَاقَطَ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٦٣/٢).

(٥) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ.

(٦) سُورَةُ الصَّافَّاتِ.

جُعْشُم^(١)، وَكَانَ سُرَاقَةً مِنْ أَفْبَحِ النَّاسِ، كَمَا [أَنَّ] الْمَلَائِكَةَ يَتَمَثَّلُونَ بِصُورَةِ الْحِسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، كَمَا كَانَ جِبْرِيلُ يَتَمَثَّلُ^(٢) بِدَحْيَةَ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ)

- هَمَزَاتُ الشَّيَاطِينِ [١٩]: أَصْلُهُ النَّخْسُ وَالْغَمَزُ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَهُ فَقَدْ هَمَزْتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا هَمَزُهُ فَالْمَوْتَةُ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): الْمَوْتَةُ: الْجُنُونُ، وَمِنْهُ الْهَمَّازُ وَالْمُغْتَابُ، وَكَذَلِكَ الْهَمَزَةُ.

- وَ«الْعِفْرِيْتُ» [١٠]: هُوَ الْقَوِيُّ النَّافِرُ مَعَ خُبْتٍ وَدَهَائٍ^(٥). يُقَالُ: رَجُلٌ عِفْرٌ، وَعِفْرِيْتُ نَفْرِيْتُ، وَعَفَارِيَّةٌ نَفَارِيَّةٌ^(٦).

وَوَقَعَ فِي نُسَخِ «الْمَوْطَأِ» وَرِوَايَاتِهِ: «إِلَّا طَارِقٌ» بِالرَّفْعِ وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ.

(١) هُوَ سُرَاقَةٌ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيْرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتُوفِيَ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ سَنَةَ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِيعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢١٤/١٠)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥٢٣/٤)، وَالْإِصَابَةِ (٣٩/٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَمَا كَانَ يَتَمَثَّلُ جِبْرِيلُ . . .» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلُفِ.

(٣) هُوَ دَحْيَةُ بِنُ خَلِيفَةَ بِنِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيِّ، صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٤/٢٤٩)، وَالْاِسْتِيعَابِ (٢٦١)، وَالْأَنْسَابِ (١٠/٤٥٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨/٤٧٣)، وَالْإِصَابَةِ (١/٤٧٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٤٠، ٤٤٢)، وَعَنْهُ فِي الْغَرِيبِينَ (٦/١٩٤٠).

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٩٧).

(٦) جَاءَ فِي الْأَصْلِ: «نَفَارِيْتُ وَعَفَارِيَّةٌ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الْاِتِّبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ الْأَلْغَوِيِّ (٩٨)، وَيُرْاجَعُ: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢/٢١٧)، وَالْمُنْخَصَصُ (١٤/٣٧)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَعَاجِمِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - : وَفِي كِتَابِي : «إِلَّا طَارِقًا» بِإِصْلَاحِي .

- وَ«ذَرَأٌ وَبَرَأٌ» [١٢] . قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : كَرَّرَهُ مَعَ خَلْقِ التَّائِيدِ ، لَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ أَصْلَ الخَلْقِ : التَّقْدِيرُ ، وَبَرَأٌ : أَوْجَدَهُمْ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ ، وَذَرَأٌ : خَلَقَهُمْ مُتَنَاسِلِينَ أَمْثَالَ الذَّرِّ ، إِذْ أَصْلُ الذَّرِّيَّةِ : النَّسْلُ ، وَالْبَارِيُّ : الخَالِقُ البَرِّيَّةِ ، يُهْمَزُ عَلَى الأَصْلِ ، وَلَا يُهْمَزُ فِي الأَغْلَبِ ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُقَالُ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَهْمِزْ البَرِّيَّةَ جَعَلَهَا مِنَ البَرِيِّ ، وَهُوَ التُّرَابُ^(١) ، وَقِيلَ : إِنَّ البَرِّيَّةَ : أَحَدُ الأَسْمَاءِ الَّتِي تَرَكَتِ العَرَبُ هَمْزَهَا ، وَكَانَ أَصْلُهَا الهَمْزُ ، وَيُقَالُ : بَرَيْتُ العُودَ وَالقَلَمَ ، إِذَا قَطَعْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ ، لَكِنْ اخْتَصَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِخَلْقِ الحَيَوَانِ فِي عُرْفِ الاستِعْمَالِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ ابنَ دُرَيْدٍ^(٢) قَالَ : ذَرَأَ اللهُ الخَلْقَ ذَرَوًا ، وَكَانَ أَصْلُهُ الهَمْزُ ، / وَتَرَكَتِ العَرَبُ هَمْزَهُ ، وَكَذَلِكَ الذَّرِّيَّةُ ، وَقَالَ ١/١٠٩ الرُّبَيْدِيُّ : أَصْلُهُ النَّسْرُ مِنْ ذَرٍّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُهُ مِنَ الذَّرِّ فَعْلِيَّةٌ ، لِأَنَّ اللهَ خَلَقَهُمْ أَوَّلًا كَأَمْثَالِ الذَّرِّ ، فَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الهَمْزِ .

(١) فِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ (١٤ / ٢٧٠) : «قَالَ الفَرَّاءُ : هِيَ مِنْ بَرَأَ اللهُ الخَلْقَ ، أَيُّ : خَلَقَهُمْ قَالَ : وَإِنْ

أُخِذَتْ مِنَ البَرِيِّ وَهُوَ التُّرَابُ فَأَصْلُهَا غَيْرُ الهَمْزِ وَأُنْشِدَ :

* بِفَيْكَ مِنْ سَارٍ إِلَى القَوْمِ البَرِيِّ *

أَيُّ : التُّرَابُ» وَهَذَا البَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِمُدْرِكِ بنِ حِصْنِ الأَسَدِيِّ كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ (بَرِيٌّ) .

(٢) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلقَاضِي عِيَّاضِ (١ / ٢٦٨) ، وَنَقَلَ عَنِ ابنِ دُرَيْدٍ وَالرُّبَيْدِيِّ . يُرَاجَعُ : جَمَهْرَةٌ

اللُّغَةِ لابنِ دَرِيدٍ (٦٩٥) .

(مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

- قَوْلُهُ: «الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي» [١٣] فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُرِيدَ بِالْجَلَالِ : الْعَظَمَةَ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي . وَالْعَرَبُ تَقُولُ^(١) : فَعَلْتُ

ذَلِكَ لِجَلَالِكَ وَجَلَلِكَ^(٢) ، وَمِنْ جَلَالِكَ وَمِنْ جَلَلِكَ : أَي : مِنْ أَجْلِكَ^(٢) وَسَبَبِكَ ، قَالَ جَمِيلٌ^(٣) :

* كَذْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلِيلِهِ *
* كَذْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلِيلِهِ *

- وَقَوْلُهُ : «ثُمَّ يَضَعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ» [١٥] . الْقَبُولُ وَالتَّقَبُّلُ ، وَهُوَ

مَفْتُوحُ الْقَافِ ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا^(٤) : أَي : يُوَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ وَالرِّضَى ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥) : ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ ﴾ أَي : رَضِيَهَا .

قَالَ الْمُطَرِّزُ^(٦) : وَالْقَبُولُ مَصْدَرٌ لَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ ، وَقَدْ جَاءَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٤) ، وَلَمْ يُشَدِّ بَيَّتَ جَمِيلٌ .

(٢) - (٢) سَاقَطُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٣) دِيوَانُهُ (١٨٧) ، وَصَدْرُهُ :

* رَسَمِ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلِيلِهِ *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٤) .

(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ ، آيَةُ : ٣٧ .

(٦) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٦٩) ، وَفِيهِ : «قَالَ أَبُو عَمَرَ» وَهُوَ الْمَقْصُودُ ،

فَهُوَ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الْمُطَرِّزُ يُعْرَفُ أَيْضًا بِ«عَلَامِ تَغْلِبِ» سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٦٨) .

مُفَسِّرًا فِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ: فَيَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْأَرْضِ.

- وَقَوْلُهُ: «بَرَأَقُ الثَّنَائِيَا» [١٦]. يُرِيدُ أَبْيَضَ الثَّغْرِ حَسَنَةً. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ:

كَثِيرُ التَّبَسُّمِ طَلُقَ الْوَجْهَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَخَذَ بِحُبُوبَةِ رِدَائِي» أَي: مُجْتَمِعَ نَوْبِهِ الَّذِي يَحْتَبِي بِهِ، وَمُلْتَقَى

طَرَفَيْهِ فِي صَدْرِهِ (١). وَقَوْلُهُ: «فَقَالَ: اللَّهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُ؟». أُرَى أَنَّ هَمْزَةَ الْأَسْتِفْهَامِ جُعِلَتْ هُنَا عَوْضًا مِنْ حَرْفِ الْقَسَمِ، كَمَا جَعَلُوهَا عَوْضًا فِي قَوْلِهِمْ: أَيُّ هَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ كَذَا، ثُمَّ حَكَى قَوْلَهُ: اللَّهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ.

- وَالْقَصْدُ [١٧]: التَّوَسُّطُ فِي الْأُمُورِ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ. يُقَالُ: قَصَدَ

يُقْصِدُ، قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَالِبٍ: «مَا عَالَ مَنْ

اِقْتَصَدَ» وَهُوَ الْاِقْتِصَادُ فِي التَّفَقُّهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (٣):

جَالَتْ لِتَصْرَعَنِي فَقُلْتُ لَهَا أَفْصِدِي إِنِّي امْرُؤٌ صَرَعِي عَلَيْكَ حَرَامٌ

- وَ«التَّوَدُّةُ»: الرَّفْقُ وَالِاسْتِئْنَاءُ فِي الْأُمُورِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: اتَّيَدْتُ فِي الْأَمْرِ، أَي: تَوَقَّفَ.

- وَ«السَّمْتُ»: حُسْنُ الْهَيْئَةِ (٤) وَالْمَنْظَرُ فِي الدِّينِ وَالْخَيْرِ، لَا فِي الْجَمَالِ

وَاللِّبَاسِ. وَالسَّمْتُ أَيْضًا: الْقَصْدُ، وَالطَّرِيقُ، وَالْجِهَةُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْقِبْلَةُ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَصْلُهُ الطَّرِيقُ الْمُنْفَادُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «طَرَفُهُ مَصْدَرُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) سُورَةُ لَقْمَانَ، آيَةُ: ١٩.

(٣) دِيوَانُهُ (١١٦).

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/ ٢٢٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ، وَيُرَاجَعُ: بِأَعْلَامِ الْحَدِيثِ

(شَرْحُ الْبَخَارِيِّ) لِلْخَطَّابِيِّ (١٦٤٣).

[كِتَابُ الرُّؤْيَا] (١)

تَقُولُ: رَأَيْتُ رُؤْيِيَّةً: إِذَا عَايَنْتَ بِبَصْرِكَ، وَرَأَيْتُ رَأْيًا: إِذَا اعْتَمَدْتَ شَيْئًا فِي قَلْبِكَ، وَرَأَيْتُ رُؤْيِيًّا: إِذَا رَأَيْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ. وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ الرُّؤْيَا مَصْدَرًا فِي الْيَقْظَةِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي (٢):

وَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا فَهَشَّ فُؤَادُهُ وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَتْ قَبْلُ يَلُومُهَا

وَالْأَبْيَاتُ قَبْلَهُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ رُؤْيِيَّةُ الْيَقْظَةِ (٣).

- وَ«الْحُلْمُ» [٤] - بِضَمِّ اللَّامِ -: رُؤْيَا النَّوْمِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: حَلَمَ - بِفَتْحِ اللَّامِ - وَالْمُحْتَلِمُ وَالْحَالِمُ سَوَاءٌ، وَهُوَ الْبَالِغُ مِنَ الْاِحْتِلَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ» مَجْزُومُ اللَّامِ أَيُّ: لَا مِنْ حُلْمِ الْمَنَامِ، وَهُوَ الْاِحْتِلَامُ.

(١) «المُخْتَار...» لِلْمُؤَلِّفِ (٢٢٦)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٩٥٦)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٤/٢)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٥)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالْاِسْتِذْكَارُ (١١٦/٢٧)، وَالْتَمَهُيدُ (٦٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٥/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٧٦/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٣٥/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٠/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٦١).

(٢) دِيْوَانُهُ (٢٥٩).

(٣) الَّذِي قَبْلَ الْبَيْتِ:

وَمُسْتَشِيحٌ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ عَلَى الرَّحْلِ فِي طَحْيَاءِ طَلَسٍ نُجُومُهَا
رَفَعَتْ لَهُ مَسْبُوبَةً عَصَفَتْ لَهَا صَبًا تَعْتَفِيهَا تَارَةً وَتَقِيْمُهَا
فَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا...

(مَا جَاءَ فِي النَّزْدِ)

- «النَّزْدُ» [٦]: أَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ: نَزْدَشِيرٌ^(١)، وَهُوَ اسْمٌ فَارِسِيٌّ لِنَوْعٍ مِنَ الْأَلَاتِ الَّتِي يُتَمَرُّ بِهَا، وَهِيَ قِطْعٌ مُلَوَّنَةٌ تَكُونُ مِنْ حَشَبِ النَّقْشِ، وَمِنْ عَظْمِ الْفِيلِ، فَحَذَفَ بَعْضَ اللَّفْظَةِ لِطَوْلِهَا، كَمَا أَنَّ الْيَيْدَقَ مِنَ الشُّطْرَنْجِ إِنَّمَا أَصْلُهُ شَهْبَيْدَقٌ، وَكَذَلِكَ التَّأْيِيُّ الَّذِي يُزْمَرُ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ نَزْمَنَائِي، وَقَدْ جَاءَ النَّزْدُ عَلَى أَصْلِهِ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ^(٢): «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّهَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ». قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

يَا مُفِينَا لِعُمْرِهِ الْقَصِيرِ
مَا بَيْنَ شِطْرَنْجٍ وَنَزْدَشِيرِ
وَاللَّهُوَ بِالْمِزْمَرِ وَالْحُمُورِ
أَلَمْ يُعْظِكَ وَأَعْظُ التَّقْبِيرِ

وَيُقَالُ لِلنَّزْدِ أَيْضًا: الْأَرْنُ^(٤)، وَالْكُوبَةُ^(٥)، وَالطَّبْلُ، وَالْكَعَابُ^(٦). / وَفِي حَدِيثٍ:

ب/١٠٩ «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْعُبَيْرَاءِ» وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْكُوبَةَ: الطَّبْلُ.

- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٦)، وَيُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣١)، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٦٤٠).
- (٢) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٣٠)، وَالتَّمْهِيدِ (١٦/٨٢)، وَيُرَاجَعُ: التَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٣٩)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥/٢٣).
- (٣) الْأَبْيَاتُ فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.
- (٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَمَكَانَهَا هِيَ وَمَا بَعْدَهَا بِقَدْرِ نِصْفِ سَطْرِ بِيَاضٍ فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ وَلَعَلَّهَا: «الْفَرْقُ».
- (٥) فِي اللِّسَانِ (كُوب): «الْكُوبَةُ: الشُّطْرَنْجَةُ، وَالْكُوبَةُ: الطَّبْلُ وَالنَّزْدُ».
- (٦) فِي اللِّسَانِ (كَعَب): «الْكَعَابُ: فُصُوصُ النَّزْدِ».

[كِتَابُ السَّلَامِ]^(١)

(العَمَلُ فِي السَّلَامِ)

- يُقَالُ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» [٢] مُعَرَّفًا . وَ«سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» مُنْكَرًا ، فَإِذَا نُكِّرَ فَهُوَ مَصْدَرٌ ، وَإِذَا عُرِّفَ اِحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مُعَرَّفًا ، وَاحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ فَإِذَا كَانَ مُنْكَرًا كَانَ التَّقْدِيرُ : أَلْقَيْتُ عَلَيْكَ سَلَامَةً مِنِّي^(٢) ، فَالْقِي عَلَى سَلَامَةٍ مِنْكَ^(٢) ، وَإِذَا كَانَ مُعَرَّفًا اِحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ ، وَاحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : اللَّهُ رَقِيبٌ عَلَيْكُمْ .

- وَ«الْمُتَجَالَّةُ» : الَّتِي بَلَغَتْ حَدَّ التَّجَلِّي وَالظُّهُورِ دُونَ سِتْرِ .

(مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)

- «السَّامُ» [٣] : الْمَوْتُ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ : «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» وَالسَّامُ الْمَوْتُ ، فَيُرِيدُونَ بِقَوْلِهِمْ : «السَّامُ عَلَيْكُمْ» سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْمَوْتَ^(٣) وَالْهَلَاكَ ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْوَجْهُ إِسْقَاطُ الْوَاوِ مِنْ «عَلَيْكُمْ» فِي

(١) «المُخْتَارُ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ (٢٣٨)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٥٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٩/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٣)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٤/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٣٤/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٢١/١٦)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٧٩/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٢/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٥٧/٤).

(٢) - سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

الرَّدِّ؛ لَأَنَّ الْوَاوَ تَوَجَّبَ الْاِشْتِرَاكَ، وَيَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهَا، وَلَكِنَّهَا ذُكِرَتْ لِتُسْتَعْمَلَ فِي الْإِلْغَاظِ فِي رَدِّ «السَّلَامِ عَلَيْهِمْ» فِي مِثْلِ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي ابْتِدَائِهِ.

(جَامِعُ السَّلَامِ)

- قَوْلُهُ: «رَأَى فُرْجَةً» [٤]: أَي: سَعَةً مِنَ الْأَرْضِ. وَالْفُرْجَةُ: الْحَلَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فُرُجٌ، وَتَقَدَّمَ [لَنَا] ^(١) الْفَرْقُ بَيْنَ الْفُرْجَةِ فِي الْحَائِطِ وَالْفُرْجَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَنَّ الْأَوْلَى بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالثَّانِيَةُ بِفَتْحِهَا، وَحِكَايَةُ أَبِي عَمْرِ بْنِ الْعَلَاءِ حِينَ فَرَّ مِنَ الْحَجَّاجِ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَمِعَهُ يُشِدُّ ^(٢):

رَبِّمَا تَكَرَّهَ الثُّفُوسُ مِنَ الْأَمْرِ - لِهْ فُرْجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ

فَاسْتَفْصَلَهُ فَقَالَ لَهُ: الْفُرْجَةُ فِي الْحَائِطِ وَالْفُرْجَةُ [فِي الْأَمْرِ] ^(٣)، ثُمَّ سَأَلَهُ مَا الْأَمْرُ؟ فَقَالَ: مَاتَ الْحَجَّاجُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَا أَذْرِي بِأَيِّهِمَا كُنْتُ أَشَدَّ فَرَحًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَوَى إِلَى اللَّهِ» مَقْصُورُ الْأَلْفِ، أَي: لَجَأَ إِلَى اللَّهِ.

«فَأَوَاهُ اللَّهُ» مَمْدُودُ الْأَلْفِ. أَي: قَبِلَهُ وَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِيمَا رَوَيْنَاهُ، وَقَدْ جَاءَ الْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، لَكِنَّ الْمَدَّ فِي الْمُعَدَّى أَشْهُرُ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى ^(٤): ﴿إِذْ

(١) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (١/٤٣٨، ٤٣٩).

(٣) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١٠.

أَوَى الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ ﴿ أَيُّ : لَجَأُوا إِلَى اللَّهِ ، وَقَالَ [تَعَالَى] ^(١) : ﴿ أَلَمْ يَجِدَكَ يَتِيمًا فَخَاوَى ﴿٦﴾ ﴾ أَيُّ : ضَمَمَكَ إِلَى كَنَفِهِ ، وَفَضَّلَهُ ، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٢) : ﴿ فَخَاوَىٰكُمْ وَأَبْدَكُمْ بِصُرُوهٖ ﴾ .

- «السَّقَطُ» [٦] مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : رَدِيئُهُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ ، وَكَذَلِكَ السَّقَاطَةُ ، وَالسَّقَاطُ : هُوَ الَّذِي يَبِيعُ سَقَطَ الْمَتَاعِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَلَا صَاحِبَ بَيْعَةٍ» - بِنَتْحِ الْبَاءِ لِلْكَافَةِ ^(٣) ، وَقَيْدُهُ الْجَيَانِيُّ وَابْنُ عَتَابٍ بِكَسْرِهَا . قَالَ الْجَيَانِيُّ : هِيَ حَالَةٌ مِنَ الْبَيْعِ كَالرُّكْبَةِ وَالْفِعْدَةِ . وَلَا تَقْفُ عَلَى الْبَيْعِ [بِضْمِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ] ^(٤) جَمْعُ : بَائِعٍ ، كَذَا قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ .
- «وَالْعَادِيَاتِ وَالرَّائِحَاتِ» ، وَيُرَى بِغَيْرِ وَاوٍ ، أَيُّ : التَّحِيَّاتِ الَّتِي تَعْدُو عَلَيْكَ [وَتَرُوحُ] ^(٥) بِرَحْمَةِ اللَّهِ . وَفِي «الْكَبِيرِ» مَزِيدٌ عَلَى هَذَا ^(٦) .

(١) سورة الضُّحَى .

(٢) سورة الْأَنْعَامِ ، الْآيَةُ : ٢٦ .

(٣) التَّصُّ لِقَاضِي عِيَاضٍ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» (١٠٧/١) . وَالْجَيَانِيُّ وَابْنُ عَتَابٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا (٢/٢٣٣ ، ٢٦٢) .

(٤) عَنْ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِقَاضِي عِيَاضٍ .

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى مَزِيدًا» .

[كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ]^(١)

(بَابُ الاسْتِئْذَانِ)

- «الاستئذان» [٢] الاستئفعال من الإذن، أي: طلب له. ولما كان أبو سعيد الخدري لم يرو حديث استئذان عمر عن أبي موسى، وإنما شهد بأنه سمعه من رسول الله ﷺ، كان في الكلام مجازاً من وجهين؛ لأن تقديره: عن أبي سعيد الخدري، عن قصة أبي موسى، فأحد الوجهين^(٢) من المجاز، أنه حذف المضاف، وهو القصة. والأمر الثاني: أنه جعل «عن» مكان «في» كأنه قال: في قصة أبي موسى، كما تقول العرب: كلمت الأمير عن فلان، أي: في قصته وأمره.

(التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ)

- يُقَالُ: سَمَّتُ الْعَاطِسَ تَشْمِيْتًا، وَسَمَّتُهُ تَسْمِيْتًا - بِالسَّيْنِ وَالسَّيْنِ -^(٣)، ١/١١٠
فَمَنْ قَالَ بِالسَّيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ فَهُوَ مُسْتَقٌ مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ؛ لِأَنَّهُ

(١) «المختار». . للمؤلف (٢٤٨)، والموطأ رواية يحيى (٩٦٣)، ورواية أبي مضعب الزهري (١٤١/٢)، ورواية سويد (٤٨١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١٥٦/٢)، والاستذكار (١٥١/٢٧)، والتمهيد (١٠٧/١٦)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٦٩/٢)، والمستقى لأبي الوليد الباجي (٢٨٣/٧)، وتنوير الحوالك (١٣٤/٣)، وشرح الزرقاني (٣٦٢/٤)، وكشف المعطي (٣٦٢).

(٢) الوجهان في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٦٩/٢).

(٣) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٦٩/٢)، (٣٧٠). ولم يشهد البيت.

تَوْفِيرٌ لِلْعَاطِسِ، وَإِكْرَامٌ لَهُ. وَمَنْ قَالَ بِالشَّيْنِ مُعْجَمَةً فَاشْتَقَّاهُ مِنْ قَوْلِهِمْ:
اشْتَمَّتِ الْإِبِلُ: إِذَا سَمِنَتْ وَحَسُنَتْ حَالُهَا، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى مَعْنَى الْإِجْلَالِ
وَالْإِعْظَامِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ^(١):

* أَرَى إِبِلِي بَعْدَ اشْتِمَاتٍ وَغَبْطَةٍ * الْبَيْت

وَقِيلَ: مَعْنَى التَّشْمِيتِ: إِبْعَادُ الشَّمَاتَةِ، وَهُوَ قَوْلٌ تَعَلَّبٌ؛ لِأَنَّهُ سُئِلَ عَنِ
مَعْنَى التَّشْمِيتِ وَالتَّسْمِيتِ، فَقَالَ^(٢): أَمَّا التَّشْمِيتُ فَمَعْنَاهُ: أَبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ
الشَّمَاتَةَ، وَجَنَّبَكَ مَا يُشْمَتُ بِهِ عَلَيْكَ، وَأَمَّا التَّسْمِيتُ فَمَعْنَاهُ: جَعَلَكَ اللَّهُ عَلَى
سَمْتٍ حَسَنٍ وَنَحْوِهِ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ الْحَلِيلُ^(٣): التَّسْمِيتُ
لُغَةٌ: فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَبَدَّلَ الشَّيْنُ مِنَ السَّيْنِ، فَيَقُولُونَ:
رَجُلٌ جُعْسُوْشٌ [وَجُعْسُوْشٌ]^(٤)، وَهُوَ الْحَقِيقِيُّ الْقَمِيءُ^(٥)، وَجَاحَشْتُ عَنِ
الرَّجْلِ وَجَاحَشْتُ: إِذَا دَافَعْتُ عَنْهُ، وَمَنَعْتُ مِنْهُ.

وَالضَّنَاكُ: الرُّكَامُ، وَكَذَلِكَ الْخُنَانُ. يُقَالُ: رَجُلٌ مَضْنُوْكَ وَمَزْكُوْمٌ
وَمَخْنُوْنٌ، وَكَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقُلْ: إِنَّكَ مَزْكُوْمٌ». قَالَ النَّبَاغَةُ

(١) عن ابن الأعرابي في التكملة، واللسان، والتأج (شمت)، وعجزه:

* تُصِيبُ بِسَجْعِ آخِرِ اللَّيْلِ نَيْبَهَا *

ولم ينسبوه إلى قائله، وروايته: «بَعْدَ اشْتِمَاتٍ كَأَنَّهَا».

(٢) أورد ثعلب اللفظ في مجالسه (١٢٩، ٣٥٢)، ولم يفرق بينهما؟

(٣) مختصر العين (٢/١٢٤، ٢١٤).

(٤) عن «المختار». للمؤلف، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٣٧٠).

(٥) تهذيب اللغة (١/٣٣٩).

الجَعْدِيُّ (١):

فَمَنْ يَكُ سَائِلًا عَنِّي فَإِنِّي مِنْ الشُّبَّانِ أَيَّامِ الحُنَّانِ
وَأَيَّامِ الحُنَّانِ: أَيَّامٌ كَثُرَ فِيهَا الرُّكَامُ، فَهَلَكَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

(مَا جَاءَ فِي الصُّورِ)

- «فِيهِ تَصَاوِيرٌ أَوْ تَمَائِيلٌ». يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاوي؛ لِأَنَّ التَّمَائِيلَ هِيَ التَّصَاوِيرُ، فَشَكَّ فِي اللَّفْظِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ التَّمَائِيلُ: مَا قَامَ بِنَفْسِهِ مِنَ الصُّورِ، وَالصُّورُ وَقَعُ عَلَى مَا قَامَ بِنَفْسِهِ، وَعَلَى مَا كَانَ رَقْمًا أَوْ نَزْوِيًا فِي غَيْرِهِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ، فَيَتَعَلَّقُ النَّهْيُ بِهِمَا. وَالَّذِي يُوجِبُهُ نُقْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَأْتِي (٢).

- وَ«النَّمْرُوقَةُ»: الْوِسَادَةُ (٣) - بِضَمِّ أَوَّلِهَا وَكَسْرِه -، وَيُقَالُ: نَمْرُوقٌ أَيْضًا، وَقِيلَ الْمَرَّاقُ، وَقِيلَ: الْمُجَالِسُ، وَلَعَلَّه (٤) يَعْنِي الطَّنَافِسَ (٥).

(١) ديوانه (١٦٠)، وروايته هُنَاكَ:

* من الفِئْتَانِ فِي عَامِ الحُنَّانِ *

وَفِي اللِّسَانِ (خَنَّ): «الحُنَّانُ فِي الإِبِلِ كَالرُّكَامِ فِي النَّاسِ... وَالْحُنَّانُ: زَمَنٌ مَاتَ فِيهِ الإِبِلُ...» وَذَكَرَ بَيْتَ التَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ هَذَا مَعَ اخْتِلَافٍ رِوَايَةٍ.

(٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «تَقَدَّمَ».

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٣/٢).

(٤) سَاقَطٌ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ، مَوْجُودَةٌ فِي المَشَارِقِ أَيْضًا.

(٥) حَاشِيَةُ الأَصْلِ المَخْطُوطِ: «مِنْ «صَحَّاحِ الجَوْهَرِيِّ»: (نَمْرُوقٌ، التَّمْرُوقُ وَالتَّمْرُوقَةُ: وَسَادَةٌ صَغِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ التَّمْرُوقَةُ بِالكَسْرِ لُغَةٌ، حَكَاهَا يَعْقُوبُ، وَرَبَّمَا سَمَّوْا الطَّنْفَسَةَ الَّتِي فَوْقَ =

- و«النَّمَطُ»: وَاحِدُ الْأَنْمَاطِ، وَهُوَ ظَهْرُ فِرَاشٍ، وَهُوَ أَيْضًا: مَا يُعْشَى بِهِ الْهُودُجُ، وَهُوَ أَيْضًا: النَّوْعُ وَالصَّنْفُ، وَمِنْهُ^(١): «خَيْرُكُمْ النَّمَطُ الْأَوْسَطُ».

- وَيُقَالُ: «كَرَاهَةٌ، وَكَرَاهِيَةٌ»^(٢). وَيُقَالُ: «صُورٌ وَصَوْرٌ» - بِضَمِّ الصَّادِ وَكَسْرِهَا -^(٣). وَ«التَّمَاثِيلُ»: التَّصَاوِيرُ ذَوَاتُ أَشْخَاصٍ وَأَجْرَامٍ.

(مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ)

- الضَّبُّ: دُوَيْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ^(٤) بِأَرْضِ الْيَمَنِ، وَأَرْضِ نَجْدٍ، وَلَمْ تَكُنْ بِالْحِجَازِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تُشَبَّهُ الْجِرَذُونَ^(٥) وَخَلَقَهُ، كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ^(٦):

لَهُ كَفُّ إِنْسَانٍ وَخَلَقُ عَصَاةٍ
وَكَالْقِرْدِ وَالْخِنْزِيرِ فِي الْمَسْخِ وَالْغَضَبِ
وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَوْجُودٌ بِبَعْضِ أَرْضِ الْعَرَبِ: قَوْلُ بَعْضِ بَنِي تَمِيمٍ^(٧):

= الرَّحْلُ نُمْرُقَةٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ.

(١) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١١٩/٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧١/٢).

(٣) سَاقَطٌ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ.

(٤) تَحَدَّثَ عَنْهُ الْحَاحِظُ فِي الْحَيَوَانَ (٣٨/٦) فَمَا بَعْدَهَا، وَكَتَبَ الْأُسْتَاذُ أَحْمَدُ الشَّرْقَاوِيُّ أَقْبَالَ كِتَابًا فِي «مَا جَاءَ مِنَ الضَّبِّ مِنَ الْعَرَبِ» وَطَبِعَ فِي دَارِ الْغُرَبِ سَنَةَ (١٤٠٩ هـ).

(٥) قَالَ الْجَاحِظُ فِي «الْحَيَوَانَ (٥٨/٦)»: «دُوَيْبَةٌ تُشَبَّهُ الْجِرَبَاءَ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ مِصْرَ وَمَا وَالْأَهَا، وَهِيَ دُوَيْبَةٌ مَلِيحَةٌ مُوسَّأَةٌ بِالْوَانَ وَنُقَطِ».

(٦) الْحَيَوَانَ (٨٧/٦)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٦٠/١٦).

(٧) الْحَيَوَانَ (١٠١/١) وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي ذُبَابِ السَّعْدِيِّ وَفِي: (٢٥٦/٦) وَنَسَبَهُ إِلَى «النَّمِيمِيِّ» وَذَكَرَهُ فِي رِسَالَةِ الْحَنِينِ إِلَى الْأَوْطَانِ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْفَرَزْدَقِ.

=

لِكِسْرَى كَانَ أَغْقَلَ مِنْ تَمِيمٍ لِيَالِي فَرَّ مِنْ أَكْلِ الضَّبَابِ
وَيَزْعُمُونَ أَنَّ لِدَكَرِهِ ذَكَرَيْنِ (١)، وَأَنَّ لِلْأُنْثَى مِنْهُ فَرْجَيْنِ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ لَامْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ الْعَرَبِ (٢):

وَدَدْتُ بِأَنَّهُ ضَبٌّ وَأَنِّي ضَبِيَّةٌ كُذِّبَتْ وَجَدًا خَلَاءَ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَمَّتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا فَرْجَانِ، وَلِحَلِيلِهَا ذَكَرَانِ، لِيَكْثُرَ اسْتِمْتَاعُهَا بِهِ.
- وَقَوْلُهُ: «تَحْضُرُنِي مِنَ اللَّهِ حَاضِرَةٌ» يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ:
«مَشْهُودَةٌ»، وَقَالَ تَعَالَى: (٣) ﴿إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

- وَ«الضَّبُّ الْمَحْنُودُ»: الْمَشْوِيُّ، كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «بِضْبَيْنِ
مَشْوِيَيْنِ»، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿بِعَجَلٍ حَنِيمٍ﴾. يُقَالُ: حَنِئِدُ وَمَحْنُودٌ،
كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَمَقْتُولٌ. قِيلَ: عَلَى الْحَجَارَةِ الْمُحَمَّاةِ بِالنَّارِ، وَقِيلَ: هُوَ
الشُّوَاءُ الْمَغْمُومُ (٥)، وَقِيلَ: هُوَ الشُّوَاءُ الَّذِي يُبَالِغُ فِي نُضْجِهِ.

= وبعده:

فَأَنْزَلَ أَهْلَهُ بِيَلَادِ رَيْفٍ وَأَشْجَارٍ وَأَنْهَارٍ عِدَابٍ
وَصَارَ بَنُو بَيْنِهِ بِهَا مُلُوكًا وَصِرْنَا نَحْنُ أَمْثَالُ الْكِلَابِ
فَلَا رَحِمَ إِلَهُ صَدَى تَمِيمٍ فَقَدْ أُرْزَى بِنَا فِي كُلِّ بَابٍ

(١) الحيوان (٦/٥٨).

(٢) الحيوان (٦/٧٥) والبيت الحبي المدني، وللبيت قصة في هامش الحيوان (٢/٢٠٠).

(٣) سورة الإسراء.

(٤) سورة هود.

(٥) أي: المعطى.

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ)

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «مَنْ اقْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ» [١٣]
 وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ حَدْفٌ، وَإِنَّمَا/الْوَجْهُ فِيهِ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا^(١) ضَارِيًا»
 وَكَذَا وَقَعَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ. ب/١١٠

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ)

- «الْحَيْلَاءُ» [١٥]: التَّكْبُرُ، وَهِيَ مَمْدُودَةٌ، تَضُمُّ خَاوُهَا وَتُكْسَرُ،
 وَضَمُّهَا أَفْصَحُ^(٢).

- وَ«الْفَدَّادُونَ» قَالَ مَالِكٌ^(٣): هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ مِنْ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَهُمْ أَهْلُ
 الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ^(٤). وَ«أَهْلُ الْوَبْرِ»: هُمْ أَهْلُ الْبَوَادِي. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٥): هُمْ
 الَّذِينَ تَعَلُّوْا أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمَوَاشِيَهُمْ، وَمَا يُعَالِجُونَ مِنْهَا،

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «مَنْ اقْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا».

(٢) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٥٦، ٤٨٤).

(٣) التَّمْهِيدُ (١٦/١٧٥)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٠٣).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٩٠)، قَالَ: «وَهَلْوَءٌ كَانُوا أَهْلُ نَجْدٍ، وَأَمَّا الْفَدَّادُونَ
 فَرَوَى عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ. قَالَ مَالِكٌ،
 وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ».

(٥) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ (٢/٣٧٣، ٣٧٤)،. وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَحْمَرِ، وَكَذَا هُوَ فِي
 الْاسْتِذْكَارِ أَيْضًا، وَالْأَحْمَرُ: عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (ت: ١٩٤هـ) نَحْوِيُّ لُغَوِيٍّ إِنْخَبَارِيٍّ، خَلَفَ
 شَيْخَهُ الْكَسَائِيَّ فِي تَأْدِيبِ أَبْنَاءِ الرُّشَيْدِ، تُوْفِيَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ
 (١٢/١٠٤)، وَإِنْبَاهُ الرُّوَاةِ (٢/٣١٣).

وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ . يُقَالُ مِنْهُ : فَدَّ الرَّجُلُ يَفْدُ فِدْيَانًا ، إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ ، وَأَنْشَدَ (١) :

أَنْبُتُ أَحْوَالِي بِنِي بَرِيدُ
ظَلَمَّا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدْيَانُ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) : الْفَدَّادُونَ : الْمُكْتَبُونَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِينَ يَمْلِكُ أَحَدُهُمُ الْمِثِينَ مِنْهَا وَالْأَلْفُ (٣) ، يُقَالُ لَهُ فِدَّادٌ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٤) : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يُرْوَى (٥) : « أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ : رَبِّمَا مَشَيْتَ عَلَيَّ فِدَّادًا ، ذَا مَالٍ كَبِيرٍ وَذَا حِيلَاءً » . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (٦) : يُرْوَى « أَنَّ الْجَفَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفَدَّادِينَ » فَيَحْفَفُ الدَّالَّ وَيَكْسِرُ التَّوْنَ ، وَيَجْعَلُهُ جَمْعًا مُكْسَرًا ، وَيَرَى أَنَّهُ جَمْعُ فَدَّانٍ ، مُشَدَّدٌ ، وَهِيَ الثَّيْرَانُ الَّتِي تَحْرُثُ ، يَقُولُ : أَصْحَابُهَا أَصْحَابُ جَفَاءٍ ، وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي قَالَهُ بِمَعْرُوفٍ ، وَالَّذِي قَالَهُ غَيْرُهُ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَعْرِفُ الْفَدَّادِينَ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَإِنَّمَا افْتَتِحَ الشَّامُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ (٧) : سُمُّوا بِذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْفَدَّادِ ، وَهِيَ الصَّحَارَى وَالْبَوَادِي الْحَالِيَّةُ ، وَاحِدُهَا فَدْفَدٌ ، وَمَا تَقَدَّمَ أَظْهَرَ .

- (١) ينسبان إلى رُوَيْبَةَ بن العجاج ملحقات ديوانه (١٧٢)، ويُروى «بني تزيذ» بالناء، اسم قبيلة . يُراجع : الأنساب للسمعاني (٥٢/٣) .
- (٢) في الأصل : «عُبَيْدَةٌ» والتَّصْحِيحُ من «المُخْتَارِ . . .» للمؤلف، ويُراجع : غريب الحديث (٢٥٧/١) .
- (٣) في «المُخْتَارِ . . .» : «إلى الألف» .
- (٤) غريب الحديث (٢٥٧/١)، وعنه في التَّمْهِيدِ لأبي عمر بن عبد البرِّ (١٧٦/١٦)، والاستذكار (٢٠٤/٢٧) .
- (٥) ساقطٌ من «المُخْتَارِ . . .» للمؤلف .
- (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٤/٢) .
- (٧) التَّمْهِيدِ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٧٦/١٦) .

- وَأَمَّا «السَّكِينَةُ» فَهِيَ الْوَقَارُ وَالتَّوَاضُّعُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّكُونِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وَهُوَ اسْمٌ يُمدَحُ بِهِ، وَيَدْمُ بِضِدِّهِ^(١).

- وَمَعْنَى «يُوشِكُ» [١٦] يَقْرُبُ. يُقَالُ: أَمْرٌ وَشَيْكٌ، أَيُّ: سَرِيعٌ قَرِيبٌ.

- وَيُرْوَى: «شَعَفَ الْجِبَالَ» بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ رُوُوسُهَا، وَاحِدُهَا شَعْفَةٌ، وَنَظِيرُهَا قَوْوُهُمْ: أَكَمَةٌ وَأَكَمٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ رُوَاةِ «المَوْطَأِ».

- وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «شِعَافُ الْجِبَالِ» وَهُمَا سَوَاءٌ، كَمَا يُقَالُ: أَكَمَةٌ وَإِكَامٌ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «شُعْبُ [الْجِبَالِ]»^(٢) بِالْبَاءِ وَضَمِّ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ^(٣)، وَهِيَ جَمْعُ: شُعْبَةٍ، وَهِيَ طُرُقُ الْجَبَلِ^(٤). [أَبُو عَمْرٍو: هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «شَعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ: «شَعْفُ الْجِبَالِ» وَأَمَّا الشُّعْبُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ [مَا انْفَرَجَ مِنَ الْجَبَلَيْنِ] وَقَدْ قِيلَ: مَا تَشَعَّبَ مِنْهَا وَتَوَعَّرَ^(٥).

- وَ«المَشْرَبَةُ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا -: الغُرْفَةُ^(٦).

(١) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البرّ (٢٧/٢٠٥).

(٢) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٣) الرِّوَايَةُ فِي التَّمْهِيدِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٦/١٧٨) قَالَ: «قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «شَعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ «شَعْفُ الْجِبَالِ» وَسَعْفُ الْجِبَالِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَلْعَةِ رُوُوسُهَا، وَشَعْفَةٌ كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ، قَالَ الْأَخْفَشُ: الشُّعْفُ: أَطْرَافُ الْجِبَالِ وَظُهُورُهَا وَأَعْلَاهَا، وَالوَاحِدَةُ شَعْفَةٌ...».

(٤) ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٥) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف، ويُراجع: الاستذكار (٢٧/٢٠٦).

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٥).

- وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «أَطْعِمَانَهُمْ» ففِيهِ تَسْمِيَةُ اللَّبَنِ طَعَامًا. وَكُلُّ مَا كُوِلَ
وَمَشْرُوبٍ عِنْدَ الْعَرَبِ فَاسْمُ الطَّعَامِ وَقَعُ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ
فَأِنَّهُ مِنِّي﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

هَتَمْتَ بِكُلِّ صَوْتِكَ أَطْعُمُونِي شَرَابًا ثُمَّ بُلْتَ عَلَى السَّرِيرِ
وَجَمَعَ طَعَامًا عَلَى أَطْعِمَةٍ، ثُمَّ جَمَعَ أَطْعِمَةً عَلَى أَطْعِمَاتٍ، كَمَا يُقَالُ: أُعْطِيَاتِ
الْجُنْدِ لِوَاتِبِهِمْ^(٢)، وَقَالُوا: أَجْهَزَاتُ لِيَجْمَعَ جِهَازًا، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* يَبْتَنُ يَزْفُلْنَ بِأَجْهَزَاتِهَا *

(مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ)

- «الْفَأْرُ» مَعْرُوفٌ، وَذَكَرَهُ الرَّبِيدِيُّ فِي الْمَهْمُوزِ^(٤)، وَالْوَاحِدَةُ فَأْرَةٌ،
وَالْجَمْعُ فِئْرَانٌ، وَأَرْضٌ فِئْرَةٌ، وَمَفْأَرَةٌ: كَثِيرَةُ الْفَأْرِ. وَسُئِلَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ:
أَتَهْمِزُ الْفَأْرَةَ؟ فَقَالَ: السُّنُورُ يَهْمِزُهَا، وَذَكَرَ الرَّبِيدِيُّ: فَأْرَةُ الْمِسْكِ، وَهِيَ
نَافِجَتُهُ^(٥)، فِي الْمَهْمُوزِ كَفَأْرَةِ الْحَيَوَانِ، وَإِنْ كَانَتْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِفَوْرَانِ
رِيحِهَا، أَيُّ: تَوْرَانُهُ، فَعَلَى هَذَا لَا يُهْمَزُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٩.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٣٧٥/٢).

(٣) اللِّسَانُ: «جَهْزٌ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٤/٢). وَيَرَاجِعُ: مَخْتَصِرُ الْعَيْنِ لِلرَّبِيدِيِّ
(٣٩٥/٢).

(٥) فِي اللِّسَانِ (فَأْرُ): «وَفَأْرَةُ الْمِسْكِ: نَافِجَتُهُ».

(مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ)

- «ذَمِيمَةٌ»: أي: مذمومة، كَقَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ، وَأَصْلُ الدِّمِّ: اللُّؤْمُ^(١). قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: ذَمَّمْتُهُ ذَمًّا^(٢)، يَعْنِي لَمْتُهُ مَلَامَةً، وَالذَّمِيمُ: الْقَبِيحُ الْوَجْهَ.
- و«الشُّؤْمُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: النَّحْسُ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ﴾ قَالُوا: مَشَائِيمُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نَحِسَاتٌ: ذَوَاتُ نُحُوسٍ مَشَائِيمُ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ)

- قَوْلُهُ: «قَالَ لِلْقَحَّةِ تُحَلَبُ». هَذِهِ اللَّامُ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ أَجْلِ»^(٥) كَقَوْلِهِ: فَعَلْتُ ذَلِكَ لَكَ، أَي: مِنْ أَجْلِكَ، وَلَيْسَتْ كَاللَّامِ الَّتِي فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: قُلْتُ لَكَ كَذَا، أَوْ إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ اللَّامِ فِي قَوْلِ الْعَجَّاجِ^(٦):
تَسْمَعُ لِلْجَرَعِ إِذَا اسْتَجِيرَا
لِلْمَاءِ فِي أَجْوَافِهَا خَرِيرَا
أَي: تَسْمَعُ لِلْمَاءِ فِي أَجْوَافِهَا خَرِيرًا مِنْ أَجْلِ الْجَرَعِ، وَالْخَرِيرُ: صَوْتُ الْمَاءِ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٧١)، وَنَقَلَ عَنِ «الْعَيْنِ»، يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (١٧٩/٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٣٥٣)، وَالنَّصُّ لَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ذِمَامَةٌ».

(٣) سُورَةُ فَصَّلَتْ، الْآيَةُ: ١٦.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» وَالنَّصُّ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (٢/١٩٧).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٦).

(٦) دِيوَانُهُ (٥٣٤) وَفِيهِ: «تَسْمَعُ لِلْمَاءِ».

- و«الْحُرْقَةُ»: قَبِيلَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ^(١). و«حَرَّةُ النَّارِ»: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ^(٢)، كَذَا قَالَ أَشْهَبُ^(٣)، قَالَ التَّابِعَةُ^(٤):

إِمَّا عَصَيْتُ فَإِنِّي غَيْرُ مُنْفَلِتٍ مِثِّي اللَّصَابُ فَجَنَّبْنَا حَرَّةَ النَّارِ
- وَ«ذَاتُ لَطْيٍ»: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ جَهَنَّمَ، مَا أُخُوذُ مِنَ التَّلَطُّي، وَهُوَ التَّلَهُّبُ بِسُرْعَةٍ، وَشِدَّةِ حَرَكَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَإِجَارَةِ الْحَبَّامِ)

- «التَّاضِخُ» [٢٨]: الْجَمَلُ الَّذِي يُسْتَى^(٥) بِهِ، وَجَمْعُهُ: نُضَاحٌ وَنَوَاضِحٌ. قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٦):

أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالغَرْبِ أَدْبُرٌ وَأَقْبِلُ
وَيَكُونُ النَّاضِحُ أَيضًا: الرَّجُلُ الَّذِي يَسْقِي النَّحْلَ، وَعَلَى هَذَا قَالَ فِي التَّفْسِيرِ:
«يَعْنِي رَقِيقَكَ». [وَيَجُوزُ] فِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكِيرٍ^(٧) أَنْ [تُفْتَحَ] التُّونَ، فَيَكُونُ جَمْعُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ لِلِسَمْعَانِيِّ (١١٣/٤)، وَفِيهِ: «الْحُرْقِيُّ»: بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا قَافٌ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ هَمْدَانَ، هَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَّانٍ: وَكُنْتُ سَمِعْتُ بَعْضَ الْحَفَاطِ يَقُولُ: الْحُرْقَاتُ: حَيٌّ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «حَنِينٌ» فَلَعَلَّهَا تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ «فِي بِلَادِ بَنِي سُلَيْمٍ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ». وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

(٤) دِيوَانُهُ (٧٦).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٦/٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٦) دِيوَانُهُ (٩٨)، وَتَقَدَّمَ ص (٣٠٦).

(٧) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَفِي الْأَصْلِ: «أَنْ تُضَمَّ التُّونُ».

نَاضِحٍ، وَجَاءَ عَلَى زِنَةِ فَعَالٍ لِلْمُبَالَغَةِ، كَمَا يُقَالُ: ضَرَابٌ وَقَتَالٌ. وَلَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى غَيْرُ ضَمِّ التُّونِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ. وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(١):
 النَّضَّاحُ: الَّذِينَ يَسْفُونَ النَّخْلَ، وَاحِدُهُمْ نَاضِحُ الْعِلْمَانِ نَضَّاحٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «اعْلِفُهُ»: هُوَ مَوْصُوفٌ الْأَلْفِ؛ لِأَنَّ فِعْلَهُ عَلَفٌ يَعْلِفُ. كَذَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ، وَأَنْشَدَ^(٢):

إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عَدَا لَسْتَ مِنْهُمْ فَكُلْ مَا عَلَفْتَ مِنْ حَبِيبٍ وَطَيْبٍ
 وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ أَعْلَفْتُ الدَّابَّةَ، وَذَكَرَ أَبُو اسْحَقَ الرَّجَّاجُ أَنَّهَا لُغَةٌ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ)

- «الْفِتْنَةُ» [٢٩] هَلْهَنَا بِمَعْنَى الْفِتَنِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ تَقُومُ مَقَامَ الْجَمْعِ فِي الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَالْأَلَامَ فِيهَا لَيْسَا إِشَارَةً إِلَى مَعْهُودٍ، وَإِنَّمَا هُمَا إِشَارَةٌ إِلَى

(١) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١٦٠/٢). وَنَصُّهُ: «وَاحِدُهُمْ نَاضِحٌ مِنَ الْعِلْمَانِ وَمِنَ الْإِبِلِ، وَإِنَّمَا يَقْتَرِفُونَ فِي الْكَثِيرِ، وَالْكَثِيرُ مِنْ نَوَاضِحِ الْإِبِلِ: نَوَاضِحٌ، وَمِنَ الْعِلْمَانِ: نَضَّاحٌ».

(٢) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى نَهْشَلِ بْنِ حَرَّيٍّ فِي الْحِمَاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِيقِي» (١١٢)، وَهُوَ فِي شِعْرِ نَهْشَلِ (١٠٤)، الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّمَانِ، وَفِي الْحَيَوَانَاتِ لِلْجَاحِظِ (١٠٣/٣)، وَالْبَيِّنَاتِ وَالتَّبَيِّنِ لَهُ (٢٥٠/٣)، لِخَالِدِ بْنِ نُضَلَّةَ، وَفِي التَّنْبِيْهِاتِ (١٨٥)، وَشَرَحَ الْمَضْمُونُ بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ (٨٥) لِدُودَانَ بْنِ سَعْدٍ، وَفِي الْحِمَاسَةِ الْبَصْرِيَّةِ (٥٦/٢) لِرُزَافَةَ بْنِ سَبِيْعِ الْأَسَدِيِّ. وَيُرَاجَعُ: دِيوَانَ بَنِي أَسَدٍ (١٤٠/٢)، وَمَعْنَى «عِدَا» أَي: غُرَبَاءُ، وَهُوَ يَطْلُقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ. يُرَاجَعُ: شَرَحَ الْحِمَاسَةِ (٣٥٩/١)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١١٢)، وَشَرَحَ أَدَبَ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيقِي (٢٨١).

(٣) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٦٥، ٦٦).

الجنس، مثل قوله تعالى^(١): ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ و«قوله تعالى»^(٢): ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾. وتقدم أن الفتنه لها وجوه في اللغة، منها: العذاب، ومنها الإحراق، ومنها: الحروب التي تقع بين الناس، ومنها: الابتلاء والامتحان على حسب ما تقدم^(٣).

- وأراد ب«قرن الشيطان» أمة تعبد الشيطان^(٤)، كما في قوله: «إن الشمس تطلع بين قرني الشيطان» إنما أراد أمتين تعبدان الشيطان، ومن عبد غير الله فإنما يعبد الشيطان. ويحتمل أن يريد بقرن الشيطان: حزب الشيطان ومن يعينه دون من يعبده. والقرن من الناس: أهل زمان ما.

- وأما قوله: «وبها فسقة الجن» [٣٠]. فيحتمل أن يريد الجن المعروفين^(٥) عند العامة، ويحتمل أن يريد: دهاء الرجال، وذوي الفسق منهم، والعرب سميهم جناً وشياطين^(٦)، وذلك مذكور في أشعارهم، وقد

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٣) راجع: الجزء الأول ص (١٢٣).

(٤) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٣٧٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) بعدها في «التعليق على الموطأ»: «وتسمى أيضا ذا الأخلاق الردية جناً وشياطين، قال الشاعر:

فَمَا نَفَرَتْ جِنِّي وَلَا فُلَّ مَبْرِدِي وَلَا أَصْبَحَتْ طَيْرِي مِنَ الْخَوْفِ وَقَعَا

والبيت لموسى بن جابر الحنفي اليمامي المعروف ب«أزيرق اليمامة» في الحماسة «رواية الجواليقي» (١١٦) وغيره.

تُسَمَّى الْمَلَائِكَةُ أَيْضًا جِنًَّا وَجِنَّةً؛ لِاسْتِتْرَافِهِمْ عَنِ الْأَبْصَارِ، قَالَ تَعَالَى^(١):
﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ.

(مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ)

- «الْجِنَانُ» [٣٢]: حَيَّاتٌ رِقَاقٌ خِفَافٌ^(٢)، وَاحِدُهَا: جَانٌّ، قَالَ تَعَالَى^(٣):
﴿فَلَمَّا رَأَاهَا نَهَزُوا كَأَنَّهُمْ جَانٌّ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤): الْجِنَانُ مَسْحُ الْجِنِّ، كَمَا
مُسِحَتْ الْقِرَدَةُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْجِنَانُ: الْحَيَّةُ. وَقَالَ
نِفْطَوَيْهِ^(٥): الْجِنَانُ: الْحَيَّاتُ، وَأَنْشَدَ لِلْخَطَفِيِّ جَدَّ جَرِيرٍ، وَاسْمُهُ حُدَيْفَةُ^(٦):

يَزْفَعْنَ فِي اللَّيْلِ إِذَا مَا أَسْدَفَا
أَعْتَاقَ جِنَانٍ وَهَامَا وَجَفَا
وَعَنْقَا بَاقِي الرَّسِيمِ حَيْطَفَا

- (١) سورة الصافات، الآية: ١٥٨، ولم يوردها أبو الوليد.
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (٣٧٨/٢)، أَوَّلُ النَّصِّ.
- (٣) سورة القصص، الآية: ٣١.
- (٤) من هنا لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٥١/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٥٠/١٦)، وَنَقَلَ عَنِ الْخَلِيلِ. وَرُجِعَ: الْعَيْنُ (٢١/٦)، وَفِيهِ: «الْجَانُّ: حَيَّةٌ بَيْضَاءٌ...».
- (٥) عن نفطويه في الغريبين للهزري (٣٧٩/١)، وفيه: «الْجَانُّ» وَالشَّاهِدُ يُؤَيِّدُ مَا ثَبَتَ فِي الْأَصْلِ، وَلَمْ يورد الأبيات.
- (٦) هو حُدَيْفَةُ بْنُ بَدْرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَلْبِ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةِ بْنِ تَمِيمٍ. وَالْأبياتُ مذكورةٌ فِي معاجم اللُّغَةِ فِي التَّكْمِلَةِ وَاللُّسَانِ وَالتَّاجِ (حَطَفَ)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٢٩٣، ٧٥٣)، وَالْأخِيرُ فِي الْمُحْصَصِ (١٦٩/٥)، وَهِيَ مذكورةٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ «التَّقَائِصِ».

قَالَ: وَبِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ سُمِّيَ الْحَخْفِيُّ، / وَقَالَ غَيْرُهُ:

ب/١١١

تَبَدَّلَ حَالَ بَعْدَ حَالٍ عَرَفْتَهَا بِنَارِحِ جَنَّانٍ بِهِنَّ وَخُبَلُ

قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: الْجِنَانُ: الَّذِينَ لَا يَعْرِضُونَ لِلنَّاسِ، وَالْخُبَلُ: الَّذِينَ يُحْبَلُونَ النَّاسَ وَيُؤْذُونَهُمْ.

- وَ«دُو الطُّفَيْتَيْنِ»: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ حَطَّانِ أَسْوَادَانِ^(١). وَأَصْلُ الطُّفَيْتِ: خُوصَةٌ الْمُقْلِ، شَبَّهَ بِهَا الْحَطَّ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ.

- وَ«الْأَبْتَرُ» مِنَ الْحَيَاتِ الْمَحْدُوفِ، وَلَعَلَّهُ الْأَفْعَى، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَمِنْهُ: الْأَبْتَرُ: الَّذِي لَا عَقَبَ لَهُ، وَقَالَ النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ^(٢): الْأَبْتَرُ مِنَ الْحَيَاتِ: صِنْفٌ أَرْزَقَ مَقْطُوعُ الدَّنَبِ لَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ حَامِلٌ إِلَّا أَلَقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا. وَفِي أَصْنَافِ الْحَيَاتِ مَا عَدْوَانُهُ أَشَدُّ مِنْ عُدْوَانِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ كَابِنِ قَتْرَةٍ^(٣): حَيَّةٌ شَبَّهَ الْقَضِيبَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَقَدَرَهَا مِقْدَارُ شِبْرِ، وَإِذَا قَرَّبَ مِنَ الْإِنْسَانِ نَزَا فِي الْهَوَاءِ، وَسَقَطَ عَلَيْهِ. وَالصَّلُّ^(٤) الَّذِي لَا تَنْفَعُ فِيهِ الرُّقِيَّةُ، وَالْأَسْوَدُ صِنْفٌ مِنْهَا عَظِيمٌ، وَلَهُ عُرْفٌ وَشَعْرٌ أَسْوَدٌ.

(١) النَّصْرُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٨).

(٢) قَوْلُ النَّصْرِ فِي الْأَسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٢٥٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٧/٣٠١)، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١/٧٧)، وَغَيْرَهَا.

(٣) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَخَّطَابِيِّ (١/٤٦٩): «حَيَّةٌ خَيْبَةٌ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الصَّلَالُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلَانِ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - وَكَذَلِكَ هُوَ فِي اللِّسَانِ (صَلَالٌ) وَكَذَلِكَ أَيْضًا تَنْطِقُهُ الْعَامَّةُ الْآنَ بِنَجْدِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ)

- «الغرز» [٣٤] للثاقفة مثل الركاب للفرس^(١).
 وَمَعْنَى «أزولنا الأرض»: أطولنا الأرض^(٢)، وَقَرَّبَ عَلَيْنَا الْبُعْدَ، وَسَهَّلَ
 عَلَيْنَا الْوَعْرَ، وَمِنْهُ: «زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ» وَأَصْلُ الْإِنْزَوَاءِ: الْإِنْضِمَامُ وَالْإِنْقِبَاضُ.
 - وَ«وَعَثَاءُ السَّفَرِ»: مَشَقَّتُهُ وَصُعُوبَتُهُ وَخُسُوفَتُهُ^(٣)، وَأَصْلُهُ مِنْ وَعَثَ
 الرَّمْلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسُوخُ فِيهِ الْأَقْدَامُ لِلْبَيْتِ، فَيَتَعَدَّرُ عَلَى الْمَاشِي رُكُوبُهُ،
 وَالتَّخْلُصُ مِنْهُ.

- وَ«كَابَةُ الْمُتَقَلِّبِ»: أَنْ يَرْجِعَ مِنْ سَفَرِهِ كَثِيْبًا لَمْ يَبْلُغْ مَا أَرَادَهُ. وَ«الْكَابَةُ»:
 الْحُزْنُ، وَالْمُنْقَلَبُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِنْقِلَابِ، كَمَا يُقَالُ: الْمُنْتَلِقُ بِمَعْنَى
 الْإِنْطِلَاقِ، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(٥).
 - وَ«سُوءُ الْمَنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»: أَنْ يَرَى فِيهِمَا أَوْ يَسْمَعُ مَا يَسُوؤُهُ.

- وَرُوي فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ^(٥): «وَمِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ». وَكَانَ عَاصِمٌ
 الْأُخُوَالُ^(٦) يَرْويهِ: «بَعْدَ الْكُونِ» بِالْتُونِ، فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَاهُ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٩/٢).

(٢) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البرّ (٢٦٢/٢٧).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٩/٢)، وَكَذَلِكَ مَا بَعْدَهُ.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٨/٢)، وَنَقَلَ عَنْ عَاصِمٍ. وَكَذَلِكَ
 هُوَ فِي الاستذكار لأبي عمر بن عبد البرّ (٢٦٤/٢٧).

(٦) هُوَ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ (ت ١٤٢هـ) نَفَقَهُ، لَهُ =

قَوْلُهُمْ: حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ، أَي: أَنَّهُ كَانَ عَلَى حَالِ جَمِيلَةٍ، فَحَارَ عَنْ ذَلِكَ، أَي: رَجَعَ. وَهَذَا تَصْحِيْفٌ صَحَّفَهُ، ثُمَّ صَحَّفَ: «وَإِنَّمَا هُوَ الْكَوْرُ» بِالرَّاءِ، كَذَا رَوَاهُ الْحُقَاطُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَكَذَا تَنْطِقُ بِهِ الْعَرَبُ لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَالْحَوْرُ: مَا حُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: جَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا نَقَضَهَا وَحَلَّهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَالكَوْرُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: كَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ، فَمَعْنَاهُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فَسَادِ الْأُمُورِ وَإِنْتِقَاضِهَا بَعْدَ صَلَاحِهَا وَاسْتِحْكَامِهَا. وَيَتَصَرَّفُ ذَلِكَ فِي مَعَانٍ كَثِيرَةٍ، كَالضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى، وَالْفَقْرِ بَعْدَ الْغِنَى، وَكَالشَّرِّ بَعْدَ الْخَيْرِ، وَالثَّقُصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمُتَنَقِّلَةِ إِلَى أَسْوَئِهَا^(١).

- وَقَوْلُهُ: «بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ» صِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ وَالشَّانُ^(٢)، وَلَا يُرَادُ بِهَا الْفَرْقُ بَيْنَ مَوْصُوفَيْنِ: أَحَدُهُمَا تَامٌّ، وَالْآخَرُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَقْصُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

= أخباراً في طبقات ابن سعد (٧/٢٥٦، ٣١٩)، وطبقات خليفة (٢١٨، ٣٢٥)، وتهذيب الكمال (١٣/٤٨٥)، وسير أعلام النبلاء (٦/١٣).
 (١) النَّصُّ كَمَا قُلْنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٧٨، ٣٧٩). وَفِيهِ: «وَذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ السُّكَيْتِ أَنَّهُ بِالرَّاءِ فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، يُرِيدُ: مِنَ الثَّقُصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَقَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ مَعْنَاهُ: الْقِلَّةُ بَعْدَ الْكَثْرَةِ» يُرَاجِعُ: إِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ (١٢٥)، قَالَ: «الْحَوْرُ: الثَّقُصَانُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَاسْتَعَجَلُوا مِنْ خَفِيفِ الْمَضْغِ فَازْدَارُوا
 وَالذَّمُّ يَنْقَى وَرَادَ الْقَوْمِ فِي حَوْرِ
 وَيُرَاجِعُ: تَهْذِيبَ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَتَرْتِيبَهُ «الْمَشُوفِ الْمَعْلَمِ» (١/٢٢٠)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٢٨٨)، قَالَ: «وَأَنْشَدَ لِسُبَيْحِ بْنِ الْحَطِيمِ النَّيْمِيِّ».
 (٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا.

الرَّحِيمِ ﴿١﴾ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى [١] : ﴿يَحْكُمُ بِهَا
النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ ، وَنَحْوِهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ أَوْ الذَّمُّ ،
لَا الْفَرْقُ ، وَتَقَدَّمَ هَذَا .

(مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفْرِ)

- قَوْلُهُ : «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ» [٣٥] . مَجَازٌ ، كَأَنَّهُ [قال :] صَاحِبُ
الشَّيْطَانِ ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ / ، أَوْ عَلَى جَرِي عَادَةِ
العَرَبِ مِنْ أَنَّهَا كَانَتْ تُسَمَّى كُلَّ مَنْ أَلْفَ الْفِقَارِ ، وَاعْتَزَلَ عَنِ النَّاسِ وَالْأَمْصَارِ
جَنِيًّا ، وَشَيْطَانًا . أَبُو عَمْرٍ (٢) : مَعْنَى الشَّيْطَانِ هَلْهَنَا : الْبَعِيدُ مِنَ الْخَيْرِ فِي
الْإِنْسِ ، وَالرَّفْقِ ، وَهَذَا أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي اللَّغَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَوَى شَطُونٌ ،
أَيُّ : بَعِيدٌ . وَتَقَدَّمَ أَنَّ الرَّكْبَ وَالرُّكُوبَ وَالرُّكْبَانَ لِمَنْ رَكَبَ الشُّفْنَ .

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفْرِ)

«العُنْفُ» [٣٨] : الْجَفَاءُ وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ (٣) . وَرَجُلٌ أَعْجَمٌ : بَيْنَ الْعُجْمَةِ الَّذِي لَا
يُفْصِحُ ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ الْأَعْجَمُ ، وَكُلُّ بَهِيمَةٍ عَجْمَاءُ ، وَصَلَاةُ عَجْمَاءُ : لَا يُفْرَأُ
فِيهَا . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٤) : الْعَجْمَاءُ : الْبَهِيمَةُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا [لَا] تَتَكَلَّمُ وَكُلُّ

(١) سورة المائدة، الآية : ٤٤ .

(٢) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٦ / ٢٦٤) ، والاستذكار له (٢٧ / ٢٦٦) .

(٣) النَّصُّ فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ
(٢ / ٣٨١ ، ٣٨٢) .

(٤) الغريبين (٤ / ١٢٣٤) .

مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَمُسْتَعْجِمٌ.

- وَ«التَّعْرِيسُ»: أَنْ يَنْزِلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً فِي آخِرِ اللَّيْلِ .

- وَمَعْنَى «انْجُوا»: فِرُّوا وَأَسْرِعُوا فِيهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَ«النَّقِيُّ»: الْمُخَّ، يُقَالُ: أَنْقَى الْعَظْمُ: إِذَا صَارَ فِيهِ مُخٌّ.

- وَ«طَيُّ الْأَرْضِ بِاللَّيْلِ» إِنَّمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الدَّابَّةَ تَنْشَطُ لِلسَّيْرِ بِاللَّيْلِ،

وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ لِحَرِّ النَّهَارِ، وَبَرْدِ اللَّيْلِ، وَلِهَذَا قَالَ التَّابِغَةُ^(١):

* بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَتَسَلَّ *

أَي: أَسْرَعَ.

- وَ«نَهَمَّتْ»: شَهْوَتُهُ وَمُرَادُهُ وَمَا يَكْفِيهِ.

(الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ)

- مَعْنَى: «عِشُّوا إِذْ أَعَفَّكُمْ اللهُ» أَي: انْزُكُوا الْكَسْبَ الْحَبِيثَ^(٢)، وَعِشُّوا

عَنْهُ، إِذْ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْكُمْ وَأَعْنَاكُمْ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ، وَمَا قَبَلَ الْكَلَامِ وَبَعْدَهُ

أَنَّهُ فِي بَابِ الْمَطَاعِمِ وَالْمَالِ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِذَا أَخْرَجَكُمُ اللهُ مِنْ فُجُورِ

الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى عَفَافِ الْإِسْلَامِ، فَالْتَزِمُوا الْعِفَّةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ» يُرِيدُ: مَا كَانَ مِنْهُ حَلَالًا.

(١) هو التَّابِغَةُ الْجَعْدِي، دِيوَانُهُ (٩٠)، وَصَدْرُهُ:

* عَسَلَانَ الذُّبِّ أَمْسَى قَارِبًا *

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٩٧/٢).

(مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى : « تَجَوُّسُ النَّاسِ » بِجِيمٍ . وَفِي رِوَايَةِ^(١) ابْنِ وَهْبٍ وَابْنِ الْقَاسِمِ : « تَحْوُسٌ » بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ ، وَهُمَا لُغَتَانِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ أَبَاسِوَارَ الْغَنَوِيِّ يَقْرَأُ [قَوْلَهُ تَعَالَى]^(٢) : ﴿ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ ﴾ فَقَالَ : جَاسُوا وَحَاسُوا وَاحِدًا ، مَعْنَاهُ : وَطِئُوا ، يُقَالُ : جَاسَتْهُمُ الْحَيْلُ .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٢) .

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ ، آيَةٌ : ٥ ، وَفِي الْمَحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي (٢/١٥) ، وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ . . . قَالَ أَبُو الْفَتْحِ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ : قُلْتُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ ﴿ فَجَاسُوا ﴾ فَقَالَ : حَاسُوا وَجَاسُوا وَاحِدًا . . . وَأَبُو السَّمَّالِ هَلْدًا يَرُوي عَنْهُ أَبُو زَيْدٍ فِي « التَّوَادِرِ » (٣١٣) اسْمُهُ فَعَنْبُ ابْنُ أَبِي فَعْنَبِ الْعَدَوِيِّ ، بَصْرِيٌّ ، مِنْ فُصَحَاءِ الْأَعْرَابِ . يُرَاجَعُ : طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ (٢/٢٧) ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٩/٢٠) ، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٦/١٠) ، وَالذَّرُّ الْمَصُونِ (٧/٣١٤) ، وَغَيْرَهَا .

[كِتَابُ الْكَلَامِ]^(١)

(مَا كَرَّهُ مِنَ الْكَلَامِ)

- مَعْنَى «بَاء» [١]: اِحْتَمَلَ وَالتَّرَمَّ^(٢)، وَرَجَعَ بِهِ، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾. وَأَصْلُ الْبُوءِ: اللَّزُومُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» [٢] يُرْوَى بِرَفْعِ الْكَافِ وَنَصْبِهَا، وَمَعْنَاهُمَا بَيْنٌ. قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ^(٥): مَعْنَاهُ هُوَ أَفْسَلُهُمْ وَأَرْدُوهُمْ، إِذْ يَقُولُ ذَلِكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَبَسْطُهُ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» [٣]. أَي: إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا، إِنَّمَا هُوَ مُصَرَّفٌ مُدَبَّرٌ، وَالْفِعْلُ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ ﷺ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَنْسِبُ الْأَفْعَالَ إِلَى الدَّهْرِ، وَتَصِفُهُ بِالْجَوْرِ وَقِلَّةِ الْعَدْلِ، وَذَلِكَ

(١) الْمُوَطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٩٨٤)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٥٢١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٠/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٩٩)، وَالتَّمْهِيدُ (١٦/٣١١)، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٥)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٦٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٤٨)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٤/٤٠٠)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٧٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٣).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٢٩.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ١٦.

(٥) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٩).

كثيْرٌ في الشَّعْرِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ^(١) . وَقَدْ يُمَكِّنُ [أَنْ] يُرَادَ بِذَمِّ الدَّهْرِ : ذَمُّ أَهْلِهِ ،
 كَمَا يُقَالُ : لَيْلُهُ قَائِمٌ ، وَيَوْمُهُ صَائِمٌ ، فَيُنْسَبُ الْقِيَامُ إِلَى اللَّيْلِ ، وَالصَّيَامُ إِلَى
 النَّهَارِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلقَائِمِ وَالصَّائِمِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(٢) : ﴿ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ
 وَالنَّهَارِ ﴾ ، و[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣) : ﴿ نَاصِبٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾^(٤) ، وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥) :

* وَنَمَتِ وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِنَائِمِ *

كَمَا أَنَّهُ يُمْكِنُ فِي قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ : « يَا كَافِرُ » أَنْ يُرِيدَ : يَا شَبِيهَهَا بِالْكَافِرِ فِي
 أَخْلَاقِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقِي لِلْكَفْرِ عَلَيْهِ . وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ لِلرَّجُلِ : يَا
 شَيْطَانُ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ شَيْطَانٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، فَإِذَا حُمِلَ التَّأْوِيلُ عَلَى هَذَا لَمْ
 يَكُنْ لَهُ مَدْخَلٌ فِي الْحَدِيثِ .

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحَقُّظِ فِي الْكَلَامِ)

ب/١١٢

- قَوْلُهُ : « مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ » [٥] . يُرِيدُ مِمَّا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(١) الاستذكار لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٣٠٥) فما بعدها، والتَّمهيد (١٦/٣٢٤) فما بعدها،
 وذكر جملة من الأشعار تجدها هناك .

(٢) سورة سبأ، الآية: ٣٣ .

(٣) سورة العلق .

(٤) ديوانه (٩٩٣)، وصدرة :

* لَقَدْ لُمْتِنَا يَا أُمَّ غَيْلَانَ فِي السَّرَى *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١/٨٠)، ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٢٧٩، ٣٣٩، ٣٣٩/٢، ٩٦)،
 والمقتضب (٣/١٠٥، ٤/٣٣١)، والإنصاف (١٣٦)، والخزانة (١/٢٢٣) . . . وغيرها .

(مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ)

- «الغَيْبَةُ» [١٠] وَالْاِغْتِيَابُ - اِفْتَعَالٌ - : ذِكْرُ الْمُسْلِمِ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا يَكْرَهُ ذَكَرَهُ .
 - وَ«الْبُهْتَانُ» : الْبَاطِلُ ، وَقَدْ بَهْتَهُ - بِتَحْفِيفِ الْهَاءِ - ، وَمَنْ شَدَّدَهَا فَقَدْ
 أَخْطَأَ . أَيُّ : قُلْتَ فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ مَا حَيَّرْتَهُ بِهِ . يُقَالُ : بَهَتَ فُلَانٌ فُلَانًا فَبِهَتَ ،
 أَيُّ : تَحَيَّرَ فِي كَذِبِهِ ^(١) . وَقِيلَ : بَهْتَهُ : وَاجَهَهُ بِمَا لَمْ يَفْعَلْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ ^(٢) : «إِنَّ
 الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا» - بِضَمِّ الْهَاءِ - .

(مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ)

- رَوَى الْقَعْنَبِيُّ ^(٣) : «أَلَا تُخْبِرُنَا» [١١] بِالرَّفْعِ ، وَهَمْزَةٌ مَزِيدَةٌ قَبْلَ «لَا»
 وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَالْمُرَادُ بِ«أَلَا» هَلْ هُنَا عِنْدَ الْعَرَبِ : الْعَرَضُ وَالِاسْتِدْعَاءُ وَالْحَثُّ ،
 كَقَوْلِهِ : أَلَا تَفْعَلُ ، أَلَا تَنْزِلُ ، يَحْضُهُ عَلَى ذَلِكَ . وَمَنْ حَذَفَ الْهَمْزَةَ فَالْوَجْهُ فِيهِ
 أَيْضًا أَنْ يَرْفَعَ الْفِعْلَ ، وَيُرِيدُ مَعْنَى الْعَرَضِ بِعَيْنِهِ ، كَمَا يُقَالُ فِي التَّقْرِيرِ : أَمَا
 تَرَى ، وَهِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَرَبَّمَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ فَقَالُوا : مَا تَرَى ، وَهِيَ لُغَةٌ
 ضَعِيفَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا تَرَى أَيَّ مَارِقٍ بَيْنَ سَعْيٍ وَدَابِقٍ

(١) الغريبيين للهِرَوِيِّ (١/٢٢٥) .

(٢) النهاية لابن الأثير (١/١٦٥) .

(٣) روايته في الاستذكار لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٣٣١) ، وَالتَّمْهِيدُ (١٦/٣٥١) ، وَالْمَنْتَقَى

لأبي الوليد الباجي (٧/٣١٢) .

وَاسْتَعْمَلَهُ ابْنُ الْمُعْتَزِّ فَقَالَ^(١):

مَا تَرَى نِعْمَةَ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ وَشُكْرَ الرِّيَاضِ لِلْأَمْطَارِ
 أَرَادَ: أَمَا تَرَى، فَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ تَقُولُ: لَا تُخْبِرُنَا، عَلَيَّ مَعْنَى: أَلَا تُخْبِرُنَا،
 وَالْأَجُودُ فِيمَنْ رَوَاهُ هَكَذَا: أَنْ تَكُونَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تُرْفَعُ عَلَيَّ لَفْظِ الْأَخْبَارِ،
 وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَمْرُ أَوْ الرَّغْبَةُ، كَمَا يُقَالُ: يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدًا، وَيَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، فَيُرْفَعُ
 الْفِعْلَانِ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى سُؤْلِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ.

وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ وَمُطَرِّفٌ^(٢): «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِالتَّشْدِيدِ، وَمَعْنَاهُمَا كَمَعْنَى
 «هَلَّا» وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ، وَمَعْنَاهُمَا التَّخْضِيعُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ» قِيلَ: لِسَانُهُ^(٣)، وَقِيلَ: بَطْنُهُ^(٤)، وَاللَّحْيُ:
 عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّذِي تَنْبُتُ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ. وَمَعْنَى: «يَجْبُدُ لِسَانَهُ» أَي: يَمُدُّهُ^(٥).
 يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَدَبَهُ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ.

(مَا جَاءَ فِي مَنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ)

- «النَّجْوُ» [١٣]: اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ، وَالنَّجْوَى: السَّرَارُ. وَقَدْ
 نَجَوْتُ فُلَانًا، أَي: نَاجَيْتُهُ، وَنَجَوْتُهُ: إِذَا اسْتَنْكَهْتُهُ وَنَجَوْتُ الشَّيْءَ: إِذَا

(١) ديوانه (٣٥٩/٢) (دار المعارف).

(٢) الرواية في التعلين على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٨٩/٢)، ولم ينسبها إليهما.

(٣) مشارق الأنوار للقاظمي عياض (٣٥٦/١).

(٤) في الأصل: «بطانه».

(٥) النص في التعلين على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٨٩/٢).

خَلَصْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْجِلْدَ: إِذَا سَلَخْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْعَقَبَ^(١): إِذَا خَلَصْتَهُ وَنَقَيْتَهُ لِتَقْتَلَهُ وَتَرَا، وَالنَّجِيَّ: الْمُنَاجِي، وَهُوَ مَصْدَرٌ، كَالصَّهِيلِ وَالنَّهْيِيقِ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ، كَمَا تَقُولُ: رَجُلٌ عَدَلٌ وَصَوْمٌ.

- وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ» [١٤] رَفَعَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» تَامَّةً، وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً» نَصَبَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» نَاقِصَةً، وَكَذَا كَانَ يَرَوِيهِ ابْنُ وَضَّاحٍ.

(مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ)

- قَوْلُهُ: «تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ» [٢٠] أَي: تَمَسَّكُوا. يُقَالُ: عَصِمَ بِهِ وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَتَمَسَّكَ وَاسْتَمَسَكَ وَامْتَنَعَ مِنْ غَيْرِهِ، وَالْعِصْمَةُ: الْمَنْعَةُ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلدَّرَقَةِ عِصْمَةٌ. وَ«الْحَبْلُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَتَصَرَّفُ عَلَى وَجُوهِ^(٢)، مِنْهَا: الْعَهْدُ، وَهُوَ الْأَمَانُ، قَالَ^(٣):

وَإِذَا تَجَوَّزَهَا حِبَالُ قَبِيلَةٍ أَخَذَتْ مِنَ الْأُخْرَى إِلَيْكَ حِبَالَهَا

وَالْحَبْلُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ: الْمَوْاصَلَةُ^(٤). وَ«حَبْلُ اللَّهِ» قِيلَ: الْقُرْآنُ^(٥)،

(١) فِي الصَّحَاحِ (عَقَبَ): «الْعَقَبُ: الْعَصَبُ الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الْأَوْتَارُ».

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧)، عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١١٨/٥).

(٣) هُوَ الْأَعَشَى، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٤).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٣٩٠/٢).

وَهُوَ الْأَوْلَى، وَقِيلَ: الْجَمَاعَةُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْأَعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللَّهِ: اتِّبَاعُ الْقُرْآنِ وَتَرْكُ الْفُرْقَةِ.

- وَمَعْنَى «قِيلَ وَقَالَ»: أَحَادِيثُ النَّاسِ^(٢) الَّتِي يَخُوضُونَ فِيهَا مِمَّا فِيهِ الْوِزْرُ عَلَى قَائِلِهِ، أَوْ مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ. وَمَنْ رَوَى: «قِيلَ وَقَالَ» - بَفَتْحِ اللَّامَيْنِ جَعَلَهُمَا فِعْلَيْنِ مَاضِيَيْنِ حَكَاهُمَا. وَعَبَّرَ بـ^(٣) «قِيلَ» عَنْ كُلِّ قَوْلٍ لَمْ يُذَكَّرْ قَائِلُهُ، وَعَبَّرَ بـ«قَالَ» عَنْ [كُلِّ] قَوْلٍ ذُكِرَ قَائِلُهُ، عَلَى مَعْنَى قِيلَ كَذَا، وَقَالَ فَلَانٌ كَذَا. وَمَنْ خَفَضَهُمَا وَأَعْرَبَهُمَا: جَعَلَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: /

٤/١١٣

كَرَيْمُ الْفِعْلِ فِي عَوْدٍ وَبَدَأَ نَزِيهَ السَّمْعِ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ
قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ الْآخِرِ^(٤):

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ غَيْرَ تَقْوَا لِكَ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ
فَإِنَّهُ يُرْوَى: «مِنْ قِيلٍ» عَلَى حِكَايَةِ الْفِعْلِ، و«مِنْ قِيلٍ» عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ.

(مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ)

- «اسْتَحَلُّوا الْعُقُوبَةَ» [٢٣]. أَي: اسْتَوْجَبُوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمُ الْعُقُوبَةُ، وَاسْتَحَفُّوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمْ، وَكَذَا رَوَاهُ الْقُنَازِعِيُّ^(٥) بِالْقَافِ.

(١) غريب الحديث (١١٧/٥)، وعنه في «الغريبين» للهَرَوِيُّ، والمُنْتَقَى لأبي الوليد البَاجِي (٣١٥/٧).

(٢) الاستذكار لأبي عَمْرٍو بن عَبِيدِ اللَّهِ (٣٦٢/٢٧).

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأبي الوليد الوَقَّاشِيِّ (٣٩٠/٢). وأنشد البيت الأول.

(٤) أنشده أبو عليِّ الفارسيُّ فِي «الْحُجَّةِ».

(٥) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَرْوَانَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْقُنَازِعِيِّ» وَ«الْقُنَازِعِيِّ» نَسَبَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَنْسَابِ، قَالَ ابنُ بَشْكَوَالٍ: نَسَبَتْهُ إِلَى صَنْعَتِهِ، =

(مَا جَاءَ فِي التَّقْوَى حَقِيقَةً)

- «التَّقْوَى»: فَعَلَى، مِنْ وَقَى يَقِي وَقَايَةً، وَأَصْلُهُ وَقَوَى، أُبْدِلَتْ الْوَاوُ تَاءً، كَمَا فَعَلُوا فِي كَثِيرٍ.

والتَّقْوَى: الَّذِي تَرَجَّمَ بِهِ. مَالِكٌ: هِيَ جَمْعُ تَقَاةٍ، وَهِيَ حِجَابٌ يَجْعَلُهُ الْعَبْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الذَّنْبِ مِنَ الْعِزْمِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا آلَ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى وَلَمْ يُعِدْ لَهُمْ عِزْمًا﴾^(١١٥) أَي: لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَعْصِيَةِ وَقَايَةً فِي الْاِحْتِرَازِ مِنْ عَدُوِّكَ كَانَ حُدْرًا مِنْهُ.

- وَ«بَخٍ بَخٍ»: كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ اسْتِعْظَامِ الشَّيْءِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْهُ^(٢)، وَفِيهَا لُغَتَانِ: بَخٌ بَخٌ، بِتَسْكِينِ الْخَاءِ فِيهِمَا جَمِيعًا، وَبَخٍ بَخٌ، بِكَسْرِ الْخَاءِ الْأُولَى وَتَنوِينِهَا، وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلْوَقْفِ، فَإِذَا وَصَلَتْ الثَّانِيَةَ بِكَلَامٍ كَسَرْتَهَا وَنَوَّنْتَهَا، فَقُلْتَ: بَخٍ بَخٍ يَا هَذَا، وَتَنوِينِهَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَامَةٌ لِتَنْكِيرِهَا، وَتَسْكِينِهَا

= وقال الداودي في «طبقات المفسرين»: نسبة إلى ضَيْعَةٍ من بلادِ الْمَغْرِبِ! ولا يخفى ما بين «ضَيْعَةٍ» و«صَنْعَةٍ» من التَّشَابُهِ فِي الرَّسْمِ، فقيهٌ مالكيٌّ، «كَانَ عَالِمًا عَامِلًا، وَفَقِيهًا حَافِظًا، وَرِعًا، مُثَقَّنًا، دِيْنًا، مُتَهَجِّدًا بِالْقُرْآنِ، عَالِمًا بِتَفْسِيرِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ...» أخبارُهُ فِي: جَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٢٧٨)، وَبُغْيَةُ الْمُقْتَبَسِ (٣٧١)، وَالدِّيْبَاجُ الْمُذْهَبِ (٤٨٥/١)، وَغَايَةُ الثَّهَابَةِ (٣٨٠/١)، وَطَبَقَاتُ الْمُفْسِرِينَ (٢٨٧/١)، وَهُ شَرْحٌ عَلَى الْمُوطَّأِ مَشْهُورٌ فِي خَزَائِنِ بِلَادِ الْمَغْرِبِ مِنْهُ نَسْخٌ.

(١) سورة طه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٢/٢)، وَمَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٩/١).

عَلَامَةٌ لَتَعْرِيفِهَا، وَيُقَالُ: بَهْ بَه^(١) فِي مَعْنَاهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَنَا فِي أَكْرَمِ سِنَخٍ بِنَخٍ وَفِي أَكْرَمِ جَذَلٍ
مَنْ عَزَانِي قَالَ بَهْ بَهْ سِنَخُ ذَا أَكْرَمٍ أَصْلٍ

(مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ)

- رَوَى يَحْيَى: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دَنَانِيرَ» وَرَوَى غَيْرُهُ: «دَيْنَارًا» وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَدَ الْإِخْبَارَ بِالْأَقْلِّ مِبَالِغَةً؛ لِيَدْخُلَ فِيهَا مَا فَوْقَهُ، وَالْوَاحِدُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَعَمُّ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقْتَضِي الْجِنْسَ وَالْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ.

(١) اللسان (ببه) عن يعقوب، وأنشد البيت الثاني منهما. ويُراجع: الأبدال ليعقوب بن السكيت (١٢٨)، ولم يورد الشاهد.

[كِتَابُ جَهَنَّمَ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ)

- هَكَذَا رَوَى جَمِيعُ الرُّوَاةِ: «لِهِيَ أَسْوَدُ» [٢]، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ^(٢): «لِهِيَ أَسَدُّ سَوَادًا»، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُمَرَ: «وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ» عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَالْقِيَاسُ: أَسَدُّ إِضَاعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي مِثْلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، كَقَوْلِ الرَّاجِزِ: (٣)

جَارِيَةٌ فِي دِرْعِهَا الْقَضْفَاصِ
أَبْيَضَ مِنْ أُخْتِ بَنِي بَيَاضِ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٤):

وَمَا شَتْنَا حَرْقَاءُ وَاهِيْنَا الْكُلَا
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنِكَ لِلدَّمْعِ كَلْمَا
سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
تَوَهَّمْتَ رَبِيعًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنَزِلَا

- و«جَهَنَّمَ» اسْمٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: بِئْرٌ جِهَنَّمٌ: إِذَا كَانَتْ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَخْتِي (٩٩٤)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (١٧٣/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٢٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٩٠/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٣/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٨/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٥٥/٣)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٤١٦/٤).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

(٣) هُوَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ، وَالشَّاهِدُ فِي مِلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٧٦) وَقَبْلَهُ:

* لَقَدْ أَتَى فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي *

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (١٨).

بَعِيدَةَ الْقَعْرِ، وَقَالُوا: جِهَنَّمُ فِي اسْمِ رَجُلٍ، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّهُ بَعِيدُ الْغُورِ، لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَهُ، وَلَا يُسْتَخْرَجُ مَا فِي قَلْبِهِ لِدَهَائِهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١):

دَعَوْتُ خَلِيلِي مَسْحَلًا وَدَعَا لَهُ جِهَنَّمَ جَدْعًا لِلْهَجِينِ الْمُدَمَّمِ

وَقَدْ زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ «جِهَنَّمَ» مُسْتَقَّةٌ مِنَ التَّجْهِمِ، وَهُوَ عُبُوسُ الْوَجْهِ وَالتَّقْطِيبُ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ التُّونُ الَّتِي فِيهَا لَزِيَادَةَ فَائِدَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ وَزْنُهَا فَعْنَلًا، وَهَذَا بِنَاءٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ مُعْرَبٌ (٢).

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٩٥).

(٢) يُرَاجَع: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٥٥)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ لِلْمُجَبِّي (٤١٣/١).

[كِتَابُ الصَّدَقَةِ]^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ)

- «الْفَلُو» : هُوَ الْمُهْرُ^(٢) ؛ لِأَنَّهُ يُفْلَى عَنْ أُمَّه، أَيْ : يُعْزَلُ، وَحِكْمِي «فَلُو»
وَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ.

- وَ«بَيْرِحَاء» : مَوْضِعٌ^(٣) بِقُرْبِ الْمَسْجِدِ، يُعْرَفُ بِقَصْرِ بَنِي حُدَيْلَةَ^(٤)،
وَيَقَالُ : بَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَرَوَايَةُ الْأَنْدَلُسِيِّينَ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٩٩٥)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (١٧٤/٢)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٣٧)،
وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٧/٢)، وَالاسْتِذْكَارُ
(٣٩٣/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٥/١٦)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الرَّقِشِيِّ (٣٩٥/٢)،
وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٩/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٨٨/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ
(١٥٦/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤٢١/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٨١).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٥٨/٢) وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١١٥/١)، وَيُرَاجَعُ : مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٢٢/١)،
وَالْمَعَانِمُ الْمَطَابَةِ (٣٦)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٩٦٥).

(٤) كَذَا هُنَا، وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَضَبَطَهَا نَاشِرُهُ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَالصَّوَابُ فَتَحُّهَا لَوْ صَحَّ أَنَّهَا
«جَدَيْلَةٌ» لَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّهَا «حُدَيْلَةٌ» بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ. كَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَابْنُ حُدَيْلَةَ «حَيٌّ مِنْ الْأَنْصَارِ بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَذَالَ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَهَمْ
بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ رَهْطُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَ«حُدَيْلَةٌ»
أُمُّهُمْ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ حَارِثَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَضِبِ بْنِ جُشَمِ بْنِ
الْخَزْرَجِ» هَكَذَا قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ وَمُؤْتَلَفِهَا (٣١٠) بِتَحْقِيقِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ
الْأَسَاطِذِ حَمْدِ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

والمَغَارِبَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ فِي الرَّفْعِ، وَفَتَحِهَا فِي النَّصْبِ، وَكَسَرِهَا فِي الْجَرِّ مَعَ
الإِضَافَةِ أَبَدًا إِلَى حَا. قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي^(١): وَأَنْكَرَ أَبُو ذَرٍّ الضَّمَّ وَالْإِعْرَابَ
فِي الرَّاءِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي كُلِّ حَالٍ قَالَ: وَعَلَيْهِ أَذْرَكْتُ أَهْلَ
العِلْمِ بِالْمَشْرِقِ، وَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ / الصُّورِيُّ^(٢): إِنَّمَا هِيَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالرَّاءِ
فِي كُلِّ حَالٍ: بَيَّرَحًا. قَالَ: وَاتَّفَقَ هُوَ وَأَبُو ذَرٍّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُقَاطِ عَلَى أَنَّ مَنْ
رَفَعَ الرَّاءَ حَالَ الرَّفْعِ فَقَدْ غَلِطَ^(٣)، قَالَ: وَاللَّفْظَتَانِ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ، وَلَيْسَتْ بِبَيْتٍ
مُضَافَةً إِلَى مَوْضِعٍ.

ب/١١٣

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ -: وَعَلَى رِوَايَةِ الْأَنْدَلِسِيِّينَ^(٤) ضَبَطْنَا هَذَا الْحَرْفَ
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي «مُسْلِمٍ»، وَبِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَالْقَصْرِ فِي
«الْمَوْطَأِ» مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَتَّابٍ وَابْنِ حَمْدِينَ^(٥)، وَغَيْرِهِمَا، وَبِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا

(١) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣٢٠ / ٧)، وَنَقَلَ نَصُّهُ هَذَا السَّمْعُودِي فِي وِفَاءِ الْوَفَاءِ (٩٦٥)،
وَفِيهِ: «وَأَنْكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْأَصَمُ . . .» وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ تَحْرِيفٌ عَنِ «أَبُو ذَرٍّ الضَّمَّ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا فِي
مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ؟! .

(٢) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٢٢٥ / ١).

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُتَنَقَّى»: «وَعَلَى ذَلِكَ كُنَّا نَقْرُؤُهُ عَلَى شَيْوْخِ بَلَدِنَا، وَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَذْرَكْتُ
أَهْلَ الْحِفْظِ وَالْعِلْمِ بِالْمَشْرِقِ. وَهَذَا الْمَوْضِعُ يُعْرَفُ بِقَصْرِ بَنِي حَزْمَلَةَ [جَدِيلَةَ] وَهُوَ مَوْضِعٌ
بِفَنَاءِ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا السَّلَامُ».

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١١٥ / ١، ١١٦).

(٥) ابْنُ عَتَّابٍ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ، وَابْنُ حَمْدِينَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ النَّعْلَبِيِّ الْقُرْطُبِيِّ قَاضِي
الْجَمَاعَةِ بِقُرْطُبَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٥٠٨ هـ) مِنْ شِبُوخِهِ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَحَاتِمُ الطَّرَابُلُسِيِّ،
وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ. وَمِنْ تَلَامِيذِهِ: الْقَاضِي عِيَاضُ، وَابْنُ عَطِيَّةِ الْمَفْسَّرِ . . . وَغَيْرُهُمَا. =

مَعَا وَالْقَصْرِ، قَيْدَهُ الْأَصِيلِيُّ، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ:
 «بَرِيحًا» هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ عَنْ شُيُوخِنَا عَنِ الْعُدْرِيِّ وَالسَّمَرَقَنْدِيِّ وَغَيْرِهِمَا.
 وَذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّمَا «بَيْخٌ» وَأَنَّهَا كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ تَعْظِيمِ الْأَمْرِ، وَالتَّعَجُّبِ
 مِنْهُ، وَذَكَرْنَا مَا فِيهَا مِنَ اللَّغَاتِ، وَمِنْ الشُّوَاهِدِ عَلَيْهِ قَوْلُ الْكُمَيْتِ (١):

* بَيْخٌ لِلْوَعِيدِ وَلِلرَّهْبِ *

- وَيُرْوَى: «رَابِيحٌ، وَرَابِيحٌ» فَمَنْ رَوَى «رَابِيحٌ» فَمَعْنَاهُ: يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ هَيْئَةِ
 الرِّبْحِ (٢)، فَيَجَازِي بِأَضْعَافِهِ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: مَرْبُوحٌ فِيهِ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ
 أَجْرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مُجْرَى النَّسَبِ، كَمَا قَالُوا: عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

وَأَنَّ لِقَاهَا فِي الْمَنَامِ وَغَيْرِهِ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِالْبَدْلِ عِنْدِي لِرَابِيحٍ

- وَكَذَلِكَ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» وَأَنَّ رَفَعَ النَّسَاءِ كَمَا يُرْفَعُ
 الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ، وَأَنْتَ مُحَيَّرٌ فِي «الْمُؤْمِنَاتِ» إِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ النَّاءَ، وَإِنْ
 شِئْتَ كَسَرْتَهَا، كَمَا يُقَالُ: يَا زَيْدُ الطَّوِيلُ وَالطَّوِيلُ، فَتَرْفَعُ الصَّفَةَ تَارَةً عَلَى لَفْظِ

= وصفه ابن عطية بأنه: «من أفراد الرجال جلاله، وعلمه، ومعرفة، وصلابة في الحق،
 ونفوذًا في منافع المسلمين» أخباره في: الصلة (٢/ ٥٧٠)، وفهرست ابن عطية (٨٤)،
 والغنية للقاضي عياض (١١٦)، وبغية الملتمس (١٠٣)، وأزهار الرياض (٣/ ٩٥).

(١) تقدم ذلك ص (٥٢٩)، والبيت في ديوان الكميت (١/ ١٢٨).

(٢) اللئس في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/ ٣٩٥). ويُراجع: تفسير غريب

الموطأ لابن حبيب (٢/ ١٧٨)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٧/ ٣٢٠).

(٣) لم أقف عليه بعد، وأنشد ابن حبيب (٢/ ١٧٨).

مِنْ اتَّقَى اللَّهَ فَذَلِكَ الَّذِي سَيَقُ إِلَى الْمَتَجَرِّ الرَّابِحِ

«زَيْدٍ»، وَتُنْصَبُ تَارَةً عَلَى مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا الْوَجْهَ فِي رِوَايَةٍ مِّنْ فَتَحَ هَمَزَةَ النَّسَاءِ وَأَضَافَهُنَّ إِلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْعَرَبِ: مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةِ الْأُولَى، فَغَيْنِنَا عَنْ إِعَادَةِ ذَلِكَ.

- وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْكُرَاعَ» مِنَ الْإِنْسَانِ، وَمِنَ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «شَاةٌ وَكَفْنَاهَا» [٥]. كَانُوا يَسْلُخُونَ الشَّاةَ، وَيُلْبِسُونَهَا عَجِيئًا^(١)، ثُمَّ يُعَلِّقُونَهَا فِي الْبُيُوتِ؛ لِئَلَّا يَسِيلَ مِنْ وَدَكِهَا شَيْءٌ، وَكَانُوا رَبَّمَا عَلَّقُوا الشَّاةَ الْمَسْلُوخَةَ فِي الثُّورِ، دُونَ أَنْ يُلْبِسُوهَا عَجِيئًا، وَوَضَعُوا تَحْتَهَا ثُرَيْدَةً فَيَقْطُرُ فِيهَا شَحْمَهَا.

(مَا جَاءَ فِي التَّعَقُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ)

- رَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ» [٧]. بِالْجَزْمِ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي»^(٢)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ هَهُنَا أَحْسَنُ لِمَجِيئِ الشَّرْطِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدَهُ.

- وَرَوَى يَحْيَى وَجَمَاعَةٌ: «لِيَأْخُذَ أَحَدُكُمْ... فَيَخْطُبَ» [١٠]. وَرَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَابْنُ نَافِعٍ: «لَأَنْ يَأْخُذَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَكَذَا ثَبَّتَ فِي كِتَابِي مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى، وَمَنْ رَوَاهُ: «يَأْخُذُ» فَمَجَازُهُ أَنَّهُ أَرَادَ: لِأَنْ يَأْخُذَ، فَلَمَّا حَذَفَ

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

النَّاصِبَ رَفَعَ الْفِعْلَ^(١)، وَرَبَّمَا فَعَلَّتِ الْعَرَبُ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ^(٢): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ». وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: لِأَن تَسْمَعُ، وَعَلَيْهِ تَأْوَلُ قَوْمٌ^(٣): ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَمُرُّونَ بِهِ عِندَ﴾، وَمِنْهُ قَوْلُ طَرْفَةَ^(٤):

أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرَ الْوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي

وَرَبَّمَا حَذَفُوا «أَنْ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَلَا يُوجَدُ إِلَّا فِي الشُّعْرِ عَلَى جِهَةِ الضَّرُورَةِ، وَلِهَذَا أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ بَيْتَ طَرْفَةَ «أَحْضَرَ الْوَعَى» بِالتَّصْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ» [١١]. يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مِنْ» هَهُنَا زَائِدَةً^(٥)، كَمَا يُقَالُ: مَا رَأَيْتُ مِنْ رَجُلٍ، وَمَا جَاءَنِي مِنْ وَاحِدٍ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٦): ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَائِدَةٍ، وَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ مَحْذُوفٌ مُقَدَّرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: يَذْكُرُونَ مَا بِهِمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ وَنَحْوِهِ.

١/١١٤ - «وَعَدْلُ الشَّيْءِ» - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - : مَا يُعَادِلُهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ^(٧)، / فَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ، فَمَعْنَاهُ عِنْدِي قِيَمَتُهُ. وَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ - بِكَسْرِ

(١) المصدر نفسه.

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٦٤.

(٤) تقدّم ذكره مرارًا.

(٥) التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٣٩٦).

(٦) سورة النساء، الآية: ١٥٧.

(٧) التّصُّ في التّعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٣٩٧). وكذلك الفقرات التالية.

العَيْنِ - فَمَعْنَاهُ: عِنْدِي ثَوْبٌ مِثْلُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَوْعَدُكَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وَقَالَ الشَّاعِرُ - فِي الْمَكْسُورِ -:

وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ نَفْسِي وَعِدُّكَ النَّفْسِ عِنْدِي بَلْ يَرِيدُ
وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، وَنَحْوُهُ عَنِ ثَعْلَبٍ.

- وَ«الْإِلْحَافُ»: الْإِلْحَاحُ فِي السُّؤَالِ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ
النَّاسَ إِلَّا كَفَافًا﴾.

- وَ«الِلْفَحَّةُ» - بِكَسْرِ اللَّامِ -: النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ، وَقَدْ يُقَالُ بِفَتْحِهَا، وَجَمْعُهَا: لِفَاحٌ، بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ، ثُمَّ هِيَ لَبُونٌ، وَاللَّفْحَةُ اسْمٌ لَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ لَا صِفَّةٌ، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ لِفَحَّةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَذِهِ لِفَحَّةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الصِّفَّةَ، قَالُوا: نَاقَةٌ لِفُوحٌ وَلَا فَحٌ، وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهُنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ.

- وَ«بَيْعُ الْغَرْقَدِ»: مَقَابِرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٣)، وَالْغَرْقَدُ: شَجَرٌ، وَبِهِ سُمِّيَ بَيْعًا؛ لِأَنَّ الْبَيْعَ عِنْدَ الْعَرَبِ: كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضُرُوبِ شَتَّى، وَتَقَدَّمَ. وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ قَوْلَهُ: «مَا نَقَّصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» [١٢] مِنَ الْكَلَامِ الْمُقْلُوبِ^(٤)، وَالْمُرَادُ: مَا نَقَّصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ عَرَضَ لِقَائِلِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ «نَقَّصَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَغْلُطُ فِيهَا الْعَامَّةُ،

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

(٣) تقدّم ذكره مرارًا. يراجع (١/١٠١، ٢٥٥، ٢٦٠).

(٤) النّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطِّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٧).

يَقُولُونَ: نَقَصَ الشَّيْءُ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعُدُّوا إِلَيَّ مَفْعُولٍ قَالُوا: أَنْقَضْتُهُ، كَمَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ، فَإِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ ذَهَبَ مَنْ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى هَذَا. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقَالُ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَنَقَضْتُهُ أَنَا، كَمَا يُقَالُ: زَادَ وَزَدْتُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿يَضْفَعُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ ﴿٣﴾. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ»: لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مَالًا، وَدَخَلَتْ «مِنْ» لِلتَّبَعِيصِ، كَمَا تَقُولُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ)

- الاختلافُ في «آلِ مُحَمَّدٍ» [١٣] الَّذِينَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ فِي «الْكَبِيرِ». وَقَدْ اختلفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٢): إِنَّمَا ذَلِكَ فِي بَنِي هَاشِمٍ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(٣) عَنْ مُطَرِّفٍ وَابْنِ الْمَاجِشُونِ فَأَنْظَرَهُ هُنَاكَ. - وَقَوْلُهُ: «أَسْتَحْمَلُ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» [١٥]. أَي: أَسْأَلُهُ أَنْ يَحْمِلَنِي. وَ«الْبَادِنُ»: السَّمِينُ الْعَظِيمُ الْبَدَنِ^(٤)، قَالَ كُنَيْزٌ^(٥):

رَأَيْتُنِي كَأَشْلَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا مِنْ الْقَوْمِ أَبْرَى بَادِنٍ مُتْبَاطِنٍ
وَمَنْ رَوَاهُ: بَادِيًا - بِالْبَاءِ - بَدَلًا مِنَ التَّوْنِ فَقَدْ صَحَّفَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.

(١) سورة المزمل.

(٢) رأي ابن القاسم في المنقعي لأبي الوليد الباجي (٣٢٥/٧).

(٣) لم يرد في كتابه «تفسير غريب الموطأ».

(٤) اللص في التعلقي على الموطأ لأبي الوليد الوائلي (٣٩٩/٢). ولم ينشد البيت.

(٥) ديوانه (٣٨٠)، وروايته هناك.

رَأَيْتُنِي كَأَنْضَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا مِنْ الْمَلَأِ أَبْرَى عَاجِزٍ مُتْبَاطِنٍ

- و«الرَّفْعُ» - بالفتح والضَّمّ - : بَاطِنُ الفَخْدِ (١) ، وَأَصْلُهُ وَمَجْمَعُهُ مِنْ
أَسْفَلَ البَطْنِ ، وَمِنْهُ إِذَا التَّقَى الرُّفْعَانِ وَجَبَ الغُسْلُ . وَيُقَالُ : إِنَّ الرُّفْعَيْنِ :
الإِبْطَانَ . وَقِيلَ : أُصُولُ المُغَابِنِ ، وَأَصْلُهُ مَا يَنْطَوِي مِنَ الجَسَدِ فَكُلُّهُ أَرْفَاعٌ .

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِي (٢/٣٩٩) . ومشارك الأنوار للقاضي عياض
(١/٢٦٩) .

[كِتَابُ الْعِلْمِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ)

- الْهُدَى وَالْعِلْمُ يُسَمِّيَانِ حَيَاةً^(٢)، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ. وَالضَّلَالُ وَالْكَفْرُ وَالْجَهْلُ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَوْتًا، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ أَي: ضَالًّا فَهَدَيْنَاهُ، وَجَاهِلًا فَعَلَّمْنَاهُ، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾، وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الذِّكْيَ حَيًّا، وَالْبَلِيدَ مَيِّتًا. وَالْمِشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: أَرْضٌ مَيِّتٌ، بِلَاهَاءٍ، إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿لِنَحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾. وَيُقَالُ لِلْحَيَوَانِ الَّذِي مَاتَ بِالْهَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٧): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾، وَإِذَا شَدَّدَتِ الْيَاءَ مِنْ مَيِّتَةٍ كَانَ لِلْمَوْتِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ. وَ«الْوَابِلُ»: أَعْظَمُ الْمَطَرِ^(٨).

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخْتِى (٢/١٠٠٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/١٨١)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٣٨)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٤٣٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٤٠١)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٣٢٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٦١)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/٤٢٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٧).

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٢٢.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ: ٢٤.

(٥) سُورَةُ الشُّورَى، الْآيَةُ: ٥٢.

(٦) سُورَةُ الْفُرْقَانِ، الْآيَةُ: ٤٩.

(٧) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٤٥.

(٨) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٤٠١).

[كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]^(١)

(مَا يُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ)

- «الْحَمَى»: المرعى يحميه السلطان^(٢) والرجل العزيز، فلا يسرح فيه إلا ماله ومال من يخضه، / وفيه لغتان: المد [والقصر]، والقصر أشهر، قال جرير^(٣):

ب/١١٤

أَبَحَتْ حَمَى تَهَامَةً بَعْدَ نَجْدٍ وَمَا شِيءَ حَمَيْتَ بِمُسْتَبَاحٍ

وَقَالَ آخَرٌ - فِي الْمَدِّ -^(٤):

سَأَحْمِي حِمَاءَ الْأَخْضَرِيِّينَ إِنَّهُ أَبَى النَّاسُ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا ابْنُ أَخْضَرَ

- «أَضْمَمُ جَنَاحَاكَ» استِعَارَةٌ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَأَضْمَمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾، وَقَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾. وَأَصْلُهُ

(١) الموطأ رواية يحمى (١٠٠٣)، ورواية أبي مضعب الزهري (١٣٠/٢)، ورواية سويد (٥٣١)، والاستذكار (٤٣٥/٢٧)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي (٤٠٣/٢)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣٢٧/٧)، والقبس لابن العربي (١١٩٩)، وتنوير الحوالك (١٦١/٣)، وشرح الرقائبي (٤٣٠/٤)، وكشف المغطى (٣٨٤).

(٢) التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي (٤٠٣/٢)، وأنشد البيت.

(٣) ديوانه (٨٩).

(٤) البيت لمعبد بن أخضر، وهو معبد بن علقمة المازني التميمي، أخو عبادة بن أخضر، وأخضر زوج أمهما، وكان الخوارج قد قتلوا أخاه عبادة هذا، فأخذ بشار أخيه، وقتل بالخوارج، في قصة مفصلة في الكامل للمبرد (١١٨٣، ١١٨٤)، وقد ذكرتها في هامش كتاب «اقتباس الأنوار...» (مختصر عبدالحق) في رسم (الأخضري). فلتراجع هناك.

(٥) سورة القصص، الآية: ٣٢.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

استِعَارَةُ أَطْرَافِ الْحَيَوَانِ لِغَيْرِ الْحَيَوَانِ، أَوْ لِغَيْرِ جِنْسِ ذَلِكَ الْحَيَوَانِ .
 - وَ«الصَّرِيمَةُ» تَصْغِيرُ صَرْمَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ لَا تُجَاوِزُ الْأَرْبَعِينَ^(١)،
 يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: رَجُلٌ مُصْرِمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ» أَي: جَنَّبَنِي^(٢) إِدْخَالَهَا، فَلَمَّا حَذَفَ
 الْفِعْلَ أَتَى بِالضَّمِيرِ الْمُتَنَفِّصِ كَمَا قَالَ: «إِيَّايَ وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الْأَرْزَبَ» .
 وَ«النَّعَمُ»: الْإِبِلُ، وَلَا يُسَمَّى غَيْرُهَا نَعَمًا عَلَى انْفِرَادِهِ، فَإِذَا خَالَطَتْهَا إِبِلٌ سُمِّيَ
 الْجَمِيعُ نَعَمًا.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ: «يَرْجَعَانِ» بِالثُّونِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
 فِي الْعَرَبِيَّةِ^(٣)، إِنَّمَا يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ:
 فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، وَنَحْوَهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤):

* إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعِ أَخُوكَ تُصْرَعُ *

تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سَبْيُوِيهِ^(٥): إِنَّكَ تُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعِ أَخُوكَ . وَمُحَمَّدُ بْنُ يَرْيُدٍ^(٦) يَقُولُ:
 الْمَعْنَى إِنْ يُصْرَعِ أَخُوكَ فَأَنْتَ تُصْرَعُ وَهَكَذَا يَكُونُ تَقْدِيرُ حَدِيثِ عُمَرَ عَلَى
 نَدَاهِهِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ . وَالَّذِي رَوَاهُ النَّاسُ: «يَرْجَعَا»

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٤٠٣).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَلَمْ يُورَدِ الْحَدِيثُ.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَيْنِ.

(٤) هُوَ جَرِيذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ أَوْ عَمْرُو بْنُ خُنَّارِمِ الْبَجَلِيِّ أَيْضًا، يُرَاجَعُ: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٣٩٦).

(٥) رَأَى سَبْيُوِيهِ فِي كِتَابِهِ (١/٤٣٦).

(٦) رَأَى الْمُبَرِّدُ فِي الْمَقْتَضَبِ (٢/٧٢).

بِحَذْفِ التَّوْنِ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ، وَاتَّفَقَتِ الرَّوَايَةُ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَى الْمَدِينَةِ»:
 إِلَى زَرْعِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْوَجْهُ: يَزْجَعَانِ فِي الْمَدِينَةِ، أَوْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالَّذِي
 جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ جَائِزٌ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَجْرُورُ بَدَلًا مِنَ الْمَجْرُورِ الْأَوَّلِ،
 وَ[يُقَدَّرَ] (١) فِي الْكَلَامِ ضَمِيرٌ مَحذُوفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَى زَرْعٍ وَنَحْلٍ بِهَا، فَيَكُونُ
 كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾.

- وَ«الْكَلَأُ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ: الْمَرَعَى وَالْعُشْبُ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابَسًا عِنْدَ
 أَكْثَرِهِمْ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْكَلَأُ: الْيَابِسُ، وَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ: «لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ
 لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ» يَدُلُّ عَلَيْهِ.

- وَيَجُوزُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ» بِوَصْلِ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ (٣)، وَيَجُوزُ
 قَطْعُ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ قَسَمٌ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَيَضْمَرُ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٢/٤٠٥).

[كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ] (١)

(مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي» ذَكَرَ فِيهِ الْخَطَّابِيُّ (٢) تَأْوِيلَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُحْشَرُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ،
 أَي: عَلَى أَثَرِهِ قَالَ: وَيَذَلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةٌ مِنْ رِوَايِ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقْبِي».
 قَالَ: وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَدَمِهِ: عَهْدَهُ وَزَمَانَهُ. يُقَالُ: ذَلِكَ عَلَى
 رَجُلٍ فُلَانٍ، وَعَلَى قَدَمِ فُلَانٍ، وَعَلَى حِينِ فُلَانٍ، أَي: فِي عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ. وَحُكِيَ
 عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي رَأَيْتُ مُوسَى
 ﷺ يَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ، حَتَّى صَعِدَ إِلَى قَصْرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِرَجْلِ شَيْطَانٍ فَأَلْقَاهُ
 فِي الْبَحْرِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ عَلَى رَجُلٍ
 مُوسَى، وَأَظُنُّ هَذَا قَدْ هَلَكَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ - فَجَاءَ نَعْيُهُ بَعْدَ أَرْبَعِ.
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: عَلَى رَجُلٍ مُوسَى، أَي: فِي زَمَانِهِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ:

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (١٠٠٤)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٩١/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ
 (٥٢٩)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٦)، وَرِوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٦)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ
 لابن حَبِيبٍ (١٧٩/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٤٤١/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٥٠٧/١٦)، وَالتَّلْغِيَةُ عَلَى
 الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٧/٢)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣٢٨/٧)، وَالْقَبَسُ
 لابن الْعَرَبِيِّ (١٢٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٦٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٤٣٢/٤)، وَكَشَفُ
 الْمُعْطَى (٣٨٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٩/٢)، وَلَمْ يَعْزُهَا إِلَى الْخَطَّابِيِّ.
 وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٤٢٥/٢).

وَالْمَعْنَى أَنَّ شَرِيْعَتَهُ لَا تُنْسَخُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ عَلَى وَجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَرَادَ : يُحْشِرُ النَّاسُ عَلَى أَثَرِ قَدَمِي ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ ،
وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ .

وَالثَّانِي : أَنَّ يَكُونُ سَمَى أَثَرَ قَدَمٍ قَدَمَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ
الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَا تَضَعُ قَدَمَكَ عَلَى قَدَمِ
فُلَانٍ ، أَيْ : لَا تَتَّبِعْهُ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ (١) :

إِنَّ قُرَيْشًا وَهِيَ مِنْ خَيْرِ الْأُمَمِ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ

أَيْ : لَا يَتَّبِعُونَ النَّاسَ ، وَهُمْ يَتَّبِعُونَهُمْ حَقِيقَةً . /

1/115

الْقَوْلُ الثَّانِي (٢) : أَنَّ الْقِيَامَةَ تَكُونُ فِي زَمَنِ نُبُوَّتِهِ ﷺ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَتْهُ
الْعَرَبُ أَيْضًا بِمَعْنَى السَّبْقِ وَالْقَدَمِ ، كَمَا اسْتَعْمَلَتْهُ بِمَعْنَى الْأَثَرِ ، فَقَالُوا : لِفُلَانٍ
قَدَمٌ ، فَكَأَنَّهُمْ سَمُّوا السَّبْقَ قَدَمَا ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِالْقَدَمِ ، كَمَا سَمُّوا الْقُوَّةَ طِرْقًا ؛ لِأَنَّهُ
يَكُونُ بِالطَّرْقِ ، وَهُوَ الشَّحْمُ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا لِفُلَانٍ قَدَمٌ سَابِقَةً ، وَلَمْ
يَذْكُرُوا الصِّفَةَ حِينَ فُهِمَ الْمَعْنَى ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣) : ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) لم يشدهما الوقشي ولا الخطابي، وفي اللسان (قدم)

قَدْ كَانَ عَهْدِي بِبَنِي قَيْسٍ وَهُمْ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ
وَلَا يَحْلُونَ بِإِلٍّ فِي الْحَرَمِ

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ .

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ .

وَزَيْنًا ﴿١٠٥﴾ أَيُّ: وَزَيْنًا رَاجِحًا أَوْ نَافِعًا. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(١): وَمَعْنَى «يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي [أَيُّ قُدَّامِي]»^(٢) وَأَمَامِي فَكَأَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَنْصَمُونَ حَوْلَهُ، وَيَكُونُونَ أَمَامَهُ وَوَرَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ الْخَلِيلُ^(٣): حَشَرْتَهُمُ السَّنَةَ: إِذَا ضَمَّتْهُمْ عَلَى النَّوَاحِي. قَالَ ع^(٤): وَقَدَّ عَلَى قَدَمِي: عَلَى سَابِقَتِي. وَحَكَى الْقَوْلَ الثَّانِي الْخَطَّابِيُّ، وَقَالَ: وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾. قَالَ: وَالْقَدَمُ السَّابِقَةُ بِإِخْلَاصِ الصَّدَقِ وَالطَّاعَةِ، قَالَ حَسَّانُ^(٦):
لَنَا الْقَدَمُ الْعُلْيَا إِلَيْكَ وَخَلْفَنَا
لَأَوْلَنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَابِعٌ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٧):

لَكُمْ قَدَمٌ لَا يُنْكَرُ النَّاسُ أَنَّهَا
مَعَ الْحَسَبِ الْعَادِيِّ طَمَّتْ عَلَى الْبَحْرِ
- وَأَمَّا «الْعَاقِبُ» فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ^(٨): «وَأَنَا
الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٩): سَأَلْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَاقِبِ
فَقَالَ: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٩): وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ خَلْفَ بَعْدِ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبٌ.

-
- (١) الاستذكار (٤٤٣/٢٧).
 (٢) في الأضلي: «قدمي» والتصحیح من «الاستذكار».
 (٣) الثقل عن أبي عمَرَ في «الاستذكار» ويُراجع: العين (٩٢/٣).
 (٤) الاستذكار لأبي عمَرَ بنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٤٤٣/٢٧).
 (٥) سورة يونس، الآية: ٢.
 (٦) ديوانه (٢٦٧/١)، وفيه: «لنا القدم الأولى» والبيت في «الاستذكار» كرواية المؤلف وعنه نقله.
 (٧) ديوانه (٩٧٢/٢)، وفيه: «طمَّتْ عَلَى الْفَخْرِ» والبيت في «الاستذكار» كرواية المؤلف وعنه نقله أيضًا.
 (٨) الاستذكار لأبي عمَرَ بنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٤٤٤/٢٧).
 (٩) غريب الحديث (٣٠٢/١)، وفيه: «قال يزيد: فسألت سُفْيَانَ».

كَمُلَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَحْصِيلُ الْكِتَابِ ظَهَرَ يَوْمَ السَّبْتِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ
شَهْرِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ١٠٥٦ سَنَةِ سِتِّ وَخَمْسِينَ وَأَلْفِ سَنَةٍ .
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ . بَلَغَ مُقَابَلَةً عَلَى الْأُمَّ الْمَنْسُوخِ عَلَيْهَا بِحَسَبِ
الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ فِي نَهَارِ الْجُمُعَةِ ثَانِي وَعَشْرَيْنِ مِنْ شَهْرِ
رَجَبِ الْفَرْدِ سَنَةَ ١٠٥٧ وَقْتُ تَذْكِيرِ الْمُسَبِّحِ لِصَلَاةِ
الْجُمُعَةِ الْمُبَارَكَةِ ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ عَلَى فَهْمِ
مَعَانِيهِ وَالْعَمَلِ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ، وَعَلَى أَنْوَاعِ
طَاعَاتِهِ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ
بِمَخْرُوسِ حِكَاِمِهِ الْمَحْوِيَةِ حَرَسَهَا
اللَّهُ بِالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ .
صَلَّاحُ عَبْدِ اللَّهِ يَحْيَى لُطْفِ اللَّهِ (١)

(١) يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه - : أَنهَيْتُ الْعَمَلَ فِيهِ تَحْقِيقًا وَمُقَابَلَةً وَتَعْلِيقًا ضُحَى يَوْمِ الثَّلَاثَةِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ (١٤٢١ هـ) فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَشَرَفَهَا . ثُمَّ أَنهَيْتُ مُقَابَلَتَهُ بِأَصْلِهِ الْمَطْبُوعِ فِي مَجَالِسِ آخِرِهَا يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ١٧ ربيع الأول من العام نفسه في منزلي بمكة المكرمة شرفها الله تعالى ، وقد قابل معي أغلب هذا الجزء الأخ الأستاذ نبيل بن حسين الكودري جزاءه الله عني خيرًا .

الفهارس العامّة

- ١- فهرس الآيات القرآنية ٥٧٦-٥٥٣
- ٢- فهرس الأحاديث ٥٨٢-٥٧٧
- ٣- فهرس الشّعْر ٦٠١-٥٨٣
- ٤- فهرس الرّجْز ٦٠٧-٦٠٢
- ٥- فهرس الأمثال ٦٠٨
- ٦- فهرس أقوالِ العرب وأمثَلَةِ النّحويين ٦١١-٦٠٩
- ٧- فهرس اللُّغة ٦٤٣-٦١٣
- ٨- فهرس الكُتُب المذكورة في المتن ٦٤٥-٦٤٤
- ٩- فهرس الأعلام ٦٦٣-٦٤٦
- ١٠- فهرس الطّوائف والجَماعات ٦٦٧-٦٦٤
- ١١- فهرس المواضع والبُلدان ٦٧٤-٦٦٨
- ١٢- فهرس المصَادِر والمَراجع ٦٩٧-٦٧٥
- ١٣- فهرس المَوْضُوعات ٦٩٨

١ - فهرس الآيات القرآنية

(سورة الفاتحة)

رقمها	ج/ص	الآية
٦	١٠٨/١	﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ ﴾ -
٧	١١٢، ١٠٧/٢	﴿ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ -

(سورة البقرة)

٢٤١	٣٢٧، ٤٧٢/١	﴿ الْعَرَبِ ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ -
١٧	٣٩٢/٢، ٢٠٢/١	﴿ كَمَثَلِ الْآيَةِ الَّتِي آسَأْتَوْقَدْ تَارًا ﴾ -
٢٠	٤٦٧/٢، ١٢٠/١	﴿ يَكَادُ الْبَرُّ يُخَطِّفُ أَبْصَرَ هُمْ ﴾ -
٥٢	٣٢٦/٢	﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ -
٦١	٧٠/٢، ١٧٦/١	﴿ وَوَسَّيْهَا ﴾ -
٨٥	١٣، ١٢/١	﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هُنَّ لَوْلَا تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ -
٨٧	٥٣/١	﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ ﴾ -
٩٠	٢٣١/٢	﴿ بِنَفْسِكُمْ أَشْتَرُوا بِرَبِّهِمْ أَنْفُسَهُمْ ﴾ -
٩٨	٤٠٤، ١٦٢/١	﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ﴾ -
	٤٠٨/٢	
١٠٣	٤٢٧/٢	﴿ لَمَثُوبَةٍ ﴾ -
١٠٤	١١٩/١	﴿ لَا تَقُولُوا رِجْسًا ﴾ -
١٠٧	٤٥٤، ١١/٢	﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَنَزَّلُوا الشَّيْطَانِ عَلَى مَلِكِ سُلَيْمَانَ ﴾ -
١١٦	١٨٧/١	﴿ كُلُّ لَوْ قَائِنُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ -
١٢٣	٢٨٦، ١٠١، ١٠٠/١	﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ -
١٣٧	٤٠٨/٢	﴿ ءَأَمِنُوا بِمِثْلِ مَا ءَأَمَنَ بِهِمْ فَقَدْ اهْتَدَوْا ﴾ -

١٠٩/٢	١٢٦	﴿ فَأَمَّتْهُمُ قَلِيلًا ﴾ -
٤٠٧/١	١٤٥	﴿ وَلَمَّا آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ -
٢٦٣/١	١٥٦	﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ (١٥٦) ﴿ -
١٩٠/١	١٥٧	﴿ أَوْلَيْتَكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ -
٢٧/٢	١٧٤	﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ -
٤٦٠/٢، ١٩٨/١	١٧٧	﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ ﴾ -
٣٧٢/٢	١٧٨	﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَعْنٌ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ -
٢٩١/٢	١٨٠	﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ -
٢٥٤/٢، ١٤٧، ٨/١	١٨٧	﴿ حَقًّا يَبَيِّنُ لَكَ الْغَيْطَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْغَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ -
٣٨٥/١	١٩٤	﴿ وَالْحُرِّمَتُ وَقَصَابِنُ ﴾ -
٤٠١، ٣٧٩/١	١٩٦	﴿ وَأَتَيْنَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ -
١٩٤، ٧١/٢، ٤١٦		
٣٤١، ٣٤٠، ٢١٥		
٣٤٥، ١٩٧/١	١٩٧	﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ -
٤٤٨/١	٢٠٣	﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ -
١١٧/١	٢١٠	﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ -
٢٤٠/٢	٢١٤	﴿ وَذُرُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ ﴾ -
١٤١/١	٢٣٢	﴿ فَلَا تَعْصِمُوهُنَّ ﴾ -
١٠٦/٢	٢٢٣	﴿ نِسَاءُكُمْ حَرِّمٌ لَكُمْ ﴾ -
٤٤٢، ١٢٧/٢	٢٢٦	﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ -
١٣٧/٢	٢٢٨	﴿ ثَلَاثَةٌ قُرُوعٌ ﴾ -
٢٥٩، ١٨٥، ٨٦/١	٢٣٣	﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ -
١٩٣/٢، ٢٦٥		
٤٤٤، ٢٤٥		

٣٤٩/١	٢٣٥	﴿ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾
٣٢٢/١	٢٣٦	﴿ أَوْ تَقْرُؤُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾
١٨٧/١	٢٣٨	﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ ﴿١٢٣﴾ ﴾
٥١١/٢، ١٣٤/١	٢٤٩	﴿ كَمْ مِنْ فَتَاةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ وَفَاءَ كَثِيرَةٍ ﴾
٢٣٣/١	٢٥٦	﴿ فَفَدَّ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾
١٧٧/١	٢٥٩	﴿ وَأَنْظُرْ إِلَى الظَّالِمِ كَيْفَ تُنْشِرُهُنَّ ﴾
١٧٨/١	٢٦٠	﴿ يُطْمِئِنُّ قَلْبِي ﴾
٥٣٨/٢	٢٧٣	﴿ لَا يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ الْكَافَأُ ﴾
٣١٤/٢	٢٨٠	﴿ وَإِنْ كَانَتْ دُوعُسْرَةً ﴾
٢٨٢، ٢٠٨/١	٢٨١	﴿ وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾
٣٣٧/٢	٢٨٢	﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾

(سورة آل عمران)

٤٩٤/٢	٣٧	﴿ فَطَلَّقَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ ﴾
١٧٤/٢	٤٢	﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ﴾
٤١٧/١	٤٣	﴿ أَقْبُنِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَزْكِي ﴾
٣٣٩/١	٤٦	﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْإِهْدَادِ وَكَلْهَلًا ﴾
١٢/١	٦٦	﴿ هَتَأْتُمْ هَوَؤَلَاءِ ﴾
٩٩/١	٧٣	﴿ قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتِيَ ﴾
١٣٤/١	٧٥	﴿ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾
٣٤٩/١	٩٢	﴿ لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ ﴾
٤١٤/١	٩٦	﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾
١٥٥/٢	١٥٩	﴿ لَا نَفْسٌ مِنْ حَوْلِكَ ﴾
٢٣/٢	١٦١	﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْفُرَ ﴾
٤٦٢/٢	١٧٣	﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ . ﴾

١٨/٢	١٨٥	﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ -
		(سورة النساء)
٣٨٧، ٢٨٥/١	٢	﴿ وَءَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ -
٤٦٤، ٢٨٤/٢	٣	﴿ ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعْمَلُوا ﴾ ﴿٢﴾ -
١٣٠/٢	٣	﴿ فَأَذِكُم مَّا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَكَانَتْ ﴾ -
٢٦٧/٢	٤	﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ مِثْلًا ﴾ -
٤٦٤، ٢٣٨/٢	١٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ﴾ -
٣٥٥، ٣٥٤/٢	١٢	﴿ يُورِثُ كَلَالَةً ﴾ -
٣٩١، ٢٤١/٢	٢٤	﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ -
١٠٩/٢	٢٤	﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ -
٢٤١/٢	٢٥	﴿ فَإِذَا أَحْصَيْتَ ﴾ -
١٠٦/٢	٢٥	﴿ الْعَنَتِ ﴾ -
١٤٧/٢	٣٥	﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ -
١٧٢/٢، ٢٧٢/١	٦٩	﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا ﴾ ﴿٦٩﴾ -
٣٠٠، ٢٥٧/١	٧٩	﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ ﴿٧٩﴾ -
٢١٦، ١٩٦/١	٨٦	﴿ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ وَحَسْبِيبًا ﴾ ﴿٨٦﴾ -
٦١/١	٩٠	﴿ أَوْ جَاءَهُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ -
٧/٢، ٤١٧/١	٩٢	﴿ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ -
٢٨٧/٢	١٠٠	﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ ﴾ -
٢٧٢، ١١٦/١	١٠١	﴿ فَلَيْسَ عَلَيْهِ جُنَاحٌ أَنْ يَقْضُوا مِنْ الصَّلَاةِ ﴾ -
١٠٠/٢	١٠١	﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا كَرُوعًا ذٰبِينَ ﴾ ﴿١٠١﴾ -
٢١/٢	١٠٣	﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ ﴿١٠٣﴾ -
٤٩٠/٢	١١٩	﴿ وَلَا مَرَّةَهُمْ فَلَيُبْتِغِ كُنْءَ آذَانِكُمْ ﴾ -
٢٦/١	١٢٩	﴿ فَلَا تَمْسِلُوا عَلَى النَّسِيلِ ﴾ -

٥٣٧/٢	١٥٧	- ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾
١٩٤/٢	١٥٩	- ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾
٢٨٨/٢	١٦٦	- ﴿ لَيْكِنَ اللَّهُ يَشْهَدُ ﴾
٢٣٦/٢	١٧١	- ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾
٢٦٩/٢، ٩٩/١	١٧٦	- ﴿ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾
٣٥٧، ٣٥٥		

(سورة المائدة)

٨٥/٢	٣	- ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾
٢٦٦، ١٨٢/١	٣	- ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾
٦٠/٢	٤	- ﴿ فَكُلُوا مِمَّا آسَكَنْ عَلَيْكُمْ ﴾
٤٧/١	٦	- ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾
٥٢٣/٢	٢٩	- ﴿ إِنْ أُرِيدُ أَنْ تَبِشُوا بِيَأْتِي وَإِيَّاكُمْ ﴾
١٣٣/١	٣٣	- ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾
٥١٥/٢	٣٨	- ﴿ وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ ﴾
٣٠٠/٢	٤٢	- ﴿ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ ﴾
٥٢٠/٢، ٣٠٨/١	٤٤	- ﴿ يَحْكُمُ بِهَا الَّذِينَ اسْتَلَمُوا ﴾
٢٨٥/٢	٥٢	- ﴿ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ﴾
٤٦٨، ٨١/٢	٦٤	- ﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ ﴾
١١٧/٢	٧٥	- ﴿ يَا كَلَانَ الطَّعَامِ ﴾
٣٠٤، ٢٠٦/١	٨٩	- ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾
٨٤/٢	٩٠	- ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾
٥٣٨/٢، ٢٤١/١	٩٥	- ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾
٣٩٤/١	٩٦	- ﴿ وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدِ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾
٣٣٤، ٣٣٣/٢	١٠٣	- ﴿ وَلَا سَابِقَةَ ﴾

(سورة الأنعام)

١٢٧/١	٩	- ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلِي سَوْتٌ ﴿٩﴾﴾
٣٥٩/١	١٢	- ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٩٨/١	٥٦	- ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا﴾
٣٦/١	٥٧	- ﴿يَقُصُّ الْحَقُّ﴾
٢٥/٢، ١١٣/١	٨٠	- ﴿أَتَحْتَجُونَ فِي اللَّهِ﴾
٢٢٥/٢	٨٢	- ﴿وَلَنْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ يَظُنُّو﴾
٤٢٨، ٣٥٤، ٣٥٣/١	٩١	- ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾
٢٤٠/١	٩٦	- ﴿وَجَعَلَ آيَاتٍ سَكَنًا﴾
٥٤١/٢	١٢٢	- ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾
٤٦٥/١	١٢٥	- ﴿يَجْعَلُ صَدْرُ صَدْرًا صَدَقًا حَرَجًا﴾
٢٥٨، ٥٤١/٢، ٤٩/١	١٤٥	- ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتًا﴾
٣١/٢	١٦٢	- ﴿وَحَيَاتٍ﴾

(سورة الأعراف)

٤٧/١	٤	- ﴿وَكَمْ مِنْ قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾
٢٢٥/٢	٩	- ﴿بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٩﴾﴾
٧٩/٢	١٢	- ﴿مَا مَعَكَ إِلَّا تَسْجُدٌ﴾
١٧٨/١	٢٦	- ﴿وَلِيَأْسَ الْتَقْوَى﴾
٣٢١/١	٢٩	- ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾﴾
١٨٢/١	٣٢	- ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾
٤٩٠/٢	٦٩	- ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ﴾
٥٤٥/٢	٧٥	- ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾
٣٢١/١	٨٨	- ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مَلِيْسَاتٍ﴾
٤٩٠/٢	٩٥	- ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾

٢٢/٢	١١٦	- ﴿وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾
٣٤٧/١	١٣٨	- ﴿فَاتُوا عَلَى قَوْمٍ يَعْكفُونَ عَلَى أَصْنَابٍ لَهُمْ﴾
١٥٧/١	١٣٨	- ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ الْإِلَهَةُ﴾
١٧٦/١	١٥٠	- ﴿ابْنِ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي﴾
٢٦٢/١	١٥٤	- ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ﴾
١٧٢، ١٣٢/٢	١٥٥	- ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾
٤٠/١	١٥٧	- ﴿وَيُحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾
٢٣٥/	١٦٥	- ﴿يَعْدَابِ بَيْسٍ﴾
٢٩٠/٢	١٨٩	- ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَنَمَرَتْ﴾
٢٩٠/٢	١٩٠	- ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَسَا يُدْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾

(سورة الأنفال)

١٣/٢	١	- ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾
٤٥/٢	٩	- ﴿يَأْتِي مِنَ الْمَلِكِ ثَمْرُودَيْتَ ﴿٩﴾﴾
١٤٣/٢	١٥	- ﴿تُولُوهُمْ الْأَذْكَارَ ﴿١٥﴾﴾
٥٢٣/٢	١٦	- ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾
٢٥٩/١	١٧	- ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾
٥٤١/٢	٢٤	- ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾
٥٠١/٢	٢٦	- ﴿فَقَاوِنَكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِي﴾
٢٢٢/١	٣٢	- ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنْ السَّمَاءِ﴾
١١٥/١	٣٥	- ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ﴾
٤٤٨/٢	٤٢	- ﴿وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ﴾
١٧٦/١	٤٨	- ﴿وَأَنْبِ جَارَ لَكُمْ﴾
٢٢/٢	٦٠	- ﴿رِيَابِ الْخَيْلِ﴾
١٠٠/٢	٧٢	- ﴿مَا لَكُمْ مِنَ الشَّيْءِ﴾

(سورة التوبة)

١١٠/٢	٢	- ﴿ فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾
٢٤١/٢، ٣٤١/١	٦	- ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾
١١١/٢	٢٥	- ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ ﴾
١٨٠/١	٣٠	- ﴿ فَسَأَلَهُمُ اللَّهُ أَفْ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾
٩٥/١	٣٤	- ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ ﴾
٣٠٣/١	٦٠	- ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ ﴾
١٦٣/٢، ٩٥/١	٦٢	- ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرَٰضُوهُ ﴾
٤٦٥/١	٦٧	- ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيحُهُمْ ﴾
٢٠٤/١	٧٩	- ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾
٤١٠/٢	٧٩	- ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾
٢٦٨/٢، ٢٧٣/١	٨٣	- ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾
٣٤٣/١	١١٢	- ﴿ السَّكِينُونَ الرَّكَعُونَ ﴾
٩١/٢	١٢٥	- ﴿ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾

(سورة يونس)

١٣٠/١	٥٩	- ﴿ ءَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ﴾
٤٣١/١	٦١	- ﴿ تَفِيضُونَ فِيهِ ﴾
٢٥٧، ٢٥٦/٢	٩٣	- ﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾
٩١/٢	١٠٠	- ﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾

(سورة هود)

٤١٣، ٧٠/١	٣	- ﴿ يَتَّبِعْكُمْ مَلَائِمًا حَسَنًا ﴾
٣١٥/١	١٩	- ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿١٩﴾ ﴾
٣٤٣، ٣٤٢/١	٢٧	- ﴿ وَمَا زِلْنَاكَ أَتْبَعَكَ ﴾
٥٠٧/٢	٦٩	- ﴿ يَعْجَلْ حَسْبِيَ ﴿٦٩﴾ ﴾

١٩٥/١	٧٣	- ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَيُرَكَّبُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾
٩٤/٢	١١٣	- ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾
٧٣/٢	١١٤	- ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾
٢٦٨/٢	١٢٣	- ﴿وَالَّذِي يَرْجِعُ الْأَمْرَ كُلَّهُ﴾

(سورة يوسف)

٢٣١/٢	٢٠	- ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾
٢٣٦/١	٢٩	- ﴿الرَّيْلَ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ﴾
٢٠٠/١	٣١	- ﴿وَقَطَعَنَ أَيْدِيَهُمْ وَقَلَنَ حَنَسَ لِلَّهِ﴾
٧٦/١	٤٤	- ﴿أَضَعْتُمْ أَظْهَارَ﴾
٢٢٧/٢	٨١	- ﴿إِنِّي أَنَا سَرِقٌ﴾
٣٥٤، ١٧٩/١	٨٢	- ﴿وَسَتَلِ الْقَرْيَةَ﴾
٢٧٧/٢	٩٥	- ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١٩٥)
١٥٢/١	١٠٩	- ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾

(سورة الرعد)

٣١٣/٢، ٢١٧/١	٢٣	- ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ (٢١٧)
٢٣٢/٢	٢٥	- ﴿لَهُمُ الْعَذَابُ﴾

(سورة إبراهيم)

٣٨٤/٢	١٤	- ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾
٢٠، ١٩، ١٤/١	٤٦	- ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرَهُمْ لِنَزُولِ سِنَةِ الْجِبَالِ﴾ (١٤)

(سورة الحجر)

٣٥٣/١	٣	- ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَسْتَمْعُوا﴾
٧١/٢	٢٢	- ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِعَ﴾
٣٠٦/٢	٦٨	- ﴿إِنَّ هَلْكَؤَلَاءَ صِيفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ (٦٨)
١٨٨/٢	٩٤	- ﴿فَأُصْدِعَ بِمَا تُؤْمَرُ﴾

(سورة النحل)

٤٠٠/١	٧	- ﴿لَا يَشِقُّ الْإِنْسَانُ﴾
٤٢٩/١	٣٠	- ﴿وَلَذَارَ الْآخِرَةِ﴾
١٣٧/١	٨٣	- ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾
٨٧/١	٦٦	- ﴿وَيَا لَكُمُ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبَةٌ شَفِيفَةٌ رَبَّانِي تَطْوِي السَّمَاءَ﴾
٢٣٣/١	٦٨	- ﴿وَأَوْسَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾
١٠٩/٢	٨٠	- ﴿وَمَتَّعْنَا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾﴾
٣٠٨، ٤٧/١	٩٨	- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾

(سورة الإسراء)

٥٢٢/٢	٥	- ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾
٣٣١/٢	٧	- ﴿إِن أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾
٩٨/١	١٥	- ﴿وَمَنْ صَلَّىٰ فَلِنَمَاهُ يَصِلُ عَلَيْهَا﴾
١٣٣/١	١٩	- ﴿وَسَعَىٰ لَهَا سَعِيهَا﴾
٨١/١	٢٣	- ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آتَىٰ﴾
٥٤٣/٢	٢٤	- ﴿وَأَخْفِضْ لَهَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ﴾
٣٤/١	٤٤	- ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ﴾
٢٢٥/٢	٥٩	- ﴿وَأَنبَأْنَا نُوحَ الْثَاثَةَ مَجْرَةً فَنظَّمُوا بِهَا﴾
٢١٠/١	٦٤	- ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَبَلِكَ وَرَجِلِكَ﴾
٣٣٢، ٢٣٨/٢	٦٤	- ﴿وَأَسْتَفْزِزْ مَنْ أَسْتَفْتَىٰ﴾
٣٣٢/٢	٦٤	- ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾
١٢٣/١	٧٣	- ﴿وَلَنْ كَادُوا لِيَفْتَنُونَكَ﴾
٥٠٧/٢	٧٨	- ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾

(سورة الكهف)

١٣٨/٢	٥	- ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾
-------	---	---

٥٠١،٥٠٠/٢	١٠	﴿ إِذْ أَوْى الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ ﴾ -
٢١٢/٢	١٦	﴿ وَتَهَيَّجْ لَكَرْمِزٍ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا ﴿١١﴾ ﴾ -
٤٤٦/١	٢٩	﴿ أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ -
٢٢٥/٢	٣٣	﴿ كَلَّمَا الْجِنِّينَ ءَأَلَّتْ أَلْغُلَّهُمَا وَلَمْ تَطْلُرْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ -
١٠٤/١	٣٨	﴿ لَنِكَأَ هُوَ اللَّهُ رَبِّي ﴾ -
٣٠٦/١	٧٩	﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَتُونِي ﴾ -
٥/١	٩٧	﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ -
١٣٣/١	١٠٤	﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ -
٥٤٨/٢	١٠٥	﴿ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴿١١٥﴾ ﴾ -
٢٢٣/٢، ٢٦٥/٢	١٠٨	﴿ لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا ﴿١١٨﴾ ﴾ -
٤٠٣/١	١٠٩	﴿ لَنُقَدِّدَ الْبَحْرَ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ ﴾ -
٢٣٥/٢	١١٠	﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ﴾ -

(سورة مريم)

٣٤٣، ٣٢٤/١	٢٦	﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ -
٢١٠، ٢٠٩/٢	٢٨	﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ أَيْمَانًا ﴿٢٨﴾ ﴾ -
٢٦٥/١	٧١	﴿ وَإِنْ يَسْكُرْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ -
٣٢٨/٢	٩٥	﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي ﴾ -

(سورة طه)

١١٠/٢	١٠	﴿ إِنْجَاءً أَنْتُمْ نَارًا ﴾ -
٤٤٩/٢	١٢	﴿ طُوبَى ﴿١٢﴾ ﴾ -
٣٢/١	١٤	﴿ وَأَقْرَبَ الصَّلَاةِ لِذِكْرِي ﴿١٤﴾ ﴾ -
٢٧١/١	١٥	﴿ إِنَّ السَّاعَةَ ءَأَنبِئُهَا أَكَادُ أَخْفِيَهَا ﴾ -
٣١/٢	١٨	﴿ عَصَايَ ﴾ -
١٢٣/١	٤٠	﴿ وَفَنَّاكَ فَنُونًا ﴾ -

٢٧٧/٢، ١٠٠/١	٥٢	- ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾
٣٠٠/٢	٦١	- ﴿فَسُحِرَ كَمَا يَعْتَابِرُ وَقَدْ حَابَ مِنْ أَفْتَرَى ﴿٦١﴾﴾
١٠٣/٢	٦٦	- ﴿يَحِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ تُسْعَى ﴿٦٦﴾﴾
٤٦٢/٢	٩٦	- ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدَ سِحْرِ ﴿٩٦﴾﴾
٤٢٨/١	٧٧	- ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴿٧٧﴾﴾
٤٣٤/٢	٨٤	- ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴿٨٤﴾﴾
١٦٩/٢، ١٠١/١	٨٦	- ﴿أَنْ يَحِيلَ عَلَيْكُمْ عِصَابٌ ﴿٨٦﴾﴾
١٧٦/١	٩٤	- ﴿يَبْنُوهُمْ لَا تَأْخُذُ بِحَيْثِي ﴿٩٤﴾﴾
١٥٧/٢	٩٦	- ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً ﴿٩٦﴾﴾
٤٠/٢	١١١	- ﴿وَعَنَتِ الرَّجُوعُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴿١١١﴾﴾
٥٢٩/٢	١١٥	- ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ ﴿١١٥﴾﴾
١٤١/١	١١٥	- ﴿فَنَسَى وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عِزْمًا ﴿١١٥﴾﴾
٤٣٨/٢	١١٩	- ﴿وَأَنْتَ لَا تَظْمَرُ فِيهَا ﴿١١٩﴾﴾

(سورة الأنبياء)

١٩٩/١	٣	- ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى ﴿٣﴾﴾
٣١/١	٤٢	- ﴿قُلْ مَنْ يَكْفُرْكُمْ ﴿٤٢﴾﴾
٣٦٤/١	٩٥	- ﴿وَحَرَمٌ عَلَى قُرْبَى أَهْلَكْنَاهَا ﴿٩٥﴾﴾

(سورة الحج)

٢١٥/١	١٣	- ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾﴾
١٩٢/١	١٨	- ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ ﴿١٨﴾﴾
٢٤٠، ١١/٢	٢٥	- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ ﴿٢٥﴾﴾
٣٤٧/١	٢٥	- ﴿سَوَاءَ الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ﴿٢٥﴾﴾
٤٤٢/١	٢٧	- ﴿مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾
١٧٧/١	٢٩	- ﴿وَلَيَطَّوَّفُنَّ إِلَىٰ آبَاتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾

٣٢٢/١	٣٠	﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّيسَ مِنَ الْأَوْلَادِ ﴾ -
٤١٣/١	٣٢	﴿ وَمَنْ يُعْظَمَ شَعْبَكَ اللَّهُ ﴾ -
٤٤٣/١	٣٣	﴿ ثُمَّ صَاحًا إِلَى الْبَيْتِ الْمَسْجُودِ ﴾ (٣٣) -
٦٨/٢	٣٤	﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴾ -
٢٦٣/١	٣٦	﴿ وَجَعَلَتْ جُنُوبَهَا ﴾ -
(سورة المؤمنون)		
٣٠٠/١	٢٠	﴿ تَبَّتْ بِالذَّنِّ ﴾ -
(سورة النور)		
٣٢٢/١	١	﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ -
٥١٥/٢	٢	﴿ الزَّانِيَةَ وَالزَّانِيَ ﴾ -
٣٥/١	٢٤	﴿ يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ ﴾ -
٣٢٩/١	٣١	﴿ أُولَى الْأَرْزَاقِ ﴾ -
٢٠٩/٢	٣٣	﴿ وَلَا تُكْرِمُوا قَدَيْكُمْ عَلَى الْإِنْعَاءِ ﴾ -
٣٢٢/١	٤٣	﴿ وَيُنزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ ﴾ -
٢٥٧/١	٤٣	﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِيهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴾ (٤٣) -
٢٩٩/٢	٥٠	﴿ أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ﴾ -
(سورة الفرقان)		
٣٦، ٣٥/١	١٢	﴿ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا ﴾ (١٢) -
٢٢٤/٢	١٩	﴿ وَمَنْ يَظْلِمِ وَنَكَمِ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ (١٩) -
٥٤١/٢	٤٩	﴿ لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ -
٣٩٨/٢	٦٦	﴿ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ (٦٦) -
١٣١/١	٧٢	﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ . . . ﴾ -
(سورة الشعراء)		
٣٤٧/١	٧١	﴿ فَنَنْزَلُهَا عَلَى عَبْدِكُنَّ ﴾ (٧١) -

٣٨١،٣٨٠/١	٩٠	- ﴿وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ﴾
٣١٩/٢	١٠٠	- ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾
٥١٨/٢	٢٢٧	- ﴿أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾

(سورة النمل)

٢٥٤/٢	٢٢	- ﴿فَسَكَتَ غَيْرَ بَعِيرٍ﴾
٣٩٨/٢	٣٩	- ﴿فَبَلَّ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾
٤٠٠/١	٧٢	- ﴿قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدْفَ لَكُمْ﴾

(سورة القصص)

٣٢٧/٢	١٥	- ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ﴾
٣٠٤/١	٢٤	- ﴿إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ فَصِيرٌ﴾
٣٥٧/١	٣٠	- ﴿فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ﴾
٥١٦/٢	٣١	- ﴿فَلَمَّا رَأَاهَا نُهًتُمْ كَأَنَّهَا بَدَأَتْ﴾
٥٤٣/٢	٣٢	- ﴿وَأَضْمْتُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ﴾

(سورة العنكبوت)

٤٦٤،٤٦٣/١	١٠	- ﴿فَإِذَا أَرِيدَ فِي اللَّهِ﴾
١٧٧/١	١٢	- ﴿وَلَتَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ﴾
٢٠١/١	١٧	- ﴿إِنَّمَا تَسُبُّوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْ نِسَاءً﴾

(سورة الروم)

٢٢٢/٢	٣٩	- ﴿وَمَا أَتَيْتُمُوهَا رَبَّهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾
٢٦١/١	٤	- ﴿لِلَّهِ الْأَمْثَرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ﴾

(سورة لقمان)

٢٢٤/٢	١٣	- ﴿إِنَّكَ الْبَرُّكَ لَطَلُّ عَظِيمٌ﴾
٤٩٥/٢	١٩	- ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾
١٩١/١	٢٠	- ﴿وَأَسْبِغْ عَلَيْكَ نِعْمَهُ﴾

١٠١/١	١٨	- ﴿لَا يَحِثُّ كُلُّ مُنْجَالٍ فَخُورٍ﴾ (١٨)
١٢/١	٣٢	- ﴿كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾ (٣٢)
		(سورة السجدة)
٢٧٤/٢٠٩٨/١	١٠	- ﴿وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾
		(سورة الأحزاب)
٢٣٦/١	١٠	- ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾
٥٨/١	١٨	- ﴿وَالْقَائِدِينَ لِأَخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾
٣١/٢	٢٣	- ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾
٥/٢	٣١	- ﴿يَقْنَتَ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
٩١/٢٠١٩٥/١	٣٣	- ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ﴾
١١٥/١	٤٣	- ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ﴾
٤٣٤/٢	٥٣	- ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾
١٩٢/١	٥٦	- ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾
		(سورة سبأ)
٢٥٦/٢	٧	- ﴿مُزَقَّتٍ كُلِّ مُمَزَّقٍ﴾
٣٤/١	١٠	- ﴿يَجِبَالٍ أَوْيِي مَعَهُ﴾
٥٢٤/٢	٣٣	- ﴿بَلْ مَكْرٌ آلِيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾
		(سورة فاطر)
٣٢٥/١	١	- ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٧١/١	٨	- ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾
٣٠٤/١	١٥	- ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾
١٣٧/١	٢٧	- ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ﴾
٢٩١/١	٢٧	- ﴿وَعَرَابِيْبٌ سُودٌ﴾ (٢٧)

(سورة يس)

٣٨٧/١	٧٩	- ﴿أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾
٣١٨/١	١٣	- ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾
٣٢٨/٢	٣٢	- ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَامٍ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾﴾
٢٥٧/١	٣٧	- ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾﴾
٨٥/١	٥٢	- ﴿يَتَوَلَّوْنَا مَنْ بَعَثْنَا﴾
٤٦٦/١	٩	- ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾
٤٩١/٢	٦٥	- ﴿طَلَمَهَا كَانُمْرُهُ وَسُ الشَّيْطِينِ ﴿٦٥﴾﴾
٥٨/١	١٤٣	- ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ ﴿١٤٣﴾﴾
٢٥٠/٢	١٤٥	- ﴿فَنَبِّذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾
٥١٦/٢	١٥٨	- ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾

(سورة ص)

١٤٧/٢	٢	- ﴿فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴿٢﴾﴾
٢١٧/١	٦	- ﴿وَأَنطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا﴾
٣٤/١	١٨	- ﴿يُسَيِّخُنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾﴾
٣٩/١	٢٣	- ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا خِي لَمْ تَسْعَ وَيَسْعُونَ نَجْمَةً﴾
٣٨١/١	٢٥	- ﴿وَإِنْ لَمْ عِنْدَنَا لُزْلُقُنْ وَحَسَنَ مَثَابٍ ﴿٢٥﴾﴾
٢٩١/٢	٣٢	- ﴿إِنَّ أَحَبَّتْ حَبَّ الْخَيْرِ﴾
٣٩٩، ١٣٩/٢	٣٢	- ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾﴾
١٢٣/١	٣٣	- ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوفِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾﴾
٧٦، ٧٥/١	٤٤	- ﴿وَحُدَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا﴾
٣٦/١	٨٤	- ﴿فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ﴾

(سورة الزمر)

١٨٨/١	٩	- ﴿أَمَّنْ هُوَ قَلْبُ نَائِيَةِ النَّيْلِ﴾
-------	---	---

٢٥٩/٢	٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (٣٠)
٣٠٠/١	٣٦	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرُوبِهِ ﴾
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ مُمَسِّكَاتُ رَحْمَتِهِ ﴾
١٣٧/٢	٥٩	﴿ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تِلْكَ آيَاتِي ﴾
١٨٣، ٨٥، ٧٧/١	٦٤	﴿ أَفَعَبَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ بِأَعْبُدَ ﴾
٥٣٧، ٢٨٢/٢، ٣٩٢		
٧٤/٢	٦٧	﴿ وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ يَبْسُفُونَ ﴾
		(سورة غافر)
٨٣/١	٣	﴿ وَقَالِ التُّرْبِ ﴾
١٠٥/٢	٣	﴿ ذِي الطُّورِ ﴾
١٩٥/١	٤٦	﴿ أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ (١٦)
٥١٢/٢	١٦	﴿ يَخْفَى عَلَى اللَّهِ ﴾
		(سورة فصلت)
٥١٢/٢	١٦	﴿ فِي أَيَّامٍ مَّحْسَبَاتٍ ﴾
٣٥/١	٢١	﴿ وَقَالُوا لِمَ جُلُودِهِمْ لَمْ يَشْهَدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾
١٣٢/١	٢٦	﴿ وَالْعَوَافِيهِ ﴾
٣١٦/١	٤٧	﴿ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهِنَّ ﴾
٢٩١/٢	٤٩	﴿ لَا يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ ﴾
		(سورة الشورى)
١٧٩/١	١١	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾
٣٨٣/١	١٢	﴿ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ ﴾
٧٢/١	٢٢	﴿ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ ﴾
٥٤١/٢	٥٢	﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحَانًا أَمْرًا ﴾

(سورة الزخرف)

- ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثَاءً ﴾ - ١٩ / ٢٤٠
 ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انقَمْنَا مِنْهُم ﴾ - ٥٥ / ٣٢٩

(سورة الدخان)

- ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَتٍ ﴾ - ٣ / ٣٥٠
 ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿١﴾ ﴾ - ٤ / ٣٥٠
 ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿١١﴾ ﴾ - ٤٩ / ٨١

(سورة الأحقاف)

- ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا ﴾ - ٢٤ / ٢٢٢
 ﴿ أُولَئِكَ الْعَزِيرُ ﴾ - ٣٥ / ١٤١
 ﴿ لَوْ بَلَّغُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ﴾ - ٣٥ / ١٤٩

(سورة محمد)

- ﴿ حَتَّىٰ إِذَا انشَمَخُوا مُثَدِّرًا رَنَائِقًا ﴾ - ٤ / ٢٨٥
 ﴿ عَرَفَهَا هُمُ ﴿١﴾ ﴾ - ٦ / ٣٨٠
 ﴿ وَلَنْ يَتْرُكُوا عَمَلَكُمْ ﴿٢٥﴾ ﴾ - ٣٥ / ٢٨
 ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَسَاءَلُوا ﴾ - ٨ / ٢٩١، ٢٩٠
 ﴿ وَأَدْبَرَ هُمْ ﴿٢٧﴾ ﴾ - ٢٧ / ٥٤

(سورة الحجرات)

- ﴿ لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ - ١ / ٢٥٥
 ﴿ حَتَّىٰ يَخُوضَ فِي اللَّحْمِ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ - ٩ / ٤٤٢، ١٢٧ / ٢، ١٦ / ١
 ﴿ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ ﴾ - ١٢ / ٤١٢
 ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ﴾ - ١٤ / ٣٢٦

(سورة ق)

- ﴿ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿١﴾ ﴾ - ٩ / ٣٣٥، ١٥٢ / ١

٢٢٠،٤٩/١	١١	﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا ﴾
٢٥٨،٦٤/٢		
١٢٧/١	١٥	﴿ ذَلْ هَرَفٍ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾
٤٢١/٢	١٦	﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾
٦٢/٢	١٨	﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ ﴾
٣٥/١	٣٠	﴿ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾
١٨٠/١	١٠	﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَدَاتٍ ﴾
		(سورة الذاريات)
١٢٣/١	١٣	﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفَنُّونَ ﴾
٩٤/١	٥٩	﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُرِّيًّا ﴾
		(سورة الطور)
٣١٨/١	١٨	﴿ فَتَكْفِهِمْ إِيمَاءَ أَنفُسِهِمْ رِيًّا ﴾
١٠٩/١	٢٣	﴿ يَنْزِعُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾
		(سورة النجم)
٢٣٤/٢	٣٢	﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾
١٨٣/١	٥٣	﴿ وَالْمُؤَنَّفِكَ أَهْوَى ﴾
		(سورة الرحمن)
٢٢٣/١	٢٤	﴿ وَرَأَى الْجَوَارِ الْيُنُكَّاتِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴾
٤٠٣/١	٣٣	﴿ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا ﴾
٣٠٦/١	٤٦	﴿ وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾
٧٩/١	٦٦	﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّخَتَا ﴾
٣١٧/١،٦٢/١	٦٨	﴿ فِيهِمَا فَلَكَمَةٌ مَعَلَّ وَرَمَانٌ ﴾
٤٠٨،٢،٤٨/٢		

٢٢٣ ، ٢٢٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٨٧ ،
 ٢٩٥ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ،
 ٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،
 ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٥٣٨ ، ٥٤٥
 - مُذْنِبٌ: ٢/٢٦١ ، ٢٦٠
 - المِرَاضُ: ١/٣٣٠
 - المِرْبُدُ: ١/٨٦
 - مَرٌّ: ١/٣٧٦ ، ٤١٤
 - مَرُوءٌ: ٢/٢١٤
 - المَرُوءَةُ: ١/٤١٦
 - المُرْدَلْفَةُ: ١/١٥٥ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٤٣١ ،
 ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٦
 - مَسْجِدُ الْأَنْبَاءِ: ١/٣٥٦
 - مَسْجِدُ الْأَنْبِيَاءِ: ١/٣٩١
 - مَسْجِدُ إِيْلِيَا: ٢/٢٩٤
 - مَسْجِدُ الْجُحْفَةِ: ١/٣٦٣
 - مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِمِثْي: ١/٤٦٨
 - مَسْجِدُ الشَّرَرِ: ١/٤٧١
 - مَسْجِدُ الشَّجْرَةِ: ١/١٧٠
 - مَسْجِدُ الْعَرَجِ: ١/٣٣١ ، ٣٦٢
 - مَسْجِدُ عَرَفَةَ: ١/٤٣٣
 - مَسْجِدُ الْفُرْعِ: ١/٣٦٧
 - مَسْجِدُ الْمُعْرَسِ: ١/١٧٠
 - مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ: ١/٣٦٢

- القَفْتُ: ١/١٢٤
 - قَتَادَةُ (وَادٍ بِالْمَدِينَةِ): ٢/١٥٣
 - قَسْرِين: ٢/٣٥٨
 (الكَافُ)
 - كَبْكَبٌ: ١/٤٣٥
 - كَدِيدٌ: ١/٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٤١٩ ، ٢/٣٥٩
 - كُرَاعُ الْعَمِيمِ أَوْ (الْعَمِيمِ): ١/٣٣٠
 - الكَعْبَةُ: ١/٣٢٠ ، ٤٠٧
 - الكُوفَةُ: ١/٤١٧ ، ٢/٢٢٧
 (اللامُ)
 - لَابَاتُ الْمَدِينَةِ = حِرَارُ الْمَدِينَةِ
 - لِحْيِي جَمَلِي: ١/٣٨٩
 (المِيمِ)
 - الْمَازَمَانِ: ١/٤٣٥
 - مَارِدُونٌ: ٢/٣٥٨
 - مِجَنَّةٌ: ٢/٤١٩
 - مُحَسَّرٌ: ١/٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧
 - الْمُحَصَّبُ: ١/٤٥٠ ، ٤٥١
 - الْمَدِينَةُ: ١/٥٩ ، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٧ ،
 ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٩٦ ،
 ١٩٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٧١ ، ٣٢٩ ،
 ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ،
 ٣٧٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ،
 ١٣/٢ ، ٥٢ ، ٨٠ ، ١١٥ ، ١٩٤ ، ١٩٨

		(سورة المنافقون)	
٣٣/٢	٤	﴿ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَبِيحَةٍ عَلَيْهِمْ ﴾	-
		(سورة الطلاق)	
٢٨٥/٢	١	﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ (١)	-
٢٦٣/١	٤	﴿ وَاللَّتِي بَيِّنَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ ﴾	-
		(سورة التحريم)	
٣٤٣/١	٥	﴿ قَتَلْتِ نَفْسَكَ عَدُوًّا لَكَ فَحَدِّثْ ﴾	-
		(سورة الملك)	
٣٦/١	٨	﴿ تَكَادُ تَمَيَّرُ مِنَ الْقَيْظِ ﴾	-
٢٨٥/٢	٢٠	﴿ إِنَّ الْكُفْرَانَ إِلَّا فِي عُورٍ ﴾ (٢٠)	-
		(سورة القلم)	
٢٧/٢	١٦	﴿ سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرُوبِ ﴾ (١٦)	-
		(سورة الحاقة)	
٢٢٠/١	١٧	﴿ وَالْمَلِكُ عَلَّاحٌ أَزْجَاهُا ﴾	-
١٨٩/٢	٢١	﴿ عَيْشَةُ رَاضِيَةٌ ﴾ (٢١)	-
		(سورة المعارج)	
٢٠٠/١	٣	﴿ ذِي الْمَعَارِجِ ﴾ (٣)	-
٢١٤/١	٦	﴿ إِنِّي أَنَا بَرُّوْنُهُمْ بَعْدًا ﴾ (٦)	-
٢٥٢/١	٨	﴿ يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَيْبِ ﴾ (٨)	-
٢٨١/١	١١	﴿ مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ بَيْنِيهِ ﴾ (١١)	-
١٤١/١	٣٦	﴿ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِيلَ لَهُمْ هَطِّبِينَ ﴾ (٣٦)	-
٤٢٨/١	٤٢	﴿ فَذَرَهُمْ يَحْضُوا وَيَلْمُوا ﴾	-
		(سورة الجن)	
٢٢٤/١	١٦	﴿ مَاءٌ عَذَقًا ﴾ (١٦)	-

		(سورة المزمل)	
٥٣٩،٧٨/٢	٣	﴿ يَصْفَهُ، أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾ (٢)	
٣١٦/٢	١٨	﴿ السَّمَاءُ مُنْقَطِرَةٌ ﴾	
٦٢/١	٢٠	﴿ عَلِيمٌ أَنْ تُخْصَوهُ ﴾	
		(سورة المدثر)	
٢٨٨/٢	٥	﴿ وَالرُّجُزَ فَأُجْزِئُ ﴾ (٥)	
		(سورة القيامة)	
٣٦٧/٢	٣١	﴿ فَلَا صَلَاتَ وَلَا ضَلَاةً ﴾ (٣١)	
٣٠٠/١	٤٠	﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ (٤٠)	
		(سورة الإنسان)	
١٢٥/١	١٤	﴿ وَذَلَّلْتَ فَطْرُهَا نَذِيلًا ﴾ (١٤)	
		(سورة الصلوات)	
٣٣٨/٢	٣٣	﴿ كَأَنَّهُمْ جُمُلٌ مُمْسِقُونَ ﴾ (٣٣)	
٢٥٩/١	٣٥	﴿ يَوْمَ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ (٣٥)	
		(سورة النازعات)	
١٤٢/٢	٣٣	﴿ مَنَّا لَكَؤُورًا لَمَمَكُورًا ﴾ (٣٣)	
		(سورة التكوير)	
١٣٩/١	٢٤	﴿ وَمَاهُورًا عَلَى النَّيْبِ يَضَنِينَ ﴾ (٢٤)	
		(سورة المطففين)	
٢٩/١	١	﴿ وَذِلٌّ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ (١) . . .	
١٢٧/٢	٢	﴿ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا لَمْ يَكُلُوا . . . ﴾	
٣٤٧،٣١٦/٢	٣	﴿ وَإِذَا كَالَهُمْ أَوْ رَزَقَهُمْ ﴾	
٢٩٧/٢	١٤	﴿ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾	
		(سورة الانشقاق)	
٢٧٦/١	١٧	﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ (١٧)	

		(سورة الطارق)	
٣٥١/٢	٧	﴿ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ السُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴾ (٧)	
		(سورة الغاشية)	
٤٦٦/١	٢٥	﴿ إِنَّ إِلَهَنَا إِيَّاهُمْ ﴾ (٢٥)	
		(سورة الفجر)	
٣٥٢/١	٣	﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾ (٣)	
		(سورة البلد)	
٧/٢	١٣	﴿ فَكَيْ رَبِّي ﴾ (١٣)	
٤٠٠/٢	١٤	﴿ أَوْ لَطَعْنِي فِي يَوْمِ ذِي مَسْجَبٍ ﴾ (١٤)	
٣٠٨، ٣٠٥/١	١٦	﴿ أَوْ مَسَّ كِنَانًا مَعْرَبٍ ﴾ (١٦)	
		(سورة الشمس)	
٤٦١/٢	٥	﴿ وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا ﴾ (٥)	
		(سورة الليل)	
٤٦١/٢	٣	﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾ (٣)	
٣٨٧/١	٧	﴿ فَسَنِّيئِهِمْ لِيُشْرَى ﴾ (٧)	
		(سورة الضحى)	
٥٠١/٢	٦	﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾ (٦)	
		(سورة الانشراح)	
١٠/٢	٥	﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ (٥)	
		(سورة العلق)	
٢٧١/٢	٨	﴿ إِنَّ إِلَهًا لِرَبِّكَ الرَّحْمَنُ ﴾ (٨)	
٤٤٨/٢	١٦	﴿ نَاصِبَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ (١٦)	
٢٦٠/٢، ٢٦٠/١	١٦	﴿ نَاصِبَةٍ كَذِبَةٍ ﴾	
٥٢٤، ٤٠٦			

		(سورة الزلزلة)	- ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾
٢٦/٢	٧		
		(سورة القدر)	- ﴿نَزَّلُ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ﴾
٣٥٠/١	٤		
٣٥٠/١	٣		- ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾
		(سورة العصر)	- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٌ﴾
٢٢٠/١	٢		
		(سورة الهمزة)	- ﴿وَيَلِكُلٍ هَمَزٌ لَمَزٌ﴾
٤٣٩/٢	١		
		(سورة الكوثر)	- ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾
١٨٩/١	٢		
		(سورة الصمد)	- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٣٦٠،٣٤١/١	١		

٢ - فهرس الأحاديث

- (الألف)
- آيئته كنجوم السماء: ٤٦٤/٢
- الآن حمي الوطيس: ١٧٧/٢
- اجتاح أصله: ١٨٠/٢
- أجنتك من أصحاب محمد: ١٠٥، ١٠٤/١
- إخرت لذيالك...: ٢٨٠/١
- أحلت لكم ميتتان ودمان: ٨٥/٢
- أذعوك دعاء العرق: ١٥٣/١
- إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه: ٣٦/٢
- إذا استأثر الله بشيء فاله عنه: ٧٠/١
- إذا استنفرتم فأنفروا: ٢٨٨/٢
- إذا توضأ أحدكم فليستشق بمنأخيره: ٤٣/١
- إذا جاءك الشيطان وأنت تصلي: ١٨٦/١
- إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب: ١٩٠/١
- إذا وضعت الجنزة على السرير: ٢٤٧/١
- أرأيت لو كان باب أحدكم نهر عذب...: ١٥٦/٢
- اشتكت النار إلى ربها: ٣٦/١
- أصبح يوم التاسع صائماً: ٣٣٥/١
- أعود بالله من بوار الأيم: ٩٧/٢
- أعدت فكتاتا يامعاذ: ٣٢١/١
- اغرورقت عيناه بالدموع: ١٥٣/١
- أقبل رسول الله ﷺ في بئر جمل: ٣٨٩/١
- اقتادوا: ٣٢/١
- أقعدني عن الصلاة أيام أقرئك: ١٣٦/٢
- أكل ولدك نخلتة: ٢٦٧/٢
- اكلفوا من العمل ما تطيقون: ١١٢/٢
- ألا خمرت ولو بعود تعرضه عليه: ٨٦/٢
- إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً: ٤٢٩/٢
- التمسست عيدي: ٩٩/٢
- أما آن للرجل...: ٣٩٤، ٣٩٣/٢
- أما أبو جهم فأخاف عليك فسقاسته: ١٤٦/٢
- أما تيماء فعين جارية...: ٣٠٧/٢
- أما همزة فالموتة: ٤٩٢/٢
- أمنيظوا عنه الأذى: ٦٧/١
- أنا بريء من كل مسلم مع مشرك: ٢٨٨/٢
- أنا في أمر أتمره: ٣٤٣/٢
- إن آدم أهبط بالهند: ٣٨٠/١
- إن الأرض إذا دفين فيها الإنسان...: ٥٠٩/٢
- إن الأرض لا تقدس أحداً: ٢٩٥/٢
- إن أمكم صلت فلا دنها: ٢٧٤/٢
- إن رجلاً اشترى جارية وشرط أنها مولده: ١٠٤/٢
- إن سيد آدم الدنيا والآخرة اللحم: ٤٦٦/٢
- إن الشمس تطلع بين قرني شيطان: ٥١٥/٢

- إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ :
 - إِنَّ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ تزَوَّجَ امرأةً أنصارية . . . :
 ١١٥ / ٢
 - إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ بَدَهَبَهُ مِنَ اليمَنِ : ١٩٧ / ٢
 - إِنَّ فِي المَعَارِيفِ لَمندوحة : ٣٩٥ / ٢
 - إِنَّ المُسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلِيٌّ : ٤٥٣ / ١
 - إِنَّ وَسَادَكَ لَطَوِيلٌ : ١٤٧ / ١
 - إِنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ : ٥٢٥ / ٢
 - إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ : ٣٣٠ / ٢
 - إِنَّمَا نَحْنُ حَفَنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ : ٤١ / ٢
 - إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ : ٤٨ / ٢
 - إِنَّهُ دَعَا لَهُمَا وَسَمَّتَ : ١٣٢ / ١
 - إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الفَارِسَ فَيُدْعَغِرُهُ : ١٦٦ / ٢
 - إِنَّهُ نَهَى عَنِ قَتْلِ العُسَمَاءِ : ٣٩١ / ٢
 - إِنَّهُ يَلْقَى عَلَيْهِ المَاءَ . . . : ٩٠ / ٢
 - إِنِّي لَأَعْرِفُ قَرِيَةَ تَنْضَحُ البَحْرَ : ٩٣ / ١
 - إِنِّي لَأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَانٌ يَنْصَحُ بِنَاحِيَّتِهَا
 البَحْرُ . . . : ٩٣ / ١
 - أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِإِنِّيهِ : ٩٨ / ١
 - أَنَّ المَغِيرَةَ بنَ شَعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ
 امرأة : ٤٦٦ / ٢
 - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا : ٣٥٩ / ٢
 - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ ابْنَ إِبرَاهِيمَ فِي حَجْرِهِ : ٥٥ / ١
 - أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ أَيِّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ فَقَالَ : طَوَّلُ
- القُتُوتُ : ١٨٧ / ١
 - أَنَّهُ نَهَى عَنِ جَمْعِ أَدْمِينَ فِي أَدَمَ : ٤٦٦ / ٢
 - إِنَّهُ يَنْتَمِمُ بِمَرِيدِ الغَنَمِ : ٨٧ / ١
 - الأنصار عَنِّي وَكَرشي : ٤٤٤ / ٢
 - انظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا : ١٩٩ / ٢
 - إِيَّاكُمْ وَالْعُبَيْرَاءَ . . . : ٨٩ / ٢
 - إِيَّاكُمْ وَالمَسْأَلَةَ : ٣٨٨ / ٢
 (الباء)
 - إِيَايَ وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الأَرْنَبا : ٥٤٤ / ٢
 - بَلَغْتَ محلها : ٤٤٣ / ١
 (التاء)
 - تَحَقَّلْ عَلَيَّ أَرْبَعًا لَهَا : ١٨٤ / ٢
 - تَرَبَّتْ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ : ٤٨٣ / ٢
 - تَرَدَّى عَلَيْهَا : ٥٤ / ٢
 - تَرَدَّى مِنْ حَالِي : ٥٤ / ٢
 - تَعَلَّمُوا الفرائضَ وَالسُّنَّةَ وَاللَّحْنَ : ٢٣٧ / ٢
 (الجيم)
 - الجَمْرَةُ الدُّنْيَا : ٣٥٢ / ٢
 (الحاء)
 - حَتَّى تُرْهِبِي : ٨٨ / ٢
 - حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطُنَ : ١٩٩ / ١
 - حَتَّى يُدْأِبِرْنَا : ٣٤٧ / ٢
 - حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبَابَةَ بِسَدِّ ثَعْلَبٍ مَرِيدِهِ بِإِزَارِهِ :
 ٨٧ / ١

(الصاد)

- صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدَى: ٩/٢
- صَوْمُهُ وَصَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ: ٣٣٥
- الصِّيَامُ جُنَّةٌ: ٣٤٤/١

(العين)

- عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا أَوْ «عَقْرَى حَلَقَى»: ٤٨٣/٢
- عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ: ٤٨٣/٢
- عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَصْحَابَةٌ وَعَيْبَةٌ: ٤٧/٢

- عَلَيْهِ مَسْحَةٌ مَلَكٍ: ٢٤٢/١

- العَيْنُ وَكَأَنَّ السَّنَةَ: ٢٧٥/٢

(الفاء)

- فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأَخْرَجَ: ١٣/٢
- فَأَمَرَ بِرِوَابِيهِ فَأَنْبَحَتْ: ٨٩/٢
- فَأَوْقَعَ الْحَجَّاجُ بِخَالِدٍ: ٤٢٩/١
- فَأَجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ: ١٧/٢
- فَأَيْقِظْ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ: ٦٦/١
- فَبِعَوَهَا وَلَوْ بِحَبْلِ: ٣٩٤/٢
- فَتَقَوَّلَ قَطُ قَطُ: ١٦٠/١
- فَرَأَى حُلَّةَ سِيرَاءَ: ٤٢٧/١
- فَرَوَّحْتُ إِلَيْهِ: ٤٤٦/١
- فَضَلُّ الْإِزَارِ فِي النَّارِ: ٤٤٨/٢
- فَفَرَّجَ لَنَا مِنْهُ فُرْجَةً: ٤٣٨/١

- (حَقَّنَ الدَّمَاءَ فِي أَهْبِهَا): ٦٦/٢

(الغاء)

- خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ: ٧/٢
- الْخَمْرُ مَا خَمَّرْتُهُ: ٨٦/٢
- خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ: ٦٨/٢
- خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ: ١٧٥/٢
- خَيْرُكُمْ التَّمَطُّ الْأَوْسَطُ: ٥٠٦/٢

(الدال)

- دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ١٤٢/١

(الراء)

- رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حُلَةٌ ائْتَرَّزَ بِأَحَدِهِمَا: ٤٢٧/١
- الرَّحْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرَشِ: ٣٤٠/٢
- رَحِمَ اللَّهُ لَوْطًا إِنْ كَانَ يَأْوِي إِلَيَّ رُكْنٍ شَدِيدٍ: ٩٥/٢

- الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ: ٤٤٦/١

(السين)

- سئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِمَ قِيلَ لِلْقَارَةِ فُوَيْسِقَةٌ: ٤٦٩/٢

- سئِلَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ: ٩٠/٢

- الشُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ: ٣٤/٢

(الشين)

- الشَّطْرُنْجُ مَنَسِرُ الْعَجَمِ: ٢٠٩/٢
- الشَّهْرُ كَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ: ١٩١/١
- شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةَ: ١٨١/١

- لا بدَّ للناسِ من وُزَعَةٍ : ١ / ٤٦٧
 - لا تَدَابِرُوا : ٢ / ١٤٣
 - لا ترفع عصاك عن أهلك : ٢ / ١٤٤
 - لا تزول حتى يزول أخشبأها : ١ / ٤٦٨
 - لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة : ٢ / ٢٨٧
 - لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار : ٢ / ٢٨٧ ،
 ٢٨٨
 - لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة : ١ / ٢٧٣
 - لا حصر إلا حصر العدو : ١ / ٤٠١ ، ٤٠٢
 - لا هجرة ولكن جهاد : ٢ / ٢٨٨ ، ٢٨٧
 - لا يخطبني أحد على خطبة أخيه : ١ / ٣٤٩
 - لست بخب والخب لا يخدعني : ٢ / ٢٤٢
 - لست لي بمخيلة : ٢ / ١٢٢
 - لعلها نخسنا : ١ / ٤٥٧
 - لا يبقى على ظهرها يومئذ نفس منقوسة
 منكم : ٢ / ٤٢٩
 - لا يتقين مهاجر يمكة بعد قضاء نسكه : ١ / ٤٤٨
 - الذي يجزئ توبته : ٢ / ٤٤٨
 - الذي يشرب في إناء فضة إنما يجزئ في بطنه
 نار جهنم : ٢ / ٢٣٨
 - لقد أعطاك الله بهما نطاقين : ١ / ١٦٥
 - لم نصب يوم خيبر ذهباً . . . : ٢ / ٣٠٢
 - لن تجزي عن أحد بعدك : ٢ / ٤٠
 - لن يدخل الجنة أحد بعمله : ٢ / ٤٣٣

- فقل إنك مذكوم : ٢ / ٥٠٤
 - في الحبة السوداء شفاء . . . : ٢ / ٤٩٩
 - في خرفة الجنة : ٢ / ٢٠
 - في شعب من الجبال يعبد ربه : ١ / ٤٤٤
 - فيخرج عنق من النار : ١ / ٣٥
 - فينفذهم البصر : ٢ / ٣٤٤
 - فينزرو من حر صر به فيموت : ٢ / ٣٧٣
 (القاف)
 - قارص الناس ما قارصوك : ٢ / ٣٠٩
 - فرسوا الماء بالسنان : ١ / ١٤٨
 - قرع أهل المسجد : ١ / ٢٨٩
 - فرقر ماشئت . . . : ٢ / ٤٠٨
 - فص الله به خطاياها : ١ / ٤٣١
 - قللوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار : ٢ / ٤٧٧
 (الكاف)
 - كان لا يقبل الثناء إلا من مكافيء : ٢ / ١٦
 - كان يصبغ جنباً من غير حلم : ٢ / ٤٩٧
 - كان يعلمنا خطبة النكاح والحاجة : ٢ / ٩٤
 - كأن في كلامه ترسيل وترتيل : ١ / ٢٣٨
 - كل مسكر خمر : ٢ / ٨٤
 - كنيف ملء علماً : ١ / ٢٢٤
 (اللام)
 - لأصومن عاشوراء يوم التاسع : ١ / ٣٣٥
 - لا بأس بقتل الجندو والأفعو : ١ / ٣٩٨

- مَرَسَحَبَا بِأَمِّ هَانِي مَرَحَبَا يَا أُمَّ هَانِي : ١٧٤ / ١
 - مَسْكِينٌ مَسْكِينٌ رَجُلٌ لَا أَهْلَ لَهُ : ٣٠٧ / ١
 - مَشِي فِي خَرَّافَةِ الْجَنَّةِ : ٤٨٦ / ٢
 - مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ : ٢٤ / ٢
 - مَعْرَسِينَ فِي حَرِّ الظَّهِيرَةِ : ٤٥٠ / ١
 - مَفَاضٌ وَمَسْتَفَاضٌ : ٤٣١ / ١
 - مَنْ أَلَّ النَّبِيَّ؟ قَالَ : عَبَّاسٌ وَعَقِيلٌ وَجَعْفَرٌ وَعَلِيٌّ : ١٩٤ / ١
 - مَنْ أَعْتَقَ نَسْمَةً : ٢٧٣ / ١
 - مَنْ بَاغَ الْخَمْرَ فَلْيُسْقِصِ الْخَنَازِيرَ : ١٨٤ / ١
 ٣٢٠
 - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ : ٧٨ / ٢
 - مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا : ٩٩ / ٢
 - مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ : ١٤٩ / ١
 - مَنْ صَامَ شَهْرَ الصَّبْرِ . . . : ٣٤٣ / ١
 - مَنْ قَالَ لِمُصَاحِبِهِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ . . . : ١٣٢ / ١
 - مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِيقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ : ١١١ / ٢
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا : ١٨٥، ٣٥ / ١
 - مَنْ لَعِبَ التَّرْدَشِيرَ : ٤٩٨ / ٢
 - مَنْ نَدَرَ جَزُورًا : ٤٤٣ / ١
 - مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُصَحَّ فَلَا يَشْهَدُ مُصَلًّا نَا : ١٨٤ / ١
 - مَوْتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ : ٢٥٨ / ٢

- لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ : ٤٠٦ / ١
 - لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ . . . : ٤٠٦ / ١
 - لَوْ سَلَكْتَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا أَوْ وادِيًا : ٤٤٤ / ١
 - لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ . . . : ٦٦ / ٢
 - لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى : ١٣١ / ٢
 - اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . . . : ٤٨٣ / ٢ ، ٤٥٨ / ١
 - اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا : ٤٠٧ / ٢
 - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى : ١٩٠ / ١
 - لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامَ فِي السَّفَرِ : ٤٦٠ / ٢
 - لَيْسَ فِي الْإِكْسَالِ طُهُورٌ : ٧٧ / ١
 - مَا أَبَالِي بِأَيِّ أَعْضَائِي بَدَأْتُ . . . : ٤١٧ / ١
 (الميم)
 - مَا أَرَبُكَ إِلَى خُلُوفِ فَمِهَا : ٣٤٦ / ١
 - مَا تَعُدُّونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ : ٤٦٠ / ٢
 - مَا زِلْتُمَا تَبَوَّكُنَاهَا مِنْذُ الْيَوْمِ : ٦٣ / ١
 - مَا شَانَهُ اللَّهُ بِنِصَاءٍ : ٣٦٥ / ٢
 - مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ : ٤٩٥ / ٢
 - مَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَصْنَعُ بِجَلَالِ بُدْنِهِ : ٤٢٦ / ١
 - مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فِجًا : ٤٤٣ / ١
 - مَا لَدِي جَزْرٌ أَصْحَابِكَ : ٣٢ / ٢
 - مَا يَزَعُ اللَّهُ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرَ مِمَّا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ : ٤٦٧ / ١
 - مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : ١٨٨ / ١
 - مَحَاشِ الْفَضَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ : ٢٢٨ / ١

- وَأَثْرُهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ : ٥١٠ / ٢
 - وَالَّذِي نَفْسٌ مَحْمَدٌ بِيَدِهِ لَا يَبِيْتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ
 نُجُومِ السَّمَاءِ : ١٩١ / ٢
 - وَإِنَّ وَلَدِي لِعِمَادُونَ الْيَوْمَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ :
 ٣٥٢ / ٢
 - وَمَا أَصَابَ بِعِزِّهِ فَلَا يَأْكُلُ . . . : ٥٨ / ٢
 - وَهُمْ فِي تَرْوِيحٍ مَيِّمُونَ : ١٢٨ / ١
 - وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ : ٣٧١ / ٢
 - وَلَا ظَنِينَ فِي وِلَاءٍ : ٢٣٩ / ٢
 - وَيَلُ أُمَّهُ مُسَعَّرَ حَرْبٍ : ٨٣ / ١
 (الباء)
 - يَتَّبِعُ بِهَا شُعَبَ الْجِبَالِ : ٤٤٤ / ١
 - يُخْشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ حَفَاةٍ بَهُمَا :
 ٥٨٠، ٥٧ / ١
 - يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ
 بِالْدُّنْيَا لُكْحٌ : ٤٠٩ / ٢
 - يَجِيءُ كَنْزٌ أَحَدِكُمْ شَجَاعًا : ٢٨٩ / ١

(النون)

- نَبْدًا بِمَا بَدَأَ بِهِ اللَّهُ : ٤١٨ / ١
 - نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ : ٤٦٦ / ٢
 - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ : ١٨٩ / ١
 - نَهَى عَنِ الْخَبْرِ : ١٠٧ / ٢
 - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ . . . :
 ٤٩٨ / ٢
 - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَجْصِيصِ الْقُبُورِ :
 ٩١ / ١

(الهاء)

- هَلْؤَلَاءُ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ : ٣٢ / ٢
 - هِيَ التَّلْخَةُ تُسْجُ نَسْجًا وَتَنْقَرُ نَقْرًا : ٨٧ / ٢

(الواو)

- وَرَائِحُ إِلَى الْمَسْجِدِ : ٤٤٦ / ١
 - وَرُحْتُ أَحْضَرُ : ٤٤٦ / ١
 - وَإِذَا أَصْعَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ : ٤٣٢ / ٢
 - وَإِذَا دَخَلَ فَهْدٌ : ٣٩٩ / ١
 - وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ : ٣٢ / ٢

٣ - فهرس الشعر

شطر البيت	القافية	القائل	ج/ص
- وَدَدْتُ بِأَنَّهُ . . .	خَلَاءَ	حُبَيْبِ الْمَدِينَةِ	٥٠٧/٢
- أَذْكَ أَمْ أَقْبُ . . .	عَفَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ	٦٧/٢
- بِأَيِّ الْجَيْرَتَيْنِ . . .	الْأَدَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ	٣٣٩/٢
- أَرُونَا سُنَّةً . . .	السَّوَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ	٣٤٢/٢
- فَأَبْرِيءٌ مُوَضِّحَاتٍ . . .	الهِئَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ	٤٧٥/٢
- وَوَلَدْنَا عَمْرُو . . .	الْحِبَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٩٩/٢
- زَعَمُوا أَنَّ . . .	الْوَلَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٣٣١، ٣٢٦/٢
- آذَنْتُنَا بَيْنَهَا . . .	النَّوَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٤٦٩/٢
- دَعِ عَنْكَ . . .	السِّيَرَاءُ	—	٤٥١/٢
- وَأَتَيْتُ الْعِشَاءَ . . .	الْإِنَاءُ	الْحُطَيْبَةُ	٤٣٤/٢
- إِذَا لَمْ تَخْشَ . . .	مَا تَشَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
- فَلَا وَاللَّهِ . . .	الْحَيَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
- نُؤَلِّيَهَا الْمَلَامَةَ . . .	لِحَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٣٥٤/١
- دِيَارٌ مِنْ بَنِي . . .	السَّمَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٢٢٢/١
- أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ . . .	الْفِدَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	١٤٣/٢
- هُنَالِكَ لَا أَبَالِي . . .	الْإِنَاءُ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ	٣١١/١
- وَاسْتَحَقَّتْ . . .	الْحَشْبَاءُ	كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ	٤٦٩/١
- إِنَّ سُلَيْمِي . . .	يَزْرُوهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٣٢/١
- عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ . . .	أَكْفُوهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٤٦٨/٢
- جَرَرْتُ فِي غَايَتِي . . .	مُطْفِئُهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٤٦٨/٢

٢٥٩،٦٤/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الأَحْيَاءِ	- لَيْسَ مِنْ مَاتَ . . .
٢٦٥٩،٦٤/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الرَّجَاءِ	- إِنَّمَا الْمَيِّتُ . . .
١٦٩/١	السَّرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأنصاري	مائي	- كَفْتُونِي إِنْ مِتُّ . . .

(الباء)

٥٠٦/٢	—	الغَضَبِ	- لَهُ كَفْتُ إِنْسَانٍ . . .
٢٢٢/١	مُعَوَّدُ الْحُكَمَاءِ	غِضَابًا	- إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ . . .
٢٥٧/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	ولا اجْتِلَابًا	- أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَّحِي . . .
٤٧٦/٢	الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ	حَلْبًا	- وَأَحْلِبُ الثَّرَّةَ . . .
١٣٥/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	جَدْبًا	- وَحَدِيثُهَا السَّخْرُ . . .
١٣٥/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	أَيَارَبًا	- فَأَصَاحُ . . .
٣١٥/٢	حِرَازُ بْنُ عَمْرٍو	الرَّاعِبُ	- هِجَانَ يَكْفَأُ . . .
٣٠٢/١	ذُو الرُّمَّةِ	نَكْسَبُ	- وَصَوَّحَ البَقْلُ . . .
١٧٢/١	تَمِيمُ بْنُ أَبِي بْنِ مُثَلِّبِ	مَقْنَسَبُ	- فَعُسْفَانُ إِلَّا أَنَّ . . .
٢٠٢/١	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	مُجِيبُ	- وَدَاعِ دَعَا . . .
٤٨٤/٢	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	يَسْؤُوبُ	- هَوَتْ أُمُّهُ . . .
٢٨٦/٢	هُدَبَةُ بْنُ الحَشْرَمِ	قَرِيبُ	- عَسَى الكَرْبُ . . .
٥٠٤/٢	—	يَيْبُهَا	- أَرَى إِبْلِي . . .
٢١٦/٢	المَرَارُ الأَسَدِيُّ	طَيْبُهَا	- تَدِينُ لِمَزْرُورٍ . . .
٦٦/٢	—	الإِهَابِ	-
٥٠٧/٢	أَبُوذُبَابِ السَّعْدِيِّ	الضَّبَابِ	- لِكِسْرِي كَانَ . . .
٦٢/٢	—	بالْحَقَائِبِ	- أَلَيْلَتَنَا بِالْجَارِ . . .
١٥/٢	—	السَّبَائِبِ	- أَقُولُ وَمَا أَدْرِي . . .
٤١٨/٢	—	رَعَابِيْبِ	- مَاذَا يَفْعُ . . .

٤٣٩/١	—	يَسْرِبِ	- أَلَسْتَ اللَّدِي ...
٣١٤/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُرْطَبِ	- وَأَسْحَمَ رِيَّانٍ ...
١١٧/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	أُمُّ جُنْدَبِ	- فَإِنَّا كَمَا إِن تَنْظُرَانِي ...
١٠٢/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	المُهَدَّبِ	- فَيُنَا نِعَاجٍ ...
١٥/١	ابنُ قَيْسِ الرُّقَيْتَاتِ	العَلْبِ	- لَمْ تَتَلَفَّعْ بِفَضْلِ مِزْرَهَا ...
٩٧/١	أَبُو تَمَّامٍ	التَّثْوِبِ	- لَوْ رَأَيْتَنَا التَّاكِيدَ ...
٢٧٨/٢	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِي	مَنْصُوبِ	- ظَلَّتْ أَفَاطِيعُ ...
٥٣٥/٢	الكَمَيْتُ بْنُ زَيْدٍ	وللرَّهَبِ	-
٥١٤/٢	نَهْشَلُ بْنُ حَرِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِ	طَيْبِ	- إِذَا كُنْتَ ...
١٧٢/٢	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةَ	العَسْرِبِ	- قَالُوا نَبِيْعُكَ ...
٢٨٧/٢	النَّابِغَةُ الْجَعْدِي	والمَهْرِبِ	- كَطَوْرِ يِلَادٍ
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جُرْبِ	- مَا إِن رَأَيْتُ ...
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	التَّقْبِ	- مُتَبَدِّلاً ...

(التاء)

٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	حُفَّتِ	- وَعظنتك ...
٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	سُبَّتِ	- وتكلمت ...
٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	لَمْ تَمُتْ	- وأرتك قَبْرَكَ ...
٢٧٩ ، ٢٧٨/٢	—	افْتِلَاتَا	- سَبَقَتْ مَيْبَتُهُ ...
٢٣٩/٢	رُوَيْشِدُ الطَّائِي	أَنَا المَوْتُ	- وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا ...
٩٧/١	—	عَبْرَاتِي	- ظَلَلْتُ رِدَائِي ...
٢١٤/٢ ، ١٠٤/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	العَحْبِرَاتِ	- فَأَذْتِنَ حَتَّى ...
٢٠٤/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	العَحْبِرَاتِ	- وَعَعْسِ كَالْوِاحِ ...
٤١٨/٢	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	مُعْتَجِرَاتِ	- مَرْرَانَ بِفَحٍّ ...
٣٩٣/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	السَّبْتِ	- تواعد ...

٤٣٥/١	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	وَصَلَّتِ	.. فَقَدْ حَلَقَتْ جَهْرًا ...
٤٣/٢	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	اسْتَقَلَّتِ	.. وكنت كذات الضلع ...
١٢٦/٢	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	بَسْرَتِ	.. قليل الأليات ...
١٥٩/٢	سَلَمَىٰ بِنُ رَيْبَعَةَ أَوْ غَيْرِهِ	فَانهَلَتْ	.. فَكَأَنَّ بِالْعَيْنَيْنِ ...

(الجيم)

٤٤٣/١	—	الفروج	.. تطاولت الغرائق ...
٢٤٤/١	ابن قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ	هَرَجَ	.. لَيْتَ شِعْرِي ...
٩٧/٢	أُمِّيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَنَاكحَ	.. لَلَّهْ دَرْ ...
٤٩/٢ ، ١٦٩/١	—	وَرُمَحَا	.. ياليت زوجك ...
١٣٥/٢	سَعْدُ بِنُ مَالِكِ	لَا بَرَّاحُ	.. مَنْ صَدَّ عَنْ زَيْزَانِهَا ...
١٣/٢	—	تَنَزَّحُ	.. تَحْمَلَنَّ مِنْ وَادِي ...
٧٢/٢	الْحَارِثُ بِنُ نُهَيْكِ	الطَّوَائِحُ	.. لِيُبِكَ يَزِيدُ ...
١٣٦/٢	مَالِكُ بِنُ الْحَارِثِ	الرَّيَّاحُ	.. شنت العقر ...
٣٦١/١	تَمِيمُ بِنُ مُقْبِلِ	رَامِحِ	.. أَتَى دُونَهَا ...
٥٣٥/٢	—	لرابع	.. وَإِنَّ لِقَاهَا ...
٥٤٣/٢	جَرِيرُ بِنُ عَطِيَّةَ	بِمُسْتَبَاحِ	.. أبعث حمى نهامة ...
٣١٠/٢	ابن الإطنابة	تَسْتَرِيحِي	.. وَقَوْلِي كُلَّمَا ...
١٣٥/١	أَبُو دُوَادِ الْإِيَادِيَّ	نَاشِدُ	.. وَيَصِيحُ أَحْيَانًا ...
٤٧١/٢	جَرِيرُ بِنُ عَطِيَّةَ	الْجَوَادَا	.. فَمَا كَعْبُ بِنُ مَامَةَ ...
٤٧٠/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مَوْعِدَا	.. أُنْوَى وَقَصَّر ...
٤٥٥/١	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	يَجُودَا	.. إِنَّ مَنْ عَصَّتِ ...
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مُحَمَّدَا	.. فَالَيْتُ ...
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	وَأَنْجَدَا	.. نَبِيٌّ يَرَى ...
١١١/١	جُبَيْرُ بِنُ الْأَضْبَطِ	بُعْدَا	.. تَبَاعَدَ مِنَّا فَطَحَلْ ...

٢٢٢/٢	ابن مُفَرِّغِ الحِمَيْرِيِّ	أَبْدًا	- وَشَرَيْتُ بُرْدًا . . .
٢٥٠/٢	الأعشى مِمْمُونٌ	مُقْتَادَهَا	- فَقُلْتُ لَهُ . . .
٨٣/٢	عَبِيدُ بْنُ الأَبْرَصِ	أَبَاجَعْدَه	- هِيَ الحُمْرُ يَكُونُهَا . . .
٣٠٥/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	سَسْبَدُ	- أَمَّا الفَقِيرُ الَّذِي . . .
٣١٦/٢	أَبُو اللِّحَامِ	وَيَقْصِدُ	- عَلَى الحَكَمِ المَأْتِي . . .
١٤٥/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	مُهَسِّنَدُ	- إِذَا كَانَتِ الهَيْجَاءُ . . .
٣٩٩/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	السرْدُ	- سَقَى دِمْتَيْنِ . . .
٧/٢	—	مَاتَرِيدُ	- إِنَّ لِي إِلَيْكَ . . .
٥٣٨/٢	—	يَزِيدُ	- وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ . . .
١٣٥/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	رُكْدُ	- وَهُمْ عِنْدَ رَبِّي . . .
٥٥/١	القُطَامِيُّ عُبَيْدُ	لِوَرَادِ	- وَاسْتَعَجَلُونَا . . .
٨٨/٢	القُطَامِيُّ عُبَيْدُ	الصَّادِي	- فَهَنْ يَنْبِذَنَّ . . .
٢٦٧/١	فَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	زِيَادِ	- أَلَمْ يَأْتِيكَ . . .
٦٥/٢	أَبُو المَهْوشِ الفَقْعَسِيُّ	بِزَادِ	- إِذَا مَا مَاتَ . . .
٢٣١/٢ ، ٣٩٢/١	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	مُحَلِّدِ	- أَلَا أَيُّهَا الرَّاجِرِيُّ . . .
٥٣٧ ، ٢٨٢			
٤/٢	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	بِالسَّيْدِ	- لَعَمْرُكَ إِنَّ المَوْتَ . . .
١٧٧/٢	—	فَلأَحْمَدِي	- وَجَدْتُ أَمَّنَ النَّاسِ . . .
١٨/٢	الحَارِثُ بْنُ عَيْطَاءَ	لَمْ تَتَبَدَّدِ	- وَشَمَمْتُ رِيحَ المَوْتِ . . .
١٤٧/٢	—	العُودِ	- إِذَا قَنَاءُ امْرِيءٍ . . .
١٩٧/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	المُوقِدِ	- وَالتَّظْمُ فِي سِلِّكَ . . .
٢٢١/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ	المُسْرَدِ	- فَقُلْتُ لَهُمْ طُثُوا . . .
٢٢٤/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	الجَلْدِ	- إِلَّا الأَوَارِيَّ . . .
٣٨٠/٢	أَبُو زُبَيْدِ الطَّائِيَّ	وَبُرُودِ	- كَادَتِ النَّفْسُ . . .

٤٣٢ / ٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جَلْدٍ	- فَإِنَّ ابْنَ أُخْتٍ . . .
٤٤٩ / ٢ ، ٣٥٨ / ١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الْمُتَرَدِّدِ	- أَعَاذِلَ إِنَّ الْمَالَ . . .
	(الذَّالِ)		
٥٨ / ٢	—	نَوَافِذُ	- مَعَارِيضُ . . .
٦٦ / ٢	—	مَثْبُودِ	- كَأَنَّ جَلْدِي . . .
	(الرَّاءِ)		
٣٩٠ / ٢	الْمَرَارُ	وَحُورِ	- أَلِفَ النَّاسِ . . .
١٣١ / ١	ذو الرُّمَّةِ	الْحُورَارَا	- وَيَهْلِكُ بَيْنَهَا . . .
١٨٩ / ١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	حُورَارَا	- يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ . . .
٢١٢ / ١	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْقَمَرَا	- وَالشَّمْسُ كَاسِفَةٌ . . .
٣٤٢ / ١	ذُو الرُّمَّةِ	الْقَمَرَا	- فَقَدْ بَهَرَتْ . . .
٢٨ / ١	أعرابي	فَأَلَّارَا	- كَأَنَّمَا الذُّئْبُ . . .
٣٧٥ / ١	أَعَشَى بَاهِلَةَ	مُعْتَمِرَا	- فَجَاسَتْ النَّفْسُ . . .
٦ / ١	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	مَظْهَرَا	- بَلَّغْنَا السَّمَاءَ . . .
٣٧٤ / ١	المُحَبَّلُ السَّعْدِيُّ	المُرْعَفَرَا	- وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ . . .
٤٦٣ / ٢	امرؤ القَيْسِ	جَرَجَرَا	- عَلَى لَاحِبٍ . . .
٥٤٣ / ٢	مَعْبُدُ بْنُ أَخْضَرَ	أَخْضَرَا	- سَأَحْمِي حِمَاءَ . . .
٢٤٧ / ٢	الرَّبِيعُ بْنُ ضُبَيْعٍ	نَقَرَا	- أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ . . .
٨ / ١	أبو دُوَادِ الإِيَادِي	أَنَارَا	- فَلَمَّا أَضَاءَتْ . . .
١٢٤ / ٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	وَأَسْتَعَارَا	- رَعْنَهُ أَشْهُرَا . . .
٤٤٧ / ٢	ابنُ أَحْمَرَ البَاهِلِيُّ	الإِزَارَا	- وَلَا أُرْجِي . . .
٤٣٢ / ٢	—	الحَسِيرَةَ	- يَا جَفْنَةَ بِيَاذَاءِ . . .
٢٦ / ١	القُطَامِيُّ عَيْبِدُ	السَّنَارُ	- وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ . . .

١٦/٢	الأعوزُ الثَّبْهَانِيُّ	عَائِزُ	- تَرَى الْجَوْنَ . . .
١٤٦/٢	مُعَقَّرُ بْنُ حِمَارٍ	المُسَافِرُ	- فَأَلَقْتُ عَصَاهَا . . .
٢١٥/١	—	عَشِيرُ	- وَتِلْكَ اللَّيِّ . . .
٢٣٥/١	ذُو الرُّمَّةِ	نَزْرُ	- لَهَا بَشْرٌ . . .
٤٢٣/١	—	يُنْحَرُ	- خَلَفْتُ بِرَبِّ . . .
٢٦٧/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هُرْمَةَ	فَأَنْظُرُ	- وَأَنْتِي حَيْثُمَا يُثْنِي . . .
٩/٢	أَعْسَىٰ بَاهِلَةَ	وَتَنْصِرُ	- إِمَّا يُصِيبُكَ . . .
٤٨٧/٢	أَعْسَىٰ بَاهِلَةَ	الصَّفْرُ	- لَا يَتَأْرَى . . .
١٨٨/٢	الْأَقْيِشِرُ أَوْ أَيْمَنُ بْنُ خُرَيْمِ	العُمُرُ	- تَعَفَّقْتُ . . .
٣٢١، ٢٢١/٢	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ	سَفْسِيرُ	- وَقَارَفْتُ وَهِيَ . . .
٤٤٠/٢	—	تَدُورُ	- إِذَا أَبْصَرْتَنِي . . .
١٩٧/١	عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ	وَحَاضِرُهُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٢٦/٢	—	وَأَعَاصِرُهُ	- أَلَمْ يَعِظَ الْفَتِيَانُ . . .
٣٠٨/٢	الْفَرَزْدَقُ	وَقُصُورُهَا	- وَوُثِّتُ ذَا الْأَهْدَامِ . . .
٦/١	أَبُو ذُوَيْبِ الْهَدَلِيِّ	عَارُهَا	- وَعَعِيرَنِي الرَّاشُونَ . . .
٢٨٩/٢	الْفَرَزْدَقُ	المَشَافِرِ	- وَلَوْ كُنْتُ ضَبِيئًا . . .
٣١١، ٢٣٦/١	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ	الحَنَاجِرِ	- مِنْ الْوَارِدَاتِ . . .
٤٧٥/٢	—	العَشَائِرِ	- وَلِيَطَّتْ حِيَاضُ . . .
١٥١/١	الْفَرَزْدَقُ	الأَبْصَارِ	- وَإِذَا الرَّجَالُ . . .
٤٥٨/١	—	وَعَارِ	- أَحَافِرَةً عَلَىٰ صَلَعٍ . . .
٢٥٢/٢	الْكُمَيْتُ بْنُ زَيْدِ	وَأَغْوَارِ	- قَالُوا أَسَاءَ . . .
٢٠٣، ١٤/٢	—	المِعْصَارِ	- لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ . . .
٥١٣/٢	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ	حَرَّةَ النَّارِ	- إِمَّا عُصِيتَ . . .
٥٢٦/٢	ابْنُ الْمُعْتَرِّ	لِلْأَمْطَارِ	- مَا تَرَى نِعْمَةً . . .

٧٣/٢	أَبُو قَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ	بِأَوْتَارِي	- وَصَاحِبِ الْوَثْرِ . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ	دِيْنَارِ	- مَا زَالَ عِصْيَانَنَا . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ	النَّسَارِ	- إِلَىٰ عَلِيٍّ جِين . . .
٥٤٩/٢	ذُو الرِّمَّةِ	الْبَحْرِ	- لَكُمْ قَدَمٌ . . .
٢٥٥/١	—	الْمَهْجُورِ	- حَطَّطَهُ يَا نَصْرُ . . .
٢٧٩/٢	خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ	وَسَرِيرِ	- فَإِنْ تُفْتَلَتْهَا . . .
٥١١/١	—	السَّرِيرِ	- هَتَفَتْ بِكُلِّ . . .
٤٣٦/١	عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ	الْمَحْسَرِ	- يُعِينُ نِسَاءَ الْحَيِّ . . .
٤٦٠/١	—	الشَّطْرِ	- وَذُو أَرْبَعٍ . . .
١٤٨/٢	نُصَيْبُ بْنُ رَبَاحِ	التَّنْفَرِ	- فَهَلْ يَا تُمَيُّ اللَّهِ . . .
١٤٠/٢	أُنَيْفُ الْكَبِيِّ، أَوْ عُرْوَةُ الرَّحَالِ	النَّشْرِ	- شَرِبْتُ دَمًا . . .
٨٤/٢	—	وَمِنْ خَمْرِ	- فَإِنْ نُسِقَ . . .
٤١٠، ٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	عَلَىٰ قَدْرِ	- نَالَ الْخِلَافَةَ . . .
٤١٧/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهَدَلِيِّ	الإِذْخِرِ	- أَخُو الْأَبَاءِ . . .
٢٣٢/١	الْمُتَنَحِّلُ الْيَسْكُرِيِّ	لِلْمَغِيرِ	- وَاسْتَلْتُمُوا . . .

(الزَّي)

١٨٧/٢	عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	وَنَاجِزِ	- وَإِذَا تَبَاشَرَكَ . . .
-------	-------------------------	-----------	-----------------------------

(السِّين)

٧٩/١	أَمْرُ الْقَيْسِ	وَمُعْرَسَا	- فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الدَّارِ . . .
٣٦٢/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْقَنَاعِيْسِ	- ابْنُ اللَّبُونِ . . .
٥٥/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	الْفُرْسِ	- فَأَثَارَ فَارِطُهُمْ . . .
١١٨/١	الْحُطَيْئَةُ	وَتَنَسَّاسِي	- وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ . . .

(الصَادُ)

٤٤٠/١ صَلْحُ بِنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ نَصَّهِ - وَنُصَّ الْحَدِيثُ . . .

(الضَّادُ)

٢٣٨/١ الْأَعْمَى مَيْمُونٌ مَحْفُوضًا - فَقَالَ لِلْمَلِكِ . . .

١٥٨/٢ أَبُو الْمُثَلَّمِ الْهَدَلِيُّ غَمَّضِ - وَأَحْمَلُكَ بِالصَّابِ . . .

٣٨٩/٢، ١١٤/٢ أَبُو خِرَاشٍ الْهَدَلِيُّ مَحْضِ - وَلَمْ أَدْرِ . . .

٤٥١/١ الشَّافِعِيُّ (الْإِمَامُ) النَّاهِضِ - يَا رَاكِبًا قَفَّ . . .

(الظَّاءُ)

٥٢/٢ — الشُّطَاظِ - مَجَالِ الْعُرْوَتَيْنِ . . .

١٩٠/١ بُكَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ مُطَاعٌ - صَلَّى عَلَيَّ يَحْيَى . . .

٣٨/٢ — السُّودَاعِ - طَلَعَ الْبَدْرُ . . .

٣٨/٢ — دَاعٍ - وَجَبَ الشُّكْرُ . . .

١٥/١ سُؤَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ وَصَلَعٌ - كَيْفَ يَرْجُونَ . . .

٤١٣، ٨١، ٧٢/١ الْقُطَامِيُّ عُبَيْدٌ الرِّتَاعَا - أَكْفَرًا بَعْدَ . . .

٢٧٦/٢ مُتَمَّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ أَجْدَعَا - لَعَلَّكَ يَوْمًا . . .

٤٤٥/٢ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ تَتَقَنَّعَا - فَلَمَّا تَلَّاقَيْنَا . . .

٢٠٥/١ الْأَضْبَطُ بْنُ فُرَيْعٍ مَعَا - لِكُلِّ هَمٍّ . . .

٤٣٠/١ التَّابِعَةُ الدُّبَيَانِيُّ وَقَعُ - وَلَا أَنَا مَأْمُونٌ . . .

٤٦٩/١ الْعَامِرِيُّ بُبَايَعُ - بُبَايَعُ بَيْنَ . . .

٤٧١/١ ذُو الرُّمَّةِ نَارَعُ - أَفِي كُلِّ أَطْلَالٍ . . .

٩/١ عَمْرُو بْنُ مَعْلَدِي كَرِبُ الصَّدِيعُ - بِهِ السَّرْحَانُ . . .

١٩٧/٢ — الدُّرْعُ - وَلِلْمِيَنَةِ . . .

٣١٩/٢ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ شَفِيعُ - مَضَى زَمَنٌ . . .

٥٤٩/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	تَابِعُ	- لَنَا الْقَدَمُ . . .
١١٨/١	نُصَيْبُ بْنُ رَبَاحٍ	رَاعِي	- فَيَبِينَا نَحْنُ نَنْظُرُهُ . . .
٩٦/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	الدَّاعِي	- فِي فَيْئِهِ كَسُيُوفٍ . . .
١٨٥/١	أَبُو دَلْفِ الْعِجْلِيِّ	فَاصِنِعْ	- إِذَا لَمْ تَصُنْ عَرْضًا . . .
٩/١	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	الصَّدِيقُ	- إِذَا مَا اللَّيْلُ . . .
٥٧/٢	الأَجْدَعُ الهَمْدَانِي	نَاعٍ	- خَيْلَانٍ مِنْ قَوْمِي . . .
٦٣/٢	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	القَنُوعِ	- كَمَالَ الْمَرْءِ يُضْلِحُهُ . . .
٢١٤/٢	ذُو الرُّمَّةِ	المَقَانِعِ	- مِنْ الرُّزْقِ أَوْصَعُ . . .
٤٠٩/٢	الحُطَيْبَةُ	لَكَاعٍ	- أَطُوفُ مَا أَطُوفُ . . .
١٦٦/٢	—	السُّيُوفُ	- فَوَارِسَ لَمْ يُعَالُوا . . .
١٠٣/٢	—	الكَفُّ	- يَتَامُ عَلَى كَفِّ . . .
١٠٣/٢	—	الضَّعْفُ	- كَمَا يَزُوعُ الْفَرْخُ . . .
١٩٨/١	الْفَرَزْدَقُ هَمَّامٌ	وَقَفُوا	- تَرَى النَّاسَ . . .
٨/٢	بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ	وَقَافٍ	- بَلَّتْ قُنَيْبَةُ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	فِي خَلْفٍ	- ذَهَبَ الدِّينَ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	وَلَا يَكْفِي	- مِنْ كُلِّ مَطْوِيٍّ . . .
٣٩/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	فُقَيْفٍ	- لَوْ أَنَّ اللُّؤْمَ . . .
٤١٢/١	الحُطَيْبَةُ	الطُّوفِ	- فَيَا الظَّرْفِ . . .
٣٦١/١	—	لِمُسْتَعْطِفٍ	- عَلَيْهِ مِنَ اللُّؤْمِ . . .
٣٨/١	—	وَعَدَقُ	- رَبِّ قَوْمٍ . . .
٣٨/١	—	نَطَقُ	- سَكَتَ الدَّهْرُ . . .
٢٤٣/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	عَلَقَا	- وَفَارَقْتِكَ بِرَهْنٍ . . .
٢٩٦/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	مَاعِلِقَا	- إِنَّ الْحَلِيظَ . . .
٣٠٤ ، ٣٦٥/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الغَرَاقَا	- يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَابَاتٍ . . .

٤٦٨، ٤٠٣/٢	أَبُو شَجْرَةَ السَّلْمِيِّ	الغَلَقُ	- ثُمَّ التَّمَّتْ . . .
٣٠١/١	ذُو الرُّمَّةِ	يَيْرَقُ	- وَلَوْ أَنَّ لُفْمَانَ . . .
١٣٨/٢	جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ	سَمَلَقُ	- أَلَمْ تَسْأَلِ . . .
١٤٩/٢	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	شَفِيقُ	- ذُرَيْبِي وَحَطِّي . . .
١٧٥/١	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	وَصَدِيقُ	- فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا . . .
٣٣٩/١	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	ذَائِقُهَا	- مَنْ لَمْ يَمُتْ غِنَطَةً . . .
٤١٢/٢	الْمُمَزَّقُ الْعَبْدِيُّ	أَمْرَقُ	- فَإِنْ كُنْتُ . . .
٢٦٦/٢	—	حَرَقُ	- شَيْبٌ تَفْتَنُّهُ . . .
٢٤٤/٢	ابْنُ دَارَةَ	يَغْلِقُ	- أَجَارَتْنَا . . .
٦/٢	أَعْشَى هَمْدَانَ	عَسَقُ	- لَا تَيْأَسَنَّ عَلَى شَيْءٍ . . .
٦٦/٢	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ	الْمُمَزَّقُ	- جُرِيتَ عَنِ الْإِسْلَامِ . . .
١٧٠/١	عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيرِ	العَقِيقُ	- بَيْنَاهُ فَأَحْسَنًا . . .

(الكَافُ)

٢٤٥، ٣٨/٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامٍ	مَالِكَا	- فَلَمَّا خَشِيتُ . . .
٢٣٢/٢	الْحُطَيْبَةُ	بِمَالِكَا	- فَبَاعَ بِنْتَهُ . . .
١٣٦/٢	الْأَعْشَى مَيْمُونُ	نِسَائِكَا	- مُورِثَةٌ مَالًا . . .
١٨٤/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	الشَّرْكُ	- أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ . . .
١٩/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	تَنْتَسِكُ	- تَعَلَّمَنَّ يَمِينُ اللَّهِ . . .
٣٨١/١	—	الأَرَاكُ	- أَمَا وَالرَّاقِصَاتِ . . .

(اللَّامُ)

٣٩/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الرُّلَالُ	- رَبُّ رَكْبٍ . . .
١٣/٢	لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	وَعَجَلُ	- إِنَّ تَقْوَى . . .
٢٠٥/١	لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	عَقْلُ	- إِعْقَلِي . . .

٥٥/١	لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ	التَّهْلُ	- مَوْرَدُنَا قَبْلَ . . .
٣٩٤/١	خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ	المُجَلُّ	- أَلَا مِنْ لِقَابٍ . . .
١٩٧/١	ابنُ الرَّبْعَرِيِّ	الأَسْلُ	- حَيْثُ أَلَقْتُ . . .
٣٢١، ٢٧٣/٢	التَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ	الآلَا	- حَتَّى لِحِقْنَا بِهِمْ . . .
٩٧/١	زُهَيْرُ بْنُ مَسْعُودٍ	يَسَالَا	- فَخَيْرُ نَحْنُ عِنْدَ النَّاسِ . . .
٤٠٠/٢	ذُو الرُّمَّةِ	بِلا لآ	- سَمِعْتُ النَّاسَ . . .
٣٣١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	وَتَوَكَّلَا	- فَأَشْرَطَ فِيهَا . . .
٥٣١/٢، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	تَبَلَّلَا	- وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءَ . . .
٥٣١، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَنْزِلَا	- بِأَضْعَافٍ مِنْ عَيْنَيْكَ . . .
١٢٥/٢	حَضْرَمِيُّ بْنُ عَامِرٍ	نَبَلَا	- أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ . . .
٤٧/٢	الرَّاعِي التَّمِيمِيُّ	فَحِيلَا	- كَانَتْ نَجَائِبُ . . .
٣٧/١	المُلبَّدُ بْنُ حَزْمَلَةَ	مُتَبَلَّى	- شَكَى إِلَيَّ جَمَلِي . . .
٥٢٧/٢	الأَعَشَى مَيْمُونٌ	حِبَالَهَا	- وَإِذَا تَجَوَّزَهَا . . .
٢٨٢/٢	عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ	فَعَلَةَ	- فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا حِبَاسَةً . . .
٢٧٥/٢	التَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ	وَنَائِلُ	- فَابٍ مُضِلُّوهُ . . .
١٣٨/١	أَبُو طَالِبٍ	وَتَنَاضِلُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ . . .
٢١٠/١	المُتَسَخِّلُ الهُدَلِيُّ	الرَّجُلُ	- أَقْوَلُ لَمَّا أَنَا بِي . . .
٢٠/٢	الأَعَشَى	الإِيسِلُ	- أَلَسْتُ مُنْتَهِيَا . . .
٢١٥/١	—	دَخِيلُ	- سَلَا هَلْ فَلَانِي . . .
١٣٣/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	ولم يؤلوا	- سَعَى بَعْدَهُمْ . . .
٣٠٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	عَدُّ	- مَتَى تَشْتَجِرُ . . .
٥١٧/٢	—	وَحُجْبَلُ	- تَبَدَّلَ حَالًا . . .
٤١٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبٍ	وَجَلِيلُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٨٤/٢	أَحْيَحَةُ بْنُ الجُلَاحِ	يَعْسِلُ	- فَمَا يَدْرِي الفَقِيرُ . . .

١٥٠/٢	عتيبة بن الحارث	فَلَيْلُ	.. أَحَامِي عَن ذِمَارِ ...
٥٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرَى	يُطَلُّ	.. إِنَّ بِالشَّعْبِ ...
١١٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرَى	تَمَلُّوا	.. صَلَيْتَ مِنِّي ...
٦١/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	مَنْزَلُ	.. فَإِنِّي أَخُوكَ ...
٢٦١/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	أَوَّلُ	.. لَعَمْرُكَ لَا أُدْرِي ...
١٩٩/١	أُحَيْحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ ...	يَعْزِلُ	.. يَلُومُونِي فِي اشْتِرَاءِ ...
٨٨/١	السَّمَوَالُ أَوْ غَيْرِهِ	تَسِيلُ	.. تَسِيلُ عَلَيَّ حَدًّا ...
١٠٠/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	سَبِيلُ	.. وَكَيْفَ يَصِلُ القَصْدُ ...
١٣٨/١	زُفْرُ بْنُ الْحَارِثِ	مُحَجَّلُ	.. كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللهُ ...
٢٢/٢ ، ٤٢٤/١	هِنْدُ بِنْتُ التُّعْمَانِ	الفَحْلُ	.. فَإِنَّ نَبِيَّكَ مَهْرًا ...
١٤٤/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	وَتُسَاجِلُهُ	.. عَلَيْهَا حَفِيظٌ ...
٢١٢/٢	عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِةَ	قَائِلُهُ	.. فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلُوهُ ...
٢٧٣/٢	زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيَّةِ	حَمَائِلُهُ	.. مَضَى وَوَرِثْنَاهُ ...
٤٦٨/١	—	كَامِلُهُ	.. وَلَا يَزِعُ التَّنْفُسُ ...
٢١١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	بِلَالُهَا	.. كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ ...
٩/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	الأَوَائِلِ	.. إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ ...
٤١٩/٢ ، ٤٠٩/١	أَمْرُؤُ القَيْسِ	الرَّوَاحِلِ	.. دَعُ عَنكَ ...
١٧٩/٢	سُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ	المَوَاحِلِ	.. وَابْسَتْ بِسَنَهَاءِ ...
٤٢٩/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	قَابِلِ	.. إِذَا العَامُ ...
٤٤٥/٢	أَمْرُؤُ القَيْسِ	مَسِيَالِ	.. فَلَمَّا تَنَازَعْنَا ...
٢٠/٢	أَمْرُؤُ القَيْسِ	أَمْثَالِي	.. وَلَكِنَّمَا أَسْعَى ...
٦٦/١	أَمْرُؤُ القَيْسِ	أَحْوَالِ	.. وَهَلْ يَعْمَنُ ...
٨٠/٢	—	وَالِ	.. أَضْرِبْ بِهِ نَعْمٌ ...
٨/٢	كُثْبَرُ عَزَّةَ	المَالِ	.. غَمْرُ الرَّدَاءِ ...

٤٨١ / ٢	عبيدُ اللهِ بن قيسِ الرُقَيَّاتِ	الحِجَالِ	... ذَكَرْتُني الْمَحَبَّاتُ . . .
٤٣٨ / ١ ، ٤٣٩ ،	أُمَيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ	العِصَالِ	... رَبِّمَا تَكَرَّرَ التُّفُوسُ . . .
٥٠٠ / ٢	—	—	—
٥٢٨ / ٢	—	وَقَالَ	... كَرِيمُ الفِعْلِ . . .
٥٢٨ / ٢	—	وَقَالَ	... أَصْبَحَ الدَّهْرُ . . .
٢٧٨ / ١	الحُطَيْئَةُ	عِيَالِي	... ثَلَاثَةُ أَنفُسٍ . . .
٢٥٠ / ١	المُتَمَلِّسُ الضَّبْعِيُّ	سَحْلِي	... فِي الآلِ يَحْفَظُهَا . . .
٩٧ / ١	عَبْدُ الْمُطَلِبِ	عَقْلِي	... فَحَسَّتْ نَاقَتِي . . .
٢٣٦ / ٢	الْفَرَزْدَقُ	أَوْ مِثْلِي	... أَنَا الضَّامِنُ . . .
٩٨ / ١	عَتْرَةُ بنُ شَدَادِ	المَأْكَلِ	... وَلَقَدْ أَتَيْتُ عَلَيَّ . . .
٣٩٦ / ٢	عَمْرُو بن حُمَمَةَ	التَّمَلِّ	... وَلَا عَيْبَ فِينَا . . .
١٦٤ / ٢	امْرُؤُ القَيْسِ	المُتَفَضِّلِ	... تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ . . .
٣٢٩ / ١	امْرُؤُ القَيْسِ	المُرْكَلِ	... مِسْحًا إِذَا مَا السَّابِحَاتُ . . .
١٦ / ١	امْرُؤُ القَيْسِ	مُرَجَّلِ	... عَلَيَّ أَنْزَيْتَا ذَيْلَ مِرْطِ . . .
٢٧٤ / ٢	امْرُؤُ القَيْسِ	وَمُرْسَلِ	... غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِرَاتٌ . . .
٣٩٠ / ١	امْرُؤُ القَيْسِ	مُعَجَّلِ	... وَظَلَّ طَهَاءَ اللَّحْمِ . . .
٤٥١ / ٢	—	فَانزِلِ	... وَمَاشَيْتَ . . .
٥١٣ ، ٣٠٦ / ٢	العَبَّاسُ بنُ مِرْدَاسِ	وَأَقْبِلِ	... أَرَاكَ إِذَا . . .
٢٧ / ٢	جَرِيرُ بن عَطِيَّةَ	فَاصْطَلِي	... أَعْيَاشُ . . .
٢٦٠ / ٢	أَبُو كَيْبَرِ الهُدَالِيِّ	لَمْ يُحَلِّ	... حَمَلَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ . . .
٤٤ / ٢	لَحْسِينُ بنُ مُطَيْرِ	وَلَا قَبْلِي	... فَيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ . . .
١٤٣ / ٢	حَسَّانُ بنُ ثَابِتِ	المُفْسِلِ	... يُغْشَوْنَ حَتَّى . . .
١٩٠ / ١	كَعْبُ بنُ مَالِكِ	المُسْبِلِ	... صَلَّى الإلهُ . . .
٣٨ / ١	الحَارِثِيُّ	بَنِي عَقِيلِ	... يُرِيدُ الرُّشْحَ . . .

٣٣٨/٢	—	وَمَقْتُولٍ	- وَلَيْ وَصَرَ عَنْ ...
٤٢٢/١	العَزْجِي	مَلَلٍ	- لَيَوْمِنَا ...
٥٣٠/٢	—	جَذَلٍ	- أَنَا فِي ...
٥٣٠/٢	—	أَصْلٍ	- مَنْ عَزَانِي ...
(المِينِ)			
٤٦٥/٢، ١٣٤/١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	يَتَقَمُّ	- يَقُومُ عَلَى الوَعْمِ ...
١٦٢/١	—	المَزْدَحَمِ	- إلى الملك القرم ...
٧٦/٢	عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمَ	السَّلَمِ	- وَيَوْمًا تَوَافَيْنَا ...
٨٥/١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	الْقُدَمِ	- أَقَامَ بِهَا ...
٣٠٠/٢	—	دَارِهِمْ	- إِذَا حَلَّتْ ...
٣٠٠/٢	—	إِضْدَارِهِمْ	- فَمَا وَفَقُوا ...
٣٠١/٢	—	أَفْدَارِهِمْ	- وَفِي رَقِع ...
٤٦٦/٢، ١٣١/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	الأُدْمَا	- إِيَّيْ أَيْمَمِ أَيْسَارِي ...
٤١٠، ٣٧٣/١	—	صَمَّمَا	- بِكُلِّ يَمَانِي ...
٢٨٨/١	المُتَلَمَّسُ الضَّبُعِيُّ	لَصَمَّمَا	- فَطَرَقَ إِطْرَاقَ ...
٣٧٥/٢، ٢٨٤/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	أَعَجَمَا	- وَلَمْ أَرَمَحْرُونَنا ...
١٦٨/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	دَمَا	- مُنَعَمَةٌ لَوْ يُصْبِحُ ...
٧١/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	دَمَا	- لَنَا الجَفَنَاتُ ...
٢٠٠/٢	—	الطَّعَامَا	- فَإِنَّ الجُبْنَ ...
٢٠٧/١	عَيْدُ بْنُ الأَبْرَصِ	ثُمَّامَةَ	- جَعَلَتْ لَهَا ...
٧/٢	—	الحَمَامَةَ	- فَأَذْهَبَ ...
١٣٩/١	عَمْرُو بْنُ بَرَّاقَةَ	قَائِمُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيَّتُ اللهُ ...
٤٥٢، ٣٧٦/٢	أَبُو الأَسْوَدِ أَوْ غَيْرُهُ	سَالِمُ	- يُرِيدُونِي فِي سَالِمِ
٤٥١/١	عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	عَارِمُ	- نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالمُحْصَبِ ...

٤٩٥/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	حَرَامٌ	- جَالَتِ لَيْتَصِرَ عَنِي . . .
٧٥/٢	يَشْرُبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ	الْقَسَامُ	- وَأَبْلَجٌ . . .
٢٣٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَفْضُومٌ	- كَأَنَّهُ دَمَلِجٌ . . .
٣٩٩/٢	عَلَقَمَةَ	مَشْمُومٌ	- تَحْمِلُنَ أَنْرَجَةَ . . .
١٧١/١	عُمَرُو بْنُ أُذُنْبَةَ	رِيْمٌ	- لِسُعْدَى مَوْحِشًا . . .
٤٦٤/١	سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ	هَمِيْمٌ	- تَرَى إِثْرَهُ . . .
٤٠٩/١	الْفَرَزْدَقُ	يَسْتَلِمُ	- يَكَادُ يُنْسِكُهُ . . .
٢٨٤/١	—	أَعْجِمُ	- يَكَادُ إِذَا مَا أَبْصَرَ . . .
٢٣٦/٢	المُعَيَّرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ	أُمَّمٌ	- وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ . . .
٩٧/٢	—	أَتَأَيِّمُ	- فَإِنْ تَنَكَّحِي . . .
٧٩/٢	—	وَأَظْلَمُ	- فَأَنْتِ طَلَاقٌ . . .
٤٠١/٢	عنتره	الأصلم	- صَعْلٌ يَعُودُ . . .
٤٩٧/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	يَلُومُهَا	- وَابْرٌ لِلرُّوْيَا . . .
٤٠٩/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	عَدْمَةٌ	- هَلْ تَذْكُرُونَ . . .
٤٣٩/٢	أَبُو تَمَّامٍ	بِالْأَجْسَامِ	- وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ . . .
٤٨/٢	—	الْأَكَامِ	- وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ . . .
١١١/٢	عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ	الْحَوَامِي	- شَهْدُنَ مَعَ النَّبِيِّ . . .
٥٢٤/٢	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِنَائِمٍ	- لَقَدْ لُمْتَنَا . . .
٧٦/٢	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِالْمَائِمِ	- وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ . . .
١٤٦/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	بِنَائِمٍ	- وَسَنَانُ أَفْعَدَهُ . . .
٢٦٨/١	—	سَالِمٍ	- وَإِنَّ دَمًا لَوْ تَعْلَمِينَ . . .
٤٥٢/١	الْفَرَزْدَقُ	المَوَاسِمِ	- هُمْ سَمِعُوا . . .
٤١٠/١	ذُو الرُّمَّةِ	وَسَلَامٍ	- تَدَاعَيْنَ بِاسْمٍ . . .
٤٦٣/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُقَامٍ	- وَإِذَا أُذِيتَ بِبِلْدَةٍ . . .

٣١/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْكُلُومِ	- تَوَاصَتْ . . .
٢٠٣، ٥٧/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	يُظْلَمِ	- وَمَنْ لَا يَدُدُ . . .
١٤٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الْمُتَحَيِّمِ	- فَلَمَّا وَرَدَنَّ الْمَاءَ . . .
٢١٠/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	فَتَضْرِمِ	- مَتَى تَبَعْتُوهَا . . .
٤٥٠/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	لَمْ يَسْتَلِّمْ	- أَنَا فِي سَعْفًا . . .
٢٤٩/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	وَمِبرِمِ	- يَمِينًا كَنَعَمَ السَّيِّدَانِ . . .
٢٨٨/١	الْبَيْعُثُ الْمُجَاشِعِيُّ	الْمُسَيِّمِ	- فَأَطْرَقَ إِطْرَاقًا . . .
١٧١/١	كُذَيْبُ عَزَّةَ	يَدُومُ	- عَرَفْتُ الدَّارَ . . .
٣٦/١	عَتَّةُ بْنُ شَدَّادٍ	وَتَحَّمِمِ	- فَارْوَرَّ مِنْ وَفَعٍ . . .
٣٧/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْمُنْتَظِمِ	- فَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانِ . . .
٣٠٤/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْبُومِ	- قَدْ أَسْعَفَ . . .
٣٠٣/٢	الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ	يُنْمِي	- إِنَّ يَأْبُرُوا نَحْلًا . . .
١١٢/٢	رَجُلٌ مِنْ حَمِيرَ	قَدِمَهُ	- لَا يُسْلِمُونَ الْغَدَاةَ . . .

(النُّونُ)

٦/٢	الأَعْشَى مَيْمُونُ	التَّعْنُ	- وَكُنْتُ امْرَأَةً . . .
٤١٤/٢	الأَعْشَى مَيْمُونُ	الْوَتْنُ	- يَطِيفُ الْعَفَاةُ . . .
١١١/١	مَجْنُونٌ لَيْلَى	آمِينَنَا	- يَا رَبِّ لَا تَسْلُبْنِي . . .
٣٤٥/١	عَمْرُو بْنُ كَلْبُومِ	الْجَاهِلِيْنَا	- أَلَا لَا يَجْهَلُنَ . . .
١١٩/١	عَمْرُو بْنُ كَلْبُومِ	الْيَقِينَنَا	- أَبَا هِنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ . . .
٣٤٨/١	الْكَحْمَيْتُ بْنُ زَيْدِ	مُتَجَاهِلِيْنَا	- أَجْهَلًا لَا تَقُولُ . . .
٤٦٨/١	عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَيْنِيُّ	وَأَزْ عَيْنَا	- فَجَاؤًا عَارِضًا . . .
٢٩٧/٢	سَابِقُ الْبَرْبَرِيِّ	رَائِنُ	- وَتَرَكَ الْهَوَى . . .
٥٣٩/٢	كُذَيْبُ عَزَّةَ	مِتْبَاطِنُ	- رَمْتَنِي كَأَسْلَاءٍ . . .
٢٨١/١	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	مُنُونُ	- وَكُلُّ فَتَى . . .

٣٦/٢	—	ظَنَسِينُ	- وَقَدْ تُخْرِجُ الْحَاجَاتِ . . .
٢٦٦/٢	—	فَتَذَخِينُ	- مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ . . .
٤٨٠/٢	عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ	مَعْمُونُ	- فَذَكَانَ قَوْمُكَ . . .
٢٩٨/٢	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَقِيَانِ	- قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ . . .
٥٠٥/٢	التَّابِعَةُ الْجَعْدِيَّةُ	الْحُسَّانِ	- فَمَنْ يَكُ سَائِلًا . . .
٢٤٠، ٣٣٩/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَتَنَهَمِلَانِ	- فَذَمُّهُمَا سَكْبٌ . . .
٤١٤/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَعُقْبَانِ	- وَحَتَّى جَرَى الْجَوْنُ . . .
٤٤١/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	الْفَرَقْدَانِ	- وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ . . .
٤٤٠/٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانِ	يَهْتَجِرَانِ	- بُلَيْنًا بِهِجْرَانِ . . .
٤١٤/٢	الْفَنْدُ الرَّمَانِيُّ	مَسْلَانِ	- وَطَعْنٍ كَفَمٍ . . .
٤٨٧/٢	ذُو الْأَصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ	أُسْقُونِي	- يَا عَمْرُو لِأَتَدْعُ . . .
١١٣/١	أَبُو حَيَّةِ التَّمِيرِيِّ	تُخَوِّفِينِي	- أَبَا الْمَوْتِ الَّذِي . . .
٦٦/١	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	بِشْنٍ	- كَأَنَّكَ . . .
٧٥/٢	السَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ	بِالْيَمِينِ	- إِذَا مَارَيْتَهُ . . .
٢٥/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	فَلَيْبِنِي	- تَرَاهُ كَالثَّغَامِ . . .
١٠٧/٢	—	لِشْتُوْنِي	- إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاةَ . . .
٢٧٢/٢	أَبُو الْحَجْنَاءِ	الْحَزَنِ	- وَرَبُّنْهُمْ فَتَسَلَّوْا . . .
٢٩٩/١	سَلْمَى بْنُ رَيْبَعَةَ	وَذَا جَدَنِ	- لَوْ أَنِّي كُنْتُ . . .
٣٠٩/١	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ	عِقَالَيْنِ	- سَعَى عِقَالًا . . .
٤٤١/١	أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ	بِلْبَانِهَا	- فَإِلَّا يَكُنْهَا . . .

(الهاء)

٣١٧، ١٢٧/٢	الْفَحَيْفُ الْعُقَيْلِيُّ	رِضَاهَا	- إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ . . .
١٩٦/١	ذُو الرُّمَّةِ	عَيْنَاهَا	- عَلِمْتُهَا تَبْنَا . . .
٢٣٧/١	—	تَرْمِيهَا	- وَالنَّفْسُ مَوْفُوقَةٌ . . .

١٠٩/١	الشمّاح بن ضِرارِ (الوَأُو)	مُصْطَلَاهُمَا	.. أَقَامَتْ عَلَيَّ رَبْعِيهِمَا . . .
٤٥٣/١	— (الِبَاءُ)	هَوَى	.. فَلَمْ أَرَ كَالْتَّجْمِيرِ . . .
٢٩٣/٢	التَّابِعَةُ الدُّيَانِيُّ	تَمَانِينَا	.. عَلَيَّ فَصَبَاتٍ . . .
٣٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	مَالِينَا	.. وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي . . .
١٢/١	لُبَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	لِينَا	.. وَنَحْنُ افْتَسَمْنَا . . .
٢٤٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	بَادِينَا	.. عَلَيَّ وَجْهِ مِي . . .
٦/٢	المُعِيرَةُ بْنُ جَبَّاءَ، أَوْ غَيْرُهُ	تَعَانِينَا	.. كَلَانَا غَيْي . . .
٤٠/٢	—	الرَّيِّ	.. يَبْلُغُ مَنِّي . . .
/	—	تُعْدِيهِ	.. كَمَ مِنْ مُصْبِحٍ . . .
١٢٦/٢، ٢٦٨/١	—	الرَّمِيَّةُ	.. رَمِيَّتِيهِ . . .
٢٦٨/١	—	الطَّبِيَّةُ	.. بِسَهْمَيْنِ . . .
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الفَقِيهِ	فِيهِ	.. إِذَا رَشُوهُ . . .
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الفَقِيهِ	سَفِيهِ	.. سَعَتْ هَرَبًا . . .

٤ - فهرس الرجز

ج/ص	القائل	القافية	شطر البيت
	(الباء)		
٤٠٣/٢	—	الخاربا	- وَالْخَارِبُ . . .
٤٦٨/١	—	أَخْشَبَا	- تَخَسَّبُ . . .
٥٢/١	الأعشى ميمون	مَطْلُوب	- يَارَاحِمًا . . .
٥٢/١	الأعشى ميمون	المُطِيبِ	- يَعْجَلُ . . .
٤٦٤/٢	الأغلب العجلي	الهَبِّ	- وَهُوَ . . .
	(التاء)		
٤٠٨/١	عروة بن الزبير	أَنْتَا	- اللَّهُمَّ . . .
٥١١/٢	—	بِأَجْهَرَاتِهَا	- يَبِينُ . . .
	(العين)		
٤٤٠/١	العباس اللهيبي	دَاجِ	- وَرُبَّ بَيْدَاءٍ . . .
٤٤٠/١	العباس اللهيبي	وَالْإِدْلَاجِ	- فَطَعْتُهُ . . .
٤٢٢/١	—	النَّسَاجِ	- وَطُرُقٍ مِثْلَ . . .
	(الحاء)		
٢٠٥/١	—	الْفَلَاحِ	- لَوْ كَانَ . . .
٢٠٥/١	—	الرَّمَّاحِ	- أَذْرَكَهُ . . .
	(الدال)		
٥٧/١	—	دُودَا	- يَا أَخَوَيْيَ . . .
٥٧/١	—	مُورُودَا	- إِنِّي . . .

٣١٤/٢	مَجْنُونٌ لَيْلَى	وَازْدَدَ	يَا حُبَّ لَيْلَى . . .
	(الراء)		
٧٨/٢	—	يَكْرًا	لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ . . .
٧٨/٢	—	يَقْرًا	إِذَا رَأَى . . .
٥٥/٢	—	تُذِيرُ	أَتَجْعَلُ النَّفْسَ . . .
٥٥/٢	—	تَسِيرُ	فِي جِلْدٍ . . .
٥١٢/٢	العَجَاجُ	اسْتَحِيرَا	تَسْمَعُ لِلجَزَعِ . . .
٥١٢/٢	العَجَاجُ	خَرِيرَا	لِلْمَاءِ فِي . . .
٢٨/٢	—	نِجَارُهَا	نِجَارُ كُلِّ . . .
٢٨/٢	—	نَارُهَا	وَنَارِ كُلِّ . . .
٨/١	حُمَيْدُ الأَرْقَطُ	تُبَاشِرُهُ	قَد كَادَ . . .
٨/١	حُمَيْدُ الأَرْقَطُ	سَاتِرُهُ	وَسَدَفُ . . .
٢٨/٢	—	بِالسَّارِ	قَدْ سُمِّيَتْ . . .
١٨٧/٢	—	الضَّمَارِ	وَعَيْنُهُ . . .
٦١/٢	العَجَاجُ	الصُّفُورِ	كَمَا هُوَ . . .
٤٩٨/٢	—	القَصِيرِ	مَا مَثِينًا . . .
٤٩٨/٢	—	وَنَزْدَشِيرِ	مَا بَيْنَ . . .
٤٩٨/٢	—	وَالْحُمُورِ	وَاللَّهُو . . .
٤٩٨/٢	—	التَّقْبِيرِ	أَلَمْ يَعْظَكَ . . .
	(السين)		
٣٧٩ ، ٣٧٨/٢	دُكَيْنُ الرَّاجِزِ	نَفْسُ	فَفَقِئَتْ عَيْنٌ . . .
٣٠١/١	—	الأَنْفُسِ	وَالْحَرَزَاتِ . . .
٤٥٠/١	—	بِالتَّعْرِيسِ	لَا تَهْمَى اللَّيْلَةَ . . .

(الضادُ)

٤٤٠/١	—	نصّ	- تَقَطَّعُ . . .
١٣٧/٢	—	الخائِضِ	- لَهُ قُرْبٌ . . .
٥٣١/٢	—	الفضفاضِ	- جَارِيَةٌ . . .
٥٣١/٢	—	بِياضِ	- أَبْيَضُ . . .

(الطاءُ)

٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	التِّقَاطَا	- وَمَنْهَلٌ . . .
٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	فِرَاطَا	- لَمْ أَلْقُ . . .
٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	عَطَاطَا	- إِلَّا الْفَطَا . . .

(الظاءُ)

٣٧٩/٢	رُؤْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	فَاطَا	- لَا يَدْفَنُونَ . . .
-------	---------------------------	--------	-------------------------

(العينُ)

١١٦/٢	—	رَبِيعَةٌ	- كُلُّ الطَّعَامِ . . .
١١٦/٢	—	التَّقِيعَةُ	- الخُرْصُ . . .
٥٤٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	—	- إِنَّكَ إِنْ بَصَرَ تُفْرَعُ . . .
٤٤٥/٢	—	اليَانِعِ	- مَيَّالَةٌ . . .

(الفاءُ)

٥١٦/٢	الخَطْفِيُّ	أَسْرَفَا	- يَرْفَعَنَّ . . .
٥١٦/٢	الخَطْفِيُّ	وَجَفَا	- أَعْتَاقٌ . . .
٥١٦/٢	الخَطْفِيُّ	خَيْطَفَا	- وَعُنْقًا . . .
٣٤٧/١	أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ	عُكُوفَا	- بَاتَتْ تَبِيًّا . . .
٣٩١/١	العَجَّاجُ	احقُوقَفَا	- سِمَاوَةٌ . . .

(القاف)

٣١٢/٢	رؤبة بن العجاج	السبرق	- أهيج . . .
٣٩/٢	رؤبة بن العجاج	للسبق	- تضميرك . . .
٣٦٣/٢	—	خلاق	- عود على . . .
٥٢٥/٢	—	دابقي	- ما ترى أي . . .
٣٣/٢	عمرو بن أمانة	فوقه	- إن الجبان . . .
٤٢٠، ٤١٩، ١٨/٢	عمرو بن أمانة	ذوقه	- لقد رأيت . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العجاج	مليقي	- إياك أذعو . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العجاج	ورقي	- فأغفر . . .

(الكاف)

٤٨٤/٢	أعرابي	ومالك	- رب العباد . . .
٤٨٤/٢	أعرابي	بدا لك	- قد كنت . . .
٤٨٤/٢	أعرابي	لا أبالك	- أمطر . . .
٢٠٠/٢	—	الفك	- أفمر . . .
٢٠٠/٢	—	سك	- كأنه . . .
٢٠٠/٢	—	بعلبك	- جبت . . .

(اللام)

٤٤٧/٢	العجاج	الجهان	- والحال . . .
١٠٢/٢، ٧٧/١	العجاج	يكسل	- عن كسلاي . . .
٣٢٢/٢	أحيحة بن الجلاح	المحول	- إذ ظن . . .
٣٥٦/٢	خطام الرياح	حظيل	- ظرف عجز . . .
٤٠١/٢	العجاج	الممرجل	- بشية . . .

٢٠٦/٢	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	حَامِلِ	- مَلْفُوحَةٌ ...
١٠/٢	—	إِنْعَالِهَا	- أَوْغَلَتْهَا ...
٤٩٤/٢	جميل	جَلَلَةٍ	- كِدْتُ أَقْضِي ...
١٧٤/٢	—	أَمْرِلَةٍ	- قَدْ جَاءَ سَيْلٌ ...
١٧٤/٢	—	المِغْلَةِ	- يَخْرُدُ حَزْدٌ ...
(المِيمُ)			
٥٤٨/٢	—	الأَمَمِ	- إِنَّ فُرَيْشًا ...
٥٤٨/٢	—	قَدَمِ	- لَا يَصْعُقُونَ ...
٤٦٧، ١٣١/٢	—	مُؤَدَمَا	- وَالْبَيْضُ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشِ	جَمًّا	- إِنَّ تَغْفِيرَ اللَّهِ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشِ	أَلَمَّا	- وَأَيُّ عَبْدٍ ...
٤١/١	رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	فَمَّةِ	- يُصْبِحُ ظَمَانٌ ...
٢٢٨/٢، ٤٠٤/١	الْحَطِيبَةُ	فَيَعْجُمُهُ	- يُرِيدُ أَنْ ...
٣٤٤/١	العَجَّاجُ	التَّكَلُّمِ	- عَنِ اللَّغَا ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	وَسُومِي	- تَعْرِضِي ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	لِلتُّجُومِ	- تَعْرِضِ ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	فَاسْتَقِيْمِي	- هَذَا أَبُو ...
٣٨٧/٢	—	الظَّلِيمِ	- أَجْنَأُ يَمْشِي ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	العَامِ	- لَمْ أَرِ بُوَسًا ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	خَيْتَامِي	- أَرَهَنْتُ ...
٤٠٦/٢	—	الْكُمِّ	- وَقَدْ رَأَى ...
(الثُّونُ)			
٢٧٠/٢	—	بَابُطْنِ	- مَنِّيَّتِي ...

٢٧٠/٢	—	أَزْمُنِ	- تُنْتَجُ ...
١٧٢/١	أُمِّيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ	حَغِيثِل	- كُنْ ...
١٧٢/١	أُمِّيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ	بِنِينَا	- نُفَارِعُ ...
٣٧/١	أَعْرَابِيٌّ	قَطْنِي	- امْتَلَأَ الحَوْضُ ...
٣٧/١	أَعْرَابِيٌّ	بَطْنِي	- مَهْلًا رُوَيْدًا ...
١٧٤/١	—	حِسَانُ	- لَهَا ثَنَائًا ...
١٧٤/١	—	ثَمَانُ	- وَأَرْبَعُ ...

(الهاء)

٦٤/١	أَعْرَابِيَّةٌ ، أو أَعْرَابِي	الجِنَّةُ	- يَاعُمَرُ الحَيْرِ ...
٦٤/١	أَعْرَابِيَّةٌ ، أو أَعْرَابِي	وَأُمَّهُنَّ	- اكْسُ بَنَاتِي ...

(الياء)

٢١٢/٢	—	بِنَاتِيَا	- لَا يَأْخُذُ ...
٢٨٢/٢	سُحَيْمُ بنُ وَثِيلِ	بِسِيَّةٍ	- هُنَاكَ أَوْ صِيْبِي ...
٣٥٩/٢	—	وَرَجَالِيَّةٌ	- يَا وَثِيلَتَا ...
٣٥٩/٢	—	أَنْفِيَّةٌ	- وَهُنَاكَ مَاتَ

٥ - فهرس الأمثال

- عند الصَّباحِ يَحْمَدُ القَوْمَ الشَّرِيَّ: ٣٠ / ١
 - الغَلَطُ نَحَتْ اللِّغَطُ: ٢٠٣ / ١
 - قَدْ أَحْزَمُ لَوْ أَغْزِمُ: ٢٤١ / ١
 - لا أَفْعَلُ ذَلِكَ ما أَبَسَّ عَبْدٌ بِناقَةٍ: ٤١٣ / ٢
 - للعاَهرِ الحَجَرُ: ١٢٣ / ٢
 - لِلْيَدَيْنِ وَلِلْقَمِ: ٨٣ / ١
 - مَالُهُ رَأْسٌ ولا ذَنْبٌ: ٢٣٩ / ٢
 - له الحَجَرُ: ١٢١ / ٢
 - ما يَعْرفُ قَبِيلاً من دَبِيرٍ: ٤٥ / ٢
 - مَنْ أَشْبَهَ أباهُ فما ظلم: ٢٢٣ / ٢ ، ٢٢٤
 - هَلْ من مُغْرَبَةٍ خَبِرَ: ٢٤٧ / ٢ ، ٢٤٨
 - هو أَقْرَبُ إليه من بَناتِ طَوْقِهِ: ٤٢١ / ٢
 - هو أَقْرَبُ إليه من حَبْلِ وَرِيدِهِ: ٤٢١ / ٢
 - يَدَاكَ أو كَتَا وَفُوكَ نَفْخُ: ٤٦٧ / ٢
- أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ: ١٩٨ / ٢ ، ٤٧٣ / ٢
 - إِدْفَعْهُ إليه بِرُمَّتَيْهِ: ٢٥٠ / ٢
 - اسْتَنْتَبَ الفِصَالَ حَتَّى القَرَعَى: ٥ / ٢
 - أَمْرَعْتُ فأنزَلُ: ٤٥٠ / ٢
 - أهونُ من فَعَيْسٍ عَلَى عَمَّتَيْهِ: ٢٤٤ / ٢
 - بِسُنِّ الرَّمِيَّةِ الأَرْتَبُ: ٢٣٧ / ١
 - بَقِيهِ الحَجَرُ: ١٢٣ / ٢
 - تُرْبًا وَجَنْدَلًا: ٢٥٤ / ٢
 - تَسْمَعُ بالمُعَيْدِي خَيْرٌ من أَنْ تراه: ٨٦ / ١ ، ٥٣٧ / ٢
 - حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ: ١٢١ / ٢
 - حَمِيَّ الوَطِيسِ (حديث): ١٧٧ / ٢
 - الدُّودُ إلى الدُّودِ إِبِلٌ: ٢٧٧ / ١
 - عَسَى الغُوَيْرُ أَبُو سَا: ٢٥١ / ٢

٦ - فهرس أقوال العرب وأمثلة النحويين

١٤٨/٢ - أَنْتِ الطَّلَاقُ -	(الالف)
٢٥٩/١ - أَنْتِ وَشَأْنُكَ -	١٨٩/٢ - أَتَى بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا -
٣٨٢/١ - أَنْفُ الْجَبَلِ -	٨/٢ - أَثْقَلْتَ ظَهْرِي بِبِرِّكَ -
٣٨٢/١ - أَنْفُ الْجَبَلِ -	١٠٤/١ - أَجْنَكَ (بِمَعْنَى مِنْ أَجْلِ أَنْكَ) -
٥٩/٢ - أَنْفَذُ مِنْ خِازِقٍ -	٤٦٧/١ - أَحَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ -
٢٤٩/٢ - أَنَا أَبُو حَسَنِ -	٤٢٨/٢ - أَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا -
٢٤٧/٢ - أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ -	١٨٩/٢ - أَخَذَ مَا قَدَّمَ وَحَدَّثَ -
٣٧٠/١ - أَنَا مُلْبٌ بَيْنَ يَدَيْكَ -	٨٣/١ - أَخْزَاهُ اللَّهُ -
١٤٥/٢ - إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا -	٣٩٧/١ - اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي الهمم -
(الباء)	٣٣٣/١ - أَخْزَى اللهُ الْأَبْعَدَ -
٣٨٢/١ - بَطْنُ الْوَادِي -	٤٤٩/١ - أَشْرِفُ قَبِيضٍ كَيْمَا نُغَيِّرَ -
(الشاء)	١٤٤/٢ - أَصَابَ فِلَانٌ الطينَ والمطر -
٨٣/١ - نَكَلْتُ أُمَّهُ -	٣٣٩/١ - اغْتَبَطَتِ النَّاقَةُ -
٣٣٩، ٢٦٦، ١٢٩/٢ - ثَوْبٌ نَسَجُ اليمَنِ -	١٢٨/٢ - أَعَجَّبَنِي مَا فَعَلْتَ -
٣٤٥/٢ - الثَّوْبُ خَزٌّ -	١١/٢ - أَفْخُوصُ الْقِطَاةِ -
(الجييم)	٤٥٨/١ - أَفَّ لَكَ -
٣٧٤/١ - جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُّ وَالذَّاجُّ -	٣٢٢/١ - أَكَلْتُ مِنَ الرَّغِيْفِ -
٤٢٨/٢ - جِئْتُهُ رَكْضًا -	٢٦٦/١ - أَكُوْلُ قَامَّةٍ لَا تُبْقِي لَنَا حَامَّةً -
١١٣/٢ - جَلَسْتُ حَتَّى الظَّهْرِ -	٣٨٣/٢ - امْرَأَةٌ قَتِيلٌ -
١٠/١ - جَلَسْتُ حِينَ جَلَسَ زَيْدٌ -	١٨٨/٢ - امْرُؤُكَ الْخَيْرَ -
٣٨٢/١ - جَنَاحُ الطَّرِيقِ -	١٢١/٢ - امْرُؤُكَ بِيَدِكَ -
	١٢٢/٢ - أَنْتِ الْخَلِيَّةُ -

(السِّينُ)

- سِرْتُ حَتَّىٰ أَذْخُلَهَا: ٢/٢٣٩
 - سَمِعُ الْأَرْضِ وَبَصَرُهَا: ١/٣٨٢
 - سَقِيًّا وَرَعِيًّا: ٢/٤٨٣

(الشِّينُ)

- شَأَوْ مُعَرَّبٌ: ٢/٢٤٨
 - الشَّاءُ شَاءَ بِدِرْهَمٍ: ١/٢٨١
 - شَاءَةٌ إِنْجَائِيَّةٌ: ١/١٢١

(الصَّادُ)

- صَرَعْتَنِي بَعِيرِي: ٢/١٤
 - صَلَاةُ الْأُولَى: ١/٢٤١، ٢/٢٥٦، ٤٧١،
 ٥٣٦

- الصَّلَاةُ يَزَحْمُكُمُ اللَّهُ: ١/٢٢٠
 - صَلْبُ الْعَصَا: ٢/١٤٧
 - ضَعِيفُ الْعَصَا: ٢/١٤٧

(الطَّاءُ)

- طَاهِرُ الْعَجَبِ: ٢/٤٠٦

(الظَّاءُ)

- ظَنَنْتَنِي خَارِجًا: ١/٣٥٢

(العينُ)

- عَائِدٌ بِاللَّهِ: ١/٢١٦
 - عَائِدَةٌ سَحَابَةٌ يَوْمٌ: ١/٣٣٦
 - عَصَا الْإِسْلَامِ: ٢/١٤٤

(الحاءُ)

- حَبْلُكَ عَلَى غَارِيكَ: ٢/١٢١
 - حَسْبُنِي ذَاهِبًا: ١/٣٥٢
 - حَلَبْتُ لَبَنٌ بَعِيرِي: ٢/٢٠٣

(الدَّالُ)

- دَارِي تُلْبٌ دَارَكَ: ١/٣٧٠
 - دَخَلْتُ الْبَيْتَ: ١/٣٣٢
 - دِرْهَمٌ صَرَبُ الْأَمِيرِ: ٢/١٢٩، ٢٦٦، ٣٣٩

(الدَّالُ)

- ذَهَبْتُ الشَّامَ: ١/٢٢٨

(الراءُ)

- رَأَيْتُ بَرِيدَ الْأَسَدِ: ١/٢٣٥
 - رَجَمَ زَيْدٌ إِلَى الْمَدِينَةِ: ٢/٢٦٧
 - رَجُلٌ تَامِرٌ: ١/٩٥

- رَجُلٌ دَارِعٌ: ١/٩٥، ٣٩١

- رَجُلٌ رَامِعٌ: ١/٣٩١

- رَجُلٌ رِصِيٌّ: ٢/١٢٩

- رَجُلٌ صَوْمٌ: ٢/٥٢٧

- رَجُلٌ عَدَلٌ: ٢/١٢٩

- رَجُلٌ عَظِيمُ الْمَنَاقِبِ: ١/١٠٨

- رَجُلٌ عَفْرِتٌ نَفْرِتٌ، وَعَفَارِيَةٌ تَفَارِيَةٌ: ٢/٤٩٢

- رَجُلٌ نَاشِفٌ: ١/٣٩١

(الزَّايُ)

- زَرْتُكَ طَمَعًا فِي مَعْرُوفِكَ: ١/٣٧١

- لا أَبَ لَه: ٤٨٣/٢
 - لا أُمُّ لَه: ٤٨٣/٢
 - لا تَبْدَأُه حَتَّى يَبْدَأَكَ: ١١٢/٢
 - لا تَقْمُه من مَوْضِعِه حَتَّى يَقُومَ: ١١٢/٢
 - لا أَنَا وَلَا زَيْدٌ: ١٣٣/٢
 - لا يَسْعُنِي شَيْءٌ وَيَعْجُرُ عَنكَ: ١٢٠/٢
 - لَعَنَهُ اللهُ مَا أَفْصَحَهُ: ٤٨٣/٢
 - لَقِيتُ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالْبُرْجِينَ: ١٠/٢
 - لَهْتَكَ مِنْ رَجُلٍ عَاقِلٍ: ١٠٥/١
 - لَهَى أَبُوكَ: ١١٠/١
 - لَيْنُ الْعَصَا: ١٤٤/٢
 - لَيْلُهُ قَائِمٌ: ٥٢٤/٢
 (الْمِيمُ)
 - ماءٌ غُورٌ: ٣٨٣/٢
 - مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْتَلْقِيَا: ٣٩٢/٢
 - مَا رَلْنَا نَطًّا السَّمَاءَ: ٢٢١/١
 - مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّى اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ: ١١٢/٢
 - مَرَقَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ: ٢٣٧/١
 - مَسْجِدُ الْجَامِعِ: ٢٤١/١، ٣٣٥، ٤٢٩،
 ٥٣٦، ٤٧١، ٢٥٦/٢
 - مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ: ١٤٤/٢
 (الثَّوْنُ)
 - نَزَا السَّعْرُ، (الْتَرَاءُ): ٣٦٤/٢

- عَصَا السُّلْطَانِ: ١٤٥/٢
 - عَفْرِيْتُ نَفْرِيْتُ: ٤٩٢/٢
 - عَفَارِيَةٌ نَفَارِيَةٌ: ٤٩٢/٢
 - عَفْرَى حَلْقَى، أَوْ عَقْرًا حَلْقًا: ٨٣/١
 - عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ: ٥٣٥/٢
 (الْقَاءُ)
 - فِدَى لَكَ تَوْبِي، فِدَى لَكَ رِدَائِي: ٤٠٥/٢
 - فَرَقْتُ أَنْ يَقُوتَنِي الْعَدَاءُ: ٢٣٨/١
 - فَضُّ خَاتَمِ الْكِتَابِ: ١٥٥/٢
 - فِلَانٌ عَفِيفٌ الْإِزَارِ: ٢٠٥/٢
 - فُلَانٌ غَرِيْبٌ بِهَذَا الْأَمْرِ: ٣٦٥/٢
 (الْقَافُ)
 - قَاتَلَهُ اللهُ: ٨٣/١
 - قَدْرُ رَمِيَةٍ بِحَجَرٍ: ٤٣٤/١
 - قُرْصُ الشَّمْسِ: ٣٨٢/١
 - قُصْعَةٌ نَازِيَةٌ: ٣٦٤/٢
 - قَطَعَ اللهُ يَدَ رَجُلٍ مَنْ قَالَهُ: ٢١٨/١
 - قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصَبْتُ عَيْنَهُ: ٣٩/٢
 (الْقَافُ)
 - كَبِدُ السَّمَاءِ: ٣٨٢/١
 - كَسَاهُمْ تَوْبًا تَوْبًا: ٨٠/٢
 - كُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ: ٢٥٩/١
 (الْلَامُ)
 - لَأُمَّهُ التَّكْلُ: ٢٣٦/١

- نَظَرْتُ مِنْ دَارِي الْهِلَالِ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ :
٣٢٢/١
- وَأَيْتُ إِلَيْهِ وَأَصَكُّ عَيْنَهُ : ٢٤٥/٢
- وَرَبِّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ : ١٢١/٢
- (الياءُ)
- يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو : ٢٥٣/٢
- يَا لَرَبِّعَةَ : ٤٢٥/١
- يَسَّرَتِ الْغَنَمُ : ٣٨٧/١
- يَوْمَهُ صَائِمٌ : ٥٢٤/٢
- نَقِيْتُ الثَّوْبِ : ٢٠٥/٢
- (الهَاءُ)
- هَذَا بَابُ سَاجَا : ٢٣٤/١
- هَذَا خَاتَمُ حَدِيثًا : ٢٣٤/١
- هَبَّتْ شَمَالًا ، هَبَّتْ جَنُوبًا : ١٣٩/٢ ، ٢٢٣/١
- هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ : ١٤٨/٢
- هَوَتْ أُمَّهُ : ٨٣/١

٧ - فهرس اللغة

- أَدَى (أَدَى) و(الأَدَى): ٤٨٨/٢، ٤٦٣/١	(الألف)
- أَرَبَ (الإرْب) و(الأرْب): ٣٢٩، ٣٢٨/١	آل (الآل): ١٩٥، ١٩٤/١
- أَرَشَ (الأرْش): ٣٣٩/٢	آن: ٣٩٤، ٣٩٣/٢
- أَرَنَ (الأرْن): ٤٩٨/٢	أَبَدَ (الأَوَابِدُ): ٥٦/١
- أَزَرَ (الإزْرَة) و(الإزَارُ): ٤٤٧/٢	- أَبَرَّ (الأَبَارُ) و (التَّابِيرُ) و (الأَبْرُ) و(المؤْتَبِرُ):
- أَسَوَّ (الأسوَّة) ولغاتها: ٢٢٨/٢، ١٤٩/١	١٧٥، ١٧٤/٢
- أَطَرَ (الإِطَارُ): ٤٥٨/٢	- أَبَى: ٢١٨/٢
- أَفَفَ (أَفَّ) و(لُغَاتُهَا): ٨٠/١	- أَيْنَ: ٥٢/١
- أَقَطَ (الأَقِطُ): ٣٢٤، ٣٢٣/١	- أَتَنَ (الآتَانُ) و(الآتَانَةُ): ١٨٢/١
- أَكَلَ (مَأْكَلَةٌ) و(مَأْكَلَةٌ) ومعاني الأكل و(الأَكْلَةُ)	- أَتَرَ (أَثَرُهُ) و(الإِثَارُ): ٤٦٥، ١١٧/٢
و(الأَكِيلَةُ): ٤١٢، ٤١١، ١٢/٢، ٢٩٨، ٢٩٧/١	- أَتَلَ (التَّاتَلُ) و(الآتِلَةُ): ٢٠/٢
- أَحَمَّ (الآحَامُ): ٢٢١، ٢٢٠/١	- أَثِمَّ (الإِثْمُ): ١٤٨/١
- أَلَمَّ (يَلِمُ) و(الَلَمُّ): ٢٥٧/٢	- أَجَرَ (الإِجَارَةُ): ٣١٣/٢
- أَلَوَ (أَلَى) و(الإِيلَاءُ) و(الْأَيْلَةُ) و(الْأَلْوَةُ)	- أَجَلَ (أَجَلَ): ١٠٤/١
و(الإِلْوَةُ): ١٨٠، ١٢٦/٢	- أَحْصَى (الإِخْصَاءُ): ٦٢/١
- أَلَلَّ (الْأَلَاءُ): ٤٦٩/١	- أَدَبَ (المَأْدِبَةُ): ١١٦/٢
- أَمَرَ و(أَمَرَ): ٣٤٣/٢	- أَدَمَ (الأُدْمُ) و(أَدَمَ) و(الإِدَامُ): ١٣١/٢،
- أَمَمَ (المَأْمُومَةُ): ٣٧٠، ٣٦١، ١٨٦/١	٤٦٦، ٤٥٥، ٤٥٣، ١٩٩
- أَمَّنَ معاني (أَمِينُ): ١١١، ١١٠، ١٠٩/١	أَدَى: (أَدَوَاتُ) و(شَوَدُ) و(الأَدَاءُ): ١١١/٢،
- أَسَسَ (الخُمْرُ الأَسِيَّةُ): ١١٠، ١٠٩/٢	٣٣٩
- أَنْفَ (أَنْفًا): ١٩٠/١	- أَدِنَ (الاستِثْدَانُ) و(أَدْنَتْهُ): ٥٠٣، ٣٨٤/٢

- بَوَّأَ (البَوَّءُ) و(الأَبْوَاءُ): ٣٩٧/٢، ٣٥٦/١، ٥٢٣
 - بَوَّرَ (بَارًا): ٣١٤/٢
 - بَوَّرَ (الْبَارِيَّ): ٦١/٢
 - بَوَّكَ (البَوَّكُ): ٦٣/١
 - بَوَّنَ و(أَبَانَ) و(الْبَانَ) و(الْبَانِيَّ): ٢١٨/٢، ٤٦٤، ٤٥٣
 - بَيَّضَ (الْبَيَّضَاءُ): ١٨٢/٢
 - بَيَّعَ (الْبَيْعُ) بِمَعْنَى الشَّرَاءِ و(الْبَيْعَةُ): ٢١٧/٢، ٥٠١، ٣٢٠، ٢٣٠، ٢٢١، ٢١٨
 (النَّاءُ)
 - تَأَدَّدَ (التَّؤَدَّةُ): ٤٩٥/٢
 - تَبَّعَ (تَبِعَ) و(تَبِعَ) و(تَبَاعَهُ): ٢٩٤، ٢٩٣/١، ٢٢٨، ٢٢٥/٢
 - تَرَبَّ (تَرَبَّتْ يَمِينُكَ) و(تَرَبَّ وَأَتَرَبَّ وَالأَثَرِيَّ): ٢١٣/٢، ٨٢، ٨١/١
 - تَجَرَّ (تَجَرَّرُ) و(يَتَجَرَّرُ): ٣١٥/٢
 - تَرَجَّ (الأَثْرَجُ) و(الأَثْرَجُ) و(الْأَثْرَجُ): ١٩٠/١، ٣٩٩، ٣٩٨
 - تَفَثَّ (التَّفَثُ): ٤٤٤، ٣٥٨/١
 - تَفَثَّ (التَّفَثُ): ٨٠/١
 - تَفَلَّ (التَّفَلُّ): ٤٨٤/٢
 - تَفَهَّ (١٥/٢): ٣١٧، ١٥
 - تَلَّلَ: ٤٦٦/٢

- بَضَضَ و(بَضَضَ): ١٦٧/١
 - بَضَعَ (الباضِعَةُ): ٣٦٩، ٥٤/٢
 - بَطَّخَ (بَطَّيخُ) و(طَبَّيخُ): ١٧٥/٢
 - بَطَّرَ (البَطَّرُ): ٤٤٧/٢
 - بَطَّلَ (بَطَّلَ) و(يُطَّلَلُ): ٣٦٦/٢
 - بَطَّنَ (المَبْطُونُ): ١٥٣/١
 - بَعَثَ (البَعَثُ التَّحْرِيكُ): ٨٥/١
 - بَعَرَ (الْبَعِيرُ) و(بَعَرَهُ) و(بَعَرَهُ): ٣١٨، ٢٠٣، ١٥٤، ١٤/٢
 - بَعَلَ (البَعْلُ): ٣١٢، ٣١١، ٣١٠/١
 - بَغَى و(ابْتَغَى): ٢٠٩، ٩٩/٢
 - بَقَعَ (البَقِيعُ) و(اشْتَقَافُهُ): ٣٢٢/٢، ٢٥٥/١، ٥٣٨، ٢٢٨
 - بَقَلَ (البَقْلُ): ٣١٨/١
 - بَكَرَ (البِكْرُ): ٢٢٩، ١٤١/٢، ٣٧٨/١
 - بَلَّجَ (أَبْلَاجَ الفَجْرِ): ١٨١/٢، ١٠/١
 - بَنَّدَقَ (البُنْدُقَةُ): ٥٩/٢
 - بَنَوَ (ابنُ آوَى) (ابنُ عَرُوسٍ) (ابنُ فِثْرَةَ): ٣٦٤/٢
 - بَنَى (البِنْيَةُ): ١٢١، ١٢٠/٢
 - بَهَّتَ (البَهْتَانُ): ٥٢٥/٢
 - بَهَّرَمَ (بُهْرَمَانُ) و(أَرْجُوَانُ): ٣٩٦، ٣٩٥/١
 - بَهَمَ (البَهْمَةُ): ٢٩٧، ٢٢٠، ٥٨، ٥٧/١، ١٠٤/٢، ٤٥٩

- جَحَشَ (جَحَشٌ): (١٥٦/١، ٥٠٤/٢)
 - جَحَفَ (يُجْحَفُ): (٣٦٣، ٣٤٣/٢)
 - جَدَدَ (الْجُدَّةُ) وَ (جَادٌ) وَ (جَدُّ التَّمْرِ):
 ٣٠٤، ٢٦٨/٢، ٣١٤، ٢٨٨، ١٧٢/١
 - جَدَعَ (الْجَدْعَاءُ): (٢٧٤/١، ٤٥/٢)
 - جَدَى (جَدْيٌ): (٢٩٤/١)
 - جَدَعَ (جَدْعَةٌ) وَ (جَدَاعٌ) وَ (جَدْعَانُ):
 ٣٦٣، ٣٦٢/٢، ٢٩٣، ٢٩٠/١
 - جَدَمَ (الْجَدَمَاءُ): (٤٥/٢)
 - جَرَأَ (جَرِيءٌ) وَ (جِرَاءٌ) وَ (الْجِرَاءَةُ): (٣٢/٢)
 - جَرَبَ (التَّجَارِبُ) وَ (الْجُرَابُ): (١٥/٢،
 ٢١٩)
 - جَزَجَرَ (يُجَزِّجِرُ) وَ (الْجَزَجِرَةُ) وَ (هَلَمَّ جَزَأً):
 ٤٦٣، ٤٦٢/٢، ٢٥٤، ٢٥٣/١
 - جَرَحَ (الْجَرْحُ) وَ جَمَعَهُ: (٣٣٨، ٣٣٧/٢)
 - جَرَذَ (الْجِرْدُونَ): (٥٠٦/٢)
 - جَرَرَ (الْجِرَارُ) وَ (الْجَرِيرَةُ): (٣٣٢، ٩٠/٢)
 - جَرَسَ (الْجَرَسُ) وَ (الْجَارُوسُ): (٢٣٣/١،
 ٤٧٧، ٤٧٦/٢)
 - جَرَعَ (الْجَرْعُ): (٥١٢/٢)
 - جَرَنَ (الْجَرِينُ) وَ أَسْمَأُوهُ: (٨٧/١، ٣٩٨،
 ٤٠٢)
 - جَرَوَ (الْجِرْوُ): (٤٤٣، ٧٠/٢)
 - جَزَأَ وَ (أَجْرَأَ): (١٠١، ١٠٠/١)

- تَمَرَ (التَّمَرُ): (١٨١/٢، ٣١٤/١)
 - تَوَرَ (التَّوَرُ): (٣٥٧/٢)
 - تَيْسَ (التَّيْسُ): (٢٩٢/١)
 (الشَّاءُ)
 - تَبَّجَ (التَّبَّجُ): (٣٥/٢)
 - تَرَى: (٥٢/١)
 - تَعَبَ (تَعَبٌ)، وَ (تَعَبٌ) وَ (أَتَعَبَ): (٣١/٢)
 - تَغَرَ (التَّغْرَةُ): (٤٦٢، ٤٦١/١)
 - تَفَرَ وَ (اسْتَفَرَ): (٤١٦، ٤١٥/١)
 - تَكَلَّ: (٢٣٦/١)
 - تَلَّجَ (التَّلَّجُ): (٤٢٤/٢)
 - تَلَّلَ (التَّلَّةُ): (٤٧٤/٢)
 - تَمَرَ (التَّمَرُ) وَ (التَّمَرُ): (٣٩٣/٢، ٣١٤، ١٢٤/١)
 - تَمَّمَ (التَّمُّ وَ الرَّمُّ) وَ (التَّمَامُ): (٣٧٥، ٣٧٤/٢)
 - تَنَى (الاسْتِنَاءُ) وَ (السَّبْعُ المَثَانِي): (١٠٥/١،
 ٧٧، ٧٦/٢، ٢٩٣، ٢٩٠)
 - تَوَبَ (يَتُوبُ) وَ (التَّوْبُ): (٩٧، ٩٦/١)
 - تَوَرَ (تَأَوَّرَ): (٤٩١/٢، ٢٠٤١)
 تَوَى (التَّوَاءُ) وَ (تَوَى) وَ (أَتَوَى): (٤٦٩/٢)
 (الْجِيمُ)
 - جَأَفَ (الْجَائِفَةُ): (٣٧٠/٢)
 - جَبَدَ وَ (جَدَبَ): (٥٢٦، ٣٧٦/٢، ٤١/١)
 - جَبَرَ (جُبَارٌ): (٣٧٥، ٢٨٤/١)
 - جَبَنَ (الْجَبْنُ) وَ (الْجَبِينُ): (٢٠٠، ١٩٩، ٣٢/٢)

- جَمَعَ (جُمُعَة) و(جُمُعَة) و(الجُمُع) و(الجمعاء) و(جُمُع) و(سَهْمُ جُمُع) جُمُع: ١٢٩، ٢٥١، ٣٨٠، ٢٧٤، ٢٦٤، ١٧٣، ١٥٥، ١٥٤، ١٨١/٢، ٤٤٤
- جَمَلَ (يُجْمِلُونُ): ٤٨/٢
- جَمَسَ (الأَجْمُ): ٤٧/٢
- جَنَبَ (الجُنُبُ) و(الجَنِيبُ) و(الجَنَابَة): ١٨٢، ١٨١/٢، ٢٦٤، ٢٦٣، ٧١/١
- جَنَحَ (الجُنَاحُ): ٤١٨/١
- جَنَزَ (جِنَازَة) (جِنَازَة): ٢٥٣، ٢٤٧/١
- جَنَّ (الجُنَّة) و(الجِنُّ) و(الجِنَّانُ) و(المِجْنُ): ٥١٦، ٥١٥، ٣٩٧/٢، ٣٤٤، ٢٦٦، ١٦٨/١
- جَنَى وَحَنَى وَجَنَانِي: ٣٨٨، ٣٨٧/٢
- جَهَّزَ (جَهَّازٌ) و(جِهَّازٌ) و(أَجْهَازَاتٌ): ٥١١، ١٣/٢، ٢٦٣/١
- جَهَلَ (الجَهْلُ): ٣٤٥/١
- جَهَّمَ (جَهْمٌ) و(جِهْمَامٌ): ٥٣٢، ٥٣١/٢
- جَوَّبَ (الجَبِيبُ): ٤٨٥/٢
- جَوَّحَ (الجَاوِحَةُ): ١٨٠/٢
- جَوَّرَ (الجُوراءُ): ١٧٦/١
- جَوَّرَ (جَوَّارٌ): ٤٦٩، ٣٣٧/٢، ٢٨٨/١
- جَاسَ و(حَاسٌ): ٥٢٢/٢
- جَوَّفَ (الجَائِفَةُ): ٣٦١/٢
- جَوَّلَ (الجَوْلَةُ): ١٧/٢
- جَزَرَ (الْجَزْرُ) (الْجَزُورُ): ١٧٦/٢، ٤٤٣/١، ٣١٩، ٢٠٧، ١٩٠
- جَزَعَ (الْجَزْعُ) و(الْجِرْعُ): ٨٤، ٢٨/٢
- جَزَفَ (الجِزَافُ): ١٨٤/٢
- جَزَى (يَجْزِي) و(أَجْزَأُ) و(الجِزْيَةُ): ٣١٩/١، ٤٠٣، ٣٣٠، ٤٠/٢
- جَسَسَ (التَّجَسُّسُ) و(التَّحَسُّسُ): ٤٤٠/٢
- جَعَدَ (الجَعْدُ): ٤٥٤/٢
- جَعَرَ (الجَعْرُورُ): ٣١٣/١
- جَعَسَ (جَعْسُوسٌ) و(جَعْسُوشٌ): ٥٠٤/٢
- جَعَلَ (الجَعْلُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (الجُعْلُ) و(الجَعَالَةُ): ٢٤٠، ٢٣٤، ٢٣٩/١
- جَعَفَ (جَعْفَرٌ) و(جَعْفَرَةٌ): ٤٦٠، ٤٥٩/١
- جَفَفَ (الجُفْفُ): ١٨١/٢
- جَلَسَ (الْجَلِيسِيُّ): ٢٨٣/١
- جَلَلَ (أَجَلَلٌ) و(الْجَلِيلُ) و(الْجَلَّةُ) و(جَلَلٌ) و(جِلَالٌ) و(الْمُتَجَالَّةُ): ٤٢٦، ٤١٧، ١٠٤/١، ٥١٢، ٤٩٤، ٤٧٤
- جَلَسَى و(جَلَسِيٌّ) (تَجَلَّاسِيٌّ) و(جَلَسُوتٌ) و(الْجَلَاءُ): ٤٢٤، ١٥٧/٢، ٢١٧/١
- جَلَمَ (الْجَلَمَانُ): ٤٤٤/١
- جَمَرَ و(جَمَرٌ) و(الاسْتِجْمَارُ) و(الجِمَارُ): ٤٥٢، ٢٥٥، ٤٦، ٤٥/١
- جَمَسَ (الجَوَامِيسُ): ٢٩٥/١

٢٧٦/٢	جَابَ (أُنْجَابَتْ) : ٢٢١/١
- حَرْبَ (الْحَرْبِ) وَالْحَرْبِ (وَالْحَرْبِ) وَالْحَرْبِ (وَالْحَرْبِ) :	- جَيْشَ (الْجَيْشِ) (الْفَرْقُ بَيْنَ السَّرِقَةِ وَالْجَيْشِ) :
٤٠٢، ٢٩٨/٢	٣١٠، ١٢/٢
- حَرَّتَ (الْمَحْرُتُ) : ٢٨٠/١	(الضَاءُ)
- حَرَجَ (الْحَرَجُ) : ٣٦٤/٢، ٤٦٥، ٤١٩/١	- حَبَبَ (الْحُبِّ) : ٤٦٤/٢
٤٧٠	- حَبَرَ (الْحَبْرُ) وَالْحَبْرُ (وَالْحَبْرُ) : ١٦٤/٢
- حَرَّرَ (الْحَرَّةُ) وَجَمَعَهَا : ٢٧٧/٢، ١٤٠/١	- حَبِيقَ (حَبِيقٌ) وَحَبِيقٌ (وَحَبِيقٌ) : ٣١٣/١
٤١٦، ٣٥٨	- حَبَلٌ (الْمَحْبَلَةُ) وَالْحَبَلُ (وَالْحَبَلُ) : ٢٠٤/٢
- حَرَزَ (أَحْرَزَ) : ٣٣٣/٢	٥٢٧، ٣٣٥، ٢٠٥
- حَرَسَ (الْحَرِيسَةُ) : ٣٩٨/٢، ٢٩٨، ٢٦٤/٢	- حَبَا (يَحْبُو) (حَبْوًا) : ٩٦/١
٤٠٤، ٤٠٣	- حَتَفَ (الْحَتْفُ) : ٣٣/٢
- حَرَقَ (الْحَرْقُ) وَالْحَرْقُ (وَالْحَرْقُ) وَالْحَرْقَةُ (وَالْحَرْقَةُ) : ٢٦٤/١	- حَتَمَ (الْحَتْمُ) : ٨٧/٢
٥١٣، ٢٦٦/٢	- حَبَجَ (الْحَبَجُ) وَحَبَجَ (الْحَبَجُ) : ٣٥٥/١
- حَرَمَ (وَحَرَامٌ) وَحَرَمٌ (وَحَرَمٌ) وَحَرَمٌ (وَحَرَمٌ) : ٤٩/١	٣٦٩، ٣٦٨، ٣٧٤
٣٩٥، ١٤٠	- حَبَرَ حَبْرَ الْإِنْسَانِ (وَحَبْرَةٌ) وَحَبْرٌ (وَحَبْرٌ) (وَحَبْرٌ الْكَعْبِيُّ)
- حَرَى (تَحْرَى) : ٢٠٢/٢، ٤٥٥، ٣٥٣/١	وَالْحَبْرَةُ (وَالْحَبْرَةُ) : ٤٤٧/٢، ٤٠٧، ٣٧٥، ٢٥٨، ٦/١
- حَزَبَ (الْحِزْبُ) : ٢٣١/١	- حَنْجَرَ (الْحَنْجَرُ) وَالْحَنْجُورُ (وَالْحَنْجُورُ) : ٢٣٦/١
- حَزَرَ (الْحَزْرَاتُ) : ٣٠١/١	- حَدَأَ (الْمَحْدَأَةُ) : ٣٩٨، ٣٩٧/١
- حَسَبَ (حُسْبَانٌ) : ٢٤٠/١	- حَدَثَ (وَالْحَدِيثُ) حَدَثَ (قَدَّمَ وَحَدَّثَ) (وَالْحَدِيثُ) :
- حَسَرَ (اشْتَقَاقٌ مُحَسَّرٌ) : ٤٣٦/١	١١٧/٢، ٤١٨، ١٨٩، ١١٣/١
- حَسَنَ (أَحْسَنُ مِنْ كَذَا مَعَانِيهَا) : ١٤٨/١	- حَدَدَ (الْإِحْدَادُ) : ١٥٤/٢
- حَشَشَ (الْحُشُّ) (وَحَشٌّ) (وَالْحَشُّ) (وَالْحَشُّ) (وَالْحَشُّ) :	- حَدَفَ (حَدَفَةٌ) (وَحَدَفَةٌ) (وَحَدَفَةٌ) : ٣٧٣/٢، ٤٥٤/١
٤٦٢، ٢٥٤/٢، ٤٧٢، ٢٢٨/١	- حَدَوَ (الْحَدْوُ) (وَالْمَحَادَاةُ) (وَالْحَدْوُ) (وَالْحَدْوُ) :
	٤١٩، ١٣٢، ١٠٢/١

- حَشَفَ (الْحَشْفُ) وَالْحَشْفَةُ : ١٩٨/٢ ، ٤٧٣ ، ٣٦٥
 حَشَوَ (الْحَاشِيَةُ) : ٢٠٤/٢
 حَصَبَ (الْحَصْبَاءُ) : ٢١٧/٢ ، ١١٢/١
 حَصَدَ (حَصَادٌ) وَحِصَادٌ : ٣١٥/١
 حَصَرَ وَأُحْصِرَ وَحُصِرَ : ٤٠١ ، ٧٠/١
 حَصَصَ (يُحْصِصُ) : ٣٣٦ ، ٢٢٨/٢
 حَصَنَ (الْإِحْصَانُ) وَ(أَحْصَنَ) وَ(الْحِصْنُ) :
 ٤٨٢ ، ٣٩١/٢ ، ٢٤١ ، ١٠٨/٢
 حَضَرَ (حَاضِرَةٌ) : ٥٠٧/٢
 حَظَرَ (الْحَظِيرَةُ) : ٣٠٣/٢
 حَفَشَ (الْحِفْشُ) : ١٥٥ ، ١٥٤/٢
 حَفِظَ وَحَافِظٌ : ١٦/١
 حَفَفَ (الْمِحْفَةُ) : ٤٦٦/١
 حَفَلَ (الْحَافِلُ) : ٢٣٢/٢ ، ٣٠١ ، ٣٠٠/١ ، ٢٣٣
 حَفَنَ (الْحَفْنَةُ) وَالْحَفْنِيَّةُ : ٧٥ ، ٧١/١ ، ٤١/٢ ، ٤٦٤
 حَقَّ وَأَحَقُّ : ٤٨٩/٢
 حَقَفَ (حَاقِفٌ) : ٣٩١/١
 حَقَّقَ حَقٌّ وَحِقَّةٌ : ٣٦٢/٢ ، ٢٩٠/١
 حَقَّقَوُ (الْحِقْقُ) : ٢٤٨ ، ١٦٥/١
 حَقَّلَ (الْمُحَاقَلَةُ) : ١٨٤/٢
 حَكَرَ (الْحُكْرَةُ) : ٢٠٣/٢
 حَلَبَ (الْحَلْبُ) وَالْمَخْلَبُ (الْحَلَابُ) وَالْإِحْلَابَةُ : ٤٧٦ ، ٤٦٢ ، ٤٦١/٢
 حَلَفَ (الْحَلْفُ) : ٧٥/٢
 حَلَقَ (حَلْقِيٌّ) وَ(حَلَقًا) وَ(الْحَالِقَةُ) : ٤٥٧/١ ، ٤٣٨/٢ ، ٤٥٨
 حَلَّلَ (مُحِلٌّ) وَ(مَحَلٌّ) وَ(حِلٌّ) وَ(حِلَالٌ) وَالْحَلْلُ وَالْحُلَّةُ وَالْحُلَّةُ وَالْحُلَّةُ (وَالْحُلَّةُ) وَ(حَلٌّ مِنْ إِخْرَامِهِ) وَ(تَحَلُّةُ الْقَسَمِ) : ٢٦٦ ، ٤٩/١ ، ٤١٣ ، ٣٩٤ ، ٣٩٣ ، ٣٧٥ ، ٣٦٣ ، ٣٥٩ ، ٣٤١ ، ٢١٥ ، ١٦٩ ، ١٤٩ ، ١٤٧/٢ ، ٤٤٣ ، ٤٢٦ ، ٥٢٨ ، ٤٥١ ، ٤٥٠ ، ٣٤٠ ، ٢٢٣
 حَلَمَ (الْحَلْمَةُ) وَالْحَلْمُ : ٤٩٧ ، ٣٩٩/١
 حَلَوَ (الْحُلُوانُ) : ٢١٢ ، ٢١١/٢
 حَلَى (الْحَلْيُ) : ٢٩٩/٢
 حَمَتَ (الْحِمِيْتُ) : ١٧٦/٢
 حَمَدَ (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) : ١١١/١
 حَمَلَ (حَمِيلٌ) وَالْمَحْمُولَةُ وَ(حَمَلٌ وَأُحْمَلٌ) وَالْحَمْلُ وَالْحَمَالَةُ وَالْحُمُولَةُ وَالْحَمُولَةُ : ٢٠٣ ، ١٨٣ ، ٧٢/٢ ، ٢٩٤/١ ، ٥٣٩ ، ٣٣٦ ، ٢٠٤
 حَمَمَ (حَامَّةُ الرَّجُلِ) : ٢٦٧ ، ٢٦٦/١
 حَنَّتَ (الْحَنْثُ) : ١٤٨ ، ٧٧/٢
 حَنَدَ (مَحْنُودٌ) : ٥٠٧/٢
 حَنَطَ (حَنْوُطٌ) وَ(حَنْاطٌ) : ٢٥٥/١

- خَدَشَ : ١٥٦ / ١	- حَنَّ (حَنَائِيكَ) : ٣٧١، ٣٧٠ / ١
- حَرِبَ (تُحْرِبِينَ) مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ : ١١ / ٢	- حَوَّجَ (الْحَاجَّةُ) : ١٨٨ / ١
- حَرَجَ : ٣٩٦ / ٢	- حَوْرَ (الحوار) و(الحوار) و(الحوار) و(المِحْوَرُ) :
- حَوْبَزَ (الْحَوْبَزُ) : ١٧٥ / ٢، ١٩٠ / ٢	٥١٩، ٥١٨، ٣٦٢ / ٢ ٢٩٠، ١٨٩ / ١
- حَوْرَ (الْحَوْرِيُّ) : ٥١٢، ٤٧٩ / ٢	- حَوْضَ (الْحَوْضُ) : ٥٠ / ١
- حَوْرَ (الْحَوْرِيَّةُ) و(الْحَوْرَةُ) : ٦٩ / ١، ٧٠، ٢٨ / ٢	- حَوَّطَ (الْحَاطِطُ) : ٣٠٢، ٣٠١ / ٢، ٣١٦ / ١
- حَوْرَصَ (الْحَوْرِصَةُ) و(حِرْصُ النَّخْلِ) وَالْحِرْصُ و(الْحِرْصَةُ) و(الْحِرْصَةُ) : ٣١٣ / ١، ١١٦ / ٢، ١٧٩، ١٨٠، ٣٦٩	- حَوَّلَ (الْحَوَّلُ) و(التَّحْوِيلُ) و(حَائِلٌ) :
- حَوْرَفَ (مَحْرَفٌ) : ٢٠، ١٩ / ٢	٢٦٥، ٢٢٣ / ٢، ٢٩٠ / ١
- حَوْرَقَ (تَحْرَقَنَّ) وَتَحْرَقَنَّ مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ و(الْحَوْرَقَاءُ) : ٤٥، ١٢، ١١ / ٢	- حَيَّضَ (الاسْتِحْضَاءُ) : ٩٢ / ١
- حَوْرَمَ (وَحْرَمٌ) : ٤٠٩ / ١	- حَيَّفَ (الْحَيْفُ) : ٢٩٩ / ٢
- حَوْرَقَ (الْحَوْرَقَةُ) : ٥٩ / ٢	- حَيَا و(التَّحِيَّاتُ) وَمَعَانِيهَا : ٤٧٣ / ٢، ١١٤ / ١
- حَسَفَ (الْحُسُوفُ) : ٢١٢، ٢١١ / ١	(الغَاءُ)
- حَسَقَ : (الْحُسُوقُ) : ٥٩ / ٢	- حَبَأَ و(الْحَبَاءُ) و(الْحَبِيَّةُ) و(الْمُحَبَّاءُ) : ٢٣١ / ١
- حَسَبَ (أَحْسَبُ) وَ(حَسْبَاءُ) : ٤٦٩ / ١	٤٨١ / ٢ ٢٣٩
- حَصَرَ (حَاصِرَةٌ) وَ(حَاصِرَةٌ) : ٧١، ٧٠ / ١	- حَبَبَ (يُحَبِّبُوا) و(الْحَبُّ) : ٢٤٢ / ٢
- حَصَمَ (الْحَصْمُ) : ٢٣٩ / ٢	- حَبَبَ (الْحَبُّ) و(الْحَبُّ) : ٤١١ / ٢، ٤٠ / ١
- حَصَا (الإِخْصَاءُ) وَتَحْطِئَتُهُ : ٤٩٠ / ٢	- حَبَّرَ (الْحَبْرُ) و(الْمُحَابَّرَةُ) : ١٠٦ / ٢
- حَطَبَ (الْحَطْبَةُ) و(الْحَطْبَةُ) و(الْحَطْبُ) :	- حَبَّطَ (الْحَبْطُ) : ٢١٧، ١٨٥ / ٢، ٣٧٨ / ١
٣١٨، ٩٤، ٩٣ / ٢	- حَبَّلَ (الْحَبْلُ) : ٥١٧ / ٢
- حَطَّرَ (الْمُحَاظَرَةُ) : ١٨٤ / ٢	- حَتَّنَ (الْحِتْنَانُ) : ٧٦ / ١
	- حَتَرَ (الْحَتْرُ) : ٣٠، ١٢ / ٢
	- حَتَمَ (الْحَاتِمُ) وَ(حَاتِمٌ) وَ(حَيْثَامٌ) : ٤٧٦ / ٢
	- حَدَجَ (حَدِجٌ) أَحْدَجَ وَ(حَدَجٌ) : ١٠٦ / ١
	١٠٧

- خَطَوَ (الخُطْوَةُ) و(الخَطْوَةُ): ٦٢/١	- خَنَتَ (المُخَنَّتُ): ٢٩١/٢
- خَفَفَ (الخُفْتُ): ٦٣/١	- خَنَّ (الخُنَانُ): ٥٠٤/٢
- خَفَقَ (المِخْفَقَةُ): ١٠٥/٢	- خَيْرَ (الخَيْرُ) وَالْمَقْصُودُ بِهِ: ١٩١/٢
- خَفَا (خَفِيْتُ الشَّيْءِ وَأَخْفَيْتُهُ): ٢٧١/١	- خَيَّلَ (الخَيْلَاءُ) وَالْمَخِيلَةُ: ٥٠٨، ٤٤٧/٢
- خَلَبَ (الْخَلَابَةُ): ٢٣٤/٢	(الدَّال)
- خَلَسَ و(اخْتَلَسَ): ٤٠٤/٢	- دَبَبَ (الدَّوَابُّ) وَ(الدَّبَابُ) و(الدَّبَاءَةُ):
- خَلَجَ (تَخَلَّجَ) وَ(تَخَلَّجَ) وَ(الْخَلِيجُ): ٣٩٦/١	١١٦، ٨٦/٢، ٣٩٧/١
٢٦٣/٢، ٣٩٧	- دَبَّرَ (المُدَابَّرَةُ) وَ(الدَّابَّرُ) وَ(المُدَبِّرُ): ٤٥/٢،
- خَلَطَ (الْخَلِيطُ) وَ(المَخَالِطُ): ٢٩٦/١	٤٤٠، ٣٤٧، ١٤٣
- خَلَعَ (الْخُلْعُ) الفَرْقُ بَيْنَ الخُلْعِ وَالفِدْيَةِ	- دَبَسَ (دُبْسِي): ١٢٢/١
وَالصَّلْحِ: ١٣٣، ١٣٢/٢	- دَثَّرَ (الدَّثَارُ): ٢٤٨/١
- خَلَفَ (خَلِيفَةٌ) وَ(تَخَلَّفَ) وَ(الْخُلُوفُ، وَمُخَلِّفٌ):	- دَجَجَ (الدَّجَجُ): ٣٧٥/١
٣٦٢/٢، ٣٤٦، ٣٩٠، ٣١٦، ٢٩٨، ٢٩١/١	- دَجَّرَ (الدُّجْرُ): ٣١٥/١
٣٩٠، ٣٦٣	- دَجَلَّ (الدَّجَالُ): ٤٥٨، ٤٥٧/٢، ٢٤٣، ٢١٨/١
- خَيْطَ (المِخْيَاطُ) وَ(الخِيَاطُ): ٢٦، ٢٥/٢	- دَحَرَ (الدُّحُورُ): ٤٦٦/١
- خَلَقَ (خَلْقٌ) (الْخَلُوقُ) وَ(أَخْلَقَ) وَ(الْخَلَاقُ)	- دَخَلَ (الدُّخْلَةُ) وَ(دَاخِلَةُ الإِزَارِ): ٢٢٦/٢،
وَ(الْخَلِيقُ): ٤٥١، ٤٤٣، ٣١٧، ١٥٣، ١٤٧/٢	٢٨٢، ٤٨١
- خَمَرَ (الخَمْرُ) وَ(التَّخْمِيرُ) وَ(خَمَّرُوا)	- دَرَأَ (يَدْرَأُ): ١٨٠/١
وَ(الخُمْرَةُ) وَ(الخِمَارُ): ٨٣/٢، ١٦٤/١	- دَرَجَ (الدَّرَجَةُ): ٩٠/١
٤٦٨، ٨٦، ٨٥، ٨٤	- دَرَزَ (الدَّرِزُ): ٤٧٢/٢
- خَمَسَ (الخَمِيسُ) وَ(الخَمْسُونَ): ١٢٥/١،	- دَرَعَ (الدَّرْعُ): ١٦٤/١
٣٩/٢، ١٢٦	- دَرَكَ وَ(أَدْرَكَ) وَ(الإِذْرَاكُ): ١٦/١
- خَمَصَ (الخَمِصَةُ): ١٢٠/١	- دَرَنَ (الدَّرَنُ): ٢٠٣/١
- خَمَمَ (الخَمَمُ) (معانيها): ٣٠٣/٢	- دَفَعَ (الدَّفْعَةُ): ٣٣٩/١

- ذَوَدَ (الدَّوْدُ): ٢٧٨، ٢٧٧، ٢٧٦، ٥٧/١
 ٣٤١، ٢٧٩
 - ذَوَّقَ: ١٨/٢
 (الرَّاءُ)
 - رَأَى (مَعَانِي الرُّؤْيَى) وَ(الرُّؤْيَاءُ): ٢١٣/١،
 ٤٩٧/٢، ٢١٤
 - رَأَسَ (الرَّأْسُ): ٤٩١/٢
 - رَبَّابَ (الرَّبَابُ): ٢٩٨، ٢٤٤/١
 - رَبَّحَ وَ(رَبَّاحٌ) (رَائِحٌ): ٥٣٥، ٣١١، ٢٢٠/٢
 - رَبَّدَ (المِرْبَدُ) وَأَسْمَاؤُهُ: ٨٧، ٨٦/١
 - رَبَّذَ (الرَّبِذَةُ): ٢٠٣/٢
 - رَبَّصَ (الرَّبِصُّ): ٢٠٣، ٦١/٢
 - رَبَّطَ (الرَّبَاطُ): ٢٢/٢، ٣٨٧، ١٩١/١
 - رَبَّعَ (رَبْعٌ) وَ(رَبْعَةٌ) وَ(رَبَاعٌ) وَ(رَبَاعِيَةٌ):
 ٢٢٩/٢، ٤٦٠، ٣١٣، ٢٩٤، ٢٩٣، ٢٩٠/١
 ٣٦٣
 - رَبَّيَ (أَرْبَى) وَ(الرَّبَاءُ) (الرَّبِي) وَ(الرَّبِوَةُ):
 ٢٢٢/٢، ٢٩٨/١
 - رَبَّجَ (الرَّبَاجُ): ٨١/٢
 - رَبَّعَ: ١٨٢/١
 - رَبَّالَ (الرَّبَابُ): ١٦٠/١
 - رَبَّجَأَ (أَرْجَأْتُ):
 - رَبَّجَبَ (الرَّبَجِيَّةُ): ١٧٩، ٤٧/٢
 - رَبَّجَسَ (رَبَّجَسٌ) وَ(رَبَّجَسٌ): ٩١/٢، ٤٩/١

- دَفَقَ (الدَّفَاقَةُ) وَ(الدَّفِيفُ): ٤٨/٢
 - دَفَّقَ (دَافِقٌ): ٤٣٠/١
 - دَلَسَ (الدَّلَسَةُ): ٢٢٦/٢
 - دَلَّكَ (الدَّلُوكُ): ٢٧/١
 - دَمَعَ وَ(أَدَمَعَ): ١٢٣، ١٢٢/٢
 - دَمَمَ (الدَّمِيمَةُ) وَ(الدَّمَامَةُ): ٣٦٩/٢، ٢٣٥/١
 - دَنَا (يَدْنُو): ٣٥١/٢
 - دَهَمَ (الدَّهْمَةُ): ٥٧/١
 - دَيْنَ (الدَّيْنُ) وَ(اسْتَدَانَ): ٢٩٥/٢، ١٨٠/١،
 ٢٩٦
 (الدَّالُ)
 - دَبَّحَ (الدَّبْحَةُ): ٤٨٤/٢
 - دَحَرَ (الإِدْحَارُ): ٤١٧/٢
 - دَرَأَ (الدَّرِيَّةُ): ٤٩٣/٢
 - دَرَعَ (الدَّرِيعُ) وَ(الدَّرِيعَةُ) وَ(الدَّرْعُ):
 ١٩٧، ١٨٦/٢، ٣٣٨/١
 - دَرَجَى (دَرَجَةٌ) وَ(دَرَجَاتٌ) (الدَّرَجَةُ) وَ(الدَّرَجَةُ)
 وَ(الدَّرَجِيَّةُ): ٣١٥، ٢٧٤، ٢٧٣، ١٩٤، ١٩٣/١،
 ١١٦/٢
 - دَقَنَ (الدَّقْنُ): ٣٦٣/١
 - ذَلَّلَ (تَذَلُّلُ التَّحْلِ): ١٢٥، ١٢٤/١
 - دَمَمَ (دَمِيمَةٌ): ٥١٢/٢
 - دَنَبَ (الدَّنُوبُ): ٩٤، ٩٣/١
 - ذَهَبَ (الدَّهَبُ) وَ(الدَّهَبَةُ): ٢٠٢، ١٩٧/٢

- رَجَعٌ (الرَّجْعُ): ٤٢٧/٢
- رَجَعٌ وَرَجَعٌ (وَأَرْجَعُ) وَ(الاسْتِرْجَاعُ) (رِجْعَةٌ) (رِجْعَةٌ): ١٤٠، ١٢٨/٢، ٢٧٣، ٢٦٣/١
- رَجَلٌ (رِجَالٌ) وَ(رِجَالَةٌ) وَ(رِجَلٌ) وَ(الرَّجُلُ) وَ(الرَّجُلُ) وَ(الرَّجُلُ): ٤٠١/٢، ٣٩٤، ٢١٠/١
- رَجَوٌ (أَرْجُوَانُ) (بَهْرَمَانُ): ٣٩٦، ٣٩٥/١
- رَحَبٌ (مَرْحَبًا): ٣١٠/٢، ٧٤/١
- رَحَضَ (الرِّحَاضُ) (أَسْمَاؤُهُ): ١٨٨/١، ٢٢٧/١
- رَحَلٌ (الرَّاحِلَةُ) وَ(الرَّاحِلَةُ) وَ(الرَّاحِلَةُ) وَ(الرَّاحِلَةُ) وَ(الرَّاحِلُ): ٢٢٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ١٨٩/٢
- رَحِمَ (الرَّحِيمُ): ٣٤٠/٢
- رَحِصَ وَ(أَرْحِصُ) (١٨١، ٧٠/١، ٣٩٧، ٤٥٥، ٤٠٤
- رَدَدْتُ (تَرَدَّدْتُ): ٥٤/٢
- رَدِفَ (الرَّادِفُ) وَ(الرَّادِفُ) وَ(الرَّادِفُ): ٤٠٠/١
- رَدَعَ (الرَّادِعُ): ٤٦٢/١
- رَزَزَ (الرَّازِزُ) وَ(لُغَاتُهُ): ٣١٥/١
- رَسَلَ (الرَّسَلُ): ٢٣٨/١
- رَشَوَ (الرَّشْوَةُ) وَ(لُغَاتُهَا): ٣٠٠، ٢١٢/٢
- رَضَعَ (الرَّضَاعَةُ) وَ(الرَّضَاعَةُ): ١٦٢، ١٦١/٢
- رَطَبَ (الرَّطَبُ) وَ(الرَّطَبُ) وَ(الرَّطَبُ): ٨٨/٢، ١٨٧، ١٨٣/٢، ٣١٤/١
- رَغَفَ (الرُّغَافُ): ٦٥، ٦٤/١
- رَعِمَ (الرُّغَامُ) وَ(الرُّغَامُ) وَ(الرُّغَامُ): ٤٧٤/٢
- رَعَى (الرُّعَى) وَ(الرُّعَى): ٣١٣/١
- رَغِبَ (الرُّغَيْبُ) وَ(الرُّغَيْبُ): ٢٧٢/١، ٢٣٥/٢
- رَعَمَ (الرُّغَيْمُ): ١١٧/١
- رَفَّتَ (الرُّفَّتُ) (رَفَّتَ وَأَرْفَتُ): ٣٤٤/١، ٣٤٥
- رَفَعَ (الرُّفَعُ): ٥٤٠/٢
- رَفَّقَ (الرُّفِيقُ) وَ(الرُّفِيقُ) وَ(الرُّفِيقُ): ٢٧١/١، ٣٩٢، ٣١٢/٢
- رَقَبَ (الرُّقَبِيُّ) (الرُّقَابُ) وَ(مَعْنَى الرُّقَبِيَّةِ): ٢٧١، ٢٧٠، ٨٠، ٧/٢
- رَفَعَ (الرُّفَاعُ): ٤٥١/٢
- رَفَّقَ (الرُّفِيقُ): ٣٣٦، ٣٢٥، ١٧٢، ١٧١/٢
- رَقَمَ (الرُّقْمُ) وَ(نَقِمَ): ٣٨٢/٢
- رَفَى (الرُّفُوَّةُ): ٣٧٦، ٣٧٥، ٣٧١/٢
- رَكَبَ (الرُّكْبُ) وَ(الرُّكَابُ) وَ(الرُّكُوبُ): ٥٢٠/٢، ٥٠/١
- رَكَنَ وَ(رَكِنَ): ٩٤/٢
- رَكَأَ (الرُّكُوءُ) وَ(أَرْجُوءُ): ٤٤٢، ٤٤١/٢
- رَمَحَ: ٣٧٥/٢
- رَمَصَ وَ(رَمِصَ) (تَرَمِصَانُ): ١٥٩، ١٥٨/٢
- رَمَضَ (رَمَضَانُ) وَ(أَشْتِقَافُهُ): ٣٢٥/١

- رَمَلٌ (الرَّمَلُ) وَ(الرَّمْلُ): ٤٧٣/٢، ٤٠٨/١
 -رَمَمَ (الرَّمَمُ) وَ(الرَّمْمُ) وَ(الرُّمَّةُ): ٣٧٤، ٢٥٠/٢
 -رَمَى (الرَّمَاءُ) (الرَّمْيُ) وَ(الرَّمَاءُ): ١٩٢/٢،
 ٤٣٥
 -رَهَبَ (رَهْبُونَ) (رَهَبَةٌ) وَ(اسْتَرْهَبَهُ): ٢٢/٢
 -رَهَطَ (الرَّاهِطَاءُ): ٤٦٠/١
 -رَهَقَ وَ(أَرْهَقَ) وَ(مَرَاهِقُ): ٣٤٨/٢، ٤١٦/١،
 ٣٤٩
 -رَهَنَ وَ(أَرْهَنَ) وَ(الرَّهَانُ): ٢٤٥، ٣٩، ٣٨/٢
 -رَوْحَ (الرَّوْحُ) وَ(اشْتِقَاقُ الرَّوْحَاءِ) وَ(الرَّوْحُ)
 وَ(الرَّائِحَاتُ): ٣٩١، ٢٩٧، ١٩٩، ١٤٩/١،
 ٣٩٨/٢، ٤٤٦
 -رَاقٍ وَ(أَرَقَ) وَ(أَهْرَاقُ): ٤١٥، ٩٣، ٩٢/١
 -رَوَى (الرَّوَايَةُ) وَ(بَابُ الرَّيَانِ): ٨٩، ٣٩/٢،
 ١٨٦، ٩٠
 -رَيْبَ (الرَّيْبُ) وَ(الرَّيْبُ): ٢١٨/١
 -رَيَّرَ (الرَّيْرُ) وَ(الرَّارُ) وَ(الرَّيْرُ): ٤٤/٢
 -رَيْطَ (الرَّيْطَةُ): ٢٢٠/٢
 -رَيْعَ (الرَّيْعُ): ٢٥٠/١
 -رَيْنَ (الرَّيْنُ): ٢٩٧/٢
 (الرَّيْ)
 -زَبَّ (زَبَبَاتَانِ): ٢٩٠، ٢٨٩/١
 -زَبَرَ (زَبْرَاءُ) وَ(الرُّبْرَةُ): ١٣٢/٢
 -زَبَلَ (الرَّزْبِيلُ): ٤٧٤/٢
 -زَبَنَ (الرَّزْنُ): ١٨٤، ١٨٣/٢
 -زَرَرَ (الرَّمْرُورُ): ٢١٦/٢
 -زَرَعَ (الرَّمْرُوعَةُ) وَ(الرَّزْرِيْعَةُ): ٣٠٧/٢
 -زَعَمَ (الرَّعْمُ): ١٧٥/١
 -زَفَتَ (الرَّمْرَافَتُ): ٨٧، ٨٦/٢
 -زَكَاَ (الرَّزَاكَةُ) وَ(الرَّزَاكِيَاتُ): ٢٧٥/١، ١١٤/١
 -زَكَفَ وَ(ازْدَلَفَ): ٣٨١، ٣٨٠/١
 -زَمَعَ (رَمَعَةٌ) وَ(رَمَعَةٌ): ٢٥٣/٢
 -زَنَا (الرَّزْنَاءُ): ٣٥٩، ٢١١/٢، ٢٦٠/١
 -زَهَوَ (الرَّهْوُ) وَ(زَهَوُ) وَ(زَهَى) وَ(أَزْهَى)
 وَ(الرَّهْوُ): ١٨١، ١٧٧، ١٧٦، ٨٨/٢
 -زَوَى (الانزواءُ): ٥١٨/٢
 -زَيْغَ: ٤٤٨، ٣٨١، ١٩/١
 -زَيْفَ (الرَّزَائِفُ): ١٩٧، ١٩٦/٢
 -زَيَّنَ (الرَّزِيْنَةُ) وَ(تَزَيَّنَتِ الْمَرْأَةُ): ٢١٤/٢
 -زَيْلَ (الرَّزَائِلُ): ٣٦٧/٢
 (السَّيْنُ)
 -سَادَ (الرَّمْسَادُ): ١٨٦/٢
 -سَبَبَ (سَبَبَةٌ) وَ(سَحْرَةٌ) وَ(هَمْرَةٌ) وَأَمْثَالُهَا:
 ٤٣٩/٢
 -سَبَتَ (الرَّمْسِيَّةُ): ٣٧٤، ٣٧٣/١
 -سَبَحَ (سَبْحَةُ الرَّمْحِي): ١٧٦، ١٥٩، ١٥٨/١
 -سَبَّحَ (الرَّمْبَحَةُ) وَ(سَبَّحْتُ) وَ(أَسَبَّحْتُ): ٨٧/١
 -سَبَّرَ (الرَّمْسَارِيَّةُ): ٢٢٠/٢

٣٥،١٢/٢،٣٠/١	سَبَطَ (السَّبَطُ) وَالسَّبْطَرُ: ٤٥٤/٢
سَعَى (المُسَاعَاةُ) وَالسَّعْيُ: ١٣٣،٦٢/١	سَبَع (سُبْع) وَ(أُسْبُوْعُ): ٤١١،٣٨٢،٣٤٠/١
٢٥٣/٢	سَبَّحَ (الإِسْبَاغُ): ١٩١،١٩٠/١
سَعَدَ (سَعْدِيكُ): ٣٧١،٣٧٠/١	سَبَقَ (السَّبْقُ) وَالسَّبَاقُ وَالْمُسَابَقَةُ: ٣٩/٢
سَفَّرَ (سَفَرًا) وَ(سَفَرُ الصَّبْحِ) وَالْإِسْفَنَارِيَّةُ:	سَبَّلَ (السَّبِيلُ): ٣/٢
١٩٠،١٧٦/٢،٤٤٧،١١٠/١	سَتَرَ (السُّتُورُ): ٣٨٩،١٠٠/٢
سَفَهَ (الْأَسْفَعُ): ٢٩٥/٢	سَجَّعَ (السَّجْعُ): ٣٦٦/٢
سَقَبَ (سَقْبٌ): ٢٩٠/١	سَجَّنَ (السَّجْنُ) وَالسَّجْنُ: ١٢٨/٢
سَقَطَ (السَّقْطُ): ٥٠١/٢	سَحَّتَ (السَّحْتُ): ٣٠٠/٢
سَقَى وَ(أَسْقَى) وَ(الْأَسْقِيَّةُ) وَالسَّقِيَّةُ:	سَحَقَ (السَّحْقُ): ٥٩،٥٨/١
١٧٩،٣١٢،٣١١/١	سَحَلَّ (سُحُولِيَّةٌ): ٢٥٠،٢٤٩/١
٤٠٠،٢٧٦،١٩١،٤٨/٢	سَحَمَ (السَّحَامُ) وَ(الْأَسْحَمُ): ٣٤/٢
سَكَتَ وَ(أَسَكَتَ): ٢٦٢/١	سَدَرَ (السَّدْرُ): ١٥٩/٢،٢٤٨/١
سَكَرَ (السُّكْرُكَةُ) وَ(الْأُسْكُرُكَةُ): ٨٩،٨٣/٢	سَدَسَ (سَدِيسٌ) وَ(سَدَسٌ): ٢٩٤،٢٩٠/١
سَكَنَ (المِسْكِينُ وَالْفَقِيرُ) وَالْفَرَقُ بَيْنَهُمَا	٣٦٣/٢
وَ(مَسْكِينٌ) وَ(سَكَنٌ) وَ(السَّكِينَةُ): ٣٠٣/١	سَدَلَّ (السَّدْلُ): ٤٩١/٢
٢٧٣، ٤/٢، ٣٠٨، ٣٠٧، ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٠٤	سَخَّلَ (السَّخْلَةُ): ٤٥٩،٣٠٠،٢٩٧/١
٥١٠	سَرَّحَ (السَّرْحُ): ٤٦٩/١
سَلَبَ (السَّلْبُ): ١٧/٢	سَرَّقَ (السَّرْقَةُ): ١٩٧/١
سَلَّتَ (السَّلْتُ): ١٨٢/٢	سَرَدَقَ (سُرَادِقٌ): ٤٤٦/١
سَلَعَ (السَّلْعَةُ) وَ(السَّلْعَةُ): ١٦٨، ١٦٧/٢	سَرَرَ (التَّسْرِيرُ) وَ(التَّسْرِي) وَ(سُرٌّ تُحْتَمَى):
٢١٨	١٠١/٢، ٤٧١، ٤٧٠/١
سَلَفَ (السَّلْفُ): ٢٠١/٢	سَرَوَ (السَّرْوُ): ٣٠٤، ٣٠٣/٢
سَلَّلَ (سَلِيلٌ): ٢٩٠/١	سَرَى (السَّرِي) وَ(أَسْرَى) وَ(السَّرِيَّةُ):

- سَيْرَ (السُّيُورِ)، وَ(السُّيُورَةُ) وَ(السَّيْرَاءُ): ٤٥٠ / ٢، ٣٦٢ / ١	- سَلَمَ (السَّلْمُ) وَ(السَّلَامُ وَمَعَانِيهِ) وَ(اسْتَلَمَ) وَ(اسْتَلَامَ) وَ(الْإِسْلَامُ): ٢٠١ / ٢، ١٥٤، ١١٥ / ١، ٤٩٩، ٤١٠، ٤٠٩
- سَيِّحَ (السَّيْحُ): ٢٦٤ / ٢ (السَّيْنُ)	- سَمَتَ وَ(سَمَّتَ) وَ(السَّمْتُ): ١٣٢ / ١، ٤٩٥ / ٢
- شَامَّ (الشُّؤْمُ): ٥١٢ / ٢	- سَمَرَ (السَّمْرَاءُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْسَارُ): ٢٢٠، ١٨٢، ٢٤ / ٢، ٢٢٠، ١٨٢، ٢٤ / ٢
- شَانَ شَانُكَ وَكَذَا) وَ(شَانُكَ بِكَذَا) وَ(شَانُكَ كَذَا): ٢٧٦ / ٢	- سَمَوَ (السَّمَاءُ): ٢٢١ / ١
- شَبَكَ (الاشْتِيَاكُ): ١٩ / ١	- سَنَمَ (السَّنَامُ): ١١٦ / ٢، ٤٢٥ / ١
- شَبَهَ (الشَّبَهُ وَالشَّبَهُ): ٢١٦، ٨٣ / ١	- سَنَنَ (الاسْتِنَانُ) وَ(السَّنُّ): ٣٧١، ٤٦، ٤٥، ٥ / ٢
- شَتَرَ (شَتَرَ العَيْنِ): ٣٦٨ / ٢	- سَوَّحَ (السَّوْحُ وَالسَّاحَةُ): ٢١٩، ٣٩ / ٢
- شَجَرَ (الشَّجَرَةُ): ٣٦٥، ٣٦٤ / ١	- سَنِىَ (السَّنَوَانِي): ٢٦٤ / ٢، ٢٩٦ / ١
- شَجَعَ (الشُّجَاعُ): ٢٨٩، ٢٨٨ / ١	- سَهَّلَ: ٣١٠ / ٢
- شَجَبَ (المِشْجَبُ): ١٦٤ / ١	- سَهَمَ (السُّهُمَانُ) وَ(السُّهُامُ) وَ(أَسْهَمَ): ١٤ / ٢
- شَخَّ (الشُّخُّ): ٣٤٣ / ٢	- سَهَاَ: (٢٩ / ١).
- شَحَنَ (الشَّحْنَاءُ): ٤٤١ / ٢	- سَوَدَ (الْأَسْوَدُ) وَ(السَّوَادُ: الخُضْرَةُ): ٥٤ / ٢، ٥١٧، ٣
- شَخَّصَ (شَخِصَ) وَ(الشُّخُوصُ): ٣١٤ / ٢	- سَوَّقَ (السَّوَيْقُ) وَ(تَسَاوَقَ): ٢٥٣، ٥٢ / ١
- شَدَدَ (سَدُّ) وَ(شَدُّ): ٣٠٣ / ٢، ٣٩٠ / ١	- سَوَّكَ (المِسْوَاكُ وَالسَّوَاكُ): ٩٤ / ١
- شَدَكَ (الشَّادُكُونَةُ): ٣١٨ / ٢	- سَوَّمَ (سَائِمَةٌ) وَ(السَّوَامُ) وَ(السَّامُ): ٢٩١ / ١، ٤٩٩، ٢٢٠ / ٢، ٢٩٢
- شَرِبَ (الشَّرْبَةُ) وَ(المَشْرَبَةُ): ٣٦٥ / ١	- سَوَّى (السَّوِيَّةُ): ٣٤١، ٢٩٢ / ١
٥١٠، ٣٠٤ / ٢	- سَيَّبَ (السَّايِبَةُ): ٣٨١، ٣٣٣ / ٢
- شَرَدَ (الشَّارِدُ): ٢٣٤ / ٢	- سَبَّحَ (سَبَّحَ): ٣١٢ / ١
- شَرَطَ (الأَشْرَاطُ): ٣٣١ / ٢	
- شَرَعَ (شَرَعُ): ٣٣٣ / ٢	

- شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ): ٢١٤، ١٤٧/٢، ٤٠٠/١
 - شَكَلَ (أَشْكَلَ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١
 - شَمَتَ وَ(شَمَّتَ) وَ(سَمَّتَ): ٥٠٤، ٥٠٣/٢
 - شَمَلَ (اشْتَمَالَ الصَّمَاءَ) وَ(الشَّمْلَةُ): ١٦٣/١، ٤٤٩، ٣٠/٢، ١٦٤
 - شَمَعَ (الشَّمْعُ): ٢٩٢/٢
 - شَنَّ (الشَّنُّ): ١٤٨/١
 - شَهَدَ (الشَّهَادَةُ): ٤١٠، ١١٤/١
 - شَوَّصَ (الشَّوْصَةُ): ٢٦٣، ٩٤/١
 - شَوَّطَ (الأَشْوَاتُ): ٤٠٨/١
 - شَيَّبَ (شَيْبٌ): ٤٦٥/٢
 - شَيَّخَ (مَشَيْخَةٌ) وَ(مَشَاخَةٌ): ٤٢٧، ٤٢٦/٢
 - شَيَّنَ (الشَّيْنُ): ٣٦٥/٢
 (الصَّادُ)
 - صَبَّحَ (الصَّبْحُ) وَ(الصَّبَاحَةُ): ٢١/١
 - صَبَّرَ (المُصَبِّرُ) وَ(الصَّبْرَةُ) وَ(الصَّبْرُ): ٢٠٠، ١٨٨، ١٨٤/٢
 - صَبَّغَ (الصَّبْغُ): ٢٦٦/٢
 - صَحَبَ (الصَّاحِبُ) معانيها: ٢٣٢/١
 - صَحَّ (أَصَحَّ) وَ(المُصَحِّحُ): ٤٨٨/٢
 - صَدَعَ (الصَّدِيعُ): ٩/١
 - صَدَّقَ (الصَّدَاقُ) لغاته وَ(المُصَدِّقُ) وَ(الصَّدَقَةُ): ٣/٢، ٩٩، ٩٨/٢، ٢٧٦، ٢٧٥/١
 - صَرَدَ (الصَّرْدُ) وَ(المُصَرِّدُ): ٤١٦، ٦٢/٢
 - صَرَّرَ (صَرٌّ) وَ(صَرَّتِي) وَ(الصَّرُورَةُ): ٢١٤، ١٤٧/٢، ٤٠٠/١ : شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ):
 ٤٥، ٤٤٤، ٦/٢، ٤٦٦/١
 - شَرَقَ (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ) تَسْمِيَّتُهَا، وَ(شَيْرِقُ) وَ(شَيْرِجُ): ٢٠٠/٢، ١٥٩/٢، ٤٤٩، ٤٢٢/١
 - شَرَكَ (الشَّرَاكُ): ٣٢٦، ٣١٤، ٣٠/٢
 - شَسَعَ (الشَّاسِعُ): ٣٥٣/١
 - شَطَرَ (شَطْرٌ) وَ(شَطِيرٌ) وَ(الشَّطْرُنْجُ): ٤٤٧/١، ٤٩٨، ٢٠٩/٢
 - شَطَنَ (الشَّيْطَانُ) وَ(شَطُونٌ): ١٨١/١، ٥٢٠، ٤٩١/٢
 - شَطَا (الشَّطْوِيُّ): ٢١٢/٢
 - شَطَّظَ (الشَّطَّاطُ): ٥٢/٢
 - شَعَبَ (الشَّعْبُ): ٣٥٨/٢، ٤٤٤/١
 - شَعَتَ (الشَّعْتُ): ٣٨٢، ٣٥٦/١
 - شَعَرَ (الشَّعَارُ) وَ(إِشْعَارُ الهَدْيِ) وَ(شَعَائِرُ الحَجِّ): ٤٢٥، ٤١٣، ٣٨٥، ٣٨٤، ٢٤٨/١
 - شَعَفَ (شَعْفٌ) وَ(شُعْبٌ) وَ(شِعَافٌ): ٥١٠/٢
 - شَعَّرَ (الشَّعَارُ): ١٠٥، ١٠٤/٢
 - شَفَرَ (الأَشْفَارُ): ٤٩١/٢
 - شَفَعَ (الشَّفَعَةُ): ٣١٩/٢
 - شَفَفَ (شَفَّ الشَّيْءُ): ١٩٠/٢
 - شَفَّقَ (الشَّفَقُ): ٢٩/١
 - شَقَّصَ (الشَّقْصُ): ٣٢٦، ٣٢٠/٢
 - شَقَّقَ (الشَّقُّ) وَ(الشَّقَاقُ) وَ(الشَّقَاقُ):

- صَمَمَ (الصَّمَمَاءُ) وَ(الصَّمَامُ): ١٦٣/١،
 ٤٥٩، ٤٥٠/٢، ٢٧٥/٢، ١٦٤
 - صَنَعَ (صِنَعَاءُ) وَاشْتَقَّهَا: ٣٧٧/٢
 - صَنَفَ (صِنْفٌ) وَ(صِنْفٌ): ٢١٥/٢
 - صَوَّرَ (التَّصَاوِيرُ): ٥٠٦، ٥٠٥/٢
 - صَوَّغَ (الصَّاعُ) جَمَعُهُ: ٢٠٢/٢
 - صَالَ: ٢٦٥/٢
 - صَامَ (الصِّيَامُ) مَعَانِيهِ: ٣٤٣، ٣٢٥، ٣٢٤/١
 - صَاخَ (أَصَاخُ): ١٣٦، ١٣٥/١
 - صَيَّفَ (يَوْمٌ صَائِفٌ): ٣٩٥/١
 (الضَّانُّ)
 - ضَانَ (الضَّانُّ) وَلُغَاتُهَا: ٢٩٤/١
 - ضَبَبَ (الضَّبُّ): ٥٠٦/٢
 - ضَبَعَ (الضَّبْعُ) وَ(الضَّبْعَانُ) وَ(الاضْطِبَاعُ):
 ٤٦١، ١٦٣/١
 - ضَجَّعَ وَلُغَاتُهَا وَ(اضْطَجَعَ) وَ(الطَّجَعُ)
 وَ(المَضْجَعُ): ٣٢/٢، ٢٦٢، ٨٨، ٨٧، ٤٧/١
 - ضَحِكَ: ٣٠/٢
 - ضَحَى (ضَحِيَّةٌ) وَ(أَضْحَاةٌ) وَ(أَضْحِيَّةٌ)
 وَ(الضُّحَى) وَ(الضَّحَاءُ): ١٦٧، ٢٥، ٢٤/١
 ٣٤٢، ٤٩، ٤٧/٢، ١٧٤
 - ضَرَبَ (المُضَارَبَةُ): ٣٠٩/٢، ٣١٨/١
 - ضَرَّحَ (الضَّرِيحُ): ٢٦١/١
 - ضَرَّرَ (ضَرِيَّةٌ) وَ(أَضَرَ) وَ(الضَّرْرُ) وَ(الضَّرَارُ):

٢٣٣، ٢٣٢/٢، ٤٧٢/١
 - صَرَعَ (الصَّرْعَةُ) وَ(الصَّرْعَةُ): ٤٣٨/٢
 - صَرَفَ (الصَّرْفُ): ١٩٤، ١٩٣/٢
 - صَرَمَ (الصَّرِيمَةُ): ٥٤٤/٢
 - صَطَفَلَ (الاضْطَفَالِيْنُ): ١٧٦/٢
 - صَعَّلَكَ (الصَّعْلُوكُ): ١٤٣/٢
 - صَغَى (أَصَغَى): ٥٠/١
 - صَفَحَ (الصَّفْحَةُ) وَ(المُصَافِحَةُ) وَ(التَّصَافُحُ):
 ٤٤١، ٣٩٤/٢، ١٩١/١
 - صَفَدَ وَ(صَفَدٌ): ٣٤٦/١
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ) وَ(الصَّفْرُ): ٤٨٧، ٢١٦/٢
 - صَفَّ (الصَّفَّةُ) وَ(الصَّفِيفُ): ٢٠٩/١،
 ٣٤١، ٣٩٠
 - صَفَّقَ (التَّصْفِيقُ): ١٩١/١
 - صَفَا (الصَّفَا): ٤١٦/١
 - صَلَعَ (صَالِغٌ) وَ(سَالِغٌ): ٢٩٤/١
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ): ٦١/٢
 - صَكَكَ (الصُّكُوكُ): ١٩٩/١
 - صَلَبَ (الصُّلْبُ): ٣٥١/٢
 - صَلَحَ وَ(صَلَحٌ): ٣٢٢/٢
 - صَلَّلَ (الصَّلُّ): ٥١٧/٢
 - صَلَّصَلَ (الصَّلَّاصَلَةُ): ٢٣٣/١
 - صَلَّمَ (الاضْطِلَامُ): ٣٦٧/٢
 - صَلَّى (مَعْنَى الصَّلَاةِ): ١٩٢، ١١٥، ١١٤/١

- طَبَل (الطَبْلُ): ٤٩٨/٢
 - طَرَسَ (مَطْرَسٌ): ١٢/٢
 - طَرَفَ (تَطْرَفٌ): ٣٥١،٥٥/٢
 - طَرَّقَ (طَرُوقٌ) وَ (طَرُوقَةٌ): ٢٩١/١
 - طَعِمَ (أَطْعِمَاتٌ) وَ (الطَّعَامُ) وَ (الطَّعْمَةُ) وَ لُغَاتُهَا: ٥١١/٢، ٣٩٠/١
 - طَعَنَ (المَطْعُونُ): ٢٦٣، ١٥٢/١
 - طَفَأَ: ٤٦/٨، ٣٦/١
 - طَفَفَ (التَّطْفِيفُ): ٢٩/١
 - طَفَأَ (طَافِيَةٌ) وَ (ذُو الطَّفِيفَيْنِ): ٥١٧، ٤٥٦/٢
 - طَفَّقَ: ١٢٢/١
 - طَلَعَ (طَلَعٌ) وَ (اطْلَعُ): ٣٣٨/١
 - طَلَّقَ (الطَّلَاقُ) وَ (الطَّلَاقُ) وَمَعَانِيهِ: ١٤٨، ٦/٢، ٤٠٥/١
 - طَنَفَسَ (الطَّنْفَسَةُ): ٥٠٥/٢، ٢٤، ٢٣/١
 - طَهَّرَ (الطَّهْوَرُ): ٤٩، ٤٨/١
 - طَوَّفَ (الطَّافِئُ) وَ (الطَّوْفُ) وَ (الْأَطْوَافُ): ٤١٢، ٤١١، ٤٠٨، ١٧١/١
 - طَلَأَ (الطَّلَاءُ): ٩١/٢
 - طَوَّقَ (الطَّوْقُ) وَ (الطَّاقَةُ): ٤٢١/٢
 - طَوَّلَ (الطَّوْلُ) وَ (الطَّوْلُ): ١٠٥، ٤/٢
 - طَوَى (وَتَّى) وَ (طَوَى الْأَرْضِ): ٥٢١، ٤٤٩/٢
 - طَيَّبَ (طَيِّبُهَا) وَ (طَيَّبَهَا) وَ (الاسْتِطَابَةُ): ٤١١/٢، ٥٣، ٥٢/١

٢٦٢، ٢٦١، ٨٠، ٧٩/٢
 - ضَرَسَ (الضَّرْسُ): ٣٧١/٢
 - ضَرَعَ (الضَّرْعُ): ٤٨٢/٢
 - ضَرَمَ (تُضْرَمُ): ٤٦٩/٢
 - ضَرَوَ (الضَّارِي) وَ (الضَّوَارِي): ٢٦٤، ٦١/٢
 - ضَعَّتَ (الضَّعْتُ): ٧٥/١
 - ضَفَّرَ (الضَّفْرُ): ٤٤٥/١
 - ضَفَّرَ وَ (ظَفَّرَ) وَ (الضَّفِيرَةُ): ٤٣٢/١
 - ضَلَعَ (الضَّلَعُ) وَ (الضَّلِيعُ) وَ (الضَّلِيعُ): ٤٣/٢، ٤٤
 - ضَلَّلَ (يُضِلُّ) (الضَّالُّ) وَ (الضَّالُّ) وَ (الضَّالَّةُ): ٢٧٧، ٢٧٤، ١٥٩/٢، ٢٤، ٢٤٨، ٩٨، ٩٧/١
 - ضَمَّرَ (الضَّمَارُ) وَ (الضَّمْرُ): ٢٨٧، ٢٨٦/١، ٧٧، ٣٧/٢
 - ضَمَمَ (ضَامٌ): ١٨٨/١
 - ضَمِنَ (يُضْمِنُ) وَ (ضَامِنٌ) (الْمَضَامِينُ): ١٨٨/٢، ٣٤٩، ٣٤٥، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٠
 - ضَنَّكَ (الضَّنَاكُ): ٥٠٤/٢
 - ضَنَّ ضَنْبَيْنِ وَ (ظَنَّيْنِ): ١٣٩/١
 - ضَيَّفَ (ضَافَةٌ): ٤٦١/٢
 (الطَّاءُ)
 - طَأَطَأَ: (٣٥٦/١)
 - طَبَعَ (الطَّبِيعُ): ١٤٠/١

- عَثَمَ (عَثَلٌ) وَ(عَثَمٌ): ٣٧١، ٣٦٤ / ٢، ٢٣ / ١
 - عَجَبَ (عَجِبٌ) وَ(عَجِمٌ): ٢٧٢ / ١
 - عَجَزَ (يُعْجِرُ) وَ(يُعْجِرُ): ٣٣٦، ٧٠ / ٢
 - عَجَمَ وَ(أَعْجَمَ) (العَجَمَاءُ) وَ(سُتْعَجِمٌ):
 ٥٢٠، ٣٧٥ / ٢، ٢٨٤ / ١
 - عَجَوَ (العَجْوَةُ): ٢٠١، ١٩٨، ١٨٨ / ٢
 ٢١٨
 - عَدَدَ (يُعَادُونُ): ٣٥٢ / ٢
 - عَدَلَّ (عَدْلٌ) وَ(عَدَلٌ): ٥٣٧ / ٢، ٢٣٨ / ١
 ٥٣٨
 - عَدَدَ (المَعْدِنُ) وَاشْتِقَاقُهُ: ٢٨٢ / ١
 - عَدَى وَ(اسْتَعْدَى): ٤٠٢ / ٢
 - عَدَرَ (الاعْدَارُ) وَ(العَدِيرُ): ١٩١، ١١٦ / ٢
 ١٩٢
 - عَدَقَ (عِدْقٌ) (عَدَقٌ): ١٨٨ / ٢، ٣١٣ / ١
 - عَرَبَ (إِبِلٌ عَرَابٌ) وَ(العُرَبَانُ) وَ(لُعَابُهُ):
 ١٦٧ / ٢، ٢٩٥ / ١
 - عَرَجَ (يَعْرُجُ): ٢٠٠ / ١
 - عَرَرَ (المُعْتَرُ): ٦٣ / ٢
 - عَرَسَ (المُعْرَسُ) وَ(التَّعْرِيسُ): ٧٩، ٣١ / ١
 ٥٢١ / ٢، ٤٥٠
 - عَرَشَ (عَرِيشٌ) وَ(عُرْشٌ): ٣٥٣، ٣٥٢ / ١
 - عَرَصَ (عَرَصَةٌ): ٣٢٣، ٣٢٢ / ٢

- طَبِيرَ (طَابِيرٌ) وَ(طَبِيرٌ) وَ(تَطَابِيرٌ): ٤٣٢ / ١،
 ١٥٤، ٥٧ / ٢
 (الظَّاءُ)
 - ظَرَبَ (الظَّرِبُ): ٤٧٠ / ٢
 - ظَفَرَ (الظَّفِيرَةُ): ٣٠٤ / ٢
 - ظَلَمَ (معاني الظُّلْمِ): ٢٢٥، ٢٢٤، ٢٢٣ / ٢
 - ظَلَفَ (الظَّلْفُ): ٤٦١ / ٢
 - ظَلَّ (يُظِلُّ) وَ(أَظْلَهُ): ٢٩٧، ٩٨، ٩٧ / ١
 - ظَمَأَ (الظَّمَأُ): ٤٣٨ / ٢
 - ظَنَّ (الظَّنِينُ): ٢٣٩ / ٢
 - ظَهَرَ (ظَاهِرٌ) وَ(الظُّهُرُ) وَ(الظُّهُورُ) وَ(الظَّهَارُ)
 وَ(ظَهْرَانِي): ٣١٩، ٢٠١، ٢٠٠، ٢٢، ٦، ٥ / ١
 ٤٤٣، ٤٧٦، ١٨٥، ١٢٨، ٨ / ٢،
 (العَيْنُ)
 - عَبَرَ (عَبْرِيٌّ): ١٥٩ / ٢، ٢٤٨ / ١
 - عَبَطَ (العَبِيطُ): ٣٣٩ / ١
 - عَبَبَ (العَبْبَةُ): ١٤٩ / ١
 - عَتَدَ (عَتُوْدٌ) وَ(عَدَانٌ) وَ(اعتَدَهُ): ٤٥٩ / ١
 - عَتَقَ وَ(عَتَقَ) (العَتَقُ) (الْبَيْتُ العَيْتِيُّ)، وَ(العِتَقُ)
 وَ(العَتَاقَةُ): ٤١٤، ٤١٣، ٤١٣، ٣٢٠ / ١
 ٣٢٥، ٢٤١، ١٩٧، ١٣٢ / ٢
 - عَثَلَ (العَثَلُ) وَ(عَثَمٌ): ٣٧١ / ٢
 - عَثَرَ (عَثْرِيٌّ) (عَاثُورٌ) وَ(العَثِيرُ): ٣١٠ / ١
 ٣١٢

- عَصَمَ (العِصْمَةُ) و(الاعْتِصَامُ): ٥٢٧/٢	- عَرَضَ (العُرْضُ) و(العَرَضُ) و(اعْتَرَضَ)
- عَصَا (العَصَا) مَعَانِيهَا: ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦	و(عَرِيضٌ) و(عَرِضَانٌ) و(المِعْرَاضُ) و(المَعَارِيضُ)
- عَضَلَ (مُعْضَلَةٌ): ١٤١، ١٤٠/٢	١٤٦/١، ١٤٧، ٢٨٧، ١٨٨، ٣٨٨، ٤٥٩
- عَطَبَ (اعْطَبُو): ١٥/٢	٢/١، ٥٨، ٥٩، ٩٦، ١٠١، ١٧٠، ٢٩٥
- عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ) (التَّمَطُّنُ): ١٩٨/١	٢٩٦، ٤٤٠، ٣٩٤/٢، ٣٩٥
١٩٩	- عَرَفَ (عَرَفَةٌ) و(عَرَفَاتٌ) وَسَبَبٌ تَسْمِيَّتِهَا
- عَطَى (أَعْطِيَاتٌ): ٥١١/٢	و(اشْتَقَاتُهَا) و(العَرِيفُ): ٣٧٩/١، ٣٨٠
- عَفَّرَ (عِفْرِيَّتٌ): ٤٩٢/٢	٢٥٠/٢
- عَفَّصَ (عِفَاصٌ): ٢٧٦، ٢٧٥/٢	- عَرَقَ (العَرَقُ): ٣٣٣، ٣٣٢/١
- عَفَفَ (مَعْنَى العَفَافِ): ٥٢١/٢	- عَرَكَ (المُعْتَرَكُ): ٣٣/٢
- عَفَا (يَعْفُو) و(الإِغْفَاءُ) و(العَوَافِي):	- عَرَى (العَرِيَّةُ) و(العَارِيَاتُ): ١٧٧/٢
٤٩٠، ٤٨٩، ٤١٤، ٣٧٢/٢	٤٤٤، ١٧٩، ١٧٨
- عَقَبَ (الأَعْقَابُ) (التَّعَاقُبُ) و(المُعَاقَبَةُ)	- عَزَمَ (العَزِيمَةُ): ٢٤١، ٢٤٠، ١٤١/١
و(العَاقِبُ): ٥٤٩/٢، ٢٠٠، ٤٦/١	- عَزَا (عَزَةٌ) و(عَزْوَةٌ): ١٤٢/١
- عَقَدَ (العَقْدُ) و(عَقْدُ اليَمِينِ): ٢٠٦، ٨٤/١	- عَسَفَ (العَسِيفُ): ٣٩٠/٢
٧٦/٢	- عَشَرَ (العَشِيرَةُ) و(العَشِيرُ) و(عُشْرٌ)
- عَقَّرَ (العَقْوَرُ) (عَقْرًا) و(العَقِيرَةُ): ٣٩٨/١	و(عَاشُورَاءُ): ٣١٢، ٢٩٢، ٢١٥، ٢١٤/١
٤١٧/٢، ٤٥٨، ٤٥٧	٣١٣، ٣٢٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٩٩/٢
- عَقَّصَ (العَقْصُ): ٤٤٥/١	- عَصَبَ (العَصَبُ) و(عَاصِبٌ): ٣٤٢، ١٥٩/٢
- عَقَّقَ (العَقِيقَةُ): ٦٨، ٦٧/١	- عَصَرَ (العَصْرُ) و(العَصْرَانُ) و(الاعْتِصَارُ):
- عَقَلَ (العِقَالُ) و(العَقْلُ): ٣١٠، ٣٠٩/١	٢٧٠/٢، ٢٢/١
٣٦٥، ٣٣٩، ٣٣٨، ٣٣٢، ٢٧٧/٢	- عَصَفَرَ (العُصْفَرُ) و(العُصْفُورُ): ٢٠٣/٢
	٢١٧

- عَيْنَ (العَيْنُ) و(العَيْنَةُ): ٢٨٠، ٢٢٣/١ -
 ١٩٨/٢
- (الغَيْنُ)
- عَبَّرَ (العُبَيْرَاءُ): ٨٩/٢ -
 عَبَسَ (الغَبْسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١ -
 عَبَسَ (الغَبْسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١ -
 عَبَنَ (العَبْنُ): ١٨٢/٢ -
 عَدَقَ (العُدَيْقَةُ): ٢٢٤، ٢٢٣/١ -
 عَدَا (عُدْوَةٌ) و(العَادِيَاتُ): ٥٠١/٢، ١٨٩/١ -
 عَذَى (العِذَاءُ) (عِذْيٌ) و(يَعْذِي): ٢٩٩/١،
 ٤١٣/٢، ٣١١، ٣١٠، ٣٠٠
- عَرَبَ (عَرَبِيَّةٌ) و(عَرَبِيَّةٌ) و(العَرَبُ) و(العَرَبِيَّةُ):
 ٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ١٢١/٢، ٤٥٤، ٣١٢، ٢٣/١
- عَرَّرَ (العَرْرَةُ): ٣٦٦، ٣٦٥/٢، ٥٧/١ -
 عَرَّرَ (العَرِيرَةُ) و(العَرِيرُ): ٥١٨، ٤٣٧، ٣٣/٢ -
 عَرَضَ (الإِعْرَاضُ): ١٨١/٢ -
 عَرَفَ (عَرَفَةٌ) (عَرَفَاتٌ): ٧١/١ -
 عَرَقَ (العَرَقُ): ١٥٣/١ -
 عَرَقَدَ (العَرَقْدُ): ١٠١/١ -
 عَرَمَ (العَارِمُ): ٣٠٢/١ -
 عَسَقَ (العَسَقُ): ٢٧/١ -
 غَسَلَ و(اغْتَسَلَ) و(الغَسْلُ) و(الغُسْلُ)
 (الغَسُولُ) و(الغَاسُولُ): ٣٥٨، ١٢٩، ٧١/١
- عَكَفَ (الاعْتِكَافُ): ٣٤٧/١ -
 عَكَنَ (العَكْنُ): ٢٩٣/٢ -
 عَلَفَ: ٥١٤/٢ -
 عَلَقَ (تَعَلَّقَ): ٣٠١/٢، ٢٧٣/١ -
 عَلَّلَ (العَلَالَةُ): ٣٣٣/٢ -
 عَمِدَ (يَعْمَدُ) (العَمُودُ) و(العَمْدُ): ٤٤٦/١،
 ٣٦١، ٣٤٤، ٢١٨، ٣٤٣، ٢٠٢/٢ -
 عَمَرَ (العُمُرَةُ) و(العُمُرَى) و(عِمَارَةٌ): ٣٧٥/١،
 ٢٧١، ٢٧٠، ٢٥٨/٢ -
 عَمَلَ (عَمَلٌ) و(هَلْ هُوَ غَلَطٌ؟): ٣٠٥/٢ -
 عَمَمَ (عُمَمَةٌ) و(التَّخْلُ الْعُمُ): ٣٧٥، ٣٧٤/٢ -
 عَنَبَرَ (العَنْبَرُ): ٤٧٠/٢ -
 عَنَتَ (العَنْتُ): ١٠٦/٢ -
 عَنَفَ (العَنْفُ): ٥٢٠/٢ -
 عَنَقَ (عَنَاقٌ): ٤٦٠، ٤٥٩/١ -
 عَنَنَ (عَنَّ) و(عَنَّيْنٌ) و(العَنُونَةُ): ١٠١، ٤٠/٢ -
 عَهَدَ (عَهْدَةٌ): ٢٢٧، ١٧١/٢ -
 عَهَرَ (العَاهِرُ): ٢٥٣/٢ -
 عَوَدَ (عَوْدٌ) و(العَيْدُ): ٢٩١، ٢٠٧/١،
 ٣٦٣/٢، ٣٢١ -
 عَوَرَ (العَوَارُ) (عَاوِرٌ): ١٥/٢، ٢٩٢/١،
 ٢٦٦، ٤٤٤، ٢٩، ١٦ -
 عَوَّلَ (العَالَةُ) و(عَالَ) و(أَعَالَ): ٢٨٤/٢ -
 عَيَّبَ (العَيْبَةُ): ٤٤٤/٢

٥١٥،٥١٤/٢،٤٥٣،٢١٨	غَشِيَ (الغَشْيُ): ١٤٣/٢،٢١٧/١
- فَجَّجَ (الْفِجَاجُ): ٤٤٣،٤٤٢/١	- غَطَطَ (الغَطَاطُ): ٥٦/١
- فَجَّرَ (الفَجْرُ): ٢٢،٨/١	- غَفَرَ: ٣٩٦/٢
- فَجَّوْ (فَجْوَةٌ): ٤٣٨،٤٣٧/١	- غَلَسَ (الغَلَسُ): ٢٠،١٩،١٤/١
- فَحَصَنَ: ٤٢٤،١١/٢	- غَلَقَ (الغَلَقُ) و(غَلَقُ الرَّهْنِ): ٢٤٣/٢
- فَحَلَّ (فَحْلٌ) و(فَحَالٌ) و(الْفَحِيلُ): ٤٧/٢	- ٤٠٣،٤٦٨،٢٤٤
٣٢٢،٣٢١	- غَلَّ (يَغْلُ) (الغِلُّ) (الغُلُّ) و(الغِلَّةُ)
- فَدَّدَ (الْفَدَادُونُ): ٥٠٩،٥٠٨/٢	و(المُعَلَّةُ): ٤٤١،١٧٤،٢٤،٢٣،١٢/٢
- فَدَّمَ (مُقَدَّمٌ): ٣٩٦/١	- غَلَوَ (الغَلْوَةُ): ١٧/١
- فَدَى (وَفَادَى) و(أَفَدَى): ١٦/٢	- غَمَّرَ (الغَمْرُ): ١٠٣/١
- فَدَّدَ (الْفَدَّةُ) و(الْفَادَةُ) و(الْأَفْدَادُ): ٢٦٠/١	- غَمَسَ (الغَمُوسُ): ٧٦/٢
٩/٢	- غَمَمَ (غُمَّ عَلَيْكُمْ) (مَغْمُومٌ): ٥٠٧/٢،٣٢٦/١
- فَرَطَ (الْفَارِطُ): ٥٥،٥٤/١	- غَيَّبَ (تَغَيَّبًا) و(اسْتَغَيَّبَ): ٢٩٢،٦/٢
- فَرَضَ (وَفَرَضَ): ٣٢٢،٣٢١/١	- غَوَّطَ (الغَاوِطُ): ٢٢٨،٦٤/١
- فَرَجَ (الْفَرْجُ) و(الْفَرْجُ) و(فَرْجَةٌ) و(فَرْجَةٌ):	- غَيَّبَ (غَيَّبٌ) و(غَيْبٌ) و(الغَابَةُ) و(الغَيْبَةُ)
٥٠٠/٢،٤٣٩،٤٣٨،٤٣٧،٢٢٨،٧٦/١	و(الْأَغْيَابُ): ٣٢١،١٩٤،١٥١،١٤٩/٢
- فَرَّ (فَرَارًا): ٤٢٩،٤٢٨/٢	٥٢٥،٣٨٦
- فَرَسَ (الْفَرَسُ): ٢٠٤/٢	- غَيَّلَ (الغَيْلَةُ) و(الغِلُّ) و(غَالَةً): ٣١٠/١
- فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١٧/١	- ٣٧٦،١٦٦،١٦٥/٢
- فَرَّقَ (الْفَرَقُ): ٢٣٨/١	- غَيَّمَ (غَامٌ) و(أَغَامَ): ١٤٩/١
- فَرَعَ (الْفَرْعُ) و(الْفِرَاعُ): ٣٦٨،٢٨٣/١	(الغَاءُ)
- فَرَسَكَ (الْفَرَسُكُ): ٣٠٤/٢،٣١٨/١	- فَاتَتْ و(افْتَاتَتْ): ١٢٤/٢
- فَرَفَصَ (الْفَرَاْفَصَةُ): ٣٤١/٢	- فَارًا (الْفَارَةُ): ٥١١/٢،٣٩٨/١
- فَرَّقَ (الْفَرَقُ) و(الْفَرَقُ) و(فَرَّقَ) و(انْفَرَقَ)	- فَتَنَ (فَتَنَ وَأَفْتَنَ) و(الْفِتْنَةُ): ١٢٤،١٢٣/١

١٧٩	،٥٣/٢ ،٧٥ ،٧٤،٧٣،٧٢/١: (الأفراق)
- فَلَحَّ (وَأَفْلَحَ) وَمَعَانِي (الْفَلَاحِ): ٢٠٤/١ ،	٤٩١،١٨٠،٥٤
٢٠٥	- فَرَقَبَ (فُرُقِيًّا) وَ(تُرُقِيًّا): ٢١٥،٢١٤/٢
- فَلَسَ وَ(أَفْلَسَ) وَ(فُلَسَ): ٢٢٧،١٧٠/٢	- فَرَيَ (فَرَى) وَأَفْرَى) وَ(الْفَرِيَّةُ): ٥٤،٥٣/٢ ،
- فَلَقَ (فَلَقُ الصُّبْحِ) وَ(الْفَلَقُ): ٢٣٩،٩/١	٣٧٦،٢٤١
- فَلَجَّ (الْفَالِجُ): ٤٢٤/١	- فَرَعَ (الْفَرَعُ): ٣٣/١
- فَلَنَ (فُلَانٌ) وَ(فَلَانَةٌ) وَ(الْفُلَانُ) وَ(الْفَلَانَةُ):	- فَسَطَ (الْفِسْطَاطُ): ١٤٩/١
١٨٩/٢	- فَسَقَ (الْفَوَاسِقُ) وَ(الْفَوَاسِقَةُ): ٣٩٩/١ ،
- فَلَوَ (الْفُلُوقُ): ٥٣٣/٢	٤٦٨/٢
- فَهَدَّ (الْفَهْدُ): ٣٩٩/١	- فَصَدَّ (وَفَصَّدَ): ٢٣٤/١
- فَأَاءَ (الْفَيْيَاءُ): ٤٤٢،١٢٨،١٢٧/٢،١٦/١	- فَزَوَّ (الْفَزْوُ) وَ(الْفَزْوَةُ): ٤٠١/٢
- فَجَّحَ (الْفَيْحُ) وَ(أَرْضٌ فَيْحَاءُ): ٤٨٥/٢، ٣٣/١	- فَصَفَصَ (الْفَصَافِصُ): ٢١٦/٢
- فَأَضَّ وَ(أَفَاضَ) وَ(الْإِفَاضَةُ) وَ(فَاضًا): ٤١٤/١ ،	- فَصَّلَ (الْمُفْضِلُ) وَ(الْفَصِيلُ): ٢٩٠،١٠٣/١
٣٨١،٣٨٠،٣٧٩،٣٧٨/٢،٤٣١	- فَصَّمَّ (وَقَصَّمْ): ٢٣٣/١
- فَوَّقَ (الْفَوْقُ): ٢٣٧/١	- فَضَّخَ (الْفِضْيُخُ): ٩٠،٨٣/٢
- فَوَّهَ (فَاهُ): ٤١/١	- فَضَضَ (تَفْتَضُّ) وَ(تَفْتَضُّ): ١٥٦،١٥٥/٢ ،
(الْقَافُ)	١٥٧
- قَبَّرَ (مَقْبَرَةٌ) وَ(مَقْبَرَةٌ): ٣٣٠/٢ ،٥٤،٥٣/١	- فَضَّلَ (فُضِّلَ): ١٦٤،١٦٣/٢،٨٣/١
- قَبَطَ (الْقَبَاطِيُّ): ٢١٩/٢ ،٤٢٦،٤٢٥/١	- فَطَرَ (الْفِطْرَةُ): ٤٥٨/٢،٣٢٥،٢٧٤/١
- قَبَّلَ (قُبْلَةٌ) وَ(تَقْبِيلٌ) وَ(الْقَابِلَةُ) وَ(الْمُقَابَلَةُ) وَ(الْقَبُولُ): ٤٩٤،٤٥/٢،١٤١،٧٠/١	- فَفَّرَ (الْفَقِيرُ وَالْمِسْكِينُ) وَالْفَرَقُ بَيْنَهُمَا:
- قَتَبَ (أَقْتَابُ): ٤٢٤/٢	٠٨،٣٠٧،٣٠٦،٣٠٦،٣٠٥،٣٠٤،٣٠٣/١
- قَتَدَ (الْقَتْدُ): ٣٢/١	٣٨٣/٢،٣
- قَتَّرَ (ابْنُ قَتْرَةَ): ٥١٧/٢	- فَكَّهُ (فَاكَهْتُ): ٣١٨،٣١٧/١
	- فَكَلَّتْ (أَفْكَلَّتْ نَفْسَهَا) وَ(أَفْكَلَّتْ): ١٧٨/٢ ،

- قَتَلَ وَ(أَقْتَلَ) وَ(قَاتَلَ): ٣٤٦، ١٨٠/١ ، ٤٢٤، ٤٢٣/٢، ٤٥٣
 - قَرَحَ (الْأَفْرَاحُ): ٤٣٧/١
 - قَسَسَ (الْقَسِي) وَ(الْقَسَاسَةُ): ١٠٣/١
 ٢١٣، ١٤٦/٢
 - قَسَمَ (الْمَقَاسِمُ) وَ(الْقِسْمُ) وَالْقِسَامَةُ: ١٥/٢ ، ٣٨٣، ٢١٩، ٧٥
 - قَصَدَ (الْقَصْدُ): ٤٩٥/٢
 - قَصَصَ (الْقِصَّةُ) وَ(الْمِقْصَانُ) وَ(يُقَاصُهُ):
 ٤٩٠، ٣٤٩/٢، ٤٣١، ٢١٧، ٩٠/١
 - قَصَعَ (الْقَاصِعَاءُ): ٤٦٠/١
 - قَصَفَ (الْإِنْقِصَافُ): ٤٧١/١
 - قَضَبَ (الْقَضْبُ): ٢١٦، ١٨٥/٢، ٣١٨/١
 - قَضَى (الْقَضَاءُ): ٣٨٥/١
 - قَطَرَ (يَقْطُرُ وَنَهَا): ٣١٩/١
 - قَطَطَ (قَطُ): ١٦٠، ١٥٩/١
 - قَطَفَ (الْقَطِيفَةُ): ٣٩٥/١
 - قَطَنَ (الْقَطِينَةُ): ٣١٦/١
 - قَعَدَ (قَوَاعِدُ الْبُنْيَانِ) وَ(الْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ):
 ٤٠٦، ٤٠٥/١
 - قَفَرَ (الْمُفْرِ): ٤٧٣/٢
 - قَفَعَ (الْقَفْعَةُ): ٤٧٣/٢
 - قَفَفَ: ١٢٤/١
 - قَفَلَ (الْقُفُولُ): ٤٦٦، ٤٥٢، ٣٠/١ ، ٣١٠/٢
- قَتَلَ وَ(أَقْتَلَ) وَ(قَاتَلَ): ٣٤٦، ١٨٠/١ ، ٤٢٤، ٤٢٣/٢، ٤٥٣
 - قَتَتَ (الْقَتَاءُ): ٤٤٣، ١٧٦، ٧٠/٢
 - قَدَحَ (الْقِدْحُ): ٢٣٨/١
 - قَدَدَ (الْقَدِيدُ) وَاسْتَقَافُهُ: ٤٥/٢ ، ٤١٩/١
 - قَدَّرَ وَ(قَدَّرَ) وَ(الْقَدْرُ) وَ(اقْدُرُوا لَهُ): ٢٧٤/١ ، ٣٥٠، ٣٤٩، ٣٢٦
 - قَدَسَ (الْمُقَدَّسُ): ٢٩٤/٢
 - قَدِمَ وَ(تَقَدَّمَ) وَ(الْقَدَمُ) وَ(قَدُّومٌ) وَ(قُدُّومٌ) وَ(يَقْدِمُ):
 ٣٢١ ، ١٥٢، ٥٨/٢، ٢٥٥/١ ، ٥٤٧
 - قَدَى (الْقَدَاةُ): ٤٦٤/٢
 - قَرَأَ (الْقُرْءُ) وَ(أَقْرَأَهُ): ١٣٦، ١٣٥، ٣٥/٢
 - قَرَحَ (الْقَرَّاحُ): ٤٧٢/٢
 - قَرَدَ (قِرَادٌ) وَ(يَقْرُدُ): ٣٩٩/١
 - قَرَرَ (قَرَرْتُ): ٤٨٦/٢
 - قَرَصَ وَ(قَرَصَ): ٩١/١
 - قَرَضَ (الْمُقَارِضُ) وَ(الْمُقَارِضُ): ٢٠٢/٢ ، ٢١٤، ٢٠٩
 - قَرَعَ (الْأَفْرَعُ) وَ(الْقَرَعِيُّ) وَ(الْقَرَعُ): ٢٨٩/١ ، ٨٦، ٥/٢
 - قَرَفَ (الْمُفْرِفُ): ٢٢/٢
 - قَرَنَ (الْقُرُونُ) وَ(قَرْنُ الشَّيْطَانِ) وَ(مَعْنَى الْقَرْنُ) وَ(الْأَقْرُنُ) وَ(الْقَرْنَانُ) وَ(قَرْنُ الشَّمْسِ):

١٩٨، ١٨٨ / ٢	فَقَا (الْقَافِيَةُ): ٢٠٦ / ١
كَتَبَ (الْكِتَابَةُ) وَ (الْمُكَاتِبَةُ): ٥٣٦، ٣٣٥ / ٢	قَلَّتْ وَ (أَقَلَّتْ): ٤٥٣ / ١
كَتَلَ (الْمِكَتَلُ): ٤٠٣، ٣٩ / ٢	قَلَّدَ (تَقْلِيدُ) وَ (مَقَالِيدُ) وَ (الْأَقَالِيدُ): ٣٨٣ / ١
كَتَمَ (الْكَتْمُ): ٢١٧ / ٢	قَلَسَ (الْقَلْسُ) وَ (الْقَلْسُوءُ): ٥١، ٥٠ / ١
كَتَنَ (الْكِتَانُ): ٢١٣ / ٢	١٨٦، ١٨٥ / ٢
كَثَرَ (الْكَثْرُ): ٤٠٤ / ٢	قَلَّلَ (مَعَانِي الْقِلَّةِ): ١٣٥، ١٣٤ / ١
كَدَّدَ (الْكِدِيدُ): ٣٢٩ / ١	قَمَّرَ (الْقِمَارُ): ٢٠٨ / ٢
كَدَى (الْكُدَى): ٢٢٠ / ١	قَنَتَ (الْقُنُوتُ): ١٨٧، ١٦٢ / ١
كَذَّبَ (مَعَانِي الْكَذِبِ): ١٤٩، ١٣٧ / ١	قَنَعَ (الْقَانِعُ) وَ (الْقُنُوعُ) وَ (الْمُقْنِعُ): ١٦٤ / ١
٢٠٦، ٢٠٥	٦٣ / ٢
كَزَبَسَ (الْكِرَابِسُ): ٢٢٧ / ١	قَنَعَسَ (الْقِنَاعِيسُ): ٣٦٢ / ٢
كَزَزَنَ (الْكِرَازِينُ): ٢٦١ / ١	قَوْلَ (الْقَائِلَةُ) وَالْقَوْلُ بِمَعْنَى الطَّلُّ (الْإِقَالَةُ)
كَزَسَفَ (الْكِرْسُفُ): ٢١٧ / ٢، ١٨٥، ٩٠ / ١	وَ (قُلْتُهُ) وَ (أَقْلْتُهُ) وَ (قِيلَ وَقَالَ): ٣٢٨، ٢٤ / ١
كَزَعَ (الْكِرَاعُ): ٥٣٦، ٤٧٢ / ٢، ٣٣٠ / ١	٥٢٨، ١٦٩، ١٦٨ / ٢، ٣٤٨
كَزَمَ (الْكِرِيمَةُ): ٣٦ / ٢	قَامَ (مَعَانِي الْقِيَامِ) وَ (قِيَامٌ وَ قِيَوْمٌ) وَ (الْعَيْنُ
كَرِهَ (كَرَاهِيَةٌ) وَ (كَرَاهِيَةٌ) وَ (الْمَكَارِيَةُ): ١٩١ / ١	الْقَائِمَةُ): ٣٦٨ / ٢، ٢٤٤، ٢٤٣، ١٣٤ / ١
٥٠٦، ١٠ / ٢	٤٦٧، ٤٦٥
كَرَى (كَارِي) (الْكِرَاءُ) وَ (الْكِرْيُ): ٤٥٩ / ١	قَافَ (الْقَائِفُ): ٢٥٦ / ٢
٣١٢، ٣٠٥، ١٨٩ / ٢	قَوَّةَ (الْقُوَّةِ): ٢١٤ / ٢
كَسَفَ (الْكُسُوفُ): ٢١٢، ٢١١ / ١	قَاءَ (الْقِيَاءُ): ٥١ / ١
كَسَلَ وَ (أَكْسَلَ): ٢٠٢، ٢٠١ / ٢، ٧٧ / ١	(الْكَافُ)
كَسَوَ (كَسُوَةٌ) وَ (كُسُوَةٌ) وَ (الْمَكَاسِيَاتُ): ٨٠ / ٢	كَأَبَ (كَابَةُ الْمُنْظَرِ): ٥١٨ / ٢
٤٤٤، ٣١٥	كَبَّرَ (يَكْبُرُ) وَ (يَكْبُرُ): ٣٤٢، ١٣٨ / ٢
كَعَبَ (الْكِعَابُ): ٤٩٨ / ٢	كَبَسَ (الْكَيْبِسُ) وَ (الْكِبَاسَةُ): ٣١٣ / ١

- تَبَسَ (الْبَسُّ) وَ(الْبَيْسُ) وَ(الْبِاسُ) وَ(الْبَسَنُ):	كَعَّ وَ(تَكَعَّعَ): ٢١٣، ٢١٢/١
١٢٠/٢، ٣٦٢، ٣٥٩، ١٧٨، ١١٧/١	- كَفَّأَ وَ(اِكْتَفَأَ) وَ(يُكْفِئُهُ) وَ(المُكْفِئَةُ):
- لَبَطَ (الْبُطُ) وَ(الْبَبُ): ٤٨١/٢	٤٦٧، ٤٣١، ٣١٥، ١٧، ١٦/٢
- لَبَنَ (الْبِنَةُ) وَ(ابنُ البُنِّ): ٢٢٩، ٢٢٨/١	- كَفَّرَ (الْكِفَارَةُ): ٧٣/٢
٣٦٢/٢، ٢٩٠	- كَفَّفَ (الْكِفَّةُ) وَ(الْكِفَّةُ): ١٩٧/٢
- لَحَدَّ وَ(الْحَدُّ): ٢١٦، ٢٦٠/١	- كَفَّلَ (تَكْفَلُ) وَ(كَفَيْلُ) وَ(كَافِلٌ): ٣/٢
- لَحَفَ (الإِلْحَافُ): ٥٣٨/٢	- كَفَنَ (الْكِفْنُ): ٥٣٦/٢
- لَحَمَ (المُتَلَحِّمَةُ): ٣٦٩/٢	- كَلَأَ (الْكَالِيَةُ): ١٩٣، ١٨٧/٢، ٣١/١
- لَحَنَ (الْلَحْنُ) وَ(مَعَانِيهِ): ٢٣٧، ٢٣٦/٢	٥٤٥
- لَحَا (تَلَا حَى) وَ(الْلَحَى): ٣٥٤/١	- كَلَّلَ (الْكَلَالَةُ): ٣٥٤، ٣٥٣/٢
٥٢٦، ٣٦٩/٢	- كَلَّمَ (الْكَلْمُ): ٣١/٢
- لَطَّخَ: ٣٧٦/٢	- كَمَمَ (الأَكْمَامُ): ٣١٦/١
- لَعَنَ (الْلَعْنُ) وَ(الْلَعَانُ): ٣٥٩، ١٣٧/٢	- كَتَفَ (الْكَيْفُ) أَسْمَاؤُهُ: ٢٢٧، ١٨٨/١
- لَعَطَ (الْلَعْطُ) وَ(الْلَعْطُ): ٢٠٣/١	٢٦٢
- لَعَا (الْلَعْوُ) (لَعَى) وَ(الْلَعَى) وَ(الْلَعَى) وَ(لَعُوُ	- كَوَبَ (الْكُوبَةُ): ٤٩٨/٢
الْكَلَامُ): ٧٤، ٧٣/٢، ١٣٢، ١٣١، ١٣٠/١	- كَوَّرَ (الْكُورُ): ٥١٩، ٥١٨/٢
- لَقَطَ (الْلَقْطُ): ٦٢، ١٥/٢	- كَوْمَ: ٣٩٢/٢
- لَفَعَ (مُتَلَفَعَاتُ): ١٥، ١٤/١	- كَوَّنَ (الْكُونُ): ٥١٩، ٥١٨/٢
- لَقَفَ (مُتَلَقَفَاتُ): ١٤/١	- كَبَّرَ (الْكَبِيرُ) وَ(الْكُورُ): ٤١١/٢
- لَقَمَ (الْلِقَامُ) وَ(الْلِقَامُ): ٣٦٣/١	(الْلَامُ)
- لَقَحَ (الْلَقْحَةُ) (لَقُوْحُ) (لَاقِحُ) وَ(المُلاقِيَةُ):	- لَأَوَّ (الْلَأَوَاءُ) وَ(الْلَوْلَاءُ): ٤١٠/٢
٥٣٨، ٥١٢، ٢٠٧، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٦٢، ٥١/٢	- لَبَّبَ (الْلَبْبَةُ) وَ(الْتَلْبَبُ) وَ(الْبَبْبُ): ٢٣١/١
- لَقَطَ (الْلُقْطَةُ) وَ(الْلُقْطَةُ) وَ(الْلُقَيْطُ): ٢٧٣، ٨٨/٢	٤٢٤، ٣٧١، ٣٧٠، ٣٦٩، ٢٣٢
- لقمَ: ٢٨٢/٢	- لَبَّدَ (الْتَلْبِيدُ): ٤٤٥، ٣٦٥/١

- مَدَدَ (المُدُّ): ٨٠ / ٢	- لَقِيَ (استلقى) و(استلقى) و(اللَّقْوَةُ):
- مَدَرَ (المَدْرُ): ٣٦٢ / ١	٤٨٥، ٣٩٢ / ٢، ٢٠٢، ٢٠١ / ١
- مَدَى (الأمْدُ) و(المَدَى): ٣٧ / ٢	- لَكَعَ (لَكَاع) و(لَكَعٌ): ٤٠٩ / ٢
- مَدَيَّ (المَدْيُ): ٦٩، ٦٨، ٦٧ / ١	- لَمَسَ و(الْتَمَسَ) و(الْمَلَّاسَةُ): ٤٤٩، ٩٩ / ٢
- مَرَضَ و(أَمْرَضَ) و(المُمْرَضُ): ٤٨٨ / ٢	- لَمَمَ (هَلَمَ) و(الْلَمَّةُ): ٤٥٥، ٥٨ / ١
- مَرَطَ (المُرُوطُ): ١٦، ١٥ / ١	- لَهَيْتَ (لَهَيْتَ الكَلْبَ): ٤٧٠ / ٢
- مَرَعَ (المَكَانُ المُمْرِعُ): ٤٥٠ / ٢	- لَهَى (أَلَهَى): ٧٠ / ١
- مَرَقَ (المُرُوقُ): ٢٣٧ / ١	- لَوَبَ (اللُّوبِيا) و(الْأَلَابِيَةُ) و(اللُّوبُ):
- مَرَوَ (المَرَوَةُ) و(المَرَوِيَّةُ): ٢١٤ / ٢، ٤١٦ / ١	٤١٦ / ٢، ٣١٥ / ١
- مَارَى و(تَمَارَى): ٤٢٠ / ١	- لَوَّثَ (اللَّوْثُ): ٣٨٥ / ٢
- مَرِيَّ (التَّمَارِي) و(المِرْيَةُ) و(تَمَارَى):	- لَوَّطَ: ٤٧٥ / ٢
٤٢٠، ٢٣٧ / ١	- لَوَّعَ و(التَّاعُ): ٤٢٤ / ٢
- مَزَرَ (المِزْرُ): ٨٣ / ٢	- لَيْطَ: ٢٥٥ / ٢
- مَسَحَ (المَسِيحُ): ٤٥٧، ٤٥٦ / ٢، ٢٤٢ / ١	(المِينِ)
- مَشَطَ (المِشْطَةُ المِثْلَاءَةُ): ٤٤٦، ٤٤٥ / ٢	- مَأَيَّ (المِثُونُ): ١٤٣ / ١
- مَشَقَّ (المَشْقُ): ٢٥٠ / ١	- مَتَعَ (المُنْعَةُ) و(المَتَاعُ): ١٠٩، ١٠٨ / ٢
- مَشَى (المَاشِيَةُ): ٢٨٠ / ١	٣١١، ١٤٢
- مَصَرَ (مِصْرَانُ الفَارِ): ٣١٣ / ١	- مَثَلَ (مَثَلٌ) و(مِثْلٌ) و(مِثْلٌ) و(تَمَثَيْلٌ):
- مَصَصَ (مَصَّ) و(امْتَصَّ): ١٦٤ / ٢	٥٠٦، ٥٠٥، ١٩٨، ١٢ / ٢، ٢٨٩ / ١
- مَضَمَصَ (مَضْمَصٌ) و(المَضْمَصَةُ): ٤٥ / ١	- مَجَدَّ (مَجْدَنِي): ١٠٨ / ١
- مَطَّرَ و(أَنْطَرَ): ٢٢٢ / ١	- مَحَلَّ (أَمَحَل) و(مَمَحَل): ٧١ / ٢
- مَطَّطَ (التَّمْطِي) و(المَطَّأُ): ٩١، ٩٠ / ٢	- مَحَا (المَحْوُ): ٣٤٣ / ٢
- مَطَّلَ (المَطْلُ): ٢٢٣ / ٢	- مَخَضَ (المَخِضُّ) و(مَخَاضٌ) و(ابْتِنَةُ
- مَعَزَ (المِعِزُّ) و(المَاعِزُ) و(لِعَانَتُهَا): ٢٩٤ / ١	مَخَاضٍ): ٣٦٢ / ٢، ٢٩٨، ٢٩٠ / ١

نَبَذَ (النَّبِيذُ) وَ (المُنْبُوذُ) وَ (المُنَابِذَةُ): ٨٣/٢،	مَعِيَ (مِعَى): ٤٦١/٢
٤٧٦، ٤٤٩، ٢٥٠، ٨٨، ٨٥	مَعَرَّ (المَعْرَةُ): ٣٦٢، ٢٥٠/١
نَبَجَ (الأنْبِجَانِيَّةُ): ١٢١/١	مَكَتَ (مَكَّتَ) وَ (مَكَتُ) وَ (مَكَيْتُ): ٧٨/١،
نَبَسَ (النَّبَاسُ): ٢٧١/١	٢٥٤/٢، ٢٣٧
نَبَطَ (النَّبَطُ): ٣٢٠/١	مَلَأَ (تَمَلَأَ): ٣٧٧/٢
نَبَقَ (النَّبَقُ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١	مَلَطَ (المِلْطَاءُ): ٣٦٩/٢
نَبَجَ وَ (أُنْبِجَ): ٤٢٤/١	مَلَّلَ (المَلَّلُ) وَ (تَعَلَّلُ تَسْمِيَّةٌ مَلَّلُ):
نَبَّرَ (الاستِنْبَارُ) وَ (الثُّرَّةُ): ٣٩٥، ٤٣/١	١٤٦، ٢٦/١
نَبَجَ (النَّاجُ): ٣٧٥/١	مَنَى (المَنِيَّةُ) وَ (تَمَنَّى) وَ (مَنَيْتُ الشَّيْءَ) وَ (تَعَلَّلُ
نَجَسَ: ٤٩/١	تَسْمِيَّةٌ المَنِيَّةُ): ٤١٩، ٣٧٩، ٦٩، ٦٧/١،
نَجَسَ (المُنَاجِسَةُ): ٢٣٠/٢	٤٢٢
نَجَعَ (يُنَجِعُ) وَ (يُنَجَعُ): ٣٧٨/١	مَهَقَ (الأمْهَقُ): ٤٥٣/٢
نَجَلَ (النَّجْلَاءُ): ٢٩٢/٢	مَهَلَّ (المِهْلَةُ) وَ لغاتها: ٢٥٢، ٢٥١/١
نَجَوَ (النَّجْوُ): ٥٢٧، ٥٢٦، ٥٢١/٢	مَهَنَ (المِهْنَةُ): ١٤٠، ١٣٩/١
نَحَلَ (النَّحْلُ) وَ (النَّحْلَةُ): ٢٦٧، ٢٦٦/٢،	مَوَتَ (مَيِّتٌ) وَ (مَيِّتٌ) وَ (يَمُوتُ) وَ (يَمَاتُ)
٢٩٨	وَ (المَوَاتُ) وَ (المَوَاتَانُ) وَ (المَوَاتَةُ): ٢٢٠/١،
نَحَمَ (النَّحَامَةُ) وَ (النَّحَاعَةُ): ٢٢٩/١	٥٤١، ٤٩٢، ٢٥٨، ٦٤/٢، ٢٥٦، ٢٥٥
نَذَرَ (النَّذْرُ): ٦٩/٢	مَوَّلَ (المَالُ) وَ (المَالِيَاتُ): ٣٠٢، ٢٩/٢،
نَزَدَ (النَّزْدُ): ٤٩٨، ٢٠٩/٢	٤٤٥
نَزَرَ (نَزَاتُ): ٢٣٥/١	مَيَّطَ (مَاطٌ) وَ (أَمَاطٌ): ٤٢، ٤١/٢
نَزَعَ (يُنَزِعُ) وَ (النَّزَاعَةُ) (أُنَازَعُ) (مَعَانِي	مَيَّلَ (المَيَّلُ) وَ (المَيَّلُ) وَ (المَيَّلُ): ٢٧، ١٧/١
النَّزَاعُ): ٣٩١، ١٠/٢، ٤٧١، ١٠٩/١	(النُّونُ)
نَزَفَ وَ (نَزَى): ٣٦٤، ٣٦٣/٢	نَأَى (النَّأْيُ): ٤٩٨/٢
نَزَى (النَّزَاءُ) وَ (النَّازِعَةُ): ٣٧٣/٢، ٤٣٠/١	نَبَأَ (النَّبِيَّةُ): ١١٦/١

- نَطَقَ (الْمِنْطَقَةُ): ١/١٦٤، ١٦٥، ٣٦٢	- نَسَقَ (النَّسَقُ): ٢/٧٧
- نَضَضَ (النَّاضِضُ): ١/٢٨٨	- نَسَكَ (نُسُكٌ) و(نُسُكٌ) و(النَّسِيكَةُ): ١/٤١٣،
- نَعَسَ (النُّعَاسُ): ١/١٤٥	٤٢٨، ٢/٦٨
- نَعَمَ (نَعَمٌ) و(نَعِمٌ) و(نَعَمٌ) و(نَعَمَتٌ) و(النَّعَمُ) و(النَّعَامَةُ): ١/٦٣، ١٤٣، ١٨٤، ٣١٩،	- نَسِيَ (النَّسِيَانُ): ١/٢٩، ٤٦٥
٣٥٦، ٢/٤٠٤، ٥٤٤	- نَشَأَ و(أَنْشَأَ): ١/٢٢٣، ٣٨٧، ٣٨٦،
- نَعَيْتُ (النَّمِيْتُ): ١/٢٥٦	- نَشَبَ: ١/٢٣٦، ٢/٤٣٨
- نَفَثَ (النَّفْثُ): ٢/٤٨٤	- نَشَدَ و(أَشَدٌ) و(نَشَدْتُكَ) و(أَنْشَدْتُكَ) و(نَاشَدَ)
- نَفَّحَ: ١/٤٧٠	و(النَّاشِدُ): ١/١٣٦، ٢/٣٤، ١١٧، ١٣٦
- نَفَدَ: ١/٤٠٣، ٤٠٢	- نَشَرَ (النُّشُورُ): ١/١٧٧، ١٧٦
- نَفَّدَ (يُنْفِذُ): ٢/٣٤٤	- نَشَسَ (النَّشَسُ) و(النَّشِيْسُ): ٢/١١٤، ٢١٨
- نَفَّرَ (يُنْفِرُ): ١/٤٥٤	- نَشَطَ (النَّمْشَطُ): ٢/١٠
- نَفَسَ (النَّفَاسُ) و(النَّفْسُ): ١/٨٨، ٨٩،	- نَشَقَ (الاشْتِنَاقُ): ١/٤٣
٩٠، ٢/٥٥، ٥٤	- نَصَبَ (النَّصَبُ): ١/٢٧٤
- نَفَقَ (النَّفَاقُ) و(النَّفَاقَةُ): ١/٦٠، ٢١٨	- نَصَحَ (النَّاصِحُ): ٢/٥١٣، ٥١٤
- نَقَلَ (النَّقْلُ): ٢/١٣، ١٤، ١٧	- نَصَصَ (النَّصُّ): ١/٤٣٩، ٤٤١
- نَقَبَ (النَّقَابُ) و(النَّقَابُ): ١/٣٦٣،	- نَصَعَ: ٢/٤١١
٤٢١/٢	- نَصَلَ (النَّصْلُ): ١/٢٣٧
- نَقَدَ: ١/١٨٩، ٢٢٢	- نَصَى (النَّاصِيَةُ): ٢/١١٦
- نَقَّرَ (النَّقِيرُ): ٢/٨٧	- نَضَحَ (النَّضْحُ): ١/٧٩، ٩١، ٩٣، ٢٩٦،
- نَقَصَ: و(أَنْقَصْتَهُ): ٢/٧٨، ٥٣٨، ٥٣٩	٣١٢، ٢/٢٠٦، ٢٦٤
- نَقَعَ (النَّقِيعَةُ) و(النَّقِيعَةُ): ٢/١١٦، ٢٦١	- نَضَحَ: ١/٧٩
- نَقَلَ (النَّمْلَةُ): ١/١٤٢، ١٤٣، ٢/٣٦٥،	- نَظَرَ (النَّظَرَةُ) و(أَنْظَرْتُكَ) و(النَّظَرَةُ) و(أَنْتَظَرْتُ):
٣٧٠	١/١١٧، ١١٨، ١١٩، ٢/١٨٨، ٢٠١

٤٤٠، ٤٣٩، ٢٨٧، ٢٨٦، ١١٣، ٤٨ / ٢، ٩٦
 - هَجَنَ (الهِجِينُ): ٢٢ / ٢
 - هَدَأُ: ٣٢ / ١
 - هَدَبَ (الهُدْبَةُ): ١٠٢ / ٢
 - هَدَمَ (صَاحِبُ الْهَدَمِ) (هَدَمَ) (هَدَمَ): ١٥٤ / ١
 ٢٦٤
 - هَدَى (الهِدْيُ) (وَالهِدْيُ) هَدَى وَأَهْدَى.
 ٤٢٣، ٤٠٢، ٣٧٩، ٣٧٨ / ١
 - هَرَجَ (الهِرْجُ): ٢٤٤ / ١
 - هَرَسَ (الْمِهْرَاسُ): ٩٠ / ٢
 - هَرَقَ (يَهْرَاقُ) (وَأَرَاقُ وَهَرَاقُ): ٤٥٥ / ١
 ٢٥٤ / ٢
 - هَرَمَ (الهِرْمَةُ): ٢٩٢ / ١
 - هَرَوَ (الهِرْوِيَّةُ): ٢١٤ / ٢
 - هَزَلَ (وَأَهْزَلَ): ٤٧٣ / ٢
 - هَشِمَ (الْهَاشِمَةُ): ٣٧٠ / ٢
 - هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ): ٤١٨، ٣٦٥ / ١
 - هَلَمَ (هَلَمَ): ٢٥٤ / ١
 - هَمَزَ (هَمَزَاتُ) (وَهَمَزَةٌ): ٤٩٢ / ٢
 - هَمَمَ (الْهَوَامُّ): ٤٦٤ / ١
 - هَنَأَ (الْهِنَاءُ): ٤٧٥، ٤٧٤ / ٢
 - هَاءَ (هَاءُ أَتَاذًا): ٣٧٣ / ٢
 - هَوَى (وَأَهْوَى): ١٨٣ / ١
 - هَيَّتَ (هَيَّتَ تَهْيِئَاتًا): ٢٩١ / ٢

٣٨٢ / ٢: - نَقِمَ (يَنْقِمُ)
 ٥٢١، ٤٤٤ / ٢: - نَقَى (النَّقْيُ)
 ٣٠٢، ١٣٢ / ١: - نَكَبَ (الْمَنَاقِبُ) (وَنَكَّبُوا)
 ١٥ / ٢: - نَكَحَ (الْمَنَاحِجُ)
 ٢١٨ / ١: - نَكَرَ (مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ)
 ٢٤٠ / ٢: - نَكَلَ (يُنْكَلُ) (يُنْكَلُ) (وَالنَّكَالُ)
 ٣٨٥ / ٢، ٢٧٠
 ٥٠٥ / ٢: - نَمَرَقَ (النَّمَارِقُ) (وَالنَّمْرَقَةُ)
 ٥٠٦ / ٢، ٤٢٦ / ١: - نَمَطَ (النَّمَطُ) (وَالنَّمَاطُ)
 ٣٧٠ / ٢: - نَمَلَ (الْأَنْمَلَةُ)
 ٣١٤ / ٢، ١٨٧ / ١: - نَمَى (وَنَمَى) (وَالنَّمَاءُ)
 ٦ / ٢: - نَهَرَ (نَهْرٌ) (وَنَهْرٌ)
 ١٨٢ / ١: - نَهَزَ (نَاهَزٌ)
 ٤١٦ / ٢: - نَهَسَ (النُّهْسُ)
 ٤٧٥، ٤٣٧ / ٢: - نَهَكَ (وَأَنْتَهَكَ) (وَالنَّاهِكُ)
 ٥٢١ / ٢: - نَهَمَ (النَّهْمَةُ)
 ٨ / ٢، ٢٢٢ / ١: - نَوَّءَ (الْأَنْوَاءُ) (وَالنَّوَاءُ)
 ٦٣، ٦٢ / ٢، ٢٤٤ / ١: - نَوَّبَ (النَّابُ) (وَالْإِنَابَةُ)
 ٣٨١، ٢٧، ٢٦ / ٢: - نَوَّرَ (النَّائِرَةُ) (وَالنَّارُ)
 ٢٨٣ / ١: - نَالَ (النَّيْلُ)
 ١٥٣، ١١٤ / ٢: - نَوَى (النَّوَاءُ) (وَالنَّوَى)
 ٢١٧
 (الْهَاءُ)
 ٩٥، ٢٦ / ١: - هَجَرَ (التَّهْجِيرُ) (وَالْهَاجِرَةُ)

- وَرَقَ (الرَّقَّةُ) وَ(الْوَرَقُ): ٢٧٩، ٢٩٢ / ١
 ٢٢٤، ٣٣٧، ٣٠٥ / ٢
 - وَرَعَى (التَّوَرَاةُ): ١٣٦ / ١
 - وَزَعَ وَ(يَزَعُ) وَ(الْأَوْزَاعُ) وَ(السَّوَانِعُ):
 ٤٦٧، ١٤١ / ١
 - وَسَدَّ (الْوِسَادَةُ): ١٤٦ / ١
 - وَسَطَ (الْوَسْطُ) وَ(الْوَسْطِيُّ): ١٦٠ / ١،
 ٣٤٢، ١٣٨ / ٢، ٣٥١، ٣٥٠
 - وَسَقَّ (الْوَسْقُ): ٢٧٦ / ١
 - وَسَمَّ (الْوَسْمُ): ٣١٩ / ١
 - وَشَحَّ (التَّوَشِيحُ): ١٦٣ / ١
 - وَشَكَ (يُوشِكُ): ٥١٠، ٤٧٤ / ٢
 - وَضَوَّصَ (الْوَضُوصَةُ): ٣٦٣ / ١
 - وَصَّى وَ(أَوْصَى): ٢٨٦ / ١
 - وَضُوءَ (الْوَضُوءُ): ٦١، ٤٤ / ١
 - وَضَحَّ (المُوضِحَةُ): ٣٧٠، ٣٦١ / ٢
 ٣٤٩ / ٢
 - وَضَّرَ (الْوَضْرُ): ٤٧٢ / ٢
 - وَضَعَّ (الْوَضِيعَةُ): ٢٢٧ / ٢
 - وَعَكَ (الْوَعْكُ): ٤١٧، ٤١٦ / ٢، ٤٨٠
 - وَعَى وَ(أَوْعَى): ٣٦١ / ٢، ٢٣٤ / ١
 - وَعَدَّ وَ(تَوَاعَدَ): ٣٩٣ / ١
 - وَفَرَّ (الْوَفْرَةُ): ٤٥٥، ٣١٤ / ٢
 - وَقَّتَ (مَوْقُوتٌ): ٢١ / ٢
- هَيْفَ (الْهَيْفَاءُ): ٢٩٢ / ٢
 - هَيْمَ (الْهَيْمَةُ): ٤٧٦ / ٢
 (الْوَاوُ)
 - وَأَيَّ (الْوَأْيُ): ٢٢٩، ٤١ / ٢
 - وَبَأَى (الْوِبَاءُ): ٩٠ / ٢، ١٥٨، ١٥٧ / ١
 - وَبَرَّ (الْوَبْرَةُ) وَ(الْوَبْرُ): ٤٧٧، ٢٨ / ٢
 - وَتَرَّ (الْوَتْرُ) وَ(الْوَتْرُ) وَ(المُؤَاتِرَةُ):
 ٤٧٧ / ٢، ٣٥٢، ٣٣٨، ٢٨، ٢٧ / ١
 - وَتَنَّ (الْوَتْنُ) وَ(الْأَتْنُ) وَ(وَاتِنَةٌ): ٢٠١ / ١،
 ٣٠٦ / ٢
 - وَجَبَّ (الْوُجُوبُ) وَ(المُؤَاجِبَةُ): ٢٦٣ / ١،
 ٢٢٢ / ٢
 - وَجَدَّ (الْوَجْدُ): ٣٢٧ / ١
 - وَجَعَّ (الْوَجَعَةُ): ٨٣ / ٢
 - وَجَهَ (الْوَجْهُ) وَ(وَجَاهُ) وَ(تَجَاهُ): ٢٠٩ / ١،
 ٤٢٨، ٢١٠
 - وَخَى (الْوَخْيُ) معانيها: ٢٣٢ / ١
 - وَخَى (التَّوَخَّى): ١١٧ / ١
 - وَدَدَّ (وَدَّانُ): ٣٩٥ / ١
 - وَدَعَّ (التَّوَدِيعُ): ٤١٣، ٤١٢ / ١
 - وَدَى (يَدِي) وَ(الْوَدْيُ): ٦٩، ٦٧، ٦٦ / ١،
 ٤٠٤ / ٢، ٤٦٢
 - وَرَسَّ وَ(أَوْرَسَ) (مُورِسٌ) وَ(الْوَرْسُ):
 ٧١ / ٢، ٣٦٠ / ١

- وَقَدْ تَوَقَّأْتُ: ٩٨/٢
 - وَقَسَى (الأَوْقِيئَةُ) وَالتَّقْوَى: ٢٧٩/١،
 ٥٢٩/٢
 - وَكَأ (الْوِكَاءُ): ٤٦٧، ٢٧٥/٢
 - وَكَدَّ: ٨٠/٢
 - وَكَرَّ (الْوَكْرِزَةُ): ١١٦/٢
 - وَلَجَّ (يَلْجُ): ١٩٣/٢
 - وَلَدَّ (الْوَلْدَةُ) وَ(الْوَلْدُ): ٣٦٤، ١٠٣/٢
 - وَلَمَّ (أَوْلَمَ) (الْوَلِيمَةُ): ١١٥/٢
 - وَلِيَّ (الْوَلَاءُ): ٣٤٢، ٣٣١، ٣٢٥/٢
 - وَمَا وَ(أَوْمَى) وَ(أَوْبَى): ١٩٨/١
 - وَهَمَّ مَعَانِي (الْوَهْمُ): ١٢٨/١
 - وَيَّحَ (الْوَيْحُ): ٤٨٣/٢
 - وَيَلَّ (وَيْلٌ وَوَيْحٌ): ٤٢٤، ٤٢٣/١
 (الباءُ)
 - يَتَمَّ (الْيَتِيمُ): ٢٨٥، ٢٨٤/١
 - يَسَرَ (أَيْسَرَ) وَ(يَسِيرٌ) وَ(الْمَيْسِرُ) (مَيْسِرَةٌ):
 ٢٠٨، ٢٠٧، ٣٦/٢، ٣٨٧، ٣٣٨/١
 - يَفَعَ (الْيَفَاعُ) وَ(الْيَفْعَةُ): ٢٨٣/٢
 - يَمَمَ (الْيَتِيمُ): ٨٥/١
 - يَمَنَ (يَمَانِي) وَ(يَمِينِي) وَ(الْيَمِينُ): ٣٧٣/١
 ٧٤/٢، ٤٣٢، ٤١٠

٨ - فهرس الكتب المذكورة في المتن

- إحياء علوم الدين للغزالي : ٤٤٧/١
- أخبار مكة للمفاتيحي : ٤١٨/٢
- الأفعال : ٨٢/١ = ويراجع : صاحب الأفعال في فهرس الأعلام
- الألفاظ ليعقوب بن السكيت : ٧٧/١
- البارغ لأبي علي القالي : ٣٩٦/١
- تفسير سخون : ٢٢٤/١
- التلقيح للمازري (تقويم اللسان وتلقيح الجنان) لابن مكي الصقلي : ٧٦/١
- التمهيد لابن عبد البر : ١/١٦١، ٢٥٣
- تنبيهات الوقشي؟ كذا : ٢/٢٥٣
- جمهرة اللغة لابن دريد : ١/٦٧، ٢٨٧، ٢/١٦
- الدلائل في غريب الحديث لقاسم بن ثابت السرقسطي : ١/٣٦٤، ٢/١٩٦ .
- شرح الموطأ للداودي : ٢/٦٠
- الصحيحين : ١/١٥٧، ٢/٢٦٢
- صحيح مسلم : ٢/١٨٤، ٢٦٤
- العينية : ٢/٤٤٦ .
- العلل والشواهد لعلي بن المديني : ١/٣٦٩
- العين (نسخة العينة) : ١/٣٠، ٣٣، ٦٧، ٦٨، ٧٢، ١٠٤، ١٠٧، ١١٧، ١٢٢، ١٢٧،
- ١٩١، ٢٣٨، ٢٩٤، ٣١٨، ٣٨٥، ٣٩٦، ٤٦٢، ١٠٧/٢، ١٢٤، ٢٠٠، ٢١٥، ٢١٩، ٢٦٥،
- ٢٩٢، ٣٣٣ (نسخة من تفيد ابن النجاني)، ٣٧٤ = ويراجع (صاحب العين) في فهرس الأعلام
- غريب الحديث لأبي عبيد : ٢/٢٤٨، ٢٥١
- الغريب المصنف لأبي عبيد القاسم بن سلام : ١/٦٧

- الغَرِيبَيْنِ لِلْهَرَوِيِّ: ٨٠/١، ٢٦٢/٢، ويُراجع: (صاحبُ الغريبين) في فهرس الأعلام
 - الفَصِيحُ لثَعْلَبٍ: ٤٣٧، ١٢٢/٢
 - الكامل للمبرِّد: ٦٩/١
 - الكبير (كتابُ المؤلفِ المُختارِ الجامعُ بينَ المُنتقى وَالاستذكارِ): ٢١٥/١، ٢٧٤، ٣٢١،
 ٣٢٥، ٤١٢، ٤١٣، ٧٧/٢، ١٣٢، ١٤٢، ١٧٠، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٣، ٢٣٩، ٢٥٠، ٢٦٤،
 ٣٨٥، ٣٩٢، ٤١٥، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٥٨، ٤٧١، ٤٨٦، ٥٠١، ٥٢٣، ٥٣٩
 - كتابُ أبي زَيْدٍ؟: ٣٥٦/١
 - لَحْنُ الْعَامَةِ لِأبي حَنِيفَةَ الدِّيَنَوِيِّ: ٢٥٣/١
 - المُرَبِّيَّةُ: ٤٤٦/٢
 - مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلزَّجَّاجِ: ٩٩/١
 - المَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأبي عَلِيٍّ الْقَالِي: ٣٧٦/١
 - المُنتقى لِأبي الوليد الباجي: ٣٥٢/٢
 - «المُنَظَّم» لِكُرَاعٍ: ١٨٢/٢
 - المَوْطَأُ: ٢٨/١، ١٠٣، ١٢١، ١٢٥، ١٦٠، ١٩٧، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٨٩، ٣١٤،
 ٣٢٧٧، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٩٦، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٢، ٤٦٦، ١٢/٢، ٧١، ١٠٣، ١١٧،
 ١١٥، ١٨٢، ١٩٠، ٢٠٦، ٢١٢، ٢٢٠، ٢٣٨، ٢٤٢ (روايتي المُقَيَّدَةُ من كتابي)، ٢٤٩،
 ٢٥٦، ٢٦٢، ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٩٥، ٤٧٢، ٤٩٢، ٥٣٤
 - النَّاسِخُ وَالْمُنْسُوخُ لِأبي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ: ١٥٧/٢
 - نَوَادِرُ ثَعْلَبٍ (مَجَالِسُ...): ٤٧٠/١
 - يومٌ وَليلةٌ لِأبي عَمَرَ الرَّاهِدِ: ٣٣٥/١

٩ - فهرس الأعلام

<p>١٩/١ - الأَخْفَشُ الأَوْسَطُ (سعيد بن مسعدة): ١٩/١ ، ٣٢ ، ٥٠ ، ٣٥٩ ، ٣٦١ ، ٤٠٩ ، ٤٦١ ، ٤٩٨/٢ ، ١٣٠ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٣ ، ٣٤٨ ، ٣٥٥ ، ٣٥٧ ، ٤٥٣ ، ٤٥٠ ١٧١/١ - ابنُ أذينةَ (الشاعرُ): ١٧١/١ ١٢٧ ، ٨٠/١ - الأَزْهَرِيُّ (أحمد بن محمد): ١٢٧ ، ٣٤٥ ، ٣٥٩ ، ٣٧٤ ، ٣٨٥ ، ٣٩٨ ، ٤٤٤ ، ٤٦٣ ، ٤٦/٢ ٩٧ ، ١٨/٢ - إسماعيلُ القَاضِي: ٩٧ ، ١٨/٢ ٤١٧/١ - إسحاق بن راهوية: ٤١٧/١ ٤٠٦/١ - الأسودُ بنُ يَزِيدَ: ٤٠٦/١ ٢٩٥/٢ - أسنَعُ جُهَيْنَةَ: ٢٩٥/٢ ١٩٢/٢ - الأشعثُ بنُ قيس: ١٩٢/٢ ٥١٣/٢ - أشهبُ: ٥١٣/٢ ٤٣٤/١ - أصبغُ: ٤٣٤/١ ٢٦٢/٢ - أبو الأصبغِ بنُ سهل: ٢٦٢/٢ ٤٤/١ - الأَصْمَعِيُّ (عبد المَلِكِ بن قُرَيْبٍ): ٤٤/١ ، ٦٥ ، ٨٢ ، ١٠٧ ، ١٣٩ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ٢٠١ ، ٢١٣ ، ٢٢١ ، ٢٥١ ، ٢٧١ ، ٢٩٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٦ ، ٣١١ ، ٣٥٧ ، ٣٦٩ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٢ ، ٤١١ ، ٤٢٣ ، ٤٧٠ ، ٤٧٠/٢ ، ٣٨١ ، ٤٢ ، ٥٩ ، ٦٧ ، ٩٠ ، ١٢٣ ، ١٦١ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ١٨٠ ، ١٨٧ ، ١٨٩ ،</p>	<p>(الألفُ) ٤٩٢ ، ٣٩٠/٢ ، ٣٨٠/١ - آدَمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٤٩٢ ، ٣٣٣ ، ٣٢٦/٢ ، ٣٨٩ ، ٥١/١ - أَبَانُ بنُ عَثْمَانَ: ٣٣٣ ، ٤٠٥ ، ٣٨٠/١ - إِبرَاهِيمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٤٠٥ ، ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - إِبرَاهِيمُ الحَرَبِيُّ = الحَرَبِيُّ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - إِبراهيمُ بنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ = الرَّجَاجِ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - إِبراهيمُ بنُ عرفة = نَفْطويه ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - إِبراهيمُ بنُ هَرَمَةَ = ابنُ هَرَمَةَ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - الأَبْهَرِيُّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - الأَثَرَمُ (أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - ابنُ الأجدعِ الهَمْدَانِيُّ: ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ: ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ، ٤١٧ ، ٤٨٩ ، ٣٧٢ ، ١١٤ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - أحمدُ بنُ عُبَيْدٍ: ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - أحمدُ بنُ المَعْدِلِ: ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - ابنُ أَحْمَرَ (عَمْرُو بنُ . . .): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - الأَحْمَرُ (اللُّغَوِيُّ): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - الأَخْفَشُ (أحمدُ بنُ عمران): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ، ٤٨٢ ، ٤٨١/٢ ، ٣٩١ ، ١٦٣ ، ١٦٢ ، ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ - الأَخْفَشُ الأكبرُ (عَبْدُ الحَمِيدِ): ٤٠٨ ، ١٥٢/٢ ، ١١/١ ، ١٢ ، ١٣</p>
---	---

- الأَمْوِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ): ٢٤٨/٢، ٦٧/١	٢٩٦، ٢٦٨، ٢٥١، ٢٤٥، ٢٣٧، ٢٠٣
- أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ١٣٥/١، ١٧١، ١٧٢	٤٨٠، ٤٢٢، ٣٩٨، ٣٧٩، ٣٧٨، ٣٢١
٢٩٨، ٩٧، ٥٢/٢	٥٤٧، ٥١٤، ٥٠٨، ٥٠٧
- ابْنُ الأَنْبَارِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ القَاسِمِ): ١١٥/١	- الأَصْبَلِيُّ (عَبْدُاللهِ بْنُ إِبرَاهِيمَ): ١٠٩/٢
١٨٧، ١٨٩، ١٩٥، ٢٢٤، ٢٥٤، ٣٠٦	٥٣٥، ٣٨٦، ٣٠٦، ١٥٢، ١٤٩
٣٤٣، ٤٢٢، ١٧/٢، ٤٤، ١٠٦، ١٢١	- الأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْعٍ: ٢٠٤/١
٤٧٧، ٤٧٢، ٣٤١	- ابْنُ الإِطْنَابِيَّةِ: ٣١٠/٢
- أنسُ بنُ مَالِكٍ: ١١٥/٢، ١٧٨، ٥٥/١	- ابْنُ الأَعْرَبِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ): ٨٩، ٦٨/١
- الأَنْصَارِيُّ: ٣٨٢/٢	٢٤٧، ٢٥٣، ٣٣٤، ٤١٠، ٤٥٦، ٥٩/٢
- أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ: ٢١١، ٩/٢	٨٨، ١٠٧، ١٥١، ١٧٦، ٢٧٧، ٢٩٧
- أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ: ١٣٠، ١٢٩/٢	٣٤٩، ٣٩٢، ٣٩٢، ٥٠٤
- أَبُو أَوْفَى: ١٩٠/١	- أَعَشَى بَاهِلَةَ: ٤٨٧، ٩/٢، ٣٧٥/١
- أَبُو أَوْسٍ: ١٠٩/٢	- الأَعَشَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى): ٤٣٠/٢، ٧٣/١
- أَبُو أَيُّوبَ: ٣٥٦/١	٤٣٠/٢، ٤٧٤
- أَيُّوبُ: ٤٦٥/١	- الأَعَشَى (مَيْمُونُ): ١٣٥، ١٣٤، ٥٢/١
- ابْنُ الأَيْهَمِ التَّغْلِبِيُّ: ٤٢٢/٢	١٨٩، ٢٣٨، ٤٥٥، ٦/٢، ٢٠، ٥٨، ١٢٦
(البَاءُ)	١٣٦، ٢٥٠، ٤١٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٥٣٢
- البَاجِيَّ = أَبُو الوَلِيدِ البَاجِيَّ	- أَعَشَى هَمْدَانَ: ٥/٢
- بَادِيَةُ بنتُ غَيَّالَانَ، أَوْ (بَادِيَةُ): ٢٩٢/٢	- الأَعْمَشُ: ١١٩/١
- البُخَارِيُّ (الإمامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ):	- امرؤُ القَيْسِ (الشَّاعِرُ): ٧٩، ٦٦، ١٦/١
١٥٣/١، ١٦٥، ٢٣١، ٣٢٨، ٣٣٧	١١٧، ٣١٤، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٩٠، ٤٠٩
٤٧٧، ١٥٣، ١٥٢، ١٠٩، ١٦/٢	٤٦٣، ٢٠/٢، ٢٠، ١٠٢، ١٦٤، ٢٤٠، ٢٧٤
- بُرْدُ (اسمُ غَلامٍ): ٢٢٢/٢	٤٠١، ٤١٤، ٤٤٥، ٤٦٣، ٤٩٥
- بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: ٨/٢، ٩/١	

- الثَّعَالِبِيُّ: ١٨٦/٢
 - ثَعْلَبٌ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْعَبَّاسِ):
 ،١٤٣ ،١٣٢ ،١٢٢ ،١٢١ ،١١٠ ،٧٢/١
 ،١١٥ ،٩٣/٢ ،٤٧٠ ،٣٧١ ،٢٤٣ ،٢٣٨
 ،٥٣٨ ،٥٠٤ ،١٣٨ ،١٣٠ ،١٢٢ ،١٢١
 ٥٤٥
 (الجبين)
 - جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: ١٤٢/١
 - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ١٦٣/١ ، ٢٥٠ ، ٤٧/٢
 ١٨٤
 - جَبْرِئِيلُ (عليه السلام): ٧/١ ، ٥٣ ، ١٦٢
 ٤٩٢/٢ ، ٣٨٠
 - ابْنُ جُبَيْرٍ: ١٠٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: ١٧٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ: ٢٤٢/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ (الشَّاعِرُ): ٢١٢/١ ، ٤/٢ ،
 ،٤٧١ ،٣٦٢ ،٢٥٧ ،١٧٢ ،٧٦ ،٣١ ،٢٧
 ٥٤٣ ،٥٢٤ ،٥١٦
 - أَبُو جَعْفَرٍ الدَّوْدِيُّ = الدَّوْدِيُّ
 - أَبُو جَعْفَرٍ الْقَارِيءُ: ٢٥٧/١
 - ابْنُ جِنِّي (أَبُو الْفَتْحِ عُمَانُ): ٤٧/١ ، ٣٩٥
 - الْجَوْنِيُّ (أَبُو الْمَعَالِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ):
 ٣٢٧/١
 - جِهَنَامُ (اسْمُ رَجُلٍ): ٥٣١/٢

- بَشْرُ بْنُ سَعِيدٍ: ٣١٠/١
 - الْبَكْرِيُّ = أَبُو عَبْدِ الْبَكْرِ
 - أَبُو بَكْرٍ بْنُ شاذَانَ: ٢٧٨/٢
 - أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ (الْخَلِيفَةُ): ١٩٥/١ ، ٢٦٧ ،
 ٤١/٢ ، ٣٢١
 - أَبُو بَكْرٍ: ١٣٢/١
 - ابْنُ بَكَيْرٍ: ٣٠١/١ ، ١٩/٢ ، ٣٠٧ ، ٤١٣ ،
 ٥٣٦ ، ٥١٣ ، ٤٧٧
 - بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ: ٢٨٣/١
 - بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ: ١٠٢/١
 - الْبُوَيْبِيُّ (مُرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ): ٢٤/١
 - بُتَيْعٌ: ٢٥٦/١
 - التَّمِيمِيُّ (صَاحِبُ الْجَامِعِ): ٢٦٢/٢ ، ٢٦٣
 - أَبُو تَمَامٍ (الشَّاعِرُ) حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ: ٢٣٩/٢
 (النَّاءُ)
 - تَمِيمُ بْنُ أَبِي بْنِ مُقْبِلٍ (الشَّاعِرُ): ٣٦١/١
 - تَوْبَةُ: ١٧٠/١ ، ٣٥٥
 - التَّوْرِيُّ: ٢٨٠/٢
 - ابْنُ الثَّيَّانِيِّ (تَمَامُ بْنُ غَالِبٍ): ٦٨/١ ، ٢٠٠/٢ ،
 ٣٣٣
 (الشاءُ)
 - ثَابِتُ (السَّرْفُطِيُّ): ٣٩٨/١ ، ١٩٦/٢ ،
 ٤٨٤ ، ٢٦٨
 - ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: ١٣٣/٢

٣١٢ ، ٢٩٨ ، ٢٩٤ ، ٢٩٣ ، ٢٩٢ ، ١٥ / ١
 ، ١٦٥ ، ٥٢ ، ٢٢ / ٢ ، ٤٣٣ ، ٣٣٢ ، ٣٣٠
 ، ٣٧٥ ، ٢٦٢ ، ٢٤٩ ، ٢٣٢ ، ١٨٣ ، ١٧٥
 ، ٥١٤ ، ٤٨٢ ، ٤٤٦ ، ٤٣٣ ، ٤٢٥ ، ٣٢٥
 ٥٣٩
 - الْحَجَّاجُ : ١ / ٣٩٤ ، ٤٢٩ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ،
 ٥٠٠ / ٢
 - أَبُو الْحَجَّاءِ (الشَّاعِرُ) : ٢ / ٢٧١
 - حُذَيْفَةُ بْنُ بَدْرٍ = الْخَطْفِيُّ
 - حُذَيْفَةُ : ٢ / ٤٥٧
 - أُمُّ حَرَامٍ : ٢ / ٣٥
 - الْحَرَبِيُّ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ) : ١ / ٧٠ ،
 ٤٣١ ، ١٦ / ٢ ، ٣٤ ، ٣٧٣
 - حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ (الشَّاعِرُ) : ١ / ٧١ ، ٩٦ ،
 ٢٢١ ، ٢٩٦ ، ٣٥٤ ، ١٤٣ / ٢ ، ٥٤٩
 - الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : ١ / ١٧٧ ، ٤١٤ ، ٤٦٧
 - الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ : ١ / ٣٧٦
 - حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ الْخَرَّازِيُّ : ١ / ٢٣ ،
 ١٢٥ ، ١٤٣ ، ٢٢٤ ، ٣٣٦ ، ٢٥٢ / ٢
 - أَبُو الْحَسَنِ الْقَاضِي : ١ / ٤٥ ، ٣٩٩
 - الْحُطَيْبَةُ (الشَّاعِرُ) : ١ / ١١٨ ، ٢٧٨ ، ٤١٢ ،
 ٢٣١ / ٢ ، ٤٠٩ ، ٤٣٤
 - حَفْصَةُ : ٢ / ١٤٢ ، ١٦١ ، ٢٧١ ،
 ٢٧٣

- جُزَيْمَةُ الْأَبْرَشُ : ٢ / ٢٥١ ، ٢٥٢
 - ابْنُ جُرَيْجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ) : ١ / ٢٨٤
 - جَزْءُ بْنُ سَعْدٍ : ٢ / ١٥٠
 - جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : ١ / ١٩٤
 - أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : ١ / ٤٤٩ ، ٢ / ٥٣٤
 - أَبُو جَعْفَرٍ النَّخَّاسُ = النَّخَّاسُ
 - جَمِيلُ (بْنُ مَعْمَرِ الشَّاعِرِ) : ٢ / ١٣٧ ، ٤٩٤
 - أَبُو جَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ : ١ / ٣٨٩ ، ٢ / ١٤٦
 - الْجَيْثَانِيُّ (أَبُو عَلِيٍّ) : ٢ / ٢٦٢ ، ٢٧٤ ، ٥٠١
 - الْجَوْهَرِيُّ (أَبُو الْقَاسِمِ ، صَاحِبُ «مَسْنَدِ
 الْمُوطَّأِ») : ١ / ٢٧٤ ، ٤٠٨ ، ٤٥٦
 - حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيُّ = الطَّرَابُلُسِيُّ
 (الْحَاءُ)
 - أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيُّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ) :
 ١ / ١٥٨ ، ١٧٠ ، ١٥٨ ، ٣٣٧ ، ١٤ / ٢ ، ١٩ ،
 ٣٥ ، ٢٩٦ ، ٣٤١ ، ٤٠٢ ، ٤٨٠ ، ٥٠٧
 - الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ : ٢ / ٢٦١
 - الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ : ٢ / ٣٠٢
 - الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ : ٢ / ٩٩ ، ٣٢٥ ، ٣٣١ ،
 ٤٦٩
 - الْحَارِثُ بْنُ نُهَيْكٍ : ٢ / ٧١
 - ابْنُ حَبْنَاءَ = الْمُعَيَّرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ
 - ابْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ = مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ
 - ابْنُ حَبِيبٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ السَّلْمِيُّ) أَبُو مِرْوَانَ :

١٠/٢ - ابن أبي الحَقِيقِ :
 ٢١١/٢ - الحَكَمُ بنُ مَرْوَانَ العَبَسِيُّ :
 ٥٣٥/٢، ٦٥/١ - حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ :
 ٥٣٤/٢ - ابنُ حَمْدِينَ :
 ١١٩/١ - حَمْرَةَ (القَارِيءُ) :
 ٢٢٥/١ - حَمْرَةَ بنُ مُحَمَّدِ الكِنَانِيِّ :
 ٣٦٧/٢ - حَمَلُ بنُ مَالِكِ :
 ٢٩٠/٢ - حَوَاءُ :
 ٦٨، ٦٧/١ - حُمَيْدُ بنُ نُورِ (الشَّاعِرُ) :
 ٣٧٥/٢، ٢٨٤
 ٨٥/٢ - أَبُو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ :
 ٢١٤، ٥١/١ - أَبُو حَنِيفَةَ (الفَقِيهُ الإِمَامُ) :
 ٤٨٩/٢
 ٢٥٣/١ - أَبُو حَنِيفَةَ اللُّعَوِيُّ (الدَّيْنُورِيُّ) :
 ٣٦٠، ٣١٨، ٣١٥، ٣١٣
 ٣٨٠/١ - حَوَاءُ :
 (الغَاءُ)
 ٣٩٤/١ - خَالِدُ بنُ يَزِيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ :
 ٤٢٩/١ - خَالِدُ :
 ٢٦٩/٢ - خَارِجَةُ (زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ) :
 ٢٥٦/١ - خَاقَانُ :
 ٣٨٩، ٣٦٧/٢ - أَبُو خَرَّاشِ الهُدَلِيُّ :
 ٢٦١/٢ - الحُشَيْنِيُّ :
 ٨٢، ١١٠، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٥، ٢٨٩،
 ٣٧١، ٣٦٩، ٣٢٨، ١٦١، ١٤٧، ٨٩/١
 ٥٤٩، ٥٤٧، ٤٩٥، ٢٧٩، ١٨٢، ١٥١/٢
 - الخَطَفِيُّ (جَدُّ جَرِيرِ) حُدَيْفَةُ بنُ بَدْرِ :
 ٥١٧، ٥١٦/٢
 - الخَلِيلُ بنُ أَحْمَدِ الفَرَاهِيدِيِّ : ١١/١، ٤٤،
 ٥٠، ٥٦، ٦٥، ٧٢، ١٠٤، ١٠٧، ١٥٦،
 ١٩٧، ٢٤٣، ٢٥١، ٢٧٠، ٢٨٦، ٣٢٠،
 ٣٦٥، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٠٩، ٤١٥، ٤٢٤،
 ٤٢٧، ٤٥٠، ١٩/٢، ٥٩، ١٠٨، ١١٠،
 ١٢٣، ١٤٢، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٣، ١٧١،
 ١٧٨، ١٩٥، ٢١٦، ٤١٣، ٤٥١، ٥٠٤،
 ٥١٦، ٥٤٩، ويراجعُ (صاحب العين)
 - الحَنَسَاءُ (الشَّاعِرَةُ) : ٤٧٥/٢
 - حُنَيْسُ بنُ حُدَاقَةَ : ٩٦/٢
 - حَوَلَةُ بنتُ ثَعْلَبَةَ : ١٢٩/٢
 (الدَّالُّ)
 - أَبُو دَاوُدَ الإِيَادِيَّ (الشَّاعِرُ) : ٨/١
 - الدَّارُ قُطْنِيَّ : ١٥٧/٢
 - ابنُ دَارَةَ : ٢٤٣/٢
 - دَاوُدُ - عليه السَّلَامُ - : ١٩٤/١
 - دَاوُدُ بنُ الحُصَيْنِ : ١١٩/١
 - دَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ الأَصْفَهَانِيُّ : ١٢٨/٢، ١٣٠،
 - الدَّاوُدِيُّ (شَارِحُ المُوَطَّأِ) أَبُو جَعْفَرٍ : ٥٩/١،
 ٨٢، ١١٠، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٥، ٢٨٩،

١٠/٢ - ابنُ أبي الحَقِيقِ :
 ٢١١/٢ - الحَكَمُ بنُ مَرْوَانَ العَبَسِيُّ :
 ٥٣٥/٢، ٦٥/١ - حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ :
 ٥٣٤/٢ - ابنُ حَمْدِينَ :
 ١١٩/١ - حَمْرَةَ (القَارِيءُ) :
 ٢٢٥/١ - حَمْرَةَ بنُ مُحَمَّدِ الكِنَانِيِّ :
 ٣٦٧/٢ - حَمَلُ بنُ مَالِكِ :
 ٢٩٠/٢ - حَوَاءُ :
 ٦٨، ٦٧/١ - حُمَيْدُ بنُ نُورِ (الشَّاعِرُ) :
 ٣٧٥/٢، ٢٨٤
 ٨٥/٢ - أَبُو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ :
 ٢١٤، ٥١/١ - أَبُو حَنِيفَةَ (الفَقِيهُ الإِمَامُ) :
 ٤٨٩/٢
 ٢٥٣/١ - أَبُو حَنِيفَةَ اللُّعَوِيُّ (الدَّيْنُورِيُّ) :
 ٣٦٠، ٣١٨، ٣١٥، ٣١٣
 ٣٨٠/١ - حَوَاءُ :
 (الغَاءُ)
 ٣٩٤/١ - خَالِدُ بنُ يَزِيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ :
 ٤٢٩/١ - خَالِدُ :
 ٢٦٩/٢ - خَارِجَةُ (زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ) :
 ٢٥٦/١ - خَاقَانُ :
 ٣٨٩، ٣٦٧/٢ - أَبُو خَرَّاشِ الهُدَلِيُّ :
 ٢٦١/٢ - الحُشَيْنِيُّ :
 ٨٢، ١١٠، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٥، ٢٨٩،
 ٣٧١، ٣٦٩، ٣٢٨، ١٦١، ١٤٧، ٨٩/١
 ٥٤٩، ٥٤٧، ٤٩٥، ٢٧٩، ١٨٢، ١٥١/٢
 - الخَطَفِيُّ (جَدُّ جَرِيرِ) حُدَيْفَةُ بنُ بَدْرِ :
 ٥١٧، ٥١٦/٢
 - الخَلِيلُ بنُ أَحْمَدِ الفَرَاهِيدِيِّ : ١١/١، ٤٤،
 ٥٠، ٥٦، ٦٥، ٧٢، ١٠٤، ١٠٧، ١٥٦،
 ١٩٧، ٢٤٣، ٢٥١، ٢٧٠، ٢٨٦، ٣٢٠،
 ٣٦٥، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٠٩، ٤١٥، ٤٢٤،
 ٤٢٧، ٤٥٠، ١٩/٢، ٥٩، ١٠٨، ١١٠،
 ١٢٣، ١٤٢، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٣، ١٧١،
 ١٧٨، ١٩٥، ٢١٦، ٤١٣، ٤٥١، ٥٠٤،
 ٥١٦، ٥٤٩، ويراجعُ (صاحب العين)
 - الحَنَسَاءُ (الشَّاعِرَةُ) : ٤٧٥/٢
 - حُنَيْسُ بنُ حُدَاقَةَ : ٩٦/٢
 - حَوَلَةُ بنتُ ثَعْلَبَةَ : ١٢٩/٢
 (الدَّالُّ)
 - أَبُو دَاوُدَ الإِيَادِيَّ (الشَّاعِرُ) : ٨/١
 - الدَّارُ قُطْنِيَّ : ١٥٧/٢
 - ابنُ دَارَةَ : ٢٤٣/٢
 - دَاوُدُ - عليه السَّلَامُ - : ١٩٤/١
 - دَاوُدُ بنُ الحُصَيْنِ : ١١٩/١
 - دَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ الأَصْفَهَانِيُّ : ١٢٨/٢، ١٣٠،
 - الدَّاوُدِيُّ (شَارِحُ المُوَطَّأِ) أَبُو جَعْفَرٍ : ٥٩/١،
 ٨٢، ١١٠، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٥، ٢٨٩،

(الرّاء)	٢٥٥، ١٨٢، ٦٠/٢، ٣٧٤
- رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ: ٤٨٧، ٤٠٦، ٣٩/٢	- أَبُو دَاوُدَ (صاحبُ السُّنَنِ): ٣١١، ٧٤/١، ٤٣٠/٢
- الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ الشَّاعِرُ (عَبِيدُ بِنُ حُصَيْنٍ):	
٤٩٧، ١٢٤، ٤٧/٢، ٤٢٩، ٣٠٧، ٣٠٥/١	- الدَّجَالُ: ٢٤٣، ٢٤٢، ٢١٧/١
- الرَّبِيعُ بِنُ ضُبَيْعِ الْغَزَارِيِّ: ٢٤٧/٢	- أَبُو دُجَانَةَ: ٤٢٥/١
- رَبِيعَةُ: ٣٢٧/٢	- دَخِيَّةُ الْكَلْبِيِّ: ٤٩٢/٢
- أَبُو رِفَاعَةَ بِنُ قَيْسٍ: ٧٣/٢	- أَبُو الدَّرْدَاءِ: ٣٠٩، ٢٩٤/٢، ١٩١/١
- رَمْلَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ: ٣٩٤/١	- ابْنُ دُرُسْتَوَيْهَ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ جَعْفَرٍ): ٩٣/٢، ١١٠/١
(الزّاي)	- دُرَيْدُ بِنُ الصَّمَةِ: ٤٧٥، ٢٢١/٢
- الزَّيْبَاءُ: ٢٥٢، ٢٥١/٢	- ابْنُ دُرَيْدٍ: ٣٥٧، ٣٣٤، ١٩٣، ١٨٠/١
- ابْنُ الزُّبَيْرِ: ١٩٧، ٢١/١	١٨٦، ١٣٨، ١٠٥، ٤٧، ٣٠، ١٦/٢
- الزُّبَيْدِيُّ (مُحَمَّدُ بِنُ الْحَسَنِ): ١٩٣/١،	٥٣٣، ٤٩٣، ٤٩٠، ٤٢٦، ٣٠٦
٥١١، ٤٩٣، ٣٨٧/٢، ٣٩٨	- ذُكَيْنُ الرَّاجِزِ: ٢٤٥/٢
- الزُّبَيْرُ: ٤٣٠/٢	- أَبُو ذُلْفِ الْعِجْلِيِّ: ١٨٥/١
- ابْنُ الزُّبَيْرِ: ٤٦٨، ٤٣٦، ٣٩٤، ٣٨٣/١	- ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: ٣٣٥/١
- الزَّجَّاجُ (إِبْرَاهِيمُ بِنُ السَّرِيِّ): ٩٩، ٧١، ٦٩/١	- أَبُو ذُوَيْبِ الْهَذَلِيِّ: ٤١٨/٢
٥١٤، ١٦٩، ١٣٠، ٩٤/٢، ٤٠١، ٣٨٤	- أَبُو ذَرٍّ (الصَّحَابِيُّ): ٢٠٣، ١٩١/١
- أُمُّ زَرْعٍ: ١٤٢/٢، ٣٩٩/١	- أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ = الْهَرَوِيُّ
- زَفَرُ بِنُ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ: ١٣٨/١	(الذّال)
- ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ (مُحَمَّدُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ): ١٦٦/٢،	- ذُو الْبَجَادَيْنِ: ٩٥/٢
٤٦٨	- ذُو الرَّمَّةِ (الشَّاعِرُ): ٢٣٥، ٢٣٣، ١٨/١
- زُهَيْرُ بِنُ حَرْبٍ: ٧٨/٢	٢٤٣، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٤١، ٤١٠، ٢١٤/٢
- زُهَيْرُ بِنُ أَبِي سُلَمَى (الشَّاعِرُ): ٥٧/١،	٥٤٩، ٥٣١، ٣٠٤
٤٥٠، ٢٩٦، ٢٤٩، ٢٠٣، ١٨٣، ١٣٣	- ابْنُ الرُّؤَاسِيِّ: ٢٧٦/١

- ابن سراج (عبد الملك بن سراج): ٣٤٥/١ ، ٢٤٣ ، ٢١٠ ، ١٤٦ ، ٦٧ ، ٣٦ ، ١٩/٢ ، ٤٧٥ ، ٣٤٢ ، ٣٣٩ ، ٣٠٦ ، ٣٠٤
 ٩٦/٢ ، ٣٩٨
 - ابن سريج الشافعي (أحمد بن عمر): ٣٢٦/١
 - سعد بن حولة: ٢٨٩ ، ٢٨٨/٢
 - سعد بن مالك: ١٣٣/٢
 - سعد بن أبي وقاص: ٢٧٨ ، ١٨٣ ، ٨٩/٢
 - سعيد بن أوس الأنصاري = أبو زيد الأنصاري
 - سعيد بن جبير: ٢٧٠ ، ٢٢/١
 - سعيد بن المسيب: ٥٤٧ ، ٣٧٢ ، ٢٠٩ ، ٢٠٦/٢
 - أبو سعيد الخدري: ٥٠٣ ، ٤٦٨/٢
 - السكرتي (أبو سعيد): ٤٧٠/١
 - ابن السكن: ١٠٩/٢
 - ابن السكيت = يعقوب بن إسحاق
 - سلمان الفارسي: ٢٩٥/٢
 - سلمة بن الأكوع: ٥٤/٢
 - أبو سلمة الخزازي: ١٥٧/٢
 - السلمي: ٤٨٤ ، ٢٩٧/٢
 - أبو سوار الغنوي: ٥٢٢/٢
 - سليمان - عليه السلام -: ٣٥٩/٢ ، ٤١٩/١
 - سليمان بن خلف = أبو الوليد الباجي
 - سليمان بن عبد الملك: ٤٨٤/٢
 - السمرقندي: ٥٣٥ ، ١٧٠/٢ ، ٢٤٩/١
 - ابن السيد (عبد الله بن محمد): ٤٩ ، ٢٩/١
 - سراقه بن جعشم: ١٩٢ ، ١٩١/٢ ، ٢٦٤ ، ٢٥٤ ، ٢٥٢ ، ١٧٧ ، ١٢٥ ، ١٢١
- الزهري: ٣٠٥ ، ٣٠٣/١
 - زياد بن أبي سفيان: ٢٣٧/٢
 - زيد بن أسلم: ٤٨/١
 - زيد بن ثابت: ٤١٦ ، ١٣٦/٢
 - زيد بن الخطاب: ٢٧٣/٢
 - أبو زيد الأنصاري (سعيد بن أوس): ١٠٧/١ ، ٣٥٧ ، ٣٧٣ ، ٣٨٨ ، ٤٦١ ، ١٩/٢ ، ٢٥
 - ١٢٣ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٩٠ ، ٢٣١ ، ٢٧٨
 ٥٢٢ ، ٣٤٩ ، ٢٩٧
 - أبو زيد المروري: ١٥٣/٢
 - ابن أبي زيد: ١٢٩/١
 - زينب بنت الطرية: ٢٧٢/٢
 - زيد بن الصلت: ٣٦٥ ، ٧٨/١
 (السنين)
 - سابق البربري: ٢٩٧/٢
 - سالم: ١٦٣/٢
 - سالم (في بيت شعر): ٤٥٢ ، ٣٧٦/٢
 - سبأ (اسم رجل): ٣٥٩/١
 - ابن السخماء: ٣٤/١
 - سحيم (اسم رجل): ٣٤/٢
 - سحنون: ٢٢٤ ، ١٦٤ ، ١٥٥/١
 - سراقه بن جعشم: ١٩٢ ، ١٩١/٢

أَبُو شَجَرَةَ السَّلْمِيِّ: ٤٦٨/٢ -	٣٣٣، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣١٥، ٢٧٦، ٢٧٦
شُرَيْحٌ: ١٠٤/٢ -	٣٧٢، ٣٩٦، ٣٧٦، ٣٦٨، ٣٤٢، ٣٣٤
أَبْنُ شُعْبَانَ (مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ): ٤٣٥/١ -	١٦٢، ١٥٨، ١٥١، ١١١، ١٠٧، ٤٣
شُعَيْبٌ: ١٥٣/٢ -	٤٣٣، ٤٢٦، ٣٦٣، ٣٠٠، ١٩٥، ١٦٩
شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو إِثْلِيلِ): ٣٥٨/٢ -	٤٧٣، ٤٦٢، ٤٥٦
الشَّمَاخُ (الشَّاعِرُ): ٩/١، ١٠٨، ٢٨٨ -	١١/١ - سَيِّبُوهُ (عَمْرُو بْنُ عُمَانَ، أَبُو بَشِيرٍ):
٧٤، ٦٥، ٦٣/٢ -	٥٣، ٥٠، ٤٤، ٤٠، ٣٣، ١٨، ١٤، ١٢
شَمِيرٌ: ٢٩٦/٢، ٣٧٢، ٢٩٨/١ -	٢٥٩، ٢٤٠، ٢١٦، ١٥٧، ١١٠، ٦٥
أَبْنُ شَمَيْلٍ: النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ -	٣٥٢، ٣٤٨، ٣٤١، ٣٢٣، ٢٧٠، ٢٦٨
الشَّنْفَرِيُّ: ١١٣/٢ -	٤٦١، ٤٥٦، ٤٢٣، ٤١٦، ٣٧٠، ٣٦١
أَبْنُ شِهَابٍ: ٧٣/١، ٢٠٧/٢، ٤٥٠ -	٤٦٧، ١٤٩، ١١٩، ٩٨، ٨٠، ١١/٢، ٤٦٧
(الصَّادُ)	١٥١، ٣٣٢، ٢٨٩، ٢٦٩، ٢٥١، ٢٠٠، ١٥١
صَاحِبُ الْأَفْعَالِ (أَبْنُ الْقُوَيْطِيَّةِ): ٨٢/١ -	٥٤٥، ٥٤٤، ٤٧٢، ٤١٥، ٣٧٣، ٣٤٨، ٣٣٨
٨٩، ١٠٧، ١١٢، ١٥٧، ٢٢٣، ١٢٢/٢ -	السَّيْرَافِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ):
١٥٨، ١٦٩، ٢٠١، ٢٤٨، ٣٤٩، ٣٦٦ -	١٢/١، ١٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٦١، ١٩٦/٢ -
٣٨٧	٣٧٣، ٢٦٩
صَاحِبُ الْعَيْنِ (الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ): ٣٠/١ -	أَبْنُ سَيْرِينَ: ٢٠٩/٢ -
٣٣، ٦٦، ١١٧، ١٢٧، ١٥٣، ١٥٨ -	سَالِمٌ: ١٦٣، ١٦٢/٢ -
١٦٤، ١٧٣، ١٧٦، ٥١٥، ٢٥٢، ٢٥٣ -	أَبْنُ سَلَامٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ١٣٧/١، ١٤٩ -
٢٨٥، ٣٢٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٤٠٧، ٣٩/٢ -	أَبْنُ شَادَانَ = أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ -
٨٩، ١٠٦، ١١٥، ١٢١، ١٤١، ١٥٨ -	(الشَّيْنُ)
٢١٥، ٢٥٥، ٢٦٦، ٣٧٠، ٣٩٣، ٤٧٠ -	الشَّافِعِيُّ (الإمام) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ: ١٠٨/١ -
٤٧٢، ٤٨٢، ٥١٢ -	٣٠٥، ٤١٧، ٤٣٤، ٤٤١، ٤٥١، ١٢٩/٢ -
صَاحِبُ الْغُرَيْبِينَ (أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ): ٨٩/١ -	١٥٥، ١٥٧، ٢٣٣، ٣٣١، ٣٧٢، ٣٨٩ -

- ٣٠٧، ١٥١/٢، ١٤٧
 - صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ: ١٣٨/٢
 - صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ: ٤٤٠/١
 - صَبِيعُ بْنُ عَسَلٍ: ٣١/٢
 - صَفَاءُ بْنُ أَزَّالٍ: ٣٧٧/٢
 - صَفْوَانُ: ١١٣، ١١٢/٢
 - صَفِيَّةُ بِنْتُ حُحَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ: ٤٧٣/٢
 - صِلَّةُ بْنُ أَشْتَمِ: ١٤٥/٢
 - الصَّنَابِجِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَسِيلَةَ): ٦١/١، ١٠٤
 - الصُّورِيُّ: ٥٣٤/٢، ٢٢٥/١
 (الضَّادُّ)
 - الضَّحَّاكُ: ٣٠٤، ٣٠٣/١
 (الطَّاءُ)
 - طَالِبُ الْحَقِّ الْخَارِجِيُّ: ٣٥٩/٢
 - أَبُو طَالِبٍ: ١٣٨/١
 - أَبُو الطَّاهِرِ الْمِصْرِيُّ: ٨١/٢
 - الطَّبَّاعُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى): ١٥٨/٢
 - الطَّحَاوِيُّ (أَبُو جَعْفَرٍ): ٣٣١/٢، ٣٠٦/١
 - الطَّرَائِئِسِيُّ (حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٨٩/١، ٣٦٨/٢
 - طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ (الشَّاعِرُ): ١٠٩، ١٠٠/١
 ٥٣٧، ٢٨٣، ٢٣٢١/٢
 - طَلْحَةُ: ١٩٣/٢
- الطَّلَمَنْكِيُّ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَمَرَ):
 ٣٠٦/٢
 - الطُّوسِيُّ: ٤٥/٢
 (العينُ)
 - عَائِشَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١٦١، ٧٥، ٧٢/١
 ، ٣٩٦ ، ٣٨٦ ، ٣٣٩ ، ٢٦٧ ، ٢٦٥ ، ٢٤١
 ، ٤٠٧ ، ٤٨/٢ ، ٦٦ ، ١٣٦ ، ٢٧٤ ، ٣٥٨
 ٤٠٢ ، ٣٩٩
 - عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ: ٣٢٨/١
 - عَاصِمُ الْأَخْوَلُ: ٥١٨/٢
 - عَاصِمُ (صَاحِبُ الْفَرَاءِ): ٢٥٤/٢
 - عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ: ٤١٩/٢
 - الْعَامِرِيُّ: ١٦٨/١
 - ابْنُ عَامِرٍ (الْقَارِيءُ): ٤١٢/١
 - عُبَادَةُ: ٣٥/٢، ١٤٩، ١٣٩/١
 - الْعَبَّاسُ اللَّهْبِيُّ: ٤٣٩/١
 - عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ١٩٤/١
 - الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (الشَّاعِرُ): ٣٠٦/٢، ٥١٣، ٤٧٩
 - ابْنُ عَبَّاسٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ): ١٠٥/١
 ، ٢٤٣ ، ٢٤٢ ، ١٦٧ ، ١٤٦ ، ١٢٨ ، ١٠٦
 ، ٣٨٠ ، ٣٥٩ ، ٣٣٥ ، ٣٢٥ ، ٣٠٤ ، ٢٢٤
 ، ٣٥٩ ، ١٦٥ ، ١٤٩/٢ ، ٤٤٤ ، ٤٠٣ ، ٤٠١
 ٥١٦ ، ٤٤٥ ، ٤٢٦ ، ٣٧٢

٢٩٣
 - عَبْدَةُ بْنُ الطَّبِيبِ (الشَّاعِرُ): ٣٣٨/٢
 - عَيْبِدُ بْنُ الْأَبْرَصِ (الشَّاعِرُ): ١٥/١، ٢٠٧،
 ٨٣/٢
 - أَبُو عَيْبِدِ الْبَكْرِيِّ: ٢١/١، ١٦٩، ٣٦٨،
 ٣٦٩، ٣٧٦، ٣٨١، ٤٣٣، ٣٧/٢، ٥٣،
 ١٥٢، ١٨٠، ٤٢٥، ٤٧٩
 - أَبُو عَيْبِدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ: ٥٤/١، ٥٥،
 ٨٩، ٩١، ١٣١، ١٣٢، ١٥٢، ١٨٤، ١٨٦،
 ٢٤٢، ٢٥١، ٢٨٧، ٣٠٩، ٣١١، ٣٢٨،
 ٣٥٢، ٣٥٨، ٣٩١، ٤٠٣، ٤٢٦، ٤٤٠،
 ٤٥٩، ٤٦٢، ٤١٠/٢، ٤١، ٦٧، ٦٨، ٨٩،
 ١٠٢، ١٥١، ١٥٤، ١٦٤، ١٦٩، ١٧٠،
 ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١،
 ٢٦٠، ٢٩٦، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٧٤، ٤٠٢،
 ٤٠٧، ٤١٣، ٤٣٢، ٤٥٠، ٤٥٨، ٤٨٢،
 ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٩٢، ٥٠٩، ٥٣٢٨، ٥٤٩
 - أَبُو عَيْبِدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ٣١١/٢
 - الْهَرَوِيُّ (أَبُو عَيْبِدَةَ الْهَرَوِيُّ): صَاحِبُ الْغَرِيبِينَ
 - عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الرُّقَيْعَاتِ: ٤٨١/٢
 - عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى: ١٤٨/١، ٢٦٤، ٣٢٨،
 ٣٩٦، ٤٠٥، ٤٢٧/٢، ٢٥٦، ٢٩٩، ٣٨٤
 - أَبُو عَيْبِدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى): ١٠٧/١، ٢٢٢،
 ٢٥١، ٣٨١، ٩٧/٢، ١٨٧، ٢٣١، ٢٦٧

ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: ٣٨٦/١، ١٢٤/٢
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانٍ: ٤٤٠/٢
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: ١١٥/٢، ٣٦٣
 - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٢٦٥/٢
 - عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَنِيُّ: ٤٦٧/١
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٧١/١
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ: ٤٢٢/٢
 - عَبْدُ الْغَنِيِّ الْأَرْدِيُّ (الْحَافِظُ): ٢٢٥/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي جَحْشٍ: ١٧١/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَتِّينَ: ٤٧/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَّاحَةَ: ٣١١/١، ٣٠٠/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ: ١٦٩/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: ٢٢/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّرِ بْنِ الرُّبَيْرِ: ١٥٥/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ: ٤٧/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ = ابنُ هَمَّامٍ
 - عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ هَاشِمٍ: ٩٧/١
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ = ابنُ حَبِيبٍ
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمَعَالِي = الْجَوَيْنِيُّ
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: ٣٠٨/١، ٥٤٧/٢
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ النَّخَوِيِّ (صَاحِبُ
 السِّيَرَةِ): ٢٥٣/٢
 - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ: ٢٩٢/١

- عَلَقَمَةَ: ٣٩٨/٢
 - عَلَبَاءُ بْنُ أَرْقَمٍ: ٣٥/٢
 - عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ الْأَصْبَهَانِيَّ: ٤٣٧/٢
 - عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ: ٢٦٤/١
 - عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِنَائِيِّ = كُرَاعٌ
 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤، ١٩٢، ١٧٥/١
 - ١٩٧، ٢٠٩، ٢٧٥، ٢٥٨، ٣٥٨، ٣٩٣
 - ٣٩٤، ٣٦٣، ٤١٧، ٤٢١، ٤٥٣
 - عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْبَغَوِيِّ): ٦٨/١، ١٦٨
 - أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ): ١١٠/١
 - ١٥٧، ٤٦١، ١٤٨/٢، ٣٢٧، ٣٥٦
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ): ٢٤/١
 - ٢٥، ١٩٦، ٢٢١، ٣٧٢، ٣٧٦، ١٠٨/٢
 - ١٤٢، ١٥٧، ٣٤١، ٣٩٩
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَيْسِيُّ الْحَرَّازُ = الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 - عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ (الْحَلِيفَةُ): ١٩/١، ٣٤
 - ٦٢، ٦٤، ٦٦، ١٣٠، ١٤٢، ١٥٢
 - ١٩٥، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٥٤، ٢٦٦، ٢٩٨
 - ٣٤٠، ٣٨٣، ٤٤٣، ٤٥٦، ٤٥٩، ٦٥/٢
 - ٨٦، ١٣٦، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٣٧، ٢٤٢
 - ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٧٨، ٢٨٨، ٣٠٩
 - ٣١١، ٣٤٣، ٣٧٣، ٤٢٦، ٤٤٤، ٥٠٣
 - ٥٢١، ٥٣١، ٥٤٤
- ٥١٢، ٤٦٢، ٤٦٢، ٤٢٢، ٣٨٠، ٢٩٨
 - العتَابِيُّ: ٢٩٧/٢
 - ابْنُ عَتَابٍ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٣٣/٢،
 ٣٠٦، ٥٠١، ٥٣٤
 - عُتْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ: ١٥٠/٢
 - العَجَّاجُ (الرَّاجِزُ): ٧٧/١، ٢٧٩، ٤٤٩،
 ٦١/٢، ١٠٢، ٤٠٢، ٤٤٧
 - عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِي: ٣٤٤/١
 - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ (الْخَلِيفَةُ): ٥٩/١، ١٧٢،
 ٤٦٧، ١٣٨/٢، ١٥٣، ٢٦١، ٣٤١، ٥٤٤
 - عُدَيْيُّ بْنُ حَاتِمِ الطَّائِبِيِّ: ١٤٧/١، ٥٨/٢
 - عُدَيْيُّ بْنُ زَيْدٍ: ٣٩/١، ٣٥٨، ٤٤٩/٢
 - العُدْرِيُّ: ٢٥٨/١، ٣٥٥/٢
 - ابْنُ الْعَرَبِيِّ (أَبُو بَكْرٍ): ٣٣٥/١
 - العَرَجِيُّ (الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ): ٣٣١/١،
 ٣٦٢
 - ابْنُ عَرَفَةَ = نِفْطَوَيْهِ
 - عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ: ٧/١، ١٦٩، ١٧٠، ٢١١،
 ٤٠٧، ٤٠٨
 - عُرْوَةُ بْنُ الْوَزْدِ: ٤٣٦/١
 - عَطَاءُ: ٨٧/٢
 - عَقِيلُ بْنُ بِلَالٍ: ٣٩٣/٢
 - عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤/١
 - عِكْرَمَةُ: ٢٩٠/٢

- عَمْرُو بْنُ كَلْتُومٍ: ١١٩/١	- عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٥٣، ٤٥١/١
- عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ: ٢٥/٢، ٩/١	٤٤٥/٢
- عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: ٢٨٧/١	- عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ١٢٦/٢، ٢٨٧/١
- عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ: ٤٢٠، ٤١١/٢	٤١٤
- عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقَبَةَ: ١٩٧/١	- ابْنُ عَمَرَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ): ٢٨٠، ١٨٢/١
- عَمْرُو (صَاحِبُ جَدَيْمَةَ): ٢٥٢/٢	٤٠٣، ٤٠٢، ٤٤٣، ٥٩/٢، ٦٠
- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (إِسْحَاقُ بْنُ مُرَّارٍ):	٢٠٥
٥٠٩، ٣٩١/٢، ٣٧٣، ٣٣٤، ٢٥١/١	- أَبُو عَمَرَ الرَّاهِدُ = الْمُطَرِّزُ (مُحَمَّدُ بْنُ
- أَبُو عَمَرَ بْنِ الْعَلَاءِ: (زَبَّانُ بْنُ عَمْرٍو):	عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو عَمَرَ)
١٥٨/٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٢٣، ٢٥١/١	- أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ):
٥٠٠، ٣٨١	١٩/١، ٦٨، ٧٢، ٧٣، ٨٢، ٩٨، ٩٩
- عَمْرَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٠١/٢، ٩٨، ٣٦/١	١٠٧، ١٦١، ١٦٥، ١٨٦، ١٩٩، ٢٢٣
- عَمْرَةَ: ١٣٩/٢	٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٧، ٣١١، ٣٢٧
- عَمْرَةَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٢٤٢/٢، ٢٤٢/١	٣٣٢، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٣٢
٤٥٦	٤٥٩، ٤٥/٢، ٤٦، ٥٢، ٥٣، ٨٩، ٩٠
- عَمْرَةَ بْنُ دِينَارٍ: ٧٤/١، ٨١، ١٦٩، ٣١٠	١٠٠، ١١٧، ١٦٦، ١٧٥، ٢٠١، ٢١٥
٤٥٦، ٤٦٦، ٣٨٣، ٢٦٨/٢	٢١٧، ٢٣٣، ٢٦٢، ٣٠٤، ٣٣٥، ٣٤٧
- عَمْرَةَ بْنُ مُوسَى (القَاضِي): ١٦١/١	٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٦٦، ٤١٧، ٤١٨
١٢/٢، ٣٥١، ٣٤٢، ٣٢٨، ٢٧٨، ٢٧١	٤٢٩، ٤٣٣، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٧٣، ٥١٠، ٥٤٩
٢٦٣، ٢٤٩، ١٩٥، ١٩٣، ١٦٢، ١٥٢	- عَمْرُو بْنُ أَمَامَةَ: ٤١٩/٢
٥٠١، ٣٦٤، ٣٣٣	- عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ: ١٤٩/٢، ١٧٤/١
(الغَيْنِ)	- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: ٥٠/١
- الغَزَالِيُّ (الإمام أَبُو حَامِدٍ): ٤٤٧/١	- عَمْرُو بْنُ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: ٣٠٩/١
- ابْنُ غَزَلُونَ: ٢٢٤، ١٤٣، ١٢٥، ٢٤/١	- عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ: ٣٠٩/١

- ٥٣٩ ، ٤٨٨ ، ٤٤٦ ، ٤١٣ ، ٣٠٣ ، ٢٨٣ / ٢
 - قَبِيصَةُ بْنُ جَابِرٍ : ٤٦٢ / ١
 - قَتَادَةُ : ١٠٥ / ١ ، ١٣١ ، ٣٠٣ ، ٤٤٩ ،
 ٤٧٧ ، ٣٧٢ / ٢ .
 - ابْنُ قُنَيْنَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ) :
 ١٢١ / ١ ، ٢٧٨ ، ٢٥٣ ، ٢٤٩ ، ٢٤٥ ، ٢٠٥ ،
 ٣٠٥ ، ٣٢٧ ، ٤٥٩ ، ٤١٦ / ٢ ، ٢٣ ، ٤١ ،
 ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٢ ، ١٥٢ ، ١٠٤ ، ١٥٥ ، ١٦٥ ،
 ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٧٩ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٤١ ،
 ٤٦٤
 - أَبُو قُرَّةَ : ٣٠٢ / ١
 - قَصِيْرُ اللَّخْمِيِّ : ٢٥١ / ٢
 - الْقَطَامِيُّ (الشَّاعِرُ) : ٥٥ / ١ ، ٧٠ ، ٢٨١ ،
 ٤١٣ ، ٢٦ / ٢ ، ٨٨
 - الْقَعْنَبِيُّ صَاحِبُ الرَّوَايَةِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) :
 ١٦٨ / ١ ، ١٦٩ ، ٢٥٨ ، ٤٠٦ ، ٤٣٤ / ٢ ،
 ٤٧٧ ، ٤٩٥ ، ٥٢٥ ، ٥٣٦
 قُعَيْسٌ : ٢٤٤ / ٢
 - أَبُو قَلَابَةَ : ٢٢ / ١ ، ٢٢٢ / ٢ ، ٢٧٠
 - الْقُنَازِعِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ) : ٥٢٨ / ٢
 - ابْنُ الْقُوَيْطِيَّةِ (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ) : ٦٤ / ١
 - قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ : ٣١٩ / ٢
 - قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : ٣٨٨ / ٢
 - ابْنُ قَيْسِ الرُّقَيْتَاتِ : ١٤ / ١ ، ٢٤٤ ،
- أَبُو عَسَّانَ : ٤١٤ / ١
 - غَلَامٌ تُعَلَّبُ = المطرز محمد بن عبد الواحد
 أبو عمر
 - عَمْدَانُ بْنُ سَامٍ : ٣٧٨ / ٢
 (الغناء)
 - الْفَارِسِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ
 - فَاطِمَةُ : ١٣٢ / ١
 - الْفَاكِيهِيُّ : ١٣٢ / ١
 - فَرَاغِصَةُ (أَبُو نَائِلَةَ) : ٣٤١ / ٢
 - الْفَرَّاءُ (يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ ، أَبُو كَرِيحًا) : ٤٩ / ١ ،
 ٦١ ، ١١٨ ، ١٧٤ ، ٢٧٧ ، ٤٠١ ، ٤٢٤ ،
 ٢٦٦ / ٢ ، ١١٩ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ٢٢٦ ، ٢٥٥ ،
 ٣٠٨ ، ٥٤٥
 - الْفَرَزْدَقُ (هَمَّامُ بْنُ غَالِبٍ) : ١٩٨ / ١ ، ٤٥١ ،
 ٢٨٩ ، ٢٣٦ ، ١٥٠ / ٢
 - فَطْحُلُ (اسْمُ رَجُلٍ فِي بَيْتِ شُعْرٍ) : ١١١ / ١
 (القاف)
 - الْقَابِسِيُّ (عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَبُو الْحَسَنِ) :
 ٣٦٦ / ٢ ، ١٥٢ / ٢
 - الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ = أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ
 - قَاسِمُ السَّرْقَسْطِيِّ : ٣٦٤ / ١ ، ١٤٦ / ٢
 - الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : ٥٨ / ٢
 - ابْنُ الْقَاسِمِ صَاحِبُ الرَّوَايَةِ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 الْقَاسِمِ) : ٧٤ / ١ ، ١٦٩ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ،

- اللَّيْثُ (صَاحِبُ الْحَلِيلِ): ٣٠٩، ٣٠١/١
 - ابنُ أَبِي لَيْلَى: ٥١٧/٢
 (الصَّيْبُ)
 - المَأْمُونُ: ٤٣٩/٢
 - ابنُ المَاجِشُونِ: ٥٣٩، ٣٠٣، ٢٤٩/٢
 - المَازِنِيُّ: ١٨/٢
 - مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الإمام): ٥٩، ٤٠، ٥/١
 ١٠٢، ١٠١، ٩٩، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٦٦
 ٢٦٥، ٢١٤، ٢١١، ٢٠٨، ١٩٤، ١٠٩
 ٣١٤، ٣٠٩، ٣٠٢، ٢٨٦، ٢٨٣، ٢٨٢
 ٤٠٠، ٣٩٠، ٣٦٥، ٣٥٨، ٣٣٣، ٣٢٨
 ٧٨٨، ٧٨، ٤٤، ٣١/٢، ٤٥٢، ٤٤٩، ٤٤٤
 ١٣٣، ١٢٩، ١١٥، ١١٤، ١٠٦، ١٠٥
 ٢٠١، ١٨٢، ١٧٥، ١٥٨، ١٥٧، ١٤١
 ٣٠١، ٢١٧، ٢١٥، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٣
 ٤١٣، ٤٠٤، ٤٠٢، ٣٩١، ٣٧٢، ٣٥١
 ٤٧٧، ٤٧٠، ٤٥٨، ٤٣١، ٤٢٥، ٤٢٣
 ٥٢٣، ٥٠٨، ٤٨٩، ٤٨٨، ٤٨٥، ٤٨٢
 ٥٣٩، ٥٢٩
 - مَالِكُ (في بَيْتِ شِعْرِ): ٢٤٥/٢
 - المُبَرِّدُ (مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو العَبَّاسِ): ٣٩/١
 ٤١٢، ٣٦١، ٣٥٧، ٣١٠، ٢٤٠، ٢١٦، ٦٩
 ٥٤٤، ٣٨٠، ١٥٠/٢
 - المُنْتَحَلُ الهُدَلِيُّ (الشَّاعِرُ): ٢١٠/١

(الكاف)

- كَثِيرُ عَرَّةَ: ٤٣٥، ٤١٤، ١٧١، ٢٦/١
 ١٢٦، ٤٣، ٨/٢
 - كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ: ٣٧٦، ٣٥٦، ٢٦/١
 ٤١٤، ٣٩٠، وَيُرَاجَعُ (كَثِيرُ عَرَّةَ)
 - كُرَاعُ (عَلِيِّ بْنِ الحَسَنِ الهَنَائِيِّ): ١١٤/٢
 ١٨٢
 - الكِسَائِيُّ (عَلِيِّ بْنِ حَمْرَةَ): ٢٢١، ٤٠/١
 ٣١٠، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٧٠، ٤٧٢، ١١/٢
 ٤٥٤، ٣٤٨، ٢٥٢، ١٢٣، ٤٢
 - كَعْبُ العَنَوِيُّ (الشَّاعِرُ): ٣٨٣/٢، ٢٠٢/١
 - كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ٤٦٩، ١٩٠/١
 - كَعْبُ: ١٣٧/١
 - ابنُ الكَلْبِيِّ (هَشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٥١/٢
 - أُمُّ كَلْثُومٍ: ١٦٣/٢
 - الكَمَيْثُ بْنُ زَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ٥٣٥، ٢٥٢/٢
 - ابنُ كَيْسَانَ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو الحَسَنِ):
 ٢٥٢/٢، ٨١/١

(اللام)

- لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ٥٥، ١١/١
 ١٣/٢، ٢٠٥
 - اللَّحْيَانِيُّ (عَلِيِّ بْنِ حَازِمٍ): ٨٩، ٢٥/١
 ٤٥٦
 - اللَّهْبِيُّ = العَبَّاسُ اللَّهْبِيُّ

٤٧٤، ٢٩٧، ٥٩٥ / ٢
 - ابنُ مَسْعُودٍ (عبدالله): ٤١٧، ٢٤٤ / ١
 - مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ (الإمامُ صاحبُ الجامعِ الصَّحِيحِ): ١ / ١٦٥، ٢٣١، ٢٤٩، ٢٥٨، ٣٢٨، ٣٥١، ٧٨ / ٢، ١٠٧، ١٨٤، ٤٦٣، ٥٣٤، ٥٣٤
 - ابنُ المُسَيَّبِ = سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ
 - المَسِيحُ = عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ
 - المَسِيحُ الدَّجَالُ: ٢ / ٥٦٦
 - مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّبَيْعِيُّ: ١ / ١٥٤
 - مَطَرُ بْنُ يَزَارٍ: ١ / ٣٩١
 - المَطَرُزُّ (مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ، أَبُو عَمَرَ غَلَامٌ ثَعْلَبِيٌّ): ١ / ٦٨، ٣١٣، ٣٣٥، ٣٥٧، ٤٦٤، ٤٩٤ / ٢
 - مُطَرِّفٌ: ١ / ١٦٨، ٣٣٣، ٢٤٩ / ٢، ٣٠٣، ٤١٣، ٤٧٧
 - مُعَاذٌ: ١ / ٢٢٤، ٤١٧
 - أَبُو المَعَالِي (عبدُ المَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) = الجَوَيْنِيُّ
 - مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الحَلِيفَةُ): ١ / ٣٠٩، ١٤٧ / ٢، ١٩١، ٢٣٧، ٣٥٨
 - ابنُ المُعْتَزِّ (الحَلِيفَةُ الشَّاعِرُ): ٢ / ٥٢٦
 - مَعْمَرٌ: ١ / ٤٦٢
 - مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (الشَّاعِرُ): ١ / ٢٦١، ٢ / ٦١، ١٤٤

المُتَلَمِّسُ: ١ / ٢٨٨، ٢٥٠
 - مُتَمِّمُ بْنُ نُوزَيْرَةَ (الشَّاعِرُ): ٢ / ٢٨٦
 - مُجَاهِدٌ: ١ / ٧٥، ١٠٦، ٢١٥، ٢٤٤، ٣٠٣، ٣٧٢ / ٢
 - ابنُ مُحَرِّزِ المَكِّيِّ: ١ / ٣٢٩
 - مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ البَغْدَادِيِّ: ١ / ٣٧٦
 - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ: ٢ / ١٥٢
 - مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ = الشَّافِعِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ = الرُّبَيْدِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ = ابنُ دُرَيْدٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ: ٢ / ٤٧٧
 - مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى = الأَعَشِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ = ابنُ وَضَّاحٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ المُبَرِّدُ = المُبَرِّدُ أَبُو العَبَّاسِ
 - أَبُو مُحَمَّدٍ: ١ / ١٣٩
 - المُحَبَّلُ السَّعْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ١ / ٣٧٤
 - ابنُ المَدِينِيِّ (عليُّ بْنُ المَدِينِيِّ): ١ / ٣٦٩
 - ابنُ المُرَابِطِ: ١ / ٣١٠، ٢ / ٢٦٣، ٣٧٤
 - المَرَّارُ الأَسَدِيُّ: ٢ / ٢١٦
 - المَرَّارُ بْنُ مُنْقِذِ التَّمِيمِيِّ: ٢ / ٣٩٠
 - مَرَوَّانُ بْنُ الحَكَمِ: ٢ / ٢٦١، ٣٧١
 - مَرَوَّانُ: ١ / ١٦٩
 - المُرَازِيُّ: ٢ / ٢٠٧
 - ابنُ مُرَّازِينَ (يحيى بن إبراهيم): ١ / ٧٤، ١٢٤، ١٤٤

- مَعُوذُ الْحُكَمَاءِ: ٢٢٢/١
 - الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ (الشَّاعِرُ): ٢٣٥/٢
 - الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: ١٧٤/١، ١٣١/٢، ١٩٩، ٤٦٦
 - الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٣٢٢/٢
 - ابْنُ مَفْرُخِ الْحِمَيْرِيِّ (الشَّاعِرُ): ٢٢١/٢
 - الْمُفَضَّلُ: ١٣٨/٢
 - ابْنُ مُقْبِلٍ (تَمِيمُ بْنُ أَبِي): ١٧٢/١
 - ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ: ١٠٢/١
 - مَكْوَزَةُ (اسْمُ رَجُلٍ): ٤٢٧/٢
 - الْمُمَرِّقُ الْعَبْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٤١١/٢
 - الْمُنَحَّلُ الشَّيْخِيُّ: ٢٣٢/١
 - الْمُنْدَرُ بْنُ الرَّبِيعِ: ١٥٤/١
 - مُنْصُورُ الْفَقِيهَةِ: ٣٠٠/٢
 - الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ التَّمِيمِيِّ: ٣٣/٢، ٢٤٩/٢
 - الْمَوَازُ (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): ٢٩٤، ١٦٩/١، ٤٣٣، ٤٥٢
 - مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٤٥٧/٢، ١٣٩/١، ٥٤٧
 - مُوسَى الْجُهَيْنِيُّ: ٧٥/١
 - أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: ٣٠٠، ٨٩، ٧٧/٢، ٥٠٣، ٤٢٢
 - مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: ٢٨٧/١
- (الْتُونُ)
 - مَيْمُونَةُ: ١٢٨/١
 - نَائِلَةُ (زَوْجَةُ عُثْمَانَ): ٣٤١/٢
 - النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ (الشَّاعِرُ): ٥/١، ٢٧٣/٢، ٣٩٣، ٤٢١، ٥٠٤، ٥٢١
 - النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيَّةُ (الشَّاعِرُ): ٢٣٦، ٦٦/١
 - ٢٨٠، ٣١١، ١٣١/٢، ١٩٧، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٧٤، ٢٧٧، ٣٢١، ٤٦٦، ٥١٣
 - ابْنُ نَافِعٍ: ٨١/١، ٢٩٣، ٢٩٥/٢، ٢٩٧
 - ٣٠٣، ٤٢٢، ٤٤٦، ٥٢٦، ٥٣٦
 - نُبَيْشَةُ بْنُ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ: ٣٣٠/١
 - النَّجَاشِي (أَصْحَمَةُ): ٢٥٦/١
 - أَبُو النَّجْمِ الْعَجَلِيُّ (الرَّاجِزُ): ٤٠٤/١، ٢٢٨/٢
 - النَّحَّاسُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو جَعْفَرٍ): ١٩/١، ٣٠٦، ٤٠٢، ١٥٧/٢
 - النَّحَّيْ (إِبْرَاهِيمُ النَّحَّيِّ): ٨٨/١، ٢٤٢
 - أَبُو نَصْرِ: ٣١٣/١، ٤١٧/٢
 - النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: ١٣٢/١، ٣١١، ٣٥٨
 - ٤٤٤، ١٠٤/٢، ٢٩٦، ٥١٧
 - أَبُو النَّضْرِ: ٤٢٨/٢، ٤٢٩
 - الثُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ: ٣٩/١
 - نِفْطَوَيْهَ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ): ١٧٣/١، ٢٤٣، ١٢/٢، ٢١٠، ٥١٦

- أَبُو وَائِلٍ = شَقِيقُ بِنِ سَلَمَةَ
 - ابْنُ وَضَّاحٍ (مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ): ١٦٩، ٧/١،
 ٤١٤، ٤٠٥، ٣٩٦، ٣٣٣، ٣٣٠، ٣٢٨،
 ٤٧١، ٢/١٠٠، ٢١٥، ٢٢٩، ٢٥٦، ٢٦٩،
 ٢٨٤، ٣١١، ٣٣٧، ٣٤٨، ٤٢٥، ٥٢٧
 (الْوَاوُ)
 - الْوَقَّيْنِيُّ (هَشَامُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ):
 ٢٥٣/٢
 - الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٢٨٧/١
 - أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ):
 ١٤٣، ١٢٥، ١٢٤، ٥١، ٢٤، ١٧/١،
 ١٤٦، ١٥٥، ١٦٣، ١٨٠، ٢٢٤، ٢٩٣،
 ٣١١، ٣١٢، ٣٣٢، ٣٥١، ٣٧١، ٣٧٢،
 ٤٠٨، ٤٢٦، ٤٥٥/٢، ٩٠، ١٢١، ١٥٢،
 ١٥٦، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٩٣،
 ٣٠٤، ٣٤٧، ٣٧٦، ٣٨٩، ٤٠٠، ٤٤٦،
 ٤٥٣، ٤٧١، ٥٣٤
 - وَهْبُ بْنُ عَمِيرٍ: ١١٠/٢
 - ابْنُ وَهْبٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ...): ٧٢، ٥٤/١،
 ٤٣٣، ٣٧٣، ٣١٠، ٢٥٨، ١٦٩، ١٥٤،
 ١١٤/٢، ١٥٦، ١٦٤، ١٩١، ٢١٥، ٢٩٥،
 ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٣، ٤١٣، ٤٨١، ٥٢٢
 - يَحْيَى بْنُ آدَمَ: ٣١٠/١
 - يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا: ٤٥٧/٢

- الثَّمِيرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ): ١٠٣/١،
 ٣٩٣، ٢١٣/٢، ٤١٨
 - نُوحٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٣٤٢/١
 (الْهَاءُ)
 - أُمُّ هَانِيَةَ: ١٧٦، ١٧٤/١
 - الْهَمْدَانِيُّ: ٣٧٧/٢
 - هُدْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ: ٢٨٥/٢
 - الْهُذَلِيُّ: ٤١٧، ٢٦٠/٢، ٤٦٤/١
 - هِرْقَلٌ: ٢٥٦/١
 - ابْنُ هِرْمَةَ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِرْمَةَ): ٥٥، ٣١/١،
 ٤٦٨/٢
 - الْهَرَوِيُّ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو عُبَيْدٍ):
 ١٥١، ١٠٩، ٤٠، ٢٦/٢، ٣٩٦، ٣٤٩/١،
 ١٦٢، ٢٩٧، ٥٢٠، ٥٣٤
 - أَبُو هُرَيْرَةَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ الدَّوْسِيُّ):
 ٤٣/١، ١٣٩، ١٨٤، ٢٩/٢، ٣٠، ٧٧،
 ٧٨، ٣٠٢
 - هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: ٨٠/٢
 - ابْنُ هِشَامٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ)
 - ابْنُ هَمَّامٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ):
 ٢٤٥، ٣٨/٢
 - هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ: ٢٢/٢، ٤٢٤/١
 - هِنْتُ: ٢٩١/٢
 - أَبُو الْهَيْثَمِ: ١٦٤/٢، ١٧٣، ٧٢/١

- يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الشَّكَيْبِ: ٧٠/١،	- يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: ٧٢/١، ١٥٧، ١٦٨،
١٢١/٢، ٤٤، ٣٦٧، ٣٠٥، ١٥٨، ٧٧،	٢١٥، ٢٥١، ٣٢٨، ٤٠٥، ٤/٢،
٣٢٢، ٢١٤، ١٨٦، ٢٢١، ١٣٦، ١٢٤	٧٠، ١٠٠، ١١١، ٢٦٢، ٢٨٣، ٢٩٧،
- يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ١٥٣/٢	٣٠٧، ٣١١، ٤١٣، ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٦،
- يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيِّ: ٤٢٢/٢	٥٤٤، ٥٣٦، ٥٣٠، ٥٢٢، ٤٧٧
- يُوسُفُ - عَلِيهِ السَّلَامُ -: ٢٠٠/١، ٢٣٦،	- يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: ٧٠/٢، ١٧٦،
٢٩١/٢	- يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ: ١١٩/١
- يُوسُفُ بْنُ حَبِيبٍ: ١٢/١، ١٣، ٣٠٥،	- يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ: ٣٥٨/٢،
٤٨٧، ٢٠٠/٢، ٣٧٠	

١٠ - فهرس الطوائف والجماعات

- أهلُ البادية : ٥٣٩ / ٢	(الألف)
- أهلُ البصرة = البصريُّون	- آلُ داؤد : ١٩٤ / ١
- أهلُ البوادي : ٥٠٨ / ٢	- آلُ أبي أوفى : ١٩٠ / ١
- أهلُ بيت المقدس : ٢٩٤ / ٢	- آلُ الرُّبَيْرِ : ١٧١ / ١
- أهلُ التفسير = المُفسِّرون	- آلُ أبي طالِب : ١٧١ / ١
- أهلُ تهامة : ٢٨٤ / ١	- آلُ عُمرَ : ١٧١ / ١
- أهلُ الجاهلية = الجاهليَّة	- آلُ مُحَمَّدٍ : ٥٣٩ / ٢ ، ١٩٤ / ١
- أهلُ الجفاء : ٥٠٨ / ٢	- أَسْلَمُ (قَبِيلَةٌ) : ٣٦٢ ، ٣٣١ / ١
- أهلُ الجنة : ٢٧٢ / ١	- أشجع : (قَبِيلَةٌ) : ٣٩٤ / ٢
- أهلُ الحجاز = الحِجَازِيُّونَ	- أَصْحَابُ الْأَشْتَقَاقِ : ٤٥٤ / ١
- أهلُ الحديث = المُحدِّثونَ	- أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللَّهِ = الصحابة
- أهلُ الخيل : ٥٠٨ / ٢	- أَصْحَابُ سَبِيوِيهِ : ١١٩ / ٢ ، ٢٤٨ / ٢
- أهلُ الديوان : ٣٧٦ / ٢	- أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ : ٣٠٦ / ١
- أهلُ الذِّمَّة : ٤٠٤ / ١	- أَصْحَابُ المَعَانِي : ٢٠٧ / ١
- أهلُ الرَّأْيِ : ٢٤٣ / ٢	- أَصْحَابُنَا = المَالِكِيَّةُ
- أهلُ السُّنَّة : ٢١٣ / ١	- أَصْحَابُ النَّهْرِ : ٢٧٩ / ١
- أهلُ الشَّام : ٥٠٩ / ٢ ، ٣٩٤ ، ٣٦٣ ، ١٥٢ / ١	- الأَصُولِيُّونَ : ٢٣٦ / ٢
- أهلُ الظَّاهِرِ : ١٢٩ / ٢	- الأَنْدَلُسِيُّونَ : ٥٣٤ ، ٥٣٣ / ٢
- أهلُ الظَّلَالِ وَالْكَفْرِ : ٢٤٤ / ١	- الأَنْصَارُ : ٤٨٩ ، ٢٨٧ / ٢ ، ٤٦٥ ، ٤٣٠ / ١
- أهلُ العَرَبِيَّة = التَّحْوِيُّونَ	- ٤٤٤ ، ٤٣٠ ، ٤١٥ ، ٤٠٤ ، ٥٣٩
- أهلُ العِرَاقِ : ٣٦٩ ، ٣٢٢ / ١ ، ٣٨٤ ،	- أهلُ الإبل : ٥٠٨ / ٢
٤٨٩ ، ٤٨٤ ، ٣٠٩ ، ١٣٦ / ٢	- أهلُ الإِتِّفَانِ وَالْأَدَبِ : ٣٦٨ / ١

- أَهْلُ الْعِلْمِ: ٣٣/١، ٨٢، ٣٤٠، ٣٧٢، ١٧٥/٢، ٤٢٩، ٤٦٠/٢، ٥٣٤
- أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللِّسَانِ: ٣٧٢/١
- أَهْلُ الْكُوفَةِ = الْكُوفِيُّونَ
- أَهْلُ اللَّغَةِ = اللَّغَوِيُّونَ
- أَهْلُ مِصْرَ: ٢٧٤/٢
- أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١٧١/١، ٢٦٤/٢، ٤٠١، ٤٠٧، ٣٥٨، ٢٢٩/٢
- أَهْلُ الْمَسْجِدِ: ٢٨٩/١
- أَهْلُ الْمَشْرِقِ: ٣٤٠/١
- أَهْلُ مَنَى: ٤٤٨/١
- أَهْلُ مَكَّةَ: ٤٠٧، ٤٤٨، ٢٨٧/٢، ٤٤٨/١
- أَهْلُ النَّارِ: ٢٧٢/١
- أَهْلُ نَجْدٍ: ٣٦٦، ١٢٤/١
- أَهْلُ النَّهْرِ: ٢٨٩/١
- أَهْلُ الْوَبْرِ: ٥٠٨/٢
- أَهْلُ الْيَمَنِ: ٣٨٣/١
- (البياء)
- بَنُو آدَمَ: ٤٩٢، ٢٨٤/١
- بَنُو إِسْرَائِيلَ: ٥١٦/٢
- بَنُو أَقْيَيشَ: ٦٦/١
- بَنُو أُمَيَّةَ: ٧٣/١
- بَنُو بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢
- بَنُو تَمِيمٍ: ٥٠٦، ٣٦٥/٢، ٣٢٤، ٢١٢، ٥٨/١
- بَنُو بَدْرٍ: ٤٧٩/٢
- بَنُو جَسَمَ بْنِ بَكْرِ: ٣٥٥، ١٧٠/١
- بَنُو حَدِيثَةَ (بالحاء المهملة): ٥٣٣/٢
- بَنُو حُفَافٍ: ٤٣٠/١
- بَنُو هَيْرٍ: ٤٧٩/٢
- بَنُو صَبَةَ: ٣٨٠/٢
- بَنُو ضَمْرَةَ: ٤٧٩، ٤٣٠/٢
- بَنُو ابْنِ أَبِي عَائِشَةَ: ٢٨٧/١
- بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ: ٤٣٠/٢، ٤٣٥، ٣٢٧/١
- بَنُو عَامِرِ بْنِ لَوْيٍ: ١٦٩/١
- بَنُو عُدْرَةَ: ٣٧٦/١
- بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ (مِنَ الْأَنْصَارِ): ١٩٧، ٢١١/١
- بَنُو فَرِيظَةَ: ٢٦٠/٢
- بَنُو كِلَابٍ: ٢٩٣/١
- بَنُو مَرْوَانَ: ٨٠/٢
- بَنُو الْمُصْطَلِقِ: ١٧٢/١
- بَنُو مَعَاوِيَةَ: ١١٢/١
- بَنُو النَّجَارِ: ٩٧/١
- بَنُو هَاشِمٍ: ٥٣٩، ٣٥٧/٢، ١٩٤/١
- الْبَصْرِيُّونَ (أَهْلُ الْبَصْرَةِ): ١٣٦، ١٧٠/١، ١٤٣، ٢١٨، ٢٣٨، ٢٥٤، ٢٥٧، ٣٢٨، ٣٣٥، ٤٠٦، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢٩، ٤٢٠، ٣٢٨، ٢٤١، ٢٢٠، ١٣٨، ١٣٣، ١٢٩/٢، ٥٣٨، ٤٥٤

(الشَّيْنُ)	(التَّاءُ)
- الشَّافِعِيَّةُ: ٥٥ / ٢	- التُّرُكُ: ٢٥٦ / ١
(الطَّاءُ)	(التَّاءُ)
- طَيِّبٌ: ٣٧٦ / ٢	- ثَقِيفٌ: ٣٩ / ١، (في بيت شعر): ١٧١ / ١
(الغَيْنُ)	(الجِيمُ)
- عَبْدُ الْأَسَلِ (في تَبِتِ شِعْرٍ): ٢١ / ١	- الْجَاهِلِيَّةُ (أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ): ١٧١ / ١، ٣٣٤،
- الْعِرَاقِيُّونَ = أَهْلُ الْعِرَاقِ	٤٠٦، ٤١٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٣٩ / ٢، ٤٧، ٦٩،
- الْعَرَبِيُّونَ: ٢٥٥ / ٢	١١٣، ١٢١، ٢٠٥، ٢٠٧، ٣١٩، ٣٨٧، ٤٧٧
- الْعَرَوْضِيُّونَ: ٤٠٩ / ١	- جُوَيْتَةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣، ٢٩٥ / ٢
(الغَيْنُ)	(الخَاءُ)
- الْغُرُّ: ٩٣ / ١	- الْحِجَازِيُّونَ: ٥٤ / ١، ٥٨، ٢٥٤، ٣٢٢،
(الفَاءُ)	٣٦٩، ٣٨٤، ٣٩٤، ١٣٦ / ٢، ١٣٧، ١٩٠،
- قَارِسُ (قَوْمٌ): ٤٢٣ / ٢، ٢٥٦ / ١	٤١٧، ٣٠٩
- الْفُقَهَاءُ: ١ / ١، ١٩٤، ٧١، ٣٠٣، ٢٢٤، ٢٢١،	- الْحُرَّةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣ / ٢
٣٠٦، ٣٤٠، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥٩، ١٥٣ / ٢،	(الخَاءُ)
١٦٢، ١٧٠، ٢١٣، ٢٤٣، ٢٥٤، ٧٢٨٤	- خُرَاعَةٌ: ١٧٢ / ١، ٤١٩، ٣٥٩ / ٢
٢٨٥، ٣٨١، ٤٢٣، ٤٥١، ٤٥٦، ٤٧٣	- خَفَاجَةٌ: ١٧٠ / ١، ٣٥٥
(القَافُ)	(الدَّالُ)
- قَبْطُ مِصْرَ: ٤٢٦ / ١	- دَوْسُ (قَبِيلَةٌ): ٢٩ / ٢
- الْقُرَاءُ: ١ / ١، ٢١٠، ٣٣١، ٤٦٤، ٢٥٤ / ٢،	(الرَّاءُ)
٣١٢، ٣٢٠، ٣٤٠	- رَيْبَعَةٌ: ١ / ١، ٤٢٥، ٢١٦ / ٢
- قَرْنٌ: ٣٦٦ / ١	- الرُّومُ: ١ / ١، ٢٥٦، ٤٢٣ / ٢
- قُرَيْشٌ: ١ / ١، ١٥٦، ٢٢١، ٣٨٥، ٤٣٥،	(الصَّادُ)
٤٢٦، ٣٥٧ / ٢	- الصَّحَابَةُ: ١ / ١، ٢٠٩، ٣٠٩، ٣٦٦

- المَجُوسُ: ٣٩٦/٢
 - المَحْدُثُونَ (أَهْلُ الْحَدِيثِ): ٣٦٨، ٢٠١/١
 ٤٣٢، ٣٧٤، ١٩٩، ١٥٢، ٢٤/٢، ٤٥٧
 - مُرَادُ: ٤٢٠/٢
 - مُزَيَّنَةٌ: ٣٩٠، ١٧١/١
 - المِصْرِيُّونَ: ١٠٩/١
 - المَعَارِيَةُ: ٥٣٤/٢
 - المَفْسُورُونَ (أَهْلُ التَّفْسِيرِ): ٢٥٩، ١٤٢/١
 ٤١٥، ٣٢٧، ١٩١/٢، ٤٤٤، ٣٥٩، ٣٠٣
 ٥١٢
 - المَلَايِكَةُ: ٤٩٢/٢، ٢٣٣، ٢٠٠/١
 - المُلْحِدُونَ: ٤٢٩/٢
 (النُّون)
 - النُّحُوثُونَ (أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ): ٧٨٠، ٥٣، ٤٥/١
 ٤٢١، ٤١٧، ٣٧٣، ٣٦١، ٣٣٢، ٢٥٤، ١٠٣
 ٢٨٥، ٢٦٢، ٢٥٥، ٢٣٩، ١٩٥، ٢٥/٢
 ٥٤٤، ٤٥٩، ٤٢٩، ٣٢٧، ٣٢٠، ٢٨٨
 - النَّصَارَى: ٤٢٣/٢
 (الهَاءُ)
 - هَمْدَانُ: ١٣٨/١
 - اليَهُودُ: ٤٢٣، ٢٩٩/٢، ٣٨٤، ٣٣٥/١
 ٥٢٥، ٤٧٢

(التَّكَافُ)

- كَلْبٌ: ٣٠٩/١
 - كِنَانَةٌ: ٤٥١، ٣٦٧، ٣٣٠/١
 الكُوفِيُّونَ (أَهْلُ الْكُوفَةِ): ١٣٦، ٤٤، ١٣/١
 ٥٥٩، ٢٥٧، ٢٥٤، ٢١٧، ٢١٦، ١٤٣
 ٤١٢، ٤٠٦، ٣٣٥، ٣٢٨، ٣٠٦، ٢٦٣
 (الْقُرَاءُ): ٢٢٠، ١٢٩/٢، ٤٢٩، ٤٢٠
 ٣٢٨، ٢٥٦، ٢٤١

(الْأَلَامُ)

- اللُّغَوِيُّونَ (أَهْلُ اللَّغَةِ): ١٨٣، ١٢١/١
 ٢٨٤، ٢٧٩، ٢٧٨، ٢٣٣، ٢٢٤، ٢١٩
 ٣٥٢، ٣٤٠، ٣٣٢، ٣١٣، ٣٠٣، ٢٩٠
 ٤١٠، ٤٠١، ٣٩٧، ٣٨٠، ٣٧٢، ٣٦٤
 ٤٦٠، ٤٥٩، ٤٥٧، ٤٥٤، ٤٣٥، ٤٢٤
 ٤٦٣، ١٥٢، ١٣٦، ٤٤، ٢٩، ٢٤/٢
 ٢٤١، ٢١٥، ١٩٥، ١٩١، ١٧٣، ١٦٦
 ٣٨١، ٣٥٤، ٢٧٤، ٢٤٥، ٢٤٤، ٢٤٣
 ٤٢٣، ٤١٥، ٣٩٢، ٣٩٠، ٣٨٨، ٣٨٥
 ٥٠٥، ٤٩٣، ٤٨٣، ٤٥١، ٤٥٠، ٤٤٢

(الْمِيمُ)

- المَالِكِيَّةُ (الأَصْحَابُ) (أَصْحَابُ مَالِكٍ):
 ٤٥٩، ٣٢٤، ٣٢٣، ٣٢٢، ٣٠٥/١، ٢٩٢
 ٢٧٦/٢، ١١٥، ١١٤، ٥٥/٢
 - المَتَكَلِّمُونَ: ٣٣٧/١

١١ - فهرس المواضع والبلدان

- بئر الوائقي: ٢٦/١	(الألف)
- البخرين: ١٩٨/٢	- الأبطح: ٣٩٢/٢، ٤٥٢، ٤٥١/١
- البصرة: ٢١/١، ٨٦، ١٠٧، ١٤٣، ٢٣٨، ٤٢٠، ٣٢٢	- الأبوأء: ٣٩٥، ٣٥٦، ٣٥٥/١
- البطحاء: (بالمدينة): ١٧٠/١، ٤٥٢/١	- إتريب: ٢١٣/٢
- البطحاء (بمكة): ٤٥٢/١	- الأنازة: ٣٩١/١
- البقيع: ٢٦٠، ٢٥٥، ١٠١/١	- أترِب = المدينة
- بلاد أسلم: ٣٣١/١	- أجد: ٤١٤، ١٥٣/٢، ٤٢٥/١
- بلاد بني عذرة: ٣٧٦/١	- الأخشبان: ٤٦٨/١
- البلاط: ١٠٤/١	- الأراك: ٣٨١/١
- بلدح: ٤١٨/٢	- أزال: ٣٧٨/٢
- البيت العتيق: ٣٢٠/١	- الأشواف: ٤١٦/٢
- بيت المقدس: ٣٦٨، ١٣٧/١	- الأفراق: ١٨١، ١٨٠/٢
- البيداء: ٣٧٢، ٣٦٥، ٨٤/١	- ألملم = يلملم
- بئرحاء: ٥٣٣/٢	- أمج: ٣٢٩/١
(الثاء)	- إيلياء: ٢٩٤/٢، ٣٦٨، ١٣٧/١
- تبوك: ٤٢٥/٢، ١٦٧، ٦٢/١	(الباء)
- تلمسان: ٢٨٢/٢، ٢٣٤/١	- بئر جملي: ٣٨٩/١
- التنعيم: ٤٥٧، ٣٨٦/١	- بئر السدرة: ٢٦/١
- تهامة: ٨٣/١، ٣٦٧، ٤٣٠/٢، ٥٤٣ (في بيت شعر)	- بئر عثمان: ٢٦/١
- تيماء: ٣٠٧/٢	- بئر عروة: ١٦٩/١
	- بئر المخلوع: ٢٦/١
	- بئر المهدي: ٢٦/١

(الْحَرَّةُ الْقَبْلِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الْجَوْفِيَّةُ)	(الثَّاءُ)
- حَرَّةُ بِنِي بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢	- ثَبِيرُ: ٤٤٩/١
- حَرَّةُ النَّارِ: ٥١٣/٢	- الثَّيْبَةُ الْبَيْضَاءُ: ٤١٨/٢
- حَضْنُ: ٤٣٥/١	- ثَيْبَةُ الْوِدَاعِ: ٣٧/٢
- الْحَطِيمُ: ٤٠٧/١	(الْجِيمُ)
- حَقْرُ أَبِي مُوسَى: ٤٢٣، ٤٢٢/٢	- الْجَابِيَةُ: ٤٢٥/٢
- الْحَفِيَاءُ: ٣٧/٢	- الْجَارُ: ١٩٨، ٦٢/٢
- حَمِي الرِّبْدَةِ = الرِّبْدَةُ	- الْجَارُ (بَلْدَةُ أُخْرَى): ١٩٩/٢
- حُنَيْنُ: ١٧٧، ١١١، ١١٠/٢، ٣٦٩/١	- الْجَبَانَةُ: ٤٥٢/١
- حَوَائِطُ بَنِي عَامِرٍ: ٤٣٥/١	- الْجُحْفَةُ: ٤٢١، ٣٤٣/٢، ٣٦٦، ٣٦٣/١
- الْحَرَارُ: ٤٧٩/٢	- جُدَّةُ: ٤٢٢، ١٧٢/١
(الخَاءُ)	- جُرْفُ: ٧٩/١
- الْخَصَمَاتُ: ٣٥٨/٣	- جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: ٤٢٣، ٤٢٢/٢
- الْخَلِيقَةُ: ١٧١/١	- جُعْرَانَةُ: ٢٤/٢، ٣٨٦، ٣٦٩، ٣٦٨/١
- خُمُ: ٤٧٩، ٤٢١/٢، ٣٦٣/١	- جَمْعُ (الْمُرْدَلْفَةُ): ٣٨١، ٣٨٠، ١٥٥/١
- خَوْرُ الْعَرَمَا: ٢١٣/٢	(الضَّاءُ)
- خَيْبَرُ: ٥١٣، ٣٠٧، ٣٠٢، ١٠٦/٢	- حِبَالُ عَرَفَةَ (بِالضَّاءِ الْمُهْمَلَةِ): ٤٣٥، ٤٣٣
- خَيْفُ: ٤٥١/١	- الْحَبْسَةُ: ٣٧٧، ٢٨٧، ١٩٨/٢، ٢٥٦/١
(الدَّالُ)	- الْحِجَارُ: ٣١٣، ٢٦٢، ٢٥٤، ٢٢٣/١
- دَارُ عُثْمَانَ: ٥٩/١	- ٣٠٩، ١٩٠، ١٨٢/٢، ٣٩٤، ٣٩١، ٣٢٢
- دَارُ نَحْلَةَ: ٢٢٣/٢	- ٥٠٦، ٤٧٩، ٤٢٥، ٤١٧
- دِجْلَةُ: ٤٥٨/٢	- حِجْرُ الْكَعْبَةِ: ٤٠٧/١
(ذَّالُ)	- الْحُدَيْبِيَّةُ: ٤٠٢، ٤٠١، ٣٨٦، ٣٦٩، ٢٢١/١
- ذَاتُ الْجَيْشِ: ١٦٨، ٨٤/١	- حِرَارُ الْمَدِينَةِ (الْحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الْغَرْبِيَّةُ)

- ذَاتُ الرَّقَاعِ: ٢٠٩/١
 - ذَاتُ كَيْنِفٍ: ٤٣٠/٢
 - ذَاتُ لَطْفَى: ٥١٣/٢
 - ذَاتُ التُّصْبِ: ١٧١/١
 - ذُو الْأَرَاكِ: ٣٨١/١
 - ذُو الْحُلَيْفَةِ: ٣٧٢، ٣٦٦، ٣٥٥، ١٧٠، ٨٤/١
 - ذِي طُوًى: ٤١٨، ٤١٢، ٣٥٧/١
 (الزَّاءُ)
 - رَابِعٌ: ٣٣٠/١
 - الرَّبْدَةُ: ٢٠٣/٢، ٣٩٢/١
 - رَبِيعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ٣٦٣/٢
 - رُكْبَةٌ: ٤٣٠/٢
 - الرَّمَادَةُ: ٤٢٥، ٤٠٨/٢
 - الرَّوْحَاءُ: ٣٩٠/١
 - الرَّوَيْتَةُ: ٣٣٠/١
 - رَيْمٌ: ١٧١/١
 (الزَّايُ)
 - الرَّوْرَاءُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ١٧٨/٢
 (السَّيْنُ)
 - سَحْوَلٌ: ٢٥٠، ٢٤٩/١
 - السَّرْرُ: ٤٧٠/١
 - السَّرَاةُ: ٥٢/٢
 - سُرْعٌ: ٤٢٥/٢، ٥٣/١
 - سَرِفٌ: ٣٨٦/١
- سُقْيَا الْجَزْلِ: ٣٧٦/١
 - السُّقْيَا: ٣٩٩، ٣٧٦، ٣٧٥/١
 - سَلْعٌ: ٥٣، ٥٢/٢
 - السَّمَاوَةُ: ٤٢٣، ٢٥١/٢
 (الشَّيْنُ)
 - شَابَةٌ أَوْ شَامَةٌ: ٤١٨/٢
 - الشَّامُ: ٣٢٠، ٢٢٨، ٢٢٣، ١٥٢/١
 - الشَّامُ: ١٥٢، ٨٧/٢، ٣٩٤، ٣٨١، ٣٦٣، ٣٥٧
 - الشَّامُ: ٥٠٩، ٤٢٥، ٤٢٢، ٣٥٨، ٢٩٤، ١٨٣
 - شَطَا: ٢١٣/٢
 - الشَّعْبُ: ٣٥٧/٢، ٤٠٧/١ (شعب بني هاشم)
 - الشُّمْرُوحُ: ٣٩٤/٢
 (الصَّادُ)
 - الصَّعِيدُ: ٢١٤، ٢١٣/٢
 - الصَّفَا: ٤١٦/١
 - الصَّفْرَاءُ: ٣٦٧/١
 - صِفِّينَ أَوْ صِفِّوْنَ: ٣٥٨/٢
 - صَنْعَاءُ: ٣٧٧/٢
 - الصَّيْنُ: ١٩٨/٢
 (الطَّاءُ)
 - الطَّائِفُ: ٣٦٩، ٣٥٧، ٣٣١، ١٧١/١
 - طَابَةُ (الْمَدِينَةُ): ٤٣٠/٢، ٤١٢/٢

- غَدِيرُ خُمْ: ٤٧٩/٢، وَيُرَاجِعُ (خَمْ)	- طَفِيلٌ: ٤١٨/٢
- الْعَمِيمُ = كُرَاعُ الْعَمِيمِ	- الطُّورُ: ٣٥٧، ١٣٩/١
- الْعَوْرُ: ٨٣/١	- طَوَى (وَادِي): ٤٤٩/٢ وَيُرَاجِعُ: (ذِي طَوَى)
- الْعَوْتِيرُ: ٢٥١/٢	- طَيِّبَةُ (الْمَدِينَةُ): ٤١٢/٢
(الْفَاءُ)	(الظَّاءُ)
- فَحٌّ: ٤١٨، ٤١٧/٢	- ظَفَارٌ: ٨٤/١
- فَذَكٌ: ٣٩٤، ٢٦١/٢	(العينُ)
- الْفُرْعُ: ٣٥٨/٢، ٣٦٨، ٣٦٧، ٢٨٣/١	- الْعَالِيَةُ (الْعَوَالِي بِالْمَدِينَةِ): ٢٠٨/١
- الْفَرَمَا: ١٠٣/١	- عَدَنٌ أَبْيَنٌ: ٤٢٢/٢
(الْقَافُ)	- الْعِرَاقُ: ٣٢٢، ٣١١، ٣٠٩/٢، ٣٢٠، ٢٢٣/١
- قَبَاءٌ: ٦٩/٢، ١٩٦، ٢١، ٢٠/١	- الْعَرَجُ: ٤٣٩، ٣٦٢، ٣٣١، ٣٣٠/١
- الْقَبَلِيَّةُ: ٢٨٢/١	٤٢٢، ٣١١، ٣٠٩/٢، ٣٩٥
- الْقُدْسُ: ٢٩٤/٢	- عَرَافَاتٌ: ٤١٤، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩/١
- قَدُومٌ: ١٥٢، ١٥١/٢	٤٢٠، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧
- قُدَيْدٌ: ٣٧٤، ٣٥٩/٢، ٤١٨، ٣٢٩/١	٤١٨/٢، ٤٦٦، ٤٥٠
- قَرْنٌ: ٣٦٦/١	- عُرْنَةٌ: ٤٣٧، ٤٣٦، ٤٣٣/١
- قَرْنُ الثَّعَالِبِ: ٣٦٦/١	- الْعُرَيْضُ: ٢٦٣/٢
- قَرْنُ الْمَنَارِلِ: ٣٦٦/١	- عُسْفَانٌ: ٣٢٩، ١٧٢/١
- قَرْحُ (فِي الْمَزْدَلِفَةِ): ١٣٧/١	- الْعَقَبَةُ (بِمَعْنَى): ٤٦٨/١
- الْقَسَسُ: ٢١٣/٢، ١٠٣/١	- الْعَقَيْتُ: ٢٦٢، ١٧١، ١٦٩، ١٦٨/١
- قَصْرُ الْعَقَيْتِ: ١٦٩/١	- عَمَانٌ: ٩٣/١
- قُصُورُ آلِ الرَّبِيرِ: ١٧١/١	- الْعَمِيمُ = كُرَاعُ الْعَمِيمِ
- قُصُورُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٧١/١	(الغَيْنُ)
- قُصُورُ آلِ عَمَرَ: ١٧١/١	- الْعَابَةُ: ٢٦٩/٢، ١٩٤/١

٢٢٣ ، ٢٢٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٨٧ ،
 ٢٩٥ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ،
 ٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،
 ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٥٣٨ ، ٥٤٥
 - مُدَيِّنِيْبُ : ٢ / ٢٦٠ ، ٢٦١
 - العِرَاضُ : ١ / ٣٣٠
 - المِرْيَدُ : ١ / ٨٦
 - مَرٌّ : ١ / ٣٧٦ ، ٤١٤
 - مَرَوْ : ٢ / ٢١٤
 - المَرَوَّةُ : ١ / ٤١٦
 - المُرْدَلِقَةُ : ١ / ١٥٥ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٤٣١ ،
 ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٦
 - مَسْجِدُ الأَبْوَاءِ : ١ / ٣٥٦
 - مَسْجِدُ الأَثَايَةِ : ١ / ٣٩١
 - مَسْجِدُ إِثْلِيَا : ٢ / ٢٩٤
 - مَسْجِدُ المُجْحَفَةِ : ١ / ٣٦٣
 - مَسْجِدُ الخَيْفِ بِمَتَى : ١ / ٤٦٨
 - مَسْجِدُ الشَّرَرِ : ١ / ٤٧١
 - مَسْجِدُ الشَّجْرَةِ : ١ / ١٧٠
 - مَسْجِدُ العَرَجِ : ١ / ٣٣١ ، ٣٦٢
 - مَسْجِدُ عَرَفَةَ : ١ / ٤٣٣
 - مَسْجِدُ الفُرْعِ : ١ / ٣٦٧
 - مَسْجِدُ المُعَرَّسِ : ١ / ١٧٠
 - مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ : ١ / ٣٦٢

- القُفْتُ : ١ / ١٢٤
 - قَتَادَةُ (وَادٍ بِالمَدِينَةِ) : ٢ / ١٥٣
 - قَنَسْرِيْن : ٢ / ٣٥٨
 (الكاف)
 - كَبْكَبُ : ١ / ٤٣٥
 - كَدِيدُ : ١ / ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٤١٩ ، ٢ / ٣٥٩
 - كُرَاعُ العَيْمِيْمِ أَوْ (العَيْمِيْم) : ١ / ٣٣٠
 - الكَعْبَةُ : ١ / ٣٢٠ ، ٤٠٧
 - الكُوْفَةُ : ١ / ٤١٧ ، ٢ / ٢٢٧
 (اللام)
 - لَابَاتُ المَدِينَةِ = حِرَارُ المَدِينَةِ
 - لِحْيِي جَمَلٍ : ١ / ٣٨٩
 (الميم)
 - المَازِمَانِ : ١ / ٤٣٥
 - مَارِدُونُ : ٢ / ٣٥٨
 - مِجَنَّةُ : ٢ / ٤١٩
 - مُحَسِّرٌ : ١ / ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧
 - المُحَصَّبُ : ١ / ٤٥٠ ، ٤٥١
 - المَدِينَةُ : ١ / ٥٩ ، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٧ ،
 ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٩٦ ،
 ١٩٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٧١ ، ٣٢٩ ،
 ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ،
 ٣٧٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ،
 ١٣ / ٢ ، ٥٢ ، ٨٠ ، ١١٥ ، ١٩٤ ، ١٩٨

- نَعْمَانُ الْأَرَاكِ: ١/٣٨١، ٤٣٥	- مِصْرُ: ١/١٠٣، ٢٥٦، ٢٩٥، ٣١٢، ٣٢٠
- نَعْمَانُ السَّحَابِ: ١/٤٣٦	٤٢٥، ٨٧/٢، ١٨٣، ١٩٨، ٢١٣، ٢١٩
- نَعْمَانُ (مَوْضِعٌ آخَرُ): ١/٣٨٦، ٤٥٧	- مَكَّةُ: ١/٢١، ٢٦، ٤٦، ٨٤، ١٢٩، ١٧٢
- نَعِيمٌ: ١/٣٧٦	٣٢٩، ٣٣٠، ٣٥٢، ٣٦٢، ٣٦٥، ٣٦٦
- نَقِيعُ الْحَصَمَاتِ: ٢/٣٥٨	٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٨٢
- النَّوَاءُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ٨/٢	٣٨٦، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤١٤، ٤١٩
(الهِاءُ)	٤٣١، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٧
- هَرَاتٌ: ٢/٢١٤	٤٦٨، ٤٧٠، ٣٧/٢، ٣٨، ٢٨٧، ٢٨٨
- الْهِنْدُ: ١/٣٨٠	٢٨٩، ٣٥٨، ٣٥٩، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٩
(الْوَاوُ)	٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٥
- وَادِي تَبُوكَ: ٢/٤٢٥	- مَلَلٌ: ١/٢٦
- وَادِي الْقَرْجِ: ١/٣٣٠	- مَنَاةُ: ١/٤١٨، ٤١٩
- وَادِي عَرَفَةَ (عُرْتَةَ) (نَمِرَةَ): ١/٣٨١، ٤٣٣، ٤٣٤	- مَنبِجٌ: ١/١٢١، ١٢٢
	- الْمُنبِجِسُ: ١/٣٣٠
- وَادِي مُحَسَّرٍ: ١/٤٣٤، ٤٣٥	- مِئِي: ١/٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٤١٩، ٤٢٢
- وَادِي الْيَمَامَةِ: ٢/٣٦٣	٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٨، ٤٤٩
- وَجْ (الطَّائِفُ): ١/١٧١	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٢، ٤٦٨
- وَدَّانٌ: ١/٣٩٥	- مَهْيَعَةٌ: ١/٣٦٣، ٤٢١/٢
- الْوَطِينِسُ: ٢/١٧٧	- مَهْرُورٌ (مَهْرُورٌ): ٢/٢٦٠
(الْيَاءُ)	(الثُّونُ)
- يَبْرِينٌ: ٢/٤٢٣	- التَّازِيَةُ (اسْمٌ عَيْنٍ): ١/٤٣٠
- يَثْرِبُ (الْمَدِينَةُ): ١/٤٣٩، ٤١٢/٢	- نَاعِمٌ: ١/٣٧٦، ٤٥٧
- يَدُومٌ: ١/١٧١	- نَجْدٌ: ١/٢٨٣، ٣٦٦، ٣٩٣، ٥٠٦/٢
- يَزْمَرُمٌ يَلْمَلُمٌ	- نَخْلَةٌ: ١/٤١٤

- اليمَنُ: ١/٨٤، ٢٥٠، ٢٥٦، ٣٦٠، ٣٦٦،
٣٦٧، ٣٨١، ٣٨٣، ٤٢٦، ٤٣٥، ١٥٩/٢،
١٩٧، ١٩٩، ٢٦٦، ٣٣٩، ٣٧٧، ٤٢٢،
٤٢٣، ٤٣٠، ٤٣٠، ٥٠٦

- اليزمُوك: ٢/٤٢٥
- يَلَمَمُ: ١/٣٦٦، ٣٦٧
- اليمامة: ٢/٢٦٣، ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٣

١٢ - فهرس المصادر والمراجع

(الهمزة)

- الإنباع، تأليف أبي الطيب محمد بن عبد الواحد اللغوي (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: عز الدين الشونخي (ط) دمشق، سنة ١٩٦١م.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، تأليف محمد بن عبد الله بن الخطيب، لسان الدين (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: محمد عبد الله عنان - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أخبار الفضاة، تأليف محمد بن خلف بن حبان (وكيع) (ت ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف محمد بن إسحاق الفاكهي (ت ؟)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تأليف محمد بن عبد الله بن أحمد، أبو الوليد الأزرق (ت ؟)، تحقيق: رشدي الصالح ملحس (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أدب الكاتب، تأليف عبد الله بن محمد بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد الدالي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- أدب النساء (الغاية والنهاية)، تأليف عبد الملك بن حبيب السلمي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي ١٤١٢هـ.
- الأزمينة والأمكنة، تأليف: أحمد بن محمد بن حسن المرزوقي (ت ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي ابن عبد الله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أساس البلاغة، تأليف محمود بن عمر الرمخسري، جار الله، أبي القاسم (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣م) وزارة المعارف المصرية.
- الاستبصار في أنساب الأنصار، تأليف عبد الله بن أحمد موقئ الدين، ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢١هـ)، تحقيق: عادل نويهض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).
- الاستذكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢

- تحقيق: علي التّجدي ناصف، (ط) المّجّلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة (١٩٧٠م).
- الاستنّكارُ (شُرْحُ المَوْطَأِ)، تأليفُ يُوْسُفَ بنِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالبرِّ التّمريّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد رواس قلعجي، (ط) دار قتيبة، بيروت - دمشق، ودار الوعي حلب - القاهرة (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- الاستيفاءُ لأخبارِ دُولِ المَعْرَبِ الأفضى، تأليف: أحمَدَ بنِ خالدِ النَّاصِرِيِّ السّلاويّ (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدّارُ البيّضاء (١٩٥٤م).
- الاستينعابُ في معرفةِ الأَصْحَابِ، تأليف: يُوْسُفَ بنِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالبرِّ التّمريّ (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: مُحمَّد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أسدُ الغابة في معرفة الصّحابة، تأليف عليّ بنِ مُحمَّد بنِ الأثير الجُزريّ (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشّعب.
- الاستيقاقُ، تأليف: مُحمَّد بنِ الحَسَنِ بنِ دُرَيْدِ الأزدِيّ (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: عبد السلام مُحمَّد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإصابةُ في تمييز الصّحابة، تأليف أحمد بنِ عَلِيّ بنِ حَجَرِ العسقلانيّ، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق مُحمَّد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إصلاحُ غلطِ أبي عُبَيْدٍ، تأليف عبد الله بنِ مُسْلِمِ بنِ قُتَيْبَةَ الدّينوريّ (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ عبد الله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إصلاحُ المنطِق، تأليف يعقوب بنِ السّكّيت، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاکر، وعبد السلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأَصْمَعِيَّاتُ، جمع عبد الملك بنِ قُريب الأصمعيّ (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد مُحمَّد شاکر، وعبد السلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأُصُولُ في النّحو، تأليفُ أبي بكر مُحمَّد بنِ السّريّ بنِ السّراج (ت ٣١٦هـ) تحقيق: د/ عبد الحسين الفتلي (ط) مؤسّسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ الحَسَنِ بنِ مُحمَّد الصّغاني (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق: محمد، عبد القادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩هـ).

- الأضدادُ، تأليفُ سهّل بن مُحَمَّد بن عثمان السَّجِسْتَانِيّ (ت ٢٥٥هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّد عودة أبو جري، (ط) مكتبة الثقافة الدِّينِيَّة (١٤١٤هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ عبدِالله بن مُحَمَّد التُّوزِيّ (ت ٢٣٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد حسين آل ياسين، طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّد بن عبد الواحد، أبو الطَّيِّب اللُّغَوِيّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ/ عَزَّة حَسَن، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّد بن القاسم، أبي بكر بن الأَنْبَارِيّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّد بن المُسْتَنَبِر (قُطْرُب) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حَنَّاد، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ القِرَاءَات، تأليفُ الحُسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبد الرَّحْمَن بن سُلَيْمَان العُيَيْنِي، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- الإغلامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكِسُ مِنَ الأَعْلَامِ، تأليفُ العَبَّاسِ بن إبراهيم المراكشي، (ط) الرِّبَاط (١٩٧٤م).
- الأَغَانِي، تأليفُ عَلِي بن الحُسين، أبي الفرج الأَصْبَهَانِيّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّة من سنة (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ أَبْيَاتِ مُشْكَلَةِ الإِعْرَابِ، تأليفُ الحَسَنِ بن أَسَدِ الفَارِقِيّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سعيد الأفعاني (ط) جامعة بَنْغَازِي، سنة (١٩٧٤م).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ سعيد بن عثمان السَّرْفُطِيّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حسين مُحَمَّد شَرَف، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ العربيَّة، القاهرة (١٣٩٥هـ).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ عَلِي بن جَعْفَر بن القَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرَأَبَاد، الهند (١٣٦٠هـ).
- أَفْتِيَّاسُ الأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الآثَارِ (مختصره)، تأليفُ عبدِالحقِّ بن عبد الرَّحْمَن الإِسْمِيلِيّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الأَقْتِصَابُ شَرْحُ أَدبِ الكَاتِبِ، تأليفُ عبد الله بن مُحَمَّد بن السَّيِّد البَطْلَانِيّ، أبي محمد

- (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السقا . . ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨١م).
- إكمال الإعلام بمثلث الكلام، تأليف مُحَمَّد بن عبد الله جمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢هـ)، تَحْقِيقُ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمؤتلف من الأسماء والكُنَى والألقاب، تأليف علي بن هبة الله بن ماکولا، أبي نصر الأمير (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقُ: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الألقاب، تأليف عبد الله بن مُحَمَّد بن يوسف الأزدي القرطبي المعروف بـ«ابن الفرصني» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّد زينهم، (ط) دار الجيل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الأمالي في النحو (الأمالي الشجرية)، تأليف هبة الله بن الشَّجَرِي (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأمالي (الثوادر)، تأليف أبي علي القالي (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقُ عَبْد العَزِيز المِمْيَنِي الرَّاجِزُوتِي، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأمثال، تأليف أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقُ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إنباء الرِّوَاةِ على أنباه الثَّحَاةِ، تأليف علي بن يوسف القفطي، جمال الدين (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أنساب الأشراف (جمل من . . .)، تأليف أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دار الفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأنساب، تأليف عبد الكريم بن مُحَمَّد السَّمْعَانِي، أبي سَعْد (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالرحمن ابن يحيى المعلمي (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّد أمين دمج - بيروت (كاملًا).
- الإنصاف في مسائل الخلاف في النحو، تأليف عبدالرحمن بن مُحَمَّد بن أبي سعيد بن الأَنْبَارِي (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الإنصاف في مناسك الحج والعمرة، تأليف يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الإيتناسُ في عِلْمِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ الحُسَيْنُ بنِ عَلِيِّ المَعْرُوفِ بـ«الوَزِيرِ المَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تَحْقِيقُ الشَّيْخِ حَمْدِ الجاسِرِ، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(الباءُ)

- البَيْرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ رمضان عبدالنَّوَّابِ، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).

- البَحْرُ المُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يُوسُفَ، أَبِي حَيَّانِ الأَنْدَلُسِيِّ، أثيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).

- البِدَايَةُ والنِّهَايَةُ، تَأَلَّفَ عِمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بنِ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٣٥٨هـ).

- بَرِّ نَامِجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيُّ بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقُ: إبراهيم شَبُّوح (ط) دمشق (١٩٦٢م).

- بُغْيَةُ الوُعَاةِ في طبقات اللُّغويين والثُّحَاةِ، تَأَلَّفَ عبد الرَّحْمَنُ بنُ أَبِي بَكْرٍ، جلالُ الدِّينِ الشُّيُوطِيُّ

(ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إبراهيم (ط)، عيسى البايي الحلبي، القاهرة (١٣٨٤هـ).

- بَهْجَةُ المَجَالِسِ وَأَنْسُ المَجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بنُ عبد الله بن عبد البرِّ التَّمَرِيُّ (ت ٤٦٣هـ)،

تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مَرْسِي الخولي (ط) دار الكاتِبِ العَرَبِيِّ للنشر (الدار المَصْرِيَّةُ للتأليف والترجمة).

- البَيَّانُ المَغْرِبُ في أخبارِ الأَنْدَلُسِ والمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ المراكشي (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: ج.

س كولان، وإ. ليفي برونفانسال، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٤٠٠هـ)، وتحقيق: إميروسي

هويسي ميرانده، ومشاركة مُحَمَّدُ بنِ نَواوِيْتِ، ومحمد إبراهيم الكتاني، منشورات كلية الآداب

والعلوم الإنسانية، جامعة مُحَمَّدُ الخامس - الرِّباط (١٩٥٨م).

(حَرْفُ التَّاءِ)

- تاجُ العَرُوسِ في شَرْحِ جَواهِرِ القَامُوسِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ مرتضى الرِّبِيدِيُّ (ت ١٢٠٥هـ)، (ط)

المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).

- تاريخُ الإسلامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ شمسِ الدِّينِ الدَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨هـ) تَحْقِيقُ: عبدالسلام

تدمري أجزاء منه حتى حوادث ووفيات سنة (٦٧٠هـ)، (ط) من (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).

- تَارِيخُ بَغْدَادَ، تَأَلَّفَ أحمدُ بنُ علي الحَافِظِ الحَظِيْبِ البَغْدَادِيِّ (ت ٤٦٣هـ) (ط) دار الكاتب

العربي، بيروت - لبنان (مصور).

- تَارِيخُ جُرْجانِ، تَأَلَّفَ حَمْزَةُ بنِ يوسُفِ السَّهْمِيِّ (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية،

- و(ط) عالم الكتب بيروت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية .
- تاريخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطَاتٍ (٢٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الدكتور أكرم ضياء العُمَرِيّ، (ط) مؤسسة الرِّسالة - دار العلم، بيروت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية) .
- تاريخُ الطَّبْرِيّ (تاريخ الملوك والأمم) تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيّ (ت٣١٠هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة) .
- تاريخ علماء الأندلس، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ أَبِي الْوَلِيدِ بْنِ الْفَرُضِيّ (ت٤٠٣هـ)، (ط) الدَّارِ الْمَصْرِيَّةُ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٩٦٦م) .
- تاريخُ قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ (المَرْقَبَةُ الْعُلْيَا . . .)، تَأَلِيفُ: علي بن عبد الله، أبي الحسن الثَّبَاهِيّ (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفسال - القاهرة (١٩٤٨م) .
- التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْبُخَارِيّ (ت٢٥٦هـ)، تَحْقِيقُ: عبد الرَّحْمَنِ الْمُعَلَّمِي (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدِّكْن (١٣٦٠هـ) .
- تَبْصِيرُ الْمُتَنَبِّهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهَةِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيّ (ت٨٥٢هـ) تَحْقِيقُ: علي بن مُحَمَّدِ الْبَجَاوِي، ومحمد بن علي النجار، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ) .
- التَّبَيِّنُ عَنِ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ، تَأَلِيفُ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعُكْبَرِيّ (ت٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِيْنَ، (ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٤٠٦هـ) .
- التَّبَيِّنُ فِي أَنْسَابِ الْقُرَشِيِّينَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، موفق الدِّينِ بْنِ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِي (ت٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ نَايِفُ الدُّلَيْمِي (ط) بغداد (١٤٠٢هـ) .
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّنَاوِيّ (ت٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسنى (١٣٩٩هـ) .
- التَّخْوِيمُ (شَرْحُ الْمُفَصَّلِ)، تَأَلِيفُ صَدْرِ الْأَفْضَلِ قَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ الْخُوَارَزْمِيّ (ت٦١٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِيْنَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ) .
- تَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهَبِيّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ) .

- تراث المغاربة في الحديث النبوي وعُلموه ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدِاللهِ التَّلِيدِيِّ ، (ط) دار البشائر الإسلامية (١٤١٦هـ) .
- تَرْتِيبُ المَدَارِكِ لمعرفة أعيان مذهب مالك ، تأليف القاضي عياض بن موسى اليَحْضَبِيِّ (ت ٥٤٤هـ) ، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب ، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م) .
- التَّعْلِيقُ عَلَى المُوَطَّأ ، تأليف هِشَام بن أحمد الوَقْشِيِّ (ت ٤٨٩هـ) تحقيق: د/ عبدالرحمن بن سَلِيمَانَ العُثَيْمِينَ (ط) مكتبة المُبَيْكَانَ - الرِّيَاض ١٤٢١هـ .
- تفسير غريب القرآن ، تأليف عبدالله بن مُسلم بن قُتَيْبَةَ الدِّيَنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ) ، تَحْقِيقُ: سيد أحمد صقر ، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م) .
- التَّحْقِيقُ فِي اللُّغَةِ ، تأليف اليمَان بن أبي اليمَانِ البُنْدِينِيِّ (ت ٢٨٤هـ) ، تَحْقِيقُ: خليل إبراهيم العَطِيَّة (ط) مكتبة العاني ، بغداد (١٩٧٦م) .
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، تأليف مُحَمَّد بنِ أَحْمَدَ الأنصَارِيِّ القُرْطُوبِيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ) .
- تَكْمِلَةُ الصَّلَاة ، تأليف مُحَمَّد بن عبدالله القُضَاعِيِّ البُلَنْسِيِّ الأندلسِيِّ (ت ٦٥٩هـ) ، (ط) القاهرة (١٩٥٦م) .
- التَّمهيد (مرتب على أبواب المُوَطَّأ) ، تأليف يُوْسُف بن عبدالله بن عبد البرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ) ، تَحْقِيقُ: أسامة بن إبراهيم وحاتم أبوزيد ، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
- تنبيه البصائر على أسماء الكبائر ، تأليف عُمَرُ بن الحسن بن دحية (ت ٦٣٣هـ) ، (مخطوط) ، نسخة ليدن بهولندا .
- تَنْوِيرُ الحَوَالِك ، تأليف عبدالرحمن بن أبي بكر الشُّبُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) .
- تَهْدِيبُ الألفاظ (كنز الحفاظ . . .) ، تأليف يعقوب بن السُّكَيْتِ ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ) ، والتَّهْدِيبُ لِلخَطِيبِ التَّبْرِيْزِيِّ يحيى بن علي (ت ٥٠٢هـ) ، تَحْقِيقُ: لويس شيخو (ط) المكتبة الكاثوليكية ، بيروت - ١٨٩٥م .
- تَوْضِيحُ المُشْتَبِه ، تأليف مُحَمَّد بن عبدالله القَيْسِيِّ ، المعروف بـ«ابن ناصر الدين» (ت ٨٤٢هـ) ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد نعيم عرقسوسي ، (ط) مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤هـ .

- تَهْدِيْبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ بَدْرَانَ (ط).
- تَهْدِيْبُ التَّهْدِيْبِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨ م) المصورة عن طبعة الهند.
- تَهْدِيْبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلِيفُ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِرْزِيِّ (ت ٧٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: بَشَّارُ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ (ط) مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ).
- تَهْدِيْبُ اللُّغَةِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تَحْقِيقُ: (مجموعة من الْمُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (ط) (١٩٦٤ - ١٩٦٧ م).
- التَّيْسِيْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلِيفُ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: أُوْتِرْبِرْتَزَلْ، (ط) اسْتَانْبُولُ سَنَةِ (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

(الثاء)

- الثَّقَاتُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ حَبَّانِ الْبُسْتِيِّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند (١٣٩٩هـ).

(الجيم)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُودِ بْنِ عَمْرِو الرَّمْحَسَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ - بَغْدَادُ سَنَةِ (١٩٦٨ م).
- جَدْوَةُ الْمُفْتَبِسِ فِي تَارِيخِ عِلْمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ الحَمِيْدِيِّ (ت ٤٨٨هـ)، تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمُ الْإِبْرَائِيُّ (ط) دار الكاتبة المصرية ودار الكاتبة اللبنانية (١٤٠٣هـ).
- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيِّ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرُآبَادِ الدَّكْنِ - الْهِنْدِ، (١٣٧٢هـ).
- الْجَلِيْسُ الْأَيْسُ فِي تَحْرِيمِ الحَنْدَرِيْسِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ يَعْقُوبِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ) (مخطوط).
- جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ الْعَسْكَرِيِّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمِ، وَعَبْدُ الْمَجِيْدِ قَطَامَشْ (ط) الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيْثَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٤ م).

- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقًا: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٢هـ).
- جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدٍ الْأَزْدِيُّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقًا: د/ رمزي البعلبكي، (ط) دار العلم - بيروت (١٩٨٧م).
- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقًا: محمود مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ (ط) دار العروبة، القاهرة (١٣٨١هـ).
- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هَشَامُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رواية السكري عن ابن حبيب، تَحْقِيقًا: ناجي حسن، (ط) عالم الكتب (١٤٠٧هـ).
- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُتَشَبِّهِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ أَمِينٌ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجِيبِيِّ (ت ١١١هـ)، (ط) التَّرْقِي بِدَمَشَقِ سَنَةِ (١٣٤٨هـ).
- الْجَنَى الدَّائِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمِ الْمَرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقًا: د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

(الحاء)

- الْحُجَّةُ فِي الْفِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دار المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ) فما بعدها.
- حَسَنُ الْمُحَاضَرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، تَأَلَّفَ جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) عيسى البابي الحلبي - القاهرة (١٣٨٧هـ).
- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَضْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة، (١٣٥٧هـ).
- حَرِيدَةُ الْقَضْرِ (قسم شعراء المغرب)، تَأَلَّفَ الْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكَاتِبُ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ . . . وَآخَرِينَ، (ط) الدار التونسية للنشر (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(الخاء)

- خَزَائِنُ الْأَدَبِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عُمَرَ الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).

- الحَصَائِصُ، تَأَلِيفُ عِثْمَانَ بْنِ جَنِيِّ الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ النَّجَّارِ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.
- خَلْقُ الْإِنْسَانِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْبٍ الْأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، نَشْرُ فِي (الكَتْرِ اللَّغْوِيِّ) تَحْقِيقُ هَفْنَرِ (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّرُّ النَّقِيُّ فِي شَرْحِ الْفَاظِ الْخَرْقِيِّ، تَأَلِيفُ يُوسُفِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ت ٩٠٩هـ)، تَحْقِيقُ: (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرْبَةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، جَدَّة (١٤١١هـ).
- الدَّرُّ الْكَامِئَةُ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ سَيْدِ جَادِ الْحَقِّ، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).
- الدَّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكْتُونِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْحَلَبِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ أَحْمَدُ الْخَرْطَا، (ط) دار القلم، دمشق، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).
- الدِّيْبَانُجُ الْمُدَّهَبُ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمُدَّهَبِ، تَأَلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَرْحُونَ الْبِعْمَرِيِّ الْمَدِينِيِّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقُ: الْأَحْمَدِيُّ أَبِي الثُّورِ (ط) دار الثُّرَاثِ، الْقَاهِرَةَ (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ يُونُسَ نَجْمِ، (ط) دار صادر (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ نَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مَقْبَلِ الْعَجَلَانِيِّ، تَحْقِيقُ: عَزَّةُ حَسَنِ - دِمَشْقَ (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرِ، تَحْقِيقُ: نَعْمَانُ أَمِينِ طه، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ الْخَطِيبَةِ (رِوَايَةُ ابْنِ السُّكَيْتِ وَشَرْحُهُ)، تَحْقِيقُ: نَعْمَانُ أَمِينِ طه (ط) مكتبة الخانجي (١٤٠٧هـ).
- دِيْوَانُ الْحَارِثِ بْنِ حَلْزَةَ الْيَشْكُرِيِّ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: هَاشِمُ الطَّعَانِ، (ط) بغداد (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورُ وَلِيدُ عَرَفَاتِ، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٧٤م).
- دِيْوَانُ حُمَيْدِ بْنِ نُورٍ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيِّ الرَّاجِكُوتِيِّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥١م).
- دِيْوَانُ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ خَيْرِ الْبِقَاعِيِّ، (ط) دار قتيبة (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ ذِي الرُّمَّةِ، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الْقُدُوسِ أَبِي صَالِحِ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق

(١٩٧٢ - ١٩٧٣ م).

- دِيوَانُ الرَّاعِي التَّمِيرِيِّ، تَحْقِيقُ: د/ راينهت وايبرت، (ط) بيروت - سنة (١٤٠١ هـ).
- دِيوَانُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى، شرح ثعلب (ت ٢٩٢ هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤ م).
- دِيوَانُ سُؤَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ اليَشْكِرِيِّ، تَحْقِيقُ: طاهر العاشور، (ط) البصرة، (١٩٧٢ م).
- دِيوَانُ طَرْفَةِ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ، شرح أبي الحجاج الأعلام الشنتمري (ت ٤٧٦ هـ)، تَحْقِيقُ: لطفی الصَّقَال، ودریة الخطیب، (ط) دمشق (١٣٩٥ هـ).
- دِيوَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، تَحْقِيقُ: وليد قصاب، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٢ هـ).
- دِيوَانُ عَيْبُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقُ: الدكتور حسين نصار (ط) القاهرة (١٩٥٧ م).
- دِيوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقُ: عبد الحفيظ السطلي، (ط) مكتبة أطلس سنة (١٣٩١ هـ).
- دِيوَانُ عَمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٩٦٠ م).
- دِيوَانُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرِبِ، تَحْقِيقُ: هاشم الطَّعَانِ، (ط) بغداد سنة (١٩٧٠ م)، وتَحْقِيقُ: مطاع الطَّرَائِشِي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤ م).
- دِيوَانُ عَنَتْرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ سَعِيدٌ مولوي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤ م).
- دِيوَانُ الْقَطَامِيِّ، تَحْقِيقُ: إبراهيم السَّامِرَائِي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠ م).
- دِيوَانُ كَثِيرِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عَبَّاسِ، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١ م).
- دِيوَانُ لَيْبِدِ (شرح ديوان . . .)، تَحْقِيقُ: إحسان عَبَّاسِ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٢ هـ).
- دِيوَانُ لَيْلَى الْأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خليل وجيليل العطية، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧ م).
- دِيوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ، تَحْقِيقُ: نوري القَيْسِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات (١٣٨٩ هـ).
- دِيوَانُ الْمُتَلَمِّسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ كَامِلٌ الصَّيْرَفِيِّ، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠ م).
- دِيوَانُ النَّبَاغَةِ الْجَعْدِيِّ، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤ هـ).
- دِيوَانُ النَّبَاغَةِ الدُّبْيَانِيِّ، صنعة ابن السَّكَيْتِ (ت ٢٤٤ هـ)، تَحْقِيقُ: شكري فيصل، بيروت سنة (١٩٦٨ م)، وتَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ أَبِي الْفَضْلِ إبراهيم، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧ م).

(الدَّالُّ)

- الدَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الْعَجْزِيَّةِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ بَسَّامِ الشُّنْتَرِيَّيْنِ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) دار الثقافة، بيروت-لبنان سنة (١٣٩٩هـ).
- ذَيْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ الشُّننِ وَالْمَسَانِيدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيَّ الدِّينِ الْفَاسِيَّ (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقٌ: كمال يوسف الحوت، (ط) دار الكتب العلمية-بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِ الْمُوصُولِ وَالصَّلَاةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكِشِيِّ (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ بْنُ شَرِيفَةَ، إحسان عباس.

(الْوَاءُ)

- رِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَنْجُوْبِهِ الْأَصْبَهَانِيَّ (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الله اللَّيْثِي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).
- الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرِ الْكُتْنَانِي (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).
- الرُّؤُوسُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَقْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْحِمَيْرِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥م).

(الزَّاي)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتبة الإسلامي (١٣٨٤هـ).
- الزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدٌ جَبْر الْأَلْفِي، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).
- الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ... تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: د/حاتم صالح الضَّامِن، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيد.
- الزُّيْنَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الرَّازِيِّ، أَبِي حَاتِمٍ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقٌ: حُسَيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ-القاهرة (١٩٥٧ - ١٩٥٨م).

(السِّين)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ شَوْفِي ضَيْف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).
- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: د/ خَلِيلُ هِنْدَاوِيٍّ، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).
- سَيْرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدِ الدَّهْبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، (ط) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).

(السِّين)

- شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) الْقَاهِرَةُ (١٣٥٠هـ)، وَ (ط) دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).
- شَرْحُ أَيْبَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيْرَانِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ مُحَمَّدُ عَلِيٌّ سُلْطَانِي (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقٍ (١٩٦٩م).
- شَرْحُ أَيْبَاتِ الْمُغْنِيِّ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ رِبَاحٍ، وَأَحْمَدُ يَوْسُفُ دِقَاقٍ، (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ بِدِمَشْقٍ سَنَةَ (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدِ الْجَوَالِقِي (ت ٥٤٠هـ)، (ط) الْقَاهِرَةُ (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّنَّارِ أَحْمَدُ فِرَاجٍ، (ط) دَارُ الْعُرُوبَةِ بِمِصْرٍ (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الرَّزْقَانِي (تَقْدِيمُ فِي شُرُوحِ الْمَوْطَأِ). فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيْرَانِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: يَاسِينَ مُحَمَّدُ السُّوَّاسِ، (ط) الدَّارُ الْمُتَّحِدَةُ - دِمَشْقُ (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطُّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرٍ (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: أَحْمَدُ خَطَّابٍ، (ط) بَغْدَادُ (١٩٧٣م).

- شَرْحُ الْمُفَصَّلِ، تَأَلَّفَ يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعِيشَ (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنبرية بمصر .
- شَرْحُ الْمُفَضَّلِيَّاتِ، تَأَلَّفَ الْقَاسِمُ بْنُ بَشَّارِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقُ: لِيَالٍ، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شَرْحُ مَقْصُورَةِ ابْنِ دَرِيدٍ (ابن خالويه وجهوده . . .)، تَأَلَّفَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ جَاسِمٌ مُحَمَّدٌ، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شِعْرُ الْأَعْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القيسي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣١ / ٣).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السكري)، تَحْقِيقُ: فخر الدِّينِ قباوة، (ط) دار الأصبعي، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَعِيثِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ نَبِيِّ تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبد الحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقُ: د/إحسان عباس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَيْئِ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/وفاء فهمي السندوبي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقُ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤) سنة (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْكَمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النجف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قَتَيْبَةَ الدِّيَنْوَرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيلِ فِيمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ شَهَابُ الدِّينِ الْحَفَّاجِيُّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنبرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(الصَّاد)

- الصُّبْحُ الْمُنِيرُ فِي شِعْرِ أَبِي بَصِيرٍ (ديوان الأعشى) وغيره . . (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصَّحَاحُ (تاج اللغة وصحاح العربيَّة)، تَأَلَّفَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادٍ، أَبِي نَصْرِ الْجَوْهَرِيِّ

(ت٣٩٨هـ)، وتحقيق: أحمد عبدالغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
 - الصَّلَّةُ، تأليف خلف بن عبدالملك بن بشكوال (ت٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).

(حزف الطاء)

- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، تأليف تاج الدين السُّبْكِيِّ (ت٧٧١هـ)، تحقيق: محمود الطناحي،
 وعبدالفتاح الحلو، (ط) عيسى الحَلْبِيِّ بمصر سنة (١٩٦٤م).
 - طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ، تأليف عبدالله بن المُعْتَزِّ (ت٢٩٦هـ)، تحقيق: عبدالستار فَرَّاح (ط) دار
 المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
 - طَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْجُمَحِيِّ (ت٢٣١هـ)، تحقيق: محمود مُحَمَّد
 شاكِر، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
 - طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشُّيْرَازِيِّ (ت٤٧٦هـ)، تحقيق: د/ إحسان
 عباس - بيروت سنة (١٩٧٠م).
 - الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ (ت٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
 - طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّائِدِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت٩٤٥هـ) تحقيق:
 علي مُحَمَّد عمر، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
 - طَبَقَاتُ التُّحَوِينِ وَاللُّغَوِينِ، تأليف أبي بكر مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيِّ (ت٣٧٩هـ) تحقيق:
 مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).

(العين)

- العبر في خبر من غير، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ الْحَافِظِ (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: صلاح الدين
 المُنَجِّد، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
 - العصا، تأليف الأمير أُسَامَةَ بْنِ مُنْقِذٍ (ت٥٨٤هـ)، تحقيق: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية
 العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
 - العَمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشُّعْرِ وَأَدَابِهِ، تأليف: الحسن بن رشيق القيرواني (ت٤٥٦هـ)، تحقيق:
 مُحَمَّد قرقران (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).

- العِقْدُ الثَّمِينُ في تاريخ البلد الأمين، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْفَاسِي، تَقِيّ الدِّينِ (ت ٨٣٢هـ)،
تَحْقِيقُ: فُرَادِ السَّيِّدِ (ط) السَّنة المَحْمَدِيَّة سنة (١٣٨١هـ).
- عُنْوَانُ الدَّرَايَةِ . . . ، تَأَلِيفُ أَحْمَدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ الْعَبْدِ اللَّهِ الْغُبَرِينِي (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقُ: عَادِلُ
نُؤَيْهَض، (ط) منشورات لجنة التَّأَلِيفِ والترجم والنشر، بيروت (١٩٦٩م).
- الْعَيْنُ، الْمُنْسُوبُ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: مَهْدِي الْمَخْزُومِي،
وإبراهيم السَّامِرَانِي، (ط) بغداد (١٤٠٠-١٤٠٦هـ).

(خَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ النِّهَايَةِ (طبقات القُرَّاء)، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الْجَزْرِيّ (ت ٨٣٣هـ)، (ط)
مكتبة الخانجي بمصر سنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ، تَأَلِيفُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ بَاطِيشِ (ت ٦٥٥هـ) (مخطوط) بخط مؤلِّفه.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ: د/ سَلِيمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَائِدِ،
(ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى- مكة المكرمة (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي سَلِيمَانَ حَمْدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْكَرِيمِ
الْعِزْبَارِيِّ (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْمَعْطِيِّ
أَمِينِ قَلْعَجِي، (ط) دار الكتب العلميَّة، بيروت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ اللَّهِ
الْجَبُورِيِّ، (ط) وزارة الأوقاف العراقية سنة (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهِجْرِيِّ (مخطوط)، النسخة المحفوظة
في الأسكوريال بأسبانيا.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العُثمانيَّة
- حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٩٦هـ) (مصورة عنها). و(ط) مجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة.
- الْغَرِيبَيْنِ، تَأَلِيفُ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقُ: مَحْمُودُ الطَّنَاحِي
ج(١)، القاهرة (١٩٧٠م)، وطبعة الهند- دائرة المعارف العُثمانيَّة (١-٣).

- الغُنَيْةُ (مُعْجَمُ شُبُوخٍ) للقاضي عياضِ بنِ مُوسَى اليَحْصِييِّ (ت ٥٤٤هـ) تَحْقِيقٌ: ماهر جَزَّار، (ط) دار الغرب الإسلامي .

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرَبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الزُّمَخْشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الْبَجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) الْحَلَبِيِّ بِمِصْرَ (١٩٧١م) .
- الْفَائِخِرُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمَفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطَّحَاوِيُّ (ط) مِصْرَ سَنَةَ (١٩٦٠م) .

- فَتْحُ الْبَارِيِّ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، السُّلْفِيَّةُ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٠هـ) (مِصْرُ) .
- الْفَتْوْحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ (ت نَحْوَ ٣١٤هـ)، (ط) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ (١٣٨٨هـ) .

- الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْسِيُّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ اللَّهِ النَّاصِرُ (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتَّرَاثِ، دِمَشْقُ سَنَةَ (١٤٠٤هـ) .

- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَكْرِيُّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَابِدِينَ، (ط) بَيْرُوتَ (١٩٧١م) .

- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَّاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) الشَّرْكَةُ الْمُتَّحِدَةُ سَنَةَ (١٤٠٤هـ) .

- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ، (ط) دَارُ صَادِرِ بَيْرُوتَ (١٤١٦هـ) .

- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ (مَا جَاءَ عَلَى . . .)، تَأَلَّفَ مَوْهَبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِيْقِيُّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) دَارُ الْفِكْرِ - دِمَشْقُ (١٤٠٢هـ) .

- فِهْرَسُ الْفَهَارِسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكُتَّانِيِّ، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتَ (١٤٠٢هـ) .

- فِهْرَسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ (فِهْرَسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ

(ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).

(القاف)

- القَبَسُ في شَرْحِ موطأ مالك بن أنس، للإمام ابن العربي (مفصَّل في مُقدمة تفسير غريب المُوطأ).
- قَصْدُ السَّبِيلِ فيما في اللُّغة العربيَّة من الدَّخِيل، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ فَضْلِ اللهِ المُحِبِّي (ت ١١١١هـ)، تَحْقِيقُ: عثمان محمود الصَّيني، (ط) مكتبة التوبة، الرياض (١٤١٥هـ).
- قَلَائِدُ العِفايَةِ وَمَحاسِنُ الأَعْيانِ، تَأَلَّفَ الفتح بن خاقان (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: حسين يوسف خربوش، (ط) مكتبة المنار، عمان (١٤٠٩هـ).

(حَرْفُ الكاف)

- الكَامِلُ في ضَعْفَاءِ الرُّجالِ، تَأَلَّفَ أحمد بن عبدالله بن عَدِيِّ الجُرْجَانِيَّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ).
- الكَامِلُ في اللُّغةِ والأدبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يَزِيدِ المُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
- الكِتَابُ لسيبويه (ط) بولاق (١٣١٦هـ).
- كَشْفُ الطُّنونِ، تَأَلَّفَ حاجي خليفة (كاتبٍ حَلبي) استانبول (١٣٦٠هـ).
- كَشْفُ النُّقَابِ عن الأَسْمَاءِ والألقابِ، تَأَلَّفَ عبد الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ الجوزيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالعزيز بن راجي الصَّاعدي، (ط) دار السلام، الرياض (١٩٩٣م).
- الكَشْفُ عن وُجُوهِ القِراءاتِ السَّنِعِ وعللها، تَأَلَّفَ مَكِّي بنِ أَبِي طالب القَيْرَآوَنِيَّ (ت ٤٣٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحْيِي الدين رَمْضَانَ، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٣٩٤هـ).

(اللام)

- اللَّالِي في شرح الأَمالي، تَأَلَّفَ عبدالله بن عُبيدالله أبي عُبيد البُكْرِيَّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز الميمني الراجكوتي (ط) لجنة التَأَلِيفِ والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).
- لِسَانُ العَرَبِ، جَمَعَ مُحَمَّدُ بنِ مُنْظُورِ الإفريقيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت سنة (١٩٦٨م).

- لِسَانُ الْمِيزَانِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(المصم)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأَلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار فراج، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).

- مُؤْتَلَفِ الْقَبَائِلِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حمد الجاسر، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).

- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأَلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَزْزِيدِيِّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).

- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأَلِيفُ هبة الله بن الشجري (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عطية رزق، (ط) النشرات الإسلامية - جميعة المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).

- الْمُتَلَفُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ، تَحْقِيقُ: صلاح مهدي علي الفرطوسي (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).

- الْمُثْنِيُّ، تَأَلِيفُ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلَبِيِّ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عزة حَسَن، (ط) دمشق (١٩٦٠م).

- مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى التَّيْمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادِ سَرْكِين، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةُ (١٣٧٤هـ).

- الْمَجَالِسُ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).

- مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام مُحَمَّد هارون، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).

- مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).

- الْمُجْمَلُ فِي اللَّغَةِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زهير عبدالمحسن سلطان، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).

- المَجْمُوعُ الْمُغْنِيْتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَزْبَاوِيِّ، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٦هـ).
- الْمُحَرَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حيدرآباد (١٩٤٢م).
- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَلِيِّ النَّجْدِيِّ . . . وَغَيْرِهِ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة (١٩٦٩م).
- الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَطِيَّةِ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قطر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).
- الْمُحْكَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) معهد المخطوطات العربية - القاهرة (١٠-١) (١٩٥٨ - ١٩٩٨م).
- مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: نُورِ حَامِدِ الشاذلي، (ط) عالم الكتب - بيروت (١٤١٧هـ).
- الْمُخَصَّصُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المكتب التجاري - بيروت، مصور عن (ط) بولاق (١٣١٨هـ).
- مِرَاةُ الْجَنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْيَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بيروت - لبنان (١٣٩٠هـ).
- الْمُرْصَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأَمَهَاتِ . . . ، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بغداد (١٩٧١م).
- الْمُزْهَرُ فِي عُلُومِ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ السُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: جَادِ الْمَوْلَى وَآخَرِينَ، (ط) الحلبي بمصر.
- الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّمْخَسَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٩٦٢م).
- الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ . . . ، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).

- المِصْبَاحُ المُنِيرُ، تَأَلَّفَ أحمد بن مُحَمَّد الفُيُومِيّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البَابِي الحلبي بمصر .
- المعارف، تَأَلَّفَ عبدالله بن مُسلم بن مُسلم بن قُتَيْبَةَ الدِّينُورِي (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- مَعَانِي القُرْآن، تَأَلَّفَ سعيد بن سعدَة أبي الحسن الأُخفش (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).
- مَعَانِي القُرْآن، تَأَلَّفَ يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد بن علي النجّار . . . وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٥٥-١٩٧٢م).
- مَعَانِي القُرْآن وإعرابه، تَأَلَّفَ إبراهيم بن السَّرِيحِي الرُّجَاج (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالجليل عبده شلبي، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).
- مُعْجَمُ الأَدْبَاءِ، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبدالله الرُّومِيّ الحَمَوِيّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عبّاس .
- مُعْجَمُ البُلدان، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبدالله الرُّومِيّ الحَمَوِيّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلميّة - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- المُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ القَاضِي الإمام أبي عليّ الصّدفي، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن عبدالله بن أبي بكر الفُضاعي (ابن الأبار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).
- مُعْجَمُ ما اسْتَعْجَمَ، تَأَلَّفَ عبدالله بن عُبيدالله أبي عُبيد البكري (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السقا، (ط) لجنة التّأليف والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- المُعْرَبُ مِنَ الكَلَامِ الأَعْجَمِيّ، تَأَلَّفَ محفوظ بن أحمد الجَوَالِيْقِيّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاکر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ القُرَاءِ الكبار، تَأَلَّفَ الحافظ مُحَمَّد بن أحمد الدّهَبِيّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بشّار عواد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المَعَانِمُ المُطَابَةِ فِي مَعَالِمِ طَابَةِ (المواضع)، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حَمَد الجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- المُفْضَلِيّات، جَمْعُ المُفْضَلِ بن مُحَمَّد الضَّبِّيّ (ت ١٧٨هـ تقريبًا) تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاکر،

- وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَائِسُ اللُّغَةِ، تأليف أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).
- الْمُفْتَضَّبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تأليف ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُفْتَضَّبُ، تأليف مُحَمَّد بن يزيد المبرِّد (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ محمد عبدالخالق عَضَيْمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمُقْتَصُورُ وَالْمَمْدُودُ، تأليف أحمد بن مُحَمَّد بن الوليد (ابن دلاد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُنتَظِمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، تأليف عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد-الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- مِنْ أَسْمَاءِ عَمْرٍو مِنَ الشُّعْرَاءِ، تأليف: مُحَمَّد بن داود بن الجراح (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي-القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُنتَقَى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تأليف أبي الوليد الباجي، مذكور في مقدمة (تفسير غريب الموطأ لابن حبيب).
- مَنَحُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّخَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تأليف مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن سيِّد النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقُ: عفت وصال حمزة، (ط) دار الفكر-دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سويد)، تَحْقِيقُ: عبدالمجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أبي مُصْعَبٍ) تَحْقِيقُ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّد خليل، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّد بن الحسن)، (ط) دار القلم-بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّد فؤاد عبدالباقي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِزَانُ الْاِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، تأليف الحافظ مُحَمَّد بن أحمد شمس الدين الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد علي الجاوي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(النون)

- النَّبَات، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّيَنْوَرِيُّ (ت ٢٨٢هـ)، تَحْقِيقٌ: بَرْنَهَارِ دَلْقِينَ، (ط) النُّشْرَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ (١٣٩٤هـ).
- نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ السُّدَيْرِي، (ط) مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ - الرِّيَاضِ سَنَةَ (١٤٠٩هـ).
- نَفْحُ الطَّيْبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِّيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْرِي (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دَارُ صَادِرٍ - بَيْرُوتٍ (١٣٨٨هـ).
- النَّفَائِضُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: بِيغْنُ، (ط) لَنْدُنْ (١٩٠٥م).
- النَّكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيُوبِهِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ سَلِيمَانَ السَّنْتَمَرِيُّ الْأَعْلَمُ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: زَهْرَبُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ سُلْطَانٍ (ط) مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْكُوَيْتِ (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الْهَمِيَانِ فِي نَكْتِ الْعَمِيَانِ، تَأَلَّفَ صَالِحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيُّ (ت ٧٦٤هـ)، طَبْعُ أَحْمَدُ زَكِيِّ بَكٍّ - الْجَمَالِيَّةِ بِمِصْرٍ (١٣٢٩هـ).
- النَّهْيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مَحْمُودُ الطَّنَاحِي، (ط) الْحَلِيبِيِّ بِمِصْرٍ (١٩٦٣ - ١٩٦٥م).
- النَّوَادِرُ، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ تَقْرِيْبًا)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دَارُ الشُّرُوقِ، بَيْرُوتٍ (١٤٠١هـ).

(الواو)

- وَهَجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةٍ (ت ٦٣٣هـ) (مَخْطُوطٌ).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمُودِيِّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إِحْيَاءُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتٍ (١٣٩٣هـ) (مِصْرُ) عَنْ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِّكَانٍ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بَيْرُوتٍ (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفِيَّاتِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيُّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النُّشْرَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ - جَمْعِيَّةُ الْمُسْتَشْرِقِينَ الْأَلْمَانِ (أَجْزَاءٌ مِنْهُ).

١٣ - فهرس الموضوعات

مقدمة المحقق

المُقَدِّمَةُ .. ٥

الفصل الأول : مؤلف الكتاب

- ١ - اسْمُهُ وَنَسَبُهُ ٩
- ٢ - مَوْلِدُهُ وَطَلَبُهُ الْعِلْمَ ١٤
- ٣ - شُيُورُحِهِ ١٥
- ٤ - أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ وَثَنَاؤُهُمْ عَلَيْهِ ٢٢
- ٥ - تَوَلِيهِ الْقَضَاءَ ٢٤
- ٦ - وَفَاتِهِ ٢٤
- ٧ - تَلَامِيذُهُ ٢٥
- ٨ - مَوْلَفَاتِهِ ٢٦
- ٩ - شَعْرُهُ ٣٣

الفصل الثاني : التصريف بالكتاب

- ١ - تَوْثِيقُ عِنْوَانِ الْكِتَابِ وَنَسْبَتُهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ ٣٥
- ٢ - مَنِهْجُ الْمُؤَلِّفِ فِي الْكِتَابِ ٣٦
- ٣ - مَصَادِرُهُ ٣٨
- ٤ - نَسَخَتُهُ الْخَطِيئَةُ ٣٩
- ٥ - عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ الْكِتَابِ ٤٠

الجزء الأول

٣	مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلَّفِ
(٤١-٥)	كِتَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٥	بَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٢٣	وَقْتُ الْجُمُعَةِ
٢٧	مَا جَاءَ فِي دُلُوكِ الشَّمْسِ
٢٧	جَامِعُ الوَقْتِ
٣٠	التَّوْمُ عَنِ الصَّلَاةِ
٣٣	التَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْهَاجِرَةِ
٣٩	التَّهْيِ عَنِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ الثَّوْمِ
(٩٤-٤٣)	كِتَابُ الطَّهَارَةِ
٤٣	الْعَمَلُ فِي الوَضُوءِ
٤٧	وَضُوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
٤٨	الطَّهْوُزُ لِلوَضُوءِ
٥٠	مَا لَا يَجِبُ مِنْهُ الوَضُوءُ
٥١	تَرْكُ الوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
٥٢	جَامِعُ الوَضُوءِ
٦٢	مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْحُقُوتِ
٦٤	مَا جَاءَ فِي الرُّعَافِ
٦٥	الْعَمَلُ فِي مَنْ غَلَبَهُ الدَّمُ
٦٦	الوَضُوءُ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الوَضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الوَضُوءُ مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ
٧١	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ

٧٦	وَأَجِبُ الْغُسْلِ إِذَا تَقَى الْخِثَانَانِ
٧٨	إِعَادَةُ الْجُنُبِ الصَّلَاةَ
٨٠	غُسْلُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ
٨٣	جَامِعُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ
٨٤	التَّيْمُمُ
٨٦	الْعَمَلُ فِي التَّيْمُمِ
٨٧	تَيْمُمُ الْجُنُبِ
٨٧	مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٩٠	طَهْرُ الْحَائِضِ
٩١	جَامِعُ الْحَيْضَةِ
٩٢	المُسْتَحَاضَةُ
٩٣	مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ
٩٣	مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا
٩٤	مَا جَاءَ فِي السَّوَالِكِ
(١٢٦-٩٥)	كِتَابُ الصَّلَاةِ
٩٥	مَا جَاءَ فِي النَّدَاءِ لِلصَّلَاةِ
١٠١	قَدْرُ السَّحُورِ فِي النَّدَاءِ
١٠٢	اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٠٣	القِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
١٠٣	الْعَمَلُ فِي الْقِرَاءَةِ
١٠٤	القِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ
١٠٥	مَا جَاءَ فِي أُمَّ الْقُرْآنِ
١٠٦	القِرَاءَةُ حَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ
١٠٩	تَرْكُ الْقِرَاءَةِ حَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ

١٠٩	مَا جَاءَ فِي التَّامِينِ خَلْفَ الْإِمَامِ
١١٢	الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
١١٤	التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
١١٦	مَا يَفْعَلُ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
١١٦	مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ سَاهِيًا
١١٧	إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ
١١٧	مَنْ قَامَ بَعْدَ الْإِتِمَامِ أَوْ فِي الرُّكَعَتَيْنِ
١٢٠	النَّظَرُ فِي الصَّلَاةِ فِيمَا يَشْغَلُكَ عَنْهَا
(١٢٨-١٢٧)	كِتَابُ السَّهْوِ
١٢٧	الْعَمَلُ فِي السَّهْوِ
(١٤٠-١٢٩)	كِتَابُ الْجُمُعَةِ
١٢٩	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ
١٣٠	مَا جَاءَ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ
١٣٤	مَا جَاءَ فِي السُّنِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٣٩	الْهَيْبَةُ وَتَحَطِّي الرَّقَابِ وَاسْتِقْبَالُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٤٠	الْقِرَاءَةُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
(١٤٣-١٤١)	كِتَابُ الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٤١	التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٤١	مَا جَاءَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ
(١٥٠-١٤٥)	كِتَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ
١٤٥	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ
١٤٦	صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَتْرِ
١٤٩	الْأَمْرُ بِالْوَتْرِ

(١٦٥-١٥١)	كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ
١٥١	فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى
١٥٢	مَا جَاءَ فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ
١٥٤	إِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ
١٥٦	صَلَاةُ الْإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ
١٥٧	فَضْلُ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلَاةِ الْقَاعِدِ
١٥٩	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ
١٦٠	الصَّلَاةُ الْوُسْطَى
١٦٢	الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ
١٦٤	الرُّخْصَةُ فِي صَلَاةِ الْمَرَأَةِ فِي الدَّرْعِ وَالْخِمَارِ
(٢٠٦-١٦٧)	كِتَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٦٧	الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ
١٦٨	قِصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٧٠	مَا يَجِبُ فِيهِ قِصْرُ الصَّلَاةِ
١٧٣	صَلَاةُ الْمُسَافِرِ إِذَا أَجْمَعَ مَكَتًا
١٧٣	صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ بِالنَّهَارِ
١٧٤	صَلَاةُ الضُّحَى
١٧٧	جَامِعُ سُبْحَةِ الضُّحَى
١٨٠	التَّشْدِيدُ فِي أَنْ يَمُرَّ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨١	الرُّخْصَةُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨٣	مَسْحُ الْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ
١٨٤	وَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ
١٨٧	الْقُتُوتُ فِي الصُّبْحِ
١٨٨	النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِنْسَانُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ

١٨٩	انْتِظَارُ الصَّلَاةِ وَالْمَشْيُ إِلَيْهَا
١٩١	الالتفاتُ والتَّصْفِينُ عِنْدَ الْحَاجَةِ فِي الصَّلَاةِ
١٩٢	مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
١٩٦	الْعَمَلُ فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ
١٩٨	بَابٌ مَنْ ذَكَرَ صَلَاةً فِي صَلَاةٍ
١٩٩	جَامِعُ الصَّلَاةِ ...
٢٠٤	جَامِعُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّلَاةِ
(٢٠٨-٢٠٧)	كِتَابُ الْعِيدَيْنِ
٢٠٧	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْعِيدَيْنِ
٢٠٧	الْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ
(٢١٠-٢٠٩)	كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ
٢٠٩	صَلَاةُ الْخَوْفِ
(٢١٨-٢١٠)	كِتَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ
٢١٠	الْعَمَلُ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ
٢١٦	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ
(٢٢٥-٢١٩)	كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ
٢١٩	مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ
(٢٢٩-٢٢٧)	كِتَابُ الْقِبْلَةِ
٢٢٧	النَّهْيُ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالْإِنْسَانُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ
٢٢٨	الرُّخْصَةُ فِي اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ لِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ
٢٢٩	النَّهْيُ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْقِبْلَةِ
٢٢٩	مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ
(٢٤٥-٢٣١)	كِتَابُ الْقُرْآنِ
٢٣١	الْأَمْرُ بِالْوُضُوءِ عَنِ مَسِّ الذِّكْرِ

٢٣١	مَا جَاءَ فِي تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ
٢٣١	مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
٢٣٨	مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ
٢٣٨	مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٢٣٨	مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
٢٣٩	مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ
٢٤٤	التَّهْيِئَةُ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَبَعْدَ العَصْرِ
(٢٧٤-٢٤٧)	كِتَابُ الجَنَائِزِ
٢٤٧	غَسْلُ المَيِّتِ
٢٤٩	مَا جَاءَ فِي كَفْنِ المَيِّتِ
٢٥٣	المَشْيُ أَمَامَ الجِنَازَةِ
٢٥٥	التَّهْيِئَةُ أَنْ تُتْبِعَ الجِنَازَةَ بِالنَّارِ
٢٥٦	التَّكْبِيرُ عَلَى الجِنَازَةِ
٢٥٨	الصَّلَاةُ عَلَى الجِنَائِزِ فِي المَسْجِدِ
٢٥٨	جَامِعُ الصَّلَاةِ عَلَى الجِنَائِزِ
٢٦٠	مَا جَاءَ فِي دَفْنِ المَيِّتِ
٢٦٢	المَوْقُوفُ لِلجِنَائِزِ
٢٦٢	التَّهْيِئَةُ عَلَى البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ
٢٦٥	الحِسْبَةُ فِي المُصِيبَةِ
٢٦٧	جَامِعُ الحِسْبَةِ فِي المُصِيبَةِ
٢٧٠	مَا جَاءَ فِي الاِخْتِفَاءِ وَهُوَ النَّبَاشُ
٢٧١	جَامِعُ الجِنَائِزِ
(٣٢٤-٢٧٥)	كِتَابُ الزَّكَاةِ
٢٧٥	مَا يَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ

٢٨١	الرِّكَاءُ فِي الْعَيْنِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ
٢٨٢	الرِّكَاءُ فِي الْمَعَادِنِ
٢٨٣	زَكَاةُ الرِّكَازِ
٢٨٤	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْحَلِيِّ وَالتَّبِيرِ وَالعَنْبَرِ
٢٨٥	زَكَاةُ الْمَيْرَاثِ
٢٨٦	الرِّكَاءُ فِي الدِّينِ
٢٨٧	زَكَاةُ الْعُرُوضِ
٢٨٨	مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الْكَنْزِ
٢٩٠	صَدَقَةُ الْمَاشِيَةِ
٢٩٣	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الْبَقْرِ
٢٩٦	صَدَقَةُ الْخُلَطَاءِ
٢٩٧	مَا جَاءَ فِيْمَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ السَّخْلِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠	التَّهْيُ عَنْ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠٢	أَخَذَ الصَّدَقَةَ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا
٣٠٩	مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الصَّدَقَاتِ وَالتَّشْدِيدِ فِيهَا
٣١٠	زَكَاةُ مَا يُخْرَجُ مِنْ ثَمَارِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ
٣١٥	زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالرَّيْتُونِ
٣١٦	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْحُبُوبِ وَالثَّمَارِ
٣١٧	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْغَوَاكِرِ وَالْقَضْبِ وَالبُقُولِ
٣١٨	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الرَّقِيقِ وَالْحَيْلِ وَالْعَسَلِ
٣١٨	جَزِيَّةُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمَجُوسِ
٣٢٠	عُشُورُ أَهْلِ الدِّمَةِ
٣٢٠	اشْتِرَاءُ الصَّدَقَةِ وَالْعَوْدُ فِيهَا
٣٢١	مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ

٣٢٣	مِلْكِيَّةُ زَكَاةِ الْفِطْرِ
(٣٣٦-٣٢٤)	كِتَابُ الصِّيَامِ
٣٢٤	مَا جَاءَ فِي رُؤْيِيهِ الْهَيْلَالِ لِلصِّيَامِ وَالْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ
٣٢٧	مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ
٣٢٨	مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ
٣٢٩	مَا جَاءَ فِي الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ
٣٣١	مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ فِي رَمَضَانَ
٣٣٢	كَفَّارَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ
٣٣٤	صَوْمُ عَاشُورَاءَ
٣٣٦	مَا يَفْعَلُ الْمَرِيضُ فِي صِيَامِهِ
٣٣٦	مَا جَاءَ فِي قَضَاءِ رَمَضَانَ وَالْكَفَّارَاتِ
٣٣٩	قَضَاءُ التَّطَوُّعِ
٣٤٢	فِدْيَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ عِلَّةٍ
٣٤٣	جَامِعُ الصِّيَامِ
(٣٥٤-٣٤٧)	كِتَابُ الْاِغْتِكَافِ
٣٤٨	قَضَاءُ الْاِغْتِكَافِ
٣٤٩	النِّكَاحُ فِي الْاِغْتِكَافِ
٣٤٩	مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
(٤٧٢-٣٥٥)	كِتَابُ الْحَجِّ
٣٥٥	غُسْلُ الْمُحْرِمِ
٣٥٩	مَا يَنْهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الْاِحْرَامِ
٣٦٢	لُبْسُ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْاِحْرَامِ
٣٦٢	لُبْسُ الْمُحْرِمِ الْمِنْطَقَةَ
٣٦٢	تَحْيِيزُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ

٣٦٤	مَا جَاءَ فِي الطَّيْبِ فِي الْحَجِّ
٣٦٥	مَوَاقِيْتُ الْإِهْلَالِ
٣٦٩	الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٧٤	إِفْرَادُ الْحَجِّ
٣٧٥	الْقِرَانَ فِي الْحَجِّ
٣٧٩	قَطْعُ التَّلْبِيَةِ
٣٨٢	إِهْلَالُ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَنْ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ
٣٨٣	مَا يُوجِبُ الْإِحْرَامَ مِنْ تَقْلِيدِ الْهَدْيِ
٣٨٥	الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
٣٨٦	قَطْعُ التَّلْبِيَةِ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٧	مَا جَاءَ فِي التَّمَتُّعِ
٣٨٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٩	نِكَاحُ الْمُحْرِمِ
٣٨٩	حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ
٣٩٠	مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٥	مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٧	مَا يُقْتَلُ الْمُحْرِمِ مِنَ الدَّوَابِّ
٣٩٩	مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٤٠٠	الْحَجُّ عَنْ مَنْ يُحِجُّ عَنْهُ
٤٠٠	مَا جَاءَ فِي مَنْ أُحْصِرَ بَعْدَهُ
٤٠٣	مَا جَاءَ فِي مَنْ أُحْصِرَ بَعْدَ عَدُوِّ
٤٠٥	مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ
٤٠٨	الرَّمَلُ فِي الطَّوَافِ
٤٠٩	الاسْتِيْلَامُ فِي الطَّوَافِ

٤١١	رَكَعَتَا الطَّوَافِ
٤١٢	الصَّلَاةُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ فِي الطَّوَافِ
٤١٢	وَدَاعُ الْبَيْتِ
٤١٥	جَامِعُ الطَّوَافِ
٤١٦	الْبَدَأُ بِالصَّفَا فِي السَّعْيِ
٤١٨	جَامِعُ السَّعْيِ
٤٢٠	صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٤٢٢	مَا جَاءَ فِي صِيَامِ أَيَّامِ مِنَى
٤٢٣	مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ
٤٢٥	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٤٢٧	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ
٤٢٨	هَدْيِ الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٤٣٠	هَدْيِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ
٤٣١	هَدْيِ مَنْ أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ
٤٣١	مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ
٤٣٢	جَامِعُ الْهَدْيِ
٤٣٣	الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالْمُرْدَلِفَةَ
٤٣٧	السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٤٤٢	مَا جَاءَ فِي النَّحْرِ فِي الْحَجِّ
٤٤٣	الْعَمَلُ فِي النَّحْرِ
٤٤٤	الْحِلَاقُ
٤٤٤	التَّقْصِيرُ
٤٤٥	التَّيْبُدُ
٤٤٦	الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ، وَقَصْرُ الصَّلَاةِ، وَتَعْجِيلُ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

٤٤٧	صَلَاةُ مِنَى ..
٤٤٨	تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ..
٤٥٠	صَلَاةُ الْمُعْرَسِ وَالْمُحَصَّبِ ..
٤٥٢	رَمْيُ الْجِمَارِ ..
٤٥٥	الرُّخْصَةُ فِي رَمْيِ الْجِمَارِ ..
٤٥٦	الإِفَاصَةُ ..
٤٥٧	دُخُولُ الْحَائِضِ مَكَّةَ ..
٤٥٧	إِفَاصَةُ الْحَائِضِ ..
٤٥٩	فِدْيَةُ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ ..
٤٦٢	فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يُنْحَرَ ..
٤٦٥	مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا ..
٤٦٥	جَامِعُ الْحَجِّ ..
٤٧٢	حَجُّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ ..

الجزء الثاني

(٤٢-٣)	كِتَابُ الْجِهَادِ ..
٣	التَّرغِيبُ فِي الْجِهَادِ ..
١٠	التَّهْيِئَةُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْعَزْوِ ..
١٢	مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ ..
١٣	الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..
١٣	جَامِعُ التَّنْفِيلِ فِي الْعَزْوِ ..
١٥	مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الْخُمْسُ ..
١٥	مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ ..
١٥	مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ ..
١٧	مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي التَّنْفِيلِ ..

٢١	مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ التَّنْفِيلِ مِنَ الْخُمْسِ
٢١	الْقَسْمُ لِلْحَيْلِ فِي الْغَزْوِ
٢٣	مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ
٣٠	الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٢	مَا تَكُونُ فِيهِ الشُّهَادَةُ
٣٣	الْعَمَلُ فِي عَسَلِ الشُّهَدَاءِ
٣٤	مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٥	التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
٣٧	مَا جَاءَ فِي الْحَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا
٤٠	إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ
٤١	الذَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ
(٤٩-٤٣)	كِتَابُ الصَّحَايَا
٤٣	مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَايَا
٤٧	مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الصَّحَايَا
٤٧	إِدْحَارُ لُحُومِ الْأَصْحَابِ
٤٩	الشَّرَكَةُ فِي الصَّحَايَا وَعَنْ كَمْ تُدِيحُ الْبَقْرَةَ وَالْبُدْنَ
٤٩	الصَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ
(٥٥-٥١)	كِتَابُ الذَّبَائِحِ
٥١	مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاءِ فِي حَالِ الضَّرُورَةِ
٥٤	مَا يُكْرَهُ مِنَ الذَّبَائِحِ فِي الذَّكَاءِ
٥٥	ذَكَاءُ مَا فِي بَطْنِ الذَّبَائِحِ
(٦٦-٥٧)	كِتَابُ الصَّيْدِ
٥٧	تَرْكُ أَكْلِ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْحَجَرُ
٥٩	مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمُعْلَمَاتِ

٦٢	مَا جَاءَ فِي صَبْدِ الْبَحْرِ
٦٢	تَحْرِيمُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ
٦٣	مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ
٦٤	مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ
(٦٨-٦٧)	كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ
٦٧	مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ
٦٨	الْعَمَلُ فِي الْعَقِيْقَةِ
(٨١-٦٩)	كِتَابُ التَّدْوِيرِ
٦٩	مَا يَجِبُ مِنَ التَّدْوِيرِ فِي الْمَشْيِ
٧٠	مَا جَاءَ فِي مَنْ نَذَرَ مَشْيًا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
٧٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التَّدْوِيرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ
٧٣	اللُّغُوفِ فِي الْيَمِينِ
٧٦	مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ
٧٧	مَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ
٨٠	الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيْمَانِ
٨١	جَامِعُ الْإِيْمَانِ
(٩٢-٨٣)	كِتَابُ الْأَشْرِيَةِ
٨٣	الْحَدُّ فِي الْحَمْرِ
٨٦	مَا يُنْهَى أَنْ يُبَدَّ فِيهِ
٨٨	مَا يُكْرَهُ أَنْ يُبَدَّ جَمِيعًا
٨٩	تَحْرِيمُ الْحَمْرِ
٨٩	جَامِعُ تَحْرِيمِ الْحَمْرِ
(١١٧-٩٣)	كِتَابُ النَّكَاحِ
٩٣	مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النَّسَاءِ

٩٦	اِسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا
٩٨	مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ
١٠٠	إِرْخَاءُ الشُّتُورِ
١٠١	الْمَقَامُ عِنْدَ الْاَيْمِ وَالْبِكْرِ
١٠١	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ
١٠١	نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ
١٠٣	مَا لَا يَجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النِّسَاءِ
١٠٤	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ
١٠٤	جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ
١٠٥	نِكَاحُ الْأَمَةِ عَلَى الْحُرَّةِ
١٠٦	مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأَخْتَيْنِ بِمَلِكِ الْيَمِينِ
١٠٧	النَّهْيُ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّهُ كَأَنَّهُ لِأَبِيهِ
١٠٨	مَا جَاءَ فِي الْإِحْصَانِ
١٠٨	نِكَاحُ الْمُتَعَةِ
١١٠	نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ
١١٤	مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ
١١٦	جَامِعُ النِّكَاحِ
(١٥٩-١١٩)	كِتَابُ الطَّلَاقِ
١١٩	مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ
١٢٠	مَا جَاءَ فِي الْحَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ
١٢٢	مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيقُ وَاحِدَةٍ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢١	مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢٦	الْإِيْلَاءُ
١٢٨	ظَهَارُ الْحُرِّ

١٣١	مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ
١٣٢	مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ
١٣٥	طَلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ
١٣٧	مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ
١٤٠	طَلَاقُ الْبِكْرِ
١٤١	طَلَاقُ الْمَرِيضِ
١٤٢	مَا جَاءَ مُنَعَةَ الطَّلَاقِ
١٤٢	مَا جَاءَ فِي الْأَفْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٣	عِدَّةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طُلِّقَتْ فِيهِ
١٤٣	مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّاقَةِ
١٤٧	جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٧	مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ
١٤٨	يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَّلَاقِ مَا لَمْ يَنْكَحْ
١٤٩	عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا
١٥١	مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ
١٥٣	مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ
(١٦٦-١٦١)	كِتَابُ الرِّضَاعَةِ
١٦٣	مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ
١٦٥	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ
(٢٣٤-١٦٧)	كِتَابُ الْبَيْوَعِ
١٦٧	مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ
١٧٠	مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ
١٧١	مَا جَاءَ فِي الْعَهْدَةِ
١٧١	الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ

١٧٤ مَا جَاءَ فِي تَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ
١٧٥ النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا
١٧٧ مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
١٨٠ الْحَاجَةُ فِي بَيْعِ الشَّمَارِ وَالرُّجِ
١٨٠ مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ التَّمْرِ
١٨١ مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ التَّمْرِ
١٨٣ مَا جَاءَ فِي الْمُرَابَّةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
١٨٦ مَا جَاءَ فِي بَيْعِ التَّمْرِ
١٩٠ بَيْعُ الْفَاكِهَةِ
١٩٠ بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ عَيْنًا وَتَبْرًا
١٩٣ مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ
١٩٧ الْمُرَاطَلَةُ
١٩٨ الْعَيْنَةُ وَمَا يُشَبِّهُهَا
٢٠١ الشُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ
٢٠٢ بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا
٢٠٢ الْحُكْرَةُ وَالتَّرْتِصُ
٢٠٣ مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بَعْضُهُ بَعْضٍ وَالسَّلْفِ فِيهِ
٢٠٤ مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ
٢٠٧ بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ
٢٠٩ مَا جَاءَ فِي تَمَنِ الْكَلْبِ
٢١٢ السَّلْفُ وَبَيْعُ العُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ
٢١٥ الشُّلْفَةُ فِي العُرُوضِ
٢١٦ بَيْعُ التُّنْحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشَبَّهَهَا مِمَّا يُوزَنُ
٢١٧ النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ

٢١٨	بَيْعُ الْغَرَرِ
٢١٩	الْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ
٢١٩	بَيْعُ الْمُرَابَحَةِ
٢٢٠	الْبَيْعُ عَلَى الْبَرْتَانَجِ
٢٢١	بَيْعُ الْخِيَارِ
٢٢٢	مَا جَاءَ فِي الرِّبَا فِي الدَّيْنِ
٢٢٣	جَامِعُ الدَّيْنِ وَالْحَوْلِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي الشَّرْكِ وَالتَّوَلِيَةِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ
٢٢٩	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٢٢٩	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٣٣٠	مَا يُتَّهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ
٣٣٤	جَامِعُ الْبَيْوعِ
(٢٧٩-٢٣٥)	كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ
٢٣٥	التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ
٢٣٩	فِي الشَّهَادَاتِ
٢٣٩	الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ
٢٤٠	الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي الْحِنثِ عَلَى مُتَّبِعِ النَّبِيِّ ﷺ
(٢٧٨-٢٤٣)	كِتَابُ الرُّهُونِ
٢٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ غَلْقِ الرَّهْنِ
٢٤٦	الْقَضَاءُ فِيْمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ
٢٤٩	الْقَضَاءُ فِيْمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا

٢٥٠	القضاء في المنبؤ
٢٥٣	القضاء في إلحاق الولد بإبيه
٢٥٦	القضاء في ميراث الولد المستلحق
٢٥٧	القضاء في أمهات الأولاد
٢٥٨	القضاء في عمارة الموات
٢٦٠	القضاء في المياه
٢٦١	القضاء في المرفق
٢٦٣	القضاء في قسم الأموال
٢٦٤	القضاء في الضواري والحريسة
٢٦٥	القضاء فيمن أصاب شيئاً من البهائم
٢٦٥	القضاء فيما يعطى العمال
٢٦٥	القضاء في الحماله والحول
٢٦٦	القضاء فيمن ابتاع ثوباً وفيه عيب
٢٦٦	ما لا يجوز من التحل
٢٧٠	ما لا يجوز من العطية
٢٧٠	الاعتصار في الصدقة
٢٧٠	القضاء في العمري
٢٧٣	القضاء في اللقطة
٢٧٧	القضاء في الضوال
٢٧٨	صدقة الحي على الميت
(٢٩٨-٢٨١)	كتاب الوصايا
٢٨١	الأمر بالوصية
٢٨٣	جواز وصية الصغير والضعيف والمصاب والسفيه
٢٨٣	القضاء في الوصية في الثلث لا يتعدى

٢٩٠	أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ
٢٩١	الْوَصِيَّةُ لِلْوَارِثِ وَالْحِيَازَةِ
٢٩٤	الْعَيْبُ فِي السَّلْعَةِ وَضَمَانِهَا
٢٩٨	جَمَاعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ
٢٩٨	مَا جَاءَ فِيهَا مِنْ أَسَدِ الْعَبِيدِ أَوْ جَزْحُوا
٢٩٨	مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ
(٣٠٦-٢٩٩)	كِتَابُ الْمُسَاقَاةِ
٣٠٥	الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمُسَاقَاةِ
(٣٠٨-٣٠٧)	كِتَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ
(٣١٨-٣٠٩)	كِتَابُ الْقِرَاضِ
٣٠٩	مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
٣١٢	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٣	الْكِرَاءُ فِي الْقِرَاضِ
٣١٣	الِلْتِدْيِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٤	مَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٥	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٦	الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ
٣١٧	جَمَاعُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
(٣٢٣-٣١٩)	كِتَابُ الشُّفْعَةِ
٣١٩	مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
٣٢١	مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
(٣٣٤-٣٢٥)	كِتَابُ الْعَتَاقَةِ
٣٢٦	مَنْ أَعْتَقَ رَقِيقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَ غَيْرِهِمْ
٣٢٨	مَالُ الْعَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ ..

٣٢٨	عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَمَاعِ الْقَضَاءِ فِي الْعِتَاقَةِ
٣٢٩	مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرِّقَابِ الْوَاجِبَةِ
٣٣٠	قَضْلُ عِتْقِ الرِّقَابِ، وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وَابْنِ زَنَانٍ
٣٣١	مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أُعْتِقَ
٣٣٢	جَزَاءُ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أُعْتِقَ
٣٣٣	مِيرَاثُ الْوَلَاءِ
٣٣٣	مِيرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلَاءٌ مَنْ أُعْتِقَ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ
(٣٣٥-٣٤٥)	كِتَابُ الْمُكَاتِبِ
٣٣٥	الْقَضَاءُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٣٥	الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ
٣٣٧	الْقَطَاعَةُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٣٧	جِرَاحُ الْمُكَاتِبِ
٣٤٠	سَعْيُ الْمُكَاتِبِ
٣٤٠	عِتْقُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ
٣٤١	مِيرَاثُ الْمُكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ
٣٤٢	الشَّرْطُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٤٣	وَلَاءُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أُعْتِقَ
٣٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ عِتْقِ الْمُكَاتِبِ
٣٤٧	جَمَاعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتِبِ وَأُمُّ وَلَدِهِ
٣٤٤	الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتِبِ
(٣٤٧-٣٤٩)	كِتَابُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٧	جَمَاعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ
٣٤٨	بَيْعُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٩	جِرَاحُ الْمُدَبِّرِ

(٣٥٩-٣٥١)	كِتَابُ الْفَرَائِضِ
٣٥١	مِيرَاثُ الصُّلْبِ
٣٥١	مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ
٣٥١	مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ
٣٥٢	مِيرَاثُ الْجَدِّ
٣٥٣	مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ
٣٥٧	مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ
٣٥٧	مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَّةِ
٣٥٨	مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
٣٥٩	مِيرَاثُ وَلَدِ الْمَلَاعِنَةِ وَوَلَدِ الرَّثَا
(٣٨٢-٣٦١)	كِتَابُ الْعُقُولِ
٣٦١	ذِكْرُ الْعُقُولِ
٣٦١	الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ
٣٦٢	مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ، وَدِيَةِ الْمَجْنُونِ
٣٦٣	مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْخَطَا فِي الْقَتْلِ
٣٦٤	مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطَا
٣٦٥	مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ
٣٦٥	عَقْلُ الْعَجِينِ
٣٦٧	مَا فِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةٌ
٣٦٨	مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا
٣٦٩	مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّعْجَاجِ
٣٧٠	مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ
٣٧١	جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ
٣٧١	الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ

٤١٦	مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ
٤٢٢	مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ
٤٢٥	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْمَدِينَةِ
٤٢٥	مَا جَاءَ فِي الطَّاعُونِ
(٤٣٥-٤٣١)	كِتَابُ الْقَدْرِ
٤٣١	التَّهْيِي عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ
٤٣١	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ
(٤٤٢-٤٣٧)	كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ
٤٣٧	مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ
٤٣٨	مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ
٤٣٨	مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ
٤٣٩	مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ
(٤٥٢-٤٤٣)	كِتَابُ اللَّبَاسِ
٤٤٣	مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا
٤٤٤	مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ
٤٤٧	مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ
٤٤٨	مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ
٤٤٩	مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ
(٤٧٧-٤٥٣)	كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٤٥٤	صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالذَّجَالِ
٤٥٨	مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ
٤٥٩	التَّهْيِي عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ
٤٦٠	مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ
٤٦١	مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ

٤٦٢	النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ
٤٦٤	مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ
٤٦٥	السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ
٤٦٦	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٤٧٦	مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْحَاثِمِ
٤٧٦	مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعُنُقِ
(٤٨٨-٤٧٩)	كِتَابُ الْعَيْنِ
٤٧٩	الْوَضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢	الرُّفْيَةُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢	مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ
٤٨٤	التَّعَوُّذُ وَالرُّفْيَةُ فِي الْمَرَضِ
٤٨٤	تَعَالُجُ الْمَرِيضِ
٤٨٥	الغُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَى
(٤٩٥-٤٨٩)	كِتَابُ الشَّعْرِ
٤٨٩	السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ
٤٩١	إِصْلَاحُ الشَّعْرِ
٤٩٢	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ
٤٩٤	مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
(٤٩٨-٤٩٧)	كِتَابُ الرُّؤْيَا
٤٩٨	مَا جَاءَ فِي التَّرْدِ
(٥٠١-٤٩٩)	كِتَابُ السَّلَامِ
٤٩٩	مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
٥٠٠	جَامِعُ السَّلَامِ

كِتَابُ الْاِسْتِثْنَانِ	
٥٠٣	بَابُ الْاِسْتِثْنَانِ
٥٠٣	التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ
٥٠٥	مَا جَاءَ فِي الصُّورِ
٥٠٦	مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ
٥٠٨	مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ
٥٠٨	مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ
٥١١	مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ
٥١٢	مَا يُنْقَى مِنَ الشُّؤْمِ
٥١٢	مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
٥١٣	مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحَجَّامِ
٥١٤	مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
٥١٦	مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ
٥١٨	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ
٥٢٠	مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ
٥٢٠	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ
٥٢١	الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ فِي الْمَمْلُوكِ
٥٢٢	مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ
كِتَابُ الْكَلَامِ	
٥٢٣	مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ
٥٢٤	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحْقِظِ فِي الْكَلَامِ
٥٢٥	مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ
٥٢٥	مَا جَاءَ فِيمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ
٥٢٦	مَا جَاءَ فِي مُتَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ

٥٢٧	مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ .
٥٢٨	مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ
٥٢٩	مَا جَاءَ فِي التَّقَى حَقِيقَةً
٥٣٠	مَا جَاءَ فِي بَرَكَةِ النَّبِيِّ ﷺ
(٥٣٢-٥٣١)	كِتَابُ جَهَنَّمَ
٥٣١	مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
(٥٤٠-٥٣٣)	كِتَابُ الصَّدَقَةِ
٥٣٣	التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ
٥٣٦	مَا جَاءَ فِي التَّعْفُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
٥٣٩	مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ
(٥٤٢-٥٤١)	كِتَابُ الْعِلْمِ
٥٤١	مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
(٥٤٥-٥٤٣)	كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
٥٤٣	مَا يُتَّقَى مِنَ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
(٥٥٠-٥٤٧)	كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
٥٤٧	مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

الصف التصويري والإخراج الفرقان

مكة المكرمة: ٩٨ شارع العزيزية العام مقابل مكتبة ابن زيدون ت: ٥٥٦٤٨٦٠

